إصدارات موسوعة صحيح البخاري ٨

التلقيح

لفهم قارئ الصحيح

تأليف

الحافظ أبي الوفاء برهان الدين إبراهيم بن محمد بن خليل

الشهير بسبط ابن العجمي

(٧٥٣ - ٨٤١ هـ)

وبحاشيته زوائد إملاء المؤلف على صحيح البخاري المسمى

العقد الغالي في حل إشكال البخاري

المجلد الثاني

تحقيق

محمد زياد شعبان / دار الكمال المتحدة

إشراف ومراجعة

عطاءات العلم

دار عطاءات العلم

دار المنهاج القويم

التَّلْقِيحُ

لِفَهْمِ قَارِئِ الصَّحِيحِ

(٢)

بسم الله الرحمن الرحيم

إصدارات موسوعة صحيح البخاري (٨)

التلقيح

لفهم قارئ الصحيح

تأليف

الحافظ أبي الوفاء برهان الدين إبراهيم بن محمد بن خليل
الشهير بسبط ابن العجمي
(٧٥٣ - ٨٤١ هـ)

وبحاشيته زوائد إملاء المؤلف على صحيح البخاري المسمى

العقد الغالي في حل إشكال البخاري

تحقيق
محمد زياد شعبان / دار الكمال المتحدة

إشراف ومراجعة
عطاءات العلم

المجلد الثاني
الأحاديث (١٣٥ - ٥٢٠)

دار عطاءات العلم

دار المنهاج القويم
علم ينتفع به

الطَّبْعَةُ الأُوْلى
١٤٤٢ هـ - ٢٠٢١ م

دار المنهاج القويم للنشر والتوزيع

الجمهورية العربية السورية
دمشق - حلبوني - جادة ابن سينا - بناء الشلاح
هاتف : 2235402 - فاكس : 2242340 - ص.ب : 31446
جوال :00963944272501 - العلاقات العامة : 00963947320948
Email : darminhagkawem@hotmail.com
Email : darminhagkawem@gmail.com

ISBN: 978-9933-609-50-4

بسم الله الرحمن الرحيم

٤ - كتابُ الوُضُوْءِ

(كِتَابُ الوُضُوءِ)

اعلم أنَّ الوضوء أوَّل ما فُرِض مع الصَّلاة، وقال أبو محمَّد ابن حزم الظَّاهريُّ: (إنَّما فُرِض بالمدينة)، ذكره في الردِّ على القائلين بالوضوء بنبيذ التمر [قال: (والوضوء إنَّما فُرِض بالمدينة في سورة المائدة، وقصَّة الجنِّ بمكَّة)[المحلى ١/١٧٣]، وقال النوويُّ: (قال القاضي: واختلفوا متى فُرِضت الطَّهارة للصلاة][1]؛ فذهب ابن الجهم: إلى أنَّ الوضوءَ في أوَّل الإسلام سنَّةٌ، ثمَّ نزل فرضه في آية التيمُّم، وقال الجمهور: بل كان قبل ذلك فرضًا) انتهى، وفي ذِكْرِ الوضوء في أوَّل الأمر حديثٌ في «ابن[2] ماجه» في سنده ابن لهيعة[ق٤٦٢]، وبمعناه حديثٌ في «مسند الحارث ابن أبي[3] أسامة»، وفيه ابن لهيعة أيضًا[4]، وقد ذكر ابن إسحاق قال: (حدَّثني بعض أهل العلم: أنَّ الصَّلاة حين افترُضت على رسول الله ﷺ أتاه جبريل وهو بأعلى مكَّة، فهمز[5] بعقبه في ناحية الوادي، فانفجرت منه عينٌ، فتوضَّأ جبريلُ ورسولُ الله ﷺ ينظر؛ ليُريَه كيف الطهور للصلاة، ثمَّ توضَّأَ رسولُ الله ﷺ كما رأى جبريل يتوضَّأ...)؛ الحديث مقطوعًا، ووصله الحارث؛ [وهو الحديث الذي ذكرته قبيلُ عنه][6]، ونحوه في «ابن ماجه» الذي ذكرته، وقد رُوِي نحوه عنِ البراء بن عازب وابن عبَّاس، وفي حديث ابن عبَّاس: (وكان ذلك أوَّلَ من الفريضة)[7]، ولا أعلم حال حديث البراء ولا حديث ابن

(١) ما بين معقوفين ليس في (ب).

(٢) في (ب): (حديث لابن).

(٣) (أبي): ليس في (ب).

(٤) «بغية الباحث في زوائد مسند الحارث» (٧٦).

(٥) (فهمز): ليس في (ج).

(٦) ما بين معقوفين سقط من (ج).

(٧) لم أقف على هذه اللفظة في حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما، وحكاها عنه ابن سيِّد النَّاس في «عيون الأثر» (١/١٧٧).

عبَّاس[1]، والله أعلم، [ولو فُرِضَ أنَّ الأحاديث التي ذكرتها كلُّها ضعيفةٌ][2]، [وقلنا أيضًا بما عليه العمل في تضعيف حديث ابن لهيعة مع أنَّ الإمام أحمد وثَّقه، فإذا انضمَّ ضعيف إلى ضعيف؛ قوي ونهض للدلالة، ويصير حَسنًا، اللهمَّ إلَّا أنْ يكون ضعفه لكَذِب راويه، أو شذوذٍ، أو ضعفٍ قويٍّ؛ فإنَّه لا ينجبر ولا ينهض للدلالة، والله أعلم][3].

قوله[4]: (**الوُضُوء**): في (الوُضُوء) **ثلاث لغات؛ أشهرها**: أنَّه بضمِّ الواو اسم الفعل الذي يقال له: المصدر، وبفتحها اسم للماء الذي يُتوضَّأ به، هذا قول الأكثرين، **ثانيها**: فتح الواو فيهما، وهو قول جماعات[5]، **ثالثها**: أنَّه بالضَّمِّ فيهما، حكاها صاحب «المطالع».

١- بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦] قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: وَبَيَّنَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَنَّ فَرْضَ الوُضُوءِ مَرَّةً مَرَّةً، وَتَوَضَّأَ أَيْضًا مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ وَثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ثَلَاثٍ، وَكَرِهَ أَهْلُ العِلْمِ الإِسْرَافَ فِيهِ وَأَنْ يُجَاوِزُوا فِعْلَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم

قَوْلُهُ: (**مَرَّةً مرَّةً**): هما منصوبان في أصلنا المُشار إليه، وقد رأيت بخطِّ شيخنا الأستاذ أبي جعفر أحمد ابن مالك الرُّعَينيِّ الأندلسيِّ الغرناطيِّ في حاشية نسخته بخطِّه بـ«صحيح[6] البخاريِّ»: (أنَّ «مرَّةً

(١) لم أقف على حديث البراء بن عازب رضي الله عنه، وذكر أنَّه مرويٌّ عنه ابنُ سيِّد النَّاس في «عيون الأثر» (١/١٧٧)، أمَّا حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما؛ فروى الإمام أحمد في «المسند» (٢٧٦٢، ٣٤٨٥)، والحاكم في «المستدرك» وبهامشه «التلخيص» (١/٢٨٧) -واللفظ له- عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما قال: (دخلت فاطمة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تبكي...) إلى أن قال: (فقال: «يا بنيَّة ائتني بوضوء»، فتوضَّأ رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثمَّ خرج إلى المسجد...)، قال الحاكم: (هذا حديث صحيح... ولم يخرِّجاه، ولا أعرف له علَّة، وأهل السُّنَّة من أحوج النَّاس لمعارضة ما قيل: إنَّ الوضوء لم يكن قبل نزول المائدة)، وتبعه الذهبيُّ في تصحيحه، وقال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (٨/٤١٧): (رواه أحمد بإسنادَين، ورجال أحدهما رجال الصحيح).

(٢) ما بين معقوفين سقط من (ج).

(٣) ما بين معقوفين سقط من (ب) و(ج).

(٤) زيد في (ب) و(ج): (في).

(٥) هو قول الخليل، انظر «العين» (٧/٧٦).

(٦) في (ج): (لصحيح).

مرَّةً» ظرفٌ في موضع الخبر) انتهى[١]، والذي يظهر رفعهما خبر (أنَّ)، أو نصبهما[٢] حالًا؛ كقراءة عليٍّ ابن أبي طالب -وقرأ بها ابن مُحَيصِنٍ-: ﴿وَنَحْنُ عُصْبَةً﴾[٣] [يوسف: ٨]، وفي كلام بعضهم في توجيه النصب: أنَّه خبرٌ على لغة، كذا قال[٤]، (وهي لغة نصب الجزأين، [قال الشاعر]: [من الطويل]

...... إِنَّ حُرَّاسَنَا أُسْدًا)[٥] ... ...

---

(١) (انتهى): سقطت من(ب).

(٢) (نصبهما): ليس في (ب) و(ج).

(٣) انظر «القراءات الشاذة» (ص٦٢)، «إملاء ما منَّ به الرحمن» (ص٣٤٦)، «البحر المحيط» (٦/٢٤٢)، قال ابن خالويه: (رواها النزَّال بن سبرة عن علي ﵁)، ثم نقل عن ابن مجاهد نفيه أن يكون سيدنا علي قرأ بها، قال في «الدر المصون» (٦/٤٤٢): (وقرأ أميرُ المؤمنين بنصبها حالًا، إلَّا أنَّه قليلٌ جدًّا؛ وذلك لأنَّ الحالَ لا تَسُدُّ مَسَدَّ الخبرِ إلَّا بشروطٍ ذكرَها النُّحاةُ)؛ وهي أن يكون المبتدأ إمَّا مصدرًا عاملًا في اسمٍ مُفَسِّرٍ لضميرِ ذي حالٍ لا يصحُّ كونُها خبرًا عنِ المبتدأِ المذكورِ؛ نحو: «ضَرْبي زيدًا قائمًا»، أو مضافًا إلى المَصْدَرِ المذكور؛ نحو: «أكثرُ شُرْبي السَّوِيْقَ مَلتُوتًا»، أو إلى مُؤَوَّلٍ بالمصدر المذكور؛ نحو: «أَخْطَبُ مَا يَكُونُ الأَمِيرُ قَائِمًا»، قال ابن مالك في «ألفيته»:

وَقَبْلَ حَالٍ لَا يَكُونُ خَبَرَا ... عَنِ الَّذِي خَبَرُهُ قَدْ أُضْمِرَا

كَـ«ضَرْبِيَ العَبْدَ مُسِيئًا» وَأَتَمّ ... تَبْيِينِيَ الحَقَّ مَنُوطًا بِالحِكَمْ

وانظر «أوضح المسالك» (١/٢٠٤-٢٠٥)، «شرح ابن عقيل» (١/٢٥٣-٢٥٤)، وسقط قوله: (قرأ بها ابن محيصن) من (ج).

(٤) انظر «التنقيح» (١/٨٨)، وقال الحافظ في «الفتح» (١/٢٨١): (كذا في روايتنا بالرفع على الخبرية)، قال القسطلاني في «الإرشاد» (١/٢٢٦) بعد ذكر كلام الحافظ: (وهو أقربُ الأوجه، والأول -أي: النصب- هو الذي في فرع اليونينية فقط)، وضُبط في نسخة الباجي (ق٢١/ب) بالوجهين.

(٥) ما بين قوسين سقط من (ج)، والبيت بتمامه:

إِذَا اسْوَدَّ جُنْحُ اللَّيلِ فَلْتَأْتِ وَلْتَكُنْ ... خُطَاكَ خِفَافًا إِنَّ حُرَّاسَنَا أُسْدًا

وينسب لعمر ابن أبي ربيعة، وليس في «ديوانه»، وهو في «شرح الكافية الشافية» (١/٥١٨)، «مغني اللبيب» (ص٥٥)، «همع الهوامع» (١/١٣٤)، «شرح الأشموني» (١/٤٠٢)، «خزانة الأدب» (٤/١٦٧) (١٠/٢٤٢)، ويُستشهد به على نصب الاسم والخبر معًا بـ(إنَّ) وأخواتها، وحُكي أنَّه لغةُ بعض العرب، ونُسب ذلك إلى بني تميم عامةً أو قوم رؤبةَ خاصةً، وأجازه ابنُ سلَّام وابن الطراوة وابن سِيده، وأجازه الفرَّاء في (ليت) خاصَّةً، ونقل ابن أصبغ عنه جوازه في (لعلَّ) أيضًا، وجمهور النُّحاة لا يُسَلِّمون بذلك، وعندهم أنَّ المنصوبَ الثاني (أُسدًا) منصوبٌ بعاملٍ محذوف، وذلك العاملُ المحذوفُ هو خبر (إنَّ)، والتقدير: إنَّ حُرَّاسَنا يُشْبِهون أُسدًا، أو أنَّه حالٌ والخبرُ محذوفٌ، أي: تلقاهم أُسدًا، أو خبرُ (كان) محذوفةً، أي: كانوا أُسدًا، وانظر «الجنى الداني» (ص٣٩٣-٣٩٤)، وما سلف من المصادر.

قوله: (**وَكَرِهَ أَهْلُ العِلْمِ الإِسْرَافَ فِيهِ...**) إلى آخره: هذا إشارة إلى نقل إجماع على منع الزيادة على الثلاث، وحاصل ما ذكره أصحاب الشافعيِّ في المسألة **ثلاثة أوجه**؛ **أصحُّها**: الزيادة على الثلاث مكروهة كراهة تنزيه، وهو معنى قول الشافعيِّ: (لا أحبُّ الزيادة عليها، فإن زاد؛ لم أكرهه إن شاء الله) أي لم أُحرِّمه، **ثانيها**: خلاف الأولى، **ثالثها**: أنَّه حرام، قال شيخنا الشَّارح: (وأبعدَ بعض الناس فقالوا: إذا زاد على الثلاث؛ يبطل وضوءُه، كما لو زاد في الصَّلاة، حكاه الدَّارميُّ في «استذكاره»، وهو خطأٌ ظاهرٌ، وخلاف ما عليه العلماء) انتهى، وقال النوويُّ: (وهذا خطأ ظاهر) انتهى.

٢- بابٌ لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ

(**بَاب لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ**)... إلى (**بَاب الاسْتِنْجَاءِ بِالحِجَارَةِ**)

إن قلت: لِمَ تَرْجَمَ على العموم وحديث أبي هريرة في المُحدِث في الصَّلاة، ولهذا قال: (فُسَاءٌ أَوْ ضُرَاطٌ)؛ لأنَّه غالب ما يسبق في الصَّلاة لا البول والغائط؟

وجوابه: ما قاله ابن المُنَيِّر: (نبَّه بذلك على التسوية بين الحَدث في الصَّلاة والحدث في غيرها؛ لئلَّا يُتخيَّل الفرق، كما فرَّق بعضهم بين أنْ يشكَّ في الحَدث [في الصلاة]؛ فيتمادى ويُلغي الشكَّ، وبين شكِّه في غير الصَّلاة؛ فيتوضَّأ ويعتبر الشكَّ، والله أعلم) انتهى.

قوله: (**لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ**): (تُقبَل): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، و(صلاةٌ): مرفوع[1] قائم مقام الفاعل.

قوله: (**طُهُورٍ**): هو بضمِّ الطاء، ويجوز فيه الفتح، كما تقدَّم[2].

١٣٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الحَنْظَلِيُّ: **أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ**: أَنَّهُ سَمِعَ **أَبَا هُرَيْرَةَ** يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا يَقْبَلُ اللهُ صَلَاةَ مَنْ أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ». **قَالَ رَجُلٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ**: مَا الحَدَثُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: فُسَاءٌ أَوْ ضُرَاطٌ.

قوله: (**أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ**): هذا هو الحافظ ابن همَّام[3] بن نافع، أبو بكر الصنعانيُّ، أحد الأعلام الثِّقات، عنِ ابن جريج، ومعمر، وثور، وعنه: أحمد، وإسحاق، والرماديُّ، والدَّبَريُّ، صنَّف الكتب، وتُوُفِّيَ عن خمس وثمانين سنة، سنة (٢١١هـ)، أخرج له الجماعة، وله ترجمة في «الميزان»[4].

(١) (مرفوع): ليس في (ج).

(٢) أي: في قوله: (كتاب الوضوء).

(٣) في (ج): (الهمام).

(٤) «ميزان الاعتدال» (٢/٦٠٩)، وصحَّح عليه، وانظر «تهذيب الكمال» (١٨/٥٢).

[قوله: (أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ): تقدَّم مرَّات أنَّه بإسكان العين، وأنَّه ابن راشد، وتقدَّم بعض ترجمته][1].

قوله: (عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ): تقدَّم أنَّ (مُنَبِّهًا) اسم فاعل، وتقدَّم بعض ترجمته[ح١١٣].

قوله: (أَبَا[2] هُرَيْرَةَ): تقدَّم مرارًا أنَّه عبد الرَّحمن بن صخرٍ، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

قوله: (فَقَالَ[3] رَجُلٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ): هذا الرجل لا أعرف اسمه؛ فليُطلَب[4]، والظَّاهر أنَّه غير الآتي: (فقال رجل أعجميٌّ)[5]، وسيأتي الكلام على الأعجميِّ[ح١٧٦].

وقوله: (مِنْ حَضْرَمَوْتَ): هي من بلاد اليمن، وهُذيل تَضمُّ الميم، قال الجوهريُّ في «صحاحه»: (وحضرموت: اسم بلد وقبيلة أيضًا[6]، وهما اسمان جُعِلا اسمًا واحدًا، وإن شئتَ؛ بنيتَ الاسمَ الأوَّلَ على الفتح، وأعربتَ الثَّاني بإعراب ما لا ينصرف، فقلت: هذا حَضْرَمَوْتُ، وإن شئتَ؛ أضفت الأوَّل[7] إلى الثَّاني، فقلت: هذا حَضْرُمَوْتٍ، أعربتَ «حَضْرًا»، وخفضتَ «مَوْتًا»، وكذلك القول في «سامَّ أبرصَ»، و«رامَ هُرْمُزَ»، والنسبة إليه: حضرميٌّ، والتَّصغير: حُضَيرُمَوْتٍ، تُصغِّر الصدر منهما، وكذلك الجمع، يقال: فلان من الحَضَارِمَة) انتهى.

٣- بَابُ فَضْلِ الوُضُوءِ، وَالغُرُّ المُحَجَّلُونَ مِنْ آثَارِ الوُضُوءِ

قوله: (بَابُ فَضْلِ الوُضُوءِ): تقدَّم أنَّه بضمِّ الواو على الصَّحيح، ويجوز فتحه[قبل ح١٣٥].

قوله: (وَالغُرُّ المُحَجَّلُونَ): كذا هو مرفوع في أصلينا[8] القاهريِّ والدمشقيِّ، فـ(الغرُّ)[9]: مبتدأٌ،

---

(١) ما بين معقوفين سقط من (ب)، ولم يتقدَّم لمعمر ترجمةٌ، وإنَّما ذكر في الحديث (٤) أنَّ ترجمتَه معروفةٌ، وترجمه ببعض ترجمة في الحديث (٢٣٧).

(٢) في (ج): (أخبرنا أبو).

(٣) كذا في النُّسخ، ورواية «اليونينيَّة» و(ق): (قال).

(٤) قال الحافظ في «هدى الساري» (ص٢٦٧): (لم يُعرَف اسمه، وجاء أنَّه أعرابيٌّ).

(٥) قال الحافظ في «فتح الباري» (١/٣٣٩): («أعجمي»: أي: غير فصيح بالعربية، سواء كان عربيَّ الأصل أم لا، ويحتمل أن يكون هذا الأعجميُّ هو الحضرميُّ الذي تقدَّم ذكره في أوائل «كتاب الوضوء»)، وقال في «المقدِّمة» (ص٢٦٨) في (الرجل الأعجميِّ): (تقدَّم أنَّه حضرميٌّ، وليس بينهما تنافٍ؛ لأنَّه حضرميُّ النسب أعجميُّ اللسان).

(٦) (أيضًا): ليس في (ج).

(٧) في النسخ: (الأولى).

(٨) في (ج): (أصلنا).

(٩) في (ب): (والغر).

و(المُحَجَّلون): صفةٌ لهم، و(مِنْ آثَارِ الوُضُوءِ): خبرٌ، وكأنَّه ليس من جملة التَّرجمة[(١)]، وفي نسخة هي في هامش أصلنا: (وفضلُ الغرِّ المحجَّلين)[(٢)]، وهذه ظاهرٌ إعرابها.

١٣٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: **حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ خَالِدٍ**، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، **عَنْ نُعَيْمٍ المُجْمِرِ** قَالَ: **رَقِيتُ** مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ **عَلَى ظَهْرِ المَسْجِدِ** فتَوَضَّأَ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ **يَقُولُ**: «**إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ** يَوْمَ القِيَامَةِ **غُرًّا مُحَجَّلِينَ** مِنْ **آثَارِ الوضُوءِ، فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ؛ فَلْيَفْعَلْ**».

قوله: (**حَدَّثَنَا اللَّيْثُ**): هو ابن سعد، الإمام المشهور، أحد الأعلام، تقدَّم بعض ترجمته، وأنَّ الشافعيَّ قال: (هو أفقه من مالك، ولكنَّ أصحابه أضاعوه)[ح٨٢].

قوله: (**عَنْ خَالِدٍ**): هذا هو ابن يزيد، أبو عبد الرحيم المصريُّ الفقيه، عن عطاء والزُّهريِّ، وعنه: اللَّيث ومُفضَّل بن فَضالة، ثقة، تُوُفِّيَ سنة تسع وثلاثين ومئة، أخرج له الجماعة.

قوله: (**عَنْ نُعَيْمٍ المُجْمِرِ**[(٣)]): (نُعيم): مصغَّر، و(المُجْمِر): بضمِّ الميم، وإسكان الجيم، ثمَّ ميم مكسورة مخفَّفة، ويقال: بتشديد الميم الثَّانية؛ كان[(٤)] يبخِّر المسجد، وهو صفة لعبد الله -وجُزِم به- والدِ نُعيم، وقيل: صفة لنُعَيم[(٥)]، وهو نُعيم بن عبد الله المدنيُّ، مولى آل عُمر، عن أبي هريرة وجابر، وعنه: مالك وفُلَيح، ثقة، جالس أبا هريرة عشرين سنةً، أخرج له الأئمَّة السِّتَّة، وثَّقه أبو حاتم وجماعة، ولا أعرف وفاته./ [١/٣٨أ]

قوله: (**رَقِيتُ**): هو[(٦)] بكسر القاف، هذه اللُّغة الفصحى، وحَكى صاحب «المطالع»: فتحها من

---

(١) انظر «التنقيح» (١/٨٩)، وقال الحافظ في «الفتح» (١/٢٨٤): (هو على سبيل الحكاية؛ لما ورد في بعض طرق الحديث: «أنتم الغرُّ المحجَّلون»، وهو عند «مسلم»، أو الواو استئنافية، و«الغرُّ المحجَّلون»: مبتدأ وخبره محذوفٌ؛ تقديره: لهم فضل، أو الخبر قوله: «من آثار الوضوء»).

(٢) وهي رواية الأَصيليِّ كما في اليونينية.

(٣) في (ج): (المجمري)، وكذا في المواضع اللاحقة.

(٤) (كان): ليس في (ب).

(٥) جزم ابن حبَّان في «الثقات» (٥/٤٧٦) بأنَّ هذا الوصفَ لعبد الله والدِ نُعيم، وجزم النوويُّ أيضًا في «المنهاج شرح مسلم» (٣/١٢٨) بأنَّ المجمِرَ صفةٌ لعبد الله وتُطلَق على نُعَيم مجازًا، لكنَّه ذكر قبلُ -نقلًا عن الحربيِّ- (٢/٢٥٦) بأنَّ نُعيمًا جُعِل على إجمار المسجد، وقال الحافظ في «فتح الباري» (١/٢٨٤): (وُصِفَ هو وأبوه بذلك؛ لكونهما كانا يُبخِّران مسجدَ النبيِّ ﷺ، وزعم بعض العلماء أنَّ وَصْفَ عبدِ الله بذلك حقيقةٌ، ووصفَ ابنِه نُعَيم بذلك مجازٌ، وفيه نظر، فقد جزم إبراهيمُ الحربيُّ بأنَّ نُعَيمًا كان يباشر ذلك).

(٦) (هو): ليس في (ب).

غير همز ومعه، فحصل ثلاث لغات، وكذا قاله النَّوويُّ في «شرح مسلم»، وكذا قال غيره، والذي رأيتُه في «المطالع»: («فرَقِي على الصَّفا»[م١٢١٨]؛ بكسر القاف [في الماضي][(١)]، وفتحها في المستقبل، ومنه: «فرَقِيَ فوَجَدَ كلبًا»[خ٢٣٦٣][م٢٢٤٤]، وضبطناه عنِ ابن عتَّاب[(٢)] وابن حمدين: «فرَقَى»[(٣)]، وكلاهما مقولان، والأوَّل أفصح، والهمز مع فتح القاف لغة طيِّءٍ، قليلة)، انتهى.

قوله: (**عَلَى ظَهْرِ المَسْجِدِ**): الظَّاهر أنَّه مسجد النَّبيِّ ﷺ.

قوله: (**يُدْعَوْنَ**): هو مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله.

قوله: (**غُرًّا مُحَجَّلِينَ**): منصوبان على الحال من الضَّمير في (يُدْعَوْنَ)، أو مفعولٌ لتضمين (يُدْعَونَ): يُسَمَّون.

قوله: (**مِنْ آثَارِ الوُضُوءِ**): هي مدلَّسة في أصلنا، وهو بضمِّ الواو، ويجوز فتحها على إرادة الماء المستعمل في الوضوء، وقد تقدَّم اللُّغات في (الوضوء)[قبل ح١٣٥]، وقال بعضهم في قوله: (من آثار الوُضوء): (بضم الواو، وجوَّز ابن دقيق العيد الفتحَ على أنَّه الماء) انتهى، وهذا هو ما ذكرتُه، ولكن وافق ما قلتُه[(٤)].

قوله: (**فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ؛ فَلْيَفْعَلْ**): اعلم أنَّ شيخنا الشَّارح قال: (رأيت مَن شَرَحَ هذا الموضع من شيوخنا، وادَّعى أنَّ قوله: «فمن استطاع...» إلى آخره من قول أبي هريرة أَدْرَجه في آخر الحديث)، قال: (وفي هذه الدعوى بعدٌ عندي) انتهى، ومراد شيخنا إمَّا مُغْلْطاي، وإمَّا قطب الدين عبد الكريم[(٥)] الحافظ، وهو الظَّاهر؛ وذلك لأنَّه أعلم بالفنِّ من مُغُلْطاي، والله أعلم، وكلاهما شرحاه، أمَّا مُغُلْطاي؛ فإنَّ شيخنا قرأ عليه وانتفع به، وأمَّا قطب الدين؛ فإنِّي لا أعلمه قرأ عليه، إلا أنَّه أجازه في سنة (٧٣٤هـ)، عندما عرض عليه «العمدة»، كما أخبرني شيخنا، انتهى، وفيها توفِّي الشيخ قطب الدين[(٦)]، وقد ذكر ابن قيِّم الجوزيَّة الحافظ شمس الدين في كتابه «إغاثة

---

(١) ما بين معقوفين مستدرك من «مشارق الأنوار» (١/٥٩١).

(٢) في (ج): (عباس).

(٣) في (أ): (فرقاً)؛ مضبوطًا بالهمز، والمثبت موافق لمصدره ولما ضبطه القاضي في «مشارق الأنوار» (١/٥٩١).

(٤) هذه الفقرة جاءت متأخرة في (ب) بعد قوله: (الإمام أحمد في «المسند» انتهى).

(٥) (عبد الكريم): ليس في (ب).

(٦) كذا هنا والموضع اللاحق قبل حديث (١٩٢)، وفي «الوافي بالوفيات» (١٩/٥٦) و«مرآة الجنان» (٤/٢٩١): أنَّه توفي سنة (٧٣٥هـ).

اللَّهفان» ما لفظه حين ذكر هذا الحديث، ثمَّ قال: (راويه عن أبي هريرة نُعيم المُجْمِر، وقال[(١)]: لا أدري قوله: «فَمَن اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ؛ فَلْيَفْعَلْ» من قوله ﷺ أو من قول أبي هريرة، وروى ذلك عنه الإمامُ أحمد في «المسند»[ح٨٤١٣]) انتهى[(٢)].

[فائدة: استدلَّ جماعة من العلماء بهذا الحديث على أنَّ الوضوءَ من خصائص هذه الأمَّة زادها الله شرفًا، قال شيخنا الشَّارح: (وبه جزم الحَليميُّ في «منهاجه») انتهى، وفي «الصَّحيح» أيضًا: «لكم سيما[(٣)] ليست لأحدٍ من الأمم؛ تَرِدون عليَّ غرًّا محجَّلين من أثر الوضوء»[م٢٤٧]، وقال آخرون: ليس الوضوء مختصًّا بها، وإنَّما الذي اختُصَّت به الغرَّة والتحجيل، وادَّعى شيخنا أنَّه المشهور من قول العلماء[(٤)]، واحتجُّوا بالحديث الآخر: «هذا وضوئي ووضوء الأنبياء من قبلي»[جه٤٢٠]، وأجاب الأوَّلون عنه بوجهين؛ أحدهما: أنَّه حديث ضعيف[(٥)]، ثانيهما: أنَّه لو صحَّ؛ لاحتمل اختصاص الأنبياء دون أممهم، بخلاف هذه الأمَّة، وفي الثَّاني نظر بحديث جُريج: أنَّه توضَّأ وصلَّى[ح٢٤٨٢]، وحديث سارة حين أخذها الجبَّار: (فقامت توضَّأ وتصلِّي)[ح٦٩٥٠]، وكلاهما في هذا «الصَّحيح»، والله أعلم][(٦)].

قوله: (**غُرَّتَهُ؛ فَلْيَفْعَلْ**): (اقتصر فيه على ذكر الغرَّة دون التحجيل وإن ذُكِرَ معها في رواية أخرى)[(٧)] في «الصَّحيح»[(٨)]؛ للعلم به.

٤ - بَابُ لَا يَتَوَضَّأُ مِنَ الشَّكِّ حَتَّى يَسْتَيْقِنَ

قوله: (**لَا يَتَوَضَّأُ مِنَ الشَّكِّ**): (يَتوضَّأ): كانت في أصلنا مبنيًّا لما لَمْ يسمَّ فاعله، ثمَّ غُيِّرت للبناء للفاعل، وكونها للفاعل أحسن؛ لقوله: (**حَتَّى يَسْتَيْقِنَ**)؛ فإنَّه مبنيٌّ للفاعل.

---

(١) أي: نعيم.

(٢) «إغاثة اللَّهفان» (١/٢٦٥)، قال الحافظ في «الفتح» (١/٢٨٥): (ولم أر هذه الجملة في رواية أحدٍ ممَّن روى هذا الحديث من الصحابة؛ وهم عشرة، ولا ممن رواه عن أبي هريرة غير رواية نعيم هذه).

(٣) زيد في (ب): (مختصًا بها).

(٤) الذي في «التوضيح» (٤/٣٤) نقلُ هذا الادِّعاء عمَّن قاله؛ إذ قال: (وادَّعوا أنَّه المشهور من قول العلماء).

(٥) قال ابنُ الملقِّن في «البدر المنير» (٢/١٣٣): (وهو حديث ضعيف بمرَّة، لا يصحُّ من جميع هذه الطرق)، وقال الحافظ في «الفتح» (١/١٣٧): (حديث ضعيف، لا يصحُّ الاحتجاج به).

(٦) ما بين معقوفين جاء في (ب) بعد قوله: (فإنَّه مبني للفاعل).

(٧) ما بين معقوفين تكرر في (ب) سابقًا بعد قوله: (يطيل غرته فليفعل).

(٨) أخرج مسلمٌ (٢٤٦): «فليُطل غرَّته وتحجيله» من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

١٣٧ - حَدَّثَنَا عَلِيٌّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ أَنَّهُ شَكَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ الرَّجُلَ الَّذِي يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَجِدُ الشَّيْءَ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «لَا يَنْفَتِلْ -أَوْ: لَا يَنْصَرِفْ- حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا».

قوله: (حَدَّثَنَا عَلِيٌّ): هذا هو عليُّ بن عبد الله بن جعفر، ابن المدينيِّ الحافظ، أبو الحسن، عن أبيه، وحمَّاد بن زيد، وجعفر بن سليمان، و[ابن] أبي حازم، وخلقٍ، وعنه: البخاريُّ، وأبو داود، والبغويُّ، وأبو يعلى، قال شيخه عبد الرَّحمن بن مهديٍّ: (عليُّ بن المدينيِّ أعلم الناس بحديث رسول الله ﷺ، وخاصَّة بحديث ابن عيينة)، وقال ابن عيينة[(١)]: (تلومونني على حبِّ عليِّ بن المدينيِّ، والله لأتعلَّم منه أكثر ممَّا تعلَّم منِّي)، وكذا قال يحيى القطَّان فيه، وقال البخاريُّ: (ما استصغرت نفسي إلَّا بين يدي عليٍّ)، وقال النَّسائيُّ: (كأنَّ الله خلقه لهذا الشأن)، مات في ذي القعدة بسَامُرَّاء سنة (٢٣٤هـ)، وله ثلاث وسبعون سنة، أخرج له البخاريُّ، وأبو داود، والتِّرمذيُّ، والنَّسائيُّ، له ترجمة في «الميزان»، و(المدينيُّ): نسبة إلى مدينة النَّبيِّ ﷺ، قال ابن الأثير في «الأنساب»: (والأكثر فيمن يُنسَب إلى المدينة: مدنيٌّ، ومن الأقلِّ...)؛ فذكر ابنَ المدينيِّ هذا، ثمَّ قال: [(وأمَّا «المدينيُّ»؛ فنسبة إلى أماكن)، وذكر من كلِّ مكان ترجمةَ شخص من ذلك المكان، وأمَّا الجوهريُّ؛ فقال: (المدنيُّ: نسبة إلى مدينة الرسول][(٢)]، وأمَّا المدينيُّ؛ فنسبة إلى المدينة التي بناها المنصور)، هذا معنى كلاميهما، وقال ابن الصَّلاح في الكلام على المسلسل بالأوَّليَّة ما لفظه: (والمدينيُّ: إلى مدينة أصبهان المسمَّاة بجَيٍّ)، انتهى، والله أعلم.

قوله: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ): هذا هو ابن عيينة الإمام، تقدَّم في أوَّل التَّعليق بعض ترجمته[ح١].

قوله: (حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ): تقدَّم مرارًا أنَّه محمَّد بن مسلم بن عبيد الله بن عَبْد الله بن شهاب، العَلَم الفرد المشهور.

قوله: (عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ): هو بفتح الياء، هذا هو المشهور، وقد تقدَّم ما قاله ابن قُرْقُول: (إنَّ أهلَ العراق يفتحون ياءَه، وأهل المدينة يكسرونها)، ثمَّ قال: (قال لنا الصَّدفيُّ: وذكر لنا أنَّ سعيدًا كان يكره أنْ تُفتَح الياءُ من اسم أبيه، وأمَّا غير والد سعيد؛ فبفتح الياء من غير خلاف)[ح٢٦].

---

(١) (وقال ابن عيينة): ليس في (ج).

(٢) ما بين معقوفين ليس في (ب).

قوله: (**عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ**): [صوابه أنْ يقال: (وعن عبَّاد بن تميم)؛ بالواو، وقد كانت كذلك في أصلنا، ولكن كُشِطت[(١)] الواو، وهي ثابتة في أصلنا الدمشقيِّ[(٢)]، والصَّواب: إثباتها؛ لأنَّ الزُّهريَّ رواه عن سعيد بن المُسَيَّب وعبَّاد بن تميم؛ كلاهما عن عَبْد الله بن زيد، وما أحسن قول الحافظ المزِّيِّ في «أطرافه»: (عشرتهم عن سفيان، عنِ الزُّهريِّ، عن سعيد بن المُسَيَّب وعبَّاد بن تميم؛ كلاهما عن عمِّه عَبْدِ الله بن زيد)، انتهى[(٣)][تحفة ٤/٣٣٦].

و(عَبَّاد بْن تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ)][(٤)]: قال الدِّمياطيُّ: (أخو أبيه تميمٍ لأمِّه، وهو عَبْد الله بن زيد، أمُّهما أمُّ عمارة نَسِيبة بنت كعب، تزوَّجها ابن عمِّها زيد بن عاصم بن عمرو بن عوف، فولدت له عَبْدَ الله راويَ الحديث)، انتهى، و(نَسيبة) في كلام الدِّمياطيِّ: الصَّحيح فيها فتح النُّون، وهي صحابيَّة جليلة، من أهل العقبة.

قوله: (**أَنَّهُ شَكَا إلى رَسُولِ الله ﷺ الرَّجُلَ**): كذا في أصلنا (شكا): مبنيٌّ للفاعل، و(الرجلَ): منصوب بالقلم[(٥)]، والفاعل مضمر، أي: شكا عمُّ[(٦)] عبَّاد[(٧)] بن تميم -وهو عَبْد الله بن زيد- إلى رسول الله ﷺ الرجلَ، وفي هامش أصلنا: (شُكِي): مبنيٌّ للمفعول، فعلى هذه: يكون (الرجلُ): مرفوعًا قائمًا[(٨)] مقام الفاعل.

وقد قال النوويُّ في «شرح مسلم»: («شُكِي»؛ بضمِّ الشِّين، وكسر الكاف، و«الرجلُ»: مرفوع، ولم يسمَّ الشاكي، وجاء في رواية في «البخاريِّ»[(٩)]: أنَّه عَبْد الله بن زيد الراوي)، قال: (ولا ينبغي أنْ يُتوهَّم من هذا أنَّ «شَكَا»؛ بفتح الشِّين والكاف، ويُجعَل الشاكي عمَّه، فإنَّ هذا الوهم غلط)، انتهى،

---

(١) في (ب): (سقطت).

(٢) وهي ثابتة في رواية أبي ذرٍّ والأَصيليِّ وابن عساكر وأبي الوقت و(عط).

(٣) زيد في (أ) و(ب): (قوله)، ولعلَّ حذفها هو الأولى.

(٤) ما بين معقوفين ليس في (ج).

(٥) كذا في النسخ و(ق)، وفي «اليونينيَّة» بالبناء للفاعل ورفع (الرجل)، ووجهه: أن يكون ضمير (أنَّه) ضمير الشأن، و(شكا الرجلُ): فعل وفاعل مفسِّرٌ للشأن، انظر «إرشاد الساري» (١/٢٢٩).

(٦) في (ج): (تميم).

(٧) في (ب): (عبادة).

(٨) في (ب) و(ج): (قائم).

(٩) يريد هذا الحديث.

وهذا على رواية مسلم[م٣٦١]، وأمَّا على رواية البخاريِّ التي وقعت في أصلنا؛ فـ(شكا): مبنيٌّ للفاعل، وفاعله (هو) عائد على عمِّ عبَّاد بن تميم، وهو عَبْد الله بن زيد، و(الرجلَ) مفعول، وعلى النُّسخة التي في هامش أصلنا يجيء ما قاله النَّوويُّ، والله أعلم.

٥ - بَابُ التَّخْفِيفِ فِي الوُضُوءِ

١٣٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: **حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو** قَالَ: أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَامَ حَتَّى نَفَخَ ثُمَّ صَلَّى -وَرُبَّمَا قَالَ: اضْطَجَعَ حَتَّى نَفَخَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى- **ثُمَّ حَدَّثَنَا بِهِ سُفْيَانُ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ**، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ لَيْلَةً، **فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ**، فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ؛ قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَتَوَضَّأَ مِنْ **شَنٍّ مُعَلَّقٍ** وُضُوءًا خَفِيفًا -يُخَفِّفُهُ عَمْرٌو وَيُقَلِّلُهُ- وَقَامَ يُصَلِّي، فَتَوَضَّأْتُ نَحْوًا مِمَّا تَوَضَّأَ، ثُمَّ جِئْتُ **فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ** -وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: عَنْ شِمَالِهِ- فَحَوَّلَنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ صَلَّى مَا شَاءَ اللهُ، ثُمَّ اضْطَجَعَ، فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ، ثُمَّ أَتَاهُ **المُنَادِي فَآذَنَهُ** بِالصَّلَاةِ، فَقَامَ مَعَهُ إِلَى الصَّلَاةِ، فَصَلَّى **وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. قُلْنَا لِعَمْرٍو**: إِنَّ نَاسًا يَقُولُونَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَنَامُ عَيْنُهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ.

قَالَ عَمْرٌو: **سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ** يَقُولُ: **رُؤْيَا** الأَنْبِيَاءِ وَحْيٌ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنِّيٓ أَرَىٰ فِي ٱلْمَنَامِ أَنِّيٓ أَذْبَحُكَ﴾ [الصافات: ١٠٢].

قوله: (**حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ**): تقدَّم أنَّ هذا عليُّ بن المدينيِّ أعلاه، وتقدَّم أيضًا بعض ترجمته[ح١٣٧].

قوله: (**حَدَّثَنَا سُفْيَانُ**): هذا هو ابن عيينة، تقدَّم في أوَّل هذا التَّعليق شيء من ترجمته[ح١].

قوله: (**عن عَمْرٍو**): هذا هو ابن دينار المكِّيُّ الأثرم، تقدَّم شيءٌ من ترجمته[ح١١٣]، لا قَهْرَمان آل الزبير، هذا الثَّاني إنَّما روى له التِّرمذيُّ وابن ماجه.

قوله: (**ثُمَّ حَدَّثَنَا بِهِ**(١) **سُفْيَانُ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ**): قائل هذا الكلام هو عليُّ بن المدينيِّ، وهذا ظاهر جدًّا، لكن لا يضرُّ التَّنبيه عليه.

قوله: (**فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ**): قال ابن قُرْقُول ما لفظه: («فنام رسول الله ﷺ من اللَّيل»: كذا لابن السَّكن، وعند جماعة: «فقام»، والأوَّل الصَّواب(٢)؛ لأنَّ بعده: «فلمَّا كان في بعض

(١) (به): ليس في (ج).

(٢) ورجَّحه القاضي عياض في «مشارق الأنوار» (٢/١٥٤).

اللَّيل؛ قام فتوضَّأ»، ويبيِّنُه في الرِّواية الأخرى: «فنام رسول الله ﷺ حتَّى انتصف اللَّيل أو قبله بقليل، ثمَّ استيقظ رسول الله ﷺ»[ح١١٩٨] انتهى[١].

قوله: (مِنْ شَنٍّ): الشَّنُّ؛ بفتح الشِّين المعجمة؛ ثمَّ نون مشدَّدة، و(الشَّنَّة) مثله: القِرْبة البالية، وضبطه بعضهم: بكسر الشِّين، قال ابن قُرْقُول: (وليس بشيء).

قوله: (مُعَلَّقٍ): **إن قلت**: لِمَ لَمْ يقل: (معلَّقة)؟

قلت: ذَكَّره على إرادة (السِّقاء)، وجاء في هذا الكتاب في (التفسير): (مُعَلَّقَة)[ح٥٤٧١] على[٢] إرادة القِرْبة، والله أعلم.

قوله: (**فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ**): تقدَّم أنَّ (اليَسار)؛ بالفتح، ويُكْسَر[ح١١٧ و١٣٨]، وتقدَّم أنَّ المحوَّلين من الشمال[٣] إلى اليمين أربعة[٤] أشخاص: عَبْد الله بن عبَّاس في «البخاريِّ»[ح١١٧] و«مسلم»[م٧٦٣]، وجابر بن عَبْد الله بن عمرو بن حَرام في «مسلم»[م٣٠١٠]، وجبَّار بن صخر في «مسند أحمد»[ح١٥٤٧١]، والله أعلم، [وحذيفة بن اليمان أيضًا حُوِّل، وسيأتي دليله][٥][ح١٨٣].

قوله: (**المُنَادِي**): الظَّاهر أنَّه بلال رضي الله عنه./ [١/٣٨ب]

قوله: (**فَآذَنَهُ**): هو بمدِّ الهمزة، أي: أعلمه.

قوله: (**وَلَمْ يَتَوَضَّأْ**): قال شيخنا الشَّارح في مكان آخر غير هذا[ح٢٠٧]: (يجوز في[٦] «لَمْ يتوضَّأ» روايتان؛ إثبات الهمزة وسكونها علامة الجزم، وهو الأشهر في اللُّغة، وحذف الألف علامة الجزم؛ مثل: لَمْ يخشَ) انتهى، وقال شيخنا الإمام أَبُو جعفر أحمد ابن مالك الرُّعَينيُّ الغرناطيُّ الأندلسيُّ في شرح «ألفيَّة ابن عبد المعطي»: (فإنْ كانتِ الألفُ والياء والواو في الفعل المضارع ليستْ بأصلٍ، وإنَّما هي مبدلةٌ من همزةٍ؛ نحو: «يَقْرا»؛ بسكون الألف، والأصلُ: «يَقْرَأ»؛ بالهمز، و«يُقْرِيْ»؛ بسكون

---

(١) «مطالع الأنوار» (٢٣٨/٤)، قال الحافظ في «الفتح» (٢٨٨/١): (ولا ينبغي الجزم بخطئها؛ لأنَّ توجيهها ظاهرٌ؛ وهو أنَّ الفاء في قوله: «فلما» تفصيليَّة، فالجملة الثانية وإن كان مضمونها مضمون الأولى لكن المغايرة بينهما بالإجمال والتفصيل).

(٢) (على): ليس في (ب).

(٣) (من الشمال): ليس في (ب).

(٤) في (ج): (ثلاثة)، وكذا كانت في (أ) قبل الإصلاح.

(٥) ما بين معقوفين ليس في (ج).

(٦) بعدها في النسخ زيادة: (فيمن)، ولعلَّ الصواب حذفها.

الياء، والأصل: «يُقْرِئُ»؛ بالهمز، و«يَوْضَوْ»؛ بسكون الواو، والأصل: «يوضَأُ»؛ بالهمز، فاختلف النَّحْويُّون في جَزْم ذلك:

فذهب ابنُ عُصفُورٍ [إلى] أنَّ لك في ذلك وجهين:

أحدهما: إبقاءُ حروفِ العِلَّة، وعلامةُ[١] الجَزْمِ تسكينُ هذه الحروف؛ لأنَّها كانت متحرِّكةً.

الثَّاني: حذفُ هذه الحروفِ؛ تشبيهًا لها بالحروفِ الأصليَّة.

وذهب الأستاذ أَبُو الحسن ابنُ[٢] الضَّائع -يعني: بالضَّاد المعجمة، وهو عالم غرناطة، أَبُو الحسن عليُّ بن محمَّد الكتَّانيُّ ابن الضَّائع الإشبيليُّ، مات عام ثمانين وستِّ مئة- إلى[٣] أنَّه لا يجوزُ في جَزْمِ هذا النَّوعِ من الفعل حذفُ حرفِ العِلَّة، وإنَّما علامةُ الجَزْمِ التَّسكينُ؛ لأنَّ تسهيلَ الهمزةِ كتخفيفها) انتهى ملخَّصًا، فيجوزُ في «ولَمْ يَتَوَضَّأ» ثلاثةُ أوجُهٍ: (يتوضَّ)، و(يتوضَّأْ)، و(يتوضَّا)، والله أعلم.

قوله: (**قُلْنَا لِعَمْرٍو**): قائل هذا هو سفيان بن عيينة، والظَّاهر أنَّ معه غيره؛ لأنَّه جمع، ولو كان القائل وحدَه[٤]؛ لقال: قلتُ لعَمرٍو، ويحتمل أنْ يكون وحده[٥]، وتقدَّم أنَّ (عمرًا): هو ابن دينار المكِّيُّ.

قوله: (**سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ**): (عُمَير): بضمِّ العين، وفتح الميم، ووالدُ عُمَيرٍ قتادةُ بن سعد، وعبيدٌ كنيته أَبُو عاصم، الجُنْدَعِيُّ المكِّيُّ، قاصُّ مكَّة، عن أُبيٍّ، وعمر، وعائشة، وطائفةٍ، وعنه: ابنه، وابن أبي مليكة، وعمرو بن دينار، وآخرون، وثَّقه أَبُو زرعة وجماعةٌ، وذكر ثابت البنانيُّ: أنَّه قصَّ على عهد عمر، وهذا بعيدٌ، تُوُفِّيَ سنة (٧٤هـ)، أخرج له الجماعة[٦].

قوله: (**رُؤْيَا**): تقدَّم الكلام عليها في أَوَّل هذا التَّعليق أنَّها بغير تنوينٍ، على وزن (فُعْلَى)، وجمعها: (رُؤًى)، على وزن (رُعًى)، قاله الجوهريُّ[٧][ح٣].

---

(١) في (ب): (علامة).

(٢) (ابن): ليس في (ب).

(٣) (إلى): مثبت من (ب).

(٤) في (ج): (واحد).

(٥) في (ج): (واحد).

(٦) انظر «تهذيب الكمال» (١٩/٢٢٣)، «تذهيب التهذيب» (٦/٢٥٦)، «الكاشف» (٩٣أ).

(٧) «الصحاح» مادَّة (رأي).

٦ - بَابُ إِسْبَاغِ الوُضُوءِ، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِسْبَاغُ الوُضُوءِ الإِنْقَاءُ

قوله: (إِسْبَاغِ الوُضُوءِ): الإسباغ: هو الإكمال والإتمام والمبالغة فيه، وقد نقل البخاريُّ[1] رحمه الله عنِ ابن عمر رضي الله عنهما: أنَّه (الإِنْقَاءُ)، وكأنَّ ابن عمر فسَّره بلازمه، والله أعلم.

١٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: دَفَعَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ عَرَفَةَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالشِّعْبِ نَزَلَ فَبَالَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَلَمْ يُسْبِغِ الوُضُوءَ، فَقُلْتُ: الصَّلَاةَ يَا رَسُولَ اللهِ. فَقَالَ: «الصَّلَاةُ أَمَامَكَ». فَرَكِبَ، فَلَمَّا جَاءَ المُزْدَلِفَةَ؛ نَزَلَ فَتَوَضَّأَ، فَأَسْبَغَ الوُضُوءَ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى المَغْرِبَ، ثُمَّ أَنَاخَ كُلُّ إِنْسَانٍ بَعِيرَهُ فِي مَنْزِلِهِ، ثُمَّ أُقِيمَتِ العِشَاءُ فَصَلَّى، وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا.

قوله: (مِنْ عَرَفَةَ): (عَرَفَات) و(عَرَفَة): اسمٌ لموضعِ الوقوف، قيل: سُمِّيت بذلك؛ لأنَّ آدم عَرَف حواء عليهما السلام هناك، وقيل: لأنَّ جبريل عرَّف إبراهيمَ عليهما السلام المناسكَ هناك، وجمعت (عرفات) وإنْ كان موضعًا واحدًا؛ لأنَّ كلَّ جزء منه يسمَّى: عرفة، ولهذا كانت (عرفات) مصروفة، قال النَّحْويُّون: (ويجوزُ ترك صرفه، كما يجوز ترك[2] صرف «أذرعات» على أنَّه اسم مفرد لبقعة[3])، قال أَبُو الحسن الواحديُّ وغيره: وعلى هذا تتوجَّه قراءة أشهب العُقيليِّ: ﴿فإذا أفضتم من عرفاتَ﴾ [البقرة: ١٩٨]؛ بفتح التَّاء، قال الزجَّاج: (والوجه: الصرف بالتنوين[4] عند جميع النحويِّين).

وأمَّا حدُّ عرفات؛ فالموضع الذي يجوز فيه الوقوف، قال الماورديُّ في «الحاوي»: (سُمِّي عرفات..)، فذكر القولين المقدَّمين، قال: (للجبال التي فيها، والجبال: هي الأعراف، وكلُّ عالٍ ناتئ؛ فهو عُرْفٌ، ومنه: عُرْف الفرس والدِّيك)، قال: (قال القاسم بن محمَّد: سُمِّيت بذلك؛ لأنَّ الناس يعترفون فيها بذنوبهم، ويسألون غفرانها، فتُغْفَر).

وأمَّا حدُّ عرفات؛ فقد قال الشافعيُّ: (هو ما جاوز وادي عُرنَة إلى الجبال القابلة ممَّا يلي بساتين

---

(١) زيد في (ب): (فيه).

(٢) (صرفه، كما يجوز ترك): ليس في (ج).

(٣) انظر «الصحاح» مادة (عرف)، وانظر «معاني القرآن» للأخفش (١/١٧٧)، و**عَرَفات**: موضعٌ قربَ مكَّةَ، على اثْنَي عشَرَ إلى أربعةَ عشَر مِيلًا منها، وهو موقِفُ الحاجِّ يوم التاسِعِ من ذي الحجةِ، انظر «تاج العروس» مادة (عرف)، و**أَذْرِعات**: مدينة بالشَّام قُربَ البَلقاءِ، جنوب دمشق يقالُ لها اليوم: درعا، انظر «تاج العروس» مادة (ذرع).

(٤) في (ج): (وبالتنوين).

ابن عامر)، ونقل الأزرقيُّ عنِ ابن عبَّاس قال: (حدُّ عرفات: من الجبل[(١)] المشرف على بطن عُرنَة)، وقال بعض أصحاب الشافعيِّ: (لعرفات أربعة حدودٍ؛ أحدها: ينتهي إلى جادَّة طريق المشرِق، والثَّاني: إلى حافَات الجبل الذي وراء أرض عرفات، والثَّالث: إلى البساتين التي تلي قرية عرفات، والرَّابع: ينتهي إلى وادي عُرنة)، قال إمام الحرمين: (ويطيف[(٢)] بمنعرجات عرفات جبالٌ، وجوهُها المقبِلةُ من عرفات).

قوله: (**بِالشِّعْبِ**): هو بكسر الشِّين المعجمة، وإسكان العين المهملة، وبالموحَّدة، هو الطَّريق في الجبل[(٣)].

قوله: (**وَلَمْ يُسْبِغِ الوُضُوءَ**) أي: لَمْ يُكملْه، بل توضَّأ مرَّةً مرَّةً سابغة[(٤)]، أو خفَّف استعمال الماء بالنسبة إلى غالب عاداته، وتؤيِّده رواية: (فتوضَّأ وضوءًا ليس بالبالغ)[م١٢٨٠/٢٧٨]، وفي «صحيح مسلم» وغيره[خ١٦٦٩][س١/٢٩٢]: (وضوءًا خفيفًا)[م١٢٨٠/٢٦٦]، وقد اختُلِف في هذا الوضوء؛ فقيل: إنَّه الشرعيُّ مرَّةً مرَّةً، كما ذكرتُه، وقيل: اللغويُّ، أي: اقتصر على بعض الأعضاء، وهو بعيد؛ لما ذكرته من رواية مسلم وغيره، وأبعد منه أنَّ المراد به: الاستنجاء، قاله عيسى بن دينار وجماعة[(٥)]، ويوهِّنه الرِّواية الآتية: (فقضى حاجته، فجعلت أصبُّ عليه الماء ويتوضَّأ)[ح١٨١]، ولا يجوز أنْ يَصُبَّ عليه إلَّا وضوءَ الصَّلاة، وقال ابن قُرْقُول في «ولم يُسْبِغ»: (استنجى ولم يتوضَّأ، وقيل: توضَّأ وضوءًا خفيفًا، وهو أصحُّ؛ لأنَّه قد جاء هكذا في حديث قتيبة[(٦)]...) إلى آخر كلامه.

قوله: (**فَقُلْتُ: الصَّلَاةَ**): هو بالنصب، ونصبها معروف، أي: أتريد الصَّلاة؟ وقال القاضي: (على الإغراء، ويجوز الرفع، أي: حانت وحضرت).

قوله: (**الصَّلَاةُ أَمَامَكَ**): (الصَّلاةُ): بالرفع، وهذا معروف[(٧)].

قوله: (**المُزْدَلِفَةَ**): هي ما بين وادي مُحسِّر ومأزِمَي عرفة، وليس الجدار منها، وتسمَّى: جَمْعًا

---

(١) زيد في (ب): (من الجبل).

(٢) في (ب): (ويضيف).

(٣) هذه الفقرة جاءت في النسخ سابقًا قبل قوله: (من عرفة).

(٤) في (ب): (سابعة)، وفي (ج): (سابقة)، وكلاهما تصحيف.

(٥) وهو قول ابن عبد البرِّ، انظر «التمهيد» (١٣/١٥٨).

(٦) هو الحديث الذي ذكره المؤلِّف معزوًّا لـ«مسلمٍ» وغيره: (توضَّأ وضوءًا خفيفًا).

(٧) (معروف): ليس في (ج)، وانظر «عمدة القاري» (١٠/٨).

-بفتح الجيم، وإسكان الميم-؛ لاجتماع الناس بها، وقيل: لاجتماع آدم وحواء ﷺ، وقيل: لمجيء الناس إليها في زلف اللَّيل، أي: ساعات، قال الأزرقيُّ: (ذرع مسجدها[١] تسع وخمسون ذراعًا وشبر في مثله) انتهى.

٧- بَابُ غَسْلِ الوَجْهِ بِاليَدَيْنِ مِنْ غَرْفَةٍ وَاحِدَةٍ

قوله: (مِنْ غُرْفَةٍ[٢] وَاحِدَةٍ): قال ابن قُرْقُول: (بضمِّ الغين: اسم ما اغتُرِف، وبالفتح[٣]: الفعل، وقيل: هما بمعنًى واحد، قال[٤] يعقوب: «الغَرف» مصدر «غرفتُ الماء والمرَق»، وقيل: الغُرفة: مِلْء اليد، والغَرفة: المرَّة الواحدة).

١٤٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ: **أَخْبَرَنَا أَبُو سَلَمَةَ** الخُزَاعِيُّ مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ بِلَالٍ -يَعْنِي سُلَيْمَانَ- عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ تَوَضَّأَ فَغَسَلَ وَجْهَهُ، **أَخَذَ غَرْفَةً** مِنْ مَاءٍ، فَمَضْمَضَ بِهَا **وَاسْتَنْشَقَ**، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ، فَجَعَلَ بِهَا هَكَذَا، أَضَافَهَا إِلَى يَدِهِ الأُخْرَى، فَغَسَلَ بِهَا وَجْهَهُ، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ، فَغَسَلَ بِهَا يَدَهُ اليُمْنَى، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ، **فَغَسَلَ بِهَا يَدَهُ اليُسْرَى، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ**، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ فَرَشَّ عَلَى رِجْلِهِ اليُمْنَى حَتَّى غَسَلَهَا، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً أُخْرَى، فَغَسَلَ بِهَا -يَعْنِي: رِجْلَهُ- اليُسْرَى، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَوَضَّأُ.

قوله: (أَخْبَرَنَا أَبُو سَلَمَةَ): هو بفتح اللَّام.

قوله: (أَخَذَ غُرْفَةً): تقدَّم الكلام أعلاه على (الغرفة)[٥].

قوله: (وَاسْتَنْشَقَ): اعلم أنَّ الاستنشاق: جذبُ الماء بالنَّفَس إلى داخل المَنْخِر، والاستنثار: إخراجه بالنَّفَس من الأنف، هذا هو الصَّحيح، وقال ابن قتيبة: (هما سواء، مأخوذ من النَّثْرة، وهي الأنف)، ولم يقل شيئًا، وقد فرَّق بينهما في قوله: «فليجعل في أنفه ماء، ثمَّ لينتثر[٦]»[خ١٦٢][م٢٣٧]، فدلَّ على أنَّهما غيران كما ذكرت.

(١) في (ج): (نجدها).

(٢) كذا في النسخ مضبوطًا، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (غَرْفَة).

(٣) في النسخ: (والفتح)، والمثبت من مصدره.

(٤) في (ب): (وقال).

(٥) زيد في (ب): (أعلاه).

(٦) في (ب) و(ج): (لينثر)، وكلاهما مرويٌّ.

قوله: (فَغَسَلَ[(١)] بِهَا[(٢)] يَدَهُ اليُسْرَى، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ): قال شيخنا الشَّارح: (لَمْ يذكر في هذا الحديث أخذَ الماء[(٣)] للرأس، فقال بعضهم: فيه مسح الرَّأس بفضل الذراع،/ وفي «أبي داود»: «أنَّه عليه السلام مسح [١/٣٩أ] رأسه من فضل [ماءٍ] كان في يده»[د١٣٠]، وهذا قول الأوزاعيِّ، والحسن، وعروة، وقال الشافعيُّ ومالك: لا يجزئه أنْ يمسح بفضل ذراعيه ولا لحيته[(٤)]، وأجازه ابن الماجشون في بلل اللِّحية إذا نَفَذَ منه الماء، وقال القاضي عبد الوهَّاب: يشبه أن يكون قول مالك: «لا يجزئه» عبارة عن شدَّة الكراهية) انتهى.

٨- بَابُ التَّسْمِيَةِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَعِنْدَ الوِقَاعِ

قوله: (الوِقَاعِ): هو بكسر الواو، والمراد: الجماع.

١٤١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ قَالَ: بِسْمِ اللهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا. فَقُضِيَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ، لَمْ يَضُرَّهُ».

قوله: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ): تقدَّم قريبًا أنَّ هذا هو ابن المدينيِّ، حافظ الإسلام العالم.

قوله: (حَدَّثَنَا جَرِيرٌ): هو بفتح الجيم، وكسر الرَّاء، وهو ابن عبد الحميد، تقدَّم بعض ترجمته[ح٧٠]، الضَّبيُّ القاضي.

قوله: (عن مَنْصُورٍ): هو ابن المعتمر، تقدَّم شيءٌ من ترجمته[ح٧٠].

قوله: (يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم): اعلم أنَّ قَوْلَهم عنِ الصحابيِّ: (يرفعُ الحديثَ)، أو (يبلغ به)، أو(يَنميه)، أو (روايةً)؛ مرفوعٌ، قال ابن الصَّلاح: (وحكم ذلك عند أهل العلم: حكم المرفوع صريحًا)؛ يعني: أنَّه لا فرق بين[(٥)] قوله: عنِ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم، أو واحد من هذه الألفاظ، والله أعلم.

[وأمَّا قوله هنا: (يبلغ به النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم)؛ فظاهر الرفع][(٦)].

---

(١) في (ج): (فيغسل).

(٢) (بها): مثبت من (ب).

(٣) في النسخ: (للماء)، والمثبت من مصدره.

(٤) انظر «المدوَّنة الكبرى» (١/١٧)، «الأم» (١/٦٣)، وهو مذهب الحنفيَّة أيضًا، انظر «المبسوط» (١/٦٣).

(٥) (بين): ليس في (ج).

(٦) ما بين معقوفين ليس في (ج)، وجاء قوله: (الرفع) في (ب) في غير محله.

قوله: (**مَا رَزَقْتَنَا**) أي: شيئًا رَزَقْتَنا؛ لأنَّ المشهور أنَّ (ما) لما لا يعقل، و(من) لمَن يعقل[١]، فإذا كانت بمعنى: (شيء)؛ وقعت عليهما، والله أعلم[٢].

قوله: (**لَمْ يَضُرَّهُ**): يجوز في راء (يضرَّ) الضَّم والفتح، قال ابنُ قُرْقُولَ في قوله عليه الصلاة والسلام: «إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَّا حُرُمٌ»[٣]: (المحدِّثون: بفتح الدَّال)؛ يعني: في (نردَّه)، قال: (وأهل العربيَّة يأبَون إلَّا ضمَّها)، وقال العلَّامة ابن دقيق العيد الشيخ تقيُّ الدِّين في (نَرُدَّه): (المشهور عند المحدِّثين: فتح الدَّال، وهو خلاف مذهب المحقِّقين من النُّحاة ومقتضى مذهب سيبويه، وهو ضمُّ الدَّال، وذلك في كلِّ مضاعفٍ مجزومٍ...) إلى آخر كلامه، فمثله: (لَمْ يضرَّه) سواء، والله أعلم[٤].

قوله: (**لَمْ يَضُرَّهُ**): لا[٥] يكون عليه سلطان ببركة اسم الله تعالى، بل يكون من عباد الله المحفوظين المذكورين في قوله تعالى: ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾ [الحجر: ٤٢]، وأبعدَ من قال: لم يصرعه، وكذا قول من قال: لم يطعن فيه عند ولادته، واختار ابن دقيق العيد الشيخُ تقيُّ الدِّين: أنَّ المراد: لم يضرَّه في بدنه وإن[٦] كان يحتمل الدِّين أيضًا، لكن يُبْعِده انتفاءُ العصمة، وقال الدَّاوديُّ: (لم يفتنه بالكفر)، وقال النوويُّ: (قال القاضي -يعني عياضًا-: ولم يحمله أحد على العموم في جميع الضَّرر والوسوسة والإغواء) انتهى.

٩- بَابُ مَا يَقُولُ عِنْدَ الخَلَاءِ

قوله: (**عِنْدَ الخَلَاءِ**): هو بفتح الخاء المعجمة وبالمدِّ؛ وهو المكان الذي يَختلي فيه[٧] للحاجة، أي: ينفرد.

١٤٢- حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِذَا دَخَلَ الخَلَاءَ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الخُبُثِ وَالخَبَائِثِ».

---

(١) (و«من»: لمن يعقل): ليس في (ب).

(٢) تعقب ذلك العيني في «العمدة» (٢/٢٦٨).

(٣) أخرجه البخاريُّ (١٨٢٥)، ومسلمٌ (١١٩٣) من حديث الصَّعب بن جثَّامة رضي الله عنه.

(٤) انظر تفصيل المسألة عند الحديث (١١٩).

(٥) في (ج): (لأن)، ولا يصحُّ.

(٦) في (ج): (في يديه، فإن)، وهو تحريفٌ.

(٧) (فيه): ليس في (ج).

تَابَعَهُ ابْنُ عَرْعَرَةَ، عَنْ شُعْبَةَ.
وَقَالَ غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ: إِذَا أَتَى الخَلَاءَ.
وَقَالَ مُوسَى عَنْ حَمَّادٍ: إِذَا دَخَلَ.
وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ: إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ.

قوله: (**حَدَّثَنَا آدَمُ**): تقدَّم أنَّه مصروف وغير مصروف[1]، وتقدَّم أنَّه ابن أبي إياس، وتقدَّم بعض ترجمته[ح١٠١].

قوله: (**حَدَّثَنَا شُعْبَةُ**): هذا هو ابن الحجَّاج، أبو بسطام العَتَكيُّ الحافظ، أمير المؤمنين في الحديث، ولد بواسط، وسكن البصرة، وسمع معاوية بن قُرَّة، والحَكَم، وسلمة بن كُهَيل، وعنه: غُنْدُر، وأبو الوليد، وعليُّ بن الجَعْد، وله نحو من ألفَي حديثٍ، ثبتٌ حجَّةٌ، ويخطىء في الأسماء قليلًا، مات في أوَّل سنة (١٦٠هـ)، أخرج له الجماعة، وليس له ترجمة في «الميزان»، لكن ذكر الذَّهبيُّ في «ميزانه» في ترجمة هشام بن حسَّان: أنَّ هدبة بن خالد رماه بالإرجاء.

قوله: (**مِنَ الخُبُثِ وَالخَبَائِثِ**): (الخُبُث): بضمِّ الخاء المعجمة والباء الموحَّدة، ويجوز إسكانها، وإنْ غلَّط فيه الخطابيُّ المحدِّثين، وهو جمع (خبيث)، والخبائث: جمع (خبيثة)، فكأنَّه استعاذ من ذُكران الشياطين وإناثهم، وقيل: (الخُبْث)؛ بإسكان الباء: الشرُّ، وقيل: الكفر، وقيل: الشيطان، و(الخبائث): المعاصي، وقيل غير ما ذكرتُ في (الخبث والخبائث)، ومن أغربه: أنَّه استعاذ من البول والغائط، فكأنَّه استعاذ من ضررهما، والله أعلم.

قوله: (**تَابَعَهُ ابْنُ عَرْعَرَةَ**): الضَّمير في (تابعه) يعود على آدم؛ هو ابن أبي إياس كما قدَّمته، و(ابْنُ عَرْعَرَةَ): هو محمَّد بن عَرْعَرَة، أي: تابعَ ابنُ عَرْعَرَة آدمَ في رواية هذا الحديث عن شعبة، و(محمَّد بن عَرْعَرَة): هو ابن البِرِنْد[2]، يروي عن شعبةَ، وعُمرَ[3] بنِ أبي زائدة، وطائفةٍ، وعنه: البخاريُّ، وبُنْدَار، والكَجِّيُّ، تُوُفِّيَ سنة (٢١٣هـ)، أخرج له البخاريُّ، ومسلم، وأبو داود، قال أبو حاتم: (صدوق)، وقال النَّسائيُّ: (ليس به بأس)، ومتابعة ابن عَرْعَرَة أخرجها البخاريُّ في (الدعوات) عنه عن شعبة به[ح٦٣٢٢].

قوله: (**وَقَالَ غُنْدَرٌ**): هو محمَّد بن جعفر، و(غُنْدُر): تقدَّم ضبطه، ومَن لقَّبه بذلك، وهو بضمِّ الغين

(١) الذي تقدَّم أنَّه غير مصروف، سواء كان عربيًّا أو أعجميًّا.
(٢) في (ب): (البرندي).
(٣) في (ج): (وعمرو).

المعجمة، ثمَّ نون ساكنة، ثمَّ دال مهملة مضمومة ومفتوحة، ثمَّ راء، وتقدَّم بعض ترجمته، وهو ابن امرأة شعبة[ح٨٧]، وتعليقُه عن شعبة لَمْ أره في شيء من الكتب السِّتَّة إلَّا ما هنا، ولم يخرِّجه شيخنا(١).

قوله: (**وَقَالَ مُوسَى عَنْ حَمَّادٍ**): هو موسى(٢) بن إسماعيل التَّبُوْذَكيُّ، تقدَّم بعض ترجمته، وتقدَّم أنَّه شيخ البخاريِّ وأبي داود[ح٦٣]، وقد أخذ عنه البخاريُّ هذا الحديث في حال المذاكرة.

واعلم أنَّ قولَ الراوي: (قال لنا فلان)، أو (قال لي)، أو (ذكر لنا)، أو (ذكر لي)، وكذا (قال فلان)؛ بغير (لي) ولا (لنا): هو من قبيل قوله: (حدَّثنا) في أنَّه متَّصل، لكنَّهم كثيرًا ما يستعملون هذا فيما سمعوه في حال المذاكرة(٣)، قال ابن الصَّلاح: (إنَّه لائقٌ به، وهو به أشبه مِن «حدَّثنا»)، وخالف أَبُو عبد الله بن منده في ذلك، فقال في جزء له: (إنَّ البخاريَّ حيث قال: «قال لي فلان»؛ فهو إجازة، وحيث قال: «قال فلان»؛ فهو تدليس)(٤)، ولم يقبل العلماء كلامَه هذا، والبخاريُّ قولُ ذلك عنه باطلٌ، و(قال فلان) أوضعُ مِن (قال لي) و(قال لنا)، ومع ذلك؛ فهي محمولة على السَّماع إذا عُلِم اللقيُّ وسَلِمَ الراوي من التدليس(٥) -والبخاريُّ سالمٌ من التدليس- لا سيَّما مَن عُرِف مِن حاله أنَّه لا

---

(١) قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١/٢٩٤): (هذا التعليق وصله البزَّار في «مسنده» [٤٣١٢] عن محمَّد بن بشَّار بندار عن غندر بلفظه، ورواه أحمد ابن حنبل [«المسند» (١٩٢٨٦)] عن غندر بلفظ: «فإذا دخل»)، وانظر «تغليق التعليق» (٢/٩٩)، وحديث البزار إنَّما هو عن محمَّد بن المثنى، لا عن محمَّد بن بشار.

(٢) زيد في (أ) و(ب): (هو).

(٣) قول البخاريِّ: (قال لنا) و(قال لي) و(زادنا) ونحو ذلك: صريحٌ في الاتِّصال، انظر «علوم الحديث» (ص١٣٦)، «شرح التبصرة والتذكرة» (٢/٢٨)، «تدريب الراوي» (٢/١١)، أمَّا كون ذلك عرضًا أو مناولةً أو إجازةً أو تحمَّله عن شيخه في حال المذاكرة؛ فقد تعقَّبه الحافظ ابن حجر في «تغليق التعليق» (٢/١٠) فقال: (والظاهر أنَّ كلَّ ذلك تحكُّمٌ، **وإنَّما للبخاريِّ مقصدٌ في هذه الصيغة وغيرِها**، فإنَّه لا يأتي بهذه الصيغة إلَّا في المتابعات والشواهد، أو في الأحاديث الموقوفة، فقد رأيته في كثيرٍ من المواضع التي يقول فيها في «الصحيح»: «قال لنا» قد ساقها في تصانيفه بلفظ «حدَّثنا»، وكذا بالعكس، فلو كان مثل ذلك عنده إجازة أو مناولة أو مكاتبة؛ لم يستجز إطلاق «حدَّثنا» فيه من غير بيان).

(٤) سُئِل محمَّد بن إسماعيل البخاري عن خبر حديث، فقال: يا أبا فلان؛ أتراني أدلِّس وأنا تركت عشرة آلاف حديث لرجل لي فيه نظر؟! فحاشاه من التدليس المذموم، انظر «تاريخ بغداد» (٢/٢٥)، «تغليق التعليق» (٢/١٠).

(٥) اختلف العلماء في ما إذا قال البخاريُّ: (قال فلان) -بغير (لي) أو (لنا)- وفلان شيخه؛ أمَّا ابن الصلاح؛ فقد اختلف كلامه في ذلك في «علوم الحديث»؛ فحمله في موضعٍ (ص١٣٦) على الاتِّصال، وعندما مثَّل للتعاليق التي في «البخاريِّ»؛ قال (ص٢٥): (قال عفَّان كذا، قال القعنبيُّ كذا) وعفَّان والقعنبيُّ من مشايخه، وأمَّا العراقيُّ؛ فعدَّه متَّصلًا، غير أنَّ البخاريَّ أخذه عن شيخِه في حال المذاكرة، وليس بتعليق، وتبعه المصنِّف في ذلك، وأمَّا =

يَروي إلَّا ما سمعه؛ كحجَّاج بن محمَّد الأعور، فروى كتب ابنِ جُرَيج بلفظ: (قال ابن جريج)، فحملها الناس عنه واحتجُّوا بها، هذا هو المحفوظ المعروف، وخصَّص الخطيبُ ذلك بمَن عُرِفَ من عادته مثل ذلك، وأمَّا مَن لا يُعرَف بذلك؛ فلا نحمله على السَّماع، والله أعلم.

قوله: (**عَنْ حَمَّادٍ**): هذا هو حمَّاد بن سلمة، كذلك أخرجه المزِّيُّ في ترجمة حمَّاد بن سلمة، عن عبد العزيز -وهو ابن صهيب- عن أنس، وجعله تعليقًا، وصورة رقمه عليه(١): (خت)؛ فاعلمه[تحفة ١/٢٧٤]، ولم يخرِّجه(٢) غيرُه من أصحاب الكتب السِّتَّة، ولم يخرِّجه شيخنا، [وقد عزاه بعض حفَّاظ العصر إلى البيهقيِّ في «السُّنن الكبرى»(٣)](٤).

تنبيه: روى هذا الحديثَ أيضًا حمَّادُ بن زيد عن عبد العزيز به(٥)، أخرجه مسلمٌ[م٣٧٥/١٢٢]، وأبو داود[د٤]، والتِّرمذيُّ[ت٦].

وقد تقدَّم أنَّه محمول على السَّماع في حال المذاكرة، فالبخاريُّ أخذه عن موسى بن إسماعيل التَّبُوْذَكيِّ، عن حمَّاد، عن عبد العزيز -يعني: ابن صهيب- عن أنس، ولكنَّ المزِّيَّ والذَّهبيَّ يرقمان على هذا وأمثاله تعليقًا(٦)، والله أعلم.

فائدة: اعلم أنَّه إذا أُطلِق حمَّاد من غير أنْ يُنسَب -كهذا المكان- هل هو ابن زيد أو ابن سلمة؟ ويتميَّز ذلك عند أهل الحديث بحسب مَن أَطلق الرِّوايةَ عنه، فإنْ كان المُطلِق سليمان بن حرب أو محمَّد بن الفضل عارم؛ فالمراد حينئذٍ ابن زيد، قاله الذُّهْليُّ، وكذا قال [أبو] محمَّد ابن خلَّاد الرَّامَهُرْمُزِيُّ في «المحدِّث الفاصل»، وكذا المزِّيُّ في «تهذيبه»، وإنْ كان الذي أطلقه موسى بن إسماعيل التَّبُوْذَكيُّ

= الحافظُ ابنُ حجر؛ فقد قال في مقدِّمة «تغليق التعليق» (٢/٨): (والمختار الذي لا محيد عنه: أنَّ حكمه مثل غيره من التعاليق؛ فإنَّه وإن قلنا: يفيد الصحة لجزمه به؛ فقد يحتمل أنَّه لم يسمعه من شيخه الذي علَّق عنه؛ بدليل أنَّه علَّق عدَّة أحاديث عن شيوخه الذين سمع منهم، ثمَّ أسندها في موضعٍ آخَرَ من كتابه بواسطةٍ بينه وبين مَن علَّق عنه).

(١) (عليه): ليس في (ب).

(٢) زيد في (ج): (عليه).

(٣) في (ب): (الكبير)، «سنن البيهقيِّ الكبرى» (١/٩٥)، وانظر «هُدَى الساري» (ص ٢٤)، «تغليق التعليق» (٢/١٠٠).

(٤) ما بين معقوفين جاء في (ب) لاحقًا بعد قوله: (والترمذي)، وسقط من (ج).

(٥) (به): ليس في (ب).

(٦) زيد في (ب): (وصورة رقمه هكذا: «خت»، كما ذكرنا).

-كهذا[١] المكان الذي نحن فيه-؛ فمراده[٢] ابن سلمة، قاله الرَّامَهُرْمُزِيُّ، إلَّا أنَّ ابنَ الجوزيِّ قال في «تلقيحه»: (إنَّ التَّبُوْذَكيَّ ليس يروي إلَّا عنِ ابن سلمة خاصَّة)، وكذا إذا أطلقه عفَّانُ، فقد روى الذُّهْليُّ[٣] عن عفَّان قال: (إذا قلت لكم: «حدثنا حمَّاد» ولم أنسِبْه؛ فهو ابن سلمة)، وقال الرَّامَهُرْمُزِيُّ: (إذا قال عفَّان: «حدَّثنا حمَّاد»؛ أمكن أنْ يكون أحدَهما)، كذا قال[٤]، وهو ممكنٌ لولا ما حكاه الذُّهْليُّ عن عفَّان الذي تقدَّم من اصطلاحه، فزال أحد الاحتمالين، وإنْ كان ابنُ الصَّلاح حكى القولَين[٥]، وكذا اقتصر المزِّيُّ في «تهذيبه» على أنَّ المرادَ ابنُ سلمة، قال شيخُنا العراقيُّ: (وهو الصَّواب، والله أعلم)، وكذا إذا أطلق ذلك حجَّاج بن منهال؛ فالمراد ابن سلمة، قاله الذُّهْليُّ، والرَّامَهُرْمُزِيُّ، والمِزِّيُّ أيضًا، وكذا إذا أطلقه هُدبة بن[٦] خالد -ويقال له أيضًا: هدَّاب بن خالد-؛ فالمراد ابن سلمة، قاله المِزِّيُّ في «تهذيبه»، قال شيخنا العراقيُّ في «منظومته»: [من الرجز]

وَمِنْهُ مَا فِي اسْمٍ فَقَطْ وَيُشْكِلُ ... كَنَحْوِ حَمَّادٍ إِذَا مَا يُهْمَلُ

فَإِنْ يَكُ ابْنُ حَرْبٍ أَوْ عَارِمُ قَدْ ... أَطْلَقَهُ فَهوَ ابْنُ زَيْدٍ أَوْ وَرَدْ

عَنِ التَّبُوْذَكِيِّ أَوْ عَفَّانِ ... أَوِ ابْنِ مِنْهَالٍ فَذَاكَ الثَّانِي

ولم يزِد شيخنا على ذلك، فقلت أنا: [من الرجز]

كَذَا إِذَا أَطْلَقَهُ هَدَّاب ... هُوَ ابْنُ خَالِدٍ فَلَا تَرْتَاب

وإنْ شئت قلت: [من الرجز]

زِيْدَ إِذَا أَطْلَقَهُ هَدَّاب ... [هُوَ ابْنُ خَالِدٍ فَلَا تَرْتَاب

[١/٣٩ب] والله أعلم./

قوله][٧]: (وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ): قال المزِّيُّ في «أطرافه»: (إنَّه أخو حمَّاد بن زيد)، ذكر ذلك في[٨]

---

(١) في (ب) و(ج): (لهذا).
(٢) في (ج): (فالمراد).
(٣) في (ب): (الذَّهبي).
(٤) في (ج): (قاله).
(٥) يعني: قول الرَّامَهُرمُزيِّ والذهليِّ، انظر «علوم الحديث» (ص٣٦٢).
(٦) (بن): ليس في (ب).
(٧) ما بين معقوفين ليس في (ب).
(٨) (في): ليس في (ج).

ترجمة سعيد بن زيد أخي حمَّاد بن زيد، عن عبد العزيز، عن أنس، ورقم عليه تعليقًا، وهذه صورة ما رقم عليه: (خت)؛ فاعلمه[تحفة ١/٢٧٤].

و(سعيد بن زيد) هذا: هو أبو الحسن، عن عبد العزيز بن صهيب وابن جُدْعان، وعنه: عارم ومسلم(١)، وليس بالقويِّ، قاله جماعةٌ، ووثَّقه ابن معين، تُوُفِّيَ سنة (١٦٧هـ)، أخرج له البخاريُّ تعليقًا كما ترى، ومسلم في الأصول، وكذا أبو داود، والتِّرمذيُّ، وابن ماجه، وله ترجمة في «الميزان».

وتعليق سعيد هذا لَمْ يخرِّجه أحدُ مِن(٢) أصحاب الكتب السِّتَّة سوى ما هنا، ولم يخرِّجه شيخنا، [وقد أخرجه بعض حفَّاظ العصر عن كتاب «الأدب المفرد» للبخاريِّ[ح٦٩٢]](٣).

قوله: (**حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ**): تقدَّم أنَّه ابنُ صهيب.

١٠ - بابُ وَضْعِ المَاءِ عِنْدَ الخَلَاءِ

١٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ القَاسِمِ: **حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ**، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ **دَخَلَ الخَلَاءَ، فَوَضَعْتُ لَهُ وَضُوءًا**، قَالَ: «مَنْ وَضَعَ هَذَا؟» فَأُخْبِرَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ».

قوله: (**حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ**): تقدَّم أنَّ هذا هو المسنَديُّ، وتقدَّم بعض ترجمته، [وقد تقدَّم أنَّ للبخاريِّ أربعةَ أشياخ، اسم كلٍّ منهم: عَبْد الله بن محمَّد](٣)[ح٩].

قوله: (**حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ**): هو ورقاء بن عمر اليشكريُّ، أبو بشر، عن عمرو بن دينار وابن المنكدر، وعنه: الفِرْيابيُّ ويحيى بن آدم، صدوق صالح، [وقد وثَّقه أحمد، فقال: (ثقة، صاحب سنَّة)، ووثَّقه ابن معين، وقال يحيى بن سعيد: (ورقاء عن منصور لا يساوي شيئًا)، وقال أبو داود: (صاحب سُنَّة](٤)، فيه إرجاء)، أخرج له الجماعة، وله ترجمة في «الميزان»(٥)، وليس في الكتب السِّتَّة راوٍ اسمه: ورقاء سواه، والله أعلم.

---

(١) زيد في النُّسخ: (ابن الحجاج)، وهو مستدركٌ سهوًا في (أ)، وليس بصحيح؛ فقد وُلِد الإمامُ مسلم سنة (٢٠٤هـ)، فأنَّى له أن يروي عنه، وإنَّما روى عنه مسلم بن إبراهيم.

(٢) (أحد من): ليس في (ب).

(٣) ما بين معقوفين ليس في (ج).

(٤) ما بين معقوفين ليس في (ب).

(٥) «ميزان الاعتدال» (٤/٣٣٢)، وصحَّح عليه، انظر «تهذيب الكمال» (٣٠/٤٣٣).

قوله: (**دَخَلَ الخَلَاءَ**): تقدَّم قريبًا أنَّه بفتح الخاء وبالمدِّ[قبل ح١٤٢].

قوله: (**وَضُوءًا**): هو بفتح الواو، وهو الماء، ويجيء فيه ما تقدَّم[قبل ح١٣٥].

١١ - بَابٌ لا تُسْتَقْبَلُ القِبْلَةُ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ، إِلَّا عِنْدَ البِنَاءِ؛ جِدَارٍ أَوْ نَحْوِهِ

قوله: (**لَا تُسْتَقْبَلُ القِبْلَةُ**): هو مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، و(القِبلةُ): مرفوعٌ قائمٌ مقام الفاعل، كذا هو مضبوط في أصلنا بالقلم، ويجوز (لا تَسْتَقبلِ)؛ بكسر اللَّام على النَّهي، و(القبلةَ): بالنصب مفعول، والفاعل: الإنسان، والله أعلم.

قوله: (**جِدَارٍ**): هو بالجرِّ بدلٌ من (البِنَاءِ)، وكذا (**نَحْوِه**)؛ بالجرِّ معطوف عليه.

١٤٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ قَالَ: **حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ**، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، **عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ** قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمُ الغَائِطَ؛ فَلَا يَسْتَقْبِلِ القِبْلَةَ وَلَا يُوَلِّهَا ظَهْرَهُ، **شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا**».

قوله: (**حَدَّثَنَا آدَمُ**): تقدَّم قريبًا وبعيدًا أنَّه غير منصرف، وفي قولٍ يُصرَف[ح١٤٢]، وأنَّه ابن أبي إياسٍ، وتقدَّم بعضُ ترجمته[ح١٠١].

قوله: (**حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ**): تقدَّم أنَّه محمَّد بن عبد الرَّحمن بن المغيرة ابن أبي ذئب، وتقدَّم بعض ترجمته[ح١١٩].

قوله: (**حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ**): تقدَّم مرارًا أنَّه محمَّد بن مسلم بن عُبَيد الله بن عَبْد الله بن شهاب الزُّهريُّ.

قوله: (**عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ**): هذا هو خالد بن زيد، وبقيَّة نسبه معروف، صحابيٌّ جليل بدريٌّ، روى عنه: جُبَير بن نُفَير، وعروة، وأبو سلمة، وفد على ابن عبَّاس البصرة، فقال له: (إنِّي أخرج من مسكني كما خرجتَ لرسول الله ﷺ عن مسكنك)، فأعطاه ما أغلق عليه، ولمَّا قفل أعطاه عشرين ألفًا وأربعين عبدًا، مرض أبو أيُّوب في غزوة القسطنطينية، فقال: (إذا متُّ(١)؛ فاحملوني، فإذا صففتم للعدوِّ؛ فارموني تحت أرجلكم)[حم٢٣٥٦٠]، فقبره(٢) مع سور القسطنطينية، تُوُفِّيَ سنة اثنتين وخمسين، كذا أرَّخه الذَّهبيُّ في «التذهيب» و«وفيات التاريخ»، ووقع في «الكاشف»: (سنة «٥١هـ»)(٣)، وكذا رأيته في نسخة أخرى صحيحة مقروءة، أخرج له الجماعة.

(١) (مت): ليس في (ج).

(٢) في (ج): (فقبر).

(٣) «الكاشف» (ط.) دار القبلة (٣٦٤/١)، وكذا أرَّخه في «تاريخ الإسلام» (٣٣١/٤)، ووهَّم مَن قال: توفِّي سنة (٥٢هـ).

قوله: (شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا): هذا خطاب لأهل المدينة ومن في معناهم؛ كأهلِ الشَّام واليمنِ وغيرِهم ممَّن قبلته على هذا السَّمت، فأمَّا من كانت قبلته من جهةِ المشرق أو المغرب؛ فإنَّه يتيامن أو يتشاءم، والله أعلم.

١٢- بَابُ مَنْ تَبَرَّزَ عَلَى لَبِنَتَيْنِ

قوله: (على لَبِنَتَيْنِ): اللَّبِنة[1]؛ بفتح اللَّام، وكسر الموحَّدة، ومن العرب من يسكِّنها.

١٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: حدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ نَاسًا يَقُولُونَ: إِذَا قَعَدْتَ عَلَى حَاجَتِكَ؛ فَلَا تَسْتَقْبِلِ القِبْلَةَ وَلَا بَيْتَ المَقْدِسِ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ: لَقَدِ ارْتَقَيْتُ يَوْمًا عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ لَنَا، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى لَبِنَتَيْنِ مُسْتَقْبِلًا بَيْتَ المَقْدِسِ لِحَاجَتِهِ، وَقَالَ: لَعَلَّكَ مِنَ الَّذِينَ يُصَلُّونَ عَلَى أَوْرَاكِهِمْ، فَقُلْتُ: لَا أَدْرِي وَاللهِ. قَالَ مَالِكٌ: يَعْنِي: الَّذِي يُصَلِّي وَلَا يَرْتَفِعُ عَنِ الأَرْضِ، يَسْجُدُ وَهُوَ لَاصِقٌ بِالأَرْضِ.

قوله: (عن مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ): (حَبَّان)؛ بفتح الحاء المهملة، وتشديد الموحَّدة: ابن مُنقِذ المازنيُّ، أبو عبد الله الفقيه، عن أبيه، وعمِّه واسع، وأنس، وعنه: الزُّهريُّ، وربيعة، ومالك، ثقة، صاحب حَلْقَةٍ بالمدينة، تُوُفِّيَ سنة (١٢١هـ)، أخرج له الجماعة.

قوله: (على ظَهْرِ بَيْتٍ لَنَا): سيجيء قريبًا: (فوق بيت حفصة)[ح١٤٨]، فقوله: (بيتٍ لنا) مجازٌ؛ لأنَّ بيتَ أخته بيتٌ لهم، والله أعلم.

قوله: (وَقَالَ: لَعَلَّكَ مِنَ الَّذِينَ يُصَلُّونَ عَلَى أَوْرَاكِهِمْ): هذا من كلامه ﷺ[2]، وقد قال شيخنا الشَّارح: (يؤخذ منه اشتراط ارتفاع الأسافل على الأعالي، وهو الأصحُّ عندنا) انتهى[3]، وذكره ابن الأثير في «نهايته» فقال: (ومنه الحديث: «لعلَّك من الذين يصلُّون على أوراكهم»...)؛ ففسَّره بأطول من تفسير مالك الآتي هنا، وإنَّما نبَّهت عليه؛ لأنِّي رأيتهم كثيرًا يسألون عنه؛ أهو من كلامه ﷺ أم لا؟

وأمَّا (الأوراك)؛ فجمع (وَرِك)؛ بفتح الواو، وكسر الرَّاء، ويجوز سكون الرَّاء؛ يعني: لا يقيم

---

(١) في (ج): (اللبنتين).

(٢) جزم الكرمانيُّ والبرماويُّ وابن حجر أنَّه من قول ابن عمر رضي الله عنهما، لا من قول النَّبيِّ ﷺ، قال الحافظ: (وغلط من زعم أنَّه مرفوع)، انظر «الكواكب الدراري» (٢/١٩٠)، «اللامع الصَّبيح» (٢/١٦٥)، «فتح الباري» (١/٢٩٨).

(٣) «التوضيح» (٤/١١٧)، وقوله: (انتهى): ليس في (ج).

وركه، لكنَّه يفرش ركبتيه، كأنَّه اعتمد على وركه، والله أعلم.

١٣- بَابُ خُرُوجِ النِّسَاءِ إِلَى البَرَازِ

قوله: (إِلَى البَرَازِ): قال ابن قُرْقُول: (بفتح الباء، كناية عن قضاء الحاجة، وأصل «البَراز» المتَّسع من الأرض، ثمَّ سُمِّي به الحدث)، قال النوويُّ: (كذا قال الخطابيُّ -أي: بالفتح- قال: «وأهل الحديث يروونه بالكسر»، قال: «وهو غلط»، وقال غيره: الصَّواب الكسر، وهو الغائط نفسه، كذا ذكره أهل اللُّغة، وإذا كان بالكسر في اللُّغة؛ وهو الغائط نفسه، وقد اعترف الخطابيُّ بأنَّ الرواة نقلوه بالكسر؛ تعيَّن المصير إليه؛ فحصل أنَّ المختار كسر الباء منه)، وقد ذكر هذه اللَّفظة النَّوويُّ في «تهذيبه»، وبسط القول فيها، فإنْ[1] أردت زيادة؛ فانظره.

١٤٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ كُنَّ يَخْرُجْنَ بِاللَّيْلِ إِذَا تَبَرَّزْنَ إِلَى المَنَاصِعِ -وَهُوَ صَعِيدٌ أَفْيَحُ- فَكَانَ عُمَرُ يَقُولُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: احْجُبْ نِسَاءَكَ، فَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَفْعَلُ، فَخَرَجَتْ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي عِشَاءً، وَكَانَتِ امْرَأَةً طَوِيلَةً، فَنَادَاهَا عُمَرُ: أَلَا قَدْ عَرَفْنَاكِ يَا سَوْدَةُ؛ حِرْصًا عَلَى أَنْ يَنْزِلَ الحِجَابُ، فَأَنْزَلَ اللهُ الحِجَابَ.

قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ): هو بضمِّ الموحَّدة، مصغَّر، مشهور التَّرجمة، وهو يحيى بن عَبْد الله بن بُكير، نُسِب إلى جدِّه، تقدَّم[2].

قوله: (حَدَّثَنَا[3] اللَّيْثُ): تقدَّم مرَّات أنَّه ابن سعد، العالم المشهور.

قوله: (حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ): تقدَّم أنَّه بضمِّ العين، وفتح القاف، وأنَّه ابن خالد الأيليُّ، وأنَّه ليس في «صحيح البخاريِّ» كذلك غيره، وتقدَّم ما في «مسلم» من أنَّه روى ليحيى بن عُقيل، وفيه ذكر القبيلة عُقيل؛ كلاهما بضمِّ العين كهذا[ح٣]، وتقدَّم بعض ترجمة ابن خالد فيما مضى[4].

قوله: (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ): تقدَّم أنَّه الزُّهريُّ قريبًا وبعيدًا، وأنَّه محمَّد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب.

---

(١) في (ج): (فإذا).

(٢) (تقدم): ليس في (ج).

(٣) (حدثنا): ليس في (ب).

(٤) لم يتقدَّم لعُقَيل ترجمة، وإنَّما تقدَّم ضبطه فقط في الحديث (٣).

قولها: (أَنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ): أزواجه اللَّاتي تُوُفِّيَ عنهنَّ مشهوراتٌ معروفاتٌ، تسعُ أمَّهاتُ المؤمنين رضي الله عنهن، وسأذكرهنَّ[1] إنْ شاء الله[2][ح١٩٨].

قولها: (إلى المنَاصِعِ): واحدها: (مَنْصَع)؛ بفتح الميم، ثمَّ نون ساكنة، ثمَّ صاد مفتوحة، ثمَّ عين مهملتين؛ وهي مواضع التبرُّز للحدث[3]،/ وكانت خارج المدينة، (وَهُوَ صَعِيدٌ أَفْيَحُ)؛ كما قالت [١/٤٠أ] عائشة رضي الله عنها؛ يعني: أنَّه موضع مخصوص.

قوله: (حِرْصًا عَلَى أَنْ يُنْزَلَ الحِجَابُ): (يُنْزَل): في أصلنا مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، و(الحجابُ): قائم مقام الفاعل، وعلى البناء للفاعل، و(الحجابُ): مرفوع على الحالين[4]، وكذا هو مضبوط في أصلنا على البناء للفاعل وللمفعول.

قوله: (فَأَنْزَلَ اللهُ الحِجَابَ[5]): اعلم أنَّ الحجاب نزل على الصَّحيح الأكثر في مُبتنى رسول الله ﷺ بزينب، واختُلف في أيِّ سنة ابتنى بها[6]؛ فقيل: سنة أربع، وقيل: ثلاث، وقيل: خمس، وسيأتي مُطوَّلًا في سورة (الأحزاب) إنْ شاء الله تَعَالَى بالاختلاف في سببه[ح٤٧٩٠]، والله أعلم.

١٤٧ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاء: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَدْ أُذِنَ أَنْ تَخْرُجْنَ فِي حَاجَتِكُنَّ». قَالَ هِشَامٌ: يَعْنِي: البَرَازَ.

قوله: (حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ): هو ابن يحيى بن صالح بن سليمان البَلْخيُّ، عن أبي مُطيع البَلْخيِّ، ووكيع، وغيرِهما، وعنه: البخاريُّ والفِرْيَابيُّ[7]، إمام، مصنِّف في السُّنَّة، حافظ، تُوُفِّيَ سنة (٢٣٣هـ)، أخرج له البخاريُّ والتِّرمذيُّ، وذكره ابن حبَّان في «الثِّقات».

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ): هو حمَّاد بن أسامة الكوفيُّ الحافظ، مولى بني هاشم، عن هشام بن عروة والأعمش، وعنه: أحمد، وإسحاق، وابن معين، وكان حجَّةً عالمًا أخباريًّا، عنده ستُّ مئة حديثٍ

---

(١) (وسأذكرهنَّ): ليس في (ج).

(٢) (إنْ شاء الله): ليس في (ب) و(ج).

(٣) (للحدث): ليس في (ج).

(٤) في (ج): (الحالتين).

(٥) كذا في النسخ و(ق)، وهي رواية أبي ذرٍّ وابن عساكر كما رُقِم عليها في «اليونينيَّة»، وينظر هامشها.

(٦) (بها): ليس في (ب).

(٧) جعفر بن محمَّد بن الحسن الفِرْيابي.

عن هشام، عاش ثمانين سنة، تُوُفِّيَ سنة (٢٠١هـ)، وهو ثقة، وثَّقه أحمد، وكان من العُبَّاد، أخرج له الجماعة، له ترجمةٌ في «الميزان»، وصحَّح عليه.

قوله: (أُذِنَ)(١): (أُذِن): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، أي: أَذِن اللهُ، وليس في أصلنا: (لَكُنَّ)(٢).

قوله: (قَالَ هِشَامٌ): هو هشام بن عروة بن الزُّبير، مشهور التَّرجمة، وهو الرَّاوي في السَّند فيه.

قوله: (يَعْنِي: البَرَازَ): تقدَّم الكلام عليه قريبًا، وهو مفتوح في أصلنا بالقلم هنا وفي الذي قبله في التَّبويب، وقد تقدَّم أنَّهما لغتان[قبل ح١٤٦]، وقال شيخنا الشَّارح هنا: (إنَّه بالفتح).

١٤- بَابُ التَّبَرُّزِ فِي البُيُوتِ

١٤٨- حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ المُنْذِرِ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، **عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى ابْنِ حَبَّانَ، عَنْ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ**، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: ارْتَقَيْتُ فَوْقَ بَيْتِ حَفْصَةَ لِبَعْضِ حَاجَتِي، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقْضِي حَاجَتَهُ مُسْتَدْبِرَ القِبْلَةِ، مُسْتَقْبِلَ الشَّأْمِ.

قوله: (**عن مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ**): تقدَّم قريبًا أنَّه بفتح الحاء المهملة، وتشديد الموحَّدة[ح١٤٥].

قوله: (**عن وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ**): هو عمُّ مُحمَّد بن يَحيى بن حَبَّان، وعُرِف مِن الذي تقدَّم أنَّه بالفتح.

١٤٩- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: **أَخْبَرَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى ابْنِ حَبَّانَ**، أَنَّ عَمَّهُ وَاسِعَ بْنَ حَبَّانَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ قَالَ: لَقَدْ ظَهَرْتُ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى ظَهْرِ بَيْتِنَا، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَاعِدًا **عَلَى لَبِنَتَيْنِ** مُسْتَقْبِلَ بَيْتِ المَقْدِسِ.

قوله: (**أَخْبَرَنَا يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ**): (يحيى) هذا: هو ابن سعيد، الذي ظهر لي: أنَّه الأنصاريُّ، فإنْ كان هو(٣)؛ فهو يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو بن سهل بن ثعلبة، أبو سعيد الأنصاريُّ النجَّاريُّ، قاضي المدينة، ثمَّ قاضي العراق بالهاشميَّة، يروي عن أنسٍ وابن المُسَيَّب، وعنه: مالك والقطَّان، حافظٌ إمامٌ فقيهٌ(٤) حجَّةٌ، مات سنة (١٤٣هـ)، أخرج له الجماعة، ذكره في

---

(١) زيد في (ج): (لَكُنَّ)، وضُرب عليها في (أ).

(٢) وكذا هي رواية «اليونينيَّة»، وزيادة (لَكُنَّ) هي في الحديث (٤٧٩٥)، وقوله: (وليس في أصلنا: «لَكُنَّ»): ليس في (ج).

(٣) وهو كما قال: ابن سعيد الأنصاري؛ إذ لم يذكر المزِّيُّ في «تهذيب الكمال» (٢٦/٦٠٥) في الرواة عن محمد بن يحيى ابن حَبَّان مَن اسمه يحيى غير الأنصاريِّ، وانظر «عمدة القاري» (١/٢٧٢).

(٤) زيد في (ب): (محدث).

«الميزان» تمييزًا.

قوله: (عَلَى لَبِنَتَيْنِ): تقدَّم أنَّ (اللَّبِنة)؛ بفتح اللَّام، وكسر الموحَّدة، وأنَّها تُسَكَّن أيضًا[قبل ح١٤٥].

١٥- بَابُ الاِسْتِنْجَاءِ بِالمَاءِ

قوله: (بَاب الاِسْتِنْجَاءِ بِالمَاءِ): هذا التَّبويب مع الحديث ردٌّ على ما يوهم كلام بعضهم إلى أنَّ الماء لا يجزئ، قال النوويُّ في «شرح مسلم»: (وذهب بعض السلف: إلى أنَّ الأفضل(١) الحجر، وربَّما أوهم كلام بعضهم أنَّ الماء لا يجزئ(٢)، وقال ابن حبيب المالكيُّ: لا يجزئ الحجر إلا لمن عدم الماء، وهذا خلاف ما عليه العلماء من السَّلف والخلف، وخلاف ظواهر السُّنن المتظاهرة، والله أعلم)، وفي حفظي عن مالك وغيره(٣): (أنَّ الأفضل الحجر(٤)، وأنَّه لا يُعرَف أنَّه ﷺ استنجى بالماء) انتهى(٥)، وهذا يردُّه(٦) حديث أنس: (فحملت أنا وغلام نحوي إداوة من ماء وعنزة)[خ١٥٢، م٢٧١]، وكذا غيره من الأحاديث، ورأيت في كلام شيخنا الشَّارح: (نُقِل عن أحمد(٧)...)؛ كما أحفظه عن مالك، والله أعلم.

١٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي مُعَاذٍ واسْمُهُ عَطَاءُ بْنُ أَبِي مَيْمُونَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ؛ أَجِيءُ أَنَا **وَغُلَامٌ مَعَنَا** إِدَاوَةٌ مِنْ مَاءٍ؛ **يَعْنِي: يَسْتَنْجِي بِهِ**.

قوله: (وَغُلَامٌ مَعَنَا): هذا الغلام لا أعرف أحدًا سمَّاه؛ فليُتَّبَع، [وقال بعض حفَّاظ العصر: (إنَّ في «البخاريِّ» ما يدلُّ على أنَّه أَبُو هريرة(٨))، انتهى، وفيه نظر؛ لما في «البخاريِّ» من حديث أنس: (كنت

(١) في (ب): (الأصل).

(٢) انظر «مصنف ابن أبي شيبة» باب من كان لا يستنجي بالماء ويجتزئ بالحجارة (١٥٤/١).

(٣) زيد في (ج): (أنَّه)، وضرب عليها في (أ).

(٤) في (ب): (أنَّ الحجر أفضل).

(٥) استغربه الرُّعينيُّ في «مواهب الجليل» (٢٨٣/١)، وقال: إنَّه لا يعرفه في المذهب.

(٦) في (ج): (يرد).

(٧) نقله الحافظ مُغْلْطاي في «شرح سنن ابن ماجه» (١٧٩/١-١٨١) عن حربٍ الكرمانيِّ عن الإمام أحمد، وأطال في ردِّه.

(٨) يقصد حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه (٣٨٦٠): (أَنَّهُ كَانَ يَحْمِلُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِدَاوَةً لِوَضُوئِهِ وَحَاجَتِهِ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَتْبَعُهُ بِهَا...).

أحمل وغلام منَّا[(١)])[(٢)]، فهذا ينافي ما ذكره هذا الحافظ؛ لأنَّ أنسًا أنصاريٌّ[(٣)]، والله أعلم][(٤)].

قوله: (إِدَاوَةٌ): هي -بكسر الهمزة- إناءٌ صغيرٌ من جلدٍ يُتَّخذ للماء؛ كالسَّطيحة ونحوها، والجمع: الأَداوَى.

قوله: (يَعْنِي: يَسْتَنْجِي بِهِ): قال الإسماعيليُّ[(٥)] فيما رأيتُه عنه: (هو من قول أبي[(٦)] الوليد شيخ البخاريِّ)[(٧)].

١٦- بَابُ مَنْ حُمِلَ مَعَهُ المَاءُ لِطُهُورِهِ

وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: أَلَيْسَ فِيكُمْ صَاحِبُ النَّعْلَيْنِ وَالطَّهُورِ وَالوِسَادِ؟

قوله: (بَابُ مَنْ حُمِلَ مَعَهُ المَاءُ): (حُمِل): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، و(الماءُ): مرفوع قائم مقام الفاعل.

قوله: (لِطُهُورِهِ[(٨)]) في التَّرجمة: هو بضمِّ الطاء، ويجوز فيه الفتح، كما تقدَّم في (الوُضوء)[قبل ح١٣٥].

قوله: (وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ): هو عويمر -وقيل: عامر- ابن زيد بن قيس بن عائشة بن أميَّة بن

---

(١) في (ب) و(ج): (معنا).

(٢) لفظ حديث أنسٍ رضي الله عنه (١٥١): (تَبِعْتُهُ أَنَا وَغُلَامٌ مِنَّا).

(٣) قال الحافظ في «الفتح» (٣٠٣/١): (وإيراد المصنِّف لحديث أنسٍ مع هذا الطرف من حديث أبي الدرداء يشعرُ إشعارًا قويًّا بأنَّ الغلامَ المذكورَ في حديث أنس هو ابن مسعود... وعلى هذا؛ فقول أنس: «وغلامٌ منَّا»، أي: من الصحابة، أو من خدم النبيِّ صلى الله عليه وسلم، وأما رواية الإسماعيليِّ التي فيها: «من الأنصار»؛ فلعلَّها مِن تصرُّف الراوي، حيث رأى في الرواية «منَّا» فحملها على القبيلة، فرواها بالمعنى فقال: «من الأنصار»، أو إطلاق الأنصار على جميع الصحابة سائغٌ وإن كان العرفُ خصَّه بالأوس والخزرج) ثمَّ ذكر أنَّه يحتمل أن يُفسَّر المبهم بأبي هريرة رضي الله عنه، وذكر شاهده من «البخاريِّ» و«أبي داود»، ثمَّ قال: (وعند مسلمٍ في حديث جابر الطويل الذي في آخر الكتاب: «أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم انطلق لحاجته، فاتَّبعه جابرٌ بإداوة»، فيحتمل أن يُفَسَّر به المبهم، لا سيَّما وهو أنصاريٌّ).

(٤) ما بين معقوفين ليس في (ج).

(٥) قال الحافظ في «الفتح» (٣٠٢/١): (ووقع هنا في «نكت البدر الزركشيِّ» تصحيفٌ؛ فإنَّه نسب التعقُّب المذكور إلى الإسماعيليِّ، وإنَّما هو للأَصيليِّ).

(٦) (أبي): ليس في (ج)، وفي (أ): (أبو).

(٧) استدلَّ الحافظ في «الفتح» (٣٠٢/١) على أنَّها من قول أبي الوليد شيخِه بأنَّ البخاريَّ رواه بعد هذا عن سليمان ابن حرب فلم يذكرها.

(٨) في (ب): (لطهور)، وهي رواية ابن عساكر.

مالك بن عامر بن عديٍّ بن كعب بن الخزرج بن الحارث بن الخزرج الأنصاريُّ، مناقبه جمَّة، تُوُفِّيَ في خلافة عثمان رضي الله عنهما سنة إحدى وثلاثين، وقيل: سنة اثنتين وثلاثين بدمشقَ، وقبرُه وقبرُ زوجتِه أمِّ الدرداء الصُّغرى بباب الصَّغير مشهوران، أخرج له الجماعة، وقد تأخَّر إسلامه، أسلم عقب بدر، وقد فرض له عمر رضي الله عنه فألحقه[(١)] بالبدريِّين؛ لجلالته رضي الله عنه.

قوله: (**أَلَيْسَ فِيكُمْ صَاحِبُ النَّعْلَيْنِ...؟**) إلى آخره: يريد به: عَبْدَ الله بْنَ مَسْعُود، [وأراد بذلك الثناء عليه، وكان عَبْد الله بن مسعود][(٢)] صاحب نعلَي رسول الله صلى الله عليه وسلم، كان إذا قام عليه الصلاة والسلام؛ ألبسه إيَّاهما، وإذا جلس؛ جعلهما في ذراعيه حتَّى يقوم، رضي الله عنه.

قوله: (**وَالطَّهُورِ**): هو بفتح الطاء -وكذا هو مضبوط في أصلنا بالقلم- الماء، ويجوز فيه الضَّم، وقد تقدَّم مثله في (الوُضوء)[قبل ح١٣٥].

قوله: (**وَالوِسَادِ**)[(٣)]: هو بكسر الواو، وبالسِّين وفي آخره دالٌ مهملتين، قال ابن قُرْقُول: (كذا في «البخاريِّ» -يعني: الوِسَاد- من غير خلافٍ في «كتاب الطَّهارة» وفي رواية مالك بن إسماعيل[ح٣٧٤٢]، وفي رواية: «الوسادة»[(٤)] و«السِّواد»[(٥)]، وكان ابن مسعود يمشي مع النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم حيث ينصرف، ويخدمه، ويحمل مِطهَرتَه، وسِواكَه، ونعليه، وما يحتاج إليه، فلعلَّه أيضًا كان يحمل وسادَه إذا احتاج إليه، وأمَّا [أبو] عمر؛ فإنَّه يقول[(٦)]: كان يُعرف بصاحب السِّواد، أي: السِّرِّ؛ لقوله: «إِذْنُكَ عَلَيَّ أَنْ يُرْفَعَ[(٧)] الحِجَابُ وتَسمَعَ سِوَادِي[(٨)]»[م٢١٦٩]) انتهى.

١٥١- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ؛ تَبِعْتُهُ **أَنَا وَغُلَامٌ [مِنَّا] مَعَنَا إِدَاوَةٌ** مِنْ مَاءٍ.

---

(١) في (ب): (وألحقه).

(٢) ما بين معقوفين ليس في (ج).

(٣) في (ج): (والوسادة).

(٤) وهي في «صحيح البخاريِّ» (٦٢٧٨) من رواية الكشميهنيِّ.

(٥) وهي في «صحيح البخاريِّ» (٣٧٤٣) من رواية أبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمستملي، وفي (ج): (والوساد).

(٦) (يقول): ليس في (ب).

(٧) في (ب): (ترفع)، وكلاهما مرويٌّ.

(٨) في (ب): (لسوادي).

قوله: (**أَنَا وَغُلَامٌ مِنَّا**): هذا الغلام تقدَّم أعلاه أنِّي لا أعرف اسمه، [وتقدَّم ما قاله بعض الحفَّاظ][(١)] [ح١٥٠].

قوله: (**مَعَنَا إِدَاوَةٌ**): تقدَّم أعلاه ضبطها وما هي [ح١٥٠].

١٧- بابُ حَمْلِ العَنَزَةِ مَعَ المَاءِ فِي الِاسْتِنْجَاءِ

قوله: (**العَنَزَةِ**): هي بِفَتْحِ العين المهملة، ثمَّ نون مثلها، ثمَّ زاي مثلها، ثمَّ تاء؛ وهي عَصًا في أسفلها زُجٌّ من حديد، وهل هي قَصِيرَة أم طويلة؟/ فيه اضطراب لأهل اللُّغة، صحَّح الأولَ القاضي عياض، والثَّاني النَّوويُّ[(٢)]، وقال: (قال أَبُو عبيد: هي مثل نصف الرُّمْح وأطول[(٣)]، فيها سِنَان مثل سنان الرُّمح، قال بعضهم: لكنَّ سنانها في أسفلها بخلاف الرُّمح، فإنَّ سنانه في أعلاه) انتهى. [١/٤٠ب]

فائدة: هذه العَنَزَة أَهْدَاهَا النَّجَاشِيُّ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وقال أَبُو الفتح اليَعْمَريُّ في «سيرته» في (ذكر فرض صيام رمضان) عن «طبَقَات ابنِ سَعْد» عنِ الواقديِّ بأسانيد له في ذلك عن عائشة وابن عمر وأبي سعيد الخدريِّ ما لفظه: (وكان تُحمَل العنَزَة بين يديه، وكانت للزُّبير بن العوَّام، قَدِم بها من أرض الحبشة، فأخذها منه رسول الله ﷺ) انتهى، وهذا في هذا «الصَّحيح»[ح٣٩٩٨] في (باب) بغير ترجمة بعد (باب شهود الملائكة بدرًا) انتهى، قال شيخنا الشَّارح: (وكان عليه الصَّلاة والسَّلام يستصحبها معه؛ ليصلِّي إليها في الفضاء، قيل: وليتَّقي بها كيد المنافقين واليهود، فإنَّهم كانوا يرومون اغتياله، وذكر بعض أهل العلم أنَّ لها[(٤)] فوائدَ: دفع العدوِّ، واتِّقاء السبع، ونبش الأرض الصلبة عند قضاء الحاجة؛ خشية الرشاش، وتعليق الأمتعة، والتوكُّؤ عليها، والسترة بها في الصَّلاة)، وقال أيضًا شيخنا: (ويبعد أن يكون يستتر[(٥)] بها في قضاء الحاجة، وإنْ كان في تبويب البخاريِّ ما قد يوهمه، فإنَّ ضابط السترة ما يستر الأسافل) انتهى.

وقد رأيتُ قطعةً من هذه العَنَزَة في الآثار الشريفة بمصر ومعها آثارٌ من آثاره ﷺ غيرُها؛ مثل: المِرْوَد الذي كان يكتحل به، والمِخْصَف، وقطعة من القَصْعة، ومِنْقَاش صغير وهو المِنْمَاص،

---

(١) ما بين معقوفين ليس في (ج).

(٢) انظر «المنهاج شرح مسلم» (١٥٥/٣).

(٣) انظر «تهذيب اللغة» (٨٣/٢).

(٤) في (ج): (له).

(٥) في (ب): (يستر).

وكأنَّه للشوك إذا دخل في الرِّجل أو غيرها؛ لإخراج ذلك، وقد زرت ذلك مرَّات، واكتحلتُ بالمِرْوَد، وشربتُ من ماءٍ وضعتُ فيه القطعة(١) من العَنَزَة والقطعة من القَصْعة، وقد أنشدني الإمامُ الأديبُ جلالُ الدِّين مُحَمَّد بن خطيب(٢) داريَّا الدِّمَشْقيُّ بسوق الكتب بالقاهرة في الرحلة الأولى لنفسه في الآثار الشريفة حين زارها: [من الكامل]

يَا عَيْنُ إِنْ بَعُدَ الحَبِيبُ ودَارُهُ ... وَنـأَتْ مرَابِعُـهُ وشَـطَّ مَـزارُهُ

فَلَكِ الهَنَاءُ لَقَدْ ظَفِرتِ بِطَائِلٍ ... إِنْ لـم تَرَيْـهِ فهـذِهِ آثَـارُهُ

١٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدْخُلُ الخَلَاءَ، فَأَحْمِلُ أَنَا وَغُلَامٌ إِدَاوَةً مِنْ مَاءٍ، وَعَنَزَةً، يَسْتَنْجِي بِالمَاءِ. تَابَعَهُ النَّضْرُ وَشَاذَانُ عَنْ شُعْبَةَ.

قوله: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ): تقدَّم أنَّه بفتح الموحَّدة، وتشديد الشِّين المعجمة، وأنَّه بُنْدَار، وتقدَّم بعض ترجمته[ح٦٩].

قوله: (الخَلَاءَ): تقدَّم أنَّه بفتح الخاء، وبالمدِّ في آخره[قبل ح١٤٢].

قوله: (أَنَا وَغُلَامٌ(٣)): تقدَّم قريبًا أنَّ هذا الغلام لا أعرفه[ح١٥٠].

قوله: (إِدَاوَةً): تقدَّم(٤) قريبًا ما هي وجمعها[ح١٥٠].

قوله: (تَابَعَهُ النَّضْرُ وَشَاذَانُ عن شُعْبَةَ): الضَّمير في (تابعه) يعود على محمَّد بن جعفر، وهو غُنْدُر الذي تقدَّم بعض ترجمته فيما مضى[ح٨٧]، ومتابعة النضر عن شعبة أخرجها النَّسائيُّ في (الطَّهارة) عن إسحاق بن إبراهيم، عنِ النضر بن شُمَيل، عن شعبة به(٥)[س١/٤٢].

وأمَّا (النضر)؛ فهو ابن شُمَيل، وهو بالضَّاد المعجمة، ولا يحتاج هذا إلى تقييد عند أولي المعرفة؛ لأنَّه لا يأتي إلَّا بالألف واللَّام، بخلاف (نصر) -بالمهملة-؛ فإنَّه لا يأتي بهما، ولكنِ المتقدِّمون

---

(١) في (ج): (القصعة).

(٢) في (ب): (الخطيب).

(٣) في (ج): (والغلام).

(٤) (تقدم): ليس في (ب).

(٥) (به): ليس في (ب).

من أهل المؤتلف والمختلف ذكروه معه[١]، وابن شميل: هو أبو[٢] الحسن المازنيُّ البصريُّ النحويُّ، شيخُ مروَ ومحدِّثُها، عن حُمَيد وهشام بن[٣] عروة، وعنه: ابن معين، وإسحاق، والدارميُّ، ثقة إمام، صاحب سنَّة، تُوُفِّيَ في سلخِ سنةِ (٢٠٣هـ)، وقد أخرج له الجماعة.

وقوله: (**وَشَاذَانُ**): هو بالشِّين، وبالذَّال المعجمتين، فهو لقب الأسود بن عامر، يروي عن هشام ابن حسَّان، وكامل أبي العلاء، وأممٍ، وعنه: الدارميُّ، والحارث ابن أبي أسامة، وأممٌ، تُوُفِّيَ سنة (٢٠٨هـ)، وقد وثَّقه ابن المدينيِّ وغيرُه، أخرج له الجماعة، ومتابعة شاذان أخرجها البخاريُّ في (الصَّلاة) عن محمَّد بن حاتم بن بَزِيع، عن أسود بن عامر شاذان، عن شعبة[ح٥٠٠].

١٨ - بَابُ النَّهْيِ عَنِ الاِسْتِنْجَاءِ بِاليَمِينِ

١٥٣ - **حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ**: حَدَّثَنَا هِشَامٌ -**هُوَ الدَّسْتَوَائِيُّ**- عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ؛ فَلَا يَتَنَفَّسْ فِي الإِنَاءِ، وَإِذَا أَتَى الخَلَاءَ؛ فَلَا يَمَسَّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ، وَلَا يَتَمَسَّحْ بِيَمِينِهِ».

قوله: (**حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ**): هو بفتح الفاء، تقدَّم[٤].

قوله: (**هُوَ الدَّسْتَوَائِيُّ**): تقدَّم أنَّه بفتح الدَّال، ثمَّ سين ساكنة، مهملتين، ثمَّ مثنَّاة فوقُ[٥]، كان يبيع الثِّياب التي تُجلَب من دَستوا، فنُسِب إليها هشام[٦]، وهشامٌ صاحبُ الدَّسْتَوائيِّ، أي: صاحبُ البَزِّ الدَّسْتَوائيِّ، ويقال: الدَّستوانيُّ؛ بالنُّون، وقد ذكره مسلم في أوَّل (كتاب الصَّلاة) بعبارة[٧] أخرى

(١) ذكره أهل المؤتلف والمختلف لأنَّه وإن كان (النضر) أكثر ما يكتب بالألف واللام إلَّا أنَّ فيهم مَن يُكتَب مجرَّدًا، ولأنَّه قد يرد مَن اسمه بالألف واللام مجرَّدًا؛ كما ورد في قصَّة المأمون قال: (أَتُلَحِّنُني يا نضر) خاطب بذلك النضرَ ابن شميل، انظر «تبصير المنتبه» (١٤١٧/٤)، وانظر «المؤتلف والمختلف» للدارقطنيِّ (٢١٩٧/٤)، «المؤتلف والمختلف» للأزديِّ (ص١٦١- ١٦٢).

(٢) (أبو): ليس في (ج).

(٣) في (ج): (عن)، وهو تحريفٌ.

(٤) لم يتقدَّم، وانظر «تهذيب الكمال» (١٢٩/٢٨).

(٥) لم يتقدَّم ضبطه، وإنَّما تقدَّم فقط سبب نسبته.

(٦) (هشام): ليس في (ب).

(٧) في (ب): (وبعبارة).

أوهمت لبسًا، فقال في (الأذان): (حدَّثني أَبُو غسَّان وإسحاقُ بن إبراهيم...، قال[1] إسحاق: حدَّثنا[2] معاذ بن هشامٍ صاحبِ الدَّستوائيِّ)[م٦/٣٧٩]، [فتوهَّم صاحب «المطالع» أنَّ قولَه: (صاحبِ الدَّسْتَوائيِّ) مرفوعٌ، وأنَّه صفةٌ لـ(معاذ)، فقال: (يقال: صاحب الدَّستوائيِّ][3]، وإنَّما هو ابنه)، والذي قاله صاحب «المطالع» ليس بشيء، وإنَّما (صاحبِ) في «صحيح مسلم» هناك مجرورٌ صفة لـ(هشام)، كما هو مصرَّح به في حديث الشفاعة في «مسلم»[م١٩٣/٣٢٥]، و(دَستوا): قريةٌ بالأهواز، يُقال في النِّسبة: دَستوائيٌّ ودستوانيٌّ، كما تقدَّم أعلاه.

قوله: (ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ): هو بالثَّاء المثلَّثة، تقدَّم.

قوله: (عَنْ أَبِيهِ): هو أَبُو قتادة، كما هو مصرَّح به هنا، وهو الحارث بن رِبْعيٍّ، وقيل: النعمان ابن رِبْعيٍّ، وقيل: عمرو، مشهورٌ، شهد أُحُدًا والمشاهد، وله أحاديثُ صالحةٌ، ويُقال: كان بدريًّا، ولم يصحَّ، وهو فارسُ رسولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عنه[4]: ابنُ المُسَيَّب وابنُه عبدُ الله بن أبي قتادة، في موته اختلافٌ[5]؛ فعن يحيى بن عبد الله بن أبي قتادة: أنَّ جدَّه مات بالمدينة سنة أربع وخمسين، وله سبعون سنة، وكذا قال يحيى ابن بكير وجماعةٌ، وقال الهيثم بن عديٍّ وغيرُه: (مات بالكوفة، وصلَّى عليه عليٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ)، قال بعضهم: (سنة «٣٨هـ»)، وقال الواقديُّ: (لَمْ أرَ بين ولد أبي قتادة وأهلِ البلد عندنا اختلافًا أنَّ أبا قتادة تُوُفِّيَ بالمدينة، وروى أهل الكوفة: أنَّه تُوُفِّيَ بالكوفة، والله أعلم)، أخرج له الجماعة.

قوله: (فَلَا يَتَنَفَّسْ فِي الإِنَاءِ): **قد يُسأل فيقال**: هذا المعروف والسُّنَّة، فما الجمع بينه وبين حديث أنس في «الصَّحيحين» أنَّه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كان يتنفَّس في الإناء ثلاثًا[خ٥٦٣١، م٢٠٢٨]؟

وجوابه: أنَّ معناه: كان يتنفَّس خارج الإناء، أو فعله بيانًا للجواز، أو[6] النَّهي خاصٌّ بغيره؛

---

(١) في (ب): (وقال).

(٢) كذا في النسخ، والذي في «مسلم»: (أخبرنا)، على أنَّ الكلام بتمامه هو كلام النوويِّ في «المنهاج شرح مسلم» ببعض تصرُّفٍ، وفيه: (أخبرنا)؛ كما في «مسلم».

(٣) ما بين معقوفين ليس في (ج).

(٤) في (ج): (عن).

(٥) (اختلاف): ليس في (ب).

(٦) في (ب): (و).

لأنَّ ما يُتقذَّر من غيره يُستطابُ منه عليه الصلاة والسلام.

١٩- بَابٌ لَا يُمْسِكُ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ إِذَا بَالَ

قوله: (**لَا يُمْسِكُ ذَكَرَهُ**): هو بضمِّ أوَّله رباعيٌّ، ويقال: (مَسَكَ) لغة قليلة، وهو مجزوم بالنَّهي.

١٥٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ؛ فَلَا يَأْخُذَنَّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ، وَلَا يَسْتَنْجِ بِيَمِينِهِ، وَلَا يَتَنَفَّسْ فِي الإِنَاءِ».

[قوله: (**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ**): هذا هو الفِرْيابيُّ، وسأذكر فيما يأتي[ح١٨١٨] -وقد تقدَّم[1] [ح٦٨]- الفرق بينه وبين محمَّد بن يوسف البيكنديِّ البخاريِّ، فإنَّ كلًّا منهما روى عنه البخاريُّ، والله أعلم][2].

قوله: (**حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ**): تقدَّم أنَّه عبد الرَّحمن بن عمرو، أبو عمرو، وتقدَّم لماذا نُسِب، وهو عالم زاهد، أحد الأعلام والحفَّاظ، وشيخ الإسلام، تقدَّم بعض ترجمته[ح٧٨].

قوله: (**ابنِ أَبِي كَثِيرٍ**): تقدَّم قريبًا وبعيدًا أنَّه بالثَّاء المثلَّثة.

قوله: (**عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ**): تقدَّم أعلاه بعض الكلام على أبي قتادة فارسه -عليه الصلاة والسلام- رضي الله عنه.

٢٠- بَابُ الِاسْتِنْجَاءِ بِالحِجَارَةِ

١٥٥- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ المَكِّيُّ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو المَكِّيُّ، **عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** قَالَ: اتَّبَعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، وَخَرَجَ لِحَاجَتِهِ، وَكَانَ لَا يَلْتَفِتُ فَدَنَوْتُ مِنْهُ **فَقَالَ**: «**ابْغِنِي أَحْجَارًا أَسْتَنْفِضْ بِهَا** -أَوْ نَحْوَهُ- وَلَا تَأْتِنِي بِعَظْمٍ وَلَا رَوْثٍ». فَأَتَيْتُهُ بِأَحْجَارٍ بِطَرَفِ ثِيَابِي، فَوَضَعْتُهَا إِلَى جَنْبِهِ وَأَعْرَضْتُ عَنْهُ، فَلَمَّا قَضَى؛ أَتْبَعَهُ بِهِنَّ.

(**بَابُ الاسْتِنْجَاءِ بِالحِجَارَةِ**)... إلى (**بَاب التِمَاسِ النَّاسِ**[3] **الوَضُوءَ إِذَا حَانَتِ الصَّلَاةُ**)

قوله: (**عَنْ جَدِّهِ**): (جدُّه): هو سعيد بن عمرو، وهذا ظاهرٌ، إلَّا أنَّه ربَّما[4] توهَّم متوهِّمٌ أنَّه منسوبٌ إلى جدٍّ له أعلى، وسعيد بن عمرو هذا: هو ابن سعيد[5] بن العاصي بن أبي أُحيحة الأُمويُّ،

---

(١) (وقد تقدم): ليس في (ب).

(٢) ما بين معقوفين ليس في (ج).

(٣) (الناس): ليس في «اليونينيَّة» و(ق).

(٤) (ربما): ليس في (ب).

(٥) قوله: (هذا: هو ابن سعيد): ليس في (ج).

يروي عن أبي هريرة وابن عبَّاس، وعنه: ابناه إسحاقُ وخالدٌ، وحفيدُه المذكورُ هنا عمرُو بن يحيى، وشعبةُ، وغيرُهم، سكن الكوفة، قال النَّسائيُّ: (ثقة)، وقال أبو حاتم: (صدوق)، قال الذَّهبيُّ: (عاش إلى أنْ وفد على الوليد بن يزيد)، انتهى -وقد وُلِّيَ الوليد المذكور سنة[1] خمس وعشرين ومئة، وكان زنديقًا، وقُتِل لليلتين بقيتا من جمادى الآخرة بعد مُقامه فيها[2] سنةً وشهرين واثنتين وعشرين ليلة-، أخرج له البخاريُّ، ومسلم، وأبو داود، والنَّسائيُّ، وابن ماجه./ [١/٤١أ]

قوله: (عَنْ[3] أَبِي هُرَيْرَةَ): تقدَّم مرارًا أنَّه عبد الرَّحمن بن صخرٍ على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا، رضي الله عنه.

قوله: (فَقَالَ: ابْغِنِي أَحْجَارًا): قال ابن قُرْقُول: («ابغني»، أي: اطلب لي، ويقال: أعنِّي على طلب ذلك، وأصل البغاء: الطَّلب، ومنه: البَغِيُّ؛ لأنَّها تطلب الفساد، قال ابن قتيبة: البُغاء: [الطَّلب]، والبِغاء: الزِّنى، و«ابغ» -بوصل الهمزة-، أي: اطلب لي، و«أبغني» -يعني: بقطع الهمزة-: أعنِّي على الطلب...) إلى آخر كلامه، وفي «النهاية» ولفظه: («ابغني»: كذا بهمزة الوصل، أي: اطلب لي، [و«أبغني» -بهمزة القطع-، أي: أعنِّي على الطلب) انتهى، وقال شيخنا الشَّارح: (قال ابن التِّين: رويناه بالوصل، قال الخطابيُّ: «معناه: اطلب لي][4]، فإذا قطعتَ الألف؛ فمعناه: أعنِّي على الطلب»[5]) انتهى، فمقتضى كلام ابن قُرْقُول وكذا صريح كلام ابن الأثير: أنَّه[6] يقال بالوصل والقطع[7]، وعبارة الخطابيِّ تعطي الوصل فقط، وكذا صريح كلام ابن التِّين، وهو في أصلنا بالوصل بالقلم.

قوله: (أَسْتَنْفِضْ بِهَا): هو بالجزم على جواب الأمر، وهو بالنُّون، والفاء، والضَّاد المعجمة، أي[8]: أتمسَّح بها ممَّا هنالك.

٢١- بابٌ لَا يُسْتَنْجَى بِرَوْثٍ

قوله: (لَا يُسْتَنْجَى): هو مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، كذا في أصلنا.

(١) (سنة): ليس في (ج).

(٢) أي: في الخلافة.

(٣) (عن): ليس في (ج).

(٤) ما بين معقوفين ليس في (ب).

(٥) «أعلام الحديث» (١/٢٤٦)، وزيد هنا في النسخ تبعًا لمصدره: (وقال الخطابيُّ: معناه: اطلب لي)، وهو تكرار.

(٦) (أنَّه): ليس في (ب).

(٧) قال الحافظ في «الفتح» (١/٣٠٧): (والوصل أليق بالسياق).

(٨) (أي): ليس في (ب).

١٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: لَيْسَ أَبُو عُبَيْدَةَ ذَكَرَهُ وَلَكِنْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ الأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ سمعَ عَبْدَ اللهِ يَقُولُ: أَتَى النَّبِيُّ ﷺ الغَائِطَ، فَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَهُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، فَوَجَدْتُ حَجَرَيْنِ، وَالتَمَسْتُ الثَّالِثَ، فَلَمْ أَجِدْهُ، فَأَخَذْتُ رَوْثَةً، فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَأَخَذَ الحَجَرَيْنِ وَأَلْقَى الرَّوْثَةَ وَقَالَ: «هَذَا رِكْسٌ».

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ: عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ): تقدَّم أنَّه الفضل بن دُكَين، وتقدَّم بعض ترجمته[ح٥٢].

قوله: (حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ): هو ابن معاوية بن حُدَيْجٍ الحافظ، أبو خيثمة الجُعْفيُّ الكوفيُّ، شيخ الجزيرة، ثقةٌ حجَّةٌ(١) حافظٌ، تُوُفِّيَ سنة (١٧٣هـ)، أخرج له الجماعة، له ترجمة في «الميزان»، وصحَّح عليه، وفي حديثه عن أبي إسحاق لين، سمع منه بأَخَرَة، وقال العُقيليُّ(٢): (ثقة، إلَّا أنَّه سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط)(٣)، وقال الذَّهبيُّ: (قلت: لينُ روايتِه عن أبي إسحاق من قِبَلِ أبي إسحاق، لا مِن قِبَلِه)، انتهى، وقد قال غير واحد: (إنَّ زهيرًا سمع منه بعد الاختلاط)، قال صالح بن أحمد ابن حنبل عن أبيه: (في حديثه عن أبي إسحاق لينٌ، سمع منه بأَخَرَة)، وقال أبو زرعة: (ثقة، إلَّا أنَّه سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط)، وقال أبو حاتم: (هو أحبُّ إلينا من إسرائيل في كلِّ شيء إلَّا في حديث أبي إسحاق)، وقال أيضًا: (زهير ثقةٌ مُتقِنٌ، صاحبُ سُنَّة، تأخَّر سماعه من أبي إسحاق)، وقال ابن معين: (زكريَّا وزهيرٌ وإسرائيلُ(٤) حديثُهم في أبي إسحاق قريبٌ من السواء)، وقال التِّرمذيُّ: (زهيرٌ في أبي(٥) إسحاق ليس بذاك؛ لأنَّ سماعه منه بأَخَرَة)[ت١٧]، وروايته عنه في «البخاريِّ» و«مسلم»[م١٠١٦/٦٦ و٢٧٧٢/١].

قوله: (عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ): تقدَّم أنَّه عمرو بن عبد الله السَّبيعيُّ، تقدَّم بعض ترجمته، وضَبْطُ نسبِه، ولماذا نُسِب[ح٤٠]، وهو من أئمَّة التَّابعين بالكوفة وأثباتهم، إلَّا أنَّه شاخ ونَسِيَ، قال الذَّهبيُّ:

(١) (حجة): ليس في (ب).

(٢) في (ب): (الفضلي).

(٣) كذا نَسَبَ هذا القولَ للعقيليِّ، وهو قول أبي زرعة الآتي بلفظه، وقول الذهبيِّ جاء عقيب قول أبي زرعة، انظر «تذهيب التهذيب» (٣/٣٠٥).

(٤) (وإسرائيل): ليس في (ج).

(٥) (أبي): ليس في (ب).

(ولم يختلط)، انتهى.

قوله: (**لَيْسَ أَبُو عُبَيْدَةَ ذَكَرَهُ، وَلَكِنْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الأَسْوَدِ**): أمَّا (أبو عُبيدة)؛ فهو بضمِّ العين، واسمه عامر بن عبد الله بن مسعود، وقيل: اسمه كنيته، وفي سماعه من أبيه اختلاف، وروايته عن أبيه في «السُّنن الأربعة»، قال أبو حاتم والجماعة: (إنَّه لَمْ يسمع منه شيئًا)، وقد روى شعبة عن عمرو بن مرَّة قال: (سألت أبا عُبيدة: هل تذكر من عبد الله شيئًا؟ قال: ما أذكر منه شيئًا)[ت١٧]، وقد روى عبد الواحد بن زياد، عن أبي مالك الأشجعيِّ، [عن عبد الله بن أبي هند]، عن أبي عبيدة قال: (خرجت مع أبي لصلاة الصبح)، فضعَّف أبو حاتم هذه الرِّواية(١)، وقد قال بعضهم: (إنَّ قول أبي إسحاق: «ليس أبو عبيدة ذكره، ولكنْ عبدُ الرَّحمن بن الأسود»: إنَّه تدليس)، وأبو إسحاق مُدلِّس، وقد نقل(٢) شيخنا الشَّارح عنِ ابن الشاذكونيِّ قال: (ما سمعت بتدليس قطُّ أعجب من هذا ولا أخفى، قال: «أبو عبيدة لَمْ يحدِّثْني، ولكن عبد الرَّحمن عن فلان»، ولم يقل: «حدَّثني»، فجاز الحديث وسار)، وقد تعقَّبه شيخنا المشار إليه بأن قال: (قلت: بل قال: «حدَّثني»، كما رواه إبراهيم بن يوسف، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عنه، كما سلف من عند البخاريِّ)، انتهى(٣)، ويعني بهذا: المكانَ الآتيَ في طرف(٤) هذا الحديث، وهو المعلَّق: (قَالَ إِبْرَاهِيمُ بنُ يُوسفَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي عبدُ الرَّحمن)، انتهى، و(**إبراهيم**) هذا: هو ابن يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق السَّبيعيِّ، روى عن أبيه وجدِّه، وعنه: أبو كُرَيب وجماعةٌ، لُيِّن، وله ترجمة في «الميزان»، فيها: (روى(٥) عبَّاسٌ عن يحيى: «ليس بشيء»، وقال الجُوزْجانيُّ: «ضعيف»، وقال النَّسائيُّ: «ليس بالقويِّ»، وقال أبو داود: «ضعيف»، وقال أبو حاتم: «يُكتَب حديثُه»، مات مع سفيان بن عيينة في

---

(١) انظر «المراسيل» لابن أبي حاتم (ص٢٥٦)، قال: (ما أدري ما هذا، عبد الله بن أبي هند مَن هو؟)، وقال فيه البخاريُّ في «الضعفاء الصغير» (ص٧١): (لا يصحُّ حديثه).

(٢) في (ب): (ذكر).

(٣) «التوضيح» (٤/١٦٥)، وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١/٣١٠): (وقد استدلَّ الإسماعيليُّ أيضًا على صحَّة سماع أبي إسحاق لهذا الحديث من عبد الرحمن بكون يحيى القطَّان رواه عن زهير، فقال بعد أن أخرجه من طريقه: «والقطَّان لا يرضى أن يأخذَ عن زهير ما ليس بسماعٍ لأبي إسحاق»، وكأنَّه عرف ذلك بالاستقراء من صنيع القطان أو بالتصريح من قوله).

(٤) في (ج): (طرق).

(٥) زيد في (ب): (ابن)، ولا يصح.

عامٍ) سنةَ (١٩٨هـ)، أخرج له البخاريُّ، ومسلم، وأبو داود، والتِّرمذيُّ، والنَّسائيُّ، وقد تقدَّم من كلام ابن المفضَّل(١) المقدسيِّ: (أنَّ مَن روى له الشيخان أو أحدُهما؛ فقد جاز القنطرةَ)، انتهى[ح١١]، لكن إبراهيم هذا قال أبو نعيم: (إنَّه لَمْ يسمع من أبيه شيئًا)(٢)، وقد علَّق عنه بصيغة الجزم، فمِن البخاريِّ إلى إبراهيم صحيحٌ، ويبقى الشأن من إبراهيم إلى عبد الرَّحمن؛ فهذا تارة يكون صحيحًا، وتارة يكون فيه شيء، والله أعلم، وتعليق إبراهيم هذا لَمْ أرَه في شيء من الكتب السِّتَّة إلا ما هنا، ولم أرَ شيخَنا عزاه(٣).

وأمَّا رواية أبي عبيدة عن أبيه عبدِ الله بنِ مسعود هذا الحديثَ؛ فرواه التِّرمذيُّ منفردًا به(٤) من طريق إسرائيل، [عن أبي إسحاق]، عن أبي عبيدة، عن أبيه[ت١٧]، والله أعلم.

قوله: (**سَمِعَ عَبْدَ اللهِ**): تقدَّم أعلاه أنَّه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

قوله: (**فَأَخَذْتُ رَوْثَةً**): قال شيخنا الشَّارح: (إنَّ ابن خزيمة روى في «صحيحه» من حديث زياد بن الحسن، عن أبيه، عن جدِّه، عن عبد الرَّحمن بن الأسود، عن علقمة، عن عبد الله قال: أراد النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم أنْ يتبرَّز، فقال: «ائتني بثلاثة أحجار»، فوجدت [له] حجرين وروثة حمار...)؛ الحديث[ح٧٠].

قوله: (**رِكْسٌ**): هو بكسر الرَّاء، ثمَّ كاف ساكنة، ثمَّ سين مهملة، وهو كقوله: «رجيع»[ح٢٦٢]؛ يعني: نجسًا؛ لأنَّها رُكِست، أي: رُدَّت في النجاسة بعد أنْ كانت طعامًا.

قوله: (**وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ**)(٥): تقدَّم الكلام عليه أعلاه وعلى حديثه، وتقدَّم بعض ترجمته؛ فانظره في قوله: (ليس أبو عبيدة ذكره)، وتعليقُه هذا تقدَّم الكلام عليه(٦).

---

(١) في (ج): (الفضل).

(٢) نقل قولَه الحافظُ العلائيُّ في «جامع التحصيل» (ص١٤٢)، وتعقَّبه بقوله: (روايته عن أبيه في «الصحيح» وعن جدِّه أيضًا).

(٣) قال الحافظ في «هدى الساري» (ص٢٤): (رواية إبراهيم بن يوسف... لم أجدها).

(٤) (به): ليس في (ب).

(٥) هذا القول ليس في «اليونينيَّة»، وهو ثابتٌ في رواية أبي ذرٍّ والأَصيليِّ وابن عساكر وأبي الوقت.

(٦) في (ب): (عليها)، هذا الحديثُ من الأحاديث التي انتقدها الدَّارقطنيُّ على البخاريِّ، حيث أَعَلَّ هذا الحديث بالاضطراب؛ لكثرة الاختلاف فيه على أبي إسحاق، وقد أجاب الحافظ ابن حجر على انتقاده فأطال وأجاد، انظر «هدى الساري» (ص٣٦٦).

٢٢ - بَابُ الوُضُوءِ مَرَّةً مَرَّةً

١٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ مَرَّةً مَرَّةً.

قوله: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ): (سفيان) هذا: هو فيما ظهر لي أنَّه سفيان بن سعيد الثَّوريُّ؛ لأنَّ (مُحَمَّد بن يُوسُف) -فيما ظهر لي أنَّه الفِرْيابيُّ شيخ البخاريِّ في هذا الحديث- أكثر عنِ الثَّوريِّ، وله عنِ ابن عيينة قليل[١]، [وقد تقدَّم الفرق بينه وبين أبي أحمد محمَّد بن يوسف البيكنديِّ، وذكرت الأماكن التي روى فيها البخاريُّ عنِ البيكنديِّ[ح٦٨]، والله أعلم][٢]، ثمَّ راجعت كلام شيخنا الشَّارح، فقال: (و«سفيان»: هو الثَّوريُّ، كما صرَّح به أبو نعيم وغيره).

٢٣ - بَابُ الوُضُوءِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ

١٥٨ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عِيسَى: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ.

قوله: (حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عِيسَى): هو أبو عليٍّ الطائيُّ القُومِسيُّ البَسْطاميُّ الدامَغانيُّ، عنِ ابن عيينة، ووكيع، وغيرِهما، وعنه: البخاريُّ، ومسلم، وأبو داود، والنَّسائيُّ، وابن خزيمة، ثقةٌ، من أئمَّة العربيَّة، وثَّقه النَّسائيُّ، وقال أبو حاتم: (صدوق)، وقال الحاكم: (هو شيخ العدالة والتزكية)[٣]، تُوُفِّيَ سنة (٢٤٧هـ)، أخرج له من أخذ عنه منهم، وليس له في هذا الكتاب سوى هذا الحديث، والله أعلم.

قوله: (حَدَّثَنَا يُونُسُ): هو ابن محمَّد المؤدِّب البغداديُّ الحافظ، مشهور التَّرجمة، أخرج له الجماعة، تُوُفِّيَ سنة (٢٠٨هـ)، وقيل: سنة (٢٠٧هـ)، وهو غلطٌ[٤]، قال أبو حاتم: (صدوقٌ)./ [١/٤١ب]

قوله: (أَخْبَرَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ): هو بضمِّ الفاء، وفتح اللَّام.

---

(١) (وله عنِ ابن عيينة قليل): وضع في (ب) في غير محله.

(٢) ما بين معقوفين سقط من (ب) و(ج).

(٣) هذا القول للحاكم في الحسين بن منصور بن جعفر، كما ذكره المزِّيُّ في «تهذيب الكمال» (٦/٤٨١)، والذهبيُّ في «تذهيب التهذيب» (٢/٣٧١)، وغيرُهما، أمَّا الحسين بن عيسى؛ فقال فيه الحاكم: (من كبار المحدِّثين وثقاتِهم، من أئمَّة أصحاب العربيَّة).

(٤) (وهو غلط): ليس في (ب).

قوله: (عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ): هذا هو ابن زيد بن عاصم المازنيُّ الأنصاريُّ، الصحابيُّ المشهور التَّرجمة، ابن الصحابيِّ، رضي الله عنهما، ومَن اسمه: عَبْد الله بن زيد في الصَّحابة بهذا خمسة[١]، وقد قيل في صاحب التَّرجمة: (إنَّه بدريٌّ)، قاله ابن منده، وكذا قال أَبُو أحمد الحاكم، وهو غلطٌ، وكذا روى الحاكم في «المستدرك» في ترجمته[٢]، وقال ابن عبد البَرِّ: (بل أُحُديٌّ)، وهو قاتل مسيلِمة بالسيف مشاركًا لغيره، وسيأتي مَن قيل: (إنَّه شارك في قتل مسيلِمة) إن شاء الله تَعَالَى وقدَّره في مكانه[ح٤٠٧٢]، قُتِل يوم الحرَّة، وهي سنة ثلاث وستين من الهجرة، وهي وقعة معروفة بين أهل الشام والمدينة.

٢٤ - بَابُ الوُضُوءِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا

١٥٩- ١٦٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأُوَيْسِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، **عَنِ ابْنِ شِهَابٍ**: أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَزِيدَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ دَعَا بِإِنَاءٍ، فَأَفْرَغَ عَلَى كَفَّيْهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ فَغَسَلَهُمَا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الإِنَاءِ فَمَضْمَضَ، وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ **إِلَى المِرْفَقَيْنِ** ثَلَاثَ مِرَارٍ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ إِلَى الكَعْبَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، **لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ**؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قَالَ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَلَكِنْ عُرْوَةُ يُحَدِّثُ عَنْ حُمْرَانَ: فَلَمَّا تَوَضَّأَ عُثْمَانُ قَالَ: أَلا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا لَوْلَا آيَةٌ؛ مَا حَدَّثْتُكُمُوهُ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «لَا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ يُحْسِنُ وُضُوءَهُ، وَيُصَلِّي الصَّلَاةَ إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ حَتَّى يُصَلِّيَهَا». قَالَ عُرْوَةُ: الآيَةُ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡتُمُونَ مَآ أَنزَلۡنَا﴾ [البقرة: ١٥٩].

قوله: (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه الزُّهريُّ محمَّد بن مسلم بن عبيد الله بن عَبْد الله بن شهاب.

قوله: (إِلَى المِرْفَقَيْنِ): (المِرفَق)؛ بكسر الميم، وفتح الفاء، ويقال: بفتح الميم، وكسر الفاء، معروف[٣].

قوله: (لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ): اعلم أنَّ حديث النفس قسمان؛ ما يهجم عليها ويتعذَّر دفعه عنها، وما تسترسل معه النفس ويمكن قطعه، ويمكن أنْ يحمل الحديث عليه دون الأوَّل؛ لعسر اعتباره، ولفظ

---

(١) وذكر الحافظ ابن حجر في «الإصابة» سادسًا غير منسوب (٢/٣١٣).

(٢) «المستدرك» (٣/٥٢٠)، وتعقَّبه الذهبيُّ فقال: (هذا خطأ).

(٣) (معروف): ليس في (ج).

الحديث: (لا يُحدِّث) يشهد له؛ لأنَّه تكسُّب وتفعُّل؛ لأنَّ الخواطر ليست من جنس مقدور العبد، وهي معفوٌّ عنها، ويمكن حمل الحديث على النوعين معًا، وقال القاضي عياض عن بعضهم: (إنَّ ما كان عن[1] غير قصد يُرجَى أنْ تُقْبَل معه[2] الصَّلاةُ، ويكون ذلك [دون] صلاة من لَمْ يحدِّث نفسه بشيءٍ؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام إنَّما ضمن الغفران لمُراعي ذلك؛ لأنَّه قلَّ مَن تسلم صلاتُه من حديث النفس[3])، وقال النوويُّ: (الصَّواب حصول هذه الفضيلة مع طرآن الخواطر العارضة غير المستقرَّة).

تنبيه: حديث النفس يعمُّ الخواطر الدنيويَّة والأخرويَّة، والحديث محمول على المتعلِّق بالدنيا فقط، وقد جاء في حديث خارج الكتب: «لا يحدِّث نفسه بشيء من أمر الدنيا، ثمَّ دعا إلا استُجيب له»، وعزا شيخنا الشَّارح هذه الرِّواية للحكيم التِّرمذيِّ في كتاب «الصَّلاة» له، انتهى، [وقال عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه: (إنِّي لأجهِّز جيشي وأنا في الصَّلاة)[4]][5]، وعزا حديثَ: «من صلَّى ركعتين لم يحدِّث [فيهما] نفسه بشيء من أمر الدنيا؛ غُفِر لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» شيخُنا العراقيُّ إلى ابن أبي شيبة في «المصنَّف» من حديث [صِلة بن أَشْيَم][6] مرسلًا[7]، ذكر ذلك في «تخريج أحاديث الإحياء»، وفي أوَّل «الإحياء»: («من توضَّأ، وأسبغ الوضوء، وصلَّى ركعتين لم يحدِّث نفسَه بشيءٍ من الدنيا[8]؛ خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمُّه»، وفي لفظ آخر: «لَمْ يَسْهُ فيهما؛ غُفِر لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»)، قال شيخنا العراقيُّ: (ابن المبارك في كتاب «الزُّهد والرَّقائق»: باللَّفظين معًا[9]...) إلى آخر كلامه[10].

---

(١) في (ب): (من).

(٢) في (ب): (منه).

(٣) زيد في (ب): (يعم الخواطر الدنيوية)، وهو سبق نظر.

(٤) أخرجه البخاريُّ تعليقًا قبل (١٢٢١)، وابن أبي شيبة في «مصنَّفه» (٨٠٣٤) بإسناد صحيح كما قال ابن حجر في «الفتح» (٩١/٣).

(٥) ما بين معقوفين ليس في (ب) و(ج).

(٦) ما بين معقوفين بياض في النسخ، وهو مثبت من مصدره.

(٧) «مصنَّف ابن أبي شيبة» (٧٧١٣)، وفيه: (لَمْ يَسْأَل اللهَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ) بدل: (غُفِر لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ).

(٨) في (ب): (نفسه من أمر الدنيا).

(٩) الأوَّل منهما في «الزهد والرقائق» لابن المبارك (١١٤٣) بلفظ: (مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَا يَذْكُرُ فِيهَا شَيْئًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا، ثُمَّ سَأَلَ اللهَ شَيْئًا؛ أَعْطَاهُ) من حديث صلة بن أَشْيَم، والثاني فيه (١١٤٥) بلفظ: (مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ صَلَّى صَلَاةً غَيْرَ سَاهٍ وَلَا لَاهٍ؛ كُفِّرَ عَنْهُ مَا كَانَ قَبْلَهَا مِنْ شَيْءٍ) من حديث عقبة بن عامر الجهنيِّ رضي الله عنه.

(١٠) «المغني عن حمل الأسفار» (٨٣/١).

تنبيه ثانٍ: المراد بالغفران: الصغائر دون الكبائر، فإنَّ الكبائر تكفَّر بالتوبة، وفضل الله واسع، وقد رأيت عن بعضهم: أنَّهما يُغفَران(١)، وفيه نظر، والله أعلم.

قوله: (**وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ...**) إلى آخره: هذا معطوف على السَّند قبله؛ يعني: وحدَّثني به عبد العزيز ابن عَبْد الله الأُويسيُّ: حدَّثني إبراهيم -يعني: ابن سعد- عن صالح بن كيسان قال: قال ابن شهاب، عن عروة، عن حُمران(٢) به، وليس هذا تعليقًا؛ فاعلمه.

٢٥ - بَابُ الاِسْتِنْثَارِ فِي الوُضُوءِ،

ذَكَرَهُ عُثْمَانُ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدٍ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

قوله: (**بَابُ الاسْتِنْثَارِ فِي الوُضُوءِ**): تقدَّم[ح١٤٠] أنَّ الاستنثار غير الاستنشاق، وأنَّه إخراج الماء من الأنف(٣) بالنَّفس، والاستنشاق عكسه، وأنَّ ابن قتيبة قال: (هما سواء، مأخوذ من النَّثْرة؛ وهي الأنف)، ولم يقل شيئًا، وقد فرَّق بينهما في قوله: «فليجعل في أنفه ماء، ثمَّ لينتثر»[خ١٦٢، م٢٣٧].

١٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ؛ فَلْيَسْتَنْثِرْ، وَمَنِ اسْتَجْمَرَ؛ فَلْيُوتِرْ».

قوله: (**حَدَّثَنَا عَبْدَانُ**): تقدَّم أنَّه عَبْد الله بن عثمان بن جَبَلَة بن أبي روَّاد العَتَكيُّ المروزيُّ، وتقدَّم بعض ترجمته، ولِمَ قيل له: (عبدان)[ح٦].

قوله: (**أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ**): هذا هو عَبْد الله بن المبارك، العالم الزَّاهد المجاهد المشهور، شيخ خراسان.

قوله: (**أَخْبَرَنَا يُونُسُ**)(٤): هو ابن يزيد الأيليُّ، تقدَّم بعض ترجمته[ح٧١].

قوله: (**عَنِ الزُّهْرِيِّ**): تقدَّم مرارًا أنَّه أَبُو بكر(٥) محمَّد بن مسلم بن عبيد الله بن عَبْد الله بن شهاب، العَلَم(٦)، شيخ الإسلام.

---

(١) هو قول ابن المنذر، انظر «الإشراف على مذاهب العلماء» له (١٧٢/٣).

(٢) في (ب): (عمران).

(٣) (الأنف): ليس في (ب).

(٤) زيد في (ج): (هذا).

(٥) (أبو بكر): ليس في (ب).

(٦) في (ج): (العالم).

قوله: (أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ): هو عائذ الله بن عَبْد الله، أَبُو إدريس الخَوْلانيُّ، أحد الأعلام، حديثه عن أبي ذرٍّ عند «مسلم»[م٢٥٧٧/٥٥]، وحديثه عن أبي الدرداء[ح٣٦٦١، م٥٤٢/٤٠] وحذيفة[ح٣٦٠٦، م١٨٤٧/٥١] وعبادة[ح١٨، م١٧٠٩/٤١] في «البخاريِّ» و«مسلم»، وعنه: مكحول، والزُّهريُّ، وربيعة بن يزيد[١]، قال سعيد ابن عبد العزيز: (كان عالم أهل الشام بعد أبي الدرداء)، قيل: وُلِدَ يوم حُنين، ومات سنة (٨٠هـ)، روى له الجماعة.

قوله: (أَبَا هُرَيْرَةَ): تقدَّم مرارًا أنَّه عبد الرَّحمن بن صخرٍ، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

٢٦- بَابُ الاِسْتِجْمَارِ وِتْرًا

١٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ؛ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ مَاءً، ثُمَّ لِيَنْثُرْ، وَمَنِ اسْتَجْمَرَ؛ فَلْيُوتِرْ، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ؛ فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهَا فِي وَضُوئِهِ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ».

قوله: (عَنْ أَبِي الزِّنَادِ): هو بالنُّون، واسمه عَبْد الله بن ذكوان الإمام، مولى بني أميَّة، وذكوان أخو أبي لؤلؤة الذي قتل عمر رضي الله عنه، روى أَبُو الزناد عن أنس[٢]، وعمر بن أبي سلمة ولم يرَه فيما قيل، وابن المُسَيَّب، والأعرج، وعدَّةٍ، وعنه: مالك، واللَّيث، والسفيانان، ثقةٌ ثَبْتٌ، تُوفِّيَ في رمضان فجاءة سنة (١٣١هـ)، أخرج له الجماعة، له ترجمة في «الميزان»، وصحَّح عليه[٣].

قوله: (عَنِ الأَعْرَجِ): تقدَّم أنَّه عبد الرَّحمن بن هُرْمُز، تقدَّم بعض ترجمته[ح١١٨]، أخرج له الجماعة.

قوله: (فِي وَضُوئِهِ): هو بفتح الواو: الماء، تقدَّم، وتقدَّم أنَّه يجوز ضمُّها[قبل ح١٣٥].

٢٧- بَابُ غَسْلِ الرِّجْلَيْنِ، وَلَا يَمْسَحُ عَلَى القَدَمَيْنِ

قوله: (وَلَا يَمْسَحْ عَلَى القَدَمَيْنِ): (يمسحْ): مجزومٌ على النَّهي.

١٦٣- حَدَّثَنَا مُوسَى: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: تَخَلَّفَ النَّبِيُّ ﷺ عَنَّا فِي سَفْرَةٍ، فَأَدْرَكَنَا وَقَدْ أَرْهَقَنَا العَصْرُ، فَجَعَلْنَا نَتَوَضَّأُ وَنَمْسَحُ عَلَى أَرْجُلِنَا، فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: «وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ» مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا.

---

(١) في (أ) و(ب): (مزيد)، والمثبت من (ج) والمصادر، وهو الصواب.

(٢) قال البخاريُّ: (أبو الزناد لم يسمع من أنس بن مالك)، انظر «علل الترمذيِّ الكبير» (٢/٩٦٤).

(٣) «ميزان الاعتدال» (٢/٤١٨)، وانظر «تهذيب الكمال» (١٤/٤٧٦).

قوله: (**حَدَّثَنَا مُوسَى**): هو ابن إسماعيل التَّبُوذَكيُّ، تقدَّم بعض ترجمته، وتقدَّم الكلام على (التَّبُوذَكيِّ)[ح٦٣].

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ**): تقدَّم أنَّه الوضَّاح بن عَبْد الله.

قوله: (**عَنْ أَبِي بِشْرٍ**): هو بكسر الموحَّدة، وبالشِّين المعجمة، وهو جعفر بن أبي وحشيَّة إياسٍ، عن سعيد بن جبير والشَّعبيِّ، ولقي من الصَّحابة عبَّادَ بنَ شُرَحبيل اليشكريَّ وهو من قومه، وعنه: شعبة وهُشَيم، صدوق، تُوُفِّيَ سنة (١٢٥هـ)، أخرج له الجماعة، وقد تقدَّم، وأنَّ له ترجمةً في «الميزان»، وصحَّح عليه[١][ح٦٠].

قوله: (**عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ**): تقدَّم الكلام على (ماهك)، وأنَّه غير مصروف[٢]، وأنَّه مفتوح الهاء، وتقدَّم [الكلام] في ذلكَ كلِّه بزيادة[ح٦٠].

قوله: (**أَرْهَقَنَا الْعَصْرُ**): (أَرْهَقَنَا): فعل ماضٍ، والضَّمير مفعول، و(العصرُ): مرفوع فاعل، [وفي رواية: (أَرْهَقْنَا العصرَ)؛ بإسكان][٣] القاف، والضَّمير في (أرهقْنَا) فاعل، و(العصرَ)؛ بالنصب مفعول[٤]، أي: أخَّرناها، والله أعلم./ [١/٤٢أ]

٢٨ - بَابُ المَضْمَضَةِ فِي الوُضُوءِ

قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

١٦٤ - **حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ**: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ: أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ **دَعَا بِوَضُوءٍ**، فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ مِنْ إِنَائِهِ، فَغَسَلَهُمَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ **فِي الوَضُوءِ**، ثُمَّ تَمَضْمَضَ، **وَاسْتَنْشَقَ، وَاسْتَنْثَرَ**، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ **إِلَى المِرْفَقَيْنِ** ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ كُلَّ رِجْلٍ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَوَضَّأُ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا وَقَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، **لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ؛ غَفَرَ اللهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**».

---

(١) ليس في المطبوع التصحيح عليه، انظر «ميزان الاعتدال» (١/٤٠٢)، «تهذيب الكمال» (٥/٥).

(٢) هو هنا في (ق) مصروف، وفيه في الموضع السابق المشار إليه غير مصروف، وأشار المؤلِّف فيه إلى هذا الموضع.

(٣) ما بين معقوفين مكرر في (ب).

(٤) وهي رواية «اليونينيَّة»، وعزاها الحافظ لرواية كريمة، وعزا الأولى لأبي ذرٍّ، وفي رواية الأَصيليِّ: (أرهَقَتْنَا العصرُ)، انظر «فتح الباري» (١/٣١٩).

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ): تقدَّم أنَّه الحكم بن نافع، وتقدَّم بعض ترجمته[ح٧].

قوله: (أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ): تقدَّم أنَّه ابن أبي حمزة الحافظ، أَبُو بشر.

قوله: (عَنِ الزُّهْرِيِّ): تقدَّم مرارًا أنَّه ابن شهاب(١)، أَبُو بكر، محمَّد بن مسلم بن عبيد الله بن عَبْد الله ابن شهاب، العالم المشهور.

قوله: (دَعَا بِوَضُوءٍ): تقدَّم أنَّه بفتح الواو، وأنَّه الماء، وأنَّه يجوز ضمُّها على لغة[قبل ح١٣٥]، وكذا قوله بعده: (فِي الوَضُوءِ).

قوله: (وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْثَرَ): تقدَّم أنَّ هذا يشهد لردِّ قول ابن قتيبة في أنَّهما واحد، وتقدَّم أنَّهما غيران، وتقدَّم ما هما[ح١٤٠].

قوله: (إِلَى المِرْفَقَيْنِ): تقدَّم قريبًا أنَّ (المِرفَق) فيه(٢) لغتان، كسر الميم وفتح الفاء، والثَّانية عكس ذلك[ح١٥٩].

قوله: (لَا يُحَدِّثُ فِيْهِمَا نَفْسَهُ): تقدَّم الكلام عليه قريبًا، وأنَّ المراد: بشيء من(٣) أمر الدنيا[ح١٥٩].

قوله: (غُفِرَ لَهُ(٤) مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ): تقدَّم الكلام عليه قريبًا[ح١٥٩].

٢٩- بَابُ غَسْلِ الأَعْقَابِ
وَكَانَ ابْنُ سِيرِينَ يَغْسِلُ مَوْضِعَ الخَاتَمِ إِذَا تَوَضَّأَ

قوله: (الأَعْقَابِ): هو جمع (عَقِب)؛ بفتح العين وكسر القاف، ويجوز تسكينها، و[تقدَّم] أنَّه مؤخَّر القدم، وتقدَّم ما في ذلك[ح٦٠].

قوله: (وَكَانَ ابْنُ سِيرِينَ يَغْسِلُ مَوْضِعَ الخَاتَمِ إِذَا تَوَضَّأَ): وجه دخول هذا الأثر في هذا الباب: أنَّه يحتمل أنْ يكون أراد بذلك: أنَّه لو أدار الخاتم وهو في إصبعه؛ لكان بمنزلة الممسوح، وفرضُ(٥) الإصبع الغسلُ، فقاس المسحَ في الإصبع على مسح الرِّجْلين، قاله شيخنا الشَّارح.

---

(١) (ابن شهاب): ليس في (ج).

(٢) في (ج): (فيها).

(٣) (من): ليس في (ج).

(٤) كذا في النسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (غَفَرَ اللهُ له)، وكُتِب في هامش «اليونينيَّة»: (غُفر له لغير المستملي)، وعلى لفظ الجلالة في (ق) علامة المستملي.

(٥) في (ج): (موضع).

قوله: (**الخاتَم**): تقدَّم أنَّه بكسر التَّاء وفتحها(١)، وتقدَّم بقيَّة اللُّغات فيه[ح٦٥].

١٦٥- حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ **أَبَا هُرَيْرَةَ** -وَكَانَ يَمُرُّ بِنَا وَالنَّاسُ يَتَوَضَّؤُونَ **مِنَ المِطْهَرَةِ**- قَالَ: أَسْبِغُوا الوُضُوءَ؛ فَإِنَّ أَبَا القَاسِمِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ».

قوله: (**أَبَا هُرَيْرَةَ**): تقدَّم أنَّه عبد الرَّحمن بن صخرٍ، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

قوله: (**مِن المِطْهَرَةِ**): هي -بكسر الميم- الإناء الذي يُتطهَّر به، وقيل: بالكسر: الإناء، وبالفتح: المكان.

٣٠- بَابُ غَسْلِ الرِّجْلَيْنِ فِي النَّعْلَيْنِ، **وَلَا يَمْسَحُ عَلَى النَّعْلَيْنِ**

قوله: (**وَلَا يَمْسَحْ**(٢) **على النَّعْلَيْنِ**): (يمسحْ): بإسكان الحاء على النَّهي.

١٦٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، **عَنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ**، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ رَأَيْتُكَ تَصْنَعُ أَرْبَعًا لَمْ أَرَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ يَصْنَعُهَا، قَالَ: وَمَا هِيَ يَا بْنَ جُرَيْجٍ؟ قَالَ: رَأَيْتُكَ لَا تَمَسُّ مِنَ الأَرْكَانِ **إِلَّا اليَمَانِيَيْنِ**، وَرَأَيْتُكَ تَلْبَسُ **النِّعَالَ السِّبْتِيَّةَ**، وَرَأَيْتُكَ **تَصْبُغُ بِالصُّفْرَةِ**، وَرَأَيْتُكَ إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ **أَهَلَّ النَّاسُ** إِذَا رَأَوُا الهِلَالَ، وَلَمْ **تُهِلَّ** أَنْتَ حَتَّى كَانَ **يَوْمُ التَّرْوِيَةِ**. قَالَ عَبْدُ اللهِ: أَمَّا الأَرْكَانُ؛ فَإِنِّي لَمْ أَرَ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَمَسُّ إِلَّا اليَمَانِيَيْنِ، وَأَمَّا النِّعَالُ السِّبْتِيَّةُ؛ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَلْبَسُ النِّعَالَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعَرٌ وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا، وَأَمَّا الصُّفْرَةُ؛ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَصْبُغُ بِهَا، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَصْبُغَ بِهَا، وَأَمَّا الإِهْلَالُ؛ فَإِنِّي لَمْ أَرَ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يُهِلُّ حَتَّى تَنْبَعِثَ بِهِ رَاحِلَتُهُ.

قوله: (**عن سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ**): تقدَّم الكلام على سعيد، وعلى نسبته لماذا نُسِب، وأنَّها بضمِّ الباء وفتحها وكسرها مثلَّثة(٣)[ح٣٩].

قوله: (**إِلَّا اليَمَانِيَيْنِ**): هو بتخفيف الياء، وحُكِي التشديد، وهما الركن الأسود والركن اليماني، وجاء في روايةٍ: (لم يستلم إلَّا الركن الأسود والذي(٤) يليه من نحو دور الجُمحيِّين) [م١٢٦٧/٢٤٣]، وهما

---

(١) في (ب) و(ج): (بفتح التَّاء وكسرها)، وعليهما في (أ) علامة تقديم وتأخير.

(٢) كذا في النسخ و(ق)، وفي «اليونينيَّة»: (يمسحُ).

(٣) (وكسرها مثلثة): ليس في (ج).

(٤) في (ب): (وهو الذي).

سواء، وقيل لهما: اليمانيان؛ تغليبًا؛ كالعُمَرَين[١].

فإن قلت: لِم لا عبَّر عنهما بـ(الأسودين)؟

وأجيب: بأنَّه لو عبَّر بذلك؛ لربَّما اشتُبه[٢] على بعض العوامِّ أنَّ في كلٍّ منهما الحجر الأسود، بخلاف (اليمانيين).

وإنَّما كان يستلمهما؛ لأنَّهما على قواعد إبراهيم ﷺ، وإنَّما لَمْ يستلم الآخرَين؛ لأنَّهما ليسا على القواعد، ولمَّا ردَّهما ابنُ الزُّبير عَبْدُ الله إلى القواعد؛ استلمهما، ولو بُنِيا الآن على القواعد؛ لاستُلِما، والله أعلم.

قوله: (**السِّبْتِيَّةَ**): قال ابنُ قُرْقُولَ: (والسِّبتُ: كلُّ جِلدٍ مدبوغٍ، قاله أَبُو عمرٍو، وقال أَبُو زيد: السِّبت: جلودُ البقر خاصَّةً سواء دُبِغَت أو لَمْ تُدبَغ، وقيل: هي جلود البقر المدبوغة بالقَرَظِ، وقال ابن وهب: هي السود التي لا شعر عليها، [وقيل: التي لا شعر عليها][٣] أيَّ لونٍ كانت، ومن أَيِّ جلدٍ كانت، وبأيِّ دِباغٍ دُبِغَت، وهو ظاهرُ قول ابن عمر رضي الله عنهما في هذه الكتب[٤]، وهي مأخوذةٌ من السَّبت؛ وهو الحَلْقُ، سَبَتَ: حَلَقَ، فعلى هذا: ينبغي أنْ يقال: [سَبتيَّة] بفتح السِّين، ولم تُروَ إلَّا بالكسر، وقال الأزهريُّ: كانت[٥] من سُبِتت[٦] بالدباغ، أي: لانت، وقال الدَّاوديُّ: هي منسوبة إلى موضع يُقال له: سوق السَّبت).

تنبيه: إنَّمَا أنكر عُبَيد بن جُرَيج على ابن عمر رضي الله عنهما هذه النِّعال؛ لأنَّها نعال أهل النَّعمة والسَّعة، ونقل شيخنا الشَّارح في (كتاب اللِّباس): (أنَّ أكثر أهل الجاهليَّة كانوا يلبسونها غير مدبوغة إلَّا أهل السَّعة منهم)، وقال أيضًا فيه في (باب النعال السبتيَّة) بعد أنْ فسَّرها: (وقد ذهب قوم إلى أنَّه لا

---

(١) يُراد بهما: أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، وانظر «المنهاج شرح مسلم» (٣٣٣/٨).

(٢) في (ج): (أشبه).

(٣) ما بين معقوفين ليس في (ب).

(٤) أي: الكتب الثلاثة «البخاري» و«مسلم» و«الموطَّأ»، والأثرُ المشار إليه هو قول ابن عمر: (رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَلْبَسُ النِّعَالَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعَرٌ)، أخرجه الإمام مالك في «الموطَّأ» (٣٣٣/١)، والبخاريُّ (١٦٦، ٥٨٥١)، ومسلمٌ (١١٧٨).

(٥) في مصدره: (كأنَّها)، وهو الذي نقله المصنف عند شرح الحديث (٥٨٥٠)، وعبارة الأزهري: (لأنَّها انسبتت بالدباغ، أي: لانت).

(٦) في (ج): (ستت).

يجوز لبسها في المقابر خاصَّةً؛ لحديث بَشير[(١)] ابن الخَصَاصِيَة قال: «بينما أنا أمشي في المقابر...»؛ الحديث، [وفيه: «يا صاحب السبتيَّين[(٢)]»، ثمَّ قال: (فأخذ أحمد بظاهره، ووثَّق رجاله، وقال باقي الجماعة: لا بأس بذلك؛ احتجاجًا بلبسه عليه الصلاة والسلام لها][(٣)]، وفيه الأسوة الحسنة) انتهى، وحديث بشير المشار إليه أخرجه أبو داود، والنَّسائيُّ، وابن ماجه[د٣٢٣٠، س٤/٩٧، ق١٥٦٨]، وقال الخطابيُّ: (حديث أنس عنه عليه الصلاة والسلام: «إنَّ العَبْدَ إِذَا وُضِعَ في قَبْرِهِ وَتَوَلَّى عنهُ أَصْحَابُهُ إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ»[خ١٣٣٨، م٢٨٧٠] يدلُّ على جواز لبس النعل لزائر القبور والماشي بحضرتها وبين ظهرانيها، وأمَّا خبر السبتيَّين؛ يشبه أنْ يكون إنَّمَا كره ذلك؛ لما فيها من الخُيلاء، وذلك أنَّ نعال[(٤)] السِّبت من لباس أهل التَّرفُّه[(٥)] والتَّنعُّم...، فأحبَّ عليه الصلاة والسلام أنْ يكون دخوله المقابر على زيِّ التواضع ولباس أهل الخشوع)، انتهى، واعلمْ أنَّه لا[(٦)] يكره المشي في المقابر[(٧)] بالنعلين، وقال الماورديُّ: (يخلعهما).

قوله: (**تَصْبُغُ بِالصُّفْرَةِ**): (تصبُغ): مثلَّث الباء.

تنبيه: هل المراد هنا صبغ الثِّياب أو الشعر؟ قال المازريُّ[(٨)]: (الأشبهُ -وقال القاضي عياض: الأظهرُ- الأوَّل؛ لأنَّه أَخبَر أنَّه عليه الصلاة والسلام صَبَغَ، ولم يُنْقَل عنه أنَّه صبغ شعره)، قال عياض[(٩)]: (وإلَّا؛ فقد جاءت آثارٌ عنِ ابن عمر بيَّن فيها تصفير ابن عمر رضي الله عنهما لحيته، واحتجَّ بأنَّه عليه الصلاة والسلام كان يصفِّر لحيته بالورس والزعفران، أخرجه أبو داود[د٤٢١٠]، وذكر في حديث آخر احتجاجه بأنَّه عليه الصلاة والسلام كان يصبغ

---

(١) في النسخ تبعًا لـ«التوضيح» (بشر)، وكذا في الموضع اللاحق، والمثبت موافق لما في «سنن أبي داود»، و«المجتبى»، و«سنن ابن ماجه»، وقد سمَّاه رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيرًا؛ كما في «مسند أحمد» (٢٠٧٨٨)، و«سنن أبي داود» (٣٢٣٠).

(٢) كذا في النسخ، وفي مصدره و«السنن»: (السبتيَّتين)، وكالمثبت وَرَد في «مشارق الأنوار» (٢/٤٦١)، وقال في «مطالع الأنوار» (٥/٤٣٧): (بياءَين).

(٣) ما بين معقوفين سقط من (ج).

(٤) في (ب) و(ج): (يقال).

(٥) في (ب): (الرفه)، وفي (ج): (الرقة).

(٦) (لا): ليس في (ج).

(٧) في (ب): (المقبرة).

(٨) في (ب): (الماوردي).

(٩) قوله: (قال عياض): جاء في النسخ سابقًا بعد قوله: (الأظهر الأوَّل)، ولعلَّ موضعها هنا هو الصواب؛ لأنَّ قوله: (لأنَّه أخبر...) من تتمَّة كلام المازريِّ.

بهما ثيابه حتَّى عمامته[د٤٠٦٤]) انتهى، وقد روى أَبُو يعلى الموصليُّ في «مسنده»[ح٦٧٨٩] من حديث عَبْد الله بن جعفر رضي الله عنهما قال: (رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه ثوبان مصبوغان بالزَّعْفَران؛ رِداءٌ وعمامةٌ)، وفي سنده عَبْد الله بن مصعب الزُّبيريُّ، ضعَّفه ابن معين، وهو في «ثقات ابن حبَّان»، قال شيخنا الشَّارح: (وكان أكثرهم -يعني: الصَّحابة والتَّابعين- يخضب بالصفرة؛ منهم: أَبُو هريرة[طس٢٧٧٢] وآخرون، وروي ذلك عن عليٍّ رضي الله عنه[ش٢٥٥٤٢]).

قوله: (**أَهَلَّ النَّاسُ**): تقدَّم أنَّ الإهلال: رفع الصوت بالتلبية[ح١٣٣].

قوله: (**يَوْمُ التَّرْوِيَةِ**): هو بفتح التَّاء المثنَّاة فوقُ، وهو ثامن ذي الحجَّة، ولِمَ سُمِّي بذلك؟ فيه ثلاثة أقوال؛ أحدها(١): أنَّ الناس يروون فيه من الماء من زمزم؛ لأنَّه لَمْ يكن بعرفة ولا بمنًى ماءٌ، وقال آخرون: هو اليوم الذي رأى فيه آدمُ حواء، وقيل: لأنَّ جبريل أرى فيه إبراهيمَ أوَّل المناسك، وعن ابن عبَّاس: (سُمِّي بذلك؛ لأنَّ إبراهيم أتاه الوحي في منامه أنْ يذبح ابنه، فروَّى في نفسه: من الله هذا أم من الشيطان؟ فأصبح صائمًا، فلمَّا كان ليلة عرفة؛ أتاه الوحي، فعرف أنَّه/ الحقُّ من ربِّه)(٢)، [١/٤٢ب]
فسُمِّيت عرفةُ.

تنبيه: اعلم أنَّ سابع ذي الحجَّة يقال له: يوم الزينة؛ لأنَّهم كانوا يزيِّنون فيه المحامل والهوادج؛ للخروج، قاله مكِّيُّ بن أبي طالب، وقال النوويُّ في «شرح المهذَّب»: (إنَّه لا اسم له) انتهى، وللتاسع: عرفة، وللعاشر: يوم النحر، وللحادي عشر: يوم القرِّ، والثَّاني عشر: يوم النفر الأوَّل، وللثالث عشر: يوم النفر الثَّاني.

٣١- باب التَّيَمُّنِ فِي الوُضُوءِ وَالغُسْلِ

قوله: (**فِي الوُضُوءِ**): هو بضمِّ الواو، ويجوز فتحها، وقد تقدَّم[قبل ح١٣٥].

قوله: (**وَالغُسْلِ**): هو بفتح الغين، وهو اسمُ الفعل، وبالضَّمِّ اسمٌ للماء، هذا قول أبي زيدٍ، وقيل فيهما معًا: اسم الفعل، وهو قولُ الأصمعيِّ.

١٦٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لَهُنَّ فِي غَسْلِ ابْنَتِهِ: «ابْدَأْنَ بِمَيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الوُضُوءِ مِنْهَا».

---

(١) في (ب): (إحداها).

(٢) أخرجه البيهقيُّ في «فضائل الأوقات» (ص٣٨٩).

قوله: (**حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ**): هذا هو ابن عُلَيَّة، وهو إِسْمَاعِيل بن إبراهيم ابن عُلَيَّة الإمام، أبو بشر، عن أيُّوبَ، وابنِ جُدعان، وعطاءٍ[١]، وغيرِهم، وعنه: أحمد، وإسحاق، وابن مَعِين، وأمَمٌ، إمامٌ حجَّةٌ، تُوُفِّيَ سنة (١٩٣هـ)، أخرج له الجَماعة، وقد تقدَّم[ح١٥]، وتقدَّم أنَّ[٢] له ترجمةً في «الميزان»، وصحَّح عليه[٣].

تنبيه: اعلم أنَّ الشَّخص إذا كان معروفًا بلقب، أو باسم أمِّه، وهو الغالب عليه؛ جاز نسبته إليها؛ مثل: ابن بُحَيْنَة، وابن أمِّ مكتوم، ويعلى ابن مُنْيَة[٤]، والحارث ابن البرصاء، وغيرِهم مِنَ الصَّحابة ومَنْ بعدهم؛ كمنصور ابن صفيَّة، وإِسْمَاعِيل ابن عُلَيَّة هذا، وقد استثنى أبو عمرو بن الصَّلاح من الجواز ما يكرهه[٥] من ذلك، فقال: (إلَّا ما يكرهه الملقَّبُ) -والمسألة معروضة في (اللَّقب)، وفي (الانتساب إلى الأمِّ[٦])- (كما في إِسْمَاعِيل بن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة؛ وهي أمُّه، وقيل: أمُّ أمِّه، رَوَينا عن يحيى بن معين أنَّه كان يقول: «حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيل ابن عُلَيَّة»، فَنَهَاهُ أحمد ابن حنبل، وقال: «قل: إِسْمَاعِيل بن إبراهيم؛ فإنَّه بَلَغَنِي أنَّه كان يكره أنْ يُنسَب إلى أمِّه[٧]»، فقال: قبلنا يَا مُعَلِّم الخير)، انتهى، ولَمْ يستثنِ الخطيبُ ذلك من الجواز، بل روى هذه الحكاية، قال شيخُنا العراقيُّ: (والظَّاهر أنَّ ما قاله أحمدُ على طريق الأدب، لا اللُّزوم[٨])، انتهى، وقال النوويُّ في اللَّقب والصِّفة، وفي النَّسب إلى الأمِّ: (إنَّه يجوز إذا كان يُعرَف بذلك، ويحرم إطلاقه عليه على جهة النَّقْص)؛ ذَكَرَ ذلك في «شرح مسلم»، وفي «الرياض» في (الغِيبة) نَحْوه[٩]، وهذا هو الذِي بوَّب عليه البخاريُّ في «صحيحه»، فإنَّه قال: (بَاب مَا يَجُوزُ مِنْ ذِكْرِ النَّاسِ؛ نَحْوَ قَوْلِهِمْ: الطَّوِيلُ، وَ: القَصِيرُ...، وَمَا لَا

(١) يعني: ابن السائب.

(٢) (أنَّ): ليس في (ب).

(٣) لم يتقدَّم أنَّ له ترجمة في «الميزان»، انظر «ميزان الاعتدال» (٢١٦/١)، «تهذيب الكمال» (٢٣/٤).

(٤) في (ب): (أميَّة)، ولا يصحُّ هنا؛ لأنَّ أميةَ أبوه، انظر «تقريب التهذيب» (ص٦٠٩).

(٥) أي: الملقَّب.

(٦) زيد في (ب): (من ذلك)، وضرب عليها في (أ).

(٧) ولهذا كان الإمام الشافعيُّ يقول: (أخبرنا إسماعيل الذي يقال له: ابن عُلَيَّة)، قاله الحافظ ابن حجر في «نزهة النظر» (ص١٣٨).

(٨) في (ج): (للزوم).

(٩) في (ب): (ونحوه)، انظر «رياض الصالحين» (ص٢٨٠).

يُرَادُ بِهِ شَيْنُ الرَّجُلِ)[قبل ح٦٠٥]، وكذا قال ابن المبارك؛ فإنَّه سُئِل عن: (فلان القصير)، و(فلان الأعرج)، و(فلان الأصفر[١])، و(حميد الطَّويل)، قال: (إذا أرادَ صفتَه ولم يُرِد عيبَه؛ فلا بأس)، [وكلام ابن الصَّلاح صريح[٢] في أنَّه إذا كان يكره اللَّقب أو النَّسب][٣] إلى الأمِّ؛ فإنَّه لا يجوز ذلك وإنْ كان يُعرَف به[٤]، والله أعلم.

قوله: (**حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ حَفْصَةَ**): هذا هو خالد بن مهران الحذَّاء، تقدَّم بعض ترجمته، وتقدَّم الكلام على وصفِه بـ(الحذَّاء) لماذا وُصِفَ به[ح٧٥].

قوله: (**عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ**): هي نُسَيبة؛ بنون مضمومة، وفتح السِّين، ومنهم مَن فَتَحَ النُّونَ، وكَسَرَ السِّين، ذكره غير واحد؛ منهم الخطيب البغداديُّ، وخالفهم ابن ماكولا وجماعةٌ، فقالوا: (نُسيبة؛ بالضَّمِّ: أمُّ عطية، وبالفتح: أمُّ عمارة)، واسم والد أُمِّ[٥] عَطِيَّة كعبٌ، وقيل: الحارث[٦]، صحابيَّةٌ جليلةٌ فاضلةٌ، أخرج لها الجماعة.

قوله: (**غَسْلِ ابْنَتِهِ**): هذه البنت المبهمة هي[٧] أمُّ كلثوم زوجُ عثمان رضي الله عنهما، وفي «مسلم»: أنَّها زينب[م٩٣٩/٤٠]، وصُوِّب لهذه الرِّواية، وقد يُجمَع بينهما بأنْ غسلتْ زينبَ، وحضرتْ غسلَ أمِّ كلثوم[٨]، وقد تُوُفِّيَت أمُّ كلثوم[٩] في السَّنة التَّاسعة، وزينبُ في الثَّامنة، ورقيَّةُ في السَّنة الثَّانية والنَّبيُّ صلَّى الله عليه وسلَّم ببدر، وفاطمةُ بعده[١٠] عليه الصَّلاة والسَّلام بستَّة أشهرٍ على الأصحِّ.

---

(١) في (ب) و(ج): (الأصغر).

(٢) (صريح): ليس في (ب).

(٣) ما بين معقوفين تكرر في (ب) سابقًا بعد قوله: (وفي «الرياض»).

(٤) انظر «علوم الحديث» (ص٣٣٩)، وكتب العراقيُّ في هامش نسخة «علوم الحديث»: (لو كان يكرهه واشتهر به؛ فإن أمكن العدول عنه؛ فهو أولى، وإلَّا؛ فلا يحرم؛ لمكان الحاجة إلى التعريف، وهو الذي يفعله المحدِّثون).

(٥) (أم): ليس في (ج).

(٦) في (ب): (الحرب).

(٧) (هي): ليس في (ج).

(٨) قال الحافظ في «الفتح» (١٥٣/٣): (المشهور أنَّها زينب)، ثمَّ ذكر قول من قال: إنَّها أمُّ كلثوم، وذكر المستند في ذلك، ثمَّ قال: (ويمكن الجمع بأنْ تكون حضرتهما جميعًا، فقد جزم ابن عبد البَرِّ رحمه الله في ترجمتها بأنَّها كانت غاسلة الميتات).

(٩) (وقد تُوُفِّيَت أمُّ كلثوم): ليس في (ج).

(١٠) (بعده): ليس في (ج).

فائدة: قال شيخنا الشَّارح: (لمَّا دُفِنت أمُّ كلثوم؛ قال عليه الصلاة والسلام: «دفن البنات من المكرمات»)، انتهى، وروى الطَّبرانيُّ في «الكبير» و«الأوسط» من رواية ابن عَبَّاس: (قال[١]: لمَّا عُزِّي النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم بابنته رقيَّة؛ قال: «الحمد لله، دفن البنات من المكرمات»)[٢]، ورواه[٣] البزَّار إلَّا أنَّه[٤] قال: «موت البنات»[٥]، وفيه: عثمان بن عطاء الخراسانيُّ، وفيه ضَعف.

تنبيه: ذكر ابن الجوزيِّ في «موضوعاته» في (باب دَفْن البَنَاتِ مِنَ المكْرُماتِ) حديثَ ابنِ عمر من طريقَين، وحديث ابن عَبَّاس، وفيه: (أنَّه لمَّا عُزِّي بابنته رقيَّة؛ قال ذلك)، قال ابن الجوزيِّ: (حديثٌ لا يصحُّ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم)، ثمَّ تكلَّم عليهما -أعني: حديثَ ابن عمر، وحديثَ ابن عبَّاس- ثُمَّ قال: (وسمعت شيخَنا عَبْدَ الوهَّاب بنَ المبارك الأنماطيَّ الحافظَ يحلف بالله عز وجل إنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال شيئًا من هذا قطُّ)، انتهى.

١٦٨ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: **أَخْبَرَنِي أَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ** قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يُعْجِبُهُ التَّيَمُّنُ فِي تَنَعُّلِهِ **وَتَرَجُّلِهِ وَطُهُورِهِ** فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ.

قوله: (**أَخْبَرَنِي أَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ**): هو بثاء مثلَّثة في آخره، وكلُّ ما جاء من ذلك فهو كذلك إلَّا أشعب الطَّامع؛ فإنَّه بالموحَّدة في آخره، وهو فردٌ، وهو ابن أمِّ حُميدة[٦]، روى عن عَبْد الله بن جعفر وسالم بن عَبْد الله، حدَّث عنه: عثمان بن فائد وغيرُه.

وقوله: (**ابْنُ سُلَيْمٍ**): هو بضمِّ السِّين، وفتح اللَّام، وليس في «البخاريِّ» و«مسلم» أحدٌ يقال له: سَلِيم -بفتح السِّين، وكسر اللَّام- إلَّا سَلِيم بن حيَّان، وسيأتي[ح١٣٣٤].

قوله: (**وَتَرَجُّلِهِ**): التَّرجُّل: تسريح الرَّأس بماءٍ أو دهنٍ أو شيءٍ يليِّنه، ويرسل ثائره، ويمدُّ منقبضه.

قوله: (**وَطُهُورِهِ**)[٧]: هو بضمِّ الطاء: الفعل[٨]، ويجوز فتحها.

---

(١) (قال): ليس في (ب).

(٢) «المعجم الكبير» (١١/٢٩٠)، «المعجم الأوسط» (٢٢٨٤)، وقال الألباني فيه: موضوع.

(٣) في (ج): (وروى).

(٤) (أنَّه): ليس في (ج).

(٥) «كشف الأستار» (٧٩٠).

(٦) في النسخ: (حُميد)، والمثبت موافق لما في كتب التراجم.

(٧) في (ب): (وطهور).

(٨) (الفعل): ليس في (ب)، وجاء في (أ) مستدركًا وفي (ج) بعد قوله: (وطهوره)، ولعلَّ المثبت هو الصواب.

٣٢ - بَابُ التِمَاسِ الوَضُوءِ إِذَا حَانَتِ الصَّلَاةُ

وَقَالَتْ عَائِشَةُ: حَضَرَتِ الصُّبْحُ فَالتُمِسَ الماءُ، فَلَمْ يُوجَدْ، فَنَزَلَ التَّيَمُّمُ.

(بَابُ التِمَاسِ النَّاسِ[(١)] الوَضُوءَ إِذَا حَانَت الصَّلَاة)... إلى (بَاب الرَّجُلُ يُوَضِّئُ صَاحِبَهُ)

قال ابن المُنَيِّر: (موقعُ التَّرجمةِ من الفقهِ التَّنْبيهُ على أنَّ الوضوء لا يجب قبل الوقت)، انتهى.

قوله: (**الوَضُوء**) في التَّرجمة: هو بفتح الواو الماء، ويجوز فيه الضَّمُّ، وقد تقدَّم[(٢)] مرَّات[قبل ح١٣٥].

قوله: (**فَالتُمِسَ المَاءُ**): هو مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، و(المَاءُ): مرفوع قائم مقام الفاعل.

١٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَحَانَتْ صَلَاةُ العَصْرِ، فَالتَمَسَ النَّاسُ **الوَضُوءَ** فَلَمْ يَجِدُوهُ، **فَأُتِيَ رَسُولُ اللهِ** ﷺ **بِوَضُوءٍ**، فَوَضَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي ذَلِكَ الإِنَاءِ يَدَهُ، وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّؤُوا مِنْهُ، قَالَ: فَرَأَيْتُ المَاءَ **يَنْبُعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ** حَتَّى تَوَضَّؤُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ.

قوله: (**الوَضُوءَ**) في الحديث: هو بفتح الواو الماءُ، وقد تقدَّم أعلاه وقبله أنَّه يجوز الضَّمُّ[قبل ح١٣٥].

قوله: (**فَأُتِيَ رَسُولُ اللهِ** ﷺ): (أُتِيَ): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، و(رَسُولُ): مرفوعٌ قائم مقام الفاعل.

قوله: (**بِوَضُوءٍ**): هو بفتح الواو، وهو الماء، ويجوز الضَّمُّ، وقد تقدَّم أعلاه وقبله مرَّات[قبل ح١٣٥].

قوله: (**يَنْبُعُ**): هو بضمِّ الموحَّدة، وفتحها، وكسرها، حكاه الجوهريُّ.

قوله: (**مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ**): اعلم أنَّ في كيفيَّة هذا النَّبْعِ **قولين** حكاهما القاضي وغيره؛ **أحدهما** -ونقله القاضي عنِ المزنيِّ[(٣)] وأكثر العلماء-: أنَّ معناه: أنَّ الماء كان يخرج مِن نَفس أصابعه الشريفة ﷺ، ويَنبع[(٤)] من ذَاتها، قالوا: وهو أعظم في المعجزة من نبعه من حجرٍ، ويؤيِّد هذا أنَّه جاء في رواية: (فرأيت الماء ينبع من أصابعه)[(٥)]، **والثَّاني**: أنَّه يحتمل أنَّ الله تعالى أكثَرَ الماءَ في ذاته،

(١) (الناس): ليس في «اليونينيَّة» و(ق).

(٢) في (ج): (تقدمت).

(٣) في (ج): (المزي)، وهو تحريفٌ، انظر «التمهيد» لابن عبد البرِّ (١/٢٢١).

(٤) (وينبع): ليس في (ج).

(٥) رواه البخاريُّ في «صحيحه» (٥٦٣٩) بلفظ: (فَلَقَدْ رَأَيْتُ المَاءَ يَتَفَجَّرُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ) من حديث جابر رضي الله عنه، وأخرج الطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (١٢/٨٧) عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما قال: (فجاؤوا بالشنِّ، فوُضِع بين يدي رسول الله ﷺ، ووَضَع يده عليه، ثمَّ فرَّق بين أصابعه، فنبع الماء مثل عصا موسى من أصابع رسول الله ﷺ).

فصار يفور من بين أصابعه، لا من نفسها، وكِلَاهما معجزة ظاهرة، وآية باهرة، والله أعلم.

فائدة: قال ابن عبد البَرِّ في أَوَّل «الاستيعاب» -وقد ساق حديث جَابِرٍ رضي الله عنه: (لو كنَّا مئة ألف؛ لكفانا)[خ٣٥٧٦ م١٨٥٦/٧٣٢٧٢] - ما لفظه: (وقد ذكرنا طرقَ ذلك في «التَّمهيد» بما بان به أنَّ ذلك كان منه صلى الله عليه وسلم مرَّات في مَواطِن شتَّى)، انتهى، وقال شيخنا الشَّارح عنِ ابن حِبَّان -يعني: بكسر الحاء، وتشديد الموحَّدة- في «صحيحه» قال: (وهذا اتَّفق له صلى الله عليه وسلم في مواطنَ متعدِّدةٍ؛ ففي بعضها: «أُتِي بقدح رحراح[(١)]»[(٢)]، وفي بعضها: «زجاج»[(٣)]، وفي بعضها: «جفنة»[(٤)]، وفي بعضها: «ميضأة»[(٥)]، وفي بعضها: «مزادة»[(٦)]، وفي بعضها: «كانوا خمسَ عشرةَ مئة»[(٧)]، وفي بعضها: «ثمان مئة»، وفي بعضها: «زهاء ثلاث مئة»[(٨)]، وفي بعضها[(٩)]: «ثمانين»[(١٠)]، وفي بعضها: «سبعين»[(١١)])، انتهى، وسيجيء في حديث جَابر في هذا/ «الصَّحيح»[(١٢)] في قصَّة نبع الماء من بين أصابعه صلى الله عليه وسلم: (أنَّهم كانوا ألفًا وأربع مئة)[ح٤١٥١]، وفي رواية عنه: (أنَّهم كانوا خمسَ عشرةَ مئة)[ح٣٥٧٦]، وهذه القصَّة كانت بالحُدَيْبِيَة، وفي عِدَّة أصحاب الحُدَيْبِيَة اختلافٌ سأذكره في مكانه إنْ شاء الله تَعالَى وقدَّره[ح٤١٥٠]. [١/٤٣أ]

٣٣ - بَابُ المَاءِ الَّذِي يُغْسَلُ بِهِ شَعَرُ الإِنْسَانِ

وَكَانَ عَطَاءٌ لَا يَرَى بِهِ بَأْسًا أَنْ يُتَّخَذَ مِنْهَا الخُيُوطُ وَالحِبَالُ، وَسُؤْرِ الكِلَابِ وَمَمَرِّهَا فِي المَسْجِدِ.

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: إِذَا وَلَغَ فِي إِنَاءٍ لَيْسَ لَهُ وَضُوءٌ غَيْرُهُ؛ يَتَوَضَّأُ بِهِ.

---

(١) في (ب): (دحراح)، وفي (ج): (زجاج).

(٢) أخرجه البخاريُّ (٢٠٠)، ومسلمٌ (٢٢٧٩) (٤)، وابن حِبَّان (٦٥٤٦) من حديث أنسٍ رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البيهقيُّ في «السنن الكبرى» (٣٠/١).

(٤) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٦٥٢٤) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٥) أخرجه أحمد (٢٢٥٤٦) من حديث أبي قتادة رضي الله عنه، وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٤٢٣٨) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٦) أخرجه البخاريُّ (٣٥٧١)، ومسلمٌ (٦٨٢) من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه.

(٧) أخرجه البخاريُّ (٣٥٧٦)، ومسلمٌ (١٨٥٦) (٧٣)، وابن حِبَّان (٦٥٤٢) من حديث جابرٍ رضي الله عنه.

(٨) أخرجه البخاريُّ (٣٥٧٢)، ومسلمٌ (٢٢٧٩) (٦)، وابن حِبَّان (٦٥٤٧) من حديث أنسٍ رضي الله عنه.

(٩) في (أ): (بعض).

(١٠) أخرجه البخاريُّ (٣٥٧٥)، وابن حِبَّان (٦٥٤٥) من حديث أنسٍ رضي الله عنه.

(١١) أخرجه أحمد (١٢٦٩٤)، والنسائيُّ في «المجتبى» (٦١/١)، وابن حِبَّان (٦٥٤٤) من حديث أنسٍ رضي الله عنه.

(١٢) زيد في النسخ: (في حديث جابر)، وهو تكرار.

وَقَالَ سُفْيَانُ: هَذَا الفِقْهُ بِعَيْنِهِ، يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ﴾ [النِّساء: ٤٣]، وَهَذَا مَاءٌ، وَفِي النَّفْسِ مِنْهُ شَيْءٌ، يَتَوَضَّأُ بِهِ وَيَتَيَمَّمُ.

قوله: (يُغْسَلُ بِهِ شَعَرُ الإِنْسَانِ): (يُغْسَلُ): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، و(شَعَرُ): مرفوع قائم مقام الفاعل، وهذا ظاهر.

قوله: (وَكَانَ عَطَاءٌ لَا يَرَى بِهِ بَأْسًا): (عَطَاءٌ) هذا: هو ابن أبي رباح، مفتي أهل مكَّة، ومن أئمَّتهم المشهورين رحمة الله عليه وعليهم[١]، تُوُفِّيَ بمكَّة سَنة خمسَ عشرةَ ومئة، وقيل غير ذلك، تقدَّم[ح٩٨]، وسيأتي قريبًا[قبل ح١٧٦].

قوله: (وَسُؤْرِ الكِلَابِ): هو مهموز، ويُتْرَك همزه؛ وهو البقيَّة ممَّا تتناوله، وهو مجرور، وهو من بقيَّة التَّرجمة.

قوله: (وَمَمَرِّهَا): هو بالجرِّ معطوف على (سُؤْرِ).

قوله: (وَقَالَ[٢] الزُّهْرِيُّ): تقدَّم مرارًا أنَّه محمَّد بن مُسْلِم بن عبيد الله بن عَبْد الله بن شهاب، العالم المشهور.

قوله: (لَيْسَ لَهُ وَضُوءٌ): هو بفتح الواو؛ وهو الماء، ويجوز ضمُّها[قبل ح١٣٥].

قوله: (غَيْرُهُ): يجوز فيه الرفع والنَّصب، وبِهما هو مضبوط في أصلنا.

قوله: (قَالَ سُفْيَانُ: هذا الفِقْهُ بِعَيْنِهِ): قال شيخنا الشَّارح: (إنَّه الثَّوريُّ).

قوله: (يَتَوَضَّأُ بِهِ وَيَتَيَمَّمُ): هما مبنيَّان للفاعل، وكذا في أصلنا.

١٧٠ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: قُلْتُ لِعَبِيدَةَ: عِنْدَنَا مِنْ شَعَرِ النَّبِيِّ ﷺ أَصَبْنَاهُ مِنْ قِبَلِ أَنَسٍ، أَوْ مِنْ قِبَلِ أَهْلِ أَنَسٍ، فَقَالَ: لَأَنْ يَكُونَ عِنْدِي مِنْهُ شَعَرَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا.

قوله: (إِسْرَائِيلُ): هو ابن يونس، عن جدِّه أبي إسحاق، وزياد بن عِلاقة، وآدم بن عليٍّ، وجماعةٍ، وعنه: يحيى بن آدم، ومحمَّد بن كثير، وأممٌ، تقدَّم الكلام عليه، وعلى بعض ترجمته، وأنَّ له ترجمةً في «الميزان»، وصحَّح عليه[٣][ح١٢٦].

---

(١) (رحمة الله عليه وعليهم): ليس في (ب).

(٢) في (ج): (فقال).

(٣) ليس في «الميزان» التصحيح عليه، انظر «ميزان الاعتدال» (٢٠٨/١)، «تهذيب الكمال» (٥١٥/٢).

قوله: (**عَنْ عَاصِمٍ**): هذا هو[(١)] ابن سُلَيمَان الأحول البصريُّ الثِّقة الحافظ، روى عن عَبْد الله بن سَرْجِس، وأنس، وغيرِهما، وعنه: شُعْبَة، وابن عُلَيَّة، وخلقٌ، قال أحمد: (ثقةٌ، من الحفَّاظ)، مات سنة (١٤٢هـ)، أخرج له الجماعة، وله ترجمة في «الميزان»، وصحَّح عليه.

قوله: (**عَنِ ابْنِ سِيرِينَ**): تقدَّم أنَّه محمَّد بن سيرين، العَلَم المشهور رحمة الله عليه، مشهور[(٢)] التَّرجمة، وتقدَّم عدد أولاد سيرين فيما مضى[ح٦٧].

قوله: (**قُلْتُ لِعَبِيدَةَ**): هو بفتح العين، وكسر الموحَّدة، [ومثله: عامر بن عَبِيدة، ذكره البخاريُّ في (كتاب الأحكام)[قبل ح٧١٦٢]، ومثله: عَبيدة بن حميد؛ روى له البخاريُّ، ومثله: عَبِيدة بن سفيان الحضرميُّ، حديثه في «الموطَّأ» و«صحيح مسلم»، وليس لهم في «البخاريِّ» و«مسلم» و«الموطَّأ» إلَّا هؤلاء، والمذكور في «البخاريِّ»[(٣)] هنا: هو (عَبِيدة بن عَمرو)][(٤)]، وهو عَبِيدة بن عمرو[(٥)]، وقيل: ابن قيس، السَّلْمانيُّ؛ بفتح السِّين، وإسكان اللَّام، قال ابن المدينيِّ: (حيٌّ من مراد)، ويُقال: سلمان في قضاعة، هكذا قاله محمَّد بن حبيب في نسبه: (سلْمان؛ بإسكان اللَّام، وأصحاب الحديث يحرِّكون اللَّام)، [قال عَبَّاس الدوريُّ عنِ ابن مَعِين قال: (لَمْ يكن عيسى بن يونس يقول: عَبيدة السَّلْماني، كان يقول: السَّلَماني)، قال الغسَّانيُّ وغيره: (والمعروف فيه سكون اللَّام)][(٦)]، بل قد جزم غيرُ واحدٍ به، وهو أحد الأئمَّة، أسلم في حياته ﷺ، وروى عن عليٍّ وابن مسعود، وعنه: إبراهيم، وابن سيرين، وأبو إسحاق، قال ابن عيينة: (كان يوازي شُريحًا في العلم والقضاء)، تُوُفِّيَ سنة (٧٢هـ)، وقيل: سنة (٧٣هـ)، أخرج له الجماعة.

قوله: (**مِنْ قِبَلِ**): هو بكسر القاف، وفتح الموحَّدة، وكذا التي بعده، أي: من عنده.

١٧١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ: **حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ**، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ **لَمَّا حَلَقَ رَأْسَهُ**؛ كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَوَّلَ مَنْ أَخَذَ مِنْ شَعَرِهِ.

---

(١) (هو): مثبت من (ج).

(٢) (رحمة الله عليه، مشهور): ليس في (ب).

(٣) (في «البخاري»): ليس في (ب).

(٤) ما بين معقوفين سقط من (ج).

(٥) في (ب): (عمر).

(٦) ما بين معقوفين ليس في (ب)، انظر «تقييد المهمل» (٢/٣١٢).

قوله: (حَدَّثَنَا عَبَّادٌ): هذا هو ابن العَوَّام[١] الواسطيُّ، وهو بفتح العين، وتشديد الموحَّدة، أبو سهل، عن حُصَين، وعبد الله بن أبي نَجِيح، وعدَّةٍ، وعنه: أحمد وابن عرفة، وثَّقه أبو حاتم، قال أحمد: (حَدِيثه عنِ ابن أبي عَروبة مُضطرب)، مات سنة (١٨٥هـ)، أخرج له الجماعة.

قوله: (عَنِ ابْنِ عَوْنٍ): هو عَبْد الله بن عَون، أبو عَون، مولى عَبْد الله بن مُغَفَّل المزنيِّ، أحد الأعلام، لا عَبْد الله بن عون بن أمير مِصر؛ هذا روى له مُسْلِمٌ والنَّسائيُّ، والأوَّل روى له الجماعة[٢].

قوله: (عَنِ ابْنِ سِيرِينَ): تقدَّم أعلاه أنَّه محمَّد بن سيرين، المشهور التَّرجمة، العَلَم الفرد.

قوله: (لَمَّا حَلَقَ رَأْسَهُ): اعلم أنَّ هذا الحَلق كان بمنًى يوم الأضحى، وكان الحَالِق معمر بن عَبْد الله، وقيل: خراش بن أميَّة بن ربيعة الكلبيُّ، وصحَّح بعضهم: أنَّ خراشًا حلق رأسه المُكَرَّم بالحُدَيْبِيَة، ومعمرًا في حجَّة الوداع، وكذا في «مسند أحمد» من حديث معمر هذا: أنَّه حلق رأسه المكرَّم في حجَّة الوداع[ح٢٧٢٤٩]، والذي حلق رأسه المكرَّم في عمرة الجعرانة: هو أَبُو هند عَبْد بني بياضة، وقيل: خراش ابن أميَّة، وأمَّا الذِي حلق رأسه في القضيَّة؛ فلا أستحضره الآن[٣].

١٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا شَرِبَ الكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ؛ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعًا».

قوله: (عَنْ أَبِي الزِّنَادِ): هو عَبْد الله بن ذكوان، تقدَّم مرَّاتٍ، وأنَّه بالنُّون.

قوله: (عَنِ الأَعْرَجِ): تقدَّم مرَّات أنَّه عَبْد الرَّحمن بن[٤] هُرْمُز، مشهور التَّرجمة، وتقدَّم بعض ترجمته[ح١١٨].

قوله: (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ): تقدَّم مرارًا أنَّه عَبْد الرَّحمن بن صخرٍ، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

١٧٣- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ رَجُلًا رَأَى كَلْبًا يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ العَطَشِ، فَأَخَذَ الرَّجُلُ خُفَّهُ فَجَعَلَ يَغْرِفُ لَهُ بِهِ حَتَّى أَرْوَاهُ، فَشَكَرَ اللهُ لَهُ فَأَدْخَلَهُ الجَنَّةَ».

---

(١) في (ج): (القوام).

(٢) هذه الفقرة سقطت من (ج)، انظر «تهذيب الكمال» (١٥/٣٩٤).

(٣) ذكر الحافظ في «الإصابة» (١/٤٢١): أنَّ الذي حلق رأسه المكرَّم في القضيَّة خراش بن أميَّة.

(٤) (بن): ليس في (ب).

قوله: (حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ(١): أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ): قال أَبُو عليٍّ الغسَّانيُّ في «تقييد المهمل»: (قال البخاريُّ في «الوضوء»[ح١٧٣]، وفي «الصَّلاة» في موضعين: في «بَاب هَل يُؤَذِّنُ إِذَا جَمع بَيْنَ المَغْرِب وَالعِشَاء؟»[ح١١١٠]، وفي «باب صلاة القاعد»[ح١١١٥]، وفي «الأوقاف»(٢)[ح٢٧٧٤]، و«مناقب سَعْدِ بْنِ عُبَادَة»[ح٣٨٠٧]، و«غَزْوَة خَيْبَر»[ح٤٢٢٣]، و«غَزْوَة الفَتْح»[ح٤٢٨٨]، و«الاستئذان»[ح٦٢٤٤]، و«الاعتصام»[ح٧٣٦٥]، و«الأحكام»[ح٧١٥٤]: «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: حدَّثَنا(٣) عَبْدُ الصَّمَدِ»؛ يعني: ابن عَبْد الوارث، نسب الأَصيليُّ الذي في «الأوقاف»، و«غزوة الفتح»، و«الأحكام»: ابن منصور، وأهمل سائرَها، ولم أجده لابن السَّكن ولا لغيره منسوبًا في شيء من هذه المواضع، وقد نسبه البخاريُّ في «باب مَقدَم النَّبيِّ ﷺ» فقال: «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بن منصور: حدَّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ...»؛ فذكره[ح٣٩٣٢]، وذكر أَبُو(٤) نصر: أنَّ إسحاقَ ابنَ منصور وإسحاقَ(٥) بنَ إبراهيم يرويان عن عبد الصَّمَد، وقد روى مسلمٌ في «باب تَقْلِيْد الغَنَم» عن إسحاق بن منصور، عن عَبْد الصمد بن عَبْد الوارث...؛ الحديث[م١٣٢١/٣٦٨])، انتهى.

وقال شيخنا الشَّارح: (واختُلِف في إسحاق؛ فقال أَبُو نعيم الأصبهانيُّ: «هو ابن منصور الكوسج»)، انتهى، [وقال حافظ مصر متأخِّرٌ: (وقع في رواية(٦) أبي عليٍّ الشَّبُّوي(٧) عنِ الفِرَبْرِيِّ في «باب وقف الأرض»: «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ -هو ابن منصور-: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ»، وجزم أَبُو نعيم في «المستخرج» بأنَّ الذي في «باب إذا شرب الكلب»، وكذا الذي في «التَّسليم» و«الاستئذان»: هو الكوسج)، قال: (وممَّا يدلُّ على أنَّه هو...)؛ فذكر مكانًا من «البخاريِّ» صرَّح فيه بأنَّه ابنُ منصور.

تنبيه: وقع من بعض النَّاس اعتراضٌ على البخاريِّ بسبب إيراده أحاديثَ عن شيوخ لا يزيد على تسميتهم؛ لما يحصل في ذلك من(٨) اللَّبس، ولا سيَّما إنْ شاركهم في ذلك ضعيفٌ، وقد تكلَّم [في

---

(١) (قال): ليس في «اليونينيَّة» و(ق).

(٢) في (ب) و(ج): (الأوقات).

(٣) في (ب): (أخبرنا).

(٤) في (ج): (ابن).

(٥) (بن منصور وإسحاق): ليس في (ب).

(٦) في (ب): (عبارة).

(٧) في (ب): (الشوي).

(٨) في (أ) و(ب): (في)، ولعلَّ المثبت هو الصواب.

بيان بعض ذلك] الحاكمُ، والكَلَاباذيُّ، وابن السَّكن، والجيَّانيُّ، وغيرُهم، والله أعلم][(١)].

فعلى أنَّه ابن منصور؛ فهو ابن منصور الكوسج الحافظ، يروي عنِ ابن عيينة فمَن بعده، وعنه: البخاريُّ، ومسلم، والتِّرمذيُّ، والنَّسائيُّ، وابن ماجه، وابن أبي داود، وأحمد بن حمدون الأعمشيُّ[(٢)]، وخلقٌ، تُوُفِّيَ سنة (٢٥١هـ)، أخرج له من الأئمَّة مَن روى عنه.

وأمَّا ابن إبراهيم؛ فالذي ظهر لي أنَّه[(٣)] ابن/ راهُوْيَه، وهو إسحاق بن إبراهيم بن مَخْلَد الإمام، [١/٤٣ب] أبو يعقوب المروزيُّ، عالم خراسان، مشهور التَّرجمة جدًّا، تُوُفِّيَ في شعبان سنة (٢٣٨هـ)، أخرج له البخاريُّ، ومسلم، وأبو داود، والتِّرمذيُّ، والنَّسائيُّ، له ترجمة في «الميزان»، وصحَّح عليه[(٤)].

قوله: (**أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ**): تقدَّم في كلام أبي عليٍّ الغسَّانيِّ أنَّه ابن عَبْد الوارث، وهو أبو سهل التَّنُّوْرِيُّ، حافظٌ حُجَّة، عن هشامٍ الدَّستوائيِّ وشُعْبَةَ، وعنه: ابنُه عَبْدُ الوارث، وعبدٌ، وغيرُهما، تُوُفِّيَ سنة (٢٠٧هـ)، أخرج له الجماعة، قال أَبُو حاتم: (صدوقٌ، صالحُ الحديثِ)[(٥)].

قوله: (**عَنْ أَبِي صَالِحٍ**): هو ذكوان، أَبُو صالح السَّمَّان الزَّيَّات، تقدَّم الكلام على بعض ترجمته[ح٩].

قوله: (**عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ**): تقدَّم[(٦)] مراراً أنَّه عَبْد الرَّحمن بن صخرٍ، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

[قوله: (**أَنَّ رَجُلًا**): هذا الرجل لا أعرفه][(٧)].

قوله: (**يَأْكُلُ الثَّرَى**): هو التراب النَّدِيُّ.

قوله: (**فَشَكَرَ اللهُ لَهُ**): الاسم الجليل: مرفوع فاعل، ومعناه: فشكر اللهُ، أي: أثابه الله[(٨)]، وزكَّى ثوابه، وضاعفه، وقيل: قَبِلَ عَمَلَهُ، وقيل: أثنى عليه بذلك، وذكره لملائكته.

---

(١) ما بين معقوفين سقط من (ج)، انظر «هدى الساري» (ص٢٣٥).

(٢) في (ج): (الأعمش).

(٣) (أنَّه): ليس في (ج).

(٤) «ميزان الاعتدال» (١/١٨٢)، وانظر «تهذيب الكمال» (٢/٣٧٣)، وقد رجَّح الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١/٣٣٣) أنَّه ابن منصور الكوسج.

(٥) قول أبي حاتم الذي في «الجرح والتعديل» (٦/٥١): (شيخ مجهول)، وفي هامشه: (لعلَّه ههنا سقط؛ فإنَّ عبد الصمد ابن عبد الوارث مشهورٌ معروف، والله أعلم)، وانظر «تهذيب الكمال» (١٨/٩٩).

(٦) زيد في (ج): (الكلام).

(٧) ما بين معقوفين سقط من (ج)، قال الحافظ في «الفتح» (١/٣٣٤): (لم يُسَمَّ هذا الرجل، وهو من بني إسرائيل).

(٨) لفظ الجلالة مثبت من (ب).

١٧٤ - وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَبِيبٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَتِ الكِلَابُ تُقْبِلُ وَتُدْبِرُ فِي المَسْجِدِ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَلَمْ يَكُونُوا يَرُشُّونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ.

قوله: (وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَبِيبٍ): هو بفتح الشِّين المعجمة، ثُمَّ موحَّدة مكسورة، ثُمَّ مثنَّاة تحتُ ساكنة، ثُمَّ موحَّدة أخرى، وهو أحمد بن شَبِيب بن سعيد[(١)] الحَبَطيُّ -بفتح الحاء المهملة، ثُمَّ موحَّدة كذلك، ثُمَّ طاء مهملة، والحَبَطات من تميم- أبو عَبْد [الله] البصريُّ، نزيل[(٢)] مكَّة، عن أبيه، ويزيد ابن زُريع، ومروان بن معاوية، وغيرِهم، وعنه: البخاريُّ، وأبو زرعة، والذُّهْليُّ، وعليُّ بن عَبْد العزيز البَغَويُّ، وجماعةٌ، قال أبو حاتم: (صدوق)، وقال[(٣)] ابن أبي عاصم: (مات سنة «٢٢٩هـ»)، أخرج له مع البخاريِّ النَّسائيُّ.

واعلم أنَّ ما علَّقه هنا عن شيخِه أحمدَ بنِ شَبِيب فهو محمول على السَّماع، غير أنَّه أخذه عنه في حال المذاكرة، وقد تقدَّم الكلام على نظيره مُطوَّلًا ضمن (باب لَا يَقْبَلُ اللهُ صَلَاةً بِغَيْرِ طُهُورٍ)؛ فانظره إنْ أردته[ح١٤٢].

قال شيخنا الشَّارح: (وقد وصله الإِسْمَاعِيليُّ فقال: «حَدَّثَنَا أبو يعلى: حَدَّثَنَا هارون بن معروف: حَدَّثَنَا ابن وهب: أخبرني يونس عنِ ابن شهاب، عن حمزة» بلفظ: «وكانت الكلاب تبول، وتُقْبِل، وتُدْبِر»، ورواه أبو داود [عن] أحمد[(٤)] بن صالح، عنِ ابن وَهْب[د٣٨٢]، ورواه أبو نعيم عن أبي إسحاق، عن إسحاق بن محمَّد: حَدَّثَنَا موسى بن سعيد، عن أحمد بن شبيب، وقال: «رواه البخاريُّ بلا سماع»، وقال الإسماعيليُّ: ليس في حديث البخاريِّ: «تبول»، وهو كما قال وإنْ كان وقع في بعض نسخ «البخاريِّ»)، انتهى.

قوله: (عَنْ يُونُسَ): هو ابن يزيد الأيليُّ، تقدَّم الكلام[(٥)] على بعض ترجمته[ح٧١].

---

(١) في (ج): (سعد)، وهو تحريفٌ.

(٢) في (ج): (نزل).

(٣) في (أ): (قال).

(٤) في (ج): (وأحمد).

(٥) زيد في (ب): (عليه).

قوله: (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ): هو أبو بكر محمَّد بن مُسْلِم بن عُبَيد الله بن عَبْد الله بن شهاب الزُّهْرِيُّ، تقدَّم مرارًا.

قوله: (كَانَتِ الكِلَابُ تُقْبِلُ وَتُدْبِرُ..) إلى آخره: كذا في أصلنا[1]، ومُخرَّج في الهامش نسخة وعليها علامة رواتها: (تبول و) بعد (الكلاب)، وهي[2] على[3] ثبوتها تبقى الرِّواية: (كَانَتِ الكِلَابُ تَبُولُ وَتُقْبِلُ وَتُدْبِرُ)، وقد تقدَّم الكلام على ثبوتها وعدمه أعلاه؛ فانظره.

١٧٥ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ ابْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ المُعَلَّمَ فَقَتَلَ؛ فَكُلْ، وَإِذَا أَكَلَ؛ فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ». قُلْتُ: أُرْسِلُ كَلْبِي فَأَجِدُ مَعَهُ كَلْبًا آخَرَ قَالَ: «فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ، وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى كَلْبٍ آخَرَ».

قوله: (عَنِ ابْنِ أَبِي السَّفَرِ): هو بفتح السِّين المهملة والفاء، هو عَبْد الله بن أبي السَّفَر سعيدِ بن يُحْمِد، ويقال: أحمد، الهَمْدانيُّ الكوفيُّ، قال أحمد وابن معين: (ثقةٌ)، أخرج له البخاريُّ، ومسلم، وأبو داود، والنَّسائيُّ، وابن ماجه، و(أَبُو السَّفَر): بتحريك الفاء؛ كما قدَّمتُ، قال ابن الصَّلاح في «علومه»: (وجدت الكنى من ذلك بالفتح، والباقي بالإسكان)، قال: (ومِن المغاربة مَن سكَّن الفاء من «أبي السَّفر» سعيدِ بنِ يُحْمِد)، قال: (وذلك خلاف ما يقوله أصحاب الحديث، حكاه الدَّارقطنيُّ عنهم)، انتهى، وكذا قال الذَّهبيُّ في «مشتبه النسبة»: (قال لي شيخُنا أَبُو[4] الحجَّاج -يعني: المِزِّي-: «الأسماء بالسكون، والكنى بالحركة»)، انتهى.

قوله: (عَنِ الشَّعْبِيِّ)[5]: تقدَّم مرَّات أنَّه عامر بن شَراحيل، وتقدَّم بعض ترجمته، وأنَّه بفتح الشِّين المعجمة[6].

---

(١) وهي رواية أبي ذرٍّ والأَصيليِّ وابن عساكر وأبي الوقت و(عط).

(٢) في (ب): (وهي بعد الكلاب)، وفي (ج): (ووهي)، وحصل هذا بسبب علامة تقديم وتأخير في (أ) على قوله: (وهي)، وعلى قوله: (بعد الكلاب).

(٣) في النسخ: (فعلى)، والمثبت يقتضيه التقديم والتأخير في (أ).

(٤) (أبو): ليس في (ج).

(٥) (عن الشَّعبي): ليس في (ج).

(٦) الذي تقدَّم في الحديث (٥٢): أنَّه مشهور الترجمة، وستأتي ترجمته في الحديث (٢٠٦).

٣٤ - بَابُ مَنْ لَمْ يَرَ الوُضُوءَ إِلَّا مِنَ المَخْرَجَيْنِ القُبُلِ وَالدُّبُرِ

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ﴾ [المائدة: ٦].

وَقَالَ عَطَاءٌ فِيمَنْ يَخْرُجُ مِنْ **دُبُرِهِ** الدُّودُ أَوْ مِنْ ذَكَرِهِ نَحْوُ القَمْلَةِ: يُعِيدُ **الوُضُوءَ**.

وَقَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: إِذَا ضَحِكَ فِي الصَّلَاةِ أَعَادَ الصَّلَاةَ، وَلَمْ يُعِدِ الوُضُوءَ.

وَقَالَ الحَسَنُ: إِنْ أَخَذَ مِنْ شَعَرِهِ، أَوْ أَظْفَارِهِ، **أَوْ خَلَعَ خُفَّيْهِ؛ فَلَا وُضُوءَ عَلَيْهِ**.

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَا وُضُوءَ إِلَّا مِنْ حَدَثٍ.

وَيُذْكَرُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ **كَانَ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ فَرُمِيَ رَجُلٌ بِسَهْمٍ؛ فَنَزَفَهُ** الدَّمُ، فَرَكَعَ وَسَجَدَ، وَمَضَى فِي صَلَاتِهِ.

وَقَالَ الحَسَنُ: مَا زَالَ المُسْلِمُونَ يُصَلُّونَ فِي جِرَاحَاتِهِمْ.

وَقَالَ طَاوُسٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ وَعَطَاءٌ وَأَهْلُ الحِجَازِ: لَيْسَ فِي الدَّمِ وُضُوءٌ.

وَعَصَرَ ابْنُ عُمَرَ **بَثْرَةً** فَخَرَجَ مِنْهَا دَمٌ **فَلَمْ يَتَوَضَّأْ**.

وَبَزَقَ ابْنُ أَبِي أَوْفَى دَمًا، فَمَضَى فِي صَلَاتِهِ.

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ **وَالحَسَنُ** فِيمَنِ احْتَجَمَ: لَيْسَ عَلَيْهِ إِلَّا غَسْلُ مَحَاجِمِهِ.

قوله: (**القُبُلِ وَالدُّبُرِ**): (القُبُل) و(الدُّبُر): مجروران؛ بدل من (المَخْرَجَيْنِ)(١).

قوله: (**وَقَوْلِ اللهِ**): هو مجرور معطوف على (مَنْ).

قوله: (**وَقَالَ عَطَاءٌ**): هو ابن أبي رَبَاح، أَبُو محمَّد القرشيُّ مولاهم، المكِّيُّ، أحد الأعلام، عن عائشة، وأبي هريرة، وغيرِهما، وعنه: الأوزاعيُّ، وابن جريج، وأبو حنيفة، واللَّيث، وأممٌ، مات سنة (١١٤هـ)، وقيل: سنة (١١٥هـ)، وله ثمانون سنةً، تقدَّم[ح٩٨]، أخرج له الجماعة.

قوله: (**دُبُرِهِ**): هو بضمِّ الدَّال والباء، ويجوز تسكينها، معروف.

قوله: (**الوُضُوءَ**): هو بضمِّ الواوِ الفعلُ، ويجوز فتح الواو، وقد تقدَّم مرارًا[قبل ح١٣٥].

قوله: (**وَقَالَ الحَسَنُ**): هو ابن أبي الحسن البصريُّ الإمام، واسمُ أبي الحسن يسارٌ؛ بالمثنَّاة تحتُ في أوَّله، ثُمَّ سين مهملة، وكنية الحسن: أبو سعيد، مولى زيد بن ثابت، وقيل: مولى جميل بن

(١) هذا على رواية الأَصيليِّ وابن عساكر وأبي ذرٍّ و(عط)، أمَّا على رواية غيرهم: (من القبل والدُّبر)؛ فمجروران بحرف الجرِّ.

قطبة، وقيل غير ذلك، وأبوه يسارٌ مِن سبي ميسان، أعتقته الرُّبَيِّع بنت[1] النضر، وُلِد الحسن زمن عمر رضي الله عنه، وسمع عثمان رضي الله عنه، وشهد الدار وهو ابن أربعَ عشرةَ سنة، وروى عن عمران بن الحصين، وأبي موسى، وابن عَبَّاس، وخلقٍ، وعنه: ابن عون، ويونس، وأممٌ، وكان إمامًا كبيرَ الشَّأن، رفيعَ الذِّكْر، رأسًا في العلم والعمل، مات في رجب سنة عشر ومئة، أخرج له الأئمَّة السِّتَّة، ذكره في «الميزان» لشيءٍ[2] بدا مِنْهُ لَمْ يَقْصِده في القدر، وقد صحَّح عليه[3].

قوله: (**أَوْ خَلَعَ خُفَّيْهِ**[4]؛ **فَلَا وُضُوءَ عَلَيْهِ**): اعلم أنَّه إذا خلع خفَّيه وهو بطهر المسح؛ ففيه أربعة أقوال للعلماء؛ **أحدها**: استئناف الوضوء من أوَّله، وبه قال مكحول، وابن أبي ليلى، والزُّهْرِيُّ، والأوزاعيُّ، وأحمد، وإسحاق، والشَّافعيُّ في القديم.

ثانيها: يغسل رجليه مكانه، فإنْ لَمْ يفعل؛ استأنف الوضوء، وبه قال مالك واللَّيث.

ثَالِثها: يغسلهما إذا أراد الوضوء، وبه قال الثَّوريُّ، وأبو حنيفة، والشَّافعيُّ في الجديد، والمزنيُّ، وأبو ثور.

رابعها: أنَّه لا شيء عليه، ويصلِّي كما هو، وهو قول الحسن وقتادة، وروي مثله عنِ النَّخعيِّ، وقد اختاره النَّوويُّ في «شرح المهذَّب»، وهو وجه حكاه شيخنا المؤلِّف فيما قرأته عليه في «شرح المنهاج»: «العُجَالة» عن حكاية الأستاذ أبي إسحاق الإسفراينيِّ في «مصنَّف» له في أصول الفقه، قال: (وهو غريب نقلًا، مختار دليلًا) انتهى، وقد رأيتُ أنا حديثًا في «أحكام عَبْد الحق» يشهد لهذا الحكم عن عَبْد الرزاق في «مصنَّفه»[ح٧٨٣]: (حَدَّثَنَا معمر، عن يزيد بن أبي زياد، عن أبي ظبيان الجَنْبيِّ قال: رأيت عليًّا رضي الله عنه بال قائمًا/ حتَّى أَرْغَى، ثُمَّ توضَّأ، ومسح على نعليه، ثُمَّ دخل المسجد فخلع نعليه [١/٤٤أ] وجعلهما في كمِّه، ثُمَّ صلَّى، قال معمر: وأخبرني زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عنِ ابن عَبَّاس رضي الله عنهما، عنِ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم بمثل صنيع هذا).

قوله: (**وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ**): تقدَّم مرارًا أنَّه عَبْد الرَّحمن بن صخرٍ، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

---

(١) في (ج): (سبي شيبان، أعتقه الربيع بن).

(٢) في (ب) و(ج): (بشيء).

(٣) ليس في المطبوع التصحيح عليه، انظر «ميزان الاعتدال» (١/٥٢٧)، «تهذيب الكمال» (٦/٩٥).

(٤) في (ج): (خفه).

قوله: (وَيُذْكَرُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ[(١)]): (يُذكَر): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، وهذه صيغة تمريض؛ لأنَّه لَمْ يصحَّ عنده على شرطه، وإذا أتى به مجزومًا به؛ ك(قال)، أو (رَوى)، ونحوِ ذلك؛ فإنَّه يكون صحيحًا عنِ الذي نقله عنه، ويبقى الشأن منه إلى مَن فوقه، فتارة يكون على شرطه، وتارة لا يكون، وقد قدَّمتُ مثلَ ذلك[ح١٠]، فإنَّه لا يَجزِم بذلك عنه إلَّا وقد صحَّ عنده عنه ذلك، ثُمَّ صحَّة الحديثِ أو الأثرِ مطلقًا تتوقَّف على ثقة رجاله واتِّصاله من موضع التَّعليق، فإنْ كان فيمَن أبرزَه مَن لا يحتجُّ به؛ فليس فيه إلَّا الحكم بصحَّته عمَّن أسند إليه؛ كقول البخاريِّ: (وَقَالَ بَهْزٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللهُ أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحْيَا مِنْهُ»)[قبل ح٢٧٨]، قال ابن الصَّلاح: (فليس هذا من شرطه قطعًا، ولذلك[(٢)] لم يورده الحميديُّ في «جمعه بين الصَّحيحين»)، وإنْ ورد ممرَّضًا -كالذي نحن فيه-؛ كقوله: (يُروَى)، و(يُذكَر)، و(ذُكِر)[(٣)]، و(رُوِيَ)، ونحو ذلك؛ كما قال فيما يأتي: (وَيُرْوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَجَرْهَدٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «الفَخِذُ عَوْرَةٌ»)[قبل ح٣٧١]؛ لأنَّ هذه الألفاظ استعمالها في الضَّعيف أكثر وإن استُعمِلت في الصَّحيح، وكذا قوله: (وفي الباب)، فإنَّه يستعمل في الأمرَين معًا، قال ابن الصَّلاح: (ومع ذلك؛ فإيرادُه له في أثناء «الصَّحيح» مُشعِرٌ بصحَّة أصله إشعارًا يُؤنَس به، ويُركَن إليه)، وحَمَلَ ابنُ الصَّلاح قولَ البخاريِّ: (ما أدخلت في كتابي «الجامع» إلَّا ما صحَّ)، وقولَ الأئمَّة في الحكم بصحَّته؛ على أنَّ المرادَ مقاصدُ الكتاب، وموضوعُه، ومتونُ الأبواب، دون التراجم ونحوها، والله أعلم.

وتعليق جَابر هذا أسنده أبو داود[١٩٨] وصحَّحه ابن حبَّان[١٠٩٦] من حديث ابن إسحاق؛ أخرجه أبو داود في (الطَّهارة) عن أبي توبة، عنِ ابن المبارك، عن محمَّد[(٤)] بن إسحاق، عن صدقة بن يسار، عن عَقيل بن جَابر بن عَبْد الله الأنصاريِّ، عن أبيه به.

قوله: (كَانَ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ): اعلم أنَّ ذات الرِّقاع كانت في السَّنة الرَّابعة[(٥)]، وقد ذكرها البخاريُّ

---

(١) (بن عبد الله): ليس في «اليونينيَّة»، وعليه في (ق) علامة الزيادة.

(٢) في (ب): (وكذلك).

(٣) (وذكر): ليس في (ج).

(٤) (محمد): ليس في (ب).

(٥) هذا الذي رجَّحه ابن سيِّد الناس في «عيون الأثر» (٢/٨١)، وقيل: في الخامسة، وقيل: في السادسة، وقيل: في السابعة، انظر «طرح التثريب» (٣/١٤٢-١٤٣).

قبل (خيبر)، وسيأتي في ذلك كلام في مكانه[قبل ح٤١٢٥]؛ فإنَّه متعقَّبٌ لا شكَّ في تعقُّبه وإن قاله بعضهم، وسُمِّيت ذات الرِّقاع؛ لأنَّهم رقعوا فيها راياتهم، ويقال: ذات الرِّقاع(١): شجرة بذلك الموضع، وقيل: لأنَّ أقدامهم نقبت(٢) فكانوا يلفُّون عليها الخرق، وهذا هو الصَّحيح(٣)، وقيل: بل الجبل الذي نزلوا عليه، كانت أرضه ذات ألوان تشبه الرِّقاع، وقيل: لأنَّ صلاة الخوف كانت بها(٤)، فسُمِّيت بذلك؛ لترقيع الصَّلاة فيها.

قوله: (**فَرُمِيَ رَجُلٌ بِسَهْمٍ**): (رُمِيَ)(٥): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، و(رجلٌ): مرفوع منوَّن نائب مناب الفاعل، والرجل هو عبَّاد بن بشر؛ بالموحَّدة، وبالشِّين المعجمة، والحديث في «أبي داود»[د١٩٨]، وصحَّحه ابن حبَّان(٦)، والنائم المذكور في أصل الحديث في «أبي داود»(٧): هو عمَّار بن ياسر، والسورة التي قال فيه: (لَمْ أقطعها): (الكهف)(٨)، ذكر ذلك ابنُ بَشْكُوال في «مبهماته»(٩)، وقيل: المرميُّ عمارة بن حزم، والمشهور أنَّه عبَّاد، حكى ذلك المنذريُّ، بزيادة المهاجريِّ(١٠) والسورة عنِ البيهقيِّ(١١).

---

(١) زيد في (ج): (الرِّقاع).

(٢) في (ج): (تعبت).

(٣) زيد في (ج): (إن شاء الله)، وضرب عليها في (أ).

(٤) في (ج): (فيها).

(٥) في (ب): (فرُمي).

(٦) «صحيح ابن حبَّان» (١٠٦٩).

(٧) (في «أبي داود»): ليس في (ب).

(٨) ولفظ حديث جابر عند أبي داود: (خَرَجْنَا مع رسول اللهِ ﷺ -يَعْنِي: في غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ- فَأَصَابَ رَجُلٌ امْرَأَةَ رَجُلٍ من المُشْرِكِينَ، فَحَلَفَ أَنْ لَا أَنْتَهِي حتَّى أُهَرِيقَ دَمًا في أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ، فَخَرَجَ يَتْبَعُ أَثَرَ النبيِّ ﷺ، فَنَزَلَ النَّبيُّ ﷺ مَنْزِلًا، فقال: «مَنْ رَجُلٌ يَكْلَؤُنَا؟»، فَانْتَدَبَ رَجُلٌ من المُهَاجِرِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ، فقال: «كُونَا بِفَمِ الشِّعْبِ»، قال: فلما خَرَجَ الرَّجُلَانِ إلى فَمِ الشِّعْبِ؛ اضْطَجَعَ المُهَاجِرِيُّ، وَقَامَ الأَنْصَارِيُّ يُصلِّي، وَأَتَى الرَّجُلُ، فلمَّا رَأَى شَخْصَهُ عَرف أَنَّهُ رَبِيئَةٌ لِلْقَوْمِ، فَرَمَاهُ بِسَهْمٍ فَوَضَعَهُ فيه فَنَزَعَهُ حتَّى رَمَاهُ بِثَلَاثَةِ أسهُمٍ، ثُمَّ رَكَعَ وَسَجَدَ، ثُمَّ انْتَبَهَ صَاحِبُهُ، فلمَّا عَرفَ أَنَّهُمْ قد نَذِرُوا بِهِ؛ هَرَبَ، وَلَمَّا رَأَى المُهَاجِرِيُّ ما بِالأَنْصَارِيِّ مِنَ الدَّمِ؛ قالَ: سُبْحَانَ اللهِ! أَلَا أنبهتني أَوَّلَ ما رَمَى، قال: كُنْتُ في سُورَةٍ أقرؤها فلم أُحِبَّ أَنْ أَقْطَعَهَا).

(٩) «الغوامض والمبهمات» (١/٤٥٨-٤٥٩)، ولم يعيِّن فيه السورة.

(١٠) يعني: عمَّار بن ياسر.

(١١) انظر «دلائل النبوَّة» (٣/٣٧٨-٣٧٩)، ذكر فيه القولين في المرميِّ، ورجَّح أن يكون عبَّادًا، وعيَّن النائمَ والسورةَ، وانظر هامش «مختصر سنن أبي داود» للمنذريِّ (١/١٤٢).

قوله: (وَقَالَ الحَسَنُ): هو ابن أبي الحسن البصريُّ، واسمُ أبي الحسن يسارٌ، تقدَّم قريبًا مع بعض ترجمته.

قوله: (وَقَال طَاوُسٌ): هو ابن كيسان الإمام، أبو عَبْد الرَّحمن اليماني، من أبناء الفُرس، وقيل: اسمه ذكوان فلُقِّب؛ فقال ابن معين: (لأنَّه كان طاوسَ القُرَّاء)، روى عن أبي هريرة، وابن عَبَّاس، وعائشة، وغيرِهم، وعنه: الزُّهْرِيُّ، وسُلَيْمَان التيميُّ، وابنُه عَبْد الله بن طاوس، قال عمرو ابن دينار: (ما رأيت أحدًا مثله قطُّ)، انتهى[١]، كان رأسًا في العلم والعمل، تُوُفِّيَ بمكَّة سنة (١٠٦هـ)، أخرج له الجماعة.

قوله: (وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ): يحتمل أنْ يكون هذا[٢] الباقر، ويحتمل أنْ يكون ابن الحنفيَّة، ولم يتعرَّض شيخُنا لعزوِ أَثَره، [وقد عزاه بعض حفَّاظ العصر إلى «فوائد سمُّويه»[٣]][٤]، فإنْ كان الباقر؛ فهو أبو جعفر محمَّد بن عليِّ بن الحسين بن عليٍّ الباقرُ، أمُّه أمُّ عَبْد الله بنتُ السيِّد الحسن رضي الله عنه، يروي عن أبويه، وجَابر، وابن عمر، وغيرِهم، وعنه: ابنه جعفر الصَّادق، والزُّهْرِيُّ، وابن جريج، والأوزاعيُّ، وغيرُهم، ولد سنة (٥٦هـ)، ومات سنة (١١٨هـ) على الأصحِّ، أخرج له الأئمَّة السِّتَّة[٥]، [وهذا أرجح الاحتمالين فيما ظهر لي، وذلك لأنَّ الباقرَ من فقهاء أهل المدينة وأئمَّتهم، ولأنَّ وفاتَه[٦] قريبةٌ من وفاة طاوس، بخلاف ابن الحنفيَّة، فإنَّه متقدِّمُ الوفاةِ عليهما، ولأنَّ[٧] البخاريَّ لو أراد ابن الحنفيَّة؛ قدَّمه على طاوس لِقِدَمه، والله أعلم، وجزم به بعض حفَّاظ العصر][٨]، وإنْ كان ابنَ الحنفيَّة؛ فهو ابن عليِّ بن أبي طالب، وقد تقدَّم بعض ترجمته[ح١٣٢]، تُوُفِّيَ سنة ثمانين، أخرج له الجماعة.

قوله: (وَعَطَاءٌ): تقدَّم أنَّه ابن أبي رباح، وتقدَّم بعض ترجمته.

قوله: (بَثْرَةً): هي بإسكان الثَّاء المثلَّثة؛ وهي خُرَاج صغير.

---

(١) «الجرح والتعديل» (٥٠٠/٤).

(٢) في (ج): (هو).

(٣) في (ب): (طوائف حمويه).

(٤) ما بين معقوفين ليس في (ج)، وانظر «فتح الباري» (٣٣٨/١)، «تغليق التعليق» (١١٧/٢).

(٥) (السِّتة): ليس في (ب)، انظر «تهذيب الكمال» (١٣٦/٢٦).

(٦) في (ج): (وفاتهم).

(٧) في (ج): (ولو أنَّ).

(٨) ما بين معقوفين جاء في (ب) بعد قوله: («فوائد سمويه»)، وقوله: (وجزم به بعض حفَّاظ العصر): ليس في (ج).

قوله: (**فَلَمْ يَتَوَضَّأْ**): تقدَّم أنَّه يجوز فيه: يتوضَّ، ويتوضَّأ، ويتوضَّا، من حيث العربيَّةُ[ح١٣٨].

قوله: (**وَبَزَقَ ابْنُ أَبِي أَوْفَى**): هو عَبْد الله بن أبي أوفى، واسمُ أبي[1] أوفى علقمةُ[2] بن خالد، صحابيٌّ -عبد الله- ابن صحابيٍّ رضي الله عنهما، الأَسْلَميُّ، عنه: عمرو بن مُرَّة وابن أبي خالد، تُوُفِّيَ سنة (٨٦هـ) بالكوفة، أخرج له الجماعة، وهو مشهور التَّرجمةِ والمناقبِ رضي الله عنه، [وقد عزا أثرَه بعضُ حفَّاظ العصر إلى ابن أبي شيبة[ح١٣٤٣]، قال: (ورواه عبد الرزَّاق[ح٥٧١]...)؛ فذكره][3].

قوله: (**وَالحَسَنُ**): هو ابن أبي الحسن البصريّ يسار، تقدَّم بعض ترجمته قريبًا.

١٧٦- حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ: **حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم: «لَا يَزَالُ العَبْدُ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ فِي المَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ، **مَا لَمْ يُحْدِثْ**». **فَقَالَ رَجُلٌ أَعْجَمِيٌّ: مَا الحَدَثُ** يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: الصَّوْتُ؛ يَعْنِي: الضَّرْطَةَ.

قوله: (**حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ**): تقدَّم مرَّات أنَّه محمَّد بن عَبْد الرَّحمن بن المغيرة ابن أبي ذئب، أحد الأعلام.

قوله: (**عَنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ**): تقدَّم الكلام عليه، وعلى نسبه، وأنَّه بضمِّ الموحَّدة وفتحها[ح٣٩].

قوله: (**عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ**): تقدَّم أنَّه عَبْد الرَّحمن بن صخرٍ، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

قوله: (**مَا لَمْ يُحْدِثْ**): قال ابن قُرْقُول: (فسَّره أبو هريرة ومالك: بحَدَث الوضوء[4]، وفسَّره ابن أبي أوفى: بحدث الإثم[5]، وفي رواية النَّسفيِّ في باب «الصَّلاة في السُّوق»: «ما لَمْ يُؤذِ؛ يُحْدِثْ فيه»[ح٤٧٧]، وفي بعض الرِّوايات: «ما لَمْ يُحدِثْ فيه أو يُؤذِ فيه»[خ١٧٦،م٦٤٩]، قال الدَّاوديُّ: «ما لَمْ يحدِّثْ» بالحديث/ [١/٤٤ب] من غير ذكر الله) انتهى.

قوله: (**فَقَالَ رَجُلٌ أَعْجَمِيٌّ: مَا الحَدَثُ؟**): هو أبو رافع؛ وذلك لأنَّ في «صحيح مسلم» من طريقه

---

(١) (أبي): ليس في (ب).

(٢) في (ب): (علية)، وزيد فيها: (بن أبي أوفى).

(٣) ما بين معقوفين ليس في (ب) و(ج)، انظر «تغليق التعليق» (٢/١٢٠-١٢١)، وقال في «الفتح» (١/٣٣٨): (وصله سفيان الثوريُّ في «جامعه» عن عطاء بن السائب: أنَّه رآه فعل ذلك، وسفيان سمع من عطاء قبل اختلاطه، فالإسناد صحيح).

(٤) تفسير أبي هريرة أخرجه البخاريُّ (١٧٦)، وفسَّره مالكٌ في «الموطَّأ» (١/١٦٠).

(٥) انظر «الإعلام بسنته عليه الصلاة والسلام» (٤/١٣٥١).

عن أبي هريرة: (قلت: ما يُحْدِثُ[(١)]؟ قال: يَفْسُو أو يَضْرِط[(٢)])[م٦٤٩/٢٧٤، قبل ٦٦٢]، وأبو رافع هذا: اسمه نُفَيع، الصَّائغ المدنيُّ، وهو مولى ابنة عمر بن الخطَّاب، وقيل: مولى ليلى بنت العجماء، وقد ذكر المحبُّ الطَّبريُّ هذا الحديثَ في «أحكامه»، فقال فيه: (قال أبو رافع لأبي هريرة: ما الحدث؟ قال: يفسو أو يضرِط) انتهى، ويحتمل أنْ يكون غيرَه[(٣)].

١٧٧ - **حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ**: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، **عَنِ الزُّهْرِيِّ**، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، **عَنْ عَمِّهِ**، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْصَرِفْ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا».

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ**): تقدَّم مرَّات أنَّه هشام بن عَبْد الملك الطَّيالسيُّ.

قوله: (**عَنِ الزُّهْرِيِّ**): تقدَّم مرارًا[(٤)] أنَّه محمَّد بن مُسْلِم بن عُبيد الله بن عَبْد الله بن شهاب الزُّهْرِيُّ.

قوله: (**عَنْ عَمِّهِ**): تقدَّم أنَّ عمَّه عَبْدُ الله بن زيد بن عاصم المازنيُّ؛ مازنُ الأنصار، وتقدَّم بعض ترجمته رضي الله عنه[ح١٣٧].

١٧٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: **حَدَّثَنَا جَرِيرٌ**، **عَنِ الأَعْمَشِ**، **عَنْ مُنْذِرٍ أَبِي يَعْلَى الثَّوْرِيِّ**، **عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الحَنَفِيَّةِ** قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه: كُنْتُ رَجُلًا **مَذَّاءً**، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَمَرْتُ المِقْدَادَ بْنَ الأَسْوَدِ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: «فِيهِ الوُضُوءُ»، **وَرَوَاهُ شُعْبَةُ عَنِ الأَعْمَشِ**.

قوله: (**حَدَّثَنَا جَرِيرٌ**): هو بفتح الجيم، وكسر الرَّاء، وهو ابن عَبْد الحميد الضَّبِّيُّ القاضي، تقدَّم[(٥)] بعض ترجمته[ح٧٠].

قوله: (**عَنِ الأَعْمَشِ**): تقدَّم مرَّات أنَّه سُلَيْمَان بنُ مِهْرَانَ، أبو محمَّد الكاهليُّ، وَتقدَّم بعض ترجمته[ح٣٢].

قوله: (**عَنْ مُنْذِرٍ أَبِي يَعْلَى الثَّوْرِيِّ**): تقدَّم أنَّه بالثَّاء المثلَّثة؛ كسفيان الثَّوريِّ.

---

(١) في (ب) و(ج): (الحدث).

(٢) في (ج): (تفسو أو تضرط).

(٣) تقدَّم في الحديث (١٣٥) أنَّ الحافظَ قال في «فتح الباري» (١/٣٣٩): («أعجمي»: أي: غير فصيح بالعربية، سواء كان عربيَّ الأصل أم لا، ويحتمل أن يكون هذا الأعجميُّ هو الحضرميُّ الذي تقدَّم ذكره في أوائل «كتاب الوضوء»).

(٤) في (ب): (مرات).

(٥) في (ب): (وتقدم).

قوله: (عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ[(١)] الحَنَفِيَّةِ): تقدَّم أنَّه محمَّد بن عليٍّ بن أبي طالب، وتقدَّم بعضُ ترجمته، وأنَّ الحنفيَّةَ اسمُها خولةُ، وتقدَّم نسبُها[ح١٣٢].

قوله: (مَذَّاءً) أي: كثير المذي، وتقدَّم اللُّغات في (المذي)[ح١٣٢].

قوله: (وَرَوَاهُ شُعْبَةُ عَنِ الأَعْمَشِ): تعليق شُعْبَة أخرجه مُسْلِم في (الطَّهارة)[م٣٠٣/١٨]، والنَّسائيُّ في (الطَّهارة)[س١/٩٧] وفي[(٢)] (العِلم)[كن٥٨٥٧].

[قوله: (عَنِ الأَعْمَشِ): تقدَّم أعلاه أنَّه سُلَيمان بن مِهران الكاهليُّ][(٣)].

١٧٩ - حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ: أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ: أَنْ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَأَلَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِذَا جَامَعَ فَلَمْ يُمْنِ؟ فقَالَ عُثْمَانُ: يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، وَيَغْسِلُ ذَكَرَهُ.

قَالَ عُثْمَانُ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ عَلِيًّا، وَالزُّبَيْرَ، وَطَلْحَةَ، وَأُبَيَّ ابْنَ كَعْبٍ، فَأَمَرُوهُ بِذَلِكَ.

قوله: (عَنْ يَحْيَى): هو ابن أبي كَثير؛ بفتح الكاف، وبالمثلَّثة، تقدَّم الكلام على شيء من ترجمته[ح١١٢].

قوله: (عَنْ أَبِي سَلَمَةَ): تقدَّم أنَّه أحد الفقهاء السَّبعة على قول الأكثر، وهو ابن عَبْد الرَّحمن بن عوف، أحد الأئمَّة، وتقدَّم الخلاف في اسمه هل هو عَبْد الله، وقيل: إِسْمَاعِيل[ح٤].

قوله: (أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ): هو بالمثنَّاة تحتُ، ثُمَّ السِّين[(٤)] المهملة، تقدَّم الكلام عليه[(٥)].

قوله: (فَلَمْ يُمْنِ): هو بضمِّ أوَّله، وهو الأفصح وبه جاءت الرِّواية والقرآن في قوله: ﴿أَفَرَءَيْتُم مَّا تُمْنُونَ﴾ [الواقعة: ٥٨]، وفيه لغة[(٦)] ثانية: بفتح أوَّله، وثَالِثة: وهي ضمُّها مع فتح الميم، وتشديد النُّون[(٧)].

---

(١) في هامش «اليونينيَّة»: (كذا في الفرع مِن غير أَلِفٍ ومن غير تنوين).

(٢) (في): ليس في (ج).

(٣) ما بين معقوفين جاء في (ب) بعد قوله: (قوله: «عن يحيى»...شيء من ترجمته).

(٤) في (ج): (بالسِّين).

(٥) لم يتقدَّم.

(٦) (لغة): ليس في (ج).

(٧) انظر «القاموس المحيط» مادَّة (مني).

قوله: (**فقَالَ**[١] **عُثْمَانُ: يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ...**) إلى آخر الكلام: **تنبيه**: قال الدِّمياطيُّ فيه قبيل (كتاب[٢] الحيض) ما لفظه: (روى سعيد بن المُسَيَّب عن عثمان بخلاف هذا في «الموطَّأ»[٣] و«مصنَّف سعيد بن منصور»[ح٢٢٣٠]) انتهى.

تنبيه ثانٍ: قال أَبُو محمَّد ابن حزم الحافظ الظَّاهريُّ: (وممَّن رأى أنْ لا غسل من الإيلاج في الفرج إنْ لَمْ يكن أنزل: عثمان بن عفَّان، وعليُّ بن أبي طالب، والزُّبير بن العوام، وطلحة بن عبيد الله، وسعد بن أبي وقَّاص، وابن مسعود، ورافع بن خديج، وأبو سعيد الخُدْرِيُّ، وأُبيُّ بن كعب، وأبو أيُّوب الأنصاريُّ، وابن عَبَّاس، والنُّعمان بن بشير، وزيد بن ثابت، وجمهرة[٤] الأنصار رضي الله عنهم، وعطاء ابن أبي رباح، وأبو سلمة بن عَبْد الرَّحمن، وهشام بن عروة، وبعض أصحاب الظَّاهر، وقد روي عن بعضهم ما يخالفه[٥]) انتهى، وقال[٦] النَّووي في «شرح مسلم»: (إنَّ الأمَّة مجمعة الآن على وجوب الغسل بالجماع وإنْ لَمْ يكن معه إنزال، وعلى وجوبه بالإنزال، وكان جماعة من الصَّحابة على أنَّه لا يجب إلَّا بالإنزال، ثُمَّ رجع بعضهم، وانعقد الإجماع بعد الآخرين)، وذكر بُعَيد ذلك في الشَّرح المذكور قال: (وهذا لا خلاف فيه اليوم، وقد كان فيه خلافٌ لبعض الصَّحابة ومَن بعدهم، ثُمَّ انعقد الإجماع على ما ذكرناه[٧]) انتهى، واعلم أنَّه منسوخ بقوله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهَا الأَرْبَعِ»[٨] وغيره[٩].

تنبيهٌ ثَالِثٌ: قال ابن قيِّم الجوزيَّة في «معاليم[١٠] الموقِّعين» في فصل يتعلَّق بالفتوى ما لفظه:

---

(١) كذا في النسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (قال).

(٢) في (ج): (باب).

(٣) «الموطَّأ» (١/٤٥).

(٤) في (ج): (وجمهور)، وكلاهما في نُسَخ «المحلَّى».

(٥) في (ب): (يخالفهم).

(٦) في (ب): (قال).

(٧) في (ج): (ذكرنا).

(٨) أخرجه البخاريُّ (٢٩١)، ومسلمٌ (٣٤٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٩) أصرحها ما أخرجه أحمد (٢١١٠٤)، وأبو داود (٢١٥) عن أبيٍّ بن كعب: (أنَّ الفتيا التي كانوا يفتون: أنَّ الماء من الماء؛ كانت رخصة رخصها رسول الله صلى الله عليه وسلم في بدء الإسلام، ثمَّ أمر بالاغتسال بعد).

(١٠) في (ج): (معالم).

(والنَّسخ الواقع في الأحاديث التي أجمعت عليه الأمَّة[1] لا تبلغ عشرةَ أحاديث ألبتَّة، بل ولا شطرَها) انتهى[2].

١٨٠- **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ** -ابْنُ مَنْصُورِ بْنِ بَهْرَامَ-: **أَخْبَرَنَا النَّضْرُ**: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، **عَنِ الحَكَمِ**، عَنْ ذَكْوَانَ أَبِي صَالِحٍ، **عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ**: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ **أَرْسَلَ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ**، فَجَاءَ وَرَأْسُهُ **يَقْطُرُ**، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَعَلَّنَا أَعْجَلْنَاكَ»، فَقَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا أُعْجِلْتَ أَوْ أُقْحِطْتَ؛ فَعَلَيْكَ الوُضُوءُ**».

تَابَعَهُ وَهْبٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، ولَمْ يَقُلْ غُنْدَرٌ وَيَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ: الوُضُوءُ.

قوله: (**حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ**): كذا في أصلنا، وفي نسخة وهي داخل أصلنا: (ابن منصور بن بَهْرَام[3])[4]: (**أَخْبَرَنَا النَّضْرُ**)، وقد قال أَبُو عليٍّ الغسَّانيُّ في «تقييده»: (وقال -أي: البخاريُّ- في «الصَّلاة»[ح٤٨٢]، و«سورة البقرة» في موضعين[ح٤٥١٦ و٤٥٢٦]، و«الفضائل»[ح٣٦٥٠]، و«اللِّبَاس»[ح٥٧٨٦]، و«الأدب»[ح٦١٢٤]، و«خبر الواحد»[ح٧٢٦٦]: «حَدَّثَنَا إسحاق: حَدَّثَنَا النَّضر»، نسبه ابن السَّكن في بعض هذه المواضع: إسحاق ابن إبراهيم، وفي نسخة الأَصيليِّ في «باب مَن لَمْ يرَ الوضوءَ إلَّا من المخرَجين» -يعني: هذا المكان-: «قال البخاريُّ: حَدَّثَنَا إسحاق بن منصور: أَخْبَرَنَا النَّضر»، وقال أَبُو نصر: «النَّضر بن شُمَيل يروي عنه إسحاق بن منصور وإسحاق بن إبراهيم»[5]) انتهى ملخَّصًا.

وقال شيخنا الشَّارح: (رواه أَبُو نعيم الأصبهانيُّ في «المستخرج»: «وقال إسحاق بن إبراهيم: أَخْبَرَنَا النَّضر»، ورواه من طريق إِسْمَاعِيل بن إبراهيم عنِ النَّضر، وقال في آخره: «أخرجه -يعني: البخاري- عن إسحاق الكوسج، عنِ النَّضر»، فهذا يدلُّ على أنَّ الإسحاقَين روياه عنِ النَّضر، وأنَّ

---

(١) في (ب): (الأئمة).

(٢) «إعلام الموقِّعين» (٤/٢٣٥).

(٣) في (ج): (مهرا).

(٤) وهي رواية أبي ذرٍّ، عزاها في نسخة إلى رواية الأَصيلي كما سيأتي.

(٥) ذكر الكَلَاباذيُّ في «الهداية والإرشاد» في ترجمة النضر (٢/٧٤٨) وفي ترجمة إسحاق بن منصور الكوسج (١/٧٨) أنَّ الكوسج يروي عن النضر، ولم يذكر في ترجمة النضر ولا في ترجمة إسحاق بن إبراهيم ابن راهُوْيَه (١/٧٢) أنَّ ابنَ راهُوْيَه روى عن النضر، لكن ذكر ابنُ طاهر في «الجمع بين رجال الصحيحين» (٢/٥٣٠): أنَّ الإسحاقَين رويا عن النضر عند البخاريِّ ومسلم.

إسحاقَ الذي روى عنه(١) البخاريُّ الكوسجُ، كما صرَّح به أَبُو نعيم، ولم يقل إنَّه الذي رواه من طريقه، ويؤيِّد ذلك ما ذكره الجيَّانيُّ: أنَّ في نسخة الأَصيليِّ في هذا السَّند: «إسحاقَ بن منصور: أَخْبَرَنَا النَّضر»)، ثُمَّ ذكر كلام الكَلَاباذيِّ، انتهى، وقد راجعت «أطراف المِزِّيِّ»؛ فرأيته لَمْ ينسبْه، بل قال: (إسحاق) فقط[٣/٣٤٢].

قوله: (أَخْبَرَنَا النَّضْرُ): تقدَّم أعلاه أنَّه ابن شميل، وكذا قال(٢) المِزِّيُّ في «أطرافه»[٣/٣٤٢]، و(النَّضر ابن شميل): هو أَبُو الحسن المازنيُّ البصريُّ النَّحْويُّ، شيخُ مروَ ومحدِّثُها، ثقة، صاحب سُنَّة(٣)، تقدَّم بعض ترجمته[ح١٥٢]، أخرج له الجماعة.

قوله: (عَنِ الحَكَمِ): هو ابن عُتَيْبة -بِضَمِّ العين، ثُمَّ بمثنَّاة فوقُ مفتوحة، ثُمَّ مثنَّاة تحتُ ساكنة، ثُمَّ موحَّدة، ثُمَّ تاء التَّأنيث- الكنديُّ مولاهم، فقيه الكوفة، ثقة، تقدَّم[ح١١٧]، وتقدَّم أنَّ لهم آخَرَ يُقال له: الحكم بن عُتَيبة، ذكره الذَّهبيُّ في «الميزان»، مُتكلَّم فيه، وأنَّ البخاريَّ جعلهما واحدًا، فعُدَّ من أوهامه[ح١١٧].

قوله: (عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ): تقدَّم أنَّه سعد بن مالك بن سِنان الخُدْرِيُّ، وتقدَّم بعض ترجمته، وأنَّ (الخُدْرِيَّ) بالدَّال المهملة[ح١٩].

قوله: (أَرْسَلَ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ): هذا الرَّجل هو عِتبان بن مالك الأنصاريُّ الخزرجيُّ السَّالميُّ البدريُّ، ولم يذكره ابن إسحاق فيهم(٤)، وساق له ابن بَشْكُوال شاهدًا، وقيل: رافع بن خديج، وساق له شاهدًا آخر، وقيل: اسمه صالح، وساق له شاهدًا آخر[الغوامض والمبهمات١/٤٠٢-٤٠٥]، وقال الخطيب: [١/٤٥أ] (عتبان، وقيل: ابن عتبان)[الأسماء المبهمة٢٨٨]،/ قال النوويُّ: (وهو غلط، والصَّواب: عتبان)[الإشارات٥٥٦]، وقال ابن شيخنا البُلْقَينيِّ: (وفي «مختصر الاستيعاب»(٥): أَبُو عثمان الأنصاريُّ، ذكره ابن السَّكن، وذكر له قصَّة مثل هذه)[الإفهام٣٤] انتهى.

قوله: (إِذَا أُعْجِلتَ أَوْ قُحِطْتَ): كذا في أصلنا، وفي نسخة وهي في أصلنا في الأصل: (أُقْحِطت)(٦)؛

(١) (عنه): ليس في (ج).

(٢) في (ج): (قاله).

(٣) في (ب): (صاحب حديث وسنة).

(٤) أي: في البدريِّين، وذكره ابن هشام فيهم، انظر «سيرة ابن هشام» (٢/٣١٩).

(٥) «الاستيعاب» (ص٨٣٨).

(٦) في (ج): (قحطت).

بالهمز، (أُعجِلت أو أُقحطت)؛ بضمِّ الهمزة، وكسر الجيم، و(أُقحِطت)؛ بضمِّ الهمزة، وكسر الحاء، كذا قيَّدناه بالهمزة[١] فيهما، وروي: بحذفها، وعُزِي إلى[٢] الأمَّهات، وذكر صاحب «الأفعال»: (أنَّه يُقال: أقحط الرَّجل؛ إذا كَسِل في الجِماع عنِ الإنزال)، ولم يذكر: (قحط)، وقال ابنُ الجوزيِّ: (أصحاب الحديث يقولون: قَحطت؛ بفتح القاف)، وقال لنا عَبْد الله بن أحمد النَّحويُّ: (الصَّواب: ضمُّ القاف)[كشف المشكل٣/١٤٨]، وفي «مسلم»: (أَقحَطت)[م٣٤٥/٨٣]؛ بفتح الهمزة والحاء، وعند ابن بشَّار: بضمِّ الهمزة، وكسر الحاء، والرِّوايتان صحيحتان، ومعنى الإقحاط: عدمُ إنزال المني، وهو استعارةٌ من قُحوط المطر؛ وهو انحباسُه، وحَكى الفرَّاء: (قحِط المطر) بالكسر، وأصله الفتح، وهذا مختصر من كلام شيخنا الشَّارح، ولابن قُرْقُول وغيره فيه كلام، ولكنَّ هذا أجمع.

قوله: (**فَعَلَيْكَ الوُضُوءُ**): بالنصب على الإغراء، ويجوز رفعه[٣] على الابتداء.

قوله: (**تَابَعَهُ وَهْبٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ**): الضَّمير في (تابعه) يعود على النَّضر بن شميل، و(وَهْب) هذا: هو ابن جرير بن حازم الأزديُّ الحافظ، عنِ ابن عون وهشام بن حسَّان[٤]، وعنه: أحمد والدقيقيُّ[٥]، ثقةٌ، مات سنة (٢٠٦هـ)، أخرج له الجماعة، ووثَّقه غير واحد، وله ترجمة في «الميزان»[٦]، ومتابعة وهب عن شُعْبَة لَمْ أرها في شيء من الكتب السِّتَّة إلَّا ما هنا، ولا خرَّجها شيخنا، [وقال بعض حفَّاظ العصر: (أخرجها ابن منده عَبْدُ الوهَّاب بن أبي عَبْد الله، وأبو القاسم القشيريُّ الأستاذ)، وساق سندهما بذلك[٧]][٨].

قوله: (**لَمْ[٩] يَقُل غُنْدُرٌ وَيَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ[١٠]**): أمَّا (غُنْدُر)؛ فهو محمَّد بن جعفر تقدَّم، وتقدَّم مَن

(١) في (ج): (بالهمز).
(٢) (إلى): ليس في (ج).
(٣) في (ب) و(ج): (رفعها).
(٤) في (ب): (حيان).
(٥) في (ب): (والدقيق).
(٦) «ميزان الاعتدال» (٤/٣٥٠) وصحَّح عليه الذهبيُّ، انظر «تهذيب الكمال» (٣١/١٢١).
(٧) انظر «تغليق التعليق» (٢/١٢٢-١٢٣)، وقال في «الفتح» (١/٣٤١): (وصلها أبو العباس السراج في «مسنده» عن زياد بن أيوب عنه).
(٨) ما بين معقوفين ليس في (ب) و(ج).
(٩) هكذا في النسخ، وفي «ق» بعد الإصلاح واليونينيَّة: «ولم».
(١٠) (عن شعبة): ليس في (ج).

لقَّبه بهذا، وأنَّ غُنْدُرًا المُشَغِّب، وأنَّ دالَه بالضَّمِّ والفتح[ح٨٧]، وحديثُه عن شُعْبَة أخرجه مُسلمٌ[م٣٤٥/٨٣]، وأخرجه ابنُ ماجه[ق٦٠٦](١)، و(يحيى): هو ابن سعيد القطَّان، حافظ الإسلام(٢)، تقدَّم الكلام على بعض ترجمته[ح٤٣](٣).

٣٥- بَابُ الرَّجُلِ يُوَضِّئُ صَاحِبَهُ

(بابُ الرَّجُلِ يُوَضِّئُ صَاحِبَهُ)... إلى (باب اسْتِعْمَالِ فَضْلِ وَضُوءِ النَّاسِ)

ذكر في هذا الباب حديث أسامة وحديث المغيرة رضي الله عنهما، قال ابن المُنَيِّر في «تراجمه»: (قاس البخاريُّ توضئة الغير له على صبِّه عليه؛ لاجتماعهما في معنى الإعانة على أداء الطَّاعة، والله أعلم).

١٨١- **حَدَّثَنِي ابْنُ سَلَامٍ**: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، **عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ**، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم لَمَّا أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ؛ عَدَلَ **إِلَى الشِّعْبِ**، فَقَضَى حَاجَتَهُ. قَالَ أُسَامَةُ: فَجَعَلْتُ أَصُبُّ عَلَيْهِ وَيَتَوَضَّأُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَتُصَلِّي؟ فَقَالَ: «المُصَلَّى أَمَامَكَ».

قوله: (**حَدَّثَنِي ابنُ سَلَامٍ**): وفي نسخة هي في هامش أصلنا: (محمَّد بن سلَام)، وهو هو، وقد(٤) تقدَّم بعض ترجمته، وأنَّ والدَه الأصحُّ فيه التَّخفيفُ[ح٢٠].

قوله: (**عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ**): غلب على ظنِّي أنَّه يحيى بن سعيد الأنصاريُّ(٥)، فإنْ كان هو؛ فهو يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو الأنصاريُّ، أبو سعيد، قاضي السَّفَّاح، عن أنسٍ وابنِ المُسَيِّب، وعنه: مالكٌ ويحيى بن سعيد القطَّان، وهو حافظٌ إمامٌ فقيهٌ(٦) حُجَّة، مات سنة (١٤٣هـ)،

(١) لكن فيهما ذكر الوضوء، ولفظهما: (...فلا غسل عليك، وعليك الوضوء)، قال الحافظ في «الفتح» (١/٣٤١-٣٤٢): (فأمَّا يحيى؛ فهو كما قال، فقد أخرجه أحمد في «مسنده» عنه (١١٢٠٧)، ولفظه: «فليس عليك غسل»، وأمَّا غندر؛ فقد أخرجه أحمد أيضًا في «مسنده» عنه (١١١٦٢)؛ لكنَّه ذَكَرَ الوضوء...، وهكذا أخرجه مسلم [م٣٤٥) (٨٣)]، وابنُ ماجه [ق٦٠٦]، والإسماعيليُّ، وأبو نُعيم من طرق عنه...، فكأنَّ بعض مشايخ البخاريِّ حدَّثه به عن يحيى وغُندر معًا، فساقه له على لفظ يحيى، والله أعلم).

(٢) (حافظ الإسلام): ليس في (ج).

(٣) ومتابعة يحيى أخرجها أحمد في «مسنده» (١١٢٠٧).

(٤) (قد): ليس في (ج).

(٥) وجزم به الحافظ في «الفتح» (١/٣٤٢).

(٦) (فقيه): ليس في (ج).

أخرج له الجماعة، والله أعلم.

قوله: (الشِّعْبِ): تقدَّم أنَّه بكسر الشِّين المعجمة، وإسكان العين، وأنَّه الطَّريق في الجبل[ح١٣٩].

١٨٢- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعْدُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ يُحَدِّثُ عَنِ المُغِيرَةِ ابْنِ شُعْبَةَ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، وَأَنَّهُ ذَهَبَ لِحَاجَةٍ لَهُ، وَأَنَّ مُغِيرَةَ جَعَلَ يَصُبُّ المَاءَ عَلَيْهِ، وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَمَسَحَ عَلَى الخُفَّيْنِ.

قوله: (فِي سَفَرٍ[1]): هذه السَّفرة كانت غزوة تبوك، كما في «الصَّحيح»[ح٤٤٢١]، وهي في سنة تسع من الهجرة.

٣٦- بَابُ قِرَاءَةِ القُرْآنِ بَعْدَ الحَدَثِ وَغَيْرِهِ

وَقَالَ مَنْصُورٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ: **لَا بَأْسَ بِالقِرَاءَةِ فِي الحَمَّامِ**، وَبِكَتْبِ الرِّسَالَةِ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ.

وَقَالَ حَمَّادٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ: إِنْ كَانَ عَلَيْهِمْ إِزَارٌ فَسَلِّمْ عَلَيهِمْ، وَإِلَّا؛ فَلَا تُسَلِّمْ.

قوله: (**بَابُ قِرَاءَةِ القُرْآنِ بَعْدَ الحَدَثِ وَغَيْرِهِ**): ثمَّ أخرج حديث ابن عبَّاس: (أنَّه باتَ عندَ مَيْمُونَةَ...)؛ الحديث، اعترض الإِسْمَاعِيليُّ على البخاريِّ بأنَّه إذا فُرِّق بين نوم النَّبيِّ ﷺ ونوم غيره؛ لَمْ يقع هذا الحديث في هذا الباب، أجاب الإمام تقيُّ الدين السُّبكيُّ: (لعلَّ البخاريَّ احتجَّ بفعل ابن عبَّاس بحضرة النَّبيِّ ﷺ، أو نقول: إنَّ هنا[2] زيادةً على النَّوم وهو اضطجاعه مع أهله ﷺ، واللَّمس ينقض الوضوء) انتهى، وقال شيخنا المؤلِّف: (ووجه قراءته عليه الصَّلاة والسَّلام العشر الآيات من آخر «آل عمران» بعد قيامه من نومه[3] قبل وضوئه) انتهى، وهذا ماشٍ على قول من قال: إنَّه لا فرق بينه عليه الصَّلاة والسَّلام وبين[4] غيره في النَّوم، وهو وجه ضعيف، والله أعلم[5].

قوله: (مَنْصُورٌ): هذا هو ابن المعتمر، تقدَّم بعض ترجمته[ح٧٠].

---

(١) في (ب): (السفر).

(٢) في (ب): (هذا).

(٣) في (ب): (النَّوم).

(٤) (بين): ليس في (ب).

(٥) هذه الفقرة ليست في (ج)، قال الحافظ في «الفتح» (١/٣٤٥): (لا يلزم من كون نومه لا ينقض وضوءه ألَّا يقع منه حدث وهو نائم، نعم؛ خصوصيَّته أنَّه إن وقع؛ شَعَر به، بخلاف غيره).

قوله: (**عَنْ إِبْرَاهِيمَ**): هو ابن يزيد النَّخعيُّ، تقدَّم بعض ترجمته[ح٣٢].

قوله: (**لَا بَأْسَ بِالقِرَاءَةِ فِي الحَمَّامِ**): اعلم أنَّ في قراءة القرآن في الحمَّام للشافعيَّة فيها آراء؛ الكراهة، وخلاف الأدب، والإباحة(١)، والتفرقة بين السِّرِّ والجهر، وبين المكان النَّظيف الخالي عن كشف العورة وغيره، ذكر ذلك تاج الدين السُّبكيُّ في «طبقات الشَّافعيَّة» في ترجمة محمَّد بن منصور ابن السَّمعانيِّ(٢).

قوله: (**وَقَالَ حَمَّادٌ عَنْ**(٣) **إِبْرَاهِيمَ**): أمَّا (حمَّاد)؛ فهو ابن أبي سُلَيْمَان مُسْلِمٍ، الأشعريُّ مولاهم، الكوفيُّ الفقيه، أبو إِسْمَاعِيل، عن أنس، وابن المُسَيَّب، وإبراهيم، وعنه: ابنه إِسْمَاعِيل، ومِسعَر، وأبو حنيفة، وشُعْبَة، وكان ثقةً إمامًا مجتهدًا كريمًا جوادًا، تُوُفِّيَ سنة (١٢٠هـ)، أخرج له مسلمٌ(٤) والأربعة، له ترجمة في «الميزان» فيها: (تُكلِّم فيه(٥) للإرجاء، ولولا ذكر ابن عديٍّ له في «كامله»؛ لما أوردته)، ثُمَّ شرع يتكلَّم عليه، وأمَّا (إبراهيم)؛ فهو ابن يزيد النَّخعيُّ، تقدَّم بعض ترجمته[ح٣٢].

١٨٣ - **حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ** قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ بَاتَ لَيْلَةً عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَهِيَ خَالَتُهُ فَاضْطَجَعْتُ **فِي عَرْضِ الوِسَادَةِ**، وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا، فَنَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ، أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ؛ اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَجَلَسَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَرَأَ العَشْرَ الآيَاتِ الخَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ قَامَ **إِلَى شَنٍّ مُعَلَّقَةٍ**، فَتَوَضَّأَ مِنْهَا فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ، ثُمَّ ذَهَبْتُ، فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَوَضَعَ يَدَهُ اليُمْنَى عَلَى رَأْسِي، **وَأَخَذَ بِأُذُنِي اليُمْنَى يَفْتِلُهَا**، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَوْتَرَ، ثُمَّ اضْطَجَعَ، حَتَّى أَتَاهُ المُؤَذِّنُ، فَقَامَ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ.

قوله: (**حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ**): تقدَّم غيرَ مرَّةٍ أنَّه ابن أبي أُوَيسٍ عَبْدِ الله، ابنُ أخت مالكٍ الإمامِ المجتهدِ صاحبِ المذهب.

---

(١) في (ب): (والوجه).

(٢) هذه الفقرة سقطت من (ج)، وانظر «الطبقات الوسطى» (ق١٠٨)، وهامش «طبقات الشافعية الكبرى» (٧/١٠-١١).

(٣) في (ج): (بن)، وهو تحريفٌ.

(٤) مقرونًا بغيره، انظر «ميزان الاعتدال» (١/٥٩٥)، «تهذيب الكمال» (٧/٢٦٩).

(٥) في النسخ: (فيها)، والمثبت موافق لما في «الميزان».

قوله: (فِي عَرْضِ الوِسَادَةِ): هو بفتح العين، وكذا في أصلنا بالقلم، قال ابن قُرْقُول: (بفتح العين عند أكثر شيوخنا، وهو ضدُّ الطُّول، ووقع عند بعضهم -منهم: الدَّاوديُّ، وحاتم الأطرابُلسيُّ، والأَصيليُّ- في موضع من «البخاريِّ»: بضمِّ العين؛ وهو النَّاحية والجانب، والفتح(١) أظهر).

قوله: (إلى شَنٍّ مُعَلَّقَةٍ): تقدَّم أنَّ الشَّنَّ -بفتح الشِّين المعجمة، وتشديد النُّون-: القِرْبة الباليةُ[ح١٣٨].

قوله: (وَأَخَذَ بِأُذُنِي اليُمْنَى يَفْتِلُهَا): تقدَّم أنَّ الذين حَوَّلهُم النَّبيُّ ﷺ من الشِّمال إلى اليمين أربعة(٢) من الصَّحابة: ابن عَبَّاس في «البخاريِّ» و«مسلم»[ح١١٧، م٧٦٣]، وجَابر بن عَبْد الله في «مُسلم»[م٣٠١٠]، وجبَّار بن صخر في «مُسند أحمد»[ح١٥٤٧١]، (وحذيفة بن اليماني في «زوائد المعجمين»(٣))(٤)[ح١١٧].

٣٧- بَابُ مَنْ لَمْ يَتَوَضَّأْ إِلَّا مِنَ الغَشْيِ المُثْقِلِ

قوله: (مَنْ لَمْ يَتَوَضَّأْ): يجيء فيه ثلاثة أوجه: يتوضَّ، ويتوضَّأ، ويتوضَّا.

قوله: (إِلَّا مِنَ الغَشِيِّ): هو بكسر الشِّين، وتشديد الياء، ويقال: (الغَشْي)؛ بإسكان الشِّين(٥)، وهما بمعنًى، وقد تقدَّم[ح٨٦].

١٨٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنِ امْرَأَتِهِ فَاطِمَةَ، عَنْ جَدَّتِهَا أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهَا قَالَتْ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَإِذَا النَّاسُ قِيَامٌ يُصَلُّونَ، وَإِذَا هِيَ قَائِمَةٌ تُصَلِّي، فَقُلْتُ: مَا لِلنَّاسِ؟ فَأَشَارَتْ بِيَدِهَا نَحْوَ السَّمَاءِ [وَقَالَتْ]: سُبْحَانَ اللهِ! فَقُلْتُ: [آيَةٌ]؟، فَأَشَارَتْ أَيْ نَعَمْ. فَقُمْتُ حَتَّى تَجَلَّانِي الغَشْيُ، وَجَعَلْتُ أَصُبُّ فَوْقَ رَأْسِي مَاءً، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؛ حَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْ شَيْءٍ كُنْتُ لَمْ أَرَهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا حَتَّى الجَنَّةَ وَالنَّارَ، وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي القُبُورِ مِثْلَ أَوْ قَرِيبَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ -لَا أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ- يُؤْتَى أَحَدُكُمْ، فَيُقَالُ: مَا عِلْمُكَ بِهَذَا الرَّجُلِ؟ فَأَمَّا المُؤْمِنُ -أَوِ المُوقِنُ، لَا أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ- فَيَقُولُ: هُوَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ، جَاءَنَا بِالبَيِّنَاتِ وَالهُدَى،

---

(١) (والفتح): ليس في (ب).

(٢) في (ج): (ثلاثة)، وكذا كانت في (أ) قبل الإصلاح.

(٣) في (ب): (رواية المعجم)، انظر «مجمع البحرين» (١١١/٢)، وقال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (٢٧٩/٢): (رواه الطبرانيُّ في «الأوسط»، ورجاله موثَّقون)، «المعجم الأوسط» (٥٦٨٥).

(٤) ما بين معقوفين ليس في (ج).

(٥) وهي رواية (ق) واليونينية.

فَأَجَبْنَا وَآمَنَّا وَاتَّبَعْنَا، فَيُقَالُ: نَمْ صَالِحًا، فَقَدْ عَلِمْنَا إِنْ كُنْتَ لَمُؤْمِنًا، وَأَمَّا المُنَافِقُ -أَوِ المُرْتَابُ، لَا أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ؟- فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ».

[قوله: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ): هذا(١) هو ابن أبي أويسٍ، تقدَّم، و(مَالِكٌ) خاله: تقدَّم](٢).

قوله: (عَنِ امْرَأَتِهِ فَاطِمَةَ): تقدَّم أنَّها فاطمة بنت المنذر بن الزُّبير بن العوَّام، زوج هشام، وتقدَّم بعض ترجمتها، وتكلَّمتُ في رواية ابن إسحاق عنها، وأنَّه قد تُكلِّم فيه بسبب ذلك، انتهى(٣)، ولا يقدح ذلك فيه، والله أعلم[ح٨٦].

قوله: (خَسَفَتِ الشَّمْسُ): اعلم أنَّه يقال: (الكسوف) و(الخسوف) جميعًا في الشَّمس والقمر، وفي القرآن: ﴿وَخَسَفَ ٱلْقَمَرُ﴾ [القيامة: ٨]، وقال بعض أهل اللُّغة: لا يقال في الشَّمس إلَّا: خَسَفت، وفي القمر إلَّا: كَسَف، وقد انفرد عروة به(٤)، والقرآن يردُّه، ولعلَّه(٥) خطأ من النَّاقلين عنه، وقال اللَّيث ابن سعد: (يقال: الخسوف فيهما، والكسوف في الشَّمس فقط)، وقال ابن دريد: (يقال(٦): خسف القمر، وانكسفت الشَّمس)، وقال يعقوب: لا يقال: انكسفت الشَّمس، وقال بعضهم: لا يقال: «انكسف القمر» أصلًا، ولا يقال إلَّا: خَسَف القمر، وكَسَفَتِ الشَّمسُ، وكَسَفَها الله؛ فهي مكسوفةٌ، وأكسفها اللهُ إكسافًا، والخُسوفُ: المَغِيب، والكُسوف: التَّغيُّر، والأحاديث تدلُّ على أنَّهما سواء، وقال الشَّيخ النَّوويُّ: (خَسَفَ القمر[ح١٠٤٢، م٩٠١/٣]، وخَسَفتِ الشَّمس[ح١٨٤، م٩٠١]، وكَسَفَ(٧)[م٩٠١/٦]، وكَسَفَتْ(٨)[ح١٠٤٣، م٩٠٤]، وانْخَسَفَ[م٩٠١]، وانْخَسَفتْ[ح٤٣١، م٩٠١]، وانْكَسَفَ[ح١٠٤١، م٩٠٧]، وانْكَسَفتْ[ح١٠٤٠، م٩٠١/٦]، وخُسِفا(٩)[ح١٠٤٢]،

---

(١) (هذا): ليس في (ب).

(٢) ما بين معقوفين سقط في (ج).

(٣) (انتهى): ليس في (ج).

(٤) أخرج مسلمٌ (٩٠٥)(١٣) عن عروة ﷺ قال: (لا تقل: كسفت الشمس، ولكن قل: خسفت الشمس).

(٥) في (ب): (ونقله).

(٦) (يقال): ليس في (ج).

(٧) في النسخ: (وكسفا)، والمثبت من مصدره هو الأولى، وقد ورد بلفظ التثنية في «المنهاج شرح مسلم» (٦/٤٣٨)، فلعلَّ التكرار حصل من النقل من الكتابين.

(٨) في النسخ: (وانكسفا)، والمثبت من مصدره هو الأولى، وقد ورد بلفظ التثنية في «المنهاج شرح مسلم» (٦/٤٣٨)، فلعلَّ التكرار حصل من النقل من الكتابين.

(٩) ذكر في هامش «اليونينيَّة» عند الحديث (١٠٤٢): («لا يخسِفان»: ضُبِط في «اليونينية» بكسر السين وبفتحها، =

وكُسِفا، كلُّها لغات صحيحة، وثبتت(١) كلُّها في «البخاريِّ» و«مسلم» من لفظ النَّبيِّ ﷺ، وقال الأزهريُّ: قال أَبُو زيد: يقال: خشعتِ(٢) الشَّمس وكَسفتْ وخَسفتْ بمعنًى واحد)، وقد عَقَد لذلك البخاريُّ بابًا يأتي[قبل ح١٠٤٧].

فائدة: روى عنه عليه الصلاة والسلام الكسوفَ نيِّفٌ وعشرون صحابيًّا، عدَّ منهم التِّرمذيُّ سبعة عشر نفرًا[ت٥٦٠]، وسيأتي الكلام على حين كُسوفها، وما قاله الأئمَّة في ذلك، وأنَّ الصَّحيح: أنَّ الشَّمس لَمْ تنكسف في عهده عليه الصلاة والسلام إلَّا مرَّةً، كذا قاله المحقِّقون؛ كالشَّافعيِّ، وأحمدَ، وغيرِهما، وأنَّه لَمْ يُصلِّ لها إلَّا مرَّةً إنْ شاء الله تَعَالَى في بابه[قبل ح١٠٤٠].

تنبيه: كَسَفَتِ الشَّمسُ في السَّنة السَّادسة في رمضان، وسيأتي مُطوَّلًا في بابه وما فيه(٣)[قبل ح١٠٤٠]./ [١/٤٥ب]

قوله: (**حَتَّى تَجَلَّانِي الغَشْيُ**(٤)): قال ابن قُرْقُول: (هكذا هو في «الموطَّأ»[١/٣٨٣]، ولم أجد لهذه اللَّفظة في شيءٍ من كُتُب اللُّغة ولا من كتب الشُّروح بيانًا، ومعناها عندي -والله أعلم-: غشيني وغطَّاني، وأصله: تَجَلَّلَنِي، وجُلُّ الشَّيءِ وجِلالُه: ما غُطِّي به، ومنه: جلال السُّتور والحجال وجُلُّ الدابَّة، فيكون تجلَّى وتجلَّل بمعنًى واحد؛ كما يقال: تمطَّى(٥)...) إلى أنْ قال: (وقد يكون «تجلَّاني»: ذهب بقوَّتي وصبري، من الجلاء، وقد قيل في قوله تعالى: ﴿وَٱلنَّهَارِ إِذَا جَلَّىٰهَا﴾ [الشمس: ٣]: جلى ظلمتَها عنِ الدُّنيا، وقيل: ﴿جَلَّىٰهَا﴾: أظهر شمسَها، فيكون معنى(٦) «تجلَّاني»: ظهر بي، وبان عليَّ، وأصله: الظُّهور، وقد ذكر البخاريُّ في هذا الحديث: «حتَّى علاني الغشيُ»[ح٨٦]، فيكون «تجلَّاني» بمعنى: علاني) انتهى.

= والفتح لا يجيء إلَّا على أنَّه مبنيٌّ للمفعول، انتهى من هامش الأصل)، وقال المؤلِّف البرهان في الحديث (٣٢٠١): (هو مبنيٌّ للفاعل والمفعول).

(١) في (ب): (وبينت).

(٢) في النسخ وبعض نسخ «تهذيب الأسماء واللغات»: (خسفت)، والمثبت موافق لما في «تهذيب اللغة».

(٣) هذا التنبيه سقط من (ج).

(٤) في هامش(ق): (أي: تجلَّلني، أي: جعله جُلًّا، أي: غطَّاني، من باب تقضَّى البازي) أي: كسر وانقضَّ، وهو تفعَّل من انقضضت، والأصل: تَقَضَّضَ.

(٥) في (أ): (غطى)، والصواب المثبت من مصدره، إذ تمام العبارة: (كما يقال: تمطَّى وتظنَّى، وأصله: تَمَطَّط وتَظَنَّن).

(٦) في (ج): (بمعنى).

قوله: (**الغَشِيُّ**): تقدَّم الكلام عليه قريبًا بلغَتَيه، وقال ابن قُرْقُول: (بكسر الشِّين، وشدِّ[(١)] الياء، كذا قيَّده الأَصيليُّ، ورواه بعضهم: «الغَشْي»، وهما بمعنًى واحد؛ تريد: الغشاوة؛ وهو الغطاء، ورويناه عنِ الفقيه أبي محمَّد عنِ الطَّبريِّ: «العشي»؛ بعين مهملة، وليس بشيء)، وقد ذكرت ذلك في باب (من أجاب الفتيا بإشارة[(٢)] اليد والرَّأس)[ح٨٦].

قوله: (**حَتَّى الجَنَّةُ وَالنَّارُ**): يجوز فيهما ثلاثة أوجه: الجرُّ، والنَّصب، والرفع[(٣)]، والله أعلم، وقد تقدَّم في الباب المذكور أعلاه[ح٨٦].

قوله: (**أُوحِيَ إِلَيَّ**): (أُوحِي): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله.

قوله: (**تُفْتَنُونَ فِي القُبُورِ**): تقدَّم الكلام على فتنة القبر؛ هي شائعة في جميع الخلق مؤمنهم، وكافرهم، ومنافقهم، أو هي مختصَّة بالمؤمنين والمنافقين؟ في الباب المشار إليه أعلاه[ح٨٦]، وتقدَّم فيه: أنَّ الصِّغار هل يُسأَلون، وتقدَّم الكلام فيه[(٤)] على الأمم قبلنا أيضًا من كلام ابن قيِّم الجوزيَّة، وكذا تقدَّم كلام في رفيعي الخلق مقامًا، والله أعلم[(٥)].

قوله: (**مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ**): تقدَّم الكلام على الدَّجال، وكلام القرطبيِّ في «تذكرته»[(٦)] في الباب المذكور أعلاه[ح٨٦]، وسيأتي في (الفتن) الكلام عليه أيضًا بزيادات[قبل ح٧١٢٢].

قوله: (**أَيَّ ذَلِكَ؟**): هو بنصب (أيَّ)، ويجوز في لغة ضمُّها مطلقًا.

قوله: (**إِنْ كُنْتَ لَمُؤْمِنًا**): (إِنْ): بكسر الهمزة من (إِنْ)، وتخفيف النُّون؛ مخفَّفة من الثَّقيلة، تقدَّم الكلام فيه في الباب المذكور أعلاه[ح٨٦].

٣٨- بابُ مَسْحِ الرَّأْسِ كُلِّهِ

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ [المائدة: ٦].

وَقَالَ ابْنُ المُسَيِّبِ: المَرْأَةُ بِمَنْزِلَةِ الرَّجُلِ تَمْسَحُ عَلَى رَأْسِهَا.

وَسُئِلَ مَالِكٌ: **أَيُجْزِئُ** أَنْ يَمْسَحَ بَعْضَ رَأْسِهِ؟ فَاحْتَجَّ بِحَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ.

---

(١) في (ج): (وتشديد).
(٢) (بإشارة): سقط من (ج).
(٣) في (ب): (والرفع والنصب).
(٤) (فيه): ليس في (ب) و(ج).
(٥) (والله أعلم): ليس في (ج).
(٦) (وكلام القرطبيِّ في «تذكرته»): ليس في (ج).

قوله: (**وَقَالَ ابْنُ المُسَيِّبِ**): هو سعيد بن المُسَيِّب، العالمُ الفردُ المشهورُ، تقدَّم بعض ترجمته[ح٥٧]، وتقدَّم الكلام على يائه، وأنَّه بفتحها، وأناسٌ(١) يكسرونها(٢)، بخلاف غير أبيه؛ فإنَّه لا يجوز في يائه إلَّا الفتح[ح٢٦].

قوله: (**أَيُجْزِئُ**): قال شيخنا الشَّارح: (قال ابن التِّين: قرأناه غير مهموز، وضُبِط في بعض الكتب بالهمز وضمِّ الياء على أنَّه رباعيٌّ من «أجزأ»)، و(جزى) و(أجزأ) لغتان.

١٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى المَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ **أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ -وَهُوَ جَدُّ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى-** أَتَسْتَطِيعُ أَنْ تُرِيَنِي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدٍ: نَعَمْ، فَدَعَا بِمَاءٍ، فَأَفْرَغَ عَلَى يَدِهِ، فَغَسَلَ يَدَهُ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ مَضْمَضَ **وَاسْتَنْثَرَ** ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ **إِلَى المِرْفَقَيْنِ**، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ، فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ، **بَدَأَ** بِمُقَدَّمِ رَأْسِهِ، حَتَّى ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ، ثُمَّ رَدَّهُمَا إِلَى المَكَانِ الَّذِي **بَدَأَ** مِنْهُ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ.

قوله: (**أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ**): قال الدِّمياطيُّ: (هذا الرَّجل السَّائل هو عَمرو بن أبي حسن تميمِ بن عَبْد عَمرو، وأبو حسن له صحبة، وليس بجدٍّ لعمرو بن يحيى بن عُمارة بن أبي حسن، وإنَّما هو عمُّ أبيه يحيى بن عُمارة، وقد جاء مبيَّنًا في الباب بعده[ح١٨٦]، وجاء أيضًا في الباب الثَّامن من هذا الباب؛ وهو «باب الوضوء من التَّوْر»: «حَدَّثَنَا خالد عن سُلَيْمان(٣)، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه قال: كان عمِّي يُكثِر الوُضُوء...»[ح١٩٩]، وعُمارة، وعَمرو، وعُمَر، أولادُ أبي حسنٍ تميمِ بن عَبْد عَمرو)، انتهى.

قوله: (**وَهُوَ جَدُّ عَمْرِو بْنِ يَحيَى**): الضَّمير يعود على عَبْد الله بن زيد، و(عبد الله بن زيد): هو جدُّ عَمرو بن يحيى المازنيِّ، أبو أمِّه، ويجوز أنَّ يعود على المبهم -السَّائل الذي قدَّمت اسمه- ويكون مجازًا(٤)، والله أعلم.

---

(١) في (ج): (وإياس)، وهو تصحيف.

(٢) في (ب): (يكسرها).

(٣) في (ج): (سلمان)، وليس بصحيح.

(٤) أي: على عمرو بن أبي حسن؛ لكونه أخا جدِّه، كما سلف، وقد قال الحافظ في «الفتح» (٣٤٨/١): (وَهِمَ مَن زعم أنَّ المرادَ بقوله: «وهو» عبدُ الله بنُ زيد؛ لأنَّه ليس جَدًّا لعمرو بن يحيى لا حقيقةً ولا مجازًا، وأمَّا قول صاحب «الكمال» ومَن تبعه في ترجمة عمرو بن يحيى: «إنَّه ابن بنت عبد الله بن زيد»؛ فغلطٌ توهَّمه من هذه الرواية).

قوله: (وَاسْتَنْثَرَ): تقدَّم أنَّه إخراج الماء من الأنف بالنَّفَس، وأنَّه غير الاستنشاق؛ ذاك[١] عكس ما فسَّرتُه، وقد تقدَّم قول من قال: هما واحد[ح١٤٠].

قوله: (إِلَى المِرْفَقَيْنِ): تقدَّم أنَّ المِرفَق؛ بكسر الميم، وفتح الفاء، وبالعكس، لغتان مشهورتان[ح١٥٩].

قوله: (بَدَأَ): هو بالهمز من الابتداء، وكذا الثَّانية.

٣٩- بَابُ غَسْلِ الرِّجْلَيْنِ إِلَى الكَعْبَيْنِ

١٨٦- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيْلَ التَّبُوذَكِيُّ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ: شَهِدْتُ عَمْرَو ابْنَ أَبِي حَسَنٍ سَأَلَ عَبْدَ اللهِ بْنَ زَيْدٍ، عَنْ وُضُوءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَدَعَا بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ، فَتَوَضَّأَ لَهُمْ وُضُوءَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَكْفَأَ عَلَى يَدِهِ مِنَ التَّوْرِ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي التَّوْرِ، فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْثَرَ ثَلَاثَ غَرَفَاتٍ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ إِلَى المِرْفَقَيْنِ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَمَسَحَ رَأْسَهُ، فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ مَرَّةً وَاحِدَةً، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الكَعْبَيْنِ.

قوله: (حَدَّثَنَا مُوسَى): وفي نسخة: (ابْنُ إِسْمَاعِيلَ التَّبُوْذَكيُّ)، وهو هو، وقد تقدَّم بعض ترجمته، و[الكلام] على النِّسبة إلى (تَبُوْذَك)، وما هي، وأنَّها بفتح المثنَّاة فوقُ، ثُمَّ موحَّدة مضمومة، ثُمَّ واو ساكنة، ثُمَّ ذال معجمة مفتوحة، ثُمَّ كاف، ثُمَّ ياء النِّسبة، إلى دارٍ له بتبوذك اشتراها، وقيل: نزل داره[٢] قومٌ منها، وقيل: إنَّه نُسِب إلى بيع السَّماد، وقيل: إنَّه نُسِب إلى بيع ما في بطون الدَّجاج من الكبد، والقانصة، والقلب، والله أعلم[ح٦٣].

قوله: (حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ): هو تصغيرُ (وَهْبٍ)، وهو ابن خالد الباهليُّ مولاهم، الكرابيسيُّ الحافظ، تقدَّم[ح٨٤].

قوله: (عَنْ عَمْرٍو): هو عَمرو بن يحيى بن عُمارة بن أبي حَسنٍ المازنيُّ، عن أبيه، وعبَّاد بن تميم، وغيرِهما، وعنه: مالكٌ، ووُهَيب، وخلقٌ، ثقةٌ، وقال ابن معين: (ليس بقويٍّ، صُوَيلِح)، تُوُفِّيَ سنة (١٤٠هـ)، وله ترجمة في «الميزان»، أخرج له الجماعة.

قوله: (عَنْ أَبِيهِ): تقدَّم أنَّ (أباه): يحيى بن عُمارة بن أبي حَسنٍ المازنيُّ، عن عَبْد الله بن زيد ابن عاصم وأبي[٣] سعيد، وعنه: الزُّهْرِيُّ، ومحمَّد بن يحيى [بن حَبَّان[٤]]، ثقةٌ، وثَّقه النَّسائيُّ وابن

---

(١) في (ب): (وذاك).

(٢) في (ج): (دار).

(٣) في (ج): (وابن)، وهو تحريفٌ.

(٤) في (أ): (حيان).

خِراش، أخرج له الجماعة](١).

قوله: (شَهِدْتُ عَمْرَو بْنَ أَبِي حَسَنٍ): تقدَّم الكلام عليه أعلاه في كلام الدِّمياطيِّ[ح١٨٥]، وهو عَمرو ابن أبي حَسَنٍ الأنصاريُّ، ذكره الحافظ أبو موسى في الصَّحابة(٢).

قوله: (سَأَلَ عَبْدَ اللهِ بْنَ زَيْدٍ): تقدَّم أنَّه عَبْد الله بن زيد بن عاصم المازنيُّ، وتقدَّم بعض ترجمته، وأنَّه قُتِل يوم الحَرَّة سنة (٦٣هـ)[ح١٥٨].

[قوله: (وُضُوءِ): هو بضمِّ الواو، ويجوز فتحها، وقد تقدَّم[قبل ح١٣٥]، وكذا قوله: (وُضُوءَ رَسُولِ اللهِ(٣) صلى الله عليه وسلم)](٤).

قوله: (بِتَوْرٍ): هو بالمثنَّاة فوق، مثلُ قدَحٍ من حجارة.

قوله: (فَأَكْفَأَ): هو رباعيٌّ مهموز الآخر، أي: قلَب وأمال، قال الجوهريُّ: (كفأت الإناء: كببته، وزعم ابن الأعرابيِّ أنَّ «أكفأته» لغة) انتهى، فعلى هذا: الأفصحُ فيه الثُّلاثيُّ، وهو مهموز أيضًا./ [١/٤٦أ]

قوله: (وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْثَرَ): تقدَّم الكلام على الاستنشاق والاستنثار، وأنَّ الصَّحيح: أنَّهما غيران؛ كهذا الحديث، لأنَّه غاير بينهما[ح١٤٠].

قوله: (إِلَى المِرْفَقَيْنِ): تقدَّم مرَّات أنَّ (المِرفَق)؛ بكسر الميم، وفتح الفاء، وبالعكس؛ لغتان[ح١٥٩].

٤٠ - بَابُ اسْتِعْمَالِ فَضْلِ وَضُوءِ النَّاسِ

وَأَمَرَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَهْلَهُ أَنْ يَتَوَضَّؤُوا بِفَضْلِ سِوَاكِهِ.

(بَابُ اسْتِعْمَالِ فَضْلِ وَضُوءِ النَّاسِ)... إلى (بَاب المَسْحِ عَلَى الخُفَّيْنِ)

قوله: (وَضُوءِ): هو بفتح الواو، ويجوز ضمُّها، تقدَّم مرارًا(٥)[قبل ح١٣٥].

سؤال: إن قيل: ترجم البخاريُّ رحمه الله على (استعمال فضل الوَضوء)، ثُمَّ ذكر حديث السِّواك -أعني: أثر جرير- والمجَّة، فما وجهه؟

والجواب: ذكره ابن المُنَيِّر فقال: (**قلت**: مقصوده الرَّدُّ على من زعم أنَّ الماء المستعمل في

---

(١) ما بين معقوفين ليس في (ج)، انظر «تهذيب الكمال» (٣١/٤٧٤).

(٢) زيد في (ج): (وثقه النَّسائي وابن خراش)، انظر «أُسْد الغابة» (٣/٧١١).

(٣) كذا في النسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (النبي).

(٤) ما بين معقوفين جاء في (ب) بعد قوله: (قدح من حجارة).

(٥) في (ج): (مرات).

الوضوء لا يُتطهَّر به؛ لأنَّه ماء الخطايا، فبيَّن أنَّ ذلك لو كان صحيحًا وأنَّ الخطايا تُحْدِث في عين الماء شيئًا يُنافي الاستعمال؛ لكان نجسًا؛ لأنَّ النَّجسَ المبعَدُ، والخطايا يجب إبعادُها شرعًا، ومع ذلك فيجوز استعماله لغير الطَّهارة؛ كالتبرُّك، والتعوُّذ، ونحوه، هذا إن احتجُّوا بأنَّه ماء الخطايا، وإن احتجُّوا بأنَّه مضاف؛ فهو مضافٌ إلى طاهرٍ لم يتغيَّر به؛ لأنَّ الرِّيق الذي يُخالطه عند المضمضة مثلًا طاهرٌ؛ بدليل حديث السِّواك والمجَّة، وكذلك ما لعلَّه[١] يخالطه من غبرات الأعضاء بطريق الأَولى؛ لأنَّها موهومة لا محقَّقة، والله أعلم) انتهى.

قوله: (وَأَمَرَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ): هو البَجَليُّ جرير بن عَبْد الله بن جَابِر -وهو[٢] الشَّليل- بن مالك ابن نَصْر بن ثعلبة بن جُشَم بن عوف، أبو عَمرو البَجَليُّ، واختلفوا في بَجِيلة؛ فمنهم من جعلهم من اليمن، وهو الأكثر، وقيل: هم من نزار بن[٣] معدٍّ، قاله مصعبٌ الزُّبيريُّ، وبجيلة: اسم أمِّهم، وكان جَرير مليحًا، بديعَ الجَمَال، قال النَّبيُّ ﷺ: «على وجهه مَسْحة مَلَك»[٤]، وعن عُمر رضي الله عنه قال: (جَرير يوسف هذه الأمَّة)[٥]، وهو سيِّد قومه، ولمَّا دخل على النَّبيِّ ﷺ؛ أكرمه، وقال: «إذا أتاكم كريم قوم؛ فأكرموه»[٦]، أسلم جَرير قبل وفاته عليه الصلاة والسلام ووفد عليه قبل موته بأربعين يومًا فيما قيل[٧]، وهذا لا يصحُّ؛ لما في «البخاريِّ» وَ«مسلم» عنه: قال لي النَّبيُّ ﷺ في حجَّة الوداع: «استنصتِ النَّاس»[ح١٢١، م٦٥/١١٨]، وإنَّما قدم سنة عشر في رمضان فبايعه وأسلم، كما قاله ابن قتيبة،

---

(١) في (ب): (لغسله).

(٢) في النسخ: (بن)، والمثبت موافق لما في المصادر وكتب الأنساب.

(٣) زيد في (ب): (بني).

(٤) أخرجه أحمد (١٩١٨٠) و(١٩٢٢٧)، والنسائيُّ في «سننه الكبرى» (٨٢٤٤، ٨٢٤٦) من حديث جرير رضي الله عنه، قال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (٦٢١/٩): (رجال أحمد رجال «الصحيح» غير المغيرة بن شبل، وهو ثقة).

(٥) أخرجه ابنُ سعدٍ في «القسم المتمم لطبقاته» (٣٨٦)، والخرائطيُّ في «اعتلال القلوب» (٣٢٣).

(٦) أخرجه البزَّار في «مسنده» (٨٠٢٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال الحافظ في «التمييز في تخريج شرح الوجيز» نسخة دار الكمال (٥١١/٣): (رواه البيهقيُّ والطبرانيُّ والبزَّار، وإسناده أقوى من إسنادهما)، وأخرجه الطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (٣٠٤/٢)، والبيهقيُّ في «السنن الكبرى» (١٦٨/٨) وفي «المدخل إلى السنن الكبرى» (ص٣٩٨-٣٩٩) من حديث جرير رضي الله عنه، وقال عقيبه: (رُوِيَ هذا القول من أوجه أخرى كلها ضعيفة، وله شاهدٌ مرسل عن الشَّعبي بإسناد صحيح) عند أبي داود في «المراسيل»: (٥١١).

(٧) وهو قول ابن عبد البرِّ في «الاستيعاب» (ص١٢٠).

وقد جزم بعض المصنِّفين بأنَّه قدم في رمضان(١) -كما قاله ابن قتيبة- فأرسله عليه الصلاة والسلام إلى ذي الخَلَصَة في مئة(٢) وخمسين راكبًا، فحرقها، وقال: يا رسول الله؛ إنِّي لا أثبت على الخيل، فصكَّه في صدره، وقال: «اللهمَّ؛ اجعله هاديًا مَهْديًّا»[خ٣٠٢٠، م٢٤٧٥/١٣٥].

روى عنه: قيس، والشَّعبيُّ، وهمَّام بن الحارث، وأبو زرعة حفيدُه، وأبو وائل، سكن الكوفة، ثمَّ قَرْقِيساء(٣)، فمات بها بعد الخمسين، قال(٤) النَّوويُّ في «تهذيبه»: (سنة أربع وخمسين)، نقله عنِ ابن قتيبة، وقيل: سنة إحدى وخمسين، وكذا في «الكاشف» للذهبيِّ.

واعلم أنِّي اجتمعت باثنين في مكَّة من طلبة الحديث، ذكر لي أحدهما أنَّه من بَجِيلة، وأنَّه خادمُ قبر جَرير هناك، وسألني عن مَدْفَنه أين هو؟ فلعلَّه نُقِل بعد دفنه في قَرْقِيساء، أو أنَّه لَمْ يُدفَن بها، بل حُمِل منها ودُفِن ببجيلة، والله أعلم، أخرج له الجماعة.

١٨٧- **حَدَّثَنَا آدَمُ**: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: **حَدَّثَنَا الحَكَمُ** قَالَ: سَمِعْتُ **أَبَا جُحَيْفَةَ** يَقُولُ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم **بِالهَاجِرَةِ**، **فَأُتِيَ بِوَضُوءٍ** فَتَوَضَّأَ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَأْخُذُونَ مِنْ **فَضْلِ وَضُوئِهِ**، **فَيَتَمَسَّحُونَ** بِهِ، فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ وَالعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ **عَنَزَةٌ**.

قوله: (**حَدَّثَنَا آدَمُ**): تقدَّم مرَّات أنَّه ابن أبي إياسٍ، وَتقدَّم الكلامُ على عدم صرفه، وأنَّ بعضَهم صَرَفَه(٥)، وتقدَّم بعضُ ترجمته[ح١٠١].

قوله: (**حَدَّثَنَا الحَكَمُ**): تقدَّم مرَّات أنَّه(٦) ابن عُتَيبة الإمام، وتقدَّم ضبط (عُتَيْبَة)، وأنَّ لهم شخصًا آخر يُقال له: الحكم بن عتيبة، وأنَّ البخاريَّ جعلهما واحدًا، فعُدَّ من أوهامه[ح١١٧].

قوله: (**أَبَا جُحَيْفَةَ**): هو بجيم مضمومة، ثُمَّ حاء مهملة مفتوحة، ثُمَّ مثنَّاة تحت ساكنة، ثُمَّ فاء،

---

(١) وبه جزم الواقديُّ، انظر «الطبقات الكبرى» (١/٢٩٩)، لكن قال الحافظ في «الإصابة» (١/٢٣٢): (وفيه عندي نظرٌ)، واستدلَّ لذلك بما رُوِيَ عن جريرٍ رضي الله عنه أنَّه شهد نَعْيَ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم للنجاشيِّ، والنجاشيُّ مات قبل سنة عشرٍ.

(٢) في (ج): (ثمانية).

(٣) قال ياقوت الحمويُّ في «معجم البلدان» (٤/٣٢٨): (قَرْقِيسِياء: بالفتح، ثمَّ السكون، وقاف أخرى، وياء ساكنة، وسين مكسورة، وياء أخرى، وألف ممدودة، ويقال: بياء واحدة، بلد على نهر الخابور وعندها مَصَبُّ الخابور في الفرات).

(٤) في (ب): (وقال).

(٥) الذي تقدَّم أنَّ الجواليقيَّ قال: إنَّه عربيٌّ، غير أنَّه لا يُصرَف سواء كان عربيًّا أو أعجميًّا.

(٦) (أنَّه): مثبت من (ج).

ثُمَّ تاء التَّأنيث، واسمه وَهْبُ بن عَبْد الله السُّوائيُّ، ويُقال فيه: وَهْب بن وَهْب، من[(١)] سُواءة[(٢)] بن عامر بن صعصعة، ويقال: وهب الخير، تُوُفِّيَ رسولُ الله ﷺ وهو مراهق، ووُلِّيَ بيت المال لعليٍّ، روى عنه: ابنه عون، وأبو إسحاق، وابن أبي خالد، وغيرُهم، تُوُفِّيَ سنة (٧٤هـ)، أخرج له الجماعة.

قوله: (**بِالهَاجِرَةِ**): هي نصف النَّهار، وقال بعضهم: هي شدَّة الحرِّ.

قوله: (**فَأُتِيَ بِوَضُوءٍ**): (أُتِي): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، و(الوَضوء)؛ بفتح الواوِ: الماءُ، ويجوز فيه الضمُّ، وقد تقدَّم[قبل ح١٣٥]، وكذا (**مِنْ فَضْلِ وَضُوئِهِ**)؛ بالفتح.

قوله: (**عَنَزَةٌ**): تقدَّم الكلام عليها ضمن (باب لا يقبل الله صلاة بغير طهور) قُبَيل (باب الاستنجاء بالحجارة)؛ فانظر ذلك إنْ أردته[قبل ح١٥٢].

١٨٨ - **وَقَالَ أَبُو مُوسَى**: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ فِيهِ، وَمَجَّ فِيهِ، **ثُمَّ قَالَ لَهُمَا**: «**اشْرَبَا مِنْهُ**، وَأَفْرِغَا عَلَى وُجُوهِكُمَا وَنُحُورِكُمَا».

قوله: (**وَقَالَ أَبُو مُوسَى**): هو الأشعريُّ عَبْدُ الله بن قيس، تقدَّم بعض ترجمته[ح١١]، صحابيٌّ جليلٌ رضي الله عنه، وتعليقه هذا أسنده البخاريُّ في (الطَّهارة) مختصرًا[ح١٩٦]، وفي (المغازي) مُطوَّلًا[ح٤٣٢٨]، ومُسلمٌ في (الفضائل)[م٢٤٩٧/١٦٤].

قوله: (**ثُمَّ قَالَ لَهُمَا: «اشْرَبَا مِنْهُ»**): الضَّمير المثنَّى لأبي موسى وبلالٍ رضي الله عنهما، كما ساقه البخاريُّ في (غزوة الطَّائف) مُطوَّلًا[ح٤٣٢٨].

١٨٩ - **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ**: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، **عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ** قَالَ: **أَخْبَرَنِي مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ**... قَالَ: وَهُوَ الَّذِي مَجَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي وَجْهِهِ وَهُوَ غُلَامٌ مِنْ بِئْرِهِمْ.

وَقَالَ عُرْوَةُ عَنِ المِسْوَرِ وَغَيْرِهِ يُصَدِّقُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ: وَإِذَا تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ؛ كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ.

قوله: (**حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ**): تقدَّم أنَّ هذا ابنُ المدينيِّ، حافظ الإسلام، وتقدَّم بعض ترجمته، ولماذا نُسب[ح١٣٧].

---

(١) في (ب) و(ج): (بن).

(٢) في (أ): (سواء).

قوله: (عَنْ صَالِحٍ): هذا هو ابن كيسان المدنيُّ، تقدَّم أنَّه رأى ابنَ عُمر، وسمع عروةَ والزُّهْرِيَّ، وأنَّ الجماعةَ أخرجوا له، وتقدَّم(١) بعض ترجمته[ح٥١].

قوله: (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ): تقدَّم أنَّه الزُّهْرِيُّ محمَّد بن مُسْلِم بن عُبَيد الله بن عَبْد الله، العالمُ المشهور.

قوله: (أَخْبَرَنِي مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ): هو محمود بن الرَّبِيع بن سراقة الخزرجيُّ الأنصاريُّ، من بني عَبْد الأشهل، وقيل: إنَّه من بني الحارث بن الخزرج، وقيل: إنَّه من بني سالم بن عوف، يكنى أبا نعيم، وقيل: أبا محمَّد، معدود في أهل المدينة، قال إبراهيم بن المنذر: (تُوُفِّيَ سنة «٩٩هـ»، وهو ابن ثلاثٍ وتسعين)، عقل عنه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ المجَّة من بئرهم، وحفظ ذلك وهو ابنُ أربعِ سنين أو خمسٍ[خ٧٧، م٣٣/٢٦٥]، روى عنه أنس بن مالك حديث عتبان(٢)، وقيل: مات محمود سنة (٩٦هـ)، روى عنه: ابن شهاب ورجاء ابن حَيْوَة أَبُو المقدام، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ./ [١/٤٦ب]

قوله: (مَجَّ): المجُّ: رَمْيُ الشَّخصِ الماءَ أو غيرَه من فِيه، وقد تقدَّم[ح٧٧].

قوله: (وَقَالَ عُرْوَةُ عنِ المِسْوَرِ وَغَيْرِه...)؛ فذكره: اعلم أنَّ هذا تعليقٌ مجزومٌ به، وقد أخرجه مُسنَدًا فيما يأتي[ح٢٧٣١ و٢٧٣٢]، وأراد بقوله: (وغيره): مروان بن الحكم، كما صرَّح به فيما يأتي، وقد أخرجه في عدَّة أماكن[ح١٦٩٤، ٢٣٠٧، ٢٧١٢، ٤١٧٨، وغيرها]، وفي بعض طرقه عن صحابة غير مُسمَّين[ح٢٧١١]، وإنَّ ذلك أهمله المِزِّيُّ في «أطرافه»، والله أعلم.

ولنتكلَّم هنا على (المِسْوَر)، وهو بكسر الميم، وسكون السِّين، وفتح الواو، وهو ابن مَخْرَمة ابن نوفل بن أُهَيب الزُّهْرِيُّ، صحابيٌّ صغير، وله عن عمرَ وخالِه عَبْد الرَّحمن بن عوف؛ لأنَّ أمَّه عاتكةَ(٣) أختُ عَبْد الرَّحمن، وعنه: عروة وابن أبي مليكة، مات سنة (٦٤هـ)(٤)، أخرج له الجماعة.

وأمَّا (مروان)؛ فهو ابن الحكم بن أبي العاصي بن أميَّة بن عَبْد شمس بن عَبْد مناف القرشيُّ الأمويُّ، يكنى أبا عَبْد الملك، وُلِدَ على عهده عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، قيل: سنة ثنتين من الهجرة، وقيل: عام

---

(١) في (ب): (وقد تقدَّم).

(٢) وهو حديث دعوة عتبان النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للصلاة في منزله، وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في آخره: «لا يشهد أحدٌ أن لا إله إلَّا الله وأنِّي رسول الله فيدخل النارَ أو تطعمه»، أخرجه مسلمٌ (٣٣) (٥٤).

(٣) وقيل: اسمها الشِّفَاء.

(٤) في (ب): (٢٤هـ)، وليس بصحيح.

الخندق، وقال مالك: (وُلِدَ يوم أُحُد)، وقال غيرُه: وُلِدَ بمكَّة، ويُقال: بالطَّائف، فعلى قول مالك؛ تُوُفِّيَ رسولُ الله ﷺ وهو ابن ثماني سنين أو نحوِها ولم يرَه؛ لأنَّه خرج إلى الطَّائف طفلًا لا يعقل، وذلك أنَّه[(١)] عليه الصلاة والسلام كان قد نفى أباه الحَكَمَ إلى الطَّائف، فلم يزل بها حتَّى وُلِّيَ عثمان؛ فردَّه، فقدم المدينة هو ووَلَدُه[(٢)] في خلافة عثمان، وهذا قد أنكره أَبُو العَبَّاس ابن تيمية في «الرَّد على ابن[(٣)] المطهَّر الرَّافضيِّ»، انتهى، وتُوُفِّيَ أبوه، فاستكتبه عثمان وضمَّه إليه، فاستولى عليه إلى أنْ قُتِل عثمان رضي الله عنه، ترجمته معروفة فلا نطوِّل بها، وقد وَلِيَ الخلافة فكانت خلافته تسعة أشهر، وقيل: عشرة أشهر، وتُوُفِّيَ في صدر رمضان سنة (٦٥هـ)، وهو ابن ثلاث وستِّين، وقيل: ابن ثمان وستِّين، وقيل: أربع وستِّين، وهو معدودٌ فيمَن قتله النساء، روى عنه جماعة من التَّابعين، وروى عنه من الصَّحابة سَهْل بن سَعْد، وممَّن روى عنه من التَّابعين: عروةُ وعليُّ بن الحسين، قال عروة: (كان مروان لا يُتَّهم في الحديث)، قال الذَّهبيُّ في «ميزانه»: (قال البخاريُّ: «لَمْ يرَ النَّبيَّ ﷺ»، قلت: له أعمال مُوبقة -نسألُ الله السَّلامةَ-؛ رمى طلحةَ بسَهْمٍ وفَعَلَ وفَعَل[(٤)])، انتهى، أخرج له البخاريُّ والأربعة.

قوله: (**على وَضُوئِهِ**): هو بفتح الواوِ الماءُ، ويجوز ضمُّها، وقد تقدَّم مرارًا[قبل ح١٣٥].

باب

١٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، **عَنِ الجَعْدِ** قَالَ: سَمِعْتُ **السَّائِبَ ابْنَ يَزِيدَ** يَقُولُ: **ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي** إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ إِنَّ ابْنَ أُخْتِي **وَجِعٌ**، فَمَسَحَ رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالبَرَكَةِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ، ثُمَّ قُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ، فَنَظَرْتُ إِلَى خَاتَمِ النُّبُوَّةِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ؛ **مِثْلَ زِرِّ الحَجَلَةِ**.

---

(١) في (ب): (لأنَّه).

(٢) في (ب): (ووالده).

(٣) (ابن): ليس في (ج).

(٤) قال الحافظ في «هدى الساري» (ص٤٧٧): (وإنَّما نقموا عليه أنَّه رمى طلحةَ يوم الجمل بسهم فقتله، ثمَّ شهر السيفَ في طلب الخلافة حتَّى جرى ما جرى، فأمَّا قتلُ طلحة؛ فكان متأوِّلًا فيه؛ كما قرَّره الإسماعيليُّ وغيرُه، وأمَّا ما بعد ذلك؛ فإنَّما حملَ عنه سهلُ بن سعد وعروةُ وعليُّ بن الحسين وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث -وهؤلاء أخرج البخاريُّ أحاديثَهم عنه في «صحيحه»- لمَّا كان أميرًا عندهم بالمدينة قبل أن يبدوَ منه في الخلاف على ابن الزبير ما بدا، والله أعلم، وقد اعتمد مالكٌ على حديثِه ورأيِه والباقون سوى مسلم).

قوله: (عَنِ الجَعْدِ): هو ابن عَبْد الرَّحمن، ويقال له: الجُعَيْد؛ بالتَّصغير، عنِ السَّائب بن يزيد وجماعةٍ، وعنه: يحيى القطَّان ومكِّيٌّ، وهو ثقةٌ، أخرج له البخاريُّ، ومسلم، وأبو داود، والتِّرمذيُّ، والنَّسائيُّ.

قوله: (السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ): هو السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ بن سعيد، أبو يزيد، المعروف بابن أخت نَمِر، قيل: إنَّه ليثيٌّ كنانيٌّ، وقيل: أزديٌّ، وقيل: كنديٌّ، وقيل: هُذَليٌّ، حليف بني أميَّة، وُلِدَ في السَّنة الثَّانية من الهجرة، وخرج في الصبيان إلى ثنيَّة الوداع يتلقَّى النَّبيَّ ﷺ مَقدَمه من تبوك، وشهد حجَّة الوداع، وذهبت به خالته -ولا أعرف اسمها، [ورأيت في كلام بعض حفَّاظ العصر: أنَّ اسمها فاطمة، انتهى[١]، قد رأيت في «تجريد» الذَّهبيِّ: (فاطمة بنت شريح، قال: ذكرها أبو عبيدة في الزوجات[ك٣/٤]، كذا قال ابن[٢] بَشْكُوال)، انتهى][٣]، وأمُّه اسمها عُليَّة[٤] بنت شريح[٥]- إلى النَّبيِّ ﷺ، فدعا له ومسح برأسه، وقال: (نَظَرْتُ إِلَى خَاتِمِ النُّبُوَّةِ)، أخرج له الجماعةُ، وأحمدُ في «المُسند»، تُوُفِّيَ سنة (٩١هـ)، وقيل: سنة (٨٦هـ).

قوله: (ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي): تقدَّم أعلاه أنِّي لا أعرف اسمها، [وتقدَّم ما رأيته عن بعض حفَّاظ العصر من أنَّ اسمها فاطمة][٦]، وهي مذكورة في الصَّحابيَّات بخالة السَّائب[٧]، وتقدَّم أعلاه أنَّ أمَّه اسمُها عُلَيَّةُ بنت شريح، وهي صحابيَّة مشهورةٌ رضي الله عنها وعن خالته وعنه[٨].

قوله: (وَجِعٌ): هو بفتح الواو، وكسر الجيم، كذا في النُّسخة التي سمعت منها على شيخنا العراقيِّ، قال ابن قُرْقُول: («وَجِعٌ»: كذا لأكثرهم، وعند ابن السَّكن في «باب استعمال وضوء النَّاس»: «وَقِعٌ»،

---

(١) الذي في «هدى الساري» (ص٢٦٨): (اسمها سلمى)، وفي «الفتح» (٦/٦٤٩): (لم أقف على اسمها).

(٢) (ابن): ليس في (ب).

(٣) ما بين معقوفين ليس في (ج).

(٤) كذا ضبط الذهبيُّ اسمَها في «تجريد أسماء الصحابة» (٢/٢٨٨) بياء مشدَّدة، وضبطها الحافظ في «الفتح» (٦/٦٤٩) بباء موحَّدة: (عُلبَة).

(٥) كذا في «الاستيعاب» (ص٩٢٥) و«فتح الباري» (٦/٦٤٩): أنَّها أمُّ السائب رضي الله عنه، وفي «أُسْد الغابة» (٦/٢٠١) و«تجريد أسماء الصحابة» (٢/٢٨٨) و«الإصابة» (٤/٣٦٥): أنَّها أختُه لأمِّه.

(٦) ما بين معقوفين ليس في (ج).

(٧) زيد في (ج): (وليتثبت من اسمها)، وضرب عليها في (أ)، انظر «معرفة الصحابة» (٦/٣٥٨٩)، «أسد الغابة» (٦/٤٤٤).

(٨) (وعن خالته وعنه): ليس في (ب).

وهو بمعنى: «وَجِعٌ»، أي: مشتكٍ مريضٌ)، وقال شيخنا الشَّارح: (كذا رواه ابن السَّكن، وقال الإِسْمَاعِيليُّ: كذا هو في «البخاريِّ»، والأكثرون يقولون: «وَجِعٌ»، وفي رواية أبي ذرٍّ: «وَقَعَ» على لفظ الماضي، وقال ابن بطَّال: «وَقَعَ»: معناه: [وَقَع] في المرض، قال: وإنْ كان رُوي بكسر القاف؛ فأهل اللُّغة يقولون: وَقِعَ الرَّجلُ؛ إذا اشتكى لحمَ قَدَمِه... إلى أنْ قال: والمعروف عندنا: «وَقَعَ»؛ بفتح القاف والعين)، وقوَّاه شيخنا الشَّارح بما هو مذكور في «ابن سِيدَه»؛ فذكره[١]، انتهى.

قوله: (مِثْلَ زِرِّ الحَجَلَةِ): هو بجرِّ (مثل) صفة لـ(خاتم)، ونصبها على الحال، أي: مُشْبِهًا زرَّ الحَجَلَة.

قوله: (زِرِّ الحَجَلَةِ): هو ما يدخل في عُرَاها، قال ابن قُرْقُول: (كذا في «مسلم»[م٢٣٤٥]، وفي «البخاريِّ» مثله في «باب خاتم النُّبوَّة»[ح٣٥٤١]، وجاء للقابسيِّ في موضع[٢] آخر: بسكون الجيم، فقال البخاريُّ في تفسيره: «الحُجْلَةُ: مِنْ حُجَلِ الفَرَسِ الَّذِي بَيْنَ عَيْنَيْهِ»[٣][ح٣٥٤١]، كذا قيَّده بعضهم بضمِّ الحاء وسكون الجيم في الأوَّل، وبضَمِّها وفتح الجيم من الثَّاني، وبعضهم يكسر الحاء ويفتح الجيم أيضًا، فإنْ كان البخاريُّ سمَّى البياض بين عيني الفرس حُجْلة؛ لكونه بياضًا، كما سُمِّي بياض القوائم [تحجيلًا]؛ فما معنى ذكر «الزِّرِّ» مع هذا؟ لا يتَّجه لي فيه وجه، وفسَّر التِّرمذيُّ في كتابه «الزرَّ» بـ«البيض»، فقال: «زرُّ[٤] الحجلة: بيضها»[ت٣٦٤٣]، فـ«الحجلة» عنده: الطائر الذي يُسمَّى القَبْج، وقال الخطَّابيُّ: «بتقديم الرَّاء على الزاي»، كأنَّه[٥] أخذه من رَزِّ الجراد؛ وهو بيضها، فاستعاره للطَّائر، وأمَّا تسمية البيض بـ«زرٍّ»؛ فلا أعرف له وجهًا، وإنَّما «الزِّرُّ»: واحدُ الأزرار التي تدخل في العُرا؛ كأزرار القميص، و«الحَجَلَة»: إحدى الحجال؛ وهي سُتُور، وهذا أولى ما قيل، وكأنَّ من فسَّر الزرَّ بالبيض؛ نظر إلى ما ورد في بعض طرق هذا الحديث: «مثل بيضة الحمامة»[٦]، ثُمَّ رأى: «زِرَّ الحجلة»؛ ففسَّره ببيضها؛ اعتمادًا على ما وجد من ذكر بيضة الحمامة) انتهى، وسيأتي الكلام فيه أيضًا إنْ شاء الله تَعَالَى مع زيادة إبراهيم بن حمزة كيف النُّطق بها في (باب خاتم النُّبوَّة) إنْ شاء الله تَعَالَى وقدَّره[ح٣٥٤١].

---

(١) (فذكره): ليس في (ج)، وانظر «المحكم والمحيط الأعظم» (٢/٢٧٧).

(٢) في (ج): (مواضع).

(٣) هو من تفسير شيخ البخاريِّ محمَّد بن عبيد الله.

(٤) في (ب): (زرا)، وفي (ج): (وَزِرُّ).

(٥) في (ج): (فكأنَّه).

(٦) أخرجه مسلمٌ (٢٣٤٤) (١٠٩) من حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه.

مسألة: سُئِلت عن خاتم النُّبوَّة؛ هل هو من خصائصه أو أنَّ كلَّ نبيٍّ مختوم بخاتم النُّبوَّة؟

فأجبت: بأنِّي لا أستحضر في ذلك شيئًا، ولكن الذي يظهر لي أنَّه من خواصِّه؛ لأنَّه خُتِم به لمعانٍ؛ أحدها: أنَّه إشارة إلى أنَّه خاتم النَّبيِّين، وليس كذلك غيره، ولأنَّ باب النُّبوَّة قد خُتِم به، فلا يُفتَح بعده[1].

وممَّا **يُسأل** عنه أيضًا: أنَّه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ولد من بطن أمِّه مختومًا بخاتم النُّبوَّة؟ أو جُعِل الخاتم بين كتفيه بعدما ولد عندما شُقَّ صدره عند ظئره حليمة؟ أو حين نُبِّئ؟

وجوابه: أنَّه روى ابن أبي الدُّنيا وغيره بإسنادٍ يرفعه إلى أبي ذرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قلت: يا نبيَّ الله؛ كيف علمت أنَّك نبيٌّ؟ وبِم علمت حتَّى استيقنت؟ قال: «يا أبا ذرٍّ؛ أتاني مَلَكان وأنا ببطحاء مكَّة، فوقع أحدهما بالأرض...»؛ فذكر قصَّة، وأنَّه وُزِن برَجُل، ثُمَّ بعشرة، ثُمَّ بمئة، ثُمَّ بألف... إلى أنْ قال: «وجعل الخاتم بين كتفيَّ كما هُوَ الآن، ووَلَّيا عنِّي، فكأَنِّي أعاين الأمر معاينة»[2]، وفي «سيرة مُغْلْطاي الصُّغرى»: (وقيل: وُلِد وهو به)[3]، وسيأتي في (باب خاتم النُّبوَّة) الرِّوايات في صفة هذا الخاتم والمسألة والسُّؤال[4] إنْ شاء الله تَعَالَى وقدَّره[قبل ح٣٥٤١]./ [١/٤٧أ]

٤١ - بَابُ مَنْ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مِنْ غَرْفَةٍ وَاحِدَةٍ

قوله: (مِنْ غَرْفَةٍ وَاحِدَةٍ): اعلم أنَّ (الغرفة) في أصلنا هنا بفتح الغين بالقلم، وهي بالضَّمِّ: ما اغتُرِف، وبالفتح: الفعل، وقيل: هما بمعنًى، وقال يعقوب: (الغَرف: مصدرُ غرفتُ الماءَ والمرقَ)، وقيل: الغُرفة: ملء اليد، والغَرفة: المرَّة الواحدة، وفي «الصِّحاح»: (الغَرفة -يعني: بالفتح-:

---

(١) أخرج الحاكم في «المستدرك» (٢/٥٧٧) من حديث وهب بن منبِّه قال: (ولم يبعث الله نبيًّا إلَّا وقد كانت عليه شامة النبوَّة في يده اليمنى، إلَّا أن يكون نبينا محمَّد صلَّى الله عليه وآله وسلَّم؛ فإنَّ شامة النبوَّة كانت بين كتفيه، وقد سُئِل نبيُّنا صلَّى الله عليه وآله وسلَّم عن ذلك فقال: «هذه الشامة التي بين كتفيَّ شامة الأنبياء قبلي؛ لأنَّه لا نبيَّ بعدي ولا رسول»)، ولم يتعقَّبه الذهبيُّ.

(٢) أخرجه الدارميُّ في «مسنده» (١٤)، وابن أبي الدنيا في «الهواتف» (ص١٨)، والبزَّار في «مسنده» (٤٠٤٨)، وقال: (وهذا الكلام لا نعلمه يُروَى عن أبي ذرٍّ إلَّا من هذا الوجه، ولا نعلم سمع عروة من أبي ذرٍّ)، وقال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (٨/٤٥٨) عن سند البزَّار: (فيه جعفر بن عبد الله بن عثمان بن كبير، وثَّقه أبو حاتم الرازيُّ وابن حبَّان، وتكلَّم فيه العقيليُّ، وبقيَّة رجاله ثقاتٌ، رجال الصحيح).

(٣) في شرح الحديث (٣٥٤١) عزاه إلى سيرة ابن سيد النَّاس: «عيون الأثر»، وهو فيها (٢/٤٣٢).

(٤) (والمسألة والسؤال): ليس في (ج).

المرَّة الواحدة، والغُرفة؛ بالضَّمِّ: للمفعول مِنْهُ؛ لأنَّك ما لَمْ تغرفه لا تسمِّيه غُرفة، والجمع: غِراف؛ مثل: «نُطفة ونِطاف»).

١٩١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمرُو بنُ يَحيَى، عَن أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ زَيْدٍ: أَنَّهُ أَفْرَغَ مِنَ الإِنَاءِ عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَهُمَا، ثُمَّ غَسَلَ أَوْ مَضْمَضَ، وَاسْتَنْشَقَ مِنْ كَفَّةٍ وَاحِدَةٍ، فَفَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثًا، فَغَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى المِرْفَقَيْنِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَا أَقْبَلَ وَمَا أَدْبَرَ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الكَعْبَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا وُضُوءُ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

قوله: (**حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ**): هذا هو الواسطيُّ الطَّحَّان، أحد العلماء، عن حُصَين وبيان بن بشر، وعنه: مُسَدَّد وابنُه محمَّد، ثقةٌ عابدٌ، يُقال: اشترى نفسَه من الله ثلاث مرَّات يتصدَّق بزنة نفسِه فضَّةً، تُوُفِّيَ سنة (١٧٩هـ)، وقيل: سنة (١٨٢هـ)[(١)]، أخرج له الجماعة.

قوله: (**حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى**): تقدَّم قريبًا في الباب قبله[ح١٨٦].

قوله: (**عَنْ أَبِيهِ**): تقدَّم قريبًا في الباب قبله[ح١٨٦].

قوله: (**عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ**): تقدَّم أنَّه ابن عاصم المازنيُّ قريبًا في الباب قبله[ح١٨٦].

قوله: (**مِنْ كُفَّةٍ وَاحِدَةٍ**): كذا في أصلنا، وفي طرَّة النُّسخة التي سمعتُ فيها على شيخنا العراقيِّ ما لفظه: (قال الأَصيليُّ: صوابه: من كفٍّ واحدٍ)، انتهت، قال ابن[(٢)] قرْقول: («من كُفَّةٍ[(٣)] واحدة»: هو بالضَّمِّ والفتح؛ مثل: غَرفة وغُرفة، أي: ملء كفِّه من ماء) انتهى.

واعلم أنَّ (الكفَّ) مؤنَّثة، ولعلَّ الأَصيليَّ -أو ما قد جاء في روايةٍ- ذَكَّر (واحدًا) على إرادة العضو، وقال شيخنا الشَّارح: (قال ابن التِّين: هو بفتح الكاف -يعني: كَفَّةً[(٤)]-، أي: غرفة، فاشتُقَّ ذلك من اسم الكفِّ، سُمِّي الشَّيء باسم ما كان فيه، قال بعضهم: ولا يُعرَف في كلام العرب إلحاق تاء التَّأنيث في «الكفِّ»، ولا يبعد أنْ يكون منزَّلًا منزلة «الغرفة»، فتكون «الكفَّة» بمعنى: فَعلة، أي: كفَّ كَفَّة؛ لمَّا كان يتناولها بكفِّه، ودخلت الهاء، كما تقول: ضربت[(٥)] ضربة، وكأنَّه أشار بقوله: «وقال

(١) في النسخ: (١٧٢هـ)، وليس بصحيح.
(٢) (ابن): ليس في (ب).
(٣) في النسخ: (كفٍّ)، وهي رواية ابن عساكر، والمثبت من مصدره: (كفَّة).
(٤) في النسخ: (كَفًّا)، والمثبت من مصدره: (كفَّة).
(٥) في (ب): (ضربته).

بعضهم» إلى ابن بطَّال، فإنَّه قال ذلك، وقال: «أراد غرفة واحدة، أو حفنة واحدة»)، ثُمَّ ذكر كلام ابن قُرْقُول، انتهى.

قوله: (**وُضُوءُ رَسُولِ اللهِ** ﷺ): (وُضوء)؛ بضمِّ الواو، ويجوز فتحها، تقدَّم مرارًا[قبل ح١٣٥].

٤٢ - بَابُ مَسْحِ الرَّأْسِ مَرَّةً

قوله: (**باب مَسْحِ الرَّأْسِ مرَّةً واحدةً**(١)): اعلم أنَّ الكلام في مسح الرَّأس؛ هل يُستحبُّ تكراره أم لا؟ معروفٌ، وكذا الأحاديث التي وردت بالتثليث، ولم أرَ فيها حديثًا صحيحًا فيه، بل التَّثليث مأخوذ من عموم قوله: (توضَّأ ثلاثًا ثلاثًا)[م٢٣٠]، وقد روى أَبُو داود حديث عثمان، وفيه: (ومسح برأسه ثلاثًا)[د١٠٧]، ثُمَّ قال في آخره: (أحاديث عثمان الصِّحاح كلُّها تدلُّ على مسح الرَّأس أنَّه مرَّة، فإنَّهم ذكروا الوضوء ثلاثًا، وقالوا فيها: «ومسح رأسه»، لَم(٢) يذكروا عددًا كما ذكروا في غيره) انتهى[د١٠٨]، وقد قال التِّرمذيُّ لمَّا ذكر المسح مرَّة: (إنَّ العمل عليه عند أكثر أهل العلم من الصَّحابة فمن بعدهم، وبه يقول جعفر بن محمَّد، وسفيان، وابن المبارك، والشَّافعيُّ، وأحمد، وإسحاق؛ رأَوا مسح الرَّأس مرَّة واحدة)[ت٣٤]، وقال شيخنا الشَّارح: (وأغرب من أوجب الثَّلاث) انتهى، وقد نقلت من خطِّ شيخنا المشار إليه على هامش أصله بـ«شرح البخاريِّ» له: (حكاه شيخنا في شرحه) انتهى، فيحتمل أنَّه أراد: شيخه مُغْلْطاي، ويحتمل أنْ يكون الشَّيخ قطب الدِّين عَبْد الكريم بن عَبْد النور الحلبيّ، وعبد الكريم لَمْ يقرأ عليه شيخنا فيما أعلم، وإنَّما ذَكَر لي أنَّه عَرَض عليه «العمدة» لعبد الغنيِّ، وأنَّه أجازه في سنة (٧٣٤هـ)، وأراني خطَّه، وفي تلك السَّنة توفِّي عَبْد الكريم(٣)، وشيخنا إلى الآن في الكُتَّاب؛ لأنَّه قرأ القرآن و«العمدة» و«المنهاج» والظَّاهر أنَّه كان إذ ذاك في الكُتَّاب عند المُلقِّن، والله أعلم.

١٩٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: شَهِدْتُ عَمْرَو بْنَ أَبِي حَسَنٍ سَأَلَ عَبْدَ اللهِ بْنَ زَيْدٍ عَنْ وُضُوءِ النَّبِيِّ ﷺ، فَدَعَا بِمَاءٍ، فَتَوَضَّأَ لَهُمْ، فَكَفَأَهُ

---

(١) (واحدة): ليس في «اليونينيَّة» و(ق)، وهي ثابتة في رواية الأَصيليِّ.

(٢) في (ب): (ولم).

(٣) كذا هنا والموضع السابق عند الحديث (١٣٦)، وفي «الوافي بالوفيات» (٥٦/١٩) و«مرآة الجنان» (٢٩١/٤): أنَّه توفي سنة (٧٣٥هـ).

عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَهُمَا ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ، فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْثَرَ ثَلَاثًا بِثَلَاثِ غَرَفَاتٍ مِنْ مَاءٍ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى المِرْفَقَيْنِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ، فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ فَأَقْبَلَ بِيَدِهِ وَأَدْبَرَ بِهَا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ.

وَحَدَّثَنَا مُوسَى: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ قَالَ: مَسَحَ رَأْسَهُ مَرَّةً.

قوله: (**حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ**): تقدَّم في الباب قبله أنَّه ابن خالد؛ فانظره[ح١٨٦].

قوله: (**حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى**): تقدَّم الكلام عليه في الباب قبله[ح١٨٦].

[قوله: (**عَنْ أَبِيهِ**): تقدَّم الكلام على أبيه في الباب قبله](١)[ح١٨٦].

قوله: (**عَمْرِو بْنِ أَبِي حَسَنٍ**): تقدَّم الكلام عليه في الباب قبله، وأنَّه صحابيٌّ[ح١٨٦].

قوله: (**عَبْدَ اللهِ بْنَ زَيْدٍ**): تقدَّم أنَّه ابن عاصم المازنيُّ، وتقدَّم بعض ترجمته، وأنَّه قُتِل في الحَرَّة رضي الله عنه، في الباب قبله[ح١٨٦].

قوله: (**عَنْ وُضُوءِ**): هو بضمِّ الواوِ الفعلُ، ويجوز فتحها، تقدَّم مرارًا[قبل ح١٣٥].

قوله: (**وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْثَرَ**): تقدَّم الكلام على ذلك، وأنَّ الصَّحيح: أنَّهما متغايران[ح١٤٠].

قوله: (**إِلَى المِرْفَقَيْنِ**): تقدَّم أنَّ (المِرفَق)؛ بكسر الميم، وفتح الفاء والعكس، مرَّات[ح١٥٩].

قوله: (**حَدَّثَنَا**(٢) **مُوسَى**): تقدَّم أنَّه ابن إِسْمَاعِيل التَّبُوْذَكيُّ، وتقدَّم الكلام على (تَبُوْذَك) ما هي، وبعض ترجمته[ح٦٣].

قوله: (**حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ وَقَالَ**(٣): **مَسَحَ بِرَأْسِهِ**(٤) **مَرَّةً**): تقدَّم أنَّه ابن خالد، وأشار بذلك إلى أنَّه رواه كذلك عن موسى(٥) عن وُهَيب -وهو المذكور في السَّند قبله- عن عَمرو، عن أبيه، عن عَبْد الله ابن زيد باللَّفظ، غير أنَّه خالف موسى بنُ إِسْمَاعِيل التَّبُوْذَكيُّ سُلَيْمَانَ بنَ حرب في قوله: (مَرَّةً واحدةً)، فإنَّ سُلَيْمَان(٦) في روايته ذلك [قال]: (**فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ فَأَقْبَلَ بِيَدَيْهِ وَأَدْبَرَ بِهِمَا**)، ولم يقل: (مرَّة واحدة)،

---

(١) ما بين معقوفين ليس في (ب).

(٢) كذا في النسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق) بعد الإصلاح: (وحدَّثنا)، وهي رواية ابن عساكر كما رُقِمَ عليها في (ق).

(٣) كذا في النسخ، وهي رواية أبي ذرٍّ وابن عساكر والأَصيليِّ، ورواية «اليونينيَّة» و(ق) بعد الإصلاح: (قال)؛ بلا واو.

(٤) كذا في النسخ، وهي رواية أبي ذرٍّ و(عط)، ورواية «اليونينيَّة» و(ق) بعد الإصلاح: (رأسَه).

(٥) أي: ابن إسماعيل التبوذكي.

(٦) (فإنَّ سليمان): ليس في (ب).

فزاد موسى عن وهيب: (مرَّة واحدة)[خ١٨٥]، وهو صريحٌ فيما بوَّب له وإنْ كان الأوَّل مقتضاه ذلك، والله أعلم.

٤٣ - بَابُ وُضُوءِ الرَّجُلِ مَعَ امْرَأَتِهِ، وَفَضْلِ وَضُوءِ المَرْأَةِ وَتَوَضَّأَ عُمَرُ بِالحَمِيمِ مِنْ بَيْتِ نَصْرَانِيَّةٍ.

قوله: (**بَاب وُضُوءِ الرَّجُلِ**): هو بضمِّ الواو الفعل، ويجوز فتحها، وقد تقدَّم مرارًا[قبل ح١٣٥].

قوله: (**وَفَضْلِ وَضُوءِ المَرْأَةِ**): هذا بالفتح؛ لأنَّ المراد: الماء، ويجوز ضمُّها، كما تقدَّم مرارًا[قبل ح١٣٥].

قوله: (**وَتَوَضَّأَ عُمَرُ بِالحَمِيمِ**): أمَّا (عُمر)؛ فهو ابن الخطَّاب، أحد العشرة رضي الله عنهم، ترجمته معروفة، كيف وقد رُوِيَ عنِ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: «لو كان بعدي نبيٌّ؛ لكان عُمرَ»(١)، ومناقبه جليلة رضي الله عنه.

وأمَّا قوله: (بالحَمِيم)؛ هو -بفتح الحاء، وكسر الميم- الماء المسخَّن، (فَعِيل) بمعنى (مفعول)، ومنه سُمِّي الحمَّامُ حمَّامًا؛ لإسخانه مَن دَخَله، قال ابن المنذر: (أجمع أهل الحجاز جميعًا على الوضوء بالماء المسخَّن غير مجاهد؛ فإنَّه كرهه(٢)).

فائدة: (الحَمِيم): تقدَّم أنَّه الماء الحارُّ، هذا هو المشهور، وحَكى الصَّغانيُّ أَبُو الحسن اللُّغويُّ: (أنَّه من الأضداد)، ذكر ذلك في كتابٍ له في اللُّغة، فيه لغاتٌ زائدةٌ على كتبٍ عدَّةٍ، وفيه أيضًا قراءاتٌ شواذُّ وفوائدُ.

٤٤ - بَابُ صَبِّ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَضُوءَهُ عَلَى المُغْمَى عَلَيْهِ

قوله: (**وَضُوءَهُ عَلَى المُغْمَى عَلَيْهِ**): (وَضوءه)؛ بفتح الواو، تقدَّم(٣) مرارًا؛ وهو الماء، وأنَّه يجوز ضمُّها[قبل ح١٣٥].

١٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: جَاءَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَعُودُنِي، وَأَنَا مَرِيضٌ لَا أَعْقِلُ، فَتَوَضَّأَ وَصَبَّ عَلَيَّ مِنْ وَضُوئِهِ، فَعَقَلْتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ لِمَنِ المِيرَاثُ؟ إِنَّمَا يَرِثُنِي كَلَالَةٌ. فَنَزَلَتْ آيَةُ الفَرَائِضِ.

---

(١) أخرجه أحمد (١٧٤٠٥) والترمذيُّ (٣٦٨٦) من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه، وقال الترمذيُّ عقبه: (هذا حديثٌ حسنٌ غريب، لا نعرفه إلَّا من حديث مشرح بن هاعان).

(٢) في (ب): (يكرهه).

(٣) في (ج): (وتقدم).

[١/٤٧ب] قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ): تقدَّم مرَّاتٍ[(١)] أنَّه هشام بن عَبْد الملك الطَّيالسيُّ./

قوله: (مِنْ وَضُوئِهِ): هو بفتح الواو، ويجوز ضمُّها، تقدَّم مرارًا[قبل ح١٣٥].

قوله: (كَلَالَةٌ): فيها أقوال؛ أصحُّها: ما عدا الوالد والولد، وفيه حديث صحيح من طريق البراء ابن عازب[(٢)]، وقيل: ما عدا الولد خاصَّة، وقيل: الإخوة للأمِّ، وقيل: بنو العمِّ وما أشبههم، وقيل: العصبات كلُّهم وإنْ بعدوا، ثُمَّ قيل: للورثة، وقيل: للميِّت، وقيل: لهما، وقيل: للمال الموروث.

قوله: (آيَةُ الفَرَائِضِ): هي: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ [النساء: ١٧٦]، وسيأتي إنْ شاء الله تعالى وقدَّره تنبيهٌ على شيء وقع في «صحيح البخاريِّ[(٣)]» في (التَّفسير) في سورة (النِّساء)[ح٤٥٧٧].

٤٥ - بَابُ الغُسْلِ وَالوُضُوءِ فِي المِخْضَبِ وَالقَدَحِ وَالخَشَبِ وَالحِجَارَةِ

قوله: (بَابُ الغُسْلِ وَالوُضُوءِ): (الغَسل)؛ بفتح الغين: الفعل، وبالضَّمِّ: الماء الذي يُغْتَسل به، و(الوُضوء)؛ بضمِّ الواو: الفعل، وبالفتح: الماء، ويجوز في كلٍّ منهما الضَّمُّ والفتح في الماء والفعل على قولٍ، و(الغُسل): في أصلنا مضبوط بالضَّمِّ، والأفصح فيه الفتح، و(الوُضوء): في أصلنا بالضَّمِّ، وهذا هو الأفصح[(٤)].

قوله: (فِي المِخْضَبِ[(٥)]): هو[(٦)] بكسر الميم، وإسكان الخاء، وفتح الضَّاد المعجمتين، ثُمَّ موحَّدة، قال ابن قُرْقُول: (وهو شبه الإجَّانة؛ وهي القَصْريَّة، تُغسَل فيها الثِّياب، قال أَبُو حاتم: هو المِرْكَن -وكذا قال غيره- وجاء في بعض الرِّوايات: «رِكْوَة»[خ٣٥٧٦]، قال الخليل: هو تَوْر من أدم، وجاء: «بمِخْضَب من حجارة، فصَغُرَ... أنْ يبسط يدَه فيه»[(٧)]، فدلَّ على أنَّه يقع على الصَّغير والكبير، كما جاء: «وأجْلِسوني في مِخْضَبٍ»[خ١٩٨، ٦٨٧]).

---

(١) في (ج): (مرارًا).

(٢) ذكره الضياءُ المقدسيُّ في «السنن والأحكام عن المصطفى عليه أفضل الصَّلاة والسَّلام» (٣٣/٥)، وقال: (رواه أحمد ابن عَمْرو بن أبي عاصم النَّبيل بإسناد ثقات)، وانظر «تحفة المحتاج إلى أدلَّة المنهاج» (٣٢٣/٢).

(٣) (البخاري): ليس في (ج).

(٤) في (ج): (الأصح).

(٥) في (ب): (المخضبة).

(٦) في (ب): (هي).

(٧) أخرجه البخاريُّ (١٩٥، ٣٥٧٥) من حديث أنس رضي الله عنه.

١٩٥- **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُنِيرٍ**: سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ بَكْرٍ: **حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ** قَالَ: حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَقَامَ مَنْ كَانَ قَرِيبَ الدَّارِ إِلَى أَهْلِهِ، وَبَقِيَ قَوْمٌ، **فَأُتِيَ** رَسُولُ اللهِ ﷺ **بِمِخْضَبٍ** مِنْ حِجَارَةٍ فِيهِ مَاءٌ، **فَصَغُرَ المِخْضَبُ أَنْ يَبْسُطَ فِيهِ كَفَّهُ**، فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ. قُلْنَا: كَمْ كُنْتُمْ؟ قَالَ: **ثَمَانِينَ وَزِيَادَةً**.

قوله: (**حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُنِيرٍ**): (مُنِير): بِضَمِّ الميم، ثُمَّ نون مكسورة، ثُمَّ مثنَّاة تحت ساكنة، ثُمَّ راء، المروزيُّ، أبو عَبْد الرَّحمن، الحافظُ الزَّاهدُ، عنِ النَّضر بن شُمَيل، ويزيدَ بنِ هارون، وغيرِهما، وعنه: البخاريُّ، والتِّرمذيُّ، والنَّسائيُّ، وعبدانُ المروزيُّ، وغيرُهم، تُوُفِّيَ سنة إحدى وأربعين ومئتين، وقيل: سنة ثلاث وأربعين، وثَّقه النَّسائيُّ وغيرُه.

قوله: (**حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ**): (حُمَيد) هذا: بالتَّصغير، وهو حُمَيد بن أبي حُمَيد الطَّويلُ، أبو عُبَيدة البصريُّ، وهو حُمَيد بن تِير، ويقال: تيرويه، وقيل: ابن عَبْد الرَّحمن، وقيل: داود، قال[(١)] بعضهم: صوابه: داور، وتقدَّم الكلامُ عليه وبعضُ ترجمته[ح٤٩].

قوله: (**فَأُتِيَ النَّبِيُّ**[(٢)] ﷺ): هو مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، و(النَّبيُّ): مرفوع قائم مقام[(٣)] الفاعل.

قوله: (**بِمِخْضَبٍ**): تقدَّم ضبطه أعلاه، والمراد به هنا: القدح، ولهذا قال في الحديث: (**فَصَغُرَ المِخْضَبُ أَنْ يَبْسُطَ فِيهِ كَفَّهُ**).

قوله: (**ثَمَانِينَ وَزِيَادَةً**): تقدَّم أنَّ نبع الماء اتَّفق له عليه الصلاة والسلام مرَّات، هذه مرَّة منها، وقد تقدَّم كلام ابن حبَّان كم من مرَّة، وكم كانوا كلَّ مرَّة في (باب التماس النَّاس[(٤)] الوضوء إذا حانت الصَّلاة)؛ فانظره إنْ أردته[ح١٦٩].

١٩٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ العَلَاءِ: **حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى**: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ فِيهِ، **وَمَجَّ فِيهِ**.

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ**): هو حمَّاد بن أسامة الكوفيُّ الحافظ، مولى بني هاشم، حُجَّة عالمٌ أخباريٌّ، تقدَّم بعض ترجمته[ح٩٢].

---

(١) في (ب): (وقال).

(٢) كذا في النُّسخ، ورواية «اليونينيَّة» و(ق): (رسولُ الله).

(٣) في النسخ: (مفاعل)، ولعله تحريف.

(٤) (الناس): ليس في «اليونينيَّة» و(ق).

قوله: (عَنْ بُرَيْدٍ): هو بضمِّ الموحَّدة، وفتح الرَّاء، تقدَّم أنَّه بُرَيد بن عَبْد الله بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعريِّ، عن جدِّه، صدوق، وتقدَّم بعض ترجمته[ح١١].

قوله: (عَنْ أَبِي بُرْدَةَ): تقدَّم أنَّه الحارث أو عامر، وتقدَّم بعض ترجمته، وأنَّه من نبلاء العلماء[ح١١].

قوله: (عَنْ أَبِي مُوسَى): تقدَّم مرَّات أنَّه عَبْد الله بن قيس بن سُلَيم بن حَضَّار الأشعريُّ، رضي الله عنه.

قوله: (وَمَجَّ فِيهِ): تقدَّم أنَّ المجَّ: دفعُ الماء من الفم والرمي به[ح٧٧].

١٩٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ: **حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى**، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ** قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم، فَأَخْرَجْنَا لَهُ مَاءً **فِي تَوْرٍ مِنْ صُفْرٍ** فَتَوَضَّأَ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا وَيَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ فَأَقْبَلَ بِهِ وَأَدْبَرَ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ.

قوله: (حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى): تقدَّم الكلام عليه، وتقدَّم بعض ترجمته قريبًا[ح١٨٦].

قوله: (عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ): تقدَّم أنَّه عَبْد الله بن زيد بن عاصم المازنيُّ؛ مازن الأنصار، صحابيٌّ، وتقدَّم بعض ترجمته[ح١٥٨].

قوله: (فِي تَوْرٍ): تقدَّم أنَّه بالمثنَّاة فوقُ، وأنَّه مثلُ قدحٍ من حجارة(١)[ح١٨٦].

قوله: (مِنْ صُفْرٍ): هو -بِضَمِّ الصَّاد المهملة، ثُمَّ فاء ساكنة، ثُمَّ راء، وأبو عبيدة: بكسر الصَّاد، قاله الجوهريُّ- النُّحاس، سُمِّي بذلك؛ لصفرته، يقال له: الشَّبَه؛ لأنَّه يشبه الذَّهب، وقال القزَّاز(٢): (هو النُّحاس الجيِّد).

١٩٨ - **حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ**: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، **عَنِ الزُّهْرِيِّ** قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا **ثَقُلَ** النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَاشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ؛ **اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ** فِي أَنْ يُمَرَّضَ فِي بَيْتِي، فَأَذِنَّ لَهُ، **فَخَرَجَ** النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم **بَيْنَ رَجُلَيْنِ** تَخُطُّ رِجْلَاهُ فِي الأَرْضِ **بَيْنَ عَبَّاسٍ وَرَجُلٍ آخَرَ**. قَالَ عُبَيْدُ اللهِ: فَأَخْبَرْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: أَتَدْرِي مَنِ الرَّجُلُ الآخَرُ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ هُوَ **عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ**. وَكَانَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها تُحَدِّثُ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: بَعْدَ مَا دَخَلَ بَيْتَهُ وَاشْتَدَّ وَجَعُهُ: «**هَرِيقُوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قِرَبٍ**، لَمْ تُحْلَلْ **أَوْكِيَتُهُنَّ**؛ لَعَلِّي أَعْهَدُ إِلَى النَّاسِ». **وَأُجْلِسَ فِي مِخْضَبٍ** لِحَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، ثُمَّ **طَفِقْنَا** نَصُبُّ عَلَيْهِ تِلْكَ حَتَّى طَفِقَ يُشِيرُ إِلَيْنَا أَنْ قَدْ فَعَلْتُنَّ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ.

---

(١) في (ب): (الحجارة).

(٢) في (ب): (الفراء)، وهو تصحيف.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ): تقدَّم مرارًا أنَّه الحكم بن نافع، وتقدَّم بعض ترجمته[ح٧].

قوله: (عَنِ الزُّهْرِيِّ): تقدَّم مرارًا أنَّه أبو بكر(١) محمَّد بن مُسْلِم بن عُبَيد الله بن عَبْد الله بن شهاب، العالم المشهور.

قوله: (ثَقُلَ): هو بفتح الثَّاء المثلَّثة، ثُمَّ قاف مضمومة، ومعناه معروف.

قوله: (اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ): تقدَّم أنَّ أزواجه كنَّ تسعًا ﵅[ح١٤٦]، وهنَّ معروفات مشهورات(٢)، وهنَّ: عائشة، وسودة، وحفصة، وأمُّ سلمة هند، وزينب بنت جحش، وجويرية بنت الحارث، وأمُّ حبيبة بنت أبي سفيان رملة، وصفيَّة بنت حُيَيٍّ بن أخطب من(٣) سبط هارون ﵇، وميمونة بنت الحارث الهلاليَّة، وأمَّا ريحانة؛ فاختُلِف فيها؛ هل وطئها بالزوجيَّة أو بملك اليمين؟ والأوَّل أثبت عند الواقديِّ، وأمَّا ابن عبد البَرِّ؛ فقال: سُرِّيَّة، وهي ريحانة بنت زيد بن عَمرو بن خنافة بن شمعون(٤) بن زيد، من بني النَّضير، وبعضهم يقول: من بني قريظة.

قوله: (فَخَرَجَ(٥) بَيْنَ رَجُلَيْنِ...) إلى قوله: (بَيْنَ عَبَّاسٍ وَرَجُلٍ آخَرَ): وقال في آخره: (إنَّ الرَّجُل الآخَر عَلِيُّ بنُ أَبِي طَالِب)، سمَّاه كذلك ابن عَبَّاس، وجاء في «مسلم»: (بين الفضل بن عَبَّاس ورجل آخر)[م٤١٨/٩١]، وفي رواية: (بين رجلين؛ أحدهما أسامة)(٦).

وقال شيخنا الشَّارح في (باب(٧) حَدِّ المَرِيضِ أَنْ يَشْهَدَ الجَمَاعَةَ): (وفي رواية لابن حبَّان في «صحيحه»: «أنَّه خرج بين بَرِيرَة ونُوبَة»[حب ٢١١٨]؛ بالنُّون، وبعد الواو موحَّدة، وهو عَبْد أسود، كما قاله سيف في «الرِّدَّة»، وفي «مسلم»: «ويده على الفضل(٨)، والأخرى على رجل آخر»، سمَّاه ابنُ عَبَّاس عليًّا[م٤١٨/٩١]، وفي «الدَّارقطنيِّ»: «بين أسامة والفضل»[قط١٤٨٥]، فلعلَّ ذلك كان نوبًا؛ مرَّة هذا

(١) (أبو بكر): ليس في (ب).

(٢) (مشهورات): ليس في (ج).

(٣) في (ج): (ابن).

(٤) في (ب) و(ج): (شمغون)، وقيل: هي ريحانة بنت شمعون؛ بالعين والغين، وشمعون هذا ذُكر في الصحابة، انظر «أسد الغابة» (٢/٣٩٤)، و(٦/١٢٤).

(٥) زيد في «اليونينيَّة» و(ق): (النَّبيُّ ﷺ).

(٦) أخرجها الدارقطنيُّ في «سننه» (١٤٨٥)، وفيه: الآخر الفضل بن العبَّاس، وستأتي في كلام ابن الملقِّن.

(٧) (باب): ليس في (ج).

(٨) في (ج): (الفضيل)، وهو تحريفٌ.

ومرَّة هذا، أو بَرِيرَة ونُوبة من البيت إلى الباب، والباقي خارج الباب، وإنْ كان مسافة ما بين الحجرة والصَّلاة ليست بعيدة؛ لالتماس البركة وزيادة الإكرام، والعَبَّاس ألزمهم ليده[(١)]، وغيره يتناوب، فاقتصرت عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عليه لذلك، وهذا أولى من قول من قال:/ إنَّما لَمْ تذكر الآخر -وهو عليٌّ-؛ لشيء كان بينهما، أو كان ذلك ليس حالة واحدة، كما ستعلمه) انتهى. [١/٤٨أ]

وقول شيخنا: (إنَّ نُوبَة عبد)؛ فاعلم أنَّ الذَّهبيَّ ذكره في الرِّجال وفي النِّساء، وقد ذكره في الرِّجال بعد (نوفل)، ومقتضى التَّرتيب أنْ يكون (نونة)؛ بنون بعد الواو، أو[(٢)] بالمثنَّاة[(٣)] تحتُ، وكما قيَّده شيخُنا قيَّدَه ابنُ ماكولا في «إكماله»، ولفظه: (وأمَّا نُوْبَة -أوَّله نون مضمومة، وبعدها واو ساكنة، وباء مفتوحة معجمة بواحدة-؛ فهو في حديث زائدة عن عاصم، عن أبي وائل، عن مسروق، عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: «مرض رسول الله واشتدَّ مرضه...»؛ فذكر الحديث، وقالت في آخره: «فوجد رسول الله مِن نفسه خِفَّة، فخرج بين بَريرة[(٤)] ونُوبَة»[حب٢١١٨، ش٧٢٤٤]) انتهى لفظه، وظاهر كلام ابن ماكولا أنَّه رجلٌ، وفي «مبهمات» ابن شيخنا أبي زرعة ابن العراقيِّ عنِ الخطَّابيِّ وغيره: (بين عليٍّ وأسامة)[الإشارات٥٦٧]، وقد تقدَّم من كلام شيخنا: (بين[(٥)] أسامة والفضل) وعزاها للدَّارقطنيِّ، انتهى.

فالحاصل من الرِّوايات في الآخذ باليد: العَبَّاس، وعليٌّ، والفضل، وأسامة، وبَريرة، ونُوبة، والله أعلم، وأفاد[(٦)] ابن شيخنا البُلْقَينيِّ: أنَّ في «طبقات ابن سعد»[٢/١٩٥]: (أنَّه خرج متوكِّئًا على الفضل بن عَبَّاس وثوبان غلامه حتَّى دخل المسجد)[الإفهام٧٨].

قوله: (**هَرِيقُوا عَلَيَّ**): كذا في هذه الرِّواية، قال شيخنا الشَّارح: (وذكره ابن التِّين: «أهريقوا»، ثُمَّ قال: صوابه: «أريقوا أو هريقوا» على أن يُبدَل من الهمزة هاء، فأمَّا[(٧)] الجمع بينهما؛ ففيه بُعد، وإنَّما يجتمعان في الفعل المستقبل، وقال الجوهريُّ: «هراق الماء يُهريقه هِراقةً: صبَّه، وأصله: أراق

---

(١) في (ب) و(ج): (أكرمهم لسيده)، وهو تحريفٌ.

(٢) في (ج): (و).

(٣) في (ب): (بالياء المثناة).

(٤) في (ب): (بريدة)، وهو تحريفٌ.

(٥) (بين): ليس في (ج).

(٦) في (ب): (وأورد).

(٧) في (ب): (وأمَّا).

يُريق إراقةً»، وإنَّما قالوا: أنا[1] أهريقُه، ولا يقولون: أنا أُأَريقُه[2]؛ لاستثقالة الهمزتين، وقد زال ذلك بعد الإبدال، ثُمَّ حكى فيه لغتين أخريين؛ وهما: «أهْرَق[3] الماء يُهْرقه إهراقًا -على «أفعَلَ يفعِل»- وفيه لغة ثَالِثة: أَهْرَاق يُهْريق[4] إهْرياقًا[5]»[6]) انتهى[7].

قوله: (مِنْ سَبْعِ قِرَبٍ): قال شيخنا الشَّارح: (إنَّما أمر -والله أعلم- بأنْ يُهراق عليه من سبع قرب على وجه التَّداوي، كما صبَّ -عليه الصلاة والسلام- وَضوءَه على المغمى عليه[8]، وكما أمر المَعِين أن يغتسل[9]، وليس كما ظُنَّ وزُعم أنَّه عليه الصلاة والسلام اغتسل من إغمائه، نبَّه عليه المهلَّب، وعن الحسن: أنَّ الغسل واجبٌ على المغمى عليه[ق٤٩٤]، وعن ابن حبيب: إنْ طال ذلك، والعلماء متَّفقون -غير هؤلاء- أنَّ من أُغْمِي عليه؛ فلا غسل عليه إلَّا أن يُجنِب).

وقصده عليه الصلاة والسلام إلى السَّبع؛ تبرُّكًا بهذا العدد؛ لأنَّ الله عزَّ وجلَّ خلق كثيرًا من مخلوقاته سبعًا، وقد أفرد ذلك الشَّيخ الأستاذ صلاح الدِّين خليل بن أيبك الصَّفديُّ[10].

ومراده عليه الصلاة والسلام بأنَّ أَوكيتَهنَّ لَمْ تُحْلَل: يحتمل ثلاثة أشياء -كما نبَّه عليه ابن الجوزيِّ-: التَّبرُّك عند ذكر الله عند شدِّها وحلِّها، وطهارة الماء؛ إذْ[11] لَمْ تمسَّه يدٌ قبل حلِّ الوِكاء، فيكون أطيب للنَّفس،

---

(١) (أنا): ليس في (ج).

(٢) في النسخ: (أريقه)؛ بهمزة واحدة، والمثبت موافق لمصدره، ولـ«لسان العرب» مادَّة (هرق).

(٣) في (ج): (إهراق).

(٤) في (ج): (يبريق).

(٥) كذا هنا و«لسان العرب» مادَّة (هرق) نقلًا عن الجوهريِّ، وفي مطبوع «الصحاح»: (إهراقًا).

(٦) «الصحاح» مادَّة (هرق).

(٧) «التوضيح» (٣٣٩/٤)، قال في «الناظر الصحيح»: (إنْ قلتَ: القاعدةُ إذا كانَ ثلاثيًّا، أو خماسيًّا، أو سداسيًّا؛ كان أوَّلُ مضارِعِه مفتوحًا، فما يقولونَ في «أهراق»: يُهراق، فـ«أهراق» خماسيٌّ، ومضارعُه جاء مضمومًا؟
قلنا: أصلُه أربعةُ أحرفٍ، وزادوا الهاءَ عِوضًا مِنْ حركةِ العينِ المنقولةِ إلى الراءِ، فإنَّ أصله: أَرْيَقَ يَرْيَقُ، فنُقلت حركةُ الياءِ إلى الراءِ، وقُلِبَتِ الياءُ ألفًا؛ لتحرُّكِها في الأصلِ، وانفتاحِ ما قبلَها الآن، ثمَّ زادوا الهاءَ عِوضًا مِنَ الحركةِ الذاهبةِ مِنَ العينِ، انتهى ما وجدتُه بخطِّ العلَّامةِ عزِّ الدين الحاضريِّ رحمه الله تعالى).

(٨) أخرجه البخاريُّ (١٩٤) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٩) أخرجه الإمام مالك في «الموطَّأ» (٩٣٩/٢) من حديث أبي أمامة بن سهل بن حنيف، ومسلمٌ في «صحيحه» (٢١٨٨) من حديث ابن عبَّاس.

(١٠) سمَّاه «طرد السبع عن سرد السبع»، وانظر «التوضيح» (٣٤٠/٤).

(١١) في النسخ: (إذا)، والمثبت من مصدره.

وبرده؛ إذ لَمْ يَسْخُن بحرارة الهواء.

قوله: (أَوْكِيَتُهُنَّ): جمع (وِكاء)، وقد تقدَّم أنَّه الخيط الذي يُربَط به الوعاء[ح٩١].

قوله: (وَأُجْلِسَ فِي مِخْضَبٍ): تقدَّم الكلام على ضبط المخضب قريبًا، وما هو[قبل ح١٩٥]، قال شيخنا الشَّارح: (جاء أنَّه من نحاس، رواه عَبْد الرَّزاق)، وساق سنده إلى عائشة ﵂(١)، انتهى(٢)، وقد رأيتُه في «المصنَّف»(٣) في (الطَّهارة) عن عروة عنها[ق١٧٩]، والله أعلم، لكن بغير شكٍّ؛ لأنَّ شيخنا الرِّواية التي ساقها: (عن عروة أو عمرة(٤) عن عائشة ﵂).

قوله: (فَطَفِقْنَا(٥)) أي: جعلنا، (طفِق): بكسر الفاء وفتحها، ولا يكاد يقولونها بالنَّفي، لكن في الإيجاب، ولا يقال: ما طفق يفعلُ.

٤٦ - بَابُ الوُضُوءِ مِنَ التَّوْرِ

قوله: (بَابُ الوُضُوءِ): تقدَّم أنَّه بضمِّ الواو: الفعل، وأمَّا الماء؛ فبالفتح، ويجوز في كلٍّ منهما اللغتان؛ الضَّمُّ والفتح[قبل ح١٣٥].

قوله: (مِنَ التَّوْرِ): تقدَّم أنَّه بالمثنَّاة فوقُ[ح١٨٦]، وتقدَّم ما هو قريبًا[ح١٩٧].

١٩٩ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ عَمِّي يُكْثِرُ مِنَ الوُضُوءِ، قَالَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ: أَخْبِرْنِي كَيْفَ رَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَتَوَضَّأُ؟ فَدَعَا بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ، فَكَفَأَ عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَهُمَا ثَلَاثَ مِرَارٍ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي التَّوْرِ، فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْثَرَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ غَرْفَةٍ وَاحِدَةٍ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاغْتَرَفَ بِهَا فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى المِرْفَقَيْنِ

(١) «مصنَّف عبد الرزَّاق» (١٧٩) عن عروة عنها، و(٩٧٥٤) عن عروة عن غيره عنها.

(٢) (انتهى): ليس في (ب)، وانظر «التوضيح» (٣٤١/٤).

(٣) في النسخ: (المستدرك)، والمثبت من هامش «التوضيح» (٣٤١/٤) من حاشيةٍ بخطِّ المؤلِّف البرهان، والذي في «المستدرك» (١٤٤/١-١٤٥): (عن عروة عن عمرة عن عائشة).

(٤) في النسخ: (أو غيره)، والمثبت من «التوضيح»، وفي «مصنَّف عبد الرزَّاق» (٩٧٥٤): (عن غيره)، ولعلَّه تحريفٌ؛ لأنَّ الحديث رواه إسحاقُ ابن راهُوْيَه في «مسنده» (٦٤٥)، والإمامُ أحمد (٢٥١٧٩)، وابنُ خزيمة في «صحيحه» (٢٥٨)، وابنُ حبَّان في «صحيحه» (٦٥٩٦)، والبيهقيُّ في «السنن الكبرى» (٣١/١)؛ كلُّهم من طريق عبد الرزَّاق عن معمر عن الزهريِّ عن عروة أو عمرة عن عائشة به، ويؤيِّده أيضًا رواية ابن حبَّان في «صحيحه» (٦٦٠٠): (عن عروة وعمرة أحدهما أو كلاهما).

(٥) في (ب): (فطفقا)، وهو تحريفٌ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (ثمَّ طفقنا).

مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ مَاءً، فَمَسَحَ رَأْسَهُ، فَأَدْبَرَ بِهِ وَأَقْبَلَ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ، فَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَوَضَّأُ.

قوله: (حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ): هو ابْنُ بِلَالٍ أبو محمَّد، مولى [آل] أبي بكر، عن زيد بن أسلم وعبد الله ابن دينار، وعنه: ابنه أيُّوب، والقعنبيُّ، ولُوَين، ثقةٌ إمامٌ، تقدَّم[ح٩٩]، أخرج له الجماعة.

قوله: (حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى): [تقدَّم الكلام عليه، وَتقدَّم شيءٌ من ترجمته قريبًا[ح١٨٦].

قوله: (عَنْ أَبِيهِ): تقدَّم أنَّه يحيى][(١)] بن عُمارة بن أبي حسنٍ، وتقدَّم الكلام على شيء من ترجمته قريبًا[ح١٨٦].

قوله: (كَانَ عَمِّي يُكْثِرُ[(٢)] الوُضُوءَ): تقدَّم أنَّ عمَّه عَمرُو بن أبي حسنٍ، تقدَّم مرَّاتٍ قريبًا وبعيدًا؛ فانظره[ح١٨٥، ١٩٢].

قوله: (لِعَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ): تقدَّم، ابن[(٣)] عاصم المازنيُّ؛ مازن الأنصار، وتقدَّم الكلام على بعض ترجمته رضي الله عنه[ح١٥٨].

قوله: (بِتَوْرٍ): تقدَّم أعلاه الكلام عليه، وأنَّه قد تقدَّم مرَّاتٍ.

قوله: (فَكَفَأَ): هو بهمزة في آخره، أي: قلب، تقدَّم، وتقدَّم أنَّ فيه لغتين، ثلاثيٌّ ورباعيٌّ، وكلاهما مهموز الآخر، والثُّلاثيُّ[(٤)] أفصح[ح١٨٦].

قوله: (مِنْ غَرْفَةٍ وَاحِدَةٍ): هي بفتح الغين في أصلنا، وقد تقدَّم أنَّ (الغُرفة)؛ بالضَّمِّ: اسم ما اغتُرف، وبالفتح: الفعل، وقيل: هما بمعنًى، وقيل: الغَرفة: المرَّة الواحدة[قبل ح١٩١].

قوله: (إِلَى المِرْفَقَيْنِ): تقدَّم أنَّ (المِرفَق)؛ بكسر الميم، وفتح الفاء، وبالعكس[ح١٥٩].

قوله: (فَمَسَحَ رَأْسَهُ فَأَدْبَرَ وَأَقْبَلَ): قال شيخنا الشَّارح: (احتجَّ به الحسن ابن حيٍّ على البداءة بمؤخَّر الرَّأس، وعنها أجوبة؛ أحدها: أنَّ الواو لا تدلُّ على التَّرتيب، ثانيها: أنَّ الإقبال من جهة الشَّعر من جهة القفا، والإدبار إليه، ثَالِثها: أنَّ المراد إقبال الفعل لا غير)، انتهى.

---

(١) ما بين معقوفين ليس في (ب).

(٢) زيد في «اليونينيَّة» و(ق): (من).

(٣) في (ج): (أنَّه)، ولا يصح.

(٤) في (ج): (والثاني)، وهو تحريفٌ.

٢٠٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ مَاءٍ، فَأُتِيَ بِقَدَحٍ رَحْرَاحٍ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ، فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ فِيهِ، قَالَ أَنَسٌ: فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى المَاءِ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، قَالَ أَنَسٌ: فَحَزَرْتُ مَنْ تَوَضَّأَ مَا بَيْنَ السَّبْعِينَ إِلَى الثَّمَانِينَ.

قوله: (حَدَّثَنَا حَمَّادٌ[(١)]): هو ابن زيد بن درهم الأزديُّ، أبو إِسْمَاعِيل البصريُّ، أحد الأعلام، أُضِرَّ، وكان يحفظ حديثَه كالماء، عن أبي عمران الجونيِّ، وثابتٍ، وأبي[(٢)] جَمْرة[(٣)]، وعنه: مُسَدَّد وابن المدينيِّ، قال ابن مهديٍّ: (ما رأيت أحدًا لم يكتب أحفظَ مِنْهُ، وما رأيت بالبصرة أفقه مِنْهُ، ولم أرَ أعلمَ بالسُّنَّة مِنْهُ)، عاش إحدى وثمانين سنةً، تُوُفِّيَ في رمضان سنة (١٧٩هـ)، أخرج له الجماعة.

قوله: (فَأُتِيَ بِقَدَحٍ): (أُتِي): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله.

قوله: (رَحْرَاحٍ): هو براءين؛ الأولى مفتوحة، وحاءين مهملتين؛ الأولى ساكنة، يقال: قدح رحراح ورحرح[(٤)] أيضًا، لكنَّ الرِّواية بالألف؛ وهو الواسع، وقيل: القريب القعر، القصير الجوانب.

قوله: (يَنْبُعُ): تقدَّم أنَّه مُثلَّث الباء[(٥)][ح١٦٩].

قوله: (مَا بَيْنَ السَّبْعِينَ إِلَى الثَّمَانِينَ): تقدَّم أنَّ نبع الماء اتفق للنَّبيِّ ﷺ مرَّاتٍ، وتقدَّم كلام ابن حبَّان، كم كان عددهم في كلِّ مرَّة؛ فانظره [في (باب التماس النَّاس[(٦)] الوضوء إذا حانت الصَّلاة)][(٧)][ح١٦٩]./ [١/٤٨ب]

٤٧ - بَابُ الوُضُوءِ بِالمُدِّ

قوله: (الوُضُوءِ بِالمُدِّ): اعلم أنَّ المُدَّ مختلَفٌ فيه؛ فقيل: رِطْلٌ وثلثٌ بالعراقيِّ، وبه يقول الشَّافعيُّ وفقهاء الحجاز[(٨)]، وقيل: هو رِطْلَان، وبه أخذ أَبُو حَنيفة وفقهاء العراق، فيكون الصَّاع على الأصحِّ

(١) (حماد): ليس في (ب).

(٢) (وأبي): ليس في (ب).

(٣) في (ب): (وحمزة).

(٤) في (ج): (أو رحرح).

(٥) هذه الفقرة سقطت من (ج).

(٦) (الناس): ليس في «اليونينيَّة» و(ق).

(٧) ما بين معقوفين ليس في (ب).

(٨) انظر «الكافي» لابن عبد البرِّ (١/٣٠٨)، «روضة الطالبين» (١/٩٠)، «المغني» (١/٣٠٢).

-وهو قول أهل الحجاز- خمسةَ أرطال وثلثًا، وعلى الثَّاني: ثمانية أرطال، والرطل: مئة وثمانية وعشرون درهمًا وأربعة أسباع درهم، وقيل: بلا أسباع، وقيل: مئة وثلاثون، فعلى الأصحِّ: الصَّاع: ستُّ مئة درهم وخمسة وثمانون درهمًا وخمسة أسباع درهم.

٢٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ جَبْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَغْسِلُ -أَوْ كَانَ يَغْتَسِلُ- بِالصَّاعِ إِلَى خَمْسَةِ أَمْدَادٍ، وَيَتَوَضَّأُ بِالمُدِّ.

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ**): تقدَّم مرَّات أنَّه الفضل بن دُكَين، وأنَّ (دُكَينًا) بالدَّال المهملة، وتقدَّم بعض ترجمة أبي نُعيم[ح١١٢].

قوله: (**حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ**): هو بكسر الميم، ثُمَّ سين ساكنة، ثُمَّ عين مفتوحة مهملتين، ثُمَّ راء، وهو ابن كِدَام، أبو سَلَمة الهلاليُّ الكوفيُّ العَلَم، عن عطاء، وسعيد بن أبي بُرْدَة، وقيس بن مُسلم، وعنه: القطَّان ويحيى بن آدم، وله ألف حديث، قال القطَّان: (ما رأيت مثله)(١)، وقال شُعْبَة: (كنا نسمِّيه المصحف من إتقانه)، انتهى(٢)، وكان من(٣) العُبَّاد القانتين(٤)، تُوُفِّيَ سنة (١٥٥هـ)، أخرج له الجماعة، ذُكِر في «الميزان» لأجل إرجائه(٥).

قوله: (**حَدَّثَنِي ابْنُ جَبْرٍ**): هو بفتح الجيم، وإسكان الموحَّدة، وقيل: جابر، واسمه: عَبْد الله بن عَبْد الله بن جبر -أو ابن جَابِر- بن(٦) عتيك(٧) الأنصاريُّ المدنيُّ، عن أبيه، وجدِّه لأمِّه عتيك بن الحارث، وعبدِ الله بن عُمر، وأنسٍ، وعنه: شُعْبَة، ومِسْعَر، ومالكٌ، وجماعةٌ، ضعَّفه ابنُ مَعِين وغيرُه(٨)، قال

---

(١) «الجرح والتعديل» (٨/٣٦٨-٣٦٩).

(٢) «الجرح والتعديل» (٨/٣٦٨).

(٣) (من): ليس في (ب).

(٤) زيد في (ب): (انتهى).

(٥) انظر «ميزان الاعتدال» (٤/٩٩)، «تهذيب الكمال» (٢٧/٤٦١)، «تقريب التهذيب» (ص٥٢٨).

(٦) (بن): سقط من (ب).

(٧) في (ب): (عبيد)، وفي (ج): (حنبل)، وكلاهما تحريف.

(٨) تقدَّم عند الحديث (١٧) أنَّ هذا التضعيف تبعًا لبعض نسخ «تذهيب التهذيب» (٥/١٩٨)، ولم أجد هذا التضعيف في مظانِّه، بل نُقِلَ عن ابنِ معين وغيرِه توثيقُه، انظر «الجرح والتعديل» (٥/٩٠)، و«تهذيب الكمال» (١٥/١٧٢).

ابن منجويه(١): (أهل العراق يقولون في جدِّه: جَبْر، ولا يصحُّ، إنَّما هو جابر)(٢)، أخرج له الجماعة(٣)، وليس له ترجمة في «الميزان».

قوله: (**كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَغْسِلُ -أَوْ كَانَ(٤) يَغْتَسِلُ- بِالصَّاعِ**): قال شيخُنا الشَّارح: (الظَّاهر أنَّ هذا الشَّكَّ من البخاريِّ؛ لأنَّ الطُّرق إلى ابن(٥) جَبْر ليس فيها ذلك، وقد رواه مُسْلِم(٦) عن قتيبة، عن وكيع، عن مِسْعَر[م٣٢٥/٥١]، وعن أبي نعيم -يعني: شيخ البخاريِّ- عَبْدُ الله بن محمَّد الطَّحان وغيرُه)، انتهى؛ يعني: ورواه عن أبي نُعَيم عَبْدُ الله بن محمَّد الطَّحَّانُ وغيرُه من غير شكٍّ، قال شيخنا: (ويجوز أنْ يكون أَبُو نُعَيم رواه للبخاريِّ على الشَّكِّ، ولغيره -يعني: كما رواه عَبْدُ الله بن محمَّد الطَّحَّان عن أبي نُعَيم- بدونه)، والله أعلم.

[قوله: (**بِالصَّاعِ**): تقدَّم الكلام على الصَّاع أعلاه كم هو، وكذا على المدِّ](٧).

قوله: (**وَيَتَوَضَّأُ بِالمُدِّ**): اعلم أنَّه روى الحاكم في «مستدركه» كما رأيته في «تلخيص الذَّهبيِّ» عن عَبْد الله بن زيد: (أنَّه عليه الصلاة والسلام أُتِي بثلثي مُدٍّ من ماء فتوضَّأ، فجعل يدلِّك ذراعيه)، ثُمَّ قال: (على شرطهما)[ك١/١٤٤]، وأخرجه من حديث عَبْد الله بن زيد ابنُ حبَّان[حب١٠٨٣]، وأخرجه(٨) من حديث أمِّ(٩) عمارة أبو داود والنَّسائيُّ[د٩٤، س١/٥٨].

فائدة: قال الدِّمياطيُّ ما لفظه: (روى الطَّبرانيُّ في «المعجم الكبير»[٨/٢٧٨] بإسناده إلى أبي أمامة رضي الله عنه: أنَّ رسول الله ﷺ توضَّأ بنصف مُدٍّ) انتهى، قال شيخنا الشَّارح في «تخريج أحاديث الرَّافعيِّ» وقد ذكر هذا الحديث: (رواه الطَّبرانيُّ والبيهقيُّ من رواية أبي أمامة بإسناد ضعيف(١٠)) انتهى.

---

(١) زيد في (ب): (قال).

(٢) «رجال مسلم» (١/٣٧٢)، وقيل: هما اثنان، وقد فرَّق بينهما ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٥/٩٠، ٩١)، وكذا النسائيُّ في «الجرح والتعديل» فيما نقله عنه ابنُ حجر في «التهذيب» (٢/٣٦٨)، ورجَّح ابن حجر أنَّه رجلٌ واحد.

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (١٥/١٧١).

(٤) (كان): ليس في (ج).

(٥) (ابن): ليس في (ب).

(٦) (مسلم): ليس في (ب).

(٧) ما بين معقوفين جاء في (ب) بعد قوله: (قوله: «حدثني ابن جبر»...في «الميزان»).

(٨) (وأخرجه): ليس في (ب).

(٩) في (ج): (ابن).

(١٠) «سنن البيهقيِّ الكبرى» (١/١٩٦)، وقال بعده: (والصلت بن دينار متروك، لا يُفرَح بحديثه).

٤٨ - بَابُ المَسْحِ عَلَى الخُفَّيْنِ

٢٠٢ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الفَرَجِ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرٌو قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ مَسَحَ عَلَى الخُفَّيْنِ، وَأَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ سَأَلَ عُمَرَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: نَعَمْ؛ إِذَا حَدَّثَكَ شَيْئًا سَعْدٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ فَلَا تَسْأَلْ عَنْهُ غَيْرَهُ. وَقَالَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ: أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ: أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ سَعْدًا حَدَّثَهُ: فَقَالَ عُمَرُ لِعَبْدِ اللهِ نَحْوَهُ.

(باب المَسْحِ على الخُفَّيْنِ)... إلى (باب الوُضُوءِ مِنَ النَّوْمِ)

قوله: (عَنِ ابْنِ وَهْبٍ): هو عَبْد الله بن وَهْب، أبو محمَّد الفهريُّ مولاهم، المصريُّ، أحد الأعلام، عنِ ابنِ جريج ويونسَ، وعنه: أحمدُ بن صالح، والرَّبيع، وحرملة، وأممٌ، قال يحيى ابن بكير: (هو أفقه من ابن القاسم)، قال[1] يونس: (طُلِب للقضاء، فجنَّن نفسه وانقطع)، تُوُفِّيَ سنة (١٩٧هـ)، أخرج له الجماعة، له ترجمة في «الميزان»، وقد تقدَّم الكلام عليه[ح٨٩]، وهو أحد الأثبات.

قوله: (حَدَّثَنِي عَمْرٌو): هو ابن الحارث بن يعقوب، أبو أميَّة الأنصاريُّ مولاهم، المصريُّ، أحد الأعلام، عن أبي[2] يونس مولى أبي هريرة، وابن أبي مليكة، والزُّهْرِيِّ، وخلقٍ، وعنه: اللَّيث، ومالك، وابن وَهْب، وخلقٌ، حُجَّة، تُوُفِّيَ سنة (١٤٨هـ)، وله غرائبُ، وله ترجمةٌ في «الميزان»، أخرج له الجماعة.

قوله: (حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ): هو بالضَّاد المعجمة، وقد تقدَّم أنَّه لا حاجة إلى تقييده؛ لأنَّه لا يرد إلَّا بالألف واللَّام، بخلاف (نصر)[ح١٥٢]، وهو سالم بن أبي[3] أميَّة المَدَنيُّ، عن أنسٍ، وكتب إليه ابنُ أبي أوفى، وعنه: مالكٌ واللَّيثُ، ثقةٌ نبيل[4]، وثَّقه ابنُ مَعِين والنَّسائيُّ، تُوُفِّيَ سنة (١٢٩هـ)، أخرج له الجماعة، وقد تقدَّم[5].

قوله: (عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ): تقدَّم أنَّ هذا أحدُ الفقهاء السَّبعة على قول الأكثر، وأنَّ

---

(١) زيد في النسخ: (ابن)، وليس بصحيح؛ إذ القائل يونس بن عبد الأعلى، كما تقدَّم.

(٢) في (ج): (ابن).

(٣) (أبي): ليس في (ج).

(٤) في (ب): (يقبل).

(٥) لم يتقدَّم.

اسمه عَبْدُ الله، وقيل: إِسْمَاعِيل.

قوله: (**وَأَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ**): هو بفتح الهمزة، معطوف على (**أَنَّه**) التي قبلها.

قوله: (**وَأَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ**[(١)] **سَأَلَ عُمَرَ عَنْ ذَلِكَ...**) إلى آخره: قال شيخنا الشَّارح: (إنَّمَا أنكر ابن عُمر رضي الله عنهما على سعد رضي الله عنه المسح في الحضر، كما هو مُبيَّن في بعض الرِّوايات، وأمَّا في السفر؛ فقد كان ابن عُمر يعلمه ويرويه مرفوعًا، كما رواه ابن أبي شيبة[ش١٨٨٥] وغيره).

قوله: (**وَقَالَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ...**) إلى آخره: إِنَّمَا أتى بهذا التَّعليق لفائدةٍ؛ وهي تصريح أبي النَّضر بأنَّ أبا سلمة أخبره، بخلاف السَّند الأوَّل، فإنَّه عنعن وإنْ كان أَبُو النَّضر سالمٌ سالمًا من التَّدليس، لكن ليخرج من الخلاف من عنعنة غير المدلِّس، والله أعلم.

وتعليق موسى بنِ عُقْبَةَ أخرجه النَّسائيُّ عن قتيبة، عن إِسْمَاعِيل بن جعفر، عن موسى، عن أبي النَّضر، عن أبي سلمة، عن سعدٍ، عنه عليه السلام: «المسح على الخُفَّين لا بأس به»[س١/٨٢]، ولم يذكرِ ابنَ عُمَر.

٢٠٣ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ الحَرَّانِيُّ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ المُغِيرَةِ، عَنْ أَبِيهِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم: أَنَّهُ خَرَجَ لِحَاجَتِهِ **فَاتَّبَعَهُ** المُغِيرَةُ **بِإِدَاوَةٍ** فِيهَا مَاءٌ، فَصَبَّ عَلَيْهِ حِينَ فَرَغَ مِنْ حَاجَتِهِ، فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى الخُفَّيْنِ.

[قوله: (**فَاتَّبَعَهُ**): هو بتشديد التَّاء، ويجوز سكونها؛ لغتان.

قوله: (**بِإِدَاوَةٍ**): تقدَّم أنَّها إناء صغير من جلد؛ كالسطيحة، وجمعها: أَداوَى[ح١٥٠]، واعلم أنَّ هذه القصَّة كانت في غزوة تبوك، كما في «الصَّحيح»[ح٤٤٢١].

٢٠٤ - **حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ**، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَمْسَحُ عَلَى الخُفَّيْنِ. **وَتَابَعَهُ حَرْبٌ وَأَبَانٌ**، عَنْ يَحْيَى.

قوله: (**حَدَّثَنَا أبو نُعَيْمٍ**): تقدَّم مرَّاتٍ أنَّه الفضل بن دُكَين، وتقدم أنَّ (دُكَينًا) بالدَّال المهملة، وتقدَّم بعض ترجمة أبي نُعيم[ح١١٢].

قوله: (**حَدَّثَنَا شَيْبَانُ**): هو ابن عَبْد الرَّحمن النَّحْويُّ المؤدِّب، أبو معاوية، مولى بني تميم، البصريُّ، سمع الحسنَ ويحيى بنَ أبي كثير، وعنه: ابن مهديٍّ وعليُّ بن الجَعْد، وكان صاحبَ حروفٍ وقراءاتٍ،

---

(١) زيد في (ب): (هو بفتح الهمزة)، وهو تكرار في غير محله، سبق في سطر فوقه.

تقدَّم، وتقدَّم أنَّ (النَّحْويَّ) نسبة إلى قبيلة، وكذلك يزيد بن أبي سعيد[ح١١٢]، قال ابن الأثير في كتاب «الأنساب» ما معناه: (إنَّه لَمْ يروِ الحديثَ من القبيلة إلَّا اثنان؛ أحدهما هذا، والآخَر: يزيد، والباقون إلى العربيَّة)](١).

تنبيه: ذكر الذَّهبيُّ في ترجمة شيبان هذا -والظَّاهر أنَّه في أصله- ما نصُّه: (قال ابنُ أبي داود وغيرُه: «إنَّ المنسوبَ إلى القبيلة يزيدُ بن أبي سعيد النَّحْويُّ، لا شيبان النَّحْويُّ هذا») انتهى(٢).

قوله: (عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ): هو يحيى بن أبي كَثِير؛ بفتح الكاف، وبالثَّاء المثلَّثة، تقدَّم، وتقدَّم بعضُ ترجمته(٣)[ح١١٢]./ [١/٤٩أ]

قوله: (عَن أَبِي سَلَمَةَ): هو ابنُ عَبْد الرَّحمن بن عوف، وتقدَّم قريبًا أنَّه أحدُ الفقهاء السَّبعة على قول الأكثر، وتقدَّم أنَّ اسمه عَبْد الله، وقيل: إِسْمَاعِيل، وتقدَّم بعض ترجمته بعيدًا[ح٤].

قوله: (وَتَابَعَهُ حَرْبٌ وَأَبَانٌ عَنْ يَحْيَى): أمَّا الضَّمير في (تَابعَهُ)؛ فيعود على شَيْبَانَ -يعني: ابن عَبْد الرَّحمن-، أي: تابع هذان(٤) شَيْبَانَ في رواية هذا الحديث عن يحيى؛ هو ابن أبي كَثِير.

وأمَّا (حربٌ)؛ فهو ابن شدَّاد، أبو الخطَّاب، عنِ الحسن وشَهْر(٥)، وعنه: ابن مهديٍّ وعَمرُو بن مَرْزوق، وثَّقه أحمد، تُوُفِّيَ سنة (١٦١هـ)، أخرج له البخاريُّ، ومسلم، وأبو داود، والتِّرمذيُّ، والنَّسائيُّ، له ترجمة في «الميزان»، وصحَّح عليه، ومتابعة حربٍ أخرجها النَّسائيُّ في (الطَّهارة) عن عَبَّاس العنبريِّ، عن عَبْد الرَّحمن بن مهديٍّ، عن حرب بن(٦) شدَّاد به[س١/٨١].

وأمَّا (أَبانٌ)؛ فقد تقدَّم أنَّ الصَّحيحَ أنَّه مصروفٌ[ح٤٤]، و(أَبان) هذا: هو ابنُ يزيدَ العطَّارُ البصريُّ، عنِ الحسن، وأبي عمران الجونيِّ(٧)، وعدَّةٍ، وعنه: القطَّان، وعفَّان، وهُدبة، قال أحمد: (ثَبتٌ في كلِّ المشايخ)، وذكره ابن حبَّان في «الثِّقات»، تُوُفِّيَ سنة بضع وستِّين ومئة، أخرج له البخاريُّ، ومسلم،

---

(١) ما بين معقوفين سقط من (ب)، انظر «اللباب في تهذيب الأنساب» (٣/٣٠١).

(٢) هذه الفقرة سقطت من (ب) و(ج)، وانظر «تهذيب الكمال» (١٢/٥٩٢)، «تذهيب التهذيب» (٤/٣٠٦).

(٣) هذه الفقرة سقطت من (ب).

(٤) في (ج): (هذا).

(٥) في (ج): (وبهز)، وهو تحريفٌ.

(٦) (بن): ليس في (ج).

(٧) في (ب): (الجويني)، وهو تحريفٌ.

وأبو داود[١]، والتِّرمذيُّ، والنَّسائيُّ، له ترجمة في «الميزان»، وصحَّح عليه، ومتابعته لَمْ أرَها في شيء من الكتب السِّتَّة إلَّا ما هنا، والله أعلم، قال شيخنا: (أخرجها الطَّبرانيُّ في «أكبر معاجمه» من حديث موسى[٢] بن إِسْمَاعِيل عنه[٣]).

٢٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ: أَخْبَرَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى عِمَامَتِهِ وَخُفَّيْهِ.

وَتَابَعَهُ مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرٍو قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى عِمَامَتِهِ وَخُفَّيْهِ.

قوله: (**حَدَّثَنَا عَبْدَانُ**): تقدَّم مرَّات أنَّه عَبْدُ الله بنُ عثمان، وتقدَّم بعض ترجمته، ولماذا لُقِّب (عبدان)[ح٦].

قوله: (**أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ**): هذا هو ابن المبارك، العالِمُ الرَّبَّانيُّ الفَرْد في عدَّة فنون، رحمة الله عليه.

قوله: (**أَخْبَرَنَا الأَوْزَاعِيُّ**): تقدَّم أنَّه أبو عَمرو، عَبْد الرَّحمن بن عَمرو، العالم المشهور[٤].

قوله: (**عَنْ يَحْيَى**): هذا هو ابن أبي[٥] كَثِير؛ بفتح الكاف، وكسر المثلَّثة، تقدَّم.

[قوله: (**عَنْ أَبِي سَلَمَةَ**): تقدَّم أنَّه ابن عَبْد الرَّحمن بن عوف][٦]، وأنَّه أحد الفقهاء السَّبعة على قول الأكثر، وأنَّ اسمه عَبْدُ الله[٧]، وقيل: إِسْمَاعِيل، أعلاه.

قوله: (**يَمْسَحُ عَلَى عِمَامَتِهِ وَخُفَّيْهِ**): **فائدة**: اختلف العلماء في المسح على العمامة بدلًا عنِ الرَّأس على **قولين**، وقال بكلٍّ منهما جماعة من الصَّحابة، **وممَّن كان يراه**: أحمد وأبو ثور، **وممَّن كان لا يراه**: مالك، وأبو حنيفة، والشَّافعيُّ.

---

(١) في (ب): (وابن ماجه)، وليس بصحيح.

(٢) (موسى): ليس في (ب).

(٣) لم أقف عليه في «المعجم الكبير» للطبرانيِّ، وأورده الحافظ ابن حجر في «تغليق التعليق» (١٣٥/٢) بسنده من طريق الطبرانيِّ عن محمد بن يحيى بن المنذر، عن موسى بن إسماعيل، عن أبان، وأخرج هذه المتابعةَ أحمدُ في «المسند» (١٧٦١٩).

(٤) (العالم المشهور): ليس في (ب).

(٥) (أبي): ليس في (ج).

(٦) ما بين معقوفين ليس في (ب).

(٧) في (ج): (الرحمن)، وكذا كان في (أ) قبل الإصلاح.

وقال أبو محمَّد ابن حزم الظَّاهريُّ: (ستَّة من الصَّحابة روَوا ذلك عنِ النَّبيِّ ﷺ بأسانيد لا معارض لها، ولا مطعن فيها: المغيرة[م٢٧٤/٨٣]، وبلال[م٢٧٥]، وعمرو بن أميَّة[خ٢٠٥]، وسلمان[جه١/١٨٦، حم٢٣٧١٧]، وكعب بن عُجْرة[م٢٧٥]، وأبو ذرٍّ[طس٦٢١٦]، وبهذا يقول جمهور الصَّحابة والتَّابعين... وقد قال الشَّافعيُّ: إنْ صحَّ الخبر؛ فبه أقول[١]، وقد صحَّ؛ فهو قوله[٢])، انتهى.

وفي «البحر» عن محمَّد بن نصر المروزيِّ -من كبار الشَّافعيَّة-: أنَّه يكفي المسح على العمامة سواء وضع العمامة على طهر أم لا، وأجاب أصحاب الشَّافعيِّ: بأنَّ هذه الأحاديث وقع فيها اختصار، والمراد: مسح النَّاصية والعمامة؛ بدليل رواية المغيرة بن شُعْبَة: (مسح بناصيته وعلى عمامته)، أخرجها مُسْلِم[م٢٧٤/٨٣]، ورواية بلال: (أنَّه ﷺ مسح على الخفَّين، وبناصيته، وعلى[٣] العمامة)، قال البيهقيُّ: (إسنادها حسن)[هق١/٦٢]، وقالوا أيضًا: فإنَّ العمامة لا تسمَّى رأسًا.

واشترط أحمد وضعها على طهارة، وأنْ يكون محنَّكًا بها، فإنْ لَمْ يكن محنَّكًا بها، وكان لها ذؤابة؛ فوجهان لأصحابه، وفي مسح المرأة على مقنعتها روايتان عندهم، والله أعلم.

قوله: (**وَتَابَعَهُ مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى[٤]، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرٍو[٥] قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ**): الضَّمير في (تَابعَهُ) يعود على الأَوْزَاعِيِّ، و[مَعْمَرٌ]: هو بإسكان العين، وهو ابن راشد، وقد تقدَّم بعض ترجمته[٦]، ومتابعة معمر لَمْ أرَها في شيءٍ من الكتب السِّتَّة إلَّا ما هنا، وقال شيخُنا: (وأمَّا متابعة معمر[٧]؛ فمرسلةٌ، وليس فيها ذكر العمامة، ورواه عَبْد الرزَّاق عن معمر بدونها[٨])، انتهى.

وحديث أبي سلمة عن عَمرو بن أميَّة أخرجه ابن ماجه في (الطَّهارة) عن دُحَيم[٩]، عنِ الوَلِيد بن مُسْلِمٍ،

---

(١) انظر «المجموع» (١/١٣٤)، ذكر روايات هذا القول ومرادَ الشافعيِّ به.

(٢) في النسخ: (قول)، والمثبت من مصدره.

(٣) في (ب): (على).

(٤) (عن يحيى): ليس في (ج).

(٥) في (ج): (عمر)، وليس بصحيح.

(٦) لم يتقدَّم لمعمر ترجمةٌ، وإنَّما ذكر في الحديث (٤) أنَّ ترجمتَه معروفةٌ، وترجمه ببعض ترجمة في الحديث (٢٣٧).

(٧) في (أ) و(ب): (عمرو)، وكذا في «التوضيح» (٤/٣٥٥)، والمثبت من (ج) وسائر الشروح.

(٨) «مصنَّف عبد الرزاق» (٧٤٦)، قال الحافظ في «الفتح» (١/٣٦٩): (لكن أخرجها ابن منده في كتاب «الطهارة» له من طريق معمر بإثباتها)؛ يعني: العمامة.

(٩) في (ب): (الحكم)، وفي (ج): (دحم)، وكلاهما تحريف.

عنِ الأَوْزَاعِيِّ، عن يَحْيَى، عن أَبِي سَلَمَةَ، عن عَمْرِو بن أُمَيَّةَ(١) به[ق٥٦٢]، زاد المِزِّيُّ في «أطرافه»[١٣٩/٨]: (تابعه معمر عن يحيى، وقال شيبان وغير واحد: عن يَحْيَى، عن أَبِي سَلَمَةَ، عن جعفر بن عمرو بن أُمَيَّةَ، عن أبيه، وكذلك قال عَبْد الله بن المبارك عنِ الأَوْزَاعِيِّ، وقد مضى)، انتهى.

قوله: (عَنْ يَحْيَى): هو ابن أبي كَثِير، تقدَّم قريبًا وبعيدًا أنَّه بفتح الكاف، وكسر المثلَّثة.

قوله: (عَنْ أَبِي سَلَمَةَ): تقدَّم أنَّه ابن(٢) عَبْد الرَّحمن بن عوف، وأنَّه أحد الفقهاء السَّبعة على قول الأكثر، وتقدَّم بعض ترجمته[ح٤].

تنبيه: **الحاصل** من هذه المتابعات: أنَّ الأربعة -وهم: شيبانُ؛ هو ابن(٣) عَبْد الرَّحمن، وحربٌ؛ هو ابن شدَّاد، وأبانٌ؛ هو ابن يزيد، والأوزاعيُّ- روَوه عن يحيى -هو ابن أبي كَثِير- عن أبي سلمة، عن جعفر بن عَمرو بن أميَّة، عن عَمرو بن أميَّة(٤)، وأنَّ مَعْمرًا رواه عن يحيى، عن أبي سلمة، عن عَمرو ابن أميَّة، فأسقط جعفرًا(٥)، والله أعلم.

٤٩ - بابٌ إِذَا أَدْخَلَ رِجْلَيْهِ وَهُمَا طَاهِرَتَانِ

٢٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ أَبِيهِ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَهْوَيْتُ لأَنْزِعَ خُفَّيْهِ فَقَالَ: «دَعْهُمَا، فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ» فَمَسَحَ عَلَيهِمَا.

قوله: (**حَدَّثَنَا أبو نُعَيْمٍ**): تقدَّم مرارًا أنَّه الفضل بن دُكَين الحافظ، وتقدَّم بعض ترجمته، وأنَّ (دُكينًا) بالدَّال المهملة[ح١١٢].

قوله: (**حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ**): هو بالمدِّ والقصر، ويجوز من حيث اللُّغة: زكريُّ وزكري؛ بتشديد الياء

---

(١) كذا تبعًا لـ«تحفة الأشراف»، والذي في «ابن ماجه»: (عن أبي سلمة عن جعفر بن عمرٍو عن أبيه)، وقد أورده المزيُّ كذلك في الحديث (١٠٧٠١).

(٢) (ابن): سقط من(ج).

(٣) (ابن): ليس في (ج).

(٤) (عن عَمرو بن أميَّة): ليس في (ب) و(ج).

(٥) قال الحافظ في «تغليق التعليق» (١٣٦/٢-١٣٧): (جزم ابن حزم بأنَّ أبا سلمة سمع هذا الحديث من جعفر بن عمرو عن أبيه، ومن أبيه أيضًا، واستند في ذلك إلى ما أخرجه من طريق مبشِّر بن إسماعيل، عن الأوزاعيِّ، عن يحيى، عن أبي سلمة: حدَّثني عمرو)، وانظر «المحلَّى» (٥٢/٢)، وقال الحافظ في «الفتح» (٣٦٩/١): (سماع أبي سلمة من عمرٍو ممكنٌ، فإنَّه مات بالمدينة سنة ستِّين، وأبو سلمة مدنيٌّ ولم يوصف بتدليس، وقد سمع من خلق ماتوا قبل عمرٍو).

وتخفيفها، حكاهما ابن دريد وآخرون[(١)]، وخامسة: زَكَر؛ كقَلَمٍ، حكاها أبو البقاء، و(زكريَّاء) هذا: هو ابن أبي زائدة الهَمْدانيُّ الوادِعيُّ الحافظ، عنِ الشَّعبيِّ وسِمَاك، وعنه: القطَّان وأبو نُعَيم، ثقةٌ، يُدَلِّس عنِ الشَّعبيِّ، تُوُفِّيَ سنة (١٤٩هـ)، أخرج له الجماعة، قال أبو زرعة: (صُوَيلح)، وله ترجمة في «الميزان»، وصحَّح عليه.

قوله: (عَنْ عَامِرٍ): هو ابن شَراحيل الشَّعبيُّ، أحد الأعلام، وُلِدَ في خلافة عُمر رضي الله عنه، وروايته عن عليٍّ في «البخاريِّ»[ح٦٨١٢]، وروى عن أبي هريرة، والمغيرةِ، وخلقٍ، وعنه: منصور، وحُصَين، وابن عون، وأممٌ، قال: (أدركت خمس مئة من الصَّحابة)، وقال: (ما كتبت سوادًا في بياض، ولا حُدِّثت بحديث إلَّا حفظته)، وقال مكحول: (ما رأيت أفقه من الشَّعبيِّ)، وقال غيرُه: (الشَّعبيُّ في زمانه كابن عَبَّاس في زمانه)، مات سنة ثلاث -أو أربع[(٢)]- ومئة، أخرج له الجماعة.

قوله: (كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي سَفَرٍ): تقدَّم أنَّ هذا السَّفر كان[(٣)] غزوة تبوك، كما في «الصَّحيح»[ح٤٤٢١]، وكانت في السَّنة التَّاسعة من الهجرة.

فائدة: قال البزَّار في «مسنده» عن حديث المغيرة في المسح: (رُوِيَ من نحو ستِّين طريقًا)[(٤)].

قوله: (لِأَنْزِعَ): هو بكسر الزَّاي، أي: أخلع.

قوله: (دَعْهُمَا): الضَّمير في (دع) يعود على الخفَّين.

قوله: (أَدْخَلْتُهُمَا): الضَّمير في (أدخل) يعود على الرِّجلين، فالضَّميران مختلفان.

٥٠ - بَابُ مَنْ لَمْ يَتَوَضَّأْ مِنْ لَحْمِ الشَّاةِ وَالسَّوِيقِ

وَأَكَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ لَحْمًا فَلَمْ يَتَوَضَّؤُوا.

قوله: (لَمْ يَتَوَضَّأْ): تقدَّم أنَّ فيه ثلاثةَ مذاهب للنحاة: يتوضَّأْ، ويتوضَّ، ويتوضَّا[ح١٣٨]، وقد قال شيخنا الشَّارح: (يجوز في «من لَمْ يتوضَّأ» روايتان؛ إثبات الهمزة وسكونها علامة الجزم، وهو الأشهر

---

(١) لم يذكر ابن دريد في «الجمهرة» (٧٠٨/٢) مادة (رزك): (زكري)؛ بتخفيف الياء، وهي في «تهذيب اللغة» (٥٦/١٠) (كزر)، و«القاموس» و«تاج العروس» مادة (زكر).

(٢) (أو أربع): ليس في (ب).

(٣) زيد في (ب): (في).

(٤) هذه الفقرة ليست في (ج)، ولم أقف على قول البزَّار في «مسنده»، وانظر «التمهيد» (١٢٧/١١)، «البدر المنير» (١٩/٣).

في اللُّغة، وحذف الألف علامة[١] الجزم؛ مثل: لَمْ يخشَ) انتهى، وأنَّ شيخنا الأستاذ الإمام أبا جعفر الأندلسيَّ قال في «شرح الألفيَّة» لابن عَبْد المعطي في النَّحو: (فإنْ كانتِ الألفُ والياء والواو في الفعل المضارع ليستْ بأصلٍ، وإنَّما[٢] هي مبدلةٌ من همزةٍ؛ نحو: «يَقْرا»؛ بسكون الألف، والأصلُ: «يَقْرَأ»؛ بالهمز، و«يُقْرِيْ»؛ بسكون الياء، والأصل: «يُقْرِئُ»؛ بالهمز، و«يَوْضَوْ»؛ بسكون الواو، والأصل: «يوضَأُ»؛ بالهمز،/ فاختلف النَّحويُّون في جَزْم ذلك: [١/٤٩ب]

فذهب ابنُ عُصفُورٍ [إلى] أنَّ لك في ذلك وجهين:

أحدهما: إبقاءُ حروفِ العِلَّة، وعلامةُ الجَزْمِ بسكون هذه الحروف؛ لأنَّها كانت متحرِّكةً.

الثَّاني: حذفُ هذه الحروفِ؛ تشبيهًا لها بالحروفِ الأصليَّة.

وذهب الأستاذ أَبُو الحسن ابنُ[٣] الضَّائع -يعني: بالضَّاد المعجمة، وقد ذكرت أنا فيما مضى اسمه ونسبه- [إلى] أنَّه لا[٤] يجوزُ في جَزْمِ هذا النَّوعِ من الفعل حذفُ حرفِ العِلَّة، وإنَّما علامةُ الجَزْمِ التَّسكينُ؛ لأنَّ تسهيلَ الهمزةِ كتخفيفها) انتهى ملخَّصًا، وقد تقدَّم[ح١٣٨].

٢٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عَبَّاسٍ: **أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَكَلَ كَتِفَ شَاةٍ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.**

فائدة: حديث ابن عَبَّاس: (**أنَّه عليه الصلاة والسلام أَكَلَ كَتِفَ شَاةٍ...**)؛ الحديث، قال شيخنا الشَّارح: (إنَّ ذلك كان في بيت ضباعة بنت الحارث، كذا في «**مسند إسْمَاعِيل القاضي**»، وقال يزيد بن هارون: بنت الزُّبير).

٢٠٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، **عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ** قَالَ: أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ: أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَحْتَزُّ مِنْ كَتِفِ شَاةٍ، فَدُعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَأَلْقَى السِّكِّينَ فَصَلَّى **وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.**

قوله: (**عَنْ عُقَيْلٍ**): تقدَّم مرارًا أنَّه بضمِّ العين، وفتح القاف، وتقدَّم[٥] أنَّه ليس في «البخاريِّ» عُقَيل -بالضَّمِّ- سواه، وأنَّه ابن خالد، وتقدَّم مَن له ذكرٌ في «مسلم» مِن هذه المادَّة[ح٣].

---

(١) (علامة): سقط من (ج).
(٢) في (ب): (إنَّما).
(٣) (ابن): ليس في (ج).
(٤) (أنَّه لا): سقط من (ج).
(٥) في (ج): (وقد تقدَّم).

قوله: (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه محمَّد بن مُسْلِم بن عُبَيد الله بن عَبْد الله بن شهاب.

قوله: (وَلَمْ يَتَوَضَّأْ): تقدَّم الكلام عليه أعلاه.

٥١ - بَابُ مَنْ مَضْمَضَ مِنَ السَّوِيقِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ

٢٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ مَوْلَى بَنِي حَارِثَةَ: أَنَّ سُوَيْدَ بْنَ النُّعْمَانِ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالصَّهْبَاءِ -وَهِيَ أَدْنَى خَيْبَرَ- فَصَلَّى العَصْرَ، ثُمَّ دَعَا بِالأَزْوَادِ، فَلَمْ يُؤْتَ إِلَّا بِالسَّوِيقِ، فَأَمَرَ بِهِ فَثُرِّيَ، فَأَكَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَكَلْنَا، ثُمَّ قَامَ إِلَى المَغْرِبِ، فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

قوله: (عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ[1]): هذا هو الأنصاريُّ، وهو يحيى بن سَعِيد بن قيس بن عَمرو الأنصاريُّ، أبو سعيد، قاضي السَّفَّاح، عن أنسٍ وابن المُسَيِّب، وعنه: مالكٌ والقطَّان، حافظٌ فقيهٌ، إمامٌ حجَّةٌ، تُوُفِّيَ سنة (١٤٣هـ)، أخرج له الجماعة، ذكره في «الميزان» تمييزًا.

قوله: (عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ): (بُشَيْرٍ): بضمِّ الموحَّدة، وفتح الشِّين المعجمة؛ مُصَغَّر، و(يَسَارٍ): بالمثنَّاة تحتُ، ثُمَّ سين مهملة، روى عن أبي بردة بن نِيَار[2]، ورافع بن خديج، وعدَّةٍ، وعنه: يحيى ابن سعيد، وابن إسحاق، وجماعةٌ، أخرج له الجماعة، وثَّقه ابن معين، وقال ابن سعد: (كان شيخًا كبيرًا فقيهًا، قد أدرك عامَّة الصَّحابة).

قوله: (عَامَ خَيْبَرَ): كانت خيبر في السَّنة السَّابعة، وقيل: آخر السَّادسة، قال مالك: في السَّادسة، وقال الجمهور: في السَّابعة، وقطع ابن حزم: بأنَّها كانت في السَّادسة بلا شكٍّ، انتهى، ولعلَّ الخلاف مبنيٌّ على أَوَّل التَّأريخ؛ هل هو من شهر ربيع الأَوَّل شهر مَقدَمه عليه الصلاة والسلام المدينةَ أو من أَوَّل المحرَّم من أَوَّل السَّنة؟ وللناس طريقان، والجمهور على أنَّ التَّأريخ وقع من المحرَّم، وابن حزم يرى أنَّه في شهر ربيع الأَوَّل حين قدم عليه الصلاة والسلام، وستأتي المسألة في (خيبر)[قبل ح٤١٩٥] والاختلاف في أَوَّل التَّأريخ من أيِّ وقت أرَّخوا إن شاء الله تَعَالَى في مكانه[ح٣٩٣٤].

قوله: (بِالصَّهْبَاءِ): هي -بفتح الصَّاد المهملة، ثُمَّ هاء ساكنة، ثُمَّ موحَّدة، وفي آخره همزة ممدودة- على روحة من خيبر.

---

(١) في (ج): (سعد) في الموضعين، وهو تصحيف.

(٢) في (ب): (ساد)، وفي (ج): (سار)، وكلاهما تحريف.

قوله: (**بِالسَّوِيقِ**): هو قمح أو شعير يُقْلى، ثُمَّ يُطْحَن فيُتزوَّد به، ويُستفُّ بماء يُثرَى به، أو بسمن، أو بعسل[(١)] وسمن، قال ابن دريد: (بنو العنبر يقولونه بالصَّاد).

قوله: (**فَثُرِّيَ**): هو مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، مشدَّد، قال الدِّمياطيُّ: (ثرَّيتُ السَّويقَ؛ إذا بلَلْتَه، والموضعَ أيضًا: رشَشْته) انتهى، وكذا قال غيره ممَّن تقدَّم، ولكنِّي قصدي المحافظة على ذكر حواشيه، والله أعلم، وعنِ القرطبيِّ أنَّه قال[(٢)]: (قيَّدناه بتشديد الرَّاء وتخفيفها).

قوله: (**وَلَمْ يَتَوَضَّأْ**): تقدَّم الكلام عليه أعلاه[قبل ح٢٠٧]، وقبل ذلك أيضًا[ح١٣٨].

فائدة: مقصود البخاريِّ رحمه الله بالبابين المتقدِّمين: ترك الوضوء ممَّا مسَّت النَّار، وقد صحَّت أحاديث بالوضوء مِنْهُ، وهي عند جمهورَي[(٣)] الصَّحابة والتَّابعين منسوخة، وبذلك قال الأئمَّة الأربعة[(٤)]، وعدم الوضوء هو آخر الأمْرَين[(٥)]، وقد كان فيه خلافٌ لبعضهم في الصَّدر الأوَّل، ثُمَّ وقع الإجماع على خلافه، وحمل بعضهم الوضوء على اللُّغويِّ؛ وهو غسل الفم والكفَّين دون الشَّرعيِّ.

ثانيةٌ: صحَّ الأمر بالوضوء من لحم الإبل من حديث البراء وجَابِر بن سمرة رضي الله عنهما[(٦)]، وقال به أحمد وجماعة أهل الحديث، وهو قول الشَّافعيِّ في القديم، واختاره من أصحابه من المتأخِّرين النَّوويُّ، وهو مختارٌ، وعامَّة الفقهاء على خلافه، وأنَّ المراد به النَّظافة ونفي الزهومة، والله أعلم.

٢١٠ - وَحَدَّثَنَا أَصْبَغُ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرٌو، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَكَلَ عِنْدَهَا كَتِفًا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

قوله: (**وَحَدَّثَنَا أَصْبَغُ**): هو ابن الفرج المِصْريُّ الفقيه، قال ابن معين: (كان أعلمَ خَلْقِ اللهِ برأي مالكٍ)، وهو مشهور جدًّا؛ فلا نطوِّل به.

قوله: (**أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ**): هو عَبْد الله بن وَهْب المِصريُّ، أبو محمَّد الفهريُّ مولاهم، قال يحيى

---

(١) زيد في (ب): (مشدد)، وهو سبق نظر.

(٢) زيد في (ج): (فيه).

(٣) في (ب) و(ج): (جمهور).

(٤) انظر «بدائع الصنائع» (١/٣٢-٣٣)، «الكافي» لابن عبد البر (١/١٥١)، «المهذَّب» (١/٢٤)، «المغني» (١/٢٥٢).

(٥) أخرج أبو داود (١٩٢) والنسائيُّ في «المجتبى» (١/١٠٨) من حديث جابر رضي الله عنه قال: (كان آخر الأمرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء ممَّا مسَّت النَّار).

(٦) أمَّا حديث البراء بن عازب رضي الله عنه؛ فرواه أحمد (١٨٥٣٨)، وأبو داود (١٨٤)، والترمذيُّ (٨١)، وابن ماجه (٤٩٤)، وأمَّا حديث جابر بن سمرة؛ فرواه مسلم (٣٦٠).

ابن بكير: (هو أفقه من ابن القاسم)، تقدَّم، وتقدَّم بعض ترجمته[ح٨٩].

قوله: (أَخْبَرَنِي عَمْرٌو): هذا هو ابْنُ الحَارِثِ بن يعقوب، أبو أميَّة الأنصاريُّ مولاهم، المصريُّ، أحد الأعلام، تقدَّم[ح٢٠٢].

قوله: (عَنْ بُكَيْرٍ): هو بضمِّ الموحَّدة، وفتح الكاف؛ مُصَغَّر، وهو بُكَيْر بن عَبْد الله بن الأشجِّ، عن أبي أمامة بن سهل، وابن المُسَيَّب، وغيرِهما، وعنه: ابنه مَخْرَمة، واللَّيث، وأممٌ، إمامٌ ثبتٌ، تُوُفِّيَ في[1] سنة (١٢٧هـ)، أخرج له الجماعة.

قوله: (عَنْ مَيْمُونَةَ): هي بنت الحارث، زوجُ النَّبيِّ ﷺ، وإنَّما قيَّدتها؛ لأنَّ في الصَّحابيَّات مَن اسمها: ميمونة، تسعَ نسوة؛ منهنَّ مَن له روايةٌ ثلاثٌ[2]، وهي ميمونة بنت الحارث بن حَزْن الهلاليَّة، أمُّ المؤمنين، خالةُ خالدٍ وابنِ عَبَّاس وعبدِ الله بن شدَّاد ويزيدَ بن الأصمِّ، تُوُفِّيَت بعد الخمسين في سنة (٥١هـ) بسرف، أخرج لها الجماعة، وأحمدُ في «المسند»، مناقبها كثيرة رضي الله عنها[3].

قوله: (وَلَمْ يَتَوَضَّأْ): تقدَّم الكلام على النُّطق به أعلاه[قبل ح٢٠٧]، وقبله أيضًا[ح١٣٨].

٥٢ - بابٌ هَلْ يُمَضْمِضُ مِنَ اللَّبَنِ

قوله: (هَلْ يُمَضْمِضُ مِن اللَّبَنِ؟): هو مبنيٌّ للفاعل وللمفعول.

٢١١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ وَقُتَيْبَةُ قَالَا: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا، فَمَضْمَضَ وَقَالَ: «إِنَّ لَهُ دَسَمًا».
تَابَعَهُ يُونُسُ وَصَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.

قوله: (عَنْ عُقَيْلٍ): تقدَّم قريبًا وبعيدًا أنَّه بضمِّ العين، وفتح القاف، وأنَّه ابن خالد، وأنَّه ليس في «البخاريِّ» عُقيل -بالضَّمِّ- غيره، وقد تقدَّم مَن هو[4] مذكورٌ في «مسلم»[ح٣].

قوله: (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ): تقدَّم قريبًا وبعيدًا مرارًا أنَّه محمَّد بن مُسْلِم بن عُبَيد الله بن عَبد الله بن شهاب الزُّهْرِيُّ، الإمام الفَرْد.

---

(١) (في): ليس في (ب).

(٢) وهنَّ: ميمونة بنت الحارث، وميمونة بنت سعد، وميمونة بنت كَرْدَم، رضي الله عنهن، انظر «تهذيب الكمال» (٣١٢/٣٥) و(٣١٣/٣٥) و(٣١٣/٣٥).

(٣) (مناقبها كثيرة رضي الله عنها): تكرر في (ب) في غير محله، انظر «الاستيعاب» (ص٩٣٦)، «تهذيب الكمال» (٣١٢/٣٥).

(٤) في (ج): (وقد مرَّ هو).

قوله: (تَابَعَهُ يُونُسُ وَصَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ): الضَّمير في (تابعه) يعود على عُقَيل الرَّاوي عنِ ابن شهاب؛ وهو الزُّهْرِيُّ، ومتابعةُ يونسَ أخرجها مُسْلِمٌ في (الطَّهارة)[م٣٥٨/٩٥]، [و(يونس): هو ابن يزيد الأيليُّ، تقدَّم][(١)].

و(صالح بن كيسان): هو مدنيٌّ، رأى ابنَ عُمر، وسمعْ عروةَ والزُّهْرِيَّ، وعنه: ابن عيينة، والدَّرَاوَرْدِيُّ، وإبراهيمُ بن سعد، وكان جامعًا للفقهِ والحديثِ والمروءةِ، قال أحمد: (هو أكبر من الزُّهْرِيِّ، بَخٍ بَخْ)، أخرج له الجماعة، قال الواقديُّ: (تُوُفِّيَ بعد الأربعين ومئة)، رُمِيَ بالقدر، ولم يصحَّ ذلك عنه، ذكره في «الميزان» كذلك، وصحَّح عليه، وقد تقدَّم[ح٥١]، ومتابعة صالحٍ لَمْ أرَها في شيءٍ من الكتب السِّتَّة إلَّا ما هنا، ولم يخرِّجْها شيخُنا[(٢)]./ [١/٥٠أ]

٥٣ - بَابُ الوُضُوءِ مِنَ النَّوْمِ، وَمَنْ لَمْ يَرَ مِنَ النَّعْسَةِ وَالنَّعْسَتَيْنِ أَوِ الخَفْقَةِ وُضُوءًا

(بَابُ الوُضُوءِ مِنَ النَّوْمِ)

قوله: (الوُضُوءِ): هو بضمِّ الواو: الفعل، وأمَّا الماء؛ فبالفتح، ويجوز فيهما[(٣)] الضَّم والفتح، تقدَّم ذلك مرارًا[قبل ح١٣٥].

سؤال: إن قيل: كيف مَخرج هذه التَّرجمة من الحديث ومضمونُها أنَّه لا يتوضَّأ من النُّعاس الخفيف ومضمونُ الحديث النَّهيُ عنِ الصَّلاة مع النُّعاس؟

والجواب: ما قاله ابن المُنَيِّر ولفظه: (قلت: إمَّا أنْ يكون تلقَّاهَا من مفهومِ تعليلِ النَّهي عنِ الصَّلاة حينئذٍ بذهاب العقل المؤدِّي إلى أنْ يعكسَ الأمرَ؛ يريد أنْ يَدعوَ، فيسبَّ نفسه، دلَّ أنَّه إنْ لَمْ يبلغ هذا المبلغَ؛ صلَّى به، وإمَّا أنْ يكون تلقَّاها من كونه إذا بدأ به النُّعاس وهو في النَّافلة؛ اقتصر على إتمام ما هو فيه، ولَمْ يستأنف أخرى، فتماديه على ما كان فيه يدلُّ على أنَّ النُّعاس اليسير لا يُنافي الطَّهارة، وليس بصريحٍ في الحديث، بل يحتمل قطع الصَّلاة التي هو فيها، ويحتمل النَّهي عنِ استئناف شيء آخر، والأوَّل أظهر) انتهى.

قوله: (مِنَ النَّعْسَةِ): هي -بفتح النُّون- السِّنَة، بخلاف النَّوم؛ فإنَّه الغلبةُ على العقلِ وسقوطُ حاسَّة البصر وغيرها من الحواسِّ، والنُّعاس: تغيُّر الحواسِّ من غير سقوطها، وفي بعض كتب اللُّغة:

---

(١) ما بين معقوفين ليس في (ج)، وجاء في (ب) بعد قوله: (وهو الزُّهري).

(٢) قال الحافظ في «الفتح» (٣٧٥/١): (حديث صالح موصول عند أبي العباس السراج في «مسنده»).

(٣) (فيهما): ليس في (ج).

(النُّعاس: النَّوم)، وفيه تجوُّز.

قوله: (**أَو الخَفْقَةِ**): هي بفتح الخاء المعجمة، ثُمَّ فاء ساكنة، ثُمَّ قاف مفتوحة، ثُمَّ تاء التَّأنيث، يقال: خفق الرَّجل؛ إذا حرَّك رأسه وهو ناعس.

قوله: (**وُضُوءًا**): تقدَّم قريبًا وبعيدًا أنَّه بضمِّ الواو الفعل، وأنَّه يجوز فيه الفتح[قبل ح١٣٥].

٢١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا نَعَسَ** أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي؛ فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ لَا يَدْرِي لَعَلَّهُ **يَسْتَغْفِرُ فَيَسُبُّ نَفْسَهُ**».

قوله: (**إِذَا نَعَسَ**): هو بفتح العين، ومضارعه بِضَمِّها، وحكي فتحها فيه(١).

قوله: (**يَسْتَغْفِرُ**): (يستغفر) هنا، أي: يدعو، قاله القاضي عياض، انتهى، ويدلُّ لذلك ما جاء في بعض طرقه: (لعلَّه يريد أنَّ يستغفر فيدعُو على نفسه)(٢).

قوله: (**فَيَسُبُّ نَفْسَهُ**): هو بنصب (يسبَّ)، ويجوز رفعها، وكذا هو في أصلنا بالقلم.

٢١٣ - **حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ**، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا نَعَسَ** أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ؛ فَلْيَنَمْ حَتَّى يَعْلَمَ مَا يَقْرَأُ».

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ**): هو بفتح الميمين، بينهما عين ساكنة، واسمه عَبْد الله بن عَمرو بن ميسرة، وكنيةُ ميسرةَ أبو الحجَّاج، المِنْقَريُّ، الحافظ المُقعَد البصريُّ، عن أبي الأشهب العطارديِّ وعبدِ الوارث، وعنه: البخاريُّ، وأبو داود، وأبو حاتم، وغيرُهم، حجَّةٌ، مات سنة (٢٢٤هـ)، أخرج له الجماعة، وليس له في الكتب السِّتَّة عن غير عَبْد الوارث شيء، وهو أثبت النَّاس(٣) فيه.

قوله: (**حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ**): هو عَبْد الوَارِث بن سعيد بن ذَكْوان التيميُّ(٤) مولاهم، التَّنُوريُّ البصريُّ،

---

(١) في (ج): (في المضارع)، وكذا كانت في (أ) قبل الإصلاح، ونقل ابن الملقِّن حكاية الفتح في المضارع عن صاحب «الموعِب»، وانظر «القاموس المحيط» مادَّة (نعس).

(٢) أخرجه النسائيُّ في «المجتبى» (١/١٠٠)، ولفظه: (لعلَّه يدعو على نفسه وهو لا يدري)، وابن حبَّان في «صحيحه» (٢٥٨٤)، ولفظه: (لعلَّه يكون يدعو في صلاته؛ فيدعو على نفسه وهو لا يدري).

(٣) (النَّاس): ليس في (ب).

(٤) هكذا في النسخ، تبعًا لنسخة المصنف من الكاشف (٩٠أ)، وفي مصادر الترجمة الأخرى: (التَّميميُّ)، وهكذا أورده المصنف في شرح الحديث (٢٩٢).

أبو عُبَيدة الحافظ، عن أيُّوبَ ويحيى البكَّاءِ، وعنه: ابنه عَبْد الصَّمد، وأبو مَعْمَر المُقعَد المقدَّم ذكره أعلاه، ومُسَدَّد، وكان مقرئًا فصيحًا مفوَّهًا[١] ثبتًا صالحًا، رُمِيَ بالقدر، مات سنة (١٨٠هـ)، أخرج له الجماعة، ذكره في «الميزان» للاعتقاد[٢].

قوله: (**عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ**): قال الدِّمياطيُّ: (عَبْد الله بن زيد بن عَمرو الجَرْمِيُّ)، انتهى، وهذا ظاهرٌ، وهو من أئمَّة التَّابعين، روى عن عمر، وأبي هريرة، وعائشة، ومعاوية، وسَمُرَة، وذلك في «النَّسائيِّ» وهو مرسل، وعن ثابت بن الضَّحَّاك، ومالك بن الحُوَيرث، وأنسٍ، في «الصِّحاح»، وعنه: قتادة، ويحيى بن أبي كثير، وأيُّوب، وخلقٌ، هرب من القضاء فسكن داريًّا، تُوُفِّيَ سنة (١٠٤هـ)، أو سنة (١٠٧هـ)، وقيل غير ذلك[٣]، أخرج له الجماعة، ذكره في «الميزان»؛ للتدليس، وهو ليس بقادح، إنَّما القادح منه تدليس التَّسوية[٤]، وباقي أنواعه ليست بقدح، والله أعلم.

قال الذَّهبيُّ في «تذهيبه»: (عن عائشة وذلك في «مسلم» و«النَّسائيِّ»، وعمر في «النَّسائيِّ» ولم يدركه، وعن حذيفة في «أبي داود»، وسَمُرة في «النَّسائيِّ»، وابن عَبَّاس في «التِّرمذيِّ»، وأبي هريرة، ومعاوية، والنُّعمان بن بشير، وأبي ثعلبة الخشنيِّ، وقيل: روايتُه عن هؤلاء وعن غيرهم مرسلةٌ، وروايته عن ثابتِ بن الضَّحَّاك ومالكِ بن الحُوَيرث وأنسٍ في الكتب السِّتَّة[٥])، انتهى، وكذا قال العلائيُّ بعد أنْ ذكر من أرسل عنه، والاختلاف في ذلك، ثُمَّ قال: (نعم؛ روايتُه عن مالك بن الحُوَيرث وأنسِ ابن مالك وثابتِ بن الضَّحَّاك متَّصلةٌ، وهي في الكتب السِّتَّة)، انتهى.

قوله: (**إِذَا نَعَسَ**): تقدَّم أعلاه أنَّه بفتح العين في الماضي، وأنَّ المضارع بِضَمِّها ويُفتَح أيضًا؛ لغتان.

فائدة: في النَّوم عشرة أقوال للنَّاس:

أحدها: غير ناقضٍ بحالٍ، وهو محكيٌّ عن أبي موسى الأشعريِّ، وابن المُسَيَّب، وأبي مِجْلَز[٦]،

---

(١) (مفوَّهًا): ليس في (ب).

(٢) «ميزان الاعتدال» (٦٧٧/٢)، وانظر «تهذيب الكمال» (٤٧٨/١٨)، «تذهيب التهذيب» (١٨٣/٦)، وحكى البخاريُّ في «التاريخ الكبير» (١١٨/٦) عن عبد الصمد بنِ عبد الوارث: أنَّه قال: (إنَّه لمكذوبٌ على أبي، وما سمعت قطُّ؛ يعني: القدرَ وكلامَ عمرِو بنِ عُبَيد).

(٣) (وقيل غير ذلك): ليس في (ج).

(٤) قال العراقيُّ في «التقييد والإيضاح» (٤٤٩/١): (وهذا قادحٌ فيمَن تعمَّد فعله).

(٥) (السِّتة): ليس في (ج).

(٦) في (ب) و(ج): (مخلد)، وهو تحريفٌ.

وحميد بن عَبْد الرَّحمن الأعرج، والشِّيعة، قال ابن حزم: (وإليه ذهب الأوزاعيُّ، وهو قولٌ صحيحٌ عن جماعة من الصَّحابة وغيرهم؛ منهم: مكحول، وعَبيدة السَّلْمانيُّ)، قال: (وادُّعي الإجماع[١] على خلافه جهلًا وجرأة)، ثُمَّ ساق من حديث أنس: (كَانَ أَصْحَابُ النَّبيِّ ﷺ ينتظرون الصَّلاة، فيضعون جنوبهم، فمنهم من ينام، ثُمَّ يقومون إلى الصَّلاة)، وإسناده صحيح، وفي «مسلم» من هذا الوجه: (كَانَ أَصْحَابُ النَّبيِّ ﷺ يَنَامُونَ، ثُمَّ يصلُّونَ وَلَا يَتَوَضَّؤونَ)[م٣٧٦/١٢٥]، وعند البزَّار: (يضعون جنوبهم، فمنهم من يتوضَّأ، ومنهم من لا يتوضَّأ)[٢]، زاد أحمد بن عُبَيد في «مسنده»: (على عهد رسول الله ﷺ)[٣]، وعند البيهقيِّ: (كان الصَّحابة يُوقَظُون للصلاة، وإنِّي لأسمع لأحدهم غطيطًا، ثُمَّ[٤] يصلُّون ولا يتوضَّؤون، قال ابن المبارك: هذا عندنا وهُمْ جلوسٌ)، قال البيهقيُّ: (وعلى هذا حمله ابن مهديٍّ والشَّافعيُّ) انتهى[هق١/١٢٠]، وزاد بعضهم: هشيمًا[٥]، كما أفاده الطَّبريُّ في «تهذيبه»[٦].

الثَّاني: ناقض مطلقًا، وهو مذهب الحسن البصريِّ، والمزنيِّ، وأبي عبيد[٧] بن سلَّام، وابن راهُوْيَه، وحُكي عن الشَّافعيِّ، وهو غريب، قال ابن المنذر: (وبه أقول)[٨].

الثَّالث: لا ينقض إلَّا نوم المضطجع فقط، وبه قال داود، وروي عن عُمر وابن عَبَّاس، ولم يصحَّ عنهما[٩]، وعن ابن عُمر، وصحَّ عنه[ق٤٨٤]، وعن النَّخعيِّ، واللَّيث، والثَّوريِّ، والحسن ابن حيٍّ،

---

(١) (الإجماع): ليس في (ج)، ونصَّ ابنُ عبد البرِّ في «الاستذكار» (١/١٤٨) على الإجماع في وجوب الوضوء من نوم المضطجع إذا غلب عليه النوم.

(٢) أخرجه البزَّار؛ كما في «كشف الأستار» (٢٨٢).

(٣) أخرجه البيهقيُّ في «السنن الكبرى» (١/١٢٠) من طريق أحمد بن عبيد الصَّفَّار.

(٤) (ثم): ليس في (ب).

(٥) في (ج): (هيمًا)، وهو تحريفٌ.

(٦) لم أقف عليه في «تهذيب الآثار».

(٧) زيد في (ج) اسم الجلالة.

(٨) انظر «الأوسط» (١/١٤٣)، قال: (وظاهر هذا الحديث يوجب الوضوء على كلِّ نائمٍ؛ لأنَّه لم يخصَّ نائمًا على حال دون حال...) إلى أن قال: (والأخبار عند أصحابنا على العموم، لا يجوز الخروج عن ظاهر الحديث إلى باطنه ولا عن عمومه إلى خصوصه إلَّا بكتاب أو سنَّة أو إجماع).

(٩) أمَّا حديث عمر؛ فأخرجه البيهقيُّ في «السنن الكبرى» (١/١١٩)، وقال: (هذا مرسلٌ)، وأمَّا حديث ابن عبَّاس؛ فأخرجه أبو داود (٢٠٢)، وقال: (هو حديث منكر)، والترمذيُّ (٧٧).

وابن المبارك، وأحمد[1].

الرَّابع: أنَّ كثيره ينقض مطلقًا دون قليله، وهو مذهب الزُّهْرِيِّ، وربيعة، والأوزاعيِّ، ومالك في إحدى الرِّوايتين، واختُلِف في حدِّ الكثير الذي ينقض، وفي كلام ابن قدامة تحديده.

الخامس: إذا نام على هيئة من هيئات المصلِّين كالراكع والسَّاجد والقائم والقاعد؛ لا ينتقض وضوءُه سواء كان في الصَّلاة أم لَمْ يكن، فإنْ نام مضطجعًا أو مستلقيًا على قفاه؛ انتقض، وهو قول أبي حنيفة، وداود، وغيرهما، وحكي عنِ الشَّافعيِّ أيضًا، وهو غريب.

السَّادس: لا ينقض إلَّا نوم الرَّاكع والسَّاجد، رُوِي عن أحمد.

السَّابع: لا ينقض إلَّا نوم السَّاجد، رُوِي أيضًا عن أحمد.

الثَّامن: النَّوم في الصَّلاة غير ناقض، وخارجها ناقض، وحكي عنِ الشَّافعيِّ.

التَّاسع: أنَّه إنْ نام ساجدًا في مصلَّاه؛ فليس عليه وضوء، وإنْ نام ساجدًا في غير صلاة؛ توضَّأ، فإنْ تعمَّد النَّوم ساجدًا في الصَّلاة؛ فعليه الوضوء، وهو قول ابن المبارك[2]، وقد تقدَّم في المذهب الثَّالث ما يخالفه، فلعلَّه عنه قولان.

العاشر: إنْ نام جالسًا مُمكِّنًا مقعدته[3] من الأرض؛ فلا نَقْض، وإلَّا؛ نَقَضَ[4] قلَّ أو كثر، في الصَّلاة أو خارجها، وهو الصَّحيح من مذهب الشَّافعيِّ، قاله شيخنا الشَّارح برمَّته لكنِّي اختصرته.

[١/٥٠ب] **تنبيه**:/ ما تقدَّم كلُّه في حقِّنا، فأمَّا النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم؛ فلا ينتقض وضوءه بالنَّوم مطلقًا[5].

٥٤ - بابُ الوُضُوءِ مِنْ غَيْرِ حَدَثٍ

(بَابُ الوُضُوءِ مِنْ غَيْرِ حَدَثٍ)... إلى (بَاب مَا يَقَعُ مِنَ النَّجَاسَاتِ فِي السَّمْنِ وَالمَاءِ)

قال ابن المُنَيِّر: (ساق حديث سُوَيْد -يعني: ابْنَ النُّعْمَانِ الصَّحابيَّ- عقيب الحديث الأوَّل؛ لينبِّه على أنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم كان يأخذ بالأفضل في تجديد الوضوء من غير حَدَث، لا أنَّه واجب عليه؛

---

(١) انظر «سنن الترمذي» عقب الحديث (٧٨)، «المحلَّى» (١/١٩٠)، «الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف» (١/٢٠٠).

(٢) نقله عنه ابن المنذر في «الأوسط» (١/١٥٢).

(٣) في (ج): (مقعده).

(٤) (وإلَّا نقض): ليس في (ج).

(٥) دليله ما رواه البخاريُّ (١١٧) عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما قال: (ثُمَّ نَامَ -أي: رسول الله صلى الله عليه وسلم- حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَهُ، أَوْ: خَطِيطَهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ)، وانظر «التوضيح» (٤/٣٨٥).

بدليل حديث سويد) انتهى.

٢١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا.

(ح): قال: وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَامِرٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، قُلْتُ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ؟ قَالَ: يُجْزِئُ أَحَدَنَا الوُضُوءُ مَا لَمْ يُحْدِثْ.

قوله: (**حَدَّثَنَا سُفْيَانُ**): هذا هو ابن سعيد الثَّوريُّ، العلمُ المشهورُ، المعروف التَّرجمة، رحمة الله عليه.

قوله: (**عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَنَسٍ**): اعلم أنَّ هذا عمرو بن عامر الأنصاريُّ الكوفيُّ، قال المِزِّيُّ في «أطرافه»: (وليس بوالد أسد بن عَمرو)، انتهى[تحفة ١/٢٩٢]، يروي صاحبُ التَّرجمة عن أنسٍ، وعنه: شُعْبَة، ومِسْعَر، وسفيانُ، وجماعةٌ، وثَّقه أَبُو حاتم، أخرج له الجماعة، وأمَّا الذِي احترز[(١)] عنه المِزِّيُّ في «أطرافه»؛ فهو عمرو بن عامر الكوفيُّ، والدُ القاضي أَسَدِ بن[(٢)] عَمرو البَجَليِّ صاحبِ الرَّأي، عنِ الحسن، وعمرَ بنِ عَبْد العزيز، ووَهْبِ بنِ مُنَبِّه، وعنه: ابن عيينة، والمحاربيُّ، وأبو نُعَيم، وجماعةٌ، ذكره في «التهذيب» المِزِّيُّ للتميز، وكذا ذكره الذَّهبيُّ في «تذهيبه»، ثُمَّ قال: (وأمَّا أَبُو داود وحده؛ فقال: «هو الرَّاوي عن أنس»، وإنَّما ذاك أنصاريٌّ، لا بَجَليٌّ)؛ يعني: الذي قدَّمت ترجمته، وهذا الثَّاني لَمْ يخرِّج له أحدٌ مِن أصحاب الكتب شيئًا، والله أعلم.

قوله: («ح»: **وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ**): تقدَّم الكلام في أوَّل هذا التَّعليق على (ح) ما معناه، وكيف النُّطق بها؛ فانظره[ح٦].

قوله: (**عَنْ يَحْيَى**): هذا هو ابن سعيد، كما نسبه التِّرمذيُّ في «جامعه»[ح٦٠]، وهو القطَّان.

قوله: (**حَدَّثَنَا سُفْيَانُ**): تقدَّم أعلاه أنَّه ابن سعيد الثَّوريُّ.

تنبيهٌ: **إن قلت**: ما الحكمة في ذكر البخاريِّ هذا السَّند الثَّاني نازلًا بعد أنْ ذكره عاليًا؟

وجوابه: أنَّ السَّند الأوَّل عالٍ بلا شكٍّ، لكنَّ سفيان -هو[(٣)] الثَّوريُّ- قد عنعن فيه، وفي السَّند

(١) في (ب): (أخبر).

(٢) (بن): سقط من (ب).

(٣) (هو): ليس في (ب).

الثَّاني النَّازل صرَّح سفيان فيه بالتحديث عن[١] عَمرو بن عامر، وسفيان الثَّوريُّ وكذا ابن عيينة أيضًا مدلِّسان، فأراد بالطَّريق الثَّاني تصريحَ سفيان الثَّوريِّ فيه بالتحديث؛ لأنَّ عنعنة المدلِّس لا تقبل، والله أعلم.

قوله: (**يُجْزِئُ أَحَدَنَا الوُضُوءُ**): أمَّا (يُجزِئ)[٢]؛ فثلاثيٌّ غير مهموز[٣]، ورباعيٌّ مهموز؛ لغتان، وأمَّا (أَحَدَنَا)؛ فمنصوب مفعول مُقدَّم، و(الوُضُوءُ): مرفوع فاعل[٤]، وهو بضمِّ الواو الفعل، وتفتح واوه أيضًا؛ لغتان، تقدَّم مرارًا[قبل ح١٣٥].

٢١٥- **حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ: أَخْبَرَنَا سُوَيْدُ بْنُ النُّعْمَانِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ؛ صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ العَصْرَ، فَلَمَّا صَلَّى؛ دَعَا بِالأَطْعِمَةِ، فَلَمْ يُؤْتَ إِلَّا بِالسَّوِيقِ، فَأَكَلْنَا وَشَرِبْنَا، ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى المَغْرِبِ فَمَضْمَضَ، ثُمَّ صَلَّى لَنَا المَغْرِبَ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.**

قوله: (**حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ**): (مَخْلَد): بإسكان الخاء مع فتح الميم، القَطَوَانيُّ -بفتح القاف والطَّاء المهملة[٥]- الكوفيُّ، أبو الهيثم، عن أبي الغُصْن ثابت بن قيس، وسُلَيْمَان بن بلال، ومالك، وعنه: البخاريُّ، والدُّوريُّ، وابن كرامة، قال أبو داود: (صدوق، فيه تشيُّع)[٦]، وقال أحمدُ وغيرُه: (له مناكير)، تُوُفِّيَ سنة (٢١٣هـ)، أخرج له الجماعة، له ترجمة في «الميزان».

فائدةٌ[٧]: قال ابنُ قُرْقُولَ: (قال البخاريُّ: «القَطَوَانيُّ: معناه: البقَّال»، وقال أبو ذرٍّ الهرويُّ: «منسوب إلى قريةٍ بباب الكوفة»، وفي «تاريخ البخاريِّ»: «قَطَوَان: موضع»، وكان يغضب من ذلك).

قوله: (**حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ**): هذا هو ابنُ بِلَالٍ، أبو محمَّد، مولى [آل] أبي بكر، ثقةٌ إمامٌ، تقدَّم مرَّاتٍ[ح٩٩].

(١) في (أ) و(ب): (من).
(٢) (أمَّا يجزئ): ليس في (ج).
(٣) كذا في هامش (ق).
(٤) (فاعل): ليس في (ج).
(٥) (بفتح القاف والطَّاء المهملة): ليس في (ب)، انظر «اللباب في تهذيب الأنساب» (٤٧/٣).
(٦) «سؤالات الآجريِّ أبا داود» (ص١٠٣).
(٧) في (ب) و(ج): (قوله).

قوله: (عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ): تقدَّم أنَّه الأنصاريُّ، وهو يحيى بن سعيد بن قيس بن عَمرو، قاضي السَّفَّاح، تقدَّم غير مرَّة[ح٣٨].

قوله: (بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ): تقدَّم قريبًا أنَّه بضمِّ الموحَّدة، وفتح الشِّين المعجمة، وأنَّ (يَسارًا) بالياء المثنَّاة تحتُ، ثُمَّ السِّين المهملة.

قوله: (عَامَ خَيْبَرَ): تقدَّم قريبًا متى كانت خيبر في الباب الذي قبل هذا[ح٢٠٩].

قوله: (بِالصَّهْبَاءِ): تقدَّم في الباب قبل هذا ضبطه، وأنَّها على مرحلة من خيبر[ح٢٠٩].

قوله: (إِلَّا بِالسَّوِيقِ): تقدَّم الكلام عليه في الباب قبل هذا ما هو[ح٢٠٩].

قوله: (فَأَكَلنَا وَشَرِبْنَا): هذه اللَّفظة قال الدَّاوديُّ: (قوله: «وَشَرِبْنَا»: [ما أُراهُ محفوظًا؛ لأنَّه كان يجزئ من المضمضة، ولكن قد لا يبلغ الشُّرب ما بلغه المضمضة عند أكل السَّويق](١)).

قوله: (وَلَمْ يَتَوَضَّأْ): تقدَّم الكلام عليه مُطوَّلًا قريبًا[قبل ح٢٠٧] وبعيدًا[ح١٣٨].

٥٥ - بابٌ مِنَ الكَبَائِرِ أَلَّا يَسْتَتِرَ مِنْ بَوْلِهِ

قوله في التَّرجمة: (أَلَّا يَسْتَتِرَ): هو بتاءين فوقُ؛ من السُّترة، وسيأتي ما في الحديث من اختلاف الرُّواة.

٢١٦ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِحَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ المَدِينَةِ أَوْ مَكَّةَ، فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانَيْنِ يُعَذَّبَانِ فِي قُبُورِهِمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ»، ثُمَّ قَالَ: «بَلَى، كَانَ أَحَدُهُمَا لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ، وَكَانَ الآخَرُ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ»، ثُمَّ دَعَا بِجَرِيدَةٍ فَكَسَرَهَا كِسْرَتَيْنِ، فَوَضَعَ عَلَى كُلِّ قَبْرٍ مِنْهُمَا كِسْرَةً، فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ قَالَ: «لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ تَيْبَسَا أَوْ إِلَى أَنْ تَيْبَسَا».

تنبيه: جرى مثل هذه القصَّة في قبرَين آخرين بغزوة بُواط، كما رواه مُسْلِم في آخر «صحيحه» من حديث جابر[م٣٠١٢]، وهذه من حديث ابن عَبَّاس، فهما قضيَّتان(٢)، لا واحدة، والله أعلم.

قوله: (حَدَّثَنَا عُثْمَانُ): هو ابن أبي شيبة، وهو عثمان بن محمَّد بن أبي شيبة، أخو أبي بكر وأخيه، وكنيته أبو الحسن، العبسيُّ -بالموحَّدة- مولاهم، الكوفيُّ الحافظ، عن شَريك، وأبي الأحوص، وجَرِير،

---

(١) ما بين معقوفين ليس في (ج).

(٢) في (ب): (قصتان).

وطبقتِهم، وعنه: البخاريُّ، ومسلمٌ، وأبو داود، وابن ماجه، وابنُه محمَّد، وأبو يعلى، والبغويُّ، وأممٌ، مات في المحرَّم سنة (٢٣٩هـ)، قال يحيى: (ثقةٌ مأمونٌ)، وسُئِل عنه أحمد[١]، فقال: (لا أعلم إلَّا خيرًا)، وأثنى عليه، وله ترجمة في «الميزان»[٢]، أخرج له الجماعة، وقد تقدَّم بعيدًا[ح١٢٣].

قوله: (عَنْ جَرِيرٍ): هو بفتح الجيم، وكسر الرَّاء، وهو ابن عَبْد الحميد الضَّبِّيُّ القاضي، عن منصور، وحُصَين، وعبد الملك بن عُمَير، وعنه: أحمدُ، وإسحاقُ، وابنُ معين، وله مصنَّفات، مات سنة (١٨٨هـ)، أخرج له الجماعة، وهو صدوقٌ مُحتَجٌّ به في الكتب، له ترجمة في «الميزان»، وصحَّح عليه[٣]، تقدَّم[ح٧٠].

قوله: (عَنْ مَنْصُورٍ): هو ابن المعتمر السُّلَمِيُّ الكوفيُّ، أبو عتَّاب، من أئمَّة الكوفة، عن أبي وائل وزيد بن وهب، وعنه: شُعْبَة، والسُّفيانان، وخلقٌ، قال: (ما كتبت حديثًا قطُّ)، مناقبه جمَّةٌ، تُوُفِّيَ سنة (١٣٢هـ)، أخرج له الجماعة، قال ابن مهديٍّ: (أثبتُ أهل الكوفة منصورُ بن المعتمر)، وأثنى عليه غيرُه رحمه الله[٤]، وقد تقدَّم بعيدًا[ح٧٠].

قوله: (بِحَائِطٍ): الحائط: البستان من النَّخيل إذا كان عليه حائط، وهو الجدار.

قوله: (مِنْ حِيطَانِ الـمَدِينَةِ أَوْ مَكَّةَ): قال الدِّمياطيُّ: (الصَّحيح: المدينة) انتهى، وما قاله ظاهر صحيح، وقد ذكره في (كتاب الأدب) على الصَّواب، فقال: (بالمدينة) من غير شكٍّ[٥][ح٦٠٥٥]./ [١/٥١أ]

قوله: (فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانَيْنِ يُعَذَّبَانِ فِي قُبُورِهِمَا): ذُكِر أنَّ صاحبَي هذين القبرين من غير أهل القبلة، قال شيخنا الشَّارح: (وفيه بُعْدٌ، وقد عيَّن بعضُهم صاحبَ أحد القبرين بما لا أؤثر ذكره، وإن ذكره القرطبيُّ في «التَّذكرة»، حكاه[٦] ووهَّاه)، انتهى، وقد رأيتُه في «التَّذكرة» للقرطبيِّ، وقال: (إنَّه باطل) انتهى، وقال ابن شيخنا البُلْقَينيِّ: (في «الأوسط» للطَّبرانيِّ[ح٧٦٧٦]: عن أنس رضي الله عنه قال: مرَّ

(١) زيد في (ب): (ابن حنبل).

(٢) «ميزان الاعتدال» (٣٥/٣) وصحَّح عليه.

(٣) ليس في المطبوع التصحيح عليه، انظر «ميزان الاعتدال» (٣٩٤/١)، «تهذيب الكمال» (٥٤٠/٤)، «الكاشف» (١٣٥/١).

(٤) «سنن الترمذيِّ» عقب الحديث (٥٧١)، انظر «تهذيب الكمال» (٥٤٦/٢٨).

(٥) زيد في (أ) و(ب): (وقد تقدَّم ذلك أعلاه)، والصواب حذفها؛ إذ قد كُتِب ذلك سابقًا في (أ)، ثمَّ جعل عليها علامة الزيادة.

(٦) في مصدره: (حكاية).

النَّبيُّ ﷺ بقبرين لبني النَّجَّار يعذَّبان بالنَّميمة والبول)، قال: (فهذا نوع تعيين) انتهى[الإفهام٣٧]، ولا شكَّ أنَّ هذا الحديث يُبطل قولَ مَن عيَّن أحد صاحبَي القبرين؛ لأنَّ في هذا تصريحًا أنَّهما من بني النَّجَّار، والمعيَّنُ من الأوس ليس من بني النَّجَّار.

فائدة: تقدَّم قريبًا(١) [أنَّه] اتفق مثل هذه القصَّة للنَّبيِّ ﷺ مرَّة أخرى وهو في غزوة بُوَاطَ، كما رواها مُسْلِم في أواخر «صحيحه» من حديث جابر، وجَابِر قَطَع الغُصنين من النَّخلة، وأرسل واحدًا يمين نفسه، وآخر عن شماله، فقال عليه الصَّلاة والسَّلام: «إنِّي مَرَرْتُ بِقَبْرَيْنِ يُعَذَّبَانِ فَأَحْبَبْتُ بِشَفَاعَتِي(٢) أَنْ يُرَفَّهَ ذاك(٣) عنهُمَا مَا دَامَ الغُصْنَانِ رَطْبَيْنِ»[م٣٠١٢]، وهذه القصَّة كانت في غزوة بُوَاط، كما هو مصرَّح به في «مسلم» كما تقدَّم أعلاه، وقد تَعقَّبه القرطبيُّ في «التَّذكرة» بأنَّهما قضيَّتان، وقد وافق المنقول في ذلك، وقد جعل ابن إسحاق بُواط في ربيع الأوَّل بعد الأبواء، والأبواء على رأس اثني عشر شهرًا من الهجرة، والقصَّة الأولى كانت بالمدينة، والله أعلم.

قوله: (**وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ**): هو بالموحَّدة، هذا ممَّا لا أعرف فيه خلافًا، وقد رأيت الآن في أصلنا عُمِل بالوجهين؛ (كبير وكثير)؛ بالموحَّدة -كما أحفظه- وبالمثلَّثة(٤)، وما أظنُّ المثلَّثة إلَّا طارئة على ما كنت أعرف، والله أعلم، وحَلُّ النَّاسِ الحديثَ يأبى ذلك، و(في) هنا: لِلسبب، وكذا في قوله: «أُدخِلت امرأة النَّار في هرَّة(٥)»(٦)، وهما حجَّة على من أنكر مجيئها له، والله أعلم.

وقوله: (**في كبير**) أي: في كبير في زعمهما، وقيل: كبيرٌ تركُه عليهما؛ بدليل قوله: (بلى إنَّه كبير)، وقال شيخنا الشَّارح في (الأدب): (أي: هو شيء حقير لِيَسارةِ التَّحرُّز مِنْهُ، وقوله: «وإنَّه لكبير»؛ لورود الشَّرع بالوعيد فيها إذا لَمْ يعفُ الله) انتهى، وحَكى القاضي عياض تأويلًا ثَالِثًا: (أي: ليس بأكبر الكبائر)، قال النوويُّ: (فعلى هذا: يكون المراد بهذا: الزَّجْر وَالتَّحْذِير لغيرهما(٧)، أي: لا يتوهَّم

(١) (تقدم قريبًا): ليس في (ج).

(٢) (بشفاعتي): ليس في (ج).

(٣) كلمة (ذاك) لم ترد عند مسلم.

(٤) (وبالمثلَّثة): ليس في (ج).

(٥) في (ج): (امرأة)، وليس بصحيح.

(٦) أخرجه البخاريُّ (٣٣٨١)، ومسلمٌ (٢٦١٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٧) في (ج): (بغيرهما).

أحد أنَّ التَّعذيب لا يكون إلَّا في أكبر(١) الكبائر الموبقات، فإنَّه يكون في غيرها)، انتهى.

قوله: (**لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ**): قال ابن قُرْقُول: («لَا يَسْتَبْرِئ»، أي: لا يستقصي نفسه أو ما عنده، ويُروَى: «يَسْتَتِر»: من السُّترة، وفي كتاب «مسلم» من حديث أحمد بن يوسف: «لا يَسْتَنْزِه»[م٢٩٢]، أي: لا يَبعد ويتحفَّظ، وهو بمعنى: «يستتر»، أي: لا يجعل بينه وبينه سُترةً، وقيل: معناه: لَمْ يستر عورتَه عنِ النَّاس عند بوله) انتهى، وقد روي: (يستنتر)، وعن الإِسْمَاعِيليِّ: (أنَّ أشبه الرِّوايات: «يَسْتَبْرِئ») انتهى، وإنَّما كان عدمُ التنزُّه من البول كبيرةً؛ لأنَّه يلزم منه بطلانُ الصَّلاة، وتركها كبيرة.

قوله: (**بِالنَّمِيمَةِ**): هي نقل الكلام بين النَّاس على جهة الإفساد، قاله العلماء، وقال الإمام أبو حامد الغزاليُّ في «الإحياء»: (واعلم أنَّ النَّمِيمَة تُطلق في الأكثر على مَنْ ينمُّ قولَ الغير إلى المَقولِ فيه، وليست النَّمِيمَة مخصوصة بهذا، بل حَدُّ النَّمِيمَة: كشفُ ما يُكرَه كشفه، سواء كرهه المنقولُ(٢) عنه أو المنقولُ إليه أو ثَالِثٌ، وسواء كان الكشف بالكتابة أو بالرمز أو بالإيماء، فحقيقة النَّميمة إفشاء السِّرِّ وهتك السِّتر عمَّا يُكرَه كشفُه، فلو رآه يُخفي مالًا لنفسه، فذكره؛ فهو نميمة)، قال: (وكلُّ من حُمِلت إليه نميمة؛ فعليه ستَّة أمور: لا تصدِّقه؛ لأنَّ النَّمَّام فاسق، **الثَّاني**: أنْ تنهاه، **الثَّالث**: أنْ تُبغضه في الله، **الرَّابع**: ألَّا تظنَّ بأخيك الغائب السُّوءَ، **الخامس**: ألَّا يحمله ما حُكي له على التَّجسُّس والبحث عن ذلك، **السَّادس**: ألَّا يرضى لنفسه ما نهى عنه النَّمَّامَ؛ فلا يحكي نميمة عنه) انتهى ملخَّصًا، كلُّ ذلك إذا لَمْ يكن فيها مصلحة شرعيَّة، فإنْ دعت حاجة إليها؛ فلا مَنْع منها، والله أعلم.

قوله: (**ثُمَّ دَعَا بِجَرِيدَةٍ**(٣)): رأيت بخطِّ بعض الفُضلاء: (أنَّ الآتي بها أبو بكرة(٤) ﵁، رواه الطَّبرانيُّ في «الأوسط»[ح٣٧٥٩]، وهو في «مسند أحمد» أيضًا[٢٠٣٧٣]) انتهت، وأمَّا الآتي في غزوة بُواط بالغُصنين؛ فهو جابر، كما هو مُصرَّح به في أواخر «مسلم»[م٣٠١٢].

قوله: (**كِسْرَتَيْنِ**): هي بكسر الكاف، أي: قطعتين(٥).

قوله: (**لَعَلَّهُ..**) إلى آخره: قال شيخنا الشَّارح: (قد حصل مَا ترجَّاه، فأورقا من ساعتهما،

(١) في (ب): (كبير).

(٢) في النسخ: (المقول)، والمثبت من مصدره.

(٣) في (ج): (جريدة).

(٤) في (ج): (بكر).

(٥) هذه الفقرة ليست في (ج).

ففرح[١] بذلك، وقال: «رُفِع عنهما العذابُ بشفاعتي[٢]») انتهى، وقال النوويُّ في «شرح مسلم»: (وأمَّا وَضْعه ﷺ الجَريد على القَبْرين؛ فقال العلماء: هو محمول على أنَّه ﷺ سأل الشَّفاعة لهما، فأجيبت شفاعته ﷺ بالتخفيف عنهما إلى أنْ يَيْبَسَا[٣]، وذكر مُسْلِم في آخر الكتاب في الحَدِيث الطَّويل في صاحبَي القبرين: «فَأُجِيبَتْ[٤] شَفَاعَتِي أَنْ يُرَفَّه[٥] عنهُمَا ذَلِكَ مَا دَامَ القَضِيبَانِ رَطْبَيْنِ»[٦][م٣٠١٢]، وقيل: يحتمل أنَّه عليه الصلاة والسلام كان يدعو لهما تلك[٧] المدَّة، وقيل: لكونهما يسبِّحان ما داما رَطْبَين، وليس لليابس تسبيح، وهذا مذهب كثيرين أو الأكثرين من المفسِّرين في قوله تعالى: ﴿وَإِن مِّن شَىْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِۦ﴾ [الإسراء: ٤٤]، قالوا: معناه: وإن منْ شيءٍ حيٍّ، ثُمَّ قالوا: وحياة كلِّ شيء بحسبه، والمحقِّقون من المفسِّرين وغيرهم أنَّه على عمومه، وتسبيحه حقيقة، لا مجاز، قاله المحقِّقون) انتهى ملخَّصًا ببعض تلخيص.

قوله: (**مَا لَمْ يَيْبَسَا أَوْ إِلَى أَنْ يَيْبَسَا**): ظاهره شكٌّ من الرَّاوي.

(يَيْبَسَا)؛ بمثنَّاتين تحتُ، ثمَّ موحَّدة، مفتوح الأوَّل، ساكن الثَّاني، مفتوح الثَّالث، ويجوز كسره، وفي أصلنا الآن: بمثنَّاة فوقُ، ثُمَّ مثنَّاة تحتُ، ثُمَّ موحَّدة، والله أعلم.

٥٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي غَسْلِ البَوْلِ

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِصَاحِبِ القَبْرِ: «كَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ»، وَلَمْ يَذْكُرْ سِوَى بَوْلِ النَّاسِ.

قوله: (**سِوَى بَوْلِ النَّاسِ**): أراد البخاريُّ رحمه الله أنْ يبيِّن أنَّ معنى روايته في هذا الباب: «**أَمَّا أَحَدُهُمَا**

---

(١) زيد في (ب): (من ساعتهما).

(٢) في (ب): (لشفاعتي). ولم أقف على هذا الحديث بلفظه، وإن كان المعنى يساعده؛ إذ دعاء النَّبيِّ ﷺ له بالتخفيف مستجابٌ لا شكَّ في ذلك، وممَّن ذكره مُغُلْطاي في «شرح سنن ابن ماجه» (١/١٥٥).

(٣) في مصدره: (ييبسا).

(٤) في (ج): (فأجيب).

(٥) في النسخ: (يرقد)، ولعلَّه تحريف عن المثبت من «صحيح مسلم» (٣٠١٢)، وفي «المنهاج شرح مسلم»: (يرفع).

(٦) الرواية في «صحيح مسلم» -كما ذكرها المؤلِّف سابقًا-: «فَأَحْبَبْتُ بشَفَاعَتِي أنْ يرفَّهَ عَنْهُمَا مَا دامَ الغُصْنَانِ رَطْبَيْنِ»، وأخرجها بلفظٍ مثل لفظ مسلم ابنُ حبَّان في «صحيحه» (٦٥٢٤)، والبيهقيُّ في «دلائل النبوَّة» (٦/٩)، ولم أقف على روايةٍ كالتي ذكرها النووي، وهي موافقةٌ معنًى؛ إذ شفاعته ﷺ مقبولة مستجابة، قال القاضي عياض في «إكمال المُعْلِم» (٢/١٢٠) بعد أن ذكر رواية «مسلم»: (بيَّن أنَّه ﷺ دعا لهما وشفع).

(٧) في (ج): (بذلك).

فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنَ البَوْلِ»[ح٢١٨]: أنَّ المراد: بَوْل النَّاس لا بَوْل سائر الحيوانات؛ لأنَّه قد روى الحديث في الباب قبل هذا وغيره: «لَا يَسْتَتِرُ من بَوْلِهِ»[ح٢١٦، ١٣٧٨]، فلا تعلُّق في حديث هذا [الباب لمن احتجَّ على نجاسة بول الحيوان، كذا قاله ابن بطَّال في «شرحه»، قاله شيخنا الشَّارح](١).

٢١٧- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنِي رَوْحُ بْنُ القَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ **إِذَا تَبَرَّزَ** لِحَاجَتِهِ؛ أَتَيْتُهُ بِمَاءٍ **فَيَغْسِلُ بِهِ**.

[١/٥١ب] قوله: (**إذا تَبرَّزَ**) أي: خرج إلى البَراز؛ وهو الفضاء الواسع./

قوله: (**فَيَغْسِلُ**(٢) **بِهِ**): هذا صريح في الاستنجاء بالماء، وعن(٣) مالك: أنَّه لَمْ يصحَّ أنَّ النَّبيَّ ﷺ استنجى بالماء عمره كلَّه، وكأنَّه لَمْ يقف عليه، وكذا رأيته في كلام شيخنا الشَّارح عن أحمد(٤)، وقد تقدَّم في (باب الاستنجاء بالماء)[قبل ح١٥٠]، والله أعلم.

باب

٢١٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى: **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ**، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِقَبْرَيْنِ، فَقَالَ: «إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ؛ أَمَّا أَحَدُهُمَا؛ فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنَ البَوْلِ، وَأَمَّا الآخَرُ؛ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ»، ثُمَّ أَخَذَ جَرِيدَةً رَطْبَةً، فَشَقَّهَا نِصْفَيْنِ، فَغَرَزَ فِي كُلِّ قَبْرٍ وَاحِدَةً، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ؛ لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ قَالَ: «لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ تَيْبَسَا».

قَالَ ابْنُ المُثَنَّى: وَحَدَّثَنَا وَكِيعٌ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا مِثْلَهُ.

قوله: (**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ**): هو -بالخاء المعجمة- أبو معاوية الضَّرير الحافظ، تقدَّم بعض ترجمته[ح١٠].

قوله: (**حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ**): تقدَّم مرَّاتٍ أنَّه سُلَيْمَانُ بْنُ مِهْرَانَ، أبو محمَّد الكاهليُّ، وتقدَّم بعض ترجمته[ح٣٢].

---

(١) ما بين معقوفين ليس في (ب).

(٢) في (ج): (فيغتسل)، وهي رواية أبي ذرٍّ.

(٣) في (ب): (عن).

(٤) نقله الحافظ مُغْلْطاي في «الإعلام بسنَّته» (١/١٧٩-١٨١) عن حربٍ الكرمانيِّ عن الإمام أحمد، وأطال في ردِّه، وانظر «التوضيح» (٤/١٣١).

قوله: (قَالَ ابْنُ المُثَنَّى): هو محمَّد بن المثنَّى المذكورُ في الأوَّل، أبو موسى العَنَزيُّ الحافظ، عنِ ابن عيينة، وعبد العزيز العَمِّيِّ، وغُنْدُر، وعنه: الجماعة، وأبو عَرُوبة، والمَحامليُّ، ثقةٌ وَرِعٌ، مات سنة (٢٥٢هـ)، له ترجمة في «الميزان»، وإنَّما ذكره هنا؛ يقال: لأنَّه أخذه عنه في حال المذاكرة، وقد تقدَّم نظيره، وتكلَّمت عليه وعلى قول البخاريِّ: (قال فلان) وفلانٌ شيخه، أو (قال لنا)، أو (قال لي)[ح١٤٢].

وإنَّما أتى بهذا الطَّريق؛ لأنَّ الطَّريق الأولى عنعن فيها الأعمشُ، وهو مدلِّس، فلا تُقبَل[(١)]، فأتى بهذه الطَّريق الثَّانية؛ لأنَّ فيها تصريح الأعمش بالسَّماع من مجاهد، والله أعلم، وحكمةٌ أخرى؛ وهي[(٢)] أنَّ شيخَه ابنَ المثنَّى له في الحديث شيخان؛ وكيعٌ وأبو معاوية الضَّرير محمَّدُ بنُ خَازم، فقُوِّيَ، وتعليقه هذا أخرجه البخاريُّ في (الطَّهارة)[(٣)].

٥٧ - بَابُ تَرْكِ النَّبِيِّ ﷺ وَالنَّاسِ الأَعْرَابِيَّ، حَتَّى فَرَغَ مِنْ بَوْلِهِ فِي المَسْجِدِ

قوله: (وَالنَّاسِ الأَعْرَابِيَّ): (النَّاسِ): مجرورٌ معطوفٌ على (النَّبيِّ ﷺ)، و(الأعرابيَّ): منصوب مفعول المصدر؛ وهو (تَرْكِ)، والله أعلم، وهذا الأعرابيُّ هو المذكور في الحديثِ المبوَّبِ عليه: (رَأَى أَعْرَابِيًّا)، قال شيخنا الشَّارح: (هو ذو الخُوَيصرة اليماني، كما ساقه أَبُو موسى المدينيُّ[(٤)] في «معرفة الصَّحابة»؛ فاستفده)، انتهى، وكذا ذكره في أماكن مِن مؤلَّفاته، انتهى، قال الذَّهبيُّ في «تجريده» في الصَّحابة ما لفظه: (ذو الخُوَيصرة اليماني، يُروَى في حديثٍ مرسَلٍ أنَّه هو الذي بال في المسجد)، انتهى، وصدق؛ لأنَّه عن سُلَيْمَان بْن يسار.

تنبيه: لهم آخَرُ يقال له: ذو الخُوَيصرة، وهو الذي قال لرسول الله ﷺ: (اعدل)[(٥)]، قُتِل في الخوارج يوم النَّهروان[(٦)]، اسمه حُرْقُوص بن زهير، رأس الخوارج، ورأيت بخطِّ بعض الفضلاء أنَّ

---

(١) في (ب): (يقبل).

(٢) في النسخ: (وهو)، ولعلَّ المثبت هو الصواب.

(٣) قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٣٨٥/١): (هو معطوفٌ على الأوَّل، وثبتت أداة العطف فيه للأَصيليِّ؛ ولهذا ظنَّ بعضهم أنَّه معلَّق)، إذ رواية الأَصيلي وابن عساكر أيضًا: (وقال محمَّد بن المثنى...).

(٤) زيد في (ب): (في مرسل أنَّه هو الذي بال في المسجد)، وهو تكرار وسبق نظر.

(٥) يقصد ذا الخويصرة المذكور في حديث أبي سعيد رضي الله عنه عند البخاري (٣٦١٠) ومسلم (١٠٦٤) (١٤٨).

(٦) في (ج): (السروان)، وهو تحريفٌ.

في بعض «أمالي أحمد بن فارس اللُّغويِّ» بسنده: أنَّه عُيَينة بن حِصن؛ يعني: البائل في المسجد، ورأيت بخطِّه تجاه قوله: (الأعرابيَّ) ما لفظه: (واسمه عُيَينة بن حِصن، وقيل: ذو الخُوَيصرة)، انتهى[(١)].

٢١٩- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى أَعْرَابِيًّا يَبُولُ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: «دَعُوهُ»، حَتَّى إِذَا فَرَغَ؛ دَعَا بِمَاءٍ، فَصَبَّهُ عَلَيْهِ.

قوله: (**حَدَّثَنَا**[(٢)] **مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ**): كذا في أصلنا، وعلى (ابن إِسْمَاعِيل) علامة نسخة[(٣)]، وهو التَّبُوْذَكيُّ الحافظ، تقدَّم عليه بعض الكلام، وعلى نسبته لماذا نُسِب[ح٦٣].

قوله: (**حَدَّثَنَا هَمَّامٌ**): هذا هو ابن يحيى العَوْذيُّ البصريُّ، وهو بفتح العين المهملة، ثُمَّ واو ساكنة، ثُمَّ ذال معجمة، ثُمَّ ياء النِّسبة إلى[(٤)] عَوْذ بن سُود؛ بطن من الأزد، الحافظُ، عنِ الحسن، وعطاء، وقتادة، وعنه: ابن مهديٍّ، وهُدْبة، وشيبان، قال أحمدُ: (ثَبْتٌ في كلِّ المشايخ)، مات سنة (١٦٣هـ)، أخرج له الجماعة، له ترجمة في «الميزان».

قوله: (**أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ**): هو إسحاق بن عَبْد الله بن أبي طلحة، وهو ابن أخي أنسِ بن مالك لأمِّه أمِّ سُلَيم، روى إسحاقُ عن عمِّه أنسٍ، وأبيه عبدِ الله، وعِدَّةٍ، وعنه: مالك، وابن عُيَينة، وجمعٌ، حُجَّة، تُوُفِّيَ سنة (١٣٢هـ)، أو سنة (١٣٤هـ)، أخرج له الجماعة.

قوله: (**فِي الْمَسْجِدِ**): بكسر الجيم، ويجوز فتحها.

٥٨- بَابُ صَبِّ الْمَاءِ عَلَى الْبَوْلِ فِي الْمَسْجِدِ

٢٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَامَ أَعْرَابِيٌّ فِي الْمَسْجِدِ فَبَالَ، فَتَنَاوَلَهُ النَّاسُ، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعُوهُ وَهَرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ سَجْلًا مِنْ مَاءٍ، أَوْ ذَنُوبًا مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ، وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ».

٢٢١- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

---

(١) وقيل: هو الأقرع بن حابس، انظر «فتح الباري» (١/٣٨٦-٣٨٧).

(٢) (حدثنا): ليس في (ج).

(٣) أي: أنَّه ساقطٌ في رواية ابن عساكر.

(٤) (إلى): ليس في (ب).

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ): تقدَّم مرارًا أنَّه الحكم بن نافع، وتقدَّم بعض ترجمته[ح٧].

قوله: (عَنِ الزُّهْرِيِّ): تقدَّم مرارًا أنَّه أبو بكر محمَّد بن مُسْلِم[١] بن عُبَيد الله بن عَبْد الله بن شهاب، العالم المشهور.

قوله: (أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ): تقدَّم مرارًا أنَّه عَبْد الرَّحمن بن صخرٍ، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

قوله: (قَامَ أَعْرَابِيٌّ فِي المَسْجِدِ فَبَالَ[٢]): تقدَّم اسم هذا الأعرابيِّ أعلاه؛ فانظره[٣][قبل ح٢١٩].

قوله: (وَهَرِيقُوا): قَالَ الجوهريُّ: (وهَراق الماء يُهَريقه -بفتح الهاء- هِراقَةً، أي: صبَّه، وأصله: أرَاق يُرِيق إرَاقة...) إلى أنْ قال: (وفيه لغة أُخرى: «أَهْرَقَ[٤] الماءَ يُهْرِقُه إهْراقًا» على «أَفْعَلَ يُفْعِلُ»...) إلى أنْ قال: (وفيه لغة ثَالِثة: أَهْرَاقَ يُهْرِيقُ إهْرِياقًا[٥]؛ فهو مُهْرِيق، والشَّيءُ مُهْرَاقٌ ومُهَرَاقٌ أيضًا بالتحريك، وهذا شاذٌّ)، وقد قدَّمت أنا ذلك[ح١٩٨].

قوله: (سَجْلًا): هو بفتح السِّين المهملة، ثُمَّ جيم ساكنة، قال الدِّمياطيُّ: (السَّجل: الدَّلو الممتلئ، وكذا الذَّنوب) انتهى، وكذا قال غيره، ثُمَّ قال[٦]: (وفيه من الفقه: أنَّ الماء إذا غلب على النَّجاسة ولم يظهر فيه شيء منها؛ فقد طهَّرها، ولا يضرُّ[٧] ممازجة الماء لها إذا غلب عليها، سواء كان الماء قليلًا أو كثيرًا، وقال بعض المالكيَّة: هذا الحديث يردُّ حديث القلَّتين) انتهى.

قوله: (أَوْ ذَنُوبًا): هو بفتح الذَّال المعجمة، ثُمَّ نون، وبعد الواو موحَّدة، وقد تقدَّم تفسيره أعلاه في كلام الدِّمياطيِّ، وكذا قاله غيره، وهي تؤنَّث وتذكَّر، ويحتمل أنْ تكون (أو) للشَّكِّ من الرَّاوي[٨]،

---

(١) (بن مسلم): ليس في (ج).

(٢) كذا في النسخ و(ق)، وهي رواية أبي ذرٍّ، ورواية «اليونينيَّة»: (أَعْرَابِيٌّ فَبَالَ فِي المَسْجِدِ).

(٣) زيد في النسخ وهو تكرار لما سبق ببعض اختلاف: (قوله: «حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ»: تقدَّم مرارًا أقربها أعلاه أنَّه الحكم ابن نافع، وتقدَّم بعيدًا بعض ترجمته.
قوله: «عن الزُّهْرِيِّ»: تقدَّم أعلاه اسمه واسم أبيه وجده، رحمة الله عليه.
قوله: «أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ»: تقدَّم مرارًا الكلام على اسمه واسم أبيه أدناها أعلاه.
قوله: «قَامَ أَعْرَابِيٌّ»: تقدَّم أعلاه اسمه؛ فاعلمه).

(٤) في (ج): (أهراق)، وهو خطأ.

(٥) كذا هنا و«لسان العرب» مادَّة (هرق) نقلًا عن الجوهريِّ، وفي مطبوع «الصحاح»: (إهراقًا).

(٦) أي: الدمياطي.

(٧) في النسخ تبعًا لحاشية الدمياطيِّ: (لا يضرُّه)، والمثبت من «شرح ابن بطَّال».

(٨) وهو ما رجَّحه الحافظ في «الفتح» (١/٣٨٧).

ولا يحتمل أنْ تكون للتخيير، قلتُه ولم أر ذلك لأحد، والله أعلم.

قوله: (**فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ، وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ**): هما مبنيَّان لما لَمْ يسمَّ فاعلهما(١).

قوله: (**حَدَّثَنَا عَبْدَانُ**): تقدَّم مرارًا أنَّه عَبْد الله بن عثمان بن جَبَلة(٢) بن أبي روَّاد، وتقدَّم بعض ترجمته، ولماذا قيل له: عبدان[ح٦].

قوله: (**أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ**): هذا هو ابن المبارك، العالم الرَّبانيُّ، مشهور التَّرجمة، رحمة الله عليه.

قوله: (**أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ**): تقدَّم أنَّه الأنصاريُّ، قاضي السَّفَّاح، وهو يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو الأنصاريُّ، وتقدَّم بعض ترجمته(٣)[ح٣٨].

٢٢١/م- **وَحَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ** قَالَ: **وَحَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ** قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: **جَاءَ أَعْرَابِيٌّ**، فَبَالَ **فِي طَائِفَةِ الْمَسْجِدِ، فَزَجَرَهُ النَّاسُ**، فَنَهَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا قَضَى بَوْلَهُ؛ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَنُوبٍ مِنْ مَاءٍ، **فَأُهَرِيقَ عَلَيْهِ**.

قوله: (**وَحَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ**): تقدَّم أنَّ (مَخْلَدًا) بإسكان الخاء، وأنَّ (خالدًا) هذا: هو القَطَوانيُّ، وتقدَّم بعض ترجمته، ولماذا نُسِب[ح٢١٥].

قوله: (**حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ**): تقدَّم مرارًا أنَّ هذا هو ابن بلال، وتقدَّم بعض ترجمته[ح٩٩].

قوله: (**عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ**): تقدَّم أعلاه أنَّه الأنصاريُّ، وتقدَّم أيضًا أعلاه نسبه، وتقدَّم قبله بعض ترجمته[ح٣٨]./ [١/٥٢أ]

قوله: (**جَاءَ أَعْرَابِيٌّ**): تقدَّم قُبَيله(٤) اسمُه، والاختلافُ فيه[قبل ح٢١٩].

قوله: (**فِي طَائِفَةِ الْمَسْجِدِ**): الطَّائفة: القطعة من الشَّيء.

قوله: (**فَزَجَرَهُ النَّاسُ**) أي: منعوه ونهَوه.

قوله: (**فَأُهْرِيقَ عَلَيْهِ**): قال شيخنا الشَّارح: (قال ابن التِّين: هذا إِنَّمَا يصحُّ على ما قاله سيبويه؛ لأنَّه فعل ماض، وهاؤه ساكنة، وأمَّا على الأصل؛ فلا تجتمع الهمزة والهاء في الماضي، قال: ورويناه بفتح الهاء، ولا أعلم له وجهًا) انتهى، وقد تقدَّم الكلام عليه في (باب الغسل والوضوء من المخضب)[قبل ح١٩٥]

---

(١) في (ج): (فاعله).

(٢) (بن جبلة): ليس في (ب).

(٣) زيد في (ب): (ولماذا نسب)، وهو سبق نظر من ترجمة خالد بعده.

(٤) في (ب) و(ج): (قبله).

وبظاهرها أيضًا[ح١٩٨].

٥٩ - بَابُ بَوْلِ الصِّبْيَانِ

قوله: (الصِّبْيَانِ): هو بكسر الصَّاد وضمِّها.

٢٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ: **أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِصَبِيٍّ، فَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَأَتْبَعَهُ إِيَّاهُ.**

قوله: (أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ): (أُتِيَ): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، و(رَسُولُ[(١)]): مرفوع قائم مقام الفاعل.

قوله: (بِصَبِيٍّ، فَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ): قال شيخُنا الشَّارحُ: (الصَّبيُّ المذكور في حديث عائشة -يعني: هذا- يحتمل أنْ يكون عَبْدَ الله بن الزُّبير، أو الحسنَ، أو الحسينَ؛ لروايات في ذلك سُقْتُها في «تخريجي لأحاديث الرَّافعيِّ»؛ فلتراجع منه)، انتهى، والمراد بهذا التَّخريج التخريج[(٢)] الكبير، واسمه «البدر المنير»، وأمَّا مختصره -وهو «الخلاصة»-؛ فقد قرأته عَلَيه، وليس فيه هذا، وذكر ابنُ شيخنا البُلْقَينيِّ ما ذكره شيخُنا الشَّارحُ، ثُمَّ قال: (وفي «الدَّارقطنيِّ»: أنَّه عَبْد الله بن الزُّبير[قط ٤٦١]، وفي «أُسْد الغابة» في ترجمة مخارق الشَّيباني: أنَّه الحُسَين، وفي «أُسْد الغابة» في ترجمة سُلَيْمَان بن هاشم بن عتبة بن ربيعة بن عَبْد شمس عنِ ابن إسحاق، عن إِسْمَاعِيل بن محمَّد: أنَّه عليه الصلاة والسلام أُتِيَ بسُلَيْمَان -ونَسَبَه- فوضعه في حَجره، فبال عليه)، انتهى مُلَخَّصًا[الإفهام٣٩].

تنبيه: وابنُ أمِّ قيس بنت مِحْصَن بال عليه عليه الصلاة والسلام، ولا أعرف له ترجمة[(٣)].

٢٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، **عَنِ ابْنِ شِهَابٍ**، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، **عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِحْصَنٍ**: أَنَّهَا أَتَتْ **بِابْنٍ لَهَا صَغِيرٍ** لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَجْلَسَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ **فِي حَجْرِهِ**، فَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ **فَنَضَحَهُ**، وَلَمْ يَغْسِلْهُ.

قوله: (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه الزُّهْريُّ، وهو محمَّد بن مُسْلِم بن عُبَيد الله بن عَبْد الله ابن شهاب.

---

(١) زيد في (ج): اسم الجلالة.

(٢) (التخريج): ليس في (ب).

(٣) هذه الفقرة سقطت من (ج)، وهذا سيأتي في الحديث اللاحق.

قوله: (عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِحْصَنٍ): (أمُّ قيس) هذه: أَسَديَّة؛ بفتح السِّين، وهي أخت عُكَّاشة بن مِحْصَن، قال السُّهيليُّ: (اسمها آمنة بنت[1] محصن)، انتهى، وقد رأيت ذلك في «الرَّوض»، قال شيخنا: (وقال ابنُ عبد البَرِّ: اسمها جذامة)، انتهى، كذا قال شيخُنا الشَّارح، ولم أرَه في «الاستيعاب»، فلعلَّه ذكره في غيره، ولأمِّ قيس بنت[2] مِحصَن ترجمةٌ في «الاستيعاب»، ولم يسمِّها، وفي الأسماء ذكر: (جُدَامة بنت وَهْب الأسديَّة، أسلمت بمكَّة، وبايعتِ النَّبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهاجرت مع قومها إلى المدينة، وكانت تحت ابن قتادة بن ربيعة من بني عَمرو بن عوف، روت عنها: عائشة حديثَ الغيلة[3])، انتهى، وجُدَامة هذه المذكورةُ في حديث الغيلة روى لها مُسْلِمٌ، والأربعةُ، وأحمدُ في «المسند»، واختُلِف في ضبطها، فيُقال: إنَّها بالجيم المضمومة، وبالدَّال المهملة، وقيل: بالمعجمة، والأوَّل الصَّحيح، قاله الزكيُّ المنذريُّ، وكذا قال غيرُه من المتقدِّمين[4]، والصَّواب: الضَّبط الأوَّل[5]، و(أمُّ قيس بنت مِحْصَن): من المهاجرات الأول، روى عنها: مولَياها عَدِيُّ بن دينار وأبو الحسن، ووابصة بن معبد، وعبيد الله ابن عَبْد الله بن عتبة[6]، وغيرُهم، مُعَمَّرة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أخرج لها الجماعة.

قوله: (بِابْنٍ لَهَا صَغِيرٍ): هذا الابن لا أعرف أحدًا سمَّاه، ولا أعرفه.

تنبيه: مجموع الصِّغار الذين حصل منهم بول عليه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: الحسن[7]، والحسين[8]، وعبد الله

---

(١) زيد في النسخ تبعًا لما في «التوضيح»: (وهب بن)، وذلك أنَّ ابنَ عبد البَرِّ ذكر في «التمهيد» (١٠٨/٩) أنَّها جذامة بنت وهب بن محصن، والمثبت موافق لما في مصدره.

(٢) (قيس بنت): سقط من (ج)، وكذا في الموضع اللاحق.

(٣) أخرجه مسلمٌ (١٤٤٢)، والغيلة: فسَّرها الإمام مالك في «الموطَّأ» (٦٠٨/٢) فقال: (الغيلة: أن يمسَّ الرَّجلُ امرأتَه وهي تُرضِع)، وقال ابن الأثير في «النهاية» (٤٠٣/٣) مادَّة (غيل): (الغِيلة؛ بالكسر: الاسم من «الغَيْل»؛ بالفتح، وهو أن يجامع الرَّجُل زوجتَه وهي مُرْضِع، وكذلك إذا حَملت وهي مُرْضِع، وقيل: يقال فيه: الغِيلة والغَيْلة بمعنًى، وقيل: الكسر للاسم، والفتح للمرَّة، وقيل: لا يَصِحُّ الفتح إلَّا مع حذف الهاء).

(٤) قال مسلمٌ في «صحيحه» (١٤٤٢) عقب الحديث (١٤٠): (أمَّا خلفٌ؛ فقال: «عن جُذَامة الأسَديَّة»، والصحيح ما قاله يحيى بالدال)، وانظر «المؤتلف والمختلف» للدارقطنيِّ (٨٩٩/٢).

(٥) قال الدارقطنيُّ في «المؤتلف والمختلف» (٨٩٩/٢): (مَن ذكرها بالذال؛ فقد صحَّف).

(٦) في (ب): (عقبة)، وهو تحريفٌ.

(٧) أخرج حديثَ بولِ الحَسن عليه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (٤٢/٣).

(٨) أخرج حديثَ بولِ الحُسين عليه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبو داود (٣٧٥) وابنُ ماجه (٥٢٢)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٢٦٨٧٧) بالشكِّ: (الحسن أو الحسين).

ابن الزُّبير[(١)]، وابن أمِّ قيس بنتِ[(٢)] مِحْصَن، وَسُلَيْمَانُ بْنُ هاشم المذكور قبله، قال الذَّهبيُّ: (سُلَيْمَانُ ابْنُ هاشم بن عتبة بن ربيعة بن عَبْد شمس، وضعه النَّبيُّ ﷺ في حَجره)، انتهى، ذكره في «تجريد أسماء الصَّحابة»، [وفي «زوائد معجمي الطَّبرانيِّ الصَّغير والأصغر[(٣)]» من حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدِّه: (أنَّ رسول الله أُتِيَ بصبيٍّ، فبال عليه، فنَضَحَه، وأُتِيَ بجاريةٍ فبالت عليه، فغَسَلَه)[(٤)]، وهؤلاء خمسةُ أشخاص[(٥)]، والله أعلم][(٦)].

قوله: (فِي حَجْرِهِ): هو بفتح الحاء، وتكسر[(٧)]، ذكرهما الجوهريُّ.

قوله: (فَنَضَحَهُ): هو -بالحاء المهملة- الرَّشُّ.

٦٠ - بَابُ البَوْلِ قَائِمًا وَقَاعِدًا

قوله: (بَابُ البَوْلِ قَائِمًا وَقَاعِدًا): إن قيل: إنَّ الحديث الذي ذكره ليس فيه البول قاعدًا، وإنَّما فيه[(٨)] البول قائمًا، وكأنَّه -والله أعلم- أخذ القعود من المعنى؛ لأنَّه إذا جاز قائمًا؛ فقاعدًا أجوز؛ لأنَّه أمكن.

٢٢٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: أَتَى النَّبِيُّ ﷺ سُبَاطَةَ قَوْمٍ، فَبَالَ قَائِمًا، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ، فَجِئْتُهُ بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ.

قوله: (حَدَّثَنَا آدَمُ): تقدَّم مرَّاتٍ أنَّه ابن أبي إياس، وتقدَّم الكلام على[(٩)] صرف (آدم) وعدم صرفه فيما مضى[ح١٠١].

قوله: (عَنِ الأَعْمَشِ): تقدَّم أنَّه سُلَيْمَانُ بْنُ مِهْرَانَ، أبو محمَّد الكاهليُّ الحافظ، أحد الأعلام.

قوله: (عَنْ أَبِي وَائِلٍ): هو شقيق بن سَلَمة -بفتح اللَّام- الأسديُّ، مخضرمٌ، سمع عمرَ ومعاذًا،

---

(١) سلفت الإحالة في تخريج الأحاديث إلى «البدر المنير» (١/٥٤٣-٥٤٤).

(٢) (قيس بنت): ليس في (ج).

(٣) كذا سماهما المؤلف رحمه الله، والمعروف: الصغير والأوسط.

(٤) «مجمع البحرين» (١/٣٩٨)، وعزاه إلى الطبرانيِّ في «المعجم الأوسط» (٨٢٨).

(٥) (وهؤلاء خمسة أشخاص): ليس في (ب).

(٦) ما بين معقوفين ليس في (ج).

(٧) هي بالضبطين معًا في «اليونينية».

(٨) في (ج): (قيد).

(٩) (على): مثبت من (ج).

وعنه: منصورٌ والأعمشُ، قال: (أدركتُ سبعَ سنينَ[1] مِن سِنِي الجاهليَّة)، تُوُفِّيَ سنة (٨٢هـ)، وكان من العلماء العاملين، أخرج له الجماعة، وقد ذكرتُ المخضرمين في مؤلَّفٍ مفردٍ[2]، فإنْ أردتهم؛ فانظرِ المؤلَّفَ المشارَ إليه.

قوله: (عَنْ حُذَيْفَةَ): هذا هو ابن اليماني حِسْل -ويقال: حُسَيل- ابن جَابِر بن عمرو بن ربيعة بن[3] جروة، وجروة حالَفَ بني عَبْد الأشهل حين أصاب دمًا في قومه، فقيل [له]: اليماني؛ لأنَّ الأنصار من اليمن، وياء (اليماني) وكذا[4] (العاصي) وكذا (ابن أبي الموالي) وكذا (ابن الهادي) قال النوويُّ: (الصَّحيح إثباتها)، شهد حذيفةُ وأخوه صفوانُ وأبوهما أُحُدًا، فقَتَل المسلمون أباه خطأً، وسيأتي مَن قَتَل أباه خطأً إنْ شاء الله تعالى وقدَّره[ح٣٢٩٠]، وقد منع حذيفةَ وأباه شهودَ بدر استحلافُ الجاهليَّة لهما، روى عنه: الأسود، ورِبْعِيُّ بن حِرَاش، وأبو إدريس، وطائفةٌ، وهو صاحب السِّرِّ الذي لا يعلمه غيره، تُوُفِّيَ سنة (٣٦هـ)، أخرج له الجماعة رضي الله عنه.

قوله: (سُبَاطَةَ قَوْمٍ): هي بضمِّ السِّين، ثُمَّ موحَّدة مخفَّفة، وبعد الألف طاء -مهملتين- ثُمَّ تاء التَّأنيث؛ وهي المزبلة، وأصلها: الكناسة التي تُلقى فيها، وكانت هذه السُّباطة بالمدينة، كما ذكره محمَّد بن طلحة بن مُصرِّف عنِ الأعمش[هق ٢٧٤/١].

فائدة: في سبب بوله صلى الله عليه وسلم قائمًا اختلافٌ:

فقيل: إنَّ العرب كانت تستشفي لوجع الصُّلب به، فلعلَّ ذلك كان به.

ثانيها: أنَّه فعل ذلك لجرْحٍ بمأبضه؛ وهو باطن الرُّكبة، ورواه[5] الحاكم في «مستدركه»، وقال: (رواته[6] كلُّهم ثقات)[ك ١٨٢/١]، وقد ضعَّفه البيهقيُّ[هق ١٠١/١] وغيره، وقد تعقَّب الذَّهبيُّ الحديث في «تلخيصه»[ك ١٨٢/١] بأنْ قال: (حمَّاد -يعني: ابن غسَّان المذكور في سنده- ضعَّفه الدَّارقطنيُّ) انتهى[7].

---

(١) في (ج): (وستين)، وهو تحريفٌ.

(٢) وهو «تذكرة الطالب المعلم فيمن يقال: إنَّه مخضرم»، وهو مطبوع.

(٣) (ربيعة بن): ليس في (ب) و(ج).

(٤) (كذا): ليس في (ج).

(٥) في (ب): (رواه).

(٦) في (ج): (رواتهم).

(٧) «التلخيص» بهامش «المستدرك» (٣١٥/١).

ثالثها: أنَّه لم يجد مكانًا للقعود، فاضطُرَّ إلى القيام؛ لكون الطَّرف الذي يليه من السُّباطة كان عاليًا مرتفعًا.

رابعها: أنَّه فعل ذلك؛ لأنَّها حالة يؤمن فيها(١) خروج الحدث من السَّبيل الآخر بخلاف القعود، ومنه قول عمر رضي الله عنه: /(البول قائمًا أحصن للدُّبر)[هق ١٠٢/١]. [١/٥٢ب]

قال النوويُّ: (ويجوز(٢) وجه **خامس**: أنَّه فعله بيانًا للجواز، وعادته المستمرَّة القعود، دليله حديث عائشة رضي الله عنها: «من حدَّثكم أنَّه عليه السلام كان يبول قائمًا؛ فلا تصدِّقوه، ما كان يبول إلَّا قاعدًا»، رواه أحمد[٢٥٠٤٥]، والتِّرمذيُّ، والنَّسائيُّ، وابن ماجه[ت١٢، س٢٦/١، ق٣٠٧] بإسناد جيِّد)، لا جرم صحَّحه ابن حبَّان[ح١٤٣٠] والحاكم[ك٣٢١/١].

سادسها: لعلَّه كان في السُّباطة نجاسات رطبة، وهي رخوة، فخشي أنْ يتطاير عليه، أبداه المنذريُّ، وقد يقال: القائم أجدر بهذه الخشية من القاعد.

٦١ - بَابُ البَوْلِ عِنْدَ صَاحِبِهِ، وَالتَّسَتُّرِ بِالحَائِطِ

٢٢٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: **حَدَّثَنَا جَرِيرٌ**، **عَنْ مَنْصُورٍ**، **عَنْ أَبِي وَائِلٍ**، **عَنْ حُذَيْفَةَ**: **رَأَيْتُنِي أَنَا وَالنَّبِيُّ** صلى الله عليه وسلم نَتَمَاشَى، **فَأَتَى سُبَاطَةَ** قَوْمٍ خَلْفَ حَائِطٍ، فَقَامَ كَمَا يَقُومُ أَحَدُكُمْ فَبَالَ، **فَانْتَبَذْتُ مِنْهُ**، فَأَشَارَ إِلَيَّ فَجِئْتُهُ، فَقُمْتُ عِنْدَ عَقِبِهِ حَتَّى فَرَغَ.

قوله: (**حَدَّثَنَا جَرِيرٌ**): هو بفتح الجيم، وكسر الرَّاء، وهو ابن عَبْد الحميد، تقدَّم شيءٌ من ترجمته[ح٧٠].

قوله: (**عَنْ مَنْصُورٍ**): (٣)هو ابن المعتمر، تقدَّم بعض ترجمته[ح٧٠].

قوله: (**عَنْ أَبِي وَائِلٍ**): تقدَّم قريبًا أنَّه شقيق بن سلمة، وتقدَّم بعض ترجمته[ح٢٢٤].

قوله: (**رَأَيْتُنِي**): هو بضمِّ التَّاء؛ ومعناه: أخبرك، وهذا ظاهر(٤).

---

(١) (فيها): ليس في (ج).

(٢) (ويجوز): ليس في (ب).

(٣) زيد في (ب): (هذا).

(٤) قال ابنُ مالكٍ في «شواهد التوضيح» (ص٢١٠): (حديثُ عائشةَ -عند القاسم بن سلام في «غريب الحديث» (٣١٨/٤)، وأصله في «البخاري» (٢٥٦٧) بمعناه-: «لقد رأيتُنا مع النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم وما لنا مِنْ طعامٍ إلَّا الأسودان»، وقولُ حُذيفةَ: «رأيتُني أنا ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم نتوضَّأُ مِنْ إناءٍ واحدٍ»، في الحديثين شاهدان على إجراء «رأى» البصريَّةِ =

قوله: (أَنَا وَالنَّبِيَّ ﷺ): (النَّبيُّ): بالرفع والنَّصب، وإعرابهما ظاهران، فأمَّا النصب؛ فعلى أنَّ الواو بمعنى (مع).

قوله: (فَأَتَى سُبَاطَةَ): تقدَّم الكلام عليها قريبًا[ح٢٢٤].

قوله: (فَانْتَبَذْتُ مِنْهُ) أي: بعدت عنه ناحية.

٦٢ - بَابُ البَوْلِ عِنْدَ سُبَاطَةِ قَوْمٍ

٢٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: كَانَ أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ يُشَدِّدُ فِي البَوْلِ وَيَقُولُ: إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ إِذَا أَصَابَ ثَوْبَ أَحَدِهِمْ؛ قَرَضَهُ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: لَيْتَهُ أَمْسَكَ، أَتَى رَسُولُ اللهِ ﷺ سُبَاطَةَ قَوْمٍ فَبَالَ قَائِمًا.

قوله: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ): هو -بعَيْنَيْن مهملَتَين مفتوحَتَين، وراءَين؛ الأولى ساكنة- ابن البِرِنْد، عن شُعْبَة، وعمر[(١)] بن أبي زائدة، وطائفةٍ، وعنه: البخاريُّ، وبُنْدَار، والكَجِّيُّ، تُوُفِّيَ في سنة (٢١٣هـ)، أخرج له البخاريُّ، ومسلمٌ، وأبو داود، تقدَّم بعيدًا[ح٤٨]، قال أبُو حاتم: (صدوق)، وقال النَّسائيُّ: (ليس به بأس).

قوله: (عَنْ مَنْصُورٍ): تقدَّم أعلاه أنَّه ابن المعتمر، وتقدَّم بعيدًا بعضُ ترجمته[ح٧٠].

قوله: (عَنْ أَبِي وَائِلٍ): تقدَّم أعلاه أنَّه شقيق بن سلمة.

قوله: (كَانَ أَبُو مُوسَى): هو الأشعريُّ عَبْدُ الله بن قيس بن سُلَيم بن حَضَّار، الصَّحابيُّ، تقدَّم شيءٌ من ترجمته[ح١١].

قوله: (ثَوْبَ أَحَدِهِمْ؛ قَرَضَهُ): هو بالضَّاد المعجمة، أي: قطعه، وفي «مسلم»: «إِذَا أَصَابَ جِلْدَ أَحَدِهِمْ بَوْلٌ؛ قَرَضَهُ»[م٢٧٣) (٧٤)]، ويعني بـ(الجلد): التي كانوا يلبسونها، كما قاله القرطبيُّ، قال: (وحمله بعض مشايخنا على ظاهره، وأنَّ ذلك من الإصر الذي حُمِّلوه).

= مُجرى «رَأَى» القلبيَّةِ في أنْ يُجْمَعَ لها بين ضَمِيرَي فاعلٍ ومفعولٍ لمسمًّى واحدٍ، وكان حقَّه ألَّا يجوزَ؛ كما لا يجوزُ: «أبصرتُنا» و«أبصرتُني»، لكن حُمِلَتْ «رَأَى» البصريَّةُ على «رأى» القلبيَّةِ؛ لشبهها بها لفظًا ومعنًى) انتهى، لكن قوله: (وقول حذيفة...) إلخ إنَّما أخرجه ابن راهُوْيَه في «مسنده» (١٣٨٣)، وابن شاهين في «ناسخ الحديث ومنسوخه» (١٤٣)، والدارقطني في «سننه» (١٣٢) و(١٣٣) من حديث عائشة رضي الله عنها، لا من حديث حذيفة رضي الله عنه، أما حديث حذيفة؛ فهو حديث البخاري هذا.

(١) في (ب): (وعمرو)، وهو تحريفٌ.

قوله: (سُبَاطَةَ): تقدَّم الكلام على ضبطها، وما هي قريبًا[ح٢٢٤].

٦٣ - بَابُ غَسْلِ الدَّمِ

٢٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَتْنِي فَاطِمَةُ، عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: أَرَأَيْتَ إِحْدَانَا تَحِيضُ فِي الثَّوْبِ كَيْفَ تَصْنَعُ؟ قَالَ: «تَحُتُّهُ، ثُمَّ تَقْرُصُهُ بِالمَاءِ، وَتَنْضِحُهُ، وَتُصَلِّي فِيهِ».

قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى): هو ابن سعيد القطَّان، حافظ الإسلام، تقدَّم بعض ترجمته[ح٤٣].

قوله: (حَدَّثَتْنِي فَاطِمَةُ): هذه هي زوج هشام بن عروة الرَّاوي عنها، وهي بنت المنذر بن الزُّبَير ابن العوَّام، روت عن جدَّتها أسماءَ بنتِ أبي بكرٍ الصِّدِّيق رضي الله عنهما، وأمِّ سلمة، وعنها: زوجها هشام، وابنُ سوقة، وابنُ إسحاق، قال زوجُها: (كانت أكبرَ منِّي بثلاثَ عشرةَ سنة)(١)، قال العِجْليُّ: (مدينيَّة ثقة)، أخرج لها(٢) الجماعة، وقد تقدَّمت[ح٨٦].

قوله: (عَنْ أَسْمَاءَ): تقدَّم أعلاه أنَّها بنت أبي بكرٍ الصِّدِّيق رضي الله عنهما، مشهورة التَّرجمة.

قوله: (جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ(٣) ﷺ): قال شيخُنا الشَّارحُ: (إنَّ هذه المرأةَ السَّائلةَ هي أسماءُ نفسها، وضعَّفه النَّوويُّ، وليس كما ذكر، كما أوضحته في «تخريج أحاديث الرَّافعيِّ»)، انتهى، قال شيخُنا المؤلِّف فيما قرأته عليه في «الخلاصة» مختصرِ «البدر تخريج أحاديث الرَّافعيِّ»: (رواه الشَّافعيُّ في «الأمِّ» و«المسند»[ح٧-٨] عن سفيان بن عيينة، عن هشام، عن فاطمة)، قال: (وهذا إسنادٌ على شرط أهل العلم كلِّهم...) إلى أنْ قال: (وفي «الصَّحيحين» من حديث أسماء: «أنَّ امرأةً سألت»[م٢٩١]، والعجبُ من النَّوويِّ كيف يقول: إنَّ الشَّافعيَّ قال(٤) في «الأمِّ»: «إنَّ أسماءَ هي السَّائلةُ»، بسند ضعيفٍ وهو كما مرَّ؟! لكنَّه تبع ابنَ الصَّلاح في ذلك)، انتهى.

قوله: (تَحُتُّهُ): الحَتُّ؛ بالحاء المهملة، وبالتَّاء المثنَّاة فوق المشدَّدة: القَشْرُ والإزالة بالحكِّ والتَّقليع.

---

(١) الذي في «جمهرة نسب قريش» (١/١٨٨): أنَّها أكبرُ منه باثنتي عشرة سنة.

(٢) في النسخ: (له).

(٣) كذا في النسخ، وهي رواية أبي ذرٍّ والأَصيليِّ وابن عساكر وأبي الوقت من نسخة، ورواية «اليونينيَّة» و(ق) بعد الإصلاح: (امْرَأَةٌ النَّبِيَّ).

(٤) في مصدره: (روى).

قوله: (**ثُمَّ تَقْرُصُهُ**): هو بفتح أوَّله، وإسكان ثانيه، وضمِّ ثَالِثه، ويجوز ضمُّ أوَّله، وفتح ثانيه، وكسر ثَالِثه مشدَّدًا، وقد ضبطه ابن قُرْقُول بالوجهين، وقال الدِّمياطيُّ في (باب غسل [دم] المحيض): (قَرَصْتُه أَقْرُصُه قَرْصًا؛ إذا غسلتَه بأطراف أصابعك، وقرَّصتُه تَقْريصًا؛ إذا قطَّعتَه تقطيعًا) انتهى.

قوله: (**وَتَنْضِحُهُ**): هو بكسر الضَّاد المعجمة، وهو الذي ذكره الجمهور، ويجوز فيه الفتح، حكاه بعضهم، وقد نظم شيخنا حافظ العصر العراقيُّ هذا الفعل في جملة [أفعال ذكرها صاحب «المُحْكَم»، وقد أنشدني ذلك في الرِّحلة الثَّانية إلى القاهرة][(١)]، فقال [من الرجز]:

وليسَ في كلامِهِم مِن (فَعَلَا ... يَفْعِلُ) ممَّا لامُه حاءٌ خلا
يَنْكِحُهُ يَنْطِحُهُ وَيَمْنِحُهْ ... وَيَمْلِحُ القِدْرَ كذاك يَنْضِحُهْ
يَنْبِحُ مَعْ يَرْجِحُ وهْوَ يَأْنِحُ[(٢)] ... فكَسَرُوا العينَ كذاكَ يَأْزِحُ

وفي بعض ما ذكره الفتحُ[(٣)]، فرأيته في: (ينكَح)، و(ينطَح)، و(يمنَح)، و(ينضَح)، و(ينبَح)، و(يرجَح)، بل في[(٤)] (يرجح) ثلاث لغات[(٥)].

٢٢٨ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ سَلَامٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ**: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: **جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ** إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي امْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ فَلَا أَطْهُرُ، أَفَأَدَعُ الصَّلَاةَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا، **إِنَّمَا ذَلِكِ عِرْقٌ**، وَلَيْسَ بِحَيْضٍ، **فَإِذَا أَقْبَلَتْ حَيْضَتُكِ**؛ فَدَعِي الصَّلَاةَ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ؛ فَاغْسِلِي **عَنْكِ** الدَّمَ ثُمَّ صَلِّي». قَالَ: **وَقَالَ أَبِي**: «ثُمَّ تَوَضَّئِي لِكُلِّ صَلَاةٍ، حَتَّى يَجِيءَ **ذَلِكِ الوَقْتُ**».

قوله: (**حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ**): وفي نسخة هي في أصلنا: (**هو ابن سلام**)، وقد تقدَّم أنَّ (سلَامًا) الأصحُّ فيه التَّخفيفُ[ح٢٠]، ولأبي عليٍّ الغسَّانيِّ كلامٌ في «تقييده» فيما إذا قال البخاريُّ: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ) من غير أنْ ينسبه، وسأذكره قريبًا في الحديث الآخَر: «إِذَا أَقْبَلَت الحَيْضَة»[(٦)] إنْ شاء الله تَعالَى، وقوله:

---

(١) ما بين معقوفين ليس في (ب).
(٢) في (ب): (يألخ)، وهو تحريف.
(٣) (الفتح): ليس في (ب).
(٤) (في): ليس في (ج).
(٥) أي: (يرجِح) و(يرجَح) و(يرجُح)، انظر «القاموس» مادة (رجح).
(٦) حديث «إذا أقبلت الحيضة» هو الحديث الذي نحن فيه، ولم يذكر فيه قولَ الجيانيِّ، وإنَّما ذكره في الحديث (١٢٤٧).

(هو ابن سلَام): هو من توضيح مَن بعد البخاريِّ؛ إمَّا الفِرَبْرِيُّ، وإمَّا غيرُه، والله أعلم.

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ**): هو محمَّد بن خازم -بالخاء المعجمة- الضَّرير، تقدَّم بعضُ ترجمته[ح١٠].

قوله: (**جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ**): (حُبَيْش): بحاء مهملة مضمومة، ثُمَّ موحَّدة مفتوحة، ثُمَّ مثنَّاة تحت ساكنة، ثُمَّ شين معجمة، قال الدِّمياطيُّ: (أبو حُبَيش قيسُ بن المطَّلب بن أَسَد بن عَبْد العُزَّى بن قُصَيٍّ، وليست بفاطمة بنت قيس بن خالد الفهريِّ، التي طلَّقها زوجها)، انتهى، وما قاله معروفٌ مشهورٌ، وإنَّما أريد أن آتيَ على حواشيه إنْ شاء الله تَعَالَى.

كانت فاطمة بنت أبي حُبَيش من المهاجرات، روى حديثَها عروةُ عن عائشة، قال ابن عبد البَرِّ في «الاستيعاب»: (وروى اللَّيث عن يزيد بن أبي حَبِيب، عن بُكَير بن الأشجِّ، عنِ المنذر بن المغيرة، عن عروة بن الزُّبير: أنَّ فاطمةَ حدَّثته، ورواه مالكٌ وجماعةٌ عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أنَّ فاطمة...، وهو الصَّواب)، انتهى، وقد(1) أخرجه النَّسائيُّ وأبو داود من حديث عروة عنها نفسها(2)[د٢٨٠، س١/١٢١]، ذكر إبراهيمُ الحربيُّ: أنَّها(3) تزوَّجت بعبد الله بن جحش، فولدت له محمَّدًا، انتهى، ولمحمَّد هذا صحبةٌ.

قوله: (**إِنَّمَا ذَلِكِ**): هو بكسر الكاف؛ لأنَّه خطاب لمؤنَّث.

قوله: (**عِرْقٌ**): هو بكسر العين، وإسكان الرَّاء؛ ومعناه: أنَّ الاستحاضة تخرج من عِرْق يُسمَّى: العاذِل؛ بكسر الذَّال المعجمة، [وحكى شيخنا إهمالها(4)، وبدل اللَّام راء، وسيجيء الكلام عليه(5)](6)[قبل ح٣٢٧]، بخلاف الحيض؛ فإنَّه يخرج من قعر الرَّحم.

قوله: (**فَإِذَا أَقْبَلَتْ حَيْضَتُكِ**): قال شيخنا: (يجوز فيه فتح الحاء وكسرها، وهو بالفتح الحيضُ، وبالكسر الحالةُ) انتهى، وقال النوويُّ في «تهذيبه» في قوله: «إذا أقبلت/ الحيضة»[خ٣٠٦، م٣٣٣]: (قال الخطَّابيُّ: المحدِّثون يقولونها بالفتح، وهو خطأ، والصَّواب الكسر؛ لأنَّ المراد الحالة، وردَّ القاضي عياض وغيره قولَ الخطَّابيِّ، وقالوا: الأظهر الفتح؛ لأنَّ المراد: إذا أقبل الحيض)، انتهى. [١/٥٣أ]

---

(١) (وقد): ليس في (ج).

(٢) وأخرجه أيضًا ابنُ ماجه (٦٢٠).

(٣) في النسخ: (أنه)، ولعل المثبت هو الصواب.

(٤) في (ب): (إهمال الدَّال).

(٥) في (ب): (عليها).

(٦) ما بين معقوفين جاء في (ب) بعد قوله: (من قعر الرحم).

قوله: (**عَنْكِ**): هو بكسر الكاف؛ لأنَّه خطابٌ لمؤنَّث.

قوله: (**وَقَالَ أَبِي**): قائل ذلك هو هشام، و(أبوه): هو عروة بن الزُّبَير.

قوله: (**ذَلِكِ الوَقْتُ**): تقدَّم أنَّ الخطاب إذا كان لمؤنَّث؛ فإنَّ الكاف تُكسَر أعلاه.

٦٤ - بَابُ غَسْلِ المَنِيِّ وَفَرْكِهِ، وَغَسْلِ مَا يُصِيبُ مِنَ المَرْأَةِ

قوله: (**وَفَرْكِهِ**): **إن قلت**: ترجم هنا (باب غَسْلِ المَنِيِّ وَفَرْكِهِ) وَلَمْ يذكر في الحَدِيث الذي أخرجه الفرك.

وجوابه: أنَّه قد[1] أخرجه مُسْلِم من حَدِيث الأسود وهمَّام عن عائشة رضي الله عنها: (كُنْتُ أَفْرُكُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم)[م(٢٨٨)(١٠٦)]، قال أبو عمر: (وَحَديث همَّام والأسود في الفرك أثبت من جهة الإسناد) انتهى.

قوله في التَّرجمة: (**وَغَسْلِ مَا يُصِيبُ مِن المَرْأَةِ**): وجه استنباطه ممَّا ذكره أنَّ منيه صلى الله عليه وسلم إنَّمَا كان من جماع؛ لأنَّ الاحتلام ممتنع في حقِّه، وستأتي المسألة في احتلامه عليه الصلاة والسلام[ح١٩٣٠]، وإذا[2] كان كذلك؛ فلا بدَّ أنْ يكون قد خالط الذَّكر الذي خرج منه المنيُّ شيئًا من رطوبة فرج المرأة، والله أعلم.

٢٢٩ - **حَدَّثَنَا عَبْدَانُ**: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ المُبَارَكِ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ الجَزَرِيُّ، **عَنْ سُلَيْمَانَ ابْنِ يَسَارٍ**، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَغْسِلُ الجَنَابَةَ مِنْ ثَوْبِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَيَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ، وَإِنَّ بُقَعَ المَاءِ فِي ثَوْبِهِ.

قوله: (**حَدَّثَنَا عَبْدَانُ**): تقدَّم مرَّاتٍ أنَّه عَبْد الله بن عثمان بن جَبَلة بن أبي رَوَّاد.

قوله: (**عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ**): تقدَّم أنَّ (يَسَارٍ) بالمثنَّاة تحتُ وبالسِّين المهملة، وتقدَّم الكلام على (سُلَيْمَان)[3].

٢٣٠ - **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ**: **حَدَّثَنَا يَزِيدُ**: حَدَّثَنَا عَمْرٌو -يَعْنِي: ابْنَ مَيْمُونٍ-، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ.

(ح): وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: **حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ**: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: سَأَلْتُ

(١) (قد): ليس في (ب).

(٢) في (ج): (وإنَّما)، وهو تحريفٌ.

(٣) لم يتقدَّم إلَّا في تعداد الفقهاء السبعة، فذكره فيهم الحديث (٤)، وستأتي ترجمته قبل الحديث (٢٦٥٥).

عَائِشَةَ عَنِ المَنِيِّ يُصِيبُ الثَّوْبَ، فَقَالَتْ: كُنْتُ أَغْسِلُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَيَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ وَأَثَرُ الغَسْلِ فِي ثَوْبِهِ بُقَعُ المَاءِ.

قوله: (**حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ**[(١)]): قال الدِّمياطيُّ: (قال أَبُو مسعود: هو ابن هارون، وليس بابن زريع، وجميعًا قد روياه)، انتهى، وقال شيخُنا: (وقد رواه الإِسْمَاعِيليُّ من طريق جماعة عن يزيد بن هارون، وكذا رواه أَبُو نُعَيم، وأبو نصر السّجزيُّ في «فوائده»، وقال: «خرَّجه البخاريُّ من حديثه، والحديث محفوظٌ لابن هارون»، وكذا ساقه الجيَّانيُّ من حديثه أيضًا، وقال المِزِّيُّ: «الصَّحيح: أنَّه يزيد بن زُرَيع؛ فإنَّ قتيبةَ مشهورٌ بالرِّواية عنِ ابن زُرَيع دون ابن هارون»[تحفة ١١/٤١٨]، قلت: وكذا نسبه ابن السَّكن، فقال: يزيد؛ يعني: ابن هارون، وأشار إليه الكَلَاباذيُّ)، انتهى، فقوله: (فقال: يزيد؛ يعني: ابن هارون): كذا قرأتُه عليه في «الشَّرح»، وهو سبق قلم؛ لأنَّ مقتضى التَّصنيف أنْ يكون ابنَ زُرَيع، وكذا ذكره الجيَّانيُّ منسوبًا إلى ابن السَّكن، وأنَّه أشار إليه أبو نصر الكَلَاباذيُّ، فالصَّواب[(٢)] في هذا الموضع المنسوب لابن السَّكن: ابن زريع، لا ابن هارون، وعنى شيخُنا بـ(أبي نصر السّجزيِّ) عبيدَ الله بنَ سعيد في «فوائد أبي الحسن بن صخر»، وقد راجعت كلامَ المِزِّيِّ، فرأيته ذكر ما لفظه: (قال أَبُو مسعود: في كتاب الفِرَبْرِيِّ وحمَّاد -يعني: ابن[(٣)] شاكر أيضًا- «يزيد» مطلق -يعني: شيخ قتيبة- يُقال: إنَّه ابن هارون، وليس بابن زريع، وجميعًا قد روياه)، زاد المِزِّيُّ: (الصَّحيح: أنَّه يزيد بن زُرَيع؛ فإنَّ قتيبةَ مشهورٌ بالرِّواية عنهُ دون ابن هارون)، انتهى[(٤)].

قوله: («ح»: **وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ**): تقدَّم الكلام على (ح)، وعلى النُّطق بها وكتابتِها، في أَوَّل هذا التَّعليق؛ فانظره إنْ أردته[ح٦].

قوله: (**حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ**): هذا هو ابن زياد العبديُّ مولاهم، البصريُّ، عن عاصم الأحول والأعمش، وعنه: ابن مهديٍّ، ومُسَدَّد، وقتيبة، قال النَّسائيُّ: (ليس به بأس)، وقال أحمدُ وغيرُه: (ثقة)، وله مناكير نُقِمت عليه، اجتنبها صاحبا «الصَّحيح»، أخرج له الجماعة، تُوُفِّيَ سنة (١٧٦هـ)،

---

(١) في (ب): (بريد)، وكذا في المواضع اللاحقة، وهو تحريفٌ.

(٢) في (ب): (والصواب).

(٣) (ابن): ليس في (ج).

(٤) «تحفة الأشراف» (١١/٤١٨)، قال الحافظ في «الفتح» (١/٣٩٨): (خرَّجه الإسماعيليُّ وغيرُه من حديث يزيد بن هارون بلفظٍ مخالفٍ للسياق الذي أورده البخاريُّ، وهذا مِن مرجِّحات كونه ابن زُرَيع).

وله ترجمة في «الميزان»، وقد تقدَّم[ح٣٦].

قوله: (بُقَعُ): هو بالرَّفع، وهذا ظاهر، وهو جمع (بُقْعَة).

٦٥ - بابٌ إِذَا غَسَلَ الجَنَابَةَ أَوْ غَيْرَهَا فَلَمْ يَذْهَبْ أَثَرُهُ

قوله: (أَوْ غَيْرَهَا): قال شيخنا الشَّارح: (يعني بذلك: رطوبة الفرج).

قوله: (أَثَرُهُ): قال شيخنا الشَّارح: (ظاهر إيراده: أنَّ المراد: أثر المنيِّ، ولهذا أورد عقبه الحَدِيث: «أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تَغْسِلُ [المنيَّ] مِنْ ثَوْبِ رسول الله ﷺ، ثُمَّ أَرَاهُ فيه بُقْعَةً أَوْ بُقَعًا»، ورجَّحه ابن بطَّال؛ إذ قال: قوله: «وأثر الغسل»[ح٢٣١]: يحتمل أنْ يكون معناه: بلل الماء غُسِل به الثَّوب، والضَّمير راجع فيه إلى أثر الماء، فكأنَّه قال: وأثر الغسل بالماء بقعُ الماء فيه؛ يعني: لا بقع الجنابة، ويحتمل أنَّ يكون معناه: وأثر الغسل؛ يعني: أثر الجنابة التي غُسِلت بالماء فيه بقعُ الماء الذي غُسِلت به الجنابة، والضَّمير فيه راجع إلى أثر الجنابة لا إلى أثر الماء، وكلا الوجهين جائز، لكنَّ قوله في الحديث الآخر: «أَنَّهَا كَانَتْ تَغْسِلُ المَنِيَّ مِنْ ثَوْبِ رسول الله ﷺ، ثُمَّ أَرَاهُ فيه بُقْعَةً أَوْ بُقَعًا»؛ يدلُّ أنَّ تلك البقع كانت بقع المنيِّ وطبعه لا محالة؛ لأنَّ العرب أبدًا تردُّ الضَّمير إلى أقرب مذكور، وضمير المنيِّ في الحَدِيث أقرب من ضمير الغسل) انتهى.

٢٣١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ المِنْقَرِيُّ: **حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ**: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ قَالَ: سَأَلْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ فِي الثَّوْبِ تُصِيبُهُ الجَنَابَةُ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: كُنْتُ أَغْسِلُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ وَأَثَرُ الغَسْلِ فِيهِ بُقَعُ المَاءِ.

قوله: (**حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ**): تقدَّم أعلاه أنَّه ابن زياد، وتقدَّم بعض ترجمته أعلاه[ح٢٣٠]، وقبله أيضًا[ح٣٦].

٢٣٢ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ: **حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ**: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَغْسِلُ المَنِيَّ مِنْ ثَوْبِ النَّبِيِّ ﷺ، **ثُمَّ أَرَاهُ** فِيهِ بُقْعَةً أَوْ بُقَعًا.

قوله: (**حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ**): هو ابن معاوية، فيما ظهر لي، وهو زهير بن معاوية بن حُدَيْج الحافظ، أبو خيثمة الجعفيُّ، كوفيٌّ، شيخ الجزيرة، ثقة حجَّة حافظ، عن زياد بن عِلاقة ومنصور، وعنه: القطَّان، وعليُّ بن الجعد، ويحيى بن يحيى، تُوُفِّيَ سنة (١٧٣هـ)، أخرج له الجماعة، وقد تقدَّم[ح١٥٦]، له ترجمةٌ في «الميزان»، وصحَّح عليه.

قوله: (**ثُمَّ أَرَاهُ**): هو بفتح الهمزة؛ لأنَّه من رؤية العين.

٦٦ - بَابُ أَبْوَالِ الإِبِلِ وَالدَّوَابِّ وَالغَنَمِ وَمَرَابِضِهَا

وَصَلَّى أَبُو مُوسَى فِي دَارِ البَرِيدِ وَالسِّرْقِينِ وَالبَرِّيَّةُ إِلَى جَنْبِهِ فَقَالَ: هٰهُنا وَثَمَّ سَوَاءٌ.

قوله في التَّرجمة: (**وَمَرَابِضِهَا**): المرابض للغنم؛ كالمعاطن للإبل، واحدها: مَرْبِض؛ مثل (مَجلِس)، قَالَه الجوهريُّ.

و(المَعطِن) بالكسر أيضًا و(العَطَن) بفتحهما: واحد (الأعطان) و(المعاطن)؛ وهي مبارك[1] الإبل عند الماء لتشرب عَلَلًا بعد نَهَل، فإذا استوفت؛ رُدَّت إلى المرعَى.

قوله: (**وَصَلَّى أَبُو مُوسَى**): تقدَّم أنَّه الأشعريُّ عَبْد الله بن قيس بن سُلَيم بن حضَّار، الصَّحابيُّ رضي الله عنه.

قوله: (**فِي دَارِ البَرِيدِ**): هو الموضع الذي ينزل فيه البريد، وموضعها[2] يكون فيه روث الدَّوابِّ غالبًا.

قوله: (**وَالسِّرْقِينِ**): هو بكسر السِّين المهملة -وحَكى شيخنا الشَّارح[3] فتحها أيضًا عنِ ابن سيده- وإسكان الرَّاء، وكسر القاف، زبل الدَّوابِّ،/ وهو بالفارسيَّة: (سِرجين)، وكذا قال ابن قتيبة، [١/٥٣ب] وهذه الكلمات العجميَّة فيها حروف ليست بمحضة خالصة كألفاظ العربيَّة فتُنطَق بها، وتُكتَب بالحروف التي تقرُبُ منها، و(السِّرقين): مجرور معطوف على (دَارِ).

قوله: (**وَالبَرِّيَّةُ إِلَى جَنْبِهِ**): (البَرِّيَّةُ): بالرَّفع على الابتداء، وهذا ظاهر، و(إلى جنْبه): الخبر.

قوله: (**وَثَمَّ سَوَاءٌ**): (ثَمَّ)؛ بفتح الثَّاء، أي: هناك، وقد تقدَّم[ح٨٩].

٢٣٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، **عَنْ أَيُّوبَ**، **عَنْ أَبِي قِلَابَةَ**، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: **قَدِمَ أُنَاسٌ مِنْ عُكْلٍ أَوْ عُرَيْنَةَ، فَاجْتَوَوُا المَدِينَةَ**، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم **بِلِقَاحٍ**، وَأَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا **وَأَبْوَالِهَا**، فَانْطَلَقُوا، فَلَمَّا صَحُّوا؛ **قَتَلُوا رَاعِيَ النَّبِيِّ** صلى الله عليه وسلم وَاسْتَاقُوا النَّعَمَ، فَجَاءَ الخَبَرُ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ، **فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ**، فَلَمَّا ارْتَفَعَ النَّهَارُ؛ جِيءَ بِهِمْ، فَأَمَرَ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، **وَسُمِرَتْ أَعْيُنُهُمْ**، **وَأُلْقُوا فِي الحَرَّةِ** يَسْتَسْقُونَ **فَلَا يُسْقَوْنَ**.

قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: فَهَؤُلَاءِ **سَرَقُوا** وَقَتَلُوا وَكَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ، وَحَارَبُوا اللهَ وَرَسُولَهُ.

---

(١) في (ب): (منازل).

(٢) في النسخ و«التوضيح»: (ومواضعها)، ولعلَّ المثبت هو الصَّواب.

(٣) (الشارح): ليس في (ب).

قوله: (عَنْ أَيُّوبَ): هو ابن أبي تميمة السَّخْتِيَانِيُّ فيما يظهر، واسم أبي تميمة كيسان، وأيُّوبُ كنيته أبو بكر الإمام، روى عن عَمرو بن سلمة الجَرْمِيِّ، ومعاذة، ومحمَّد بن سيرين، وخلقٍ، وعنه: شُعْبَة، وابن عليَّة، وأممٌ، قال ابن عُليَّة: (كنَّا نقول: عنده ألفا حديث)، وقال شُعْبَة: (ما رأيت مثله، كان سيِّدَ الفقهاء)، تُوُفِّيَ سنة (١٣١هـ)، أخرج له الجماعة، وهو ثقةٌ حجَّةٌ ثبت، وقد تقدَّم[ح٣١].

قوله: (عَنْ أَبِي قِلَابَةَ): هو بكسر القاف، وبعد اللَّام ألف موحَّدة، واسمه عَبْد الله بن زيد الجَرْمِيُّ، تقدَّم.

قوله: (قَدِمَ نَاسٌ مِنْ عُكْلٍ أَوْ عُرَيْنَةَ): (عُكْلٍ)؛ بضمِّ العين المهملة، وإسكان الكاف، ثُمَّ لام، قبيلة معروفة، و(عُرَيْنَةَ)؛ بضمِّ العين المهملة، ثُمَّ راء مفتوحة، ثُمَّ مثنَّاة تحتُ ساكنة، ثُمَّ نون مفتوحة، ثُمَّ تاء التَّأنيث، بطنٌ من بَجِيلَةَ، وعن السَّفاقسيِّ -وهو ابن التِّين-: (أنَّ عُكْلًا وعرينة واحد)، وقال شيخنا المؤلِّف في «تخريج أحاديث الوسيط»(١): (وقع في «مصنَّف عَبْد الرَّزَّاق»: أنَّهم من بني فزارة، قد ماتوا هزلًا(٢))، وفي «أحكام ابن الطَّلَّاع»: (من بني سليم) انتهى.

واعلم أنَّه جاء: (أنَّ نفرًا من عرينة)[ح١٥٠١]، وروي: (من عكل أو عرينة) -كما هنا- على الشَّكِّ، ورُوِي: (من عكل وعرينة) بغير شكٍّ[ح٤١٩٢]، ورُوِي: (أنَّ نفرًا قدموا)[ح٦٨٥٥] ولم يذكر من أيِّ قبيلة هم، والكلُّ في «الصَّحيح» من حديث أنس.

فائدة: عددهم ثمانية، كما في هذا «الصَّحيح» في (باب إذا أحرق المشركُ المسلمَ)[ح٣٠١٨]، وفي «مسلم» في (الحدود)(٣)[م١٦٧١/١٠]، فقول النَّوويِّ في «مبهماته»: (إنَّهم كانوا(٤) ثمانية) وعزاه لـ«أبي يعلى»(٥)؛ لا يُحتَاج إليه، والله أعلم، وقيل: كانوا سبعة؛ أربعة من عرينة، وثلاثة من عكل(٦)، فقيل(٧): العُرنيُّون؛ لأنَّ أكثرهم من عُرينة.

---

(١) المسمَّى «تذكرة الأخيار بما في الوسيط من الأخبار».

(٢) «مصنَّف عبد الرزَّاق» (١٨٥٤١)، وضعَّفه الحافظ في «الفتح» (٤٠٢/١).

(٣) في «مسلم» في (كتاب القسامة).

(٤) (كانوا): ليس في (ب).

(٥) «مسند أبي يعلى» (٢٨١٦)، ولم أقف على كلام النووي، نقله عنه الزركشيُّ في «التنقيح» (٦٦٣/٢)، وابنُ الملقِّن في «الإعلام بفوائد عمدة الأحكام» (١٣٤/٩)، ولم يعزه له ابن العراقي في «المستفاد» (١١٦٣/٢).

(٦) وهي رواية أخرجها أبو عوانة في «مسنده» (٦٠٩٨)، والطبرانيُّ في «مسند الشاميِّين» (٢٦١٩) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٧) في (ب): (وقيل).

قوله: (**فَاجْتَوَوْا المَدِينَةَ**): بالجيم السَّاكنة، ثُمَّ مثنَّاة فوق مفتوحة، أي: استوبلوها، ومعناه: استوخموها؛ وَمعناه: كرهوها[١] لمرض أصابهم بها، وفرَّق بعضهم بين الاجتواء والاستوبال، فجَعَل الاجتواء: كراهة الموضع وإنْ وافق، والاستوبال: إذا لَمْ يوافق وإنْ أحبَّه، ونحوُه في «غريب[٢] المصنَّف»[٣]، قاله ابن قُرْقُول.

قوله: (**بِلِقَاحٍ**): في بعض طرقه أنَّها للنَّبيِّ ﷺ[ح٣٠٤١]، وفي «مسلم»: «أنْ تخرجوا إلى إبل الصَّدقة»[م١٦٧١]، وكلاهما صحيح، وكان بعض الإبل للصَّدقة وبعضها للنَّبيِّ ﷺ، قاله النَّوويُّ.

و(اللِّقاح): بكسر اللَّام ليس غير، جمعُ (لَقِحة)؛ بكسرها وفتحها، واللِّقاح: ذوات الدَّرِّ من الإبل، يقال لها ذلك بعد الولادة بشهر وشهرين وثلاثة، ثُمَّ هي لَبُون، و(اللِّقحة): اسم لها في تلك الحال لا صفة، فلا يقال: ناقة لِقحة، ولكن يقال: هذه لِقحة، وقد جاء في الحديث (اللَّقحة) في البقر والغنم كما جاءت في الإبل[٤]، قاله ابن قُرْقُول.

فائدة: عدد هذه اللِّقاح خمسَ عشرةَ، وقد أخذوها أجمع، ثُمَّ رُدَّت إلى المدينة غير لقحة تدعى: الحَنَّاء، فسأل عنها، فقيل: نحروها.

قوله: (**وأَبْوَالِهَا**): في هذا الحديث طهارةُ بول ما يُؤكَل لحمه، وهو مذهب مالك، وأحمد، وقول الإصطخريِّ، وابن خزيمة، والرُّويَانِيِّ، وقيَّد ذلك المالكيَّةُ بما إذا كانت لا تستعمل النَّجاسةَ، فإنْ كانت تستعملها؛ فإنَّه نجس على المشهور[٥].

وأجاب المخالفون لهم -وهم[٦] الحنفيَّة وجمهور الشَّافعيَّة- القائلون بالنجاسة: بأنَّ شربهم للأبوال كان للتداوي، وهو جائز بكلِّ النَّجاسات سوى الخمر والمسكرات[٧]، وعند الشَّافعيَّة بشرطين؛

---

(١) في النسخ: (كرهوا)، والمثبت من مصدره.

(٢) في (ج): (تجريد)، وهو تحريف.

(٣) هو في «غريب الحديث» (١٧٤/١)، ولم أقف عليه في «غريب المصنَّف»، وكلاهما للقاسم بن سلَّام.

(٤) أخرجه مسلم (٢٩٣٧).

(٥) انظر «المدوَّنة الكبرى» (٢١/١)، «صحيح ابن خزيمة» قبل (١١٥)، «بداية المجتهد ونهاية المقتصد» (٥٨/١)، «بحر المذهب» للروياني (١٩٠/٢-١٩١)، «الفروع» (٢١٥/١).

(٦) في النسخ: (وهي)، ولعلَّه تحريفٌ.

(٧) هذا عند الشافعيَّة، أمَّا الحنفيَّة؛ فلا يجيزون الانتفاع بالنجس، انظر «بدائع الصنائع» (٧٠/١)، «المجموع» (٣٩٢/٢).

أحدهما: خبر طبيب مسلم، أو معرفة المُتدَاوِي إنْ عَرَف، ويُشتَرط[(١)] ألَّا يجد ما يقوم مقامها من الطَّاهرات، ومسألة التداوي بالأشياء النَّجسة عَقَد لها ابنُ القيِّم بابًا في «الهَدْي» في المنع منها، واعتُرض على الشَّافعيَّة: بأنَّها لو كانت نجسة محرَّمة الشُّرب؛ ما جاز التَّداوي بها؛ لحديث: «إنَّ الله لَمْ يجعل شفاءكم[(٢)] فيما حرَّم عليكم»، رواه البيهقيُّ من رواية أمِّ سلمة[هق ٥/١٠]، وصحَّحه ابن حبَّان[حب١٣٩١]، وهو في «البخاريِّ» موقوفًا على ابن مسعود[قبل ح٥٦١٤]، وقد يجاب عنه بأنَّ الضَّرورة جوَّزته.

وفي المسألة قول **ثَالِث**: أنَّ بول[(٣)] كلِّ حيوان وإنْ كان لا يؤكل لحمه طاهرٌ غير بول ابن آدم، وهو قول ابن عليَّة وأهل الظَّاهر، وروي مثله عنِ الشَّعبيِّ، ورواية عنِ الحسن، وظاهر[(٤)] إيراد البخاريِّ يوافقه؛ حيث ذكر الدَّوابَّ مع الإبل والغنم.

تنبيه: حديثا جَابِر والبراء مرفوعان: «ما أُكِل لحمه؛ فلا بأس ببوله»: ضعيفان، كما بيَّنه الدَّارقطنيُّ وغيره[(٥)].

قوله: (**قَتَلُوا رَاعِيَ النَّبِيِّ** ﷺ): اسم هذا الرَّاعي يسار؛ بمثنَّاة تحت، ثُمَّ سين مهملة، وكان نوبيًّا، فأعتقه عليه الصلاة والسلام.

قوله: (**فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ**): بعث عليه الصلاة والسلام سعيد بن زيد، قاله[(٦)] ابن عقبة، وقيَّده بعضهم عنِ ابن عقبة بأنَّه أحد العشرة، وقال ابن سعد: (وبلغ رسولَ الله ﷺ الخبرُ، فبعث في إثرهم عشرين فارسًا، واستعمل كرز بن جَابِر الفهريَّ) انتهى، وكان ذلك سنة ستٍّ في شوَّال، ولعلَّ سعيدًا وابن[(٧)] جَابِر كانا في السريَّة.

---

(١) في (ج): (وبشرط).

(٢) في (ج): (شفاء).

(٣) في (ب): (يؤكل)، وهو سبق نظر.

(٤) في (ب): (ورواية الظَّاهر).

(٥) حديث جابر رواه الدارقطنيُّ في «سننه» (٤٥٥)، وقال: (لا يثبت، عمرو بن الحصين ويحيى بن العلاء ضعيفان، وسوار بن مصعب أيضًا متروك)، والبيهقيُّ في «السنن الكبرى» (٢/٤١٣)، وضعَّفه أيضًا، وحديث البراء رواه الدارقطنيُّ في «سننه» (٤٥٤)، وقال: (سوارٌ ضعيف).

(٦) في (ب): (قال)، وهو تحريفٌ.

(٧) (ابن): ليس في (ج).

تنبيه: وقع عند محمَّد بن جرير الطَّبريِّ هذه القصَّة من حديث جرير، وفيه أنَّه عليه الصلاة والسلام بعثه في إثرهم، وفيه نظر؛ لأنَّ إسلامه كان في العاشرة على المشهور، وقد قال بعضهم: إنَّه أسلم قديمًا، فعلى هذا: يزول الإشكال، ووقع عند ابن عَبْد[1] البَرِّ عن جرير نفسه: أنَّه أسلم قبل موته عليه الصلاة والسلام بأربعين يومًا، [وهذا لا يصحُّ، وفي «الصَّحيحين»: (في حجَّةِ الوَدَاعِ: «اسْتَنْصِت النَّاسَ»)[ح١٢١، م٦٥]، وهذا يردُّ قول من قال: (إسلامه قبل وفاته عليه السلام بأربعين يومًا)][2]، وقد ذكرته فيما سلف[قبل ح١٨٧].

تنبيه: المعروف عَزْو ما تقدَّم لمحمَّد بن جرير الطَّبريِّ، وكذا عزاه شيخنا إليه فيما قرأته عليه، ووقع في «تخريج أحاديث الوسيط» له عزوه لمحمَّد بن الفضل الطَّبرانيِّ[3]، وفيه نظر، ويَحتمل أنَّه منقول عنهما، ومحمَّد بن جرير الطبريُّ ليس في آبائه مَنِ اسمُه الفضل ولا هو طبرانيٌّ؛ بزيادة ألف ونون، ومحمَّد بن الفضل الطَّبرانيُّ لا أستحضر مَنْ هو الآن، والله أعلم.

قوله: (**وَسُمِرَتْ أَعْيُنُهُمْ**): هو بتخفيف الميم، وقد تشدَّد، أي: كُحِلت بمسامير، وفي «البخاريِّ» في موضع آخر: (فَأَمَرَ بِمَسَامِيرَ فَأُحْمِيَتْ، فَكَحَلَهُمْ بها)[ح٦٨٠٤]، وفعل ذلك بهم؛ لأنَّهم سملوا أعين الرُّعاة؛ كما ثبت في «صحيح مُسْلِم»[م(١٦٧١) (١٤)]، وقد غفل أبو الفتح اليَعْمَريُّ في «سيرته» عن عزوه لـ«مسلم»، فعزاه لغيره.

قوله: (**وَأُلْقُوا**): هو مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله.

قوله: (**فِي الحَرَّةِ**): هي بفتح الحاء المهملة، وتشديد الرَّاء، ثُمَّ تاء، وهي خارج المدينة، وللمدينة حرَّتان؛ شرقيَّة وغربيَّة، والحرَّة: أرض تركبها حجارة سود.

قوله: (**فَلَا يُسْقَوْنَ**): هو مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله.

إن قيل: قام الإجماع على أنَّ مَن وجب عليه القتل فاستسقى؛ فإنَّه لا يُمْنَع مِنْهُ؛ لئلَّا يجتمع عليه عذابان؟!

وجوابه: أنَّهم[4] إنَّمَا لَمْ يَسْقُوهم هنا معاقبة بجنايتِهم وكفرِهم سقيَهم ألبانَ تلك الإبل، فعوقبوا

---

(١) (عبد): ليس في (ج).

(٢) ما بين معقوفين ليس في (ب).

(٣) في (ج): (الطبري)، وكذا في «الإعلام» لابن الملقِّن (١٣٨/٩)، وفي «إحكام الأحكام» لابن دقيق العيد (ص٨٦٠)، وقد نصَّ المؤلِّف هنا على أنَّه طبرانيٌّ؛ بزيادة ألف ونون.

(٤) في (ب): (أنَّه).

[١/١٥٤أ] بذلك(١)، فلم يُسقَوا، ولأنَّه عليه الصلاة والسلام/ دعا عليهم، فقال: «عطَّش الله من عطَّش آل محمَّد اللَّيلة» أخرجه النَّسائيُّ[٧/٩٨-٩٩]، وأُجيبَ دعاؤه، وأيضًا فهؤلاء ارتدُّوا، فلا حُرْمَةَ لهم.

قوله: (سَرَقُوا): هذا لا يُسمَّى سَرِقة، وإنَّما هي حِرابة، ولكن لمَّا أخذوا الإبل من حِرز مثلها؛ وهو وجود الرَّاعي معها ويراها أجمعَ(٢)؛ أَطْلَق أبو قِلابة عليها سرقةً، والله أعلم.

٢٣٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: **أَخْبَرَنَا أَبُو التَّيَّاحِ**، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم **يُصَلِّي قَبْلَ أَنْ يُبْنَى المَسْجِدُ فِي مَرَابِضِ الغَنَمِ**.

قوله: (**أَخْبَرَنَا أَبُو التَّيَّاحِ**): هو بالمثنَّاة فوق المفتوحة(٣)، ثُمَّ مثنَّاة تحت مشدَّدة، واسمه يزيد ابن حميد -[كذا في نسخة تسميته ونسبه لأبيه](٤)- الضُّبَعِيُّ، أحد الأعلام، عن أنسٍ ومُطَرِّف، وعنه: عَبْد الوارث وابن عليَّة، ثقةٌ عابدٌ، مات سنة (١٢٨هـ)، أخرج له الأئمَّة السِّتَّة.

قوله: (**يُصَلِّي قَبْلَ أَنْ يُبْنَى المَسْجِدُ**): (يُبنَى): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، و(المسجدُ): مرفوعٌ قائمٌ مقامَ الفاعل، واعلم أنَّه عليه الصلاة والسلام أقام بالمدينة إذ قَدِمها شهرَ ربيع الأوَّل إلى صفر من السَّنة الدَّاخلة يُبنى له فيها مسجده ومساكنه.

قوله: (**فِي مَرَابِضِ الغَنَمِ**): تقدَّم الكلام على (المرابض) قريبًا ما(٥) هي[قبل ح٢٣٣].

٦٧ - بَابُ مَا يَقَعُ مِنَ النَّجَاسَاتِ فِي السَّمْنِ وَالمَاءِ

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: لَا بَأْسَ بِالمَاءِ مَا لَمْ يُغَيِّرْهُ طَعْمٌ أَوْ رِيحٌ أَوْ لَوْنٌ.

وَقَالَ حَمَّادٌ: لَا بَأْسَ بِرِيشِ المَيْتَةِ.

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِي عِظَامِ المَوْتَى **نَحْوَ الفِيلِ** وَغَيْرِهِ: أَدْرَكْتُ نَاسًا مِنْ سَلَفِ العُلَمَاءِ يَمْتَشِطُونَ بِهَا، وَيَدَّهِنُونَ فِيهَا، لَا يَرَوْنَ بِهِ بَأْسًا.

وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ وَإِبْرَاهِيمُ: وَلَا بَأْسَ **بِتِجَارَةِ العَاجِ**.

(**بَابُ مَا يَقَعُ مِنَ النَّجَاسَاتِ فِي السَّمْنِ وَالمَاءِ**)... إلى (**بَاب السِّوَاكِ**)

---

(١) (بذلك): ليس في (ب).

(٢) (أجمع): ليس في (ب).

(٣) (المفتوحة): ليس في (ب).

(٤) ما بين معقوفين ليس في (ب)، وكذا هي رواية «اليونينيَّة»، وسقط اسمُه واسمُ أبيه في رواية أبي ذرٍّ والأَصيليِّ.

(٥) في (ج): (وما).

ذكر ابن المُنَيِّر الآثار والأحاديث التي ذكرها البخاريُّ، ثُمَّ قال: (مقصود التَّرجمة أنَّ المعتبرَ في النَّجاساتِ الصِّفاتُ، فلمَّا كان ريش الميتة لا يتغيَّر بتغيُّرها؛ لأنَّه لا تحُلُّه الحياة؛ [طَهُرَ]، وكذلك العظام، وكذلك الماء؛ إذا خالطته[1] نجاسة ولم تغيِّره[2]، وكذلك السَّمن البعيد عن موقع الفأرة إذا لم يتغيَّر، ووجه الاستدلال بحديث دم الشَّهداء: أنَّه لمَّا تغيَّرت صفته إلى صفة طاهر وهو المسك؛ بطل حكم النَّجاسة فيه، على أنَّ القيامةَ ليست دار أعمال ولا أحكام، وإنَّما لمَّا عُظِّم الدَّمُ بحيلولة صفتِه إلى صفةٍ ما هو مُسْتَطابٌ مُعظَّمٌ في العادة؛ علمنا أنَّ المعتبرَ الصِّفاتُ لا الذَّوات) انتهى.

قوله: (**وَقَالَ الزُّهْرِيُّ**): تقدَّم مرارًا أنَّه[3] العالم الفرد محمَّد بن مُسْلِم بن عُبَيد الله بن عَبْد الله ابن[4] شهاب.

قوله: (**وَقَالَ حَمَّادٌ**): هو ابن أبي سُلَيْمَان مُسْلِمٍ، مولى إبراهيمَ بنِ أبي موسى الأشعريِّ، الكوفيُّ الفقيه، أبو إِسْمَاعِيل، عن أنسٍ، وابن المُسَيِّب، وإبراهيم، وعنه: ابنه[5] إِسْمَاعِيل، ومِسْعَر، وأبو حنيفة، وشُعْبَة، وكان ثقةً إمامًا مجتهدًا كريمًا جوادًا، قال أبو إسحاق الشَّيبانيُّ: (هو أفقه من الشَّعبيِّ)، انتهى، لكنَّ الشَّعبيَّ أثبتُ مِنْهُ، تُوُفِّيَ سنة (١٢٠هـ)، أخرج له مُسْلِمٌ والأربعةُ، وقد تقدَّم مرَّة قبل هذه[قبل ح١٨٣]، وأنَّ له ترجمةً في «الميزان».

قوله: (**نَحْوِ الفِيلِ**): هو بجرِّ (نحوِ)، ويجوز نصبه[6].

قوله: (**وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ**): هو محمَّد بن سيرين الإمام، أحد الأعلام، أبو بكر، عن أبي هريرة، وعِمْرَان بن حُصَين، وطائفةٍ، وعنه: ابن عون، وهشام بن حسَّان، وداود بن أبي هند، وجرير، وقُرَّة، وخلائقُ، وكان ثقةً حُجَّةً، كثيرَ العلم، وَرِعًا، بعيدَ الصِّيت، تُوُفِّيَ في شوَّال سنة (١١٠هـ)، وكان يصوم يومًا ويومًا، وله سبعة أوراد في اللَّيلة، أخرج له الجماعة، وقد تقدَّم مرَّة قبل هذه أو أكثر[7].

قوله: (**وَإِبْرَاهِيمُ**): الظَّاهر أنَّه ابن يزيدَ النَّخَعيُّ، الفقيه الكوفيُّ، أحد الأعلام، تقدَّم.

(١) في (ج): (خالطه)، وهو موافق لنسخٍ من مصدره.
(٢) في (ب) و(ج): (يغيره).
(٣) (أنَّه): مثبت من (ج).
(٤) زيد في (ب): (محمد بن)، وليس بصحيح.
(٥) (ابنه): ليس في (ج).
(٦) وهي رواية «اليونينيَّة»، وبهما ضُبط في (ق).
(٧) تقدَّم غير مرَّة، لكنَّه لم يتقدَّم له ترجمة.

قوله: (**بِتِجَارَةِ العَاجِ**): قال الجوهريُّ: (والعاج: عظم الفيل، الواحدة: عاجَة)، وفي «النهاية»: (العاج: الذَّبْل، وقيل: شيءٌ يُتَّخذ من ظَهْر السُّلَحْفاة البَحْرِيَّة، فأمَّا العاجُ الذي هو عَظْم الفيل؛ فنَجِسٌ عند الشَّافعيِّ، وطاهِرٌ عند أبي حنيفة)، وفي «القاموس» لشيخنا مجد الدِّين: (والعاج: الذَّبْل...) إلى أنْ قال: (وعَظْمُ الفيل).

وفي العاج الذي هُوَ عظم الفيل مذاهبُ؛ النَّجاسةُ مذهب الشَّافعيِّ، الطَّهارةُ مذهب أبي حنيفة، إنْ أُخِذ من مُذكًّى؛ كان طاهرًا، وإلَّا؛ فلا، وهذا مذهب مالك، وهو بناءٌ على أنَّه مأكول[(١)]، والرَّابع: إنْ خُرِطَ؛ طَهُرَ، وفي حفظي: أنَّ النَّوويَّ حكاه في «شرح المهذَّب» عنِ النَّخعيِّ، والله أعلم.

٢٣٥ - **حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ** قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، **عَنِ ابْنِ شِهَابٍ**، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ **عَنْ فَأْرَةٍ** سَقَطَتْ فِي سَمْنٍ فَقَالَ: «**أَلْقُوهَا** وَمَا حَوْلَهَا، وَكُلُوا سَمْنَكُمْ».

قوله: (**حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ**): تقدَّم مرَّات أنَّه ابنُ أبي أويسٍ، ابنُ أختِ الإمامِ مالكٍ صاحبِ المذهب.

قوله: (**عَنِ ابْنِ شِهَابٍ**): تقدَّم قريبًا وبعيدًا أنَّه الزُّهْريُّ.

قوله: (**عَنْ فَأْرَةٍ**): هي مهموزة، بخلاف (فارة المسك)؛ فإنَّها ليست مهموزة، قالَه الجوهريُّ، انتهى، والصَّحيح: الهمز فيهما والتسهيل، قاله النَّوويُّ في «تهذيبه».

قوله: (**أَلْقُوهَا**): هو بهمزة[(٢)] القطع؛ لأنَّه رباعيٌّ.

٢٣٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: **حَدَّثَنَا مَعْنٌ**: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ فَأْرَةٍ سَقَطَتْ فِي سَمْنٍ فَقَالَ: «خُذُوهَا وَمَا حَوْلَهَا فَاطْرَحُوهُ».

قَالَ مَعْنٌ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ مَا لَا أُحْصِيهِ يَقُولُ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ.

قوله: (**حَدَّثَنَا مَعْنٌ**): هو ابن عيسى القزَّاز، أبو يحيى، أحد الأئمَّة، عنِ ابن أبي ذئب، ومالك، ومعاوية بن[(٣)] صالح، وعنه: ابن المدينيِّ، وابن مَعِين، ومحمَّد بن رافع، قال أبو حاتم: (هو أثبت

---

(١) أي: عند المالكيَّة، انظر «الذخيرة» (٤/١٠٢).

(٢) في (ب): (بضم الهمزة)، ولا يصح.

(٣) زيد في (ب): (أبي)، ولا يصح.

أصحاب مالك)، تُوُفِّيَ في شوَّال سنة (١٩٨هـ)، أخرج له الجماعة.

٢٣٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «كُلُّ كَلْمٍ يُكْلَمُهُ الْمُسْلِمُ فِي سَبِيلِ اللهِ يَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهَا إِذْ طُعِنَتْ، تَفَجَّرُ دَمًا، اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ، وَالْعَرْفُ عَرْفُ الْمِسْكِ».

قوله: (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ): هذا اختُلِف فيه؛ قال أَبُو عَبْد الله النَّيسابوريُّ: (هو أحمد بن محمَّد بن موسى المروزيُّ، يكنى أبا العَبَّاس، يُلقَّب مردويه)[المدخل إلى الصحيح ٤/٢١٧]، وقال الدَّارقطنيُّ: (أحمد بن محمَّد عن عَبْد الله بن المبارك: هو أحمد بن محمَّد بن ثابت، يُعرَف بابن[1] شبُّويه)، قاله أَبُو عليٍّ الغسَّانيُّ.

ونقل فيه شيخنا في شرحه ثلاثة أقوال؛ القولين اللَّذين ذكرتهما، والثَّالث: أنَّه لا يُعرَف، نقله عن أبي أحمد بن عديٍّ: (أحمد بن محمَّد، عن عَبْد الله، عن معمر، لا يُعرَف)، انتهى[2].

قوله: (أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ): هذا هو ابن المبارك، العالم الرَّبَّانيُّ، مشهور التَّرجمة، تقدَّم.

قوله: (أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ): هو بإسكان العين، وفتح الميم قبلها، هو ابن راشد، أبو عروة الأزديُّ مولاهم، عالم اليمن، تقدَّم[3].

قوله: (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ): تقدَّم مرارًا أنَّه عَبْد الرَّحمن بن[4] صخرٍ، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

قوله: (كَلْمٍ): هو -بفتح الكاف، وإسكان اللَّام- الجرح.

قوله: (يُكْلَمُهُ الْمُسْلِمُ): (يُكلَم): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، و(المسلمُ): مرفوع قائم مقام الفاعل.

قوله: (تَفَجَّرُ): هو بفتح التَّاء، وتشديد الجيم، مرفوعٌ، وهو محذوف إحدى التَّاءين.

قوله: (وَالْعَرْفُ عَرْفُ): (العَرْف)؛ بفتح العين المهملة، وإسكان الرَّاء، وبالفاء: ريح الطِّيب.

٦٨ - بابُ البَولِ فِي المَاءِ الدَّائِمِ

٢٣٨ - ٢٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ: أَخْبَرَنَا أَبُو الزِّنَادِ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ هُرْمُزَ

---

(١) (بابن): ليس في (ج).

(٢) «أسامي من روى عنهم البخاري» (ص٨٦)، وانظر «التوضيح» (٤/٤٧٨-٤٧٩)، قال الحافظ ابن حجر في «هدى الساري» (ص٢٣٨) بعد أن نقل الاختلاف فيه: (ورجَّح المِزِّيُّ وغيرُه هذا الثاني)؛ يعني: أنَّه مردويه.

(٣) هذه الفقرة جاءت في (ب) و(ج) بعد قوله: (أخرج له الجماعة).

(٤) (بن): سقطت من (ب).

الأَعْرَجَ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**نَحْنُ الآخِرُونَ السَّابِقُونَ**».
وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: «لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي المَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي، ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ».

[١/٥٤ب] قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ**): تقدَّم مرارًا أنَّه الحكم بن نافع، وتقدَّم بعض ترجمته[ح٧]./

قوله: (**أَخْبَرَنَا أَبُو الزِّنَادِ**): هو بالنُّون، واسمه عَبْد الله بن ذكوان، أَبُو عَبْد الرَّحمن الإمام، تقدَّم بعض ترجمته[ح١٦٢].

قوله: (**نَحْنُ الآخِرُونَ السَّابِقُونَ**): قال العلماء: معناه: الآخرون في الزمان، السَّابقون بالفضل ودخول الجنَّة، فتدخل هذه الأمَّة قبلَ الأُمَم الجنَّةَ، وقال شيخنا المؤلِّف في أواخر شرحه: (السَّابقون يوم القيامة في الحساب ودخول الجنَّة) انتهى، ورأيت أنا(١) في جواز الصراط أيضًا، والله أعلم، وكون(٢) هذه الأمَّة أوَّل من يُحاسَب؛ فكذلك هو في «مسند أبي داود الطيالسيِّ» من حديث ابن عَبَّاس[ح٢٧١١]، وكذا جواز الصراط، فهو(٣) في «الصَّحيح»[ح٨٠٦، ٧٤٣٧].

قوله: (**وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: «لَا يَبُولَنَّ...»**) إلى آخره: قال شيخنا: (وجه إدخال البخاريِّ الحديثَ الأوَّلَ في هذا الباب -وهو حديث: «نحن الآخرون...» إلى آخره-: أنَّ أبا هريرة رواه كذلك، وذكر مثل هذا في «كتاب الجهاد والمغازي»[ح٢٩٥٦]، و«الأيمان والنُّذور»[ح٦٦٢٤]، و«قصص الأنبياء»[ح٣٤٨٦]، و«الاعتصام»، ذكر في أوائلها كلِّها: «نَحْنُ الآخِرُونَ السَّابِقُونَ»، قال ابن بطَّال في «شرحه»: يمكن أنْ يكون همَّام فعل ذلك؛ لأنَّه سمع من أبي هريرة [أحاديثَ ليست بكثيرة، وفي أوائلها: «نَحْنُ الآخِرُونَ السَّابِقُونَ»، فذكرها على الرُّتبة التي سمعها من أبي هريرة، ويمكن -والله أعلم- أنَّ يكون سمع أَبُو هريرة](٤) ذلك في نسق واحد، فحدَّث بهما جميعًا كما سمعهما)، قال شيخُنا: (قلت: ساق البخاريُّ الحديثَ من طريق الأعرج عن أبي هريرة -كما ذكرته لك- لا من حديث همَّام عنه، وتلك تُعرَف بـ«صحيفة همَّام»، وعادة مُسْلِم يقول فيها: «فذكر أحاديث ومنها كذا»[م(١٢٩) و(١٨٢) (٣٠١)...]، وهذه أيضًا صحيفةٌ رواها بشر بن شعيب بن أبي حمزة، عن أبيه(٥)، عن أبي الزِّناد، عنه، عن أبي هريرة، وأحاديثها

---

(١) (أنا): ليس في (ج).
(٢) في (ج): (وكذا).
(٣) (فهو): ليس في (ج).
(٤) ما بين معقوفين سقط من (ج).
(٥) قوله: (عن أبيه): استدركه المؤلِّف في الهامش، وهو ساقط من «التوضيح».

تقرب من صحيفة همَّام، وأوَّلها: «نحن الآخرون السَّابقون»، وفيها حديث البول في الماء الدَّائم)، ثُمَّ أخذ يعترِضُ على ابن بطَّال في قوله: (إنَّ همَّامًا سمع من أبي هريرة أحاديثَ ليست[1] بكثيرة): (ليس بجيِّد؛ لأنَّ الدَّارَقُطْنِيَّ جمعها في جزء مفرد، فبلغت فوق المئة)، ثُمَّ اعتَرَضَ عليه في قوله: (ويمكن أن يكون سمعه من رَسُول الله ﷺ في نسق واحد): (فيه بُعْدٌ)، قال[2] شيخنا[3]: (وقد وقع لمالكٍ في «موطَّئه» مثلُ هذا في موضعين[4])؛ فذكرهما، والله أعلم.

قوله: (**فِي المَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي**): اعلم أنَّ الدَّائم هو الرَّاكد، كما جاء في روايةٍ أخرى[5]، وقوله: (الَّذِي لَا يَجْرِي) تأكيدٌ لمعناه وتفسيرٌ له، وقيل: للاحتراز عن راكدٍ يجري بعضُه؛ كالبرك ونحوها.

قوله: (**ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ**): الرِّواية بالرَّفع[6]، وجوَّز ابنُ مالك جزمَه على النَّهي[7]، ورفعَه بتقدير:

---

(١) (ليست): سقطت من (ج).

(٢) في (ج): (وقال).

(٣) (شيخنا): ليس في (ب).

(٤) **الأول**: أخرج الإمام مالك في (باب ما جاء في العتمة والصبح) متونًا بسندٍ واحدٍ؛ أوَّلها: حديث الغصن الشوك، وثانيها: «الشهداء خمسة»، وآخرها: (لو يعلمون ما في العتمة والصبح؛ لأتوهما ولو حبوًا)، وليس غرضه منها إلَّا الحديث الأخير، «الموطَّأ» (١٣١/١)، **والثاني**: قال ابن الملقِّن في «التوضيح» (٤٨٦/٤): (لمَّا ذكر حديث: «وإنَّ ممَّا أدرك الناس من كلام النبوَّة الأولى: إذا لم تستحي؛ فاصنع ما شئت»، وذكر إثرَه حديث: ووضع اليمنى على اليسرى في الصلاة، فحدَّث بهما جميعًا كما سمعهما)، «الموطَّأ» (١٥٨/١).

(٥) أخرجها النسائيُّ في «المجتبى» (١٩٧/١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٦) في (ب): (بالفتح)، وليس بصحيح.

(٧) قال النووي في «المنهاج» (١٧٨/٣): (فأمَّا الجزم فهو ظاهر...)، وقد وهَّى القرطبي في «المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم» (٥٤١/١-٥٤٢) الجزمَ الَّذي ادَّعى النَّوويُّ ظهورَه، فقال: (وبعضُ النَّاسِ قيَّدَه بالجزمِ على العطفِ على «يَبُولَنَّ»، وليس بشيءٍ؛ إذْ لو أراد ذلك؛ لقالَ: (ثمَّ لا يَغْتَسِلَنَّ)؛ لأنَّه إذْ ذاكَ عطفُ فعْلٍ على فعْلٍ، لا عطفُ جملةٍ على جملةٍ، وحينئذٍ يكونُ الأصلُ مساواةَ الفعلينِ في النهيِ عنهما، وتأكيدهما بالنُّونِ المشدَّدةِ، فإنَّ المحلَّ الَّذي تواردَا عليه هو شيءٌ واحدٌ؛ وهو الماء، فعدولُه عن (ثُمَّ لَا يَغْتَسِلَنَّ) دليلٌ على أنَّه لم يُردِ العطفَ، وإنَّما جاءَ (ثُمَّ يَغْتَسِلُ) على التَّنبيهِ على مآلِ الحالِ، ومعناه: أنَّه إذا بالَ فيه قد يحتاجُ إليه، فيمتنعُ عليه استعمالُه؛ لما أوقعَ فيه مِنَ البولِ، وهذا مثلُ: «لَا يَضْرِبْ أَحَدُكُمُ امْرَأَتَهُ ضَرْبَ الأَمَةِ، ثُمَّ يُضَاجِعُهَا» برفع «يُضَاجِعُهَا»، ولم يَرْوِهِ أحدٌ بالجزم؛ لأنَّ المفهومَ منه أنَّما نهاه عن ضربِها؛ لأنَّه يحتاجُ إلى مضاجعتِها في ثاني حالٍ، فتمتنعُ عليه بما أساءَ مِنْ معاشرتِها، ويتعذَّرُ عليه المقصودُ لأجل الضَّرب، وتقديرُ اللَّفظِ: «ثُمَّ هو يُضَاجِعُهَا»، و«ثُمَّ هو يغْتَسِلُ»)، وحديث: «لَا يَضْرِبْ أَحَدُكُمُ امْرَأَتَهُ ضَرْبَ الأَمَةِ، ثُمَّ يُضَاجِعُهَا» لم أجده بهذا اللفظ، لكن أصله عند البخاري (٦٠٤٢)، ومسلم (٢٨٥٥)، وأحمد (١٦٢٢٤)، وغيرهم، من حديث عبد الله بن زمعة رضي الله عنه بنحوه.

ثُمَّ هو يغتسل، ونصبَه على إعطاء (ثمَّ) حكم واو الجمع، وقد منعه القرطبيُّ والنَّوويُّ، قال النوويُّ: (لا يجوزُ النَّصبُ[1]؛ لأنَّه يقتضي أنَّ المنهيَّ عنه الجمع بينهما دون إفراد أحدهما، وهذا لَمْ يقُلْه أحدٌ، بل البول منهيٌّ عنه سواء أراد الاغتسال فيه أو منه أم لا) انتهى، وقال[2] ابنُ هشام الأستاذُ النحويُّ المصريُّ في «مُغْنِيه»: (وإنَّما أراد ابنُ مالك إعطاءَها حكمَها في النصب، لا في المعيَّة أيضًا...) إلى آخر كلامه[3].

٦٩ - باب إِذَا أُلْقِيَ عَلَى ظَهْرِ المُصَلِّي قَذَرٌ أَوْ جِيفَةٌ؛ لَمْ تَفْسُدْ عَلَيْهِ صَلَاتُهُ

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا رَأَى فِي ثَوْبِهِ دَمًا وَهُوَ يُصَلِّي؛ وَضَعَهُ وَمَضَى فِي صَلَاتِهِ.

وَقَالَ ابْنُ المُسَيَّبِ وَالشَّعْبِيُّ: إِذَا صَلَّى وَفِي ثَوْبِهِ دَمٌ أَوْ جَنَابَةٌ أَوْ لِغَيْرِ القِبْلَةِ أَوْ تَيَمَّمَ فَصَلَّى، ثُمَّ أَدْرَكَ المَاءَ فِي وَقْتِهِ؛ لَا يُعِيدُ.

قوله: (**إِذَا أُلْقِيَ**): هو مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، و(**قَذَرٌ**): مرفوعٌ قائمٌ مقام الفاعل، وكذا (**أَوْ جِيفَةٌ**).

قوله: (**وَقَالَ ابْنُ المُسَيَّبِ**): هو سعيد، وقد تقدَّم الكلام عليه، وعلى ياء أبيه[4] أنَّها مفتوحةٌ ومكسورةٌ، وأنَّ غيرَه لا يجوز فيه غير الفتح[ح٢٦]، وهو عالمٌ فردٌ.

قوله: (**وَالشَّعْبِيُّ**): هو -بفتح الشِّين المعجمة- عامرُ بن شَراحيل الإمام، تقدَّم الكلام عليه[ح٢٠٦].

٢٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ: **أَخْبَرَنِي أَبِي**، عَنْ شُعْبَةَ، **عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ**، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، **عَنْ عَبْدِ اللهِ** قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ سَاجِدٌ...

---

(١) قال الطيبي في «الكاشف عن حقائق السنن» (٨٢٥/٣) متعقِّبًا قول النووي: (لا يجوزُ النَّصبُ) قال: (فيه نظرٌ؛ لما جاءَ في التَّنزيل: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ﴾ [البقرة: ٤٢]، والواو للجمع، [والمنهيُّ هنا الجمعُ] والإفرادُ، بخلافِ قولهم: لا تأكلِ السَّمكَ وتشربَ اللَّبنَ).

(٢) في (ج): (قال).

(٣) «مغني اللَّبيب» (ص١٦١)، قال الدماميني في «شرحه على مغني اللبيب» (٢٤٦/١-٢٤٧): (أقول: ليستِ المعيَّةُ حكمًا مِنْ أحكام الواو التي ينتصبُ بعدَها المضارعُ، وإنَّما المعيَّةُ معناها ومدلُولها الذي وُضعتْ هي بإزائِه، وحكمُها انتصابُ المضارعِ بعدَها بإضمارِ «أنْ»، وكلامُ المصنفِ مشعرٌ بأنَّ المعيَّةَ مِنْ أحكامِ الواو حيثُ قال: «إعطاءَها حكمَها في النصبِ لا في المعيَّةِ أيضًا»، وإنَّما كان ينبغي أَنْ يقولَ: وإنَّما المرادُ إعطاؤُها حكمَها في النصبِ، ولم يُردِ المعيَّةَ أصلًا)، وقال في «الناظر» (٣٥٦/١): (وبخطِّ بعضِ الفضلاءِ على كلامِ «المغني»: «المعيَّةُ أعمُّ مِنَ النَّصبِ، وكلَّما وُجِدَ النَّصبُ؛ وُجِدَ المعيَّةُ؛ فإذًا الجوابُ غيرُ مُخَلِّصٍ» انتهى).

(٤) في (ج): (وعلى يائه)، ولا يصح.

(ح): وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ: حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عِنْدَ البَيْتِ، وَأَبُو جَهْلٍ وَأَصْحَابٌ لَهُ جُلُوسٌ، إِذْ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَيُّكُمْ يَجِيءُ بِسَلَى جَزُورِ بَنِي فُلَانٍ فَيَضَعُهُ عَلَى ظَهْرِ مُحَمَّدٍ إِذَا سَجَدَ؟ فَانْبَعَثَ أَشْقَى القَوْمِ، فَجَاءَ بِهِ، فَنَظَرَ حَتَّى إِذَا سَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ؛ وَضَعَهُ عَلَى ظَهْرِهِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ وَأَنَا أَنْظُرُ، لَا أُغَيِّرُ شَيْئًا، لَوْ كَانَتْ لِي مَنَعَةٌ، قَالَ: فَجَعَلُوا يَضْحَكُونَ وَيُحِيلُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ سَاجِدٌ لَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ، حَتَّى جَاءَتْهُ فَاطِمَةُ، فَطَرَحَتْ عَنْ ظَهْرِهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ»، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَشَقَّ ذَاكَ عَلَيْهِمْ إِذْ دَعَا عَلَيْهِمْ -قَالَ: وَكَانُوا يُرَوْنَ أَنَّ الدَّعْوَةَ فِي ذَلِكَ البَلَدِ مُسْتَجَابَةٌ- ثُمَّ سَمَّى: «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِأَبِي جَهْلٍ، وَعَلَيْكَ بِعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَالوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ، وَأُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ، وَعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ»، وَعَدَّ السَّابِعَ فَلَمْ نَحْفَظْهُ قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ رَأَيْتُ الَّذِي عَدَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ صَرْعَى فِي القَلِيبِ قَلِيبِ بَدْرٍ.

قوله: (حَدَّثَنَا عَبْدَانُ): تقدَّم مرارًا أنَّه عَبْد الله بن عثمان بن جَبَلة بن أبي روَّاد، وتقدَّم بعض ترجمته[ح٦].

قوله: (أَخْبَرَنِي أَبِي): تقدَّم أعلاه أنَّه عثمان بن جَبَلَة بن أبي روَّاد، وهو عَتَكيٌّ مروزيٌّ، يروي عن قُرَّة وشُعْبَة، وعنه: ابناه عبدان، وعبد العزيز شاذان، أخرج له البخاريُّ، ومسلم، والنَّسائيُّ، وثَّقه أبو حاتم(١).

قوله: (عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ): هذا هو السَّبيعيُّ، وهو المذكور في الطَّريق الثَّاني من رواية ابنِ ابنِ ابنِه إبراهيمَ بنِ يوسف بنِ إسحاق بنِ أبي إسحاق، عن أبيه(٢) يوسف، عن أبي إسحاق، وهو عَمرو ابن عَبْد الله، أبو إسحاق الهَمْدانيُّ السَّبيعيُّ الكوفيُّ، أحد الأعلام، عن جَرِير، وعديِّ بن حاتم، وزيد ابن أرقم، وابن عَبَّاس، وعدَّة من الصَّحابة، وأممٍ من التَّابعين، وعنه: ابنه يونس، وإسرائيلُ حفيدُه، وشُعْبَة، والسُّفيانان، وأبو بكر بن عيَّاش، وخلائقُ، وله نحوُ ثلاث مئة شيخ، وهو يشبه الزُّهْريَّ في الكثرة، وقد غزا عشر(٣) مرَّاتٍ، وكان صوَّامًا قوَّامًا، مات سنة (١٢٧هـ) وله خمسٌ وتسعون سنةً،

---

(١) انظر «الجرح والتعديل» (٦/١٤٦)، «تهذيب الكمال» (١٩/٣٤٤).

(٢) (عن أبيه): سقطت من (ج).

(٣) كذا هنا، ولم يحدِّد عدد غزواته في ترجمتَيه السابقتَين في الحديثَين (٤٠) و(١٢٦)، وكذا الذهبيُّ في «الكاشف» (٢/٣٢٣) لم يذكر عددها.

أخرج له الجماعة، له ترجمةٌ في «الميزان»(١)، وقد تقدَّم الكلامُ عليه قبل هذا[ح١٢٦]، لكن طال الفصل، والله أعلم.

قوله: (عَنْ عَبْدِ اللهِ): هذا هو ابن مسعود الهُذَليُّ رضي الله عنه.

قوله: («ح»: وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ): أمَّا (ح)؛ فقد تقدَّم الكلام عليها في أوَّل هذا التَّعليق[ح٦].

وأمَّا (أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ)؛ فهو أحمد بن عثمان بن حَكيم بن ذُبيان الأوديُّ، أبو عَبْد الله الكوفيُّ، عن أبيه، وجعفر بن عَوْن، وأبي نُعَيم، وعبيد(٢) الله بن موسى، وخالد بن مَخْلَد، وطبقتِهم، وعنه: البخاريُّ، ومسلم، والنَّسائيُّ، وابن ماجه، وعبد الرَّحمن بن يوسف بن خِرَاش، ومُطَيَّن، وأبو عوانة، وخلقٌ، وثَّقه النَّسائيُّ، وابن خِرَاش، مات يوم عاشوراء سنة (٢٦١هـ)(٣)، أخرج له مِن الأئمَّة مَن أخذ عنه.

قوله: (عَنْ شُرَيْحٍ): هو بالشِّين المعجمة، وفي آخره حاء مهملة.

قوله: (وَأَبُو جَهْلٍ): اسم أبي جهل عَمرُو بن هشام بن المغيرة، ترجمته معروفةٌ، فرعون هذه الأمَّة، قُتِل ببدر كافرًا.

قوله: (وَأَصْحَابٌ لَهُ جُلُوسٌ): الظَّاهر(٤) -والله أعلم- أنَّهم المذكورون في آخر الحديث المدعوُّ عليهم، وسيأتي الكلام عليهم.

قوله: (إِذْ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ): القائل هو أبو جهل، كما هو مصرَّح به في «مسلم» في (كتاب الجهاد) بعد (غزوة أحُد)[م١٧٩٤].

قوله: (بِسَلَى): هو -بفتح السِّين المهملة، مقصورٌ- الجلدة الرَّقيقة التي يكون فيها الولد من المواشي، إنْ نُزعت عن وجه الفصيل ساعة يولد، وإلَّا؛ قتلته، وكذلك إذا انقطع السَّلَى في البطن، فإذا خرج السَّلى؛ سلمت النَّاقة، وإن انقطع في بطنها؛ هلكت وهلك الولد، قاله في «الصِّحاح»، وقال الدِّمياطيُّ في حواشيه: (السَّلى: الجلدة التي يكون فيها الولد، وقيل: السَّلى: في الماشية، والمشيمة: في النَّاس، وهي ههنا نجسة؛ لأنَّ ذبح المشركين كالميتة، ولو ذبحها مُسْلِم أو كتابيٌّ؛ لكانت لا تخلو من دمٍ أو فَرْثٍ، قال بعض المالكيَّة: وفيه من الفقه: أنَّ غسل النجاسة في الصَّلاة سُنَّة، ولو كان واجبًا؛

---

(١) «ميزان الاعتدال» (٣/٢٧٠)، وانظر «تهذيب الكمال» (٢٢/١٠٢).

(٢) في (ج): (وعبد)، وهو تحريفٌ.

(٣) في (ب): (١٦١هـ)، وليس بصحيح.

(٤) زيد في (ب): (وسيأتي).

لقطع الصَّلاة[(١)] انتهى، فقوله: (إنَّ ذبح المشركين ميتة) أمَّا الآن؛ فنعم، وأمَّا إذ ذاك؛ فكان[(٢)] قبل تحريم ذبائح أهل الأوثان، كما كانت تجوز مناكحتهم، وهذا ظاهرٌ لا خفاءَ به، وأمَّا مسألة (غسل النجاسة في الصَّلاة سنَّة)؛ فمحلُّه كتب الفقه، وكذا[(٣)] الرَّدُّ عليهم.

قوله: (**فَيَضَعَهُ**): هو بنصب (يَضَعَ)، ويجوز رفعه.

قوله: (**فَانْبَعَثَ أَشْقَى القَوْمِ**): أمَّا (انْبَعَثَ)؛ فقام بسرعة، وأمَّا (أَشْقَاهم)؛ فهو عقبة بن أبي معيط، كما صرَّح به في «مسلم»[م(١٧٩٤) (١٠٨)]، وكذا هو في «صحيح البخاريِّ» في (باب ما لقي النَّبيُّ ﷺ وأصحابُه من المشركين بمكَّة)[ح٣٨٥٤]، وقال شيخنا الشَّارح عنِ الدَّاوديِّ: (إنَّه أبو جهل)./ [١/١٥٥أ]

قوله: (**لَا أُغَيِّرُ شَيْئًا**): كذا في أصلنا، وفي الهامش: (لَا أُغْنِي) نسخة، أمَّا[(٤)] (أغني)؛ فكذا للنسفيِّ[(٥)] والحَمُّويي، وعند غيرهم: (لا أُغَيِّر)، قال ابن قُرْقُول: (قال القاضي: والأوَّل أوجه وإنْ كان معناهما يصحُّ).

قوله: (**لَوْ كَانَتْ لِي مَنَعَةٌ**): قال ابن قُرْقُول: («مَنَعة»؛ بفتح الميم والنُّون، أي: جماعة يمنعونه، وهو جمع «مانع»، وهو أكثر الضَّبط فيه، ويقال: بسكون النُّون أيضًا، عزَّة امتناع يمتنع بها، اسم الفعلة من «منع»، أو الحال بتلك الصِّفة، أو مكان تلك الصِّفة، وبفتح النُّون ضبطه الأَصيليُّ، وكذا في: «عزٍّ ومَنَعة»[خ٣٣٧٧]، وأنكر أَبُو حاتم الإسكان)، وقال شيخنا الشَّارح: (في «المحكم»[(٦)]: فيها ثلاث لغات؛ مَنَعة ومَنْعة ومِنْعة).

قوله: (**وَيُحِيلُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ**): قال الدِّمياطيُّ: (أي: يَميل، وكذا جاء في «مسلم»[م١٧٩٤]، يَميل بعضُهم إلى بعض من كثرة الضَّحك) انتهى.

وقال شيخنا الشَّارح: (كذا هو بالحاء في نسخ «البخاريِّ»، قال ابن بطَّال: ينسب ذلك بعضُهم إلى بعضٍ، من قولكَ: أحلتُ الغريمَ؛ إذا جعلتَ له أنْ يتقاضى ما له عليك من غيرك، قال: ويحتمل

---

(١) قال ابن عبد البرِّ في «الكافي» (١/١٥٩): (وغسلُ النجاسة من الثياب والبدن وموضع الصلاة سنَّةٌ مؤكَّدةٌ عند مالك).

(٢) (فكان): سقطت من (ب).

(٣) (كذا): ليس في (ب).

(٤) في (ب): (وأمَّا).

(٥) في (ب): (الدمشقي).

(٦) في (ج): (العلم)، وهو تحريف.

أنْ يكون من قول العرب: حال الرَّجلُ على ظهر الدابَّة حَولًا وأحال: وثب، وقال ابن الأثير: «ويحيل بعضهم على بعض»، أي: يقبل عليه ويحيل(١) إليه، وجاء في بعض الرِّوايات: «وجعل بعضُهم يميل إلى بعض»[م١٧٩٤]، وكذا أورده شيخنا، [وجاء] في «كتاب الصَّلاة» في «باب المَرْأَةِ تَطْرَحُ عنِ المُصَلِّي شَيْئًا مِن الأَذَى»، ولفظه: «حَتَّى مَالَ بَعْضُهُمْ على بَعْضٍ»[ح٥٢٠] انتهى، وقد راجعت كلام ابن الأثير؛ فوجدته كما ذكره عنه.

قوله: (وَكَانُوا يُرَوْنَ): (يُرَون)؛ بضمِّ أوَّله؛ بمعنى: يظنُّون ويعتقدون(٢)، وبفتح أوَّله أيضًا، ومعناه معروف.

قوله: (اللهمَّ؛ عَلَيْكَ بِأَبِي جَهْلٍ): تقدَّم بظاهرها.

قوله: (وَعَلَيْكَ بِعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ): هذا كافرٌ معروفٌ، قُتِل ببدرٍ كافرًا.

قوله: (وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ): هذا كان(٣) من سادات قريش، قُتِل يوم بدر كافرًا.

قوله: (وَالوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ): هو بالمثنَّاة فوق، ووقع في بعض نسخ «مُسْلِم»: بالقاف[م١٧٩٤]، وهو خطأٌ، والصَّواب ما هنا، والوليد قُتِل يوم بدر كافرًا.

قوله: (وَأُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ): هذا كافرٌ معروفٌ، قُتِل ببدرٍ على كفره، وفي «صحيح البخاريِّ» من حديث ابن مسعود: أنَّ سعدَ بن معاذ قال(٤) له: (إنِّي سمعت محمَّدًا يزعم أنَّه قاتلك) وذكر الخبر... إلى أنْ ذكر أنَّه قُتِل ببدر[ح٣٦٣٢]، وعن ابن الجوزيِّ: أنَّ ظاهر الحديث أنَّه عليه الصلاة والسلام هو الذي قتله، وفيه أيضًا في(٥) (الوكالة)[ح٢٣٠١]، وفي (السِّيَر)[ح٣٩٧١] من حديث عَبْد الرَّحمن بن عوف: (أنَّ بلالًا خرج إليه ومعه نفر من الأنصار فقتلوه)، وقيل: قتله غيرُ مَن ذُكِر؛ فقيل: معاذ بن عفراء، وخارجة بن زيد، وخُبَيب بن إساف، اشتركوا فيه، وقيل: قتله بلال، وقيل: رجل من الأنصار من بني مازن، انتهى، وسيأتي في (الوكالة) الاختلاف في قاتله، وأذكر فيها خمسة أقوال، ولعلَّهم اشتركوا فيه، والله أعلم[ح٢٣٠١].

---

(١) كذا في النسخ تبعًا لـ«التوضيح»، وفي «النهاية» (يميل).

(٢) (ويعتقدون): ليس في (ج).

(٣) في (ج): (كافر).

(٤) في (ج): (قاله).

(٥) في (ج): (وفي).

قوله: (**وَعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ**): هو بالقاف(١)، واسمُ أبي مُعَيط أبانُ بن أبي عَمرٍو ذكوانَ بنِ أميَّة ابن عَبْد شمس، قُتِل كافرًا، وسيأتي في أيِّ مكان قتله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وذكر شيخنا في (باب طرح جِيَف المشركين في البئر): (قال الدَّاوديُّ: «إنَّه لَمْ يكن من أنفس قريشٍ، وإنَّما كان ملصقًا فيهم»، وتعقَّبه ابن التِّين، فقال: ظاهرُ قوله: «اللَّهمَّ؛ عليك الملأَ من قريش» أنَّه من أشرافهم؛ لأنَّ «الملأَ»: الأشراف، إلَّا أنْ يريدَ أكثرَ مَن ذكر)، انتهى، [وللنَّاس كلامٌ في نسب ذكوان لا أحبُّ أن أذكره، وفي حفظي: أنَّ السهيليَّ وغيرَه ذكره أيضًا، وأنَّ ذكوان عبد أميَّة أو ابنه، وظهر لي من كلامه الآن في حفظي أنَّه عبدُه لا ابنه](٢)، والله أعلم.

قوله: (**وَعَدَّ السَّابِعَ، فَلَمْ نَحْفَظْه**): هذا من قول أبي إسحاق، وهو عمرو بن عَبْد الله السَّبيعيُّ، كما في «مسلم»[م(١٧٩٤)(١٠٩)]، وقد ذكره البخاريُّ في (باب المَرْأَة تَطْرَحُ عنِ المُصَلِّي شَيْئًا مِن الأَذَى) في (كتاب الصَّلاة) أنَّه عُمارة بن الوليد[ح٥٢٠]، وسيأتي بُعَيد هذا ما جرى لعمارة(٣).

قوله: (**فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ؛ لَقَدْ رَأَيْتُ الَّذِينَ(٤) عَدَّ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَرْعَى(٥) فِي القَلِيبِ**) أي: رأيت أكثرهم، وذلك لأنَّ عقبة بن أبي مُعَيط لَمْ يُقتَل ببدر، بل حُمِل منها أسيرًا، وقُتِل بعرق الظُّبْية.

وأمَّا عُمارة؛ فقصَّته مع النَّجاشيِّ مشهورة، وأنَّه سحر فصار متوحِّشًا، وهلك بأرض الحبشة زمن عُمر.

وأمَّا أميَّة بن خلف؛ فإنَّه لَمْ يُلقَ في البئر، وسيأتي في هذا «الصَّحيح»: (وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلَفٍ أَوْ أُبَيَّ بْنَ خَلَفٍ -شُعْبَةُ الشَّاكُّ- فَرَأَيْتُهُمْ قُتِلُوا يَوْمَ بَدْرٍ، فَأُلْقُوا فِي البِئْرِ غَيْرَ أُمَيَّةَ أَوْ أُبَيٍّ، تَقَطَّعَتْ أَوْصَالُهُ، فَلَمْ يُلْقَ فِي البِئْرِ)، ذكر ذلك في (باب مَا لَقِيَ النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ مِن المُشْرِكِينَ بِمكَّة في المبعث)[ح٣٨٥٤]، والصَّواب من أحد الشَّكَّين: أنَّه أميَّة، وأمَّا أُبَيٌّ؛ فإنَّه هلك بعد ذلك عقيب أُحُد بسبب ضربة النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ له بأُحُد، فحُمِل وهلك بسَرِفَ في رجوعهم إلى مكَّة، وقال ابن إسحاق عن يزيد بن رومان، عن عروة، عن عائشة: (أنَّه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لمَّا أمر بالقتلى أنْ يُطرَحوا في القَلِيب؛ طُرِحوا فيه إلَّا ما كان من أميَّة بن

---

(١) (هو بالقاف): ليس في (ب).

(٢) ما بين معقوفين ليس في (ج)، وانظر «الروض الأنف» (٣/٦٥).

(٣) في (ب): (بعمارة).

(٤) كذا في النسخ وهامش (ق) و«اليونينيَّة»، وفي (ق): (الذي).

(٥) (صرعى): سقطت من (ج).

خلف، فإنَّه انتفخ في دِرْعه فملأها، فذهبوا ليحرِّكوه(١)، فتزايل، فأقرُّوه، وألقوا عليه ما غيَّبه من التُّراب والحجارة)، وهذا موافق لما في «البخاريِّ»، وفي أواخر(٢) «مسلم» -وقد بوَّب عليه مبوِّبٌ(٣): (باب كلام النَّبيِّ ﷺ لقتلى بدر بعد موتهم)- ما ظاهره أنَّ أميَّة أُلقي في القليب(٤)[م٢٨٧٤]، ولكنَّ تأويله ممكنٌ؛ بأنَّه(٥) كان ذلك بقرب القليب جدًّا؛ بحيث إنَّه عليه الصلاة والسلام لمَّا وقف على القليب؛ بقي أميَّة بقربه، جمعًا بين الرِّوايتين، والله أعلم، أو أنَّه بعد أنْ رضخوه بالحجارة والتُّراب؛ أُخرج وأُلقي في البئر، والله أعلم.

قوله: (فِي القَلِيبِ): هو -بفتح القاف، وكسر اللَّام، ثُمَّ مثنَّاة تحت ساكنة، ثُمَّ موحَّدة- بئر غير مطويَّة.

٧٠- بَابُ البُزَاقِ وَالمُخَاطِ وَنَحْوِهِ فِي الثَّوْبِ

وَقَالَ عُرْوَةُ: عَنِ المِسْوَرِ وَمَرْوَانَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ زَمَنَ **حُدَيْبِيَةَ**، فَذَكَرَ الحَدِيثَ. وَمَا تَنَخَّمَ النَّبِيُّ ﷺ **نُخَامَةً** إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَدَلَكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ.

قوله: (**بَابُ البُزَاقِ**): يقال فيه: بالزاي، وبالسِّين، وبالصَّاد، وهو معروف، والسِّين أضعفها.

اعلم أنَّ هذا التَّبويب والحديث يردَّان قولَ سلمان والنَّخعيِّ؛ فإنَّهما قالا بنجاسة البزاق(٦).

قوله: (**وقَالَ عُرْوَةُ: عَنِ المِسْوَرِ وَمَرْوَانَ...**) إلى آخِره: هذا قطعةٌ من حديثٍ طويلٍ في صلح الحديبية[ح٢٧٣١]، وقد تقدَّم أنَّ (المِسْوَر) بكسر الميم، ثُمَّ سين ساكنة، ثُمَّ واو مفتوحة، ثُمَّ راء، صحابيٌّ صغير، وأنَّ (مروان) ليس بصحابيٍّ[ح١٨٩]، وسيأتي التَّنبيهُ في وهم وقع في سِنِّ(٧) المِسْوَر في «الصَّحيحين»[ح٣١١٠]، وسيأتي أيضًا -وتقدَّم أيضًا[ح١٨٩]- أنَّهما روياه عن بعض الصَّحابة[ح٢٧١١]، وهذه الطَّريقُ التي فيها أنَّهما روياه عن بعض الصَّحابة أهملها المِزِّيُّ في «أطرافه»، والله أعلم./ [١/٥٥ب]

(١) في (ب): (ليحربوه)، وفي (ج): (ليجردوه)، وكلاهما تحريفٌ.

(٢) في (ب): (آخر).

(٣) هو المنذريُّ في «مختصر صحيح مسلم» (٣١١/٢) قبل (١١٥٩).

(٤) ولفظه: (عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أنَّ رسول الله ﷺ ترك قتلى بدر ثلاثًا، ثمَّ أتاهم فقام عليهم، فناداهم فقال: «يا أبا جهل بن هشام، يا أميَّة بن خلف، يا عتبة بن ربيعة، يا شيبة بن ربيعة؛ أليس قد وجدتم ما وعد ربُّكم حقًّا»).

(٥) في (ج): (بأن).

(٦) أخرج أثرهما ابن أبي شيبة في «مصنَّفه»؛ أثر سلمان (١٤٩٧)، وأثر النخعيِّ (١٤٩٨).

(٧) في (ج): (سين).

قوله: (زَمَنَ الحُدَيْبِيَةِ): هي بتخفيف الياء ضَبَطها المتقنون، وعامَّة الفقهاء والمحدِّثين يشدِّدونها، وهي قرية ليست بالكبيرة، سمِّيت ببئر هناك عند مسجد الشَّجرة، وبين الحُدَيْبِيَة والمدينة تسع مراحل، وبينها وبين مكَّة مرحلة، وكان خروجه عَلَيهِالصَّلَاةُوَالسَّلَامُ إليها في السَّنة السَّادسة في ذي القعدة، كما قاله ابن إسحاق، وعند ابن سعد: لهلال ذي القعدة يوم الاثنين.

قوله: (نُخَامَةً): قال الدِّمياطيُّ: (النُّخامة والنُّخاعة: ما يطرحه الفم من الصَّدر أو الرَّأس من رطوبة لزجة، ومنهم من فرَّق بينهما، فجعله من الصَّدر بالعين، ومن الرَّأس بالميم).

٢٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: بَزَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ثَوْبِهِ.
قَالَ أَبُو عَبْدُ اللهِ: طَوَّلَهُ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قوله: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ): هذا هُوَ الفِرْيَابِيُّ، لا البخاريُّ البيكنديُّ، وقد ذكرت الفرقَ بينهما في أوائل هذا التَّعليق، وذكرت الأماكن التي روى فيها البخاريُّ عنِ البيكنديِّ وعدَّتها[ح٦٨]، [وقد قال شيخنا في هذا: (إنَّه الفِرْيابيُّ، فإنَّ أبا نعيم رواه عنِ الطَّبرانيِّ، عنِ ابن أبي مريم: حَدَّثَنَا الفِرْيابيُّ: حَدَّثَنَا سفيان، قال: ورواه -يعني: البخاريُّ- عن(١) الفِرْيابيِّ، وكذا صرَّح به خلفٌ في «أطرافه»)، انتهى](٢).

قوله: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ): هذا هو ابن سعيد الثَّوريُّ، العالم المشهور، تقدَّم، وكذا قال شيخُنا: (وسفيان هو ابن سعيد الثَّوريِّ؛ كما صرَّح به الدَّارقطنيُّ).

قوله: (قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ): هو البخاريُّ، ولكن لا يضرُّ التَّنبيه عليه؛ لأنَّ في بلدنا أناسًا لا يعرفون هذا القدر، ويعزون(٣) البخاريَّ في الأماكن.

قوله: (طَوَّلَهُ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ): هو سعيد بن الحكم بن محمَّد، مولى بني جُمَح، أبو محمَّد المصريُّ الحافظ، عن مالك ونافع(٤) بن عُمر، وعنه: البخاريُّ وأحمد بن حمَّاد، قال أبو حاتم: (ثقة)، وكذا وثَّقه غيره، تُوُفِّيَ سنة (٢٢٤هـ)، أخرج له الجماعة، وقد رقم عليه المِزِّيُّ تعليقًا[تحفة١/٢٠٩]، والظَّاهر أنَّ

(١) في (ج): (يعني).
(٢) ما بين معقوفين جاء في (ج) بعد قوله: (كما صرح به الدارقطني).
(٣) في (ب): (ويقرون)، ولعلها: يفرقون.
(٤) زيد في (ب): (عن).

البخاريَّ أخذه عنِ ابن أبي[1] مريم هذا مذاكرةً؛ كما تقدَّم[ح١٤٢]، والله أعلم، وما طوَّله ابن أبي مريم؛ انفرد البخاريُّ بتعليقه -فيما أعلم- من بين أصحاب الكتب السِّتَّة.

قوله: (**يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ**): هذا هو الغافقيُّ، أبو العَبَّاس المِصْريُّ، أحد العلماء، عن يزيدَ بنِ أبي حبيب وجعفرِ بن ربيعة، وعنه: ابنُ وَهْب وسعيدُ بن أبي مريم، وهو صالح الحديث، وقال أبو حاتم: (لا يُحتجُّ به)، وقال النَّسائيُّ: (ليس بالقويِّ)، تُوُفِّيَ سنة (١٦٨هـ)، أخرج له الجماعة، وله ترجمة في «الميزان».

وأتى بهذه الطَّريق؛ لأنَّ سفيان تقدَّم أنَّه الثَّوريُّ، وتقدَّم فيما مضى أنَّه وابنَ عُيَينة أيضًا مدلِّسان، وقد عنعن عن حُمَيد، ويحيى بنُ أيُّوب صرَّح بالتحديث، وكذا حُمَيد في الطَّريق الأولى عنعن، وهنا صرَّح بالتحديث، وحُمَيد أيضًا مدلِّس، فأتى بهذه الطَّريق؛ لما فيها من الفائدة[2].

٧١ - بَابٌ لَا يَجُوزُ الوُضُوءُ بِالنَّبِيذِ وَلَا المُسْكِرِ

وَكَرِهَهُ الحَسَنُ وَأَبُو العَالِيَةِ.

وَقَالَ عَطَاءٌ: التَّيَمُّمُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الوُضُوءِ بِالنَّبِيذِ وَاللَّبَنِ.

قوله: (**بَابٌ لَا يَجُوزُ الوُضُوءُ [بِالنَّبِيذِ وَلَا المُسْكِرِ**): وجه إيراد البخاريِّ هذا الحديث هنا مع هذه التَّرجمة قيل: وجهه هنا أنَّ المُسْكِرَ واجبُ الاجتناب؛ لنجاسته، حرامٌ استعمالُه في كلِّ حالٍ، ومن جملة ذلك الوُضوء، وما يحرم شربه؛ يحرم الوضوء به؛ لخروجه عنِ اسم الماء لغةً وشرعًا، وكذلك النَّبيذ أيضًا غير المُسكِر في معنى المُسكِر من جهة أنَّه لا يقع عليه اسم الماء، ولو جاز أنْ يُسمَّى النَّبيذُ ماءً؛ لأنَّ فيه ماء[3]؛ لجاز أنْ يُسمَّى الخلُّ ماء؛ لأنَّ فيه ماء، والله أعلم.

قوله: (**الوُضُوءُ**)][4] في التَّرجمة: هو بضمِّ الواو؛ لأنَّه الفعل، وتقدَّم مرارًا أنَّه يجوز فتحها[قبل ح١٣٥].

قوله: (**وَكَرِهَهُ الحَسَنُ**): هو ابن أبي الحسن البصريُّ، العالم المشهور، تقدَّم مرَّاتٍ.

---

(١) في (ج): (يحيى)، وكذا في الموضع اللاحق، وليس بصحيح.

(٢) قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١/٤٢١): (أفادت روايتُه تصريحَ حُمَيدٍ بالسماع له من أنس، خلافًا لِما روى يحيى القطَّان عن حمَّاد بن سلمة أنَّه قال: «حديثُ حُمَيد عن أنس في البزاق إنَّما سمعه من ثابت عن أبي نضرة»، فظهر أنَّ حُمَيدًا لم يدلِّس فيه).

(٣) (لأنَّ فيه ماء): سقط من (ج).

(٤) ما بين معقوفين سقط من (ب).

قوله: (وَأَبُو العَالِيَةِ): هذا هو رُفَيع بن مِهْرَان، وهو من أئمَّة التَّابعين، وقد تقدَّم أنَّ أبا العالية اثنان؛ هذا، وزياد بن فيروز[قبل ح٦١]، وهذا أعلمُهما وأكبرُهما، أدرك الجاهليَّةَ، ودخل على أبي بكر، وصلَّى خلف عُمر، وحفظ القرآن في خلافته، أسلم بعد موته ﷺ(١) بعامَين، وهذا كان ابنُ عَبَّاس يرفعه على السَّرير وقريش أسفل من السَّرير، قال: (فتغامز بي قريشٌ، وقالوا: يرفع هذا العبدَ علينا! ففَطِنَ لهم، فقال: إنَّ هذا العِلم يزيدُ الشَّريفَ شَرَفًا، ويُجلِس المملوكَ(٢) على الأسِرَّة)، وثناءُ النَّاس عليه كَثِيرٌ، وترجمتُه معروفةٌ، تُوُفِّيَ سنة (٩٠هـ)، وقال البخاريُّ: (سنة «٩٣هـ»)، وقيل: سنة (١١١هـ)، والأوَّل أصحُّ، أخرج له الجماعة، وقد تقدَّم الكلام عليه ولكن طال الفصل[قبل ح٦١]، وله ترجمة في «الميزان»، وصحَّح عليه.

قوله: (وَقَالَ عَطَاءٌ): هذا هو ابن أبي رباح، قال شيخنا الشَّارح: (صرَّح به ابنُ حزم)، ثُمَّ ذكر مستندَه في ذلك، وقد تقدَّم الكلام عليه[ح٩٨].

٢٤٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ».

قوله: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ): هذا هو ابن عيينة، كما صرَّح به مُسْلِم في «صحيحه»[م(٢٠٠١)(٦٩)].

قوله: (حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ): تقدَّم مرارًا أنَّه محمَّد بن مُسْلِم بن عُبَيد الله بن عَبْد الله بن شهاب، العالم المشهور.

قوله: (عَنْ أَبِي سَلَمَةَ): تقدَّم مرارًا أنَّه أحد الفقهاء السَّبعة على قول الأكثر، وأنَّ اسمه عَبْد الله، وقيل: إِسْمَاعِيل، وتقدَّم بعض ترجمته[ح٤].

٧٢- بَابُ غَسْلِ المَرْأَةِ أَبَاهَا الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ

وَقَالَ أَبُو العَالِيَةِ: امْسَحُوا عَلَى رِجْلِي فَإِنَّهَا مَرِيضَةٌ.

قوله: (بَابُ غَسْلِ المَرْأَةِ أَبَاهَا الدَّمَ عن وَجْهِهِ): (الدَّمَ): منصوب؛ لأنَّه مفعول المصدر الذي هو (غَسْل)، و(أَبَاهَا): منصوب بنزع الخافض، أي: عن أبيها، والله أعلم.

قوله: (وَقَالَ أَبُو العَالِيَةِ): هو العالم المشهور، رُفَيع بن مِهْرَان الَّذِي تقدَّم أعلاه، والله أعلم.

---

(١) في (ب): (ﷺ).

(٢) في النسخ تبعًا لبعض نسخ «التذهيب» (٣/٢٥٠): (الملوك)، وهو تحريف.

٢٤٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ: سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ، وَسَأَلَهُ النَّاسُ -وَمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ أَحَدٌ-: بِأَيِّ شَيْءٍ دُووِيَ جُرْحُ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ: مَا بَقِيَ أَحَدٌ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، كَانَ عَلِيٌّ يَجِيءُ بِتُرْسِهِ فِيهِ مَاءٌ، وَفَاطِمَةُ تَغْسِلُ عَنْ وَجْهِهِ الدَّمَ، فَأُخِذَ حَصِيرٌ، فَأُحْرِقَ، فَحُشِيَ بِهِ جُرْحُهُ.

قوله: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ): (محمَّد) هذا: هو ابن سلَام؛ بالتخفيف على الأصحِّ، كذا جاء منسوبًا في بعض النُّسخ، قال شيخُنا الشَّارحُ: (ورواه ابن ماجه عن محمَّد بن الصَّبَّاح وهشام بن عمَّار، عن سفيان[1]، وقال[2] الإِسْمَاعِيليُّ أيضًا: عن محمَّد بن الصَّبَّاح عن سفيان به)، انتهى، وقال الجيَّانيُّ في «تقييده» -وقد ذكر هذا المكان، فقال-: (وذكر أبو نصر محمَّد بن سلام فيمن روى عنِ ابن عيينة)، انتهى.

قوله: (عن أَبِي حَازِمٍ): تقدَّم أنَّه بالحاء المهملة، واسمُه سلمةُ بن دينار.

قوله: (دُووِيَ جُرْحُ): هو بضمِّ الدَّال، ثُمَّ واو ساكنة، ثُمَّ واو أخرى مكسورة، ثُمَّ ياء مفتوحة، مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، و(جُرْحُ): مرفوع قائم مقام الفاعل.

قوله: (مَا بَقِيَ أَحَدٌ أَعْلَمُ): (أعلمُ): بضمِّ الميم وفتحها، إنَّما قال ذلك؛ لأنَّ بين الواقعة -وهي في أحُدٍ، وأحُدٌ في الثَّالثة[3]- ووفاة سهلٍ نحوَ خمس وثمانين سنة؛ لأنَّه تُوفِّي سنة ثمان وثمانين، وهو ابن بضع وتسعين سنة، وقال الواقديُّ وجماعة: (توفِّي سنة إحدى وتسعين)، فعلى هذا: يكون بين الواقعة ووفاته نحوُ ثمان وثمانين سنة.

تنبيهٌ: قال ابن هشام في «السِّيرة»: (ذكر[4] رُبَيح بن عَبْد الرَّحمن بن أبي سعيد الخُدْرِيِّ عن أبيه، عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ: أنَّ عتبة بن أبي وقَّاص رمى رسول الله ﷺ يومئذ فكسر رَباعيته اليمنى السُّفلى، وجرح شفته السُّفلى، وأنَّ عَبْد الله بن شهاب الزُّهْرِيَّ شجَّه في وجهه، وأنَّ ابن قَمِئة[5] جرح

---

(١) الذي في المطبوع من «سنن ابن ماجه» (٣٤٦٤): (حدَّثنا هشام بن عمَّار ومحمَّد بن الصَّبَّاح قالا: حدَّثنا عبد العزيز ابن أبي حازم عن أبيه)، لكن ذكره المزيُّ في «التحفة» (١٠٧/٤) في مسند سفيان عن أبي حازمٍ عن سهل بن سعدٍ رضي الله عنه.

(٢) في مصدره: (ورواه).

(٣) أي: في السنة الثالثة من الهجرة.

(٤) زيد في «النسخ»: (لي)، ولا يصحُّ، والمثبت من مصدره.

(٥) في (ج): (حميد)، وليس بصحيح.

وجنته، فدخلَ من المِغْفر حلقتان في وجنته)، وسيأتي الكلام في ذلك بأبسط من هذا إن شاء الله تعالى وقدَّره في (أُحُد)، وأتكلَّم هناك على من أسلم من هؤلاء الثَّلاثة، وأذكر غير ذلك[قبل ح٤٠٧٣].

قوله: (**وَفَاطِمَةُ تَغْسِلُ عن وَجْهِهِ الدَّمَ**): **تنبيهٌ**: تقدَّم أنَّ هذه القصَّة كانت يوم أُحُد، وزعم ابن سعد أنَّ عتبة بن أبي وقَّاص شجَّ رسولَ الله ﷺ في وجهه وأصاب رَباعيَتَه، فكان سالم مولى أبي حذيفة يغسل عن رسول الله ﷺ الدَّم، وكذا هو في «تفسير الزمخشري»/ في (آل عمران)؛ أنَّ الذي غسل الدَّم [١/٥٦أ] سالم، فلعلَّهما غَسلَا معًا، أو واحدًا(١) بعد واحد، وقصَّة «الصَّحيح» صحيحةٌ لا شكَّ فيها.

قوله: (**وَأُخِذَ حَصِيرٌ**): (أُخِذَ): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، و(حَصِيرٌ): مرفوع قائم مقام الفاعل.

تنبيهٌ: قال ابن قيِّم الجوزيَّة في أوائل (الطِّبِّ) (فصل في علاج الجُرح) بعد ذكر هذا الحديث ما لفظه: (برماد(٢) الحصير المعمول من البَرديِّ، [وله] فعلٌ قويٌّ في حبس الدَّم؛ لأنَّ فيه تجفيفًا قويًّا وقلَّةَ لَذْع...) إلى آخر كلامه[الزاد٤/٤٥]، ففيه: أنَّ الحصير التي أُحرقت كانت من برديٍّ، وهذا لا يقال في تعيينها إلَّا بالنقل، والله أعلم(٣).

٧٣- بَابُ السِّوَاكِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بِتُّ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَنَّ.

(**باب السِّوَاكِ**)... إلى (**كتاب الغُسْل**)

تنبيه: روى أبو نعيم من حديث الحميديِّ عن سفيان، عن منصور، عنِ الزُّهْرِيِّ، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، عنه ﷺ أنَّه قال: «ركعتان بسواك أفضل من سبعين ركعة بلا سواك»، وهذا إسنادٌ كلُّ رجاله ثقاتٌ(٤).

فائدة: في السِّواك فوائد؛ منها: أنَّه يطهِّر الفم، ويرضي الرَّبَّ عز وجل، ويبيِّض الأسنان، ويطيِّب النَّكهة، ويشدُّ اللِّثَة، ويصفِّي الحلق، ويُجري اللِّسان، ويُذكِّي الفطنة، ويقطع الرُّطوبة، ويُحِدُّ البصر،

---

(١) زيد في (ب): (منهما).

(٢) في النسخ: (كرماد)، والمثبت من مصدره.

(٣) زيد في (ب): (بالصواب).

(٤) هذه الفقرة ليست في (ج)، وانظر «تحفة المحتاج إلى أدلَّة المنهاج» لابن الملقِّن (١/١٧٦)، قال الحافظ ابن حجر في «التمييز» (١/١٩٧): (إسناده إلى سفيان بن عيينة فيه نظرٌ).

ويُبطئ الشَّيب، ويُسوِّي الظَّهر، ويُضاعَف به[(١)] الأجر، وقد ذكر له شيخنا العلامة البُلْقَينيُّ في «منار المهتدي في شرح التِّرمذيِّ» فوائد كثيرة؛ منها: أنَّه يسهِّل النَّزع، ويذكِّر الشَّهادة عند الموت.

قوله: (فَاسْتَنَّ)، وكذا قوله في الحديث الآتي: (يَسْتَنُّ): الاستنان: الاستياك؛ وهو دلك الأسنان وحكُّها بما يجلوها.

٢٤٤ - **حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ**: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، **عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ** قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَوَجَدْتُهُ **يَسْتَنُّ** بِسِوَاكٍ بِيَدِهِ **يَقُولُ**: «**أُعْ أُعْ**»، وَالسِّوَاكُ فِي فِيهِ، كَأَنَّهُ **يَتَهَوَّعُ**.

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ**): تقدَّم مرارًا أنَّه محمَّد بن الفضل السَّدوسيُّ، عارمٌ الحافظُ، وتقدَّم بعض ترجمته[ح٥٨]، وتقدَّم معنى (عارم)، وأنَّه بعيد منها[ح٦٠].

قوله: (**عَنْ أَبِي بُرْدَةَ**): تقدَّم مرَّاتٍ أنَّه قاضي الكوفة، الحارث أو عامر، وأنَّه أخرج له الجماعة[ح٧٩].

قوله: (**عَنْ أَبِيهِ**): تقدَّم أنَّ أباه أبو موسى الأشعريُّ، عَبْدُ الله بن قيس بن سُلَيم بن حَضَّار، وتقدَّم بعض ترجمته رضي الله عنه[ح١١].

قوله: (وهو **يَقُولُ**: «**أُعْ أُعْ**»): هما بضمِّ الهمزة في أصلنا، وسكون العين المهملة، قال الدِّمياطيُّ: (لفظ أبي داود: «وهو يقول: أُهْ أُهْ»[د٤٩]، ولفظ النَّسائيِّ: «وهو يقول: عَأْ عَأْ»[س٩/١]، وكلُّهم رووه من حديث غيلان) انتهى، و(أُعْ أُعْ): حكاية صوت المتهوِّع؛ وهو الذي يتقيَّأ، وقال بعضهم: (بفتح الهمزة، وسكون العين، وعن أبي ذرٍّ: بِضَمِّها، قاله السَّفاقسيُّ -وهو ابن التِّين-، وذكر[(٢)] [غيره] بضمِّ الهمزة وسكون العين، وهي مهملة، وفي أصل الحافظ ابن عساكر: بالمعجمة، والضَّمير للنَّبيِّ ﷺ[(٣)]؛ فيكون حقيقة، أو للسِّواك؛ فيكون مجازًا).

قوله: (**يَتَهَوَّعُ**): هو بمثنَّاة تحت، ثُمَّ مثنَّاة فوق أيضًا، [ثمَّ هاء]، ثُمَّ واو مشدَّدة مفتوحات، ثُمَّ عين مهملة، أي: يتقيَّأ، وقد تقدَّم أعلاه.

٢٤٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: **حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ** قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ؛ **يَشُوصُ فَاهُ** بِالسِّوَاكِ.

---

(١) (به): سقطت من (ج).

(٢) في (أ) و(ج): (وذكره)، والمثبت موافق لمصدره.

(٣) في (ب): (عليه الصَّلاة والسَّلام).

قوله: (حَدَّثَنَا جَرِيرٌ): هو بفتح الجيم، وكسر الرَّاء، وقد تقدَّم مرَّاتٍ أنَّه ابن عَبْد الحميد الضَّبِّيُّ، تقدَّم بعض ترجمته[ح٧٠].

قوله: (عَنْ مَنْصُورٍ): هو ابن المعتمر، تقدَّم مرَّاتٍ(١)، وتقدَّم شيءٌ من ترجمته[ح٧٠].

قوله: (عَنْ أَبِي وَائِلٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه شقيق بن سلمة، وتقدَّم شيءٌ من ترجمته[ح٤٨].

قوله: (عَنْ حُذَيْفَةَ): تقدَّم أنَّه ابن اليماني حِسْل، ويقال: حُسَيل، رضي الله عنهما، تقدَّم بعضُ ترجمته[قبل ح٦١]، وإنَّما عيَّنته؛ لأنَّ في الصَّحابة مَن اسمه حذيفة ثَمَّ(٢) سبعةَ أشخاصٍ؛ الرُّواة منهم ثلاثة؛ هو أحدهم، والآخَر: حذيفة الأزديُّ، أخرج له النسائيُّ(٣)، روى عن جنادة الأزديِّ في (صوم الجمعة)[كن٢٧٨٦]؛ وذلك غلطٌ(٤)، والثَّاني: حذيفة بن أَسِيد بن خالد، أبو سَرِيحة، روى له مُسْلِمٌ والأربعة.

قوله: (يَشُوصُ فَاهُ): قال الدِّمياطيُّ: (الشَّوص -يعني: بالشِّين المعجمة، وبالصَّاد المهملة-: الغسل والتنظيف، وقيل: «يشوص»: يستاك عرضًا) انتهى، وقال ابن قُرْقُول: («يشوص»: قال الحربيُّ: يستاك عرضًا، وهو قول أكثر أهل اللُّغة، قال غيره: «يشوص»: يغسل، قال أبو عبيد: شُصت الشَّيء: نقَّيته، قال القاضي: أصله: التَّنظيف، والشَّوص: الغسل، وقال وكيع: الشَّوص بالطُّول، والسِّواك بالعرض، وعرض الفم: من الأضراس إلى الأضراس، وقال ابن حبيب: الشَّوص: الحكُّ، وقال ابن الأعرابيِّ: هو الدَّلك، واللَّوْص(٥): الغسل) انتهى.

٧٤- بابُ دَفْعِ السِّوَاكِ إِلَى الأَكْبَرِ

٢٤٦- **وَقَالَ عَفَّانُ**: حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «**أَرَانِي أَتَسَوَّكُ بِسِوَاكٍ، فَجَاءَنِي رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الآخَرِ، فَنَاوَلْتُ السِّوَاكَ الأَصْغَرَ مِنْهُمَا، فَقِيلَ لِي: كَبِّرْ؛ فَدَفَعْتُهُ إِلَى الأَكْبَرِ مِنْهُمَا**».

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: **اخْتَصَرَهُ نُعَيْمٌ، عَنِ ابْنِ المُبَارَكِ، عَنْ أُسَامَةَ**، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

---

(١) (تقدم مرات): جاء في (ب) بعد قوله: (عن منصور).

(٢) (ثم): ليس في (ب)، وفي (ج): (به).

(٣) (أخرج له النسائي): سقطت من (ب).

(٤) يعني: كونه صحابيًّا، وقد ذكر الحافظُ ابن حجر في «الإصابة» (٣٧٥/١) حذيفةَ البارقيَّ هذا في القسم الثالث؛ يعني: المخضرمين الذين لم يَرِد في خبرٍ قطُّ أنَّهم اجتمعوا بالنبيِّ صلى الله عليه وسلم.

(٥) كذا، ومعناه: الإدارة، والذي في المصادر: (الموص)، فلعلَّه بمعناه.

قوله: (وَقَالَ عَفَّانُ): هو عفَّان بن مُسْلِم الصَّفَّار، أبو عثمان الحافظ، عن هشام الدَّستوائيِّ، وهمَّام، والطَّبقةِ، وعنه: البخاريُّ، وإبراهيم الحربيُّ، وأبو زرعة، وأممٌ، وكان ثبتًا، من حكَّام الجرح والتعديل، مات سنة (٢٢٠هـ)[الكاشف١٩٨]، أخرج له الجماعة، له ترجمةٌ في «الميزان»[٨١/٣](١)؛ منها: (الذي يقول فيه يحيى القطَّان -وما أدراك ما يحيى القطَّان-: «إذا وافقني عفَّان؛ لا أبالي مَن خالفني»، فآذى ابنُ عَدِيٍّ نفسَه بذكره له في «كامله»[٣٨٥/٥]، وأجاد ابنُ الجوزيِّ في حذفه...) إلى آخر كلامه فيه.

تنبيهٌ: قد تقدَّم نظيره إذا قال البخاريُّ: (قال فلان) وذاك شيخه -وكذا (قال لي) أو (لنا)- تقدَّم [أنَّه] محمول على السَّماع بشرط سلامة قائل ذلك من التَّدليس، وقد تقدَّم أنَّ البخاريَّ سالمٌ مِنْهُ، وأنَّه أخذه عنه في حال المذاكرة، وقد قدَّمت ذلك مُطوَّلًا؛ فراجعه[ح١٤٢].

قوله: (أَرَانِي أَتَسَوَّكُ(٢)): قال ابن قُرْقُول: («رآني أتسوَّك»(٢)، كذا للمستملي، وهو خطأ، إنَّمَا هو «أَراني» -كما للكافَّة- بهمزة مقدَّمة مفتوحة؛ لأنَّه إنَّمَا أخبر عمَّا(٣) رآه في النوم)، انتهى.

قوله: (فَجَاءَنِي رَجُلَانِ): لا أعلم أنَّه جاء في روايةٍ تسميتُهما(٤)، والله أعلم مَن هما، [وقال بعض حفَّاظ العصر: (القائل له هو جبريل، كما بيَّنَّاه في رواية نُعيم بن حمَّاد التي علَّقها)، انتهى، وقال في تعليق نُعَيم عنِ ابن المبارك: (وصلها الطَّبرانيُّ في «الأوسط»[ح٣٢٤٢]، ورويناها في «الغيلانيَّات»[ح٩٣٤] باختصار)، انتهى(٥)](٦).

قوله: (اخْتَصَرَهُ نُعَيْمٌ): هو ابن حمَّاد الخزاعيُّ، الحافظ الأعور، ذو التَّصانيف، عن أبي حمزة السُّكريِّ وإبراهيمَ بنِ سعد، وعنه: البخاريُّ مقرونًا، والدَّارميُّ، وحَمْزةُ الكاتب، مُختلَف فيه، امتُحِن وقُيِّد فمات بسَامُرَّاءَ محبوسًا سنة (٢٢٩هـ)، أخرج له البخاريُّ مقرونًا كما ذكرتُ، وأبو داود، والتِّرمذيُّ، وابن ماجه، له ترجمةٌ في «الميزان»، وأشدُّ(٧) ما قيل فيه ما قاله الأزديُّ: (كان ممَّن يضع الحديثَ في

---

(١) (في «الميزان»): سقطت من (ب).

(٢) في (ج): (السِّواك).

(٣) في (ب): (بما).

(٤) قال الشارح في «العقد الغالي» (ق١٦): (الرجلان من الملائكة).

(٥) «هدى الساري» (ص٢٥).

(٦) ما بين معقوفين ليس في (ج).

(٧) في (ج): (وأشذ).

تقوية السُّنَّة، وحكاياتٍ مزوَّرةً في ثَلْبِ النُّعمان(١)، كلُّها كذب)، وقال الذَّهبيُّ في «تلخيص المستدرك» في (الفتن والملاحم) -عَقِب حديثٍ ذكره(٢) له الحاكمُ وقال: (صحيح)- قال الذَّهبيُّ: (هو من أوابد نُعَيم)، وقد ذكرتُ ذلك غيرَ هذه المرَّة، والله أعلم(٣)، والذي اختصره نُعَيمٌ انفرد البخاريُّ به، ولم يخرِّجه غيرُه، وإنَّما أخرجه البخاريُّ هنا: (وقال عفَّان عن صخر...)، وأخرجه مُسْلِمٌ في (الرؤيا) في آخر الكتاب عن نصر(٤) بن عليٍّ، عن أبيه، عن صخر بن جُوَيْرِيَة به[م٢٢٧١]، والله أعلم.

قوله: (عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ): تقدَّم مرارًا أنَّه عَبْد الله، العَلَم الفرد الرَّبَّانيُّ، شيخ خراسان.

قوله: (عَنْ أُسَامَةَ): هو أسامة بن زيد اللَّيثيُّ، أبو زيد المَدَنيُّ، عن إبراهيم بن عَبْد الله بن حُنَين، وبَعجة بن عَبْد الله الجُهَنيِّ، والمَقْبُريِّ، وابن المُسَيَّب، وغيرِهم،/ وعنه: أبو ضَمْرة، وأيُّوب بن سُوَيْد، [١/٥٦ب] وخلقٌ، قال أحمد: (ليس بشيء)، وقال ابن معين: (كان يحيى القطَّان يضعِّفه)، ثُمَّ قال ابن معين: (هو ثقةٌ)، وقال النَّسائيُّ: (ليس بالقويِّ)، وقال ابن عديٍّ: (ليس به بأسٌ)، وفيه كلام غير ما ذكرت، تُوُفِّيَ سنة (١٥٣هـ)، علَّق له البخاريُّ كما ترى، وروى له مُسْلِمٌ والأربعة، وله ترجمة في «الميزان».

٧٥- بَابُ فَضْلِ مَنْ بَاتَ عَلَى وُضُوءٍ

قوله: (عَلَى وُضُوءٍ): هو بضمِّ الواو الفعلُ، وبالفتح الماءُ، ويجوز في كلٍّ منهما الفتح والضَّم، وقد تقدَّم مرارًا[قبل ح١٣٥].

٢٤٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ؛ فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الأَيْمَنِ، ثُمَّ قُلِ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ؛ رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَى مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، فَإِنْ مُتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ؛ فَأَنْتَ عَلَى الفِطْرَةِ، وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَتَكَلَّمُ بِهِ»، قَالَ: فَرَدَّدْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا بَلَغْتُ: «اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ»؛ قُلْتُ: وَرَسُولِكَ، قَالَ: «لَا، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ».

---

(١) يعني: في الطعن بالإمام أبي حنيفة.
(٢) في (ب) و(ج): (ذكر).
(٣) ستأتي ترجمة نُعَيمٍ هذا وكلامُ الأزديِّ فيه في الحديث (٧١٣٩).
(٤) في (ب): (صخر)، وكذا فوقها في (أ) من غير تصحيح، والمثبت هو الصواب، وهو نصر بن علي الجهضمي.

قوله: (**أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ**): هو ابن المبارك، العَلَم الفرد، مشهور التَّرجمة رحمة الله عليه.

قوله: (**أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ**): قال شيخنا الشَّارح: (هو الثَّوريُّ؛ كما صرَّح به أبو العَبَّاس أحمد بن ثابت الطَّرْقِيُّ وإنْ كان ابنُ عيينة روى عن منصور، وعنه ابن المبارك؛ لاشتهار الثَّوريِّ بمنصور، وهو أثبت النَّاس فيه)، انتهى.

قوله: (**عَنْ مَنْصُورٍ**): هو ابن المعتمر، تقدَّم مرارًا، وتقدَّم بعضُ ترجمته مرَّةً[ح٧٠].

قوله: (**عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ**): هو بضمِّ العين، وهو سعد بن عُبيدة السُّلَمِيُّ الكوفيُّ، عنِ ابن عُمر والبراء، وعنه: الأعمش وفِطْر، ثبتٌ، أخرج له الجماعة، تُوُفِّيَ في ولاية عُمر بن هُبيرة.

قوله: (**مَضْجَعَكَ**): هو بفتح الجيم، ورأيت في كلام شيخنا في هذا الشَّرح في (الجنائز) أنَّه ذكرها بالكسر أيضًا، قال الدِّمياطيُّ: (ضجَع يضجَعُ على وزن «نفَع ينفَعُ نفْعًا»)، وكذا قال غيره ممَّن تقدَّمه[شرح مسلم١٧/٣٢].

قوله: (**فَتَوَضَّأْ**): تقدَّم ما في ذلك من اللُّغات الثَّلاث التي ذكرها شيخنا أبو جعفر في المجزوم؛ مثل: (لَمْ يتوضَّأْ)، و(لم يقرأ)[ح١٣٨]، والله أعلم.

قوله: (**وُضُوءَكَ**): هو بضمِّ الواو الفعلُ، وبالفتح الماءُ، وهذا الفعل، وتقدَّم أنَّه يجوز في كلٍّ منهما الضَّمُّ والفتح[قبل ح١٣٥].

قوله: (**رَغْبَةً**): الرَّغبة: المسألة، وهي تتعدَّى بـ(إلى).

قوله: (**وَرَهْبَةً إِلَيْكَ**): الرَّهبة: الخوف، وهي تتعدَّى بـ(مِن)، والأصل: رغبة إليك، ورهبة منك(١)، والله أعلم.

---

(١) قال الكرمانيُّ: (**فإن قلت**: الرهبة تستعمل بـ«من»، يقال: رهبةً منك، **قلت**: إليك متعلِّقٌ بـ«رغبة» وأعطى للرهبة حكمها، انظر «الكواكب الدراري» (١٠٧/٣)، وانظر «الخصائص» لابن جني (٤٣٣/٢-٤٣٥).

وقال ابنُ الجوزيِّ في «كشف المشكل من حديث الصحيحين» (٢٣٩/٢-٢٤٠): (أسقطَ مِنَ الرَّهْبَة لفظ «مِنْكَ»، وأعمل لفظ الرَّغْبَة بقوله: «إِلَيْكَ» على عادة العرب في أشعارهم، [كقول الراعي النُّميري في «ديوانه» (ص٢٦٩)]:

وَزَجَّجْنَ الحَوَاجِبَ وَالعُيُونَا

والعيونُ لا تُزَجَّجُ، ولكنَّه لمَّا جمعَهما في النَّظمِ؛ حَمَلَ أحدَهما على حكمِ الآخرِ) انتهى.

ويجبُ في ذلك إضمارُ فعلٍ ناصبٍ للاسم على أنَّه مفعولٌ به، أي: وكحَّلْنَ العيونا، هذا قولُ الفرَّاءِ في «معاني القرآن» (١٢٣/٣-١٢٤) والفارسيِّ ومَنْ تبعَهُما، وذهب الجَرْميُّ، والمازنيُّ، والمبرِّدُ، وأبو عبيدةَ، والأصمعيُّ، واليزيديُّ: إلى أنَّه لا حذفَ، وأنَّما بعدَ الواو معطوفٌ، وذلك على تأويلِ العاملِ المذكورِ بعاملٍ يصحُّ انتصابُه عليهما، فيُؤَوَّلُ (زَجَّجْنَ) بـ(حَسَّنَّ)، و(عَلَفْتُهَا) بـ(أَنَلْتُها)، انظر «أوضح المسالك» (٢١٨/٢).

قوله: (لَا مَلجَأَ): هو مهموز الآخر، والملجأ: المعاذ.

قوله: (وَلَا مَنْجَى): هو غير مهموز، من النَّجاة.

قوله: (وَبِنَبِيِّكَ الذِي أَرْسَلتَ): هو محمَّد صلى الله عليه وسلم، وهذا ظاهر جدًّا.

قوله: (على الفِطْرَةِ): هي دين الإسلام.

قوله: (قَالَ: لَا[١]، وَنَبِيِّكَ الذِي أَرْسَلتَ): سأذكر الكلام على هذا إنْ شاء الله تعالى وقدَّره[٢] في (الدعاء)[٣][ح٦٣١١].

❁ ❁ ❁

(١) (قال: لا): ليس في (ج).

(٢) (وقدره): ليس في (ب).

(٣) زيد في (ب): (مستقبلًا).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

٥ - كِتَابُ الغُسْلِ

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُواْ﴾، إِلَى قَولِهِ: ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦]، وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ﴾ إِلَى قَولِهِ: ﴿عَفُوًّا غَفُورًا﴾ [النساء: ٤٣].

(**كِتَابُ الغَسْلِ**)... إلى (**بَابٌ: هَل يُدْخِلُ الجُنُبُ**(١) **يَدَهُ فِي الإِنَاءِ...**) إلى آخره.

قوله: (**كِتَاب الغَسْلِ**): الأفصح فيه فتح الغين، ويجوز ضمُّها، ويأتي الكلام في ذلك قريبًا جدًّا.

١ - بَابُ الوُضُوءِ قَبْلَ الغُسْلِ

قوله: (**بَابُ الوُضُوءِ**): هو بضمِّ الواو الفعلُ، ويجوز فتحها، وقد تقدَّم أنَّ الأفصح أنَّ الفعل بالضَّمِّ، والماء بالفتح، وأنَّ في كلٍّ منهما لغتين [قبل ح١٣٥].

قوله: (**قَبْلَ الغَسْلِ**): قال الدِّمياطيُّ: («الغسل»؛ بالفتح: اسم الفعل، وبالضَّمِّ: اسم الماء، وهو قول أبي زيد، وقيل: فيهما معًا اسم الفعل؛ وهو قول الأصمعيِّ، و«الوَضُوء»؛ بالفتح؛ إذا أردت الماء، وبالضَّمِّ؛ إذا أردت الفعل، وقال الخليل: الفتح في الوجهين، ولم يَعْرِفِ الضَّمَّ، وكذلك: الطُّهور والطَّهور، والغُسل والغَسل)، انتهى، وقد قدَّمت الكلام في (الوَضوء) و(الطَّهور) بزيادة [قبل ح١٣٥]، وقصدي(٢) أنْ أذكر في (الغسل) شيئًا، ولكن اقتصرت على كلام الدِّمياطيِّ، والله أعلم.

٢٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الجَنَابَةِ؛ **بَدَأَ** فَغَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ؛ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ يُدْخِلُ أَصَابِعَهُ فِي المَاءِ، فَيُخَلِّلُ بِهَا أُصُولَ شَعَرِهِ، ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ **ثَلَاثَ غُرَفٍ** بِيَدَيْهِ، **ثُمَّ يُفِيضُ المَاءَ عَلَى جِلْدِهِ كُلِّهِ**.

قوله: (**بَدَأَ**): هو مهموز الآخر، أي: ابتدأ.

---

(١) (الجنب): سقطت من (ج).

(٢) في (ب) و(ج): (وكان قصدي)، وضرب على (كان) في (أ).

قوله: (**ثَلَاثَ غُرَفٍ**): وفي نسخة: (غَرَفات)، قال الدِّمياطيُّ: (قال أبو عليٍّ: الغُرفة -بالضَّمِّ- اسم ما يُغرَف، والجمع: «غُرُفات» في القليل، و«غُرَف» في الكثير، وقال الجوهريُّ: غُرْفة وغِراف؛ كـ«نُطفة ونِطاف»، وأمَّا بفتح الغين -وهو المصدر-؛ فجمعه: «غرفات» في القليل، وفي الكثير: غِراف؛ كـ«قَصْعة وقِصاع»)، انتهى[(١)].

قوله: (**ثُمَّ يُفِيضُ المَاءَ**): هو بضمِّ أوَّله رباعيٌّ، وهذا ظاهر جدًّا.

٢٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: تَوَضَّأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ **وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ** غَيْرَ رِجْلَيْهِ، وَغَسَلَ فَرْجَهُ، وَمَا أَصَابَهُ مِنَ الأَذَى، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَيْهِ المَاءَ، ثُمَّ نَحَّى رِجْلَيْهِ فَغَسَلَهُمَا، **هَذَا غُسْلُهُ مِنَ الجَنَابَةِ**.

قوله: (**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ**): تقدَّم مرارًا أنَّه الفِرْيابيُّ، لا البيكنديُّ، وقدَّمت الأماكن التي روى فيها البخاريُّ عنِ البيكنديِّ مُحَمَّدِ بن يُوسُفَ[ح٦٨]، والله أعلم، وكذا قال شيخُنا: (هو الفِرْيابيُّ؛ كما صرَّح به أبو نعيم)، انتهى.

قوله: (**حَدَّثَنَا سُفْيَانُ**): هذا هو الثَّوريُّ، العالمُ المشهورُ، تقدَّم، وكذا قال شيخنا: (إنَّه الثَّوريُّ).

قوله: (**عَنِ الأَعْمَشِ**): تقدَّم مرارًا أنَّه سُلَيْمَانُ بْنُ مِهْرَانَ، أبو محمَّد الكاهليُّ، العَلَم المشهور.

قوله: (**وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ**): تقدَّم مرارًا أنَّه بضمِّ الواو الفعل، وأنَّه يجوز فيه الفتح[قبل ح١٣٥].

[قوله: (**هَذَا غُسْلُهُ مِنَ الجَنَابَةِ**): (غَسْلُهُ): بفتح الغين الفعلُ، وقد تقدَّم أعلاه أنَّه يجوز فيه الفتح

---

(١) قال ابن مالك في «شواهد التوضيح» (ص١٤١-١٤٢): («ثَلَاثَ غُرَفٍ» قال: حُكمُ العددِ مِنْ ثلاثةٍ إلى عشرةٍ في التذكير، ومِن ثلاثٍ إلى عشرٍ في التأنيثِ: أنْ يُضافَ إلى أحدِ جُموعِ القِلَّة السِّتَّةِ؛ وهي: أفعُل، وأفعال، وأفعِلة، وفِعَلة، والجمع بالألف والتاء، وبالواو والنُّون، فإنْ لم يكن للمعدودِ جمعُ قِلَّةٍ؛ جِيءَ بدلَه بالجمعِ المستعمل؛ كقولك: ثلاثةُ سباعٍ، وثلاثةُ ليوثٍ، فإنْ كان له جمعُ قِلَّةٍ وأُضيفَ إلى جمعِ كَثْرةٍ؛ لم يُقَسْ عليه؛ كقوله تعالى: ﴿ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨] مع ثبوتِ «أَقْرَاء»، ولكن لا عدولَ عنِ الاتِّباعِ عندَ صِحَّةِ السَّماع، ومِن هذا القبيلِ: قولُ حُمْرانَ عند البخاري [ح١٥٩]: «ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الإِنَاءِ ثَلَاثَ مِرَارٍ» مع ثبوتِ «مرَّاتٍ»؛ فعلى هذا: قولُ عائشةَ يقتضي أنْ يُقالَ: «ثَلَاثَ غَرَفَاتٍ»، لا «غُرَفٍ»؛ لأنَّ «فُعَلًا» عند البصريينَ جَمْعُ كَثْرةٍ، ويصحُّ عند الكوفيينَ؛ لأنَّ «فُعَلًا» بضمِّ الفاءِ وكسرِها جَمْعُ قِلَّةٍ، وهذا الحديثُ وقولُه تعالى: ﴿فَأْتُوا۟ بِعَشْرِ سُوَرٍ﴾ [هود: ١٣] يؤيِّدُ قولَهم في «فُعَل»، وقولُه تعالى: ﴿ثَمَٰنِىَ حِجَجٍ﴾ [القصص: ٢٧] في «فِعَل»)، وانظر «الكاشف عن حقائق السنن» (٣/٨٠٩)، «الدر المصون» (٢/٤٣٨-٤٣٩)، «أوضح المسالك» (٤/٢٢٧-٢٢٩)، «شرح ابن عقيل» (٢/٤٠٦).

والضَّمُّ][(١)]، [قبل ح٢٤٨] والله أعلم.

٢- بَابُ غُسْلِ الرَّجُلِ مَعَ امْرَأَتِهِ

قوله: (بَابُ غَسْلِ[(٢)] الرَّجُلِ): هو بفتح الغين أيضًا، ويجوز الضَّمُّ، وقد تقدَّم أعلاه.

٢٥٠- حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ مِنْ قَدَحٍ يُقَالُ لَهُ: الفَرَقُ.

قوله: (حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ): تقدَّم مرَّات أنَّه محمَّد بن عَبْد الرَّحمن بن المغيرة ابن أبي ذئب العامريُّ، أحدُ الأعلام، رحمه الله تَعَالَى.

قوله: (عَنِ الزُّهْرِيِّ): تقدَّم مرارًا أنَّه محمَّد بن مُسْلِم بن عُبَيد الله بن عَبد الله بن شهاب، العَلَم المشهور، شيخ الإسلام.

قوله: (أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ): (النَّبيُّ)[(٣)]: مرفوع، ويجوز نصبه على أنَّ الواو بمعنى (مع)، والله أعلم.

قوله: (الفَرَقُ): هو بفتح الفاء والرَّاء، وفي «مسلم»: (قال سفيان -يعني: ابن عيينة-: والفرق: ثلاثة آصع) انتهى[م(٣١٩) (٤١)]، قال الدِّمياطيُّ: (الفرْق: بفتح الرَّاء وإسكانها، قال أبو عبيد: الفرق: ثلاثة آصع، ستَّةَ عشرَ رطلًا)، انتهى، وفي «النِّهاية» لابن الأثير: (الفَرَق؛ بالتحريك: مكيال يسع ستَّةَ عشرَ رطلًا، [وهي اثنا عشر مدًّا، أو[(٤)] ثلاثة آصع عند أهل الحجاز، وقيل: الفَرَق: خمسة أقساط، والقِسط: نصف صاع، وأمَّا[(٥)] «الفرْق» -بالسُّكون-؛ فمئةٌ/ وعشرون رطلًا) انتهى، ولفظ «الصِّحاح»: [١/١٥٧أ] (والفَرْق: مكيال معروف بالمدينة، وهو ستَّةَ عشرَ رطلًا][(٦)]، وقد يحرَّك) انتهى.

٣- بَابُ الغُسْلِ بِالصَّاعِ وَنَحْوِهِ

قوله: (بَابُ الغُسْلِ بِالصَّاعِ): أمَّا (الغسل)؛ فبالفتح الفعل، وبالضَّمِّ الماء، ويجوز العكس، تقدَّم[قبل ح٢٤٨]، وهو مضموم في أصلنا بالقلم.

---

(١) ما بين معقوفين سقط من (ج).

(٢) كذا في (أ) مضبوطًا، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (غُسل)؛ بالضمِّ.

(٣) (النَّبيُّ): سقطت من (ب).

(٤) في النسخ: (و)، والمثبت من مصدره.

(٥) في (ج): (فأمَّا)، وهو موافق لمصدره.

(٦) ما بين معقوفين سقط من (ب).

٢٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ يَقُولُ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَخُو عَائِشَةَ عَلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها، فَسَأَلَهَا أَخُوهَا عَنْ غُسْلِ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، فَدَعَتْ بِإِنَاءٍ نَحْوًا مِنْ صَاعٍ، فَاغْتَسَلَتْ وَأَفَاضَتْ عَلَى رَأْسِهَا، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَهَا حِجَابٌ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: قَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَبَهْزٌ وَالجُدِّيُّ، عَنْ شُعْبَةَ: قَدْرِ صَاعٍ.

قوله: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ): [الظَّاهر أنَّه عَبْد الله بن محمَّد المسنَديُّ؛ وذلك لأنَّ مَن روى عنه البخاريُّ واسمه(١) عَبْد الله بن محمَّد أربعةُ أشخاصٍ تقدَّموا[ح٩]؛ أحدهم المسنَديُّ، وقد رأيتُ عَبْدَ الغنيِّ في «الكمال» قال: (إنَّه يروي عن عَبْد الصَّمد(٢) بن عَبْد الوارث)[الكمال٦/٢٩٢]، والله أعلم](٣)، و(عبد الصَّمد): هو ابن عبد الوارث، أبو سهل التَّنُّوريُّ، حافظٌ حجَّة، تقدَّم.

قوله: (حَدَّثَنِي(٤) أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ): قال الدِّمياطيُّ: (هو عَبْد الله بن حفص بن عُمر بن سَعْد ابن أبي وقَّاص)، انتهى، الزُّهْرِيُّ المَدَنيُّ، مشهورٌ بكنيته، عن أبيه، وأنسٍ، وابنِ عُمر، وسَلْمان الأغرِّ، وجماعةٍ، ورَوى عنِ الزُّهْرِيِّ، وعبد الله بن حَسَنِ بنِ حَسَنٍ، وعنه: زيد بن أبي أُنَيسة، ومحمَّد ابن سُوقة، وشُعْبَة، والمسعوديُّ، وأبو غسَّان محمَّد بن مُطَرِّف، وجماعةٌ، وثَّقه النَّسائيُّ وغيرُه، أخرج له الجماعة، له ذكر في «الميزان» للتمييز.

قوله: (أَبَا سَلَمَةَ): تقدَّم أنَّه أحدُ الفقهاء السَّبعة على قول الأكثر، ابنُ عَبْد الرَّحمن بن عوف، واسمه عَبْد الله، وقيل: إِسْمَاعِيل.

قوله: (دَخَلتُ أَنَا وَأَخُو عَائِشَةَ رضي الله عنها): (أخوها): هو من الرَّضاعة، كما صُرِّح به في «مسلم» و«النَّسائيِّ»[م٣٢٠، س١/١٢٧]، واسمُه فيما قيل: عَبْد الله بن يزيد، قاله النَّوويُّ(٥)، وكذا قال مُسْلِم في

---

(١) في (ب): (وأنَّه).

(٢) في (ب): (عبد الله)، وليس بصحيح.

(٣) ما بين معقوفين سقط من (ج).

(٤) (حدثني): ليس في (ب).

(٥) انظر «المنهاج شرح مسلم» (٤/٢٢٩)، قال الحافظ في «الفتح» (١/٤٣٤): (وقال النوويُّ وجماعةٌ: «إنَّه عبد الله ابن يزيد»، معتمدين على ما وقع في «صحيح مسلم» في «الجنائز» عن أبي قلابة، عن عبد الله بن يزيد رضيعِ عائشة، عنها...؛ فذكر حديثًا غير هذا، ولم يتعيَّن عندي أنَّه المراد هنا؛ لأنَّ لها أخًا آخَرَ من الرضاعة؛ وهو كثير بن عُبيد رضيعُ عائشة، روى عنها أيضًا...، وعبدُ الله بن يزيد بصريٌّ، وكثير بن عبيد كوفيٌّ، فيحتمل أن يكون المبهمُ هنا أحدَهما، ويحتمل أن يكون غيرَهما، والله أعلم).

«الطبقات»: (عَبْد الله بن يزيد رضيع عائشة)، وقال الدَّاوديُّ في «شرحه» على ما نقله شيخُنا: (إنَّه أخوها عَبْد الرَّحمن)، قال شيخنا: (وهذا وَهَمٌ مِنْهُ)، وما قاله شيخُنا ظاهرٌ.

قوله: (عَنْ غَسْلٍ): هو بفتح[(١)] الغين؛ لأنَّه الفعل، ويجوز الضَّمُّ، وقد تقدَّم[قبل ح٢٤٨]، وهو في أصلنا مضموم الغين بالقلم.

قوله: (فَدَعَتْ بِإِنَاءٍ نَحْوٍ مِنْ صَاعٍ): هو بجرِّ (نحوٍ) مع التَّنوين على النَّعت، وروي: بالنصب، وكان في أصلنا مجرورًا، فأُصلِح على النَّصب، وعُمِل في الطُّرَّة نسخة: (نحوٍ)؛ بالجرِّ؛ لأنَّ الباء دخلت على المفعول؛ نحو: ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ﴾ [الحج: ٢٥].

قوله: (مِنْ صَاعٍ): الصَّاع: مكيال يسع أربعة أمداد، ويقال: صَوْع وصُواع، ويجمع على أصوُع وصيعان، وهو خمسة أرطال وثلث برطل بغداد[(٢)]، هذا قول أهل الحجاز، وهو الصَّحيح، وجاء في كَثِير من الرِّوايات: (آصع)[م٣١٩، (١٢٠١)(٨٤)]، والصَّواب: (أصؤع)، قاله ابن قُرْقُول، وقد تقدَّم في (باب الوضوء بالمدِّ) كم المدُّ؟ وكم الصَّاع؟ وكم رطل بغداد؟[قبل ح٢٠١] فأغنى عن ذكره هنا.

قوله: (قَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَبَهْزٌ وَالجُدِّيُّ عَنْ شُعْبَةَ): أمَّا (يزيد بن هارون)؛ فهو مشهور التَّرجمة، وهو يزيد بن هارون، أبو خالد السُّلَميُّ الواسطيُّ، أحد الأعلام، قال أحمد: (حافظٌ مُتْقِنٌ)، وقال ابن المدينيِّ: (ما رأيتُ أحفظَ مِنْهُ)، وقال العِجْليُّ: (ثبتٌ، متعبِّدٌ، حسنُ الصَّلاة جدًّا، يصلِّي الضُّحى ستَّ عشرةَ ركعة، وقد عَمِي، مات سنة «٢٠٦هـ»)، أخرج له الجماعة.

وأمَّا (بَهْز)؛ فهو ابن أَسَدٍ العمِّيُّ، أبو الأسود البصريُّ، عن شُعْبَة، وأبي بكر النَّهْشَليِّ، وحمَّاد ابن سلمة، وطبقتِهم، وعنه: أحمدُ، وبُنْدار، ويعقوب الدَّوْرَقيُّ، قال أحمد: (إليه المنتهى في الثبت)، وقال أبو حاتم: (إمامٌ ثقةٌ)، وقال [عبد الرحمن بن بشر]: (ما رأيت رجلًا خيرًا من بَهْز)، تُوُفِّيَ قبل يحيى القطَّان، وتُوُفِّيَ القطَّان سنة (١٩٨هـ)، أخرج له الجماعة، وله ترجمةٌ في «الميزان»، وصحَّح عليه.

وأمَّا (الجُدِّيُّ)؛ فهو بضمِّ الجيم، وتشديد الدَّال المهملة، واسمه عَبْد الملك بن إبراهيم، أبو عَبْد الله المكِّيُّ، من أهل جُدَّة، أخرج له البخاريُّ مقرونًا، وأخرج له أبو داود، والتِّرمذيُّ، والنَّسائيُّ، قال أبو زرعة: (لا بأس به)، وقال أبو حاتم: (شيخ)، قال البخاريُّ: (مات سنة أربع -أو خمس- ومئتين).

وما قاله يزيدُ وبَهْزٌ والجُدِّيُّ عن شُعْبَة ليس في شيء من الكتب السِّتَّة إلَّا ما هنا، وقال شيخنا:

---

(١) في (ج): (بضم).

(٢) في (ب): (البغدادي).

(وطريق بهز رواها الإِسْمَاعِيليُّ عنِ المَنِيعيِّ، عن يعقوبَ وأحمدَ ابني إبراهيم قالا: حَدَّثَنَا بَهْزُ بن أسد به)، ولم يتعرَّض لتعليق يزيدَ[1]، ولا لتعليق الجُدِّيِّ[2]، والله أعلم.

قوله: (قَدْرِ صَاعٍ): هو بجرِّ (قدر)، وجرُّه معروف.

٢٥٢ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ**: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ: **حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ**: أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ **هُوَ وَأَبُوهُ**، وَعِنْدَهُ قَوْمٌ، فَسَأَلُوهُ عَنِ الغُسْلِ، فَقَالَ: يَكْفِيكَ صَاعٌ، **فَقَالَ رَجُلٌ: مَا يَكْفِينِي**، فَقَالَ جَابِرٌ: كَانَ **يَكْفِي** مَنْ **هُوَ أَوْفَى** مِنْكَ **شَعَرًا، وَخَيْرٌ مِنْكَ**، ثُمَّ أَمَّنَا فِي ثَوْبٍ.

قوله: (**حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ**): [هذا هو المسنَديُّ وإنْ كان المسنَديُّ وابنُ أبي شيبة رويا عن يحيى بن آدم؛ لأنَّ المسنَديَّ روى عن يحيى بن آدم عند البخاريِّ، وابنَ أبي شيبة روى عنه عند مُسْلِم، كما قاله ابن طاهر في كتابه][3].

قوله: (**أَخْبَرَنَا زُهَيْرٌ**): هو زهير بن معاوية بن حُدَيج الحافظ، أبو خيثمة، تقدَّم، وتقدَّم بعض ترجمته[ح١٥٦].

قوله: (**عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ**): هو عَمرو بن عَبْد الله، أبو إسحاق السَّبيعيُّ، تقدَّم غير مرَّة.

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ**): هو محمَّد بن عليٍّ بن الحسين الباقر، قاله الدِّمياطيُّ، انتهى، وهذا ظاهر.

قوله: (**هُوَ وَأَبُوهُ**): أمَّا هو؛ فقد تقدَّم أنَّه الباقر، وأمَّا والده؛ فهو زين العابدين عليُّ بن الحسين ابن عليٍّ بن أبي طالب الهاشميُّ، يروي عن أبيه، وعائشةَ، وأبي هريرة، وجمعٍ، وعنه: بنوه محمَّد وزيد وعُمر، والزُّهْرِيُّ، وأبو الزِّنَاد، وخلقٌ، قال الزُّهْرِيُّ: (ما رأيت قرشيًّا أفضلَ مِنْهُ)، مات سنة (٩٤هـ)، أخرج له الجماعة، رحمة الله عليه وعلى آبائه.

قوله[4]: (**فَقَالَ رَجُلٌ: مَا يَكْفِينِي**): (الرَّجل): هو الحسن بن محمَّد ابن الحنفيَّة، وكذا يجيء مسمًّى

---

(١) بل قال: (طريق يزيد رواها أبو نُعيم عن أبي بكر بن خلاد، عن الحارث بن محمد عنه) «التوضيح» (٤/٥٥٥)، وعزاه الحافظ في «الفتح» (٢/١٥٢) إلى «صحيح أبي عوانة».

(٢) وكذا لم يخرِّجه الحافظ ابن حجر في «تغليق التعليق» ولا في «الفتح».

(٣) انظر: «الجمع بين رجال الصحيحين» (٢/٥٥٨)، وفي (ج) بدل مما بين معقوفين: (الذي ظهر لي أنَّه أبو بكر ابن أبي شيبة العبسي مولاهم، الكوفي الحافظ، صاحب التصانيف، قال الفلاس: ما رأينا أحفظ منه، وقال صالح جزرة: أحفظ مَن أدركنا عند المذاكرة أبو بكر ابن أبي شيبة توفِّي سنة «٢٣٥هـ»، أخرج له الجماعة، وله ترجمة في «الميزان»، وصحح عليه)، وضرب عليه في (أ).

(٤) (قوله): ليس في (ب).

في هذا «الصَّحيح» قريبًا[ح٢٥٦]، وتقدَّم أنَّ الحنفيَّة اسمها خولة بنت جعفر، وتقدَّم نسبُها[ح١٣٢].

فائدة: الحسن هذا هو أوَّل المرجئة، وله فيه مصنَّف، وقد قدَّمت ذلك في (كتاب الإيمان) بما فيه[ح٤٨].

قوله: (**يَكْفِينِي**): هو بفتح أوَّله، ثلاثيٌّ.

قوله: (**وَخَيْرًا مِنْكَ**): هو بالنصب في طرَّة أصلنا، وفي الأصل: (وخيرٌ)، أمَّا الرَّفع؛ فظاهر، وسيأتي توجيهه، وأمَّا النَّصب؛ فبالعطف على مفعول (**يكفي**) أو على (**شَعَرًا**)، والرفع على أنَّه معطوف على (**أَوْفَى**)، أو أنَّه خبر مبتدأ محذوف، والله أعلم.

٢٥٣ - **حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ**: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَمَيْمُونَةَ كَانَا يَغْتَسِلَانِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: كَانَ ابْنُ عُيَيْنَةَ يَقُولُ أَخِيرًا: «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ»، عَنْ مَيْمُونَةَ، وَالصَّحِيحُ: مَا رَوَاه أَبُو نُعَيْمٍ.

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ**): تقدَّم مرَّات أنَّه الفضل بن دُكَين الحافظ، وتقدَّم بعض ترجمته[ح٥٢].

٤ - بَابُ مَنْ أَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا

٢٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: **حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ** قَالَ: **حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ** قَالَ: حَدَّثَنِي جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَمَّا أَنَا فَأُفِيضُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا»، وَأَشَارَ بِيَدَيْهِ **كِلْتَيْهِمَا**.

قوله: (**حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ**): هو ابن معاوية بن حُدَيج، كما تقدَّم أعلاه، وتقدَّم قبل ذلك بعض ترجمته[ح١٥٦].

قوله: (**عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ**): تقدَّم أعلاه أنَّه عَمرو بن عَبْد الله، أبو إسحاق السَّبيعيُّ، وتقدَّم شيءٌ من ترجمته[ح٤٠].

قوله: (**حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ**): هو بضمِّ الصَّاد، وفتح الرَّاء، وبالدَّال المهملتين، وإنْ شئت؛ قلت: المهملات، مصروف، صحابيٌّ، ستأتي ترجمتُه/ رضي الله عنه في (الأذان)[قبل ح٦١٦]. [١/٥٧ب]

قوله: (**كِلتَيْهِمَا**): كذا في أصلنا، وإعرابها ظاهر، وفي بعض النُّسخ: (كلتاهما) على لغة بلحارثِ(١).

---

(١) **كلا وكلتا**: اسمانِ مفردانِ لفظًا، مثنَّيانِ معنًى، مضافانِ أبدًا لفظًا ومعنًى إلى كلمةٍ واحدةٍ معرفةٍ دالَّةٍ على اثنينِ إمَّا بالحقيقة والتنصيص، وإمَّا بالحقيقة والاشتراك، أو بالمجاز، ويُعربانِ توكيدًا للمثنَّى، ويُلحقانِ بالمثنَّى =

٢٥٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُخَوَّلِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُفْرِغُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا.

قوله: (**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ**): هو بفتح الموحَّدة، ثُمَّ شين معجمة مشدَّدة، وهو بُنْدَار الحافظ، تقدَّم، وتقدَّم بعض ترجمته[ح٦٩].

قوله: (**حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ**): تقدَّم أنَّه بالغين المعجمة المضمومة، ثُمَّ نون ساكنة، ثُمَّ دال مهملة مضمومة ومفتوحة، ثُمَّ راء، واسمه محمَّد بن جعفر، تقدَّم بعض ترجمته، وأنَّ ابنَ جريج لقَّبه بذلك؛ لأنَّه شغب عليه، و(الغُنْدُر) في لغة أهل الحجاز: المشغِّب[ح٨٧].

قوله: (**مُخَوَّلِ بْنِ رَاشِدٍ**): هو بضمِّ الميم، ثُمَّ خاء معجمة مفتوحة، ثُمَّ واو مشددة مثلها، ثُمَّ لام، كذا للكافَّة، وكذا ذكره الباجيُّ والحاكم، وضبطه الأَصيليُّ بكسر الميم، وسكون الخاء[(١)]، النَّهديُّ مولاهم، الكوفيُّ، عن أبي جعفر الباقر ومسلمٍ البَطِين، وعنه: شُعْبَة وأبو عوانة، ثقةٌ، أخرج له الجماعة، وثَّقه ابن مَعِين والنَّسائيُّ.

تنبيهٌ شاردٌ: ابن ابنِ هذا الرَّجل اسمه مُخَوَّل بن إبراهيم بن مُخَوَّل بن راشد النَّهديُّ الكوفيُّ، رافضيٌّ بغيض، صدوقٌ في نفسه، روى عن[(٢)] إسرائيل، قال أبو نعيم: (سمعته ورَأى رجلًا من المُسَوِّدة، فقال[(٣)]:

= ويُعربان إعرابَه بالألفِ رفعًا، وبالياء نصبًا وجرًّا إنْ أُضيفا إلى مضمرٍ، وإنْ أُضيفا إلى ظاهرٍ؛ أُعربا إعرابَ المقصورِ بالحركاتِ المقدَّرةِ على الألف، هذا هو المشهور، ومِنَ العربِ **مَنْ يُعربُهما إعرابَ المقصورِ في جميع أحوالِهما** سواءٌ أُضيفا إلى ظاهرٍ أم مضمرٍ، **ومنهم مَنْ يُعربُهما إعرابَ المثنى في جميع أحوالهما، وهي لغةُ مَنْ يُلزمُ المثنى وملحقاتِه الألفَ رفعًا ونصبًا وجرًّا**، وهم بنو الحارث بن كعب، وبنو العنبر، وبنو الهجيم، وبكر ابن وائل، وزبيدُ، وخثعمُ، وكنانةُ، وآخرون، قال ابنُ مالكٍ في «ألفيته»:

بِالأَلِفِ ارْفَعِ المُثَنَّى وَكِلَا ... إِذَا بِمُضْمَرٍ مُضَافًا وُصِلَا
كِلْتَا كَذَاكَ اثْنَانِ وَاثْنَتَانِ ... كَابْنَيْنِ وَابْنَتَيْنِ يَجْرِيَانِ
وَتَخْلُفُ اليَا فِي جَمِيعِهَا الأَلِفْ ... جَرًّا وَنَصْبًا بَعْدَ فَتْحٍ قَدْ أُلِفْ

انظر «مغني اللبيب» (ص٢٦٨-٢٧٠)، «شرح ابن عقيل» (١/٥٥-٥٩)، «همع الهوامع» (١/٤٠)، «النحو الوافي» (١/١٢٣-١٢٥).

(١) وهي رواية «اليونينيَّة»، وانظر «مطالع الأنوار» (٤/٩٦)، قال الحافظ في «الفتح» (١/٤٣٨): (بكسر أوَّله وإسكان المعجمة، وبوزن «مُحَمَّد» أيضًا، وهذان الوجهان في رواية أبي ذرٍّ، والأوَّل للأكثر، والثاني لابن عساكر).

(٢) في النسخ: (عنه)، والمثبت موافق لما في المصادر.

(٣) في (ج): (يقال).

هذا عندي أفضلُ من أبي بكر وعمر)، وقد ذكره ابنُ حِبَّان في «ثقاته».

قوله: (**يُفْرِغُ**): هو بضمٍّ أوَّله، رباعيٌّ.

٢٥٦ - **حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَامٍ** قَالَ: **حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ** قَالَ: قَالَ لِي جَابِرٌ: أَتَانِي ابْنُ عَمِّكَ -يُعَرِّضُ بِالحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ ابْنِ الحَنَفِيَّةِ- قَالَ: **كَيْفَ الغُسْلُ** مِنَ الجَنَابَةِ؟ فَقُلْتُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْخُذُ ثَلَاثَةَ أَكُفٍّ **وَيُفِيضُهَا** عَلَى رَأْسِهِ، ثُمَّ يُفِيضُ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ، فَقَالَ لِي الحَسَنُ: إِنِّي رَجُلٌ كَثِيرُ الشَّعَرِ، فَقُلْتُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَكْثَرَ مِنْكَ شَعَرًا.

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ**): تقدَّم مرارًا أنَّه الفضل بن دُكَين الحافظ، وتقدَّم بعض ترجمته[ح٥٢].

قوله: (**حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَامٍ**): هذا الرَّجل في أصلنا: بفتح الميم، وسكون العين، انتهى، وقد اختُلِف فيه؛ فقيَّده البخاريُّ في «تاريخه» -وكذا غير البخاريِّ- بإسكان العين، وقيل: مُعَمَّر؛ بالتشديد، وعن الحاكم أنَّه قيَّده به، وقد ذكره ابنُ ماكولا في (المُختَلَف فيه) بعد (المُشَدَّد)، فقال: (ومُعمَّر بن يحيى بن سام، وله أخٌ يقال له: أبان، حدَّث عنه، كذاك يقوله غير واحد، وجعله البخاريُّ في باب مَعْمَر؛ بفتح العين)، انتهى، وأمَّا أبو عليٍّ الغسَّانيُّ؛ فإنَّه ذكره، وقال: (يقال فيه: مَعْمَر ومُعَمَّر؛ بالتخفيف والتشديد)، وكذا فعل[(١)] بعض الحفَّاظ؛ ذكره بالتخفيف، ثُمَّ قال: (وقيل: مُعَمَّر)، انتهى، وهو معمَّر بن يحيى بن سام الضَّبِّيُّ، عن فاطمةَ بنتِ عليٍّ والباقرِ، وعنه: وكيعٌ، وأبو نُعَيم، وأبو أسامة، وثَّقه أبو زرعة، انفرد[(٢)] البخاريُّ بالإخراج له، قال الدِّمياطيُّ: (وليس له في كتابه غيره)، انتهى، وصدق، لَم[(٣)] نَذْكُر أنَّه ذكره إلَّا هنا، والله أعلم.

قوله: (**حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ**): قال الدِّمياطيُّ: (محمَّد بن عليِّ بن الحُسَين بن عليِّ بن أبي طالب)، انتهى، هذا الباقر، يروي عن أبوَيه، وجَابِر، وابن عُمر، وطائفةٍ، وعنه: ابنه جعفر الصَّادق، والزُّهْريُّ، وابن جريج، والأوزاعيُّ، وآخرون، ولد سنة ستٍّ وخمسين، ومات سنة (١١٨هـ) على الأصحِّ، أخرج له الجماعة، قال ابنُ سَعْدٍ: (ثقةٌ كَثِيرُ الحديثِ)، وقد تقدَّم[قبل ح١٧٦]، قال سالم بن أبي حفصة: سألت أبا جعفرٍ محمَّدَ بنَ عليٍّ عن أبي بكرٍ وعُمرَ، فقال: (أتولَّاهما[(٤)]، وأبرأُ إلى الله من عَدُوِّهما، فإنَّهما كانا

---

(١) في (ب): (نقل).

(٢) زيد في (ج): (به).

(٣) في (ب): (ولم).

(٤) في (أ) و(ج): (أتولَّهما)، وفي هامش (أ): (صوابه: أتولَّاهما)، والذي في المصادر: (تولَّهما، وابرأ من عدوِّهما).

إمامَي هدًى)، وقال بسَّام الصَّيرفيُّ: سألت أبا جعفر عن أبي بكر وعمر، فقال: (والله إنِّي لأتولَّاهما، وأستغفر لهما)، كان سيِّدَ بني هاشم في زمانه علمًا وفضلًا وسُؤْدُدًا ونبلًا، و(الباقر): من قولهم: (بَقَرَ العِلم) أي: شقَّه، فعرف أصلَه وخَفِيَّه، توفَّانا الله على حبِّ أهلِ البيت وجميعِ الصَّحابة.

قوله: (**كَيْفَ الغَسْلُ؟**): تقدَّم أنَّه بالفتح، والمراد به: الفعل، وأنَّ الماءَ بالضَّمِّ، وهو هنا في أصلنا مضموم الغين.

قوله: (**وَيُفيضُهَا**): تقدَّم قريبًا أنَّه مضموم الأوَّل، رباعيٌّ[ح٢٤٨].

٥ - بَابُ الغُسْلِ مَرَّةً وَاحِدَةً

قوله: (**بَابُ الغَسْلِ مَرَّةً وَاحِدَةً**): **إن قلت**: ما موضع التَّرجمة من الحديث؟

فالجواب: أنَّه في(١) قوله: (ثمَّ أفاض على جسده)، ولم يذكر مرَّة ولا مرَّتين، فحُمِل على أقل ما يسمَّى غسلًا؛ وهو مرَّةٌ واحدةٌ، وتقدَّم أنَّه بالفتح، وفي أصلنا مضموم الغين بالقلم، وهو لغة، وقد قُدِّمت[قبل ح٢٤٨].

٢٥٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَتْ مَيْمُونَةُ: وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَاءً **لِلْغُسْلِ**، فَغَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَفْرَغَ عَلَى شِمَالِهِ، فَغَسَلَ **مَذَاكِيرَهُ**، ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ بِالأَرْضِ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى جَسَدِهِ، ثُمَّ تَحَوَّلَ مِنْ مَكَانِهِ، فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ.

قوله: (**حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ**): تقدَّم مرَّاتٍ أنَّ هذا هو التَّبُوْذَكيُّ، وتقدَّم بعضُ ترجمته، والكلامُ على نسبته[ح٦٣].

قوله: (**حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ**): هذا هو ابن زياد العبديُّ مولاهم، البصريُّ، تقدَّم، وتقدَّم بعضُ ترجمته[ح٣٦].

قوله: (**عَنِ الأَعْمَشِ**): تقدَّم أنَّه سُلَيْمَانُ بْنُ مِهْرَانَ، أبو محمَّد الكاهليُّ الإمام.

قوله: (**لِلغَسْلِ**): هو بفتح الغين: الفعل، وهو في أصلنا مضمومها، وهي لغة، تقدَّمت[قبل ح٢٤٨].

قوله: (**مَذَاكِيرَهُ**): هو جمع (ذكر) على غير قياس، وقد جمعه مع أنَّه ليس في الجسد منه إلَّا واحد؛ وذلك باعتبار ما يتَّصل به، وقيل: إنَّه من الجمع الذي لا واحد له؛ كعباديد، وشماطيط(٢).

---

(١) في (ب): (من).

(٢) في (ج): (وشماميط)، وهو تحريفٌ، وانظر «المخصَّص» (٤/٢٧٥).

٦ - بَابُ مَنْ بَدَأَ بِالحِلَابِ أَوِ الطِّيبِ عِنْدَ الغُسْلِ

قوله: (**بَابُ مَنْ بَدَأَ**): هو بالهمز في آخره، من الابتداء.

قوله: (**بِالحِلَابِ أو الطِّيبِ**): (الحِلَاب)؛ بكسر الحاء المهملة، وتخفيف اللَّام، وفي آخره باء بواحدة[١]؛ وهو إناء يملأُ قدر حلبة ناقة، ويقال له: المِحلب أيضًا، وفي هذا الحديث: (**فَأُتِيَ بِشَيْءٍ نَحْوَ الحِلَابِ**)؛ يعني: بإناء، وهو المِحْلَب، قال في «المطالع»: (ترجم البخاريُّ عليه بـ«باب الطِّيب عند الغسل»؛ يدلُّ على أنَّه عنده ضربٌ من الطِّيب، وهذا لا يُعرَف، وإنَّما المعروف حَبُّ المَحْلَب -بفتح الميم واللَّام-: نوع من العقاقير الهنديَّة يقع في الطِّيب، وقد رواه بعضهم في غير «الصَّحيحين»: «بشيء نحو الجُلَّاب»[٢]، قال الأزهريُّ: «الجُلَّاب؛ بالجيم: ماء الورد، وهو فارسيٌّ معرَّبٌ»، [والصَّواب ما بدأنا به)، انتهى، وفي «النهاية»: في (الجيم): («دعا بشيء مثل الجُلَّاب، وأخذ بكفِّه»: قال الأزهريُّ: أُراه أراد بالجُلَّاب: ماء الورد، وهو فارسيٌّ معرَّب][٣]، والله أعلم)، ثُمَّ ذكره في (الحاء)، فقال: («مثل الحِلَاب»، وقد رُوِيَت بالجيم، وتقدَّم ذكر ما[٤] قال الأزهريُّ، قال أصحاب المعاني: الحِلَاب: هو ما تُحْلَب فيه الغنم؛ كالمِحْلَب سواء، فصُحِّف؛ يعْنُون: أنَّه كان يغتسل في ذلك الحلاب، أي: يضع فيه الماء الذي يغتسل منه[٥]، واختار[٦] «الجُلَّاب» بالجيم، وفسَّره بماء الورد[٧]، [وفي هذا الحديث في كتاب «البخاريِّ» إشكال، وربَّما ظُنَّ أنَّه تأوَّله على الطِّيب، فقال: «باب من بدأ بالحلاب والطِّيب عند الغسل»، وفي بعض النُّسخ: «أو الطِّيب»، ولم يذكر في الباب غير هذا الحديث: «أنَّه كان إذا

---

(١) في (ب): (موحدة).

(٢) قال الحافظ في «الفتح» (١/٤٤٠): (مطابقة هذه الترجمة لحديث الباب أشكل أمرها قديمًا وحديثًا على جماعة من الأئمَّة؛ فمنهم من نسب البخاريَّ فيها إلى الوَهَم، ومنهم من ضبط لفظ «الحلاب» على غير المعروف في الرواية لتتَّجه المطابقة، ومنهم من تكلَّف لها توجيهًا من غير تغيير)، ثمَّ قال: (وأمَّا الطائفة الثانية؛ فأوَّلُهم الأزهريُّ). انتهى. وهذا يدلُّ على أنَّ التصحيف من الأزهريِّ في «تهذيب اللغة» (١١/٦٣)؛ إذ قال: (روى محمَّد بن إسماعيل البخاريُّ...) ثمَّ ذكر سند الحديث ومتنه، وفيه: (نحو الجُلَّاب).

(٣) ما بين معقوفين سقط من (ب).

(٤) في النسخ تبعًا لمصدره: (وتقدَّم ذكرها)، ولعلَّ المثبت هو الصواب.

(٥) في النسخ: (فيه)، والمثبت من مصدره.

(٦) أي: الأزهري.

(٧) في (ج): (وفسرها الورد).

اغتسل دعا بشيء نحو[(١)] الحلاب»، وأمَّا مُسْلِم؛ فجمع الأحاديث الواردة في][(٢)] هذا المعنى في موضع واحد، وهذا الحديث منها[م٣١٨]، وذلك [من فعْله يَدُلُّك على أنَّه أراد الآنية والمقادير، والله أعلم، ويحتمل أن يكون البخاريُّ ما أراد إلَّا «الجُلَّاب» بالجيم؛ ولهذا تَرْجَم][(٣)] الباب به وبالطِّيب، ولكنَّ الذي يُروى في كتابه إنَّمَا هو بالحاء، وهو بها أشبه؛ لأنَّ الطِّيب لمن يغتسل بعد الغسل أَلْيَق به قبله وأولى؛ لأنَّه إذا بدأ به ثُمَّ اغتسل؛ أذهبه الماء) انتهى.

[١/٥٨أ] وللنَّاس كلامٌ كَثِيرٌ في ذلك، ويكفي هذا مع أنَّه طويل، والله أعلم./

قوله: (**عِنْدَ الغَسْلِ**): هو بفتح الغين: الفعل، ويجوز ضمُّها[(٤)]، وقد تقدَّم[قبل ح٢٤٨].

٢٥٨ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى: **حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ**، عَنِ القَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الجَنَابَةِ؛ دَعَا بِشَيْءٍ نَحْوَ الحِلَابِ، فَأَخَذَ بِكَفِّهِ، فَبَدَأَ بِشِقِّ رَأْسِهِ الأَيْمَنِ، ثُمَّ الأَيْسَرِ، **فَقَالَ بِهِمَا عَلَى وَسَطِ رَأْسِهِ**.

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ**): هو الضَّحَّاك بن مَخْلَد الشَّيبانيُّ النَّبيل، بصريٌّ حافظ، عن يزيد بن أبي عبيد، وابن عجلان، وبَهْز، والكبار، وعنه: البخاريُّ، وعَبْدٌ، وعَبَّاسٌ الدُّوريُّ، وخلقٌ، قال عُمر ابن شبَّة: (والله ما رأيتُ مثلَه قطُّ)، وقال أبو عاصمٍ: (ما دلَّست قطُّ، ولا اغتبت أحدًا منذ عقلت تحريم الغِيبة)، مات في ذي الحجَّة سنة (٢١٢هـ)، أخرج له الجماعة، له ترجمة في «الميزان»، وصحَّح عليه.

قوله: (**عَنْ حَنْظَلَةَ**): هذا هو ابن أبي سُفيان بن عَبْد الرَّحمن بن صفوانَ بنِ أُميَّةَ الجُمَحيُّ المكِّيُّ، من الأثبات، عن طاوس والقاسم، وعنه: القطَّان وأبو عاصم، تُوُفِّيَ سنة (١٥١هـ)، أخرج له الجماعة، له ترجمة في «الميزان»، وصحَّح عليه.

قوله: (**فَقَالَ بِهِمَا**): أُجري (قَال) مُجرى (فَعل)، وهو من باب إطلاق القول على الفعل مجازًا.

قوله: (**على وَسَطِ رَأْسِهِ**): هو بتحريك السِّين، وربَّما سُكِّن، وليس بالوجه، قَالَ الجوهريُّ: (جلست وسْط القوم؛ بالتسكين؛ لأنَّه ظرف، وجلست وسَط الدَّار؛ بالتحريك؛ لأنَّه اسم، وكلُّ موضع صلح

---

(١) في مصدره: (مثل).

(٢) ما بين معقوفين سقط من (ج).

(٣) ما بين معقوفين سقط من النسخ، واستُفيد من «النهاية» مادَّة (حلب).

(٤) في (أ) و(ب): (فتحها)، والتصحيح من (ج)، والضمُّ رواية «اليونينيَّة» و(ق).

فيه «بين»؛ فهو وسْط، وإن لم يصلح فيه «بين»؛ فهو وسَط؛ بالتحريك، وربَّما سُكِّن، وليس بالوجه)، انتهى.

٧- بَابُ المَضْمَضَةِ وَالاِسْتِنْشَاقِ فِي الجَنَابَةِ

٢٥٩- **حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ**: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: **حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ** قَالَ: **حَدَّثَنِي سَالِمٌ**، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدَّثَتْنَا مَيْمُونَةُ قَالَتْ: صَبَبْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ **غُسْلًا**، فَأَفْرَغَ بِيَمِينِهِ **عَلَى يَسَارِهِ** فَغَسَلَهُمَا، ثُمَّ غَسَلَ فَرْجَهُ، ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ الأَرْضَ، فَمَسَحَهَا بِالتُّرَابِ، ثُمَّ غَسَلَهَا، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ، وَأَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ، ثُمَّ تَنَحَّى، فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ، **ثُمَّ أُتِيَ بِمِنْدِيلٍ، فَلَمْ يَنْفُضْ بِهَا**.

قوله[1]: (**حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ**): هو بالغين المعجمة المكسورة، ثُمَّ مثنَّاة تحت مخفَّفة، وفي آخره ثاء مثلَّثة، مشهور التَّرجمة، تقدَّم[2].

قوله: (**حَدَّثَنَا**[3] **الأَعْمَشُ**): تقدَّم مرارًا أنَّه سُلَيْمَانُ بْنُ مِهْرَانَ، أبو محمَّد الكاهليُّ الإمام، مشهور التَّرجمة، وقد تقدَّم بعضها[ح٣٢].

قوله: (**حَدَّثَنِي سَالِمٌ**): هو ابن أبي الجعد الأشجعيُّ مولاهم، الكوفيُّ، عن عُمرَ وعائشةَ مرسلًا، وعن ابن عبَّاس وابن عُمر، وعنه: منصورٌ والأعمشُ، تُوُفِّيَ سنة (١٠٠هـ)، ثقةٌ، أخرج له الجماعة، لكنَّه له ترجمة في «الميزان»، وصحَّح عليه.

قوله: (**غُسْلًا**): هو بضمِّ الغين: الماء، وكذا هو مضبوط في أصلنا، ويجوز الفتح، وهو لغة في الماء، كما أنَّ الضَّم لغة في الفعل.

قوله: (**عَلَى يَسَارِهِ**): هو بفتح الياء، وتكسر على لغة، قال ابن عزيز في «غريبه»: (ليس في العربيَّة كلمة أوَّلها ياء مكسورة إلَّا «يِسار» لغة في اليد) انتهى، واستُدرك عليه: يِساف.

قوله: (**ثُمَّ أُتِيَ**): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، الذي أتى به هو ميمونة، وسيأتي من حديثها: (فَنَاوَلْتُه خِرْقَةً)[ح٢٦٦].

قوله: (**بِمِنْدِيلٍ**): هو بكسر الميم، معروف.

---

(١) (قوله): ليس في (أ).

(٢) لم يتقدَّم.

(٣) (حدثنا): ليس في (ب).

قوله: (**فَلَمْ يَنْفُضْ بِهَا**): أنَّث على إرادة الخِرقة، وكان الأصل (به)، كما في رواية مُسْلِم: (فردَّه)[م٣١٧]، ولكن أتى به مؤنَّثًا على إرادة الخرقة؛ كما ذكرنا.

٨- بَابُ مَسْحِ اليَدِ بِالتُّرَابِ؛ لِيَكُونَ أَنْقَى

٢٦٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الزُّبَيْرِ الحُمَيْدِيُّ: **حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ**، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اغْتَسَلَ مِنَ الجَنَابَةِ، فَغَسَلَ فَرْجَهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ دَلَكَ بِهَا الحَائِطَ، ثُمَّ غَسَلَهَا، ثُمَّ تَوَضَّأَ **وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ**، فَلَمَّا فَرَغَ **مِنْ غُسْلِهِ**؛ غَسَلَ رِجْلَيْهِ.

قوله: (**حَدَّثَنَا سُفْيَانُ**): هذا هو ابن عيينة، الإمام المشهور، العَلَم الفرد، الذي قال فيه الشَّافعيُّ: (لولا مالك وسفيان؛ لذهب علم الحجاز).

قوله: (**حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ**): تقدَّم مرارًا أنَّه سُلَيْمَانُ بْنُ مِهْرَانَ، أبو محمَّد الكاهليُّ القارئ.

قوله: (**وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ**): هو بضمِّ الواو: الفعل، ويجوز فيه الفتح على لغة،(١) تقدَّم مرارًا[قبل ح١٣٥].

قوله: (**مِنْ غُسْلِهِ**): هو بفتح الغين: الفعل، ويجوز فيه الضَّمُّ على لغة، وقد تقدَّم مرارًا[قبل ح٢٤٨]، وهو في أصلنا مضموم الغين بالقلم.

٩- بابٌ هَلْ يُدْخِلُ الجُنُبُ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَهَا، إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَى يَدِهِ قَذَرٌ **غَيْرُ الجَنَابَةِ**؟

وَأَدْخَلَ ابْنُ عُمَرَ وَالبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ يَدَهُ فِي الطَّهُورِ، وَلَمْ يَغْسِلْهَا ثُمَّ تَوَضَّأَ، وَلَمْ يَرَ ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ بَأْسًا بِمَا يَنْتَضِحُ **مِنْ غُسْلِ الجَنَابَةِ**.

(**بَابٌ: هَل يُدْخِلُ الجُنُبُ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَهَا...**) إلى آخر التَّبويب... إلى (**بَاب مَنْ تَوَضَّأَ فِي الجنابة، ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ...**) إلى آخرها.

سؤال: إن قلت: أين موضع التَّرجمة التي ذكرها البخاريُّ من الأحَادِيْث وأكثرها لا ذكر فيه لغسل اليد، وإنَّما جاء ذكر اليد في حديث هشام عن أبيه عن عائشة؟

والجواب من وجوه؛ أحدها: أنَّ حديث هشام مفسِّر لمعنى(٢) الباب، وذلك أنَّه حمل غسل اليد قبل إدخالها الإناء -الذي رواه هشام- إذا خشي أنْ يكون قد علق بها شيء من أذى الجنابة أو غيرها،

(١) زيد في (ب): (وقد).

(٢) في (ج): (بمعنى).

وما لا ذكر فيه لغسلها من الأحاديث؛ حملها على تعيُّن طهارة اليد، فاستعمل من اختلاف الأحاديث فائدتين جمع بهما[١] بين[٢] معانيها، وانتفى بذلك التَّعارض عنها، وقد روي هذا المعنى عنِ ابن عُمر[٣].

وجواب آخر أجاب به ابن المُنَيِّر: (لمَّا عُلِمَ أنَّ الغسل إمَّا لحدث حُكْميٍّ أو لحادث عينيٍّ، وقد فُرِض الكلام فيمن ليس في يده حادثُ نجاسة ولا قذر؛ بقي[٤] أنْ يكون بيده حَدَثٌ حكميٌّ يمنع إدخالها الإناء[٥]، لكنَّ الحدث ليس بمانع؛ لأنَّ الجنابة لو كانت تتَّصل بالماء؛ لما جاز للجنب أنْ يُدخل يده في الإناء حتَّى يكمِّل طهارته ويزول حدث الجنابة عنه، فلمَّا تحقَّق جواز إدخالها في الإناء في ابتداء[٦] الغسل؛ عُلِم أنَّ الجنابة ليست تؤثِّر في منع مباشرة الماء باليد، فلا مانع إذًا في إدخالها أوَّلًا؛ كإدخالها وسطًا، وحقَّق[٧] ذلك أنَّ الذِي ينتضح من بدن الجنابةِّ طاهرٌ لا تضرُّ[٨] مخالطته لماء الغسل؛ فتفهَّمه، واعلم أنَّ الشَّارح -يعني: ابن بطَّال- أبعدَ عن مقصوده، والله أعلم).

الثَّالث: أنَّ الحديث الثَّاني ظاهر فيه، وأمَّا الأوَّل؛ فقولها: (تختلف أيدينا فيه)؛ إذ لو غسلا أيديهما قبل إدخالها[٩] الإناء؛ لقالت: (تختلف أيدينا منه)، أو[١٠] بيَّنت أنَّ في البعض: (تختلف أيدينا فيه)، والبعض: (تختلف أيدينا مِنْهُ)، وباقي الباب مستطرد لبقيَّة أسانيد الحديث.

الرَّابع: أنَّه يحتمل أنَّه لمَّا ذكر جُلَّ الأحاديث بدون غسل اليد؛ عُلِمَ أنَّ تَرْكَه كافٍ في الغسل؛ إذ لو لَمْ يكن كافيًا؛ لذكره في كلِّها.

---

(١) في النسخ: (بينهما)، والمثبت من «شرح ابن بطَّال» و«التوضيح».

(٢) في (ب): (من).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنَّفه» (٨٩٧)، ولفظه: (عنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: مَنِ اغْتَرَفَ مِنْ مَاءٍ وَهُوَ جُنُبٌ فَمَا بَقِيَ مِنْهُ نَجَسٌ)، وانظر «شرح ابن بطَّال» (١/٣٧٧-٣٧٨)، «التوضيح» (٤/٥٧٧-٥٧٨).

(٤) في (ج): (نفى).

(٥) في (ب): (الآن).

(٦) في مصدره: (أثناء).

(٧) في (ب): (وتحقق)، وفي (ج): (وحقيق).

(٨) في (ب): (يضر).

(٩) في (ج): (إدخالهما).

(١٠) في (ب): (و).

ويحتمل **خامسًا**: وهو أنَّ البخاريَّ لمَّا ذكر في بعض طرق حديث عائشة غسل اليد ولم يذكرها(١) في الباقي جريًا على عادته في الأصل؛ ذَكَرَ(٢) الحديث وتَرْكَ اللَّفظ المستنبَط منه المعنى المحتاج إليه فيه، ويكون مراده تبحُّر(٣) المستنبِط مِنْ طرق الأحاديث واستخراج المقصود مِنْهُ، وقد روى مُسْلِم من حديث أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها قالت: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اغتسل؛ بدأ بيمينه، فصبَّ عليها الماء فغسلها)، وفي آخره: (وكنت أغتسل أنا وهو من إناء واحد)[م٣٢١]، ذكر ذلك شيخنا الشَّارح برمَّته، غير أنَّ كلام ابن المُنَيِّر لَمْ أنقله من الشَّرح وهو فيه، وإنَّما ذكرته من «تراجم ابن المُنَيِّر» رحمه الله تَعَالَى.

قوله في التَّبويب: (**غَيْرُ الجَنَابَةِ**): (غيرُ): بالرفع، وهذا ظاهر.

قوله: (**وَأَدْخَلَ ابْنُ عُمَرَ وَالبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ يَدَهُ**) أي: أدخل كلُّ واحدٍ منهما يدَه.

قوله: (**مِنْ غُسْلِ الجَنَابَةِ**): هو بضمِّ الغين الماءُ، ويجوز فتحها، وبهما ضُبِط في أصلنا.

٢٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ: **أَخْبَرَنَا أَفْلَحُ، عَنِ القَاسِمِ**، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَغْتَسِلُ **أَنَا وَالنَّبِيُّ** صلى الله عليه وسلم مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ تَخْتَلِفُ أَيْدِينَا فِيهِ.

قوله: (**حَدَّثَنَا أَفْلَحُ**): هذا لا ينصرف؛ للعلميَّة ووزن الفعل، وهو ابن حُمَيد -بِضَمِّ الحاء، وفتح الميم- الأنصاريُّ، عنِ القاسم وجماعةٍ، وعنه: أبو نُعَيم والقَعْنَبِيُّ، صدوق، تُوُفِّيَ سنة (١٥٨هـ)، أخرج له البخاريُّ، ومسلم، وأبو داود، والنَّسائيُّ، وابن ماجه، له ترجمة في «الميزان»، وصحَّح عليه(٤).

قوله: (**عَنِ القَاسِمِ**): هو ابن محمَّد بن أبي بكرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه، ابن أخي عائشة رضي الله عنها، التَّيميُّ الفقيه(٥)، أحد الفقهاء السَّبعة، عن عمَّته(٦)، وأبي هريرة، وفاطمةَ بنتِ قيس، وغيرِهم، وعنه: الزُّهْرِيُّ، وأبو الزِّنَاد، وعدَّةٌ، وله نحوُ مئتي حديثٍ، مات سنة (١٠٧هـ)، أخرج له الجماعة.

قوله: (**أَنَا وَالنَّبِيُّ** صلى الله عليه وسلم): (النَّبيُّ): بالرفع، ويجوز نصبه على أنَّ الواو بمعنى (مع).

---

(١) في (ج): (يذكر هنا).

(٢) في النسخ: (على عادته في ذِكْرِ أصل)، والمثبت من مصدره، وهو الصواب.

(٣) في (ج): (بتخير).

(٤) ليس في المطبوع التصحيح عليه، انظر «ميزان الاعتدال» (٢٧٤/١)، «تهذيب الكمال» (٣٢١/٣).

(٥) (الفقيه): ليس في (ج).

(٦) في (ج): (عميه)، وهو تصحيف.

٢٦٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الجَنَابَةِ؛ غَسَلَ يَدَهُ.

قوله: (حَدَّثَنَا حَمَّادٌ): هذا هو ابن زيد بن درهم الإمام، أبو إِسْمَاعِيل الأزديُّ الأزرق، أحد الأعلام، أُضِرَّ، وكان يحفظ حديثه كالماء، عن أبي عِمران الجونيِّ[(١)]، وثابت، وأبي جمرة، وعنه: مُسَدَّد وابن المدينيِّ، قال ابن مهديٍّ: (ما رأيت أحدًا لم يكتب أحفَظَ منه، وما رأيت بالبصرة أفقه مِنْهُ، ولم أرَ أعلمَ بالسُّنَّة مِنْهُ)، عاش إحدى وثمانين سنة، تُوُفِّيَ في رمضان سنة (١٧٩هـ)، أخرج له الجماعة، وقد تقدَّم، لكن طال العهد به[ح١٠٥].

٢٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ مِنْ جَنَابَةٍ.

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ القَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ مِثْلَهُ.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ): تقدَّم مرارًا أنَّه هشام بن عَبْد الملك الطَّيالسيُّ.

قوله: (وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ القَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ مِثْلَهُ): هذا معطوفٌ على السَّند الذي قبله، وليس تعليقًا، وإيَّاك أنْ تظنَّه تعليقًا كما قد غلط في نظيره بعضُهم، ويحتمل أنَّه غلط في هذا أيضًا، وقد روى هذا الثَّاني[(٢)] البخاريُّ عن أبي الوليد -وقد قدَّمتُ تسميتَه- : حَدَّثَنَا شُعْبَة عن عَبْد الرَّحمن ابن القاسم به؛ فاعلمه، واجتنب قولك أنْ يكون تعليقًا، وقد تقدَّم له غيرُه، وقد ذكرته[ح١٠٢]، والله أعلم[(٣)].

قوله: (مِثْلَهُ): هو مرفوع في أصلنا، والصَّوابُ نصبه على أنَّه مفعولٌ لـ(حدَّثنا)، قد ذكرناه أنَّه معطوف على السَّند الذي قبله؛ فتقدير الكلام: حَدَّثَنَا أبو الوليد: حَدَّثَنَا شُعْبَة، عن عَبْد الرَّحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة مثلَه، ولو كان تعليقًا؛ لكان (مثلُه) مرفوعًا، والله أعلم.

٢٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَبْرٍ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَالمَرْأَةُ مِنْ نِسَائِهِ يَغْتَسِلَانِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، زَادَ مُسْلِمٌ وَوَهْبٌ عَنْ شُعْبَةَ: مِنَ الجَنَابَةِ.

---

(١) في (ب): (الجويني)، وكلاهما صحيح.

(٢) في (ج): (الباب)، وهو تحريفٌ.

(٣) أخرجه البيهقيُّ في «سننه الكبرى» (٨٥١) من طريق أبي الوليد بالإسنادَين، ثمَّ قال: (رواه البخاريُّ في «الصحيح» عن أبي الوليد بالإسنادين جميعًا)، وانظر «فتح الباري» (١/٤٤٥-٤٤٦).

[١/٥٨ب] قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ): تقدَّم أعلاه تسميتُه./

قوله: (ابْنِ جَبْرٍ): تقدَّم أنَّه بفتح الجيم، ثُمَّ موحَّدة ساكنة، وقد تقدَّم أنَّ ابن منجويه قال: (أهل العراق يقولون في جدِّه: جَبْر، ولا يصحُّ، إنَّمَا هو جابر)، وقد تقدَّم بعضُ ترجمته[ح١٧]، وقد روى عن أبيه، [و]عن جدِّه لأمِّه عتيك بن الحارث، وعبدِ الله بن عُمر، وأنسٍ، وعنه: شُعْبَةُ، ومِسْعَر، ومالكٌ، وجماعةٌ، أخرج له الجماعة، ضعَّفه ابنُ مَعِين وغيرُه، ليس له ترجمة في «الميزان»، وينبغي أنْ يُستدرَك عليه(١)، وقد استدركتُه(٢) في ذيلٍ عليه(٣).

قوله: (زَادَ مُسْلِمٌ وَوَهْبٌ عن شُعْبَةَ): أمَّا (مُسْلِم)؛ فهو ابن إبراهيم الأزديُّ الفراهيديُّ؛ [نسبة إلى جدِّه فُرْهُود، والنِّسبة إليه: فرهوديٌّ وفراهيديٌّ](٤)، الحافظ أبو عمرو، عنِ ابن عون، وعن قُرَّة وهشامٍ الدَّستوائيِّ، وعنه: البخاريُّ، وأبو داود، والدارميُّ، وعبدٌ، ومحمَّد ابن الضُّرَيس، وأبو خليفة، ولم يسمع بغير البصرة، قال ابن معين: (ثقة مأمون)، مات في صفر سنة (٢٢٢هـ)، أخرج له الجماعة.

و(زاد): هي مثل: (قال)، وإذا كان كذلك؛ فهي كـ(حَدَّثَنَا)؛ لأنَّه شيخه، ويكون أخذه عنه في حال المذاكرة، والله أعلم.

وأمَّا (وَهْب)؛ فهو ابن جرير، [كذا نسبه المِزِّيُّ في «أطرافه»[تحفة ٢٦٠/١]، وهو وَهْب بن جَرير](٥) ابن حازم الأزديُّ الحافظ، عنِ ابن عَون وهشام بن حسَّان، وعنه: أحمدُ والدقيقيُّ، ثقةٌ، مات سنة (٢٠٦هـ)، أخرج له الجماعة، له ترجمة في «الميزان»(٦)، [وزيادته لا أعرف مَن خرَّجها، ولا عرفه شيخُنا](٧).

---

(١) وذلك لأنَّه نقل تضعيفه عن ابنِ معين وغيرِه، لكن تقدَّم أنَّ هذا التضعيفَ تبعًا لبعض نسخ «تذهيب التهذيب» (١٩٨/٥)، ولم أجد هذا التضعيفَ في مظانِّه، بل نُقِلَ عن ابن معين وغيرِه توثيقُه، انظر «الجرح والتعديل» (٩٠/٥)، «تهذيب الكمال» (١٧٢/١٥).

(٢) في (ج): (استدركه).

(٣) وهو «نثل الهميان في معيار الميزان».

(٤) ما بين معقوفين جاء في (ب) بعد قوله: («٢٢٢هـ»، أخرج له الجماعة)، وزيد قبلها: (له ترجمة في «الميزان»)، وانظر «عجالة المبتدي» (ص١٠٠).

(٥) ما بين معقوفين ليس في (ج).

(٦) «ميزان الاعتدال» (٣٥٠/٤) وصحَّح عليه، انظر «تهذيب الكمال» (١٢١/٣١).

(٧) ما بين معقوفين ليس في (ب) و(ج)، أخرج الإسماعيليُّ الحديثَ من طريق وَهْبٍ في «مستخرجه» بغير هذه الزيادة، انظر «التوضيح» (٥٧٧/٤)، «تغليق التعليق» (١٥٦/٢).

١٠ - بَابُ تَفْرِيقِ الغُسْلِ وَالوُضُوءِ، وَيُذْكَرُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ غَسَلَ قَدَمَيْهِ بَعْدَ مَا جَفَّ وَضُوءُهُ

قوله: (بَابُ تَفْرِيقِ الغُسْلِ[(١)] وَالوُضُوءِ): أمَّا (الغسل)؛ فهو بفتح الغين الفعلُ، وبالضَّمِّ الماءُ، هذا الأصحُّ، ويجوز العكس، وهو في أصلنا مضمومُ الغين، و(الوُضوء)؛ بالضَّمِّ في الواو الفعلُ، ويجوز الفتح، وفي أصلنا مضمومُ الواو.

قوله: (وَيُذْكَرُ عنِ ابْنِ عُمَرَ): (يُذكَر): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، وهذا ليس من شرطه؛ لأنَّه[(٢)] علَّقه بصيغة تمريضٍ، وكذا إذا قال: (يُروى) أو (رُوِيَ)، وكذا (يُقال) و(يُنقَل) أي: (ونُقِل)، ونحوها؛ لأنَّ هذه الألفاظَ استعمالُها في الضَّعيف أكثرُ وإن استُعمِلَت في الصَّحيح، وكذا قوله: (وفي الباب)، قال ابن الصَّلاح: (ومع ذلك؛ فإيراده له في أثناء «الصَّحيح» مُشعِرٌ بصحَّة أصله إشعارًا يُؤنَس به ويُركَن إليه)، وقد قدَّمت ذلك قبل ذلك[قبل ح١٧٦].

٢٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ: **حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ**، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَتْ مَيْمُونَةُ: وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَاءً يَغْتَسِلُ بِهِ، فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ، فَغَسَلَهُمَا مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَفْرَغَ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ، فَغَسَلَ **مَذَاكِيرَهُ**، ثُمَّ دَلَكَ يَدَهُ بِالأَرْضِ، ثُمَّ تَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَغَسَلَ رَأْسَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَفْرَغَ عَلَى جَسَدِهِ، **ثُمَّ تَنَحَّى مِنْ مَقَامِهِ، فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ**.

قوله: (**حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ**): هذا هو ابن زياد العبديُّ مولاهم، البصريُّ، تقدَّم بعض ترجمته[ح٣٦].

قوله: (**حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ**): تقدَّم قريبًا وبعيدًا أنَّه سُلَيمان بْنُ مِهْرَانَ، أبو محمَّد الكاهليُّ الإمام.

قوله: (**مَذَاكِيرَهُ**): تقدَّم في الورقة التي قبل هذه الكلام عليه[ح٢٥٧].

قوله: (**ثُمَّ تَنَحَّى مِنْ مَقَامِهِ فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ**): هذا موضع استدلال البخاريِّ على عدم الموالاة، لكنَّه[(٣)] إلى موضع قريب، ولا يخالِف فيه أحدٌ فيما أعلم، والله أعلم.

١١ - بَابُ مَنْ أَفْرَغَ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ فِي الغُسْلِ

قوله: (**فِي الغُسْلِ**): هو بفتح الغين الفعلُ، ويجوز ضمُّها، وقد تقدَّم[قبل ح٢٤٨].

(١) كذا في النسخ مضبوطًا، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (الغُسل)؛ بالضمِّ.

(٢) في النسخ: (لأن)، والمثبت هو الصواب.

(٣) أي: لكنه تنحَّى.

٢٦٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: **حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ**، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الحَارِثِ قَالَتْ: وَضَعْتُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ **غُسْلًا** وَسَتَرْتُهُ، فَصَبَّ عَلَى يَدِهِ، فَغَسَلَهَا مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ -**قَالَ سُلَيْمَانُ**: لَا أَدْرِي أَذَكَرَ الثَّالِثَةَ أَمْ لَا؟- ثُمَّ أَفْرَغَ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ، فَغَسَلَ فَرْجَهُ، ثُمَّ دَلَكَ يَدَهُ بِالأَرْضِ أَوْ بِالحَائِطِ، ثُمَّ تَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَغَسَلَ رَأْسَهُ، ثُمَّ صَبَّ عَلَى جَسَدِهِ، ثُمَّ تَنَحَّى فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ، فَنَاوَلْتُهُ خِرْقَةً، فَقَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا، وَلَمْ يُرِدْهَا.

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ**): هو الوضَّاح بن عَبْد الله، الحافظ اليشكريُّ، تقدَّم بعض ترجمته، وأنَّه مُتقِن لكتابه[ح٥٨].

قوله: (**حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ**): تقدَّم أنَّه سُلَيْمَان بْنُ مِهْرَانَ الإمام مرارًا قريبًا وبعيدًا.

قوله: (**غُسْلًا**): هذا(١) بضمِّ الغين الماءُ، ويجوز فتحها، وقد تقدَّم مرارًا[قبل ح٢٤٨].

قوله: (**قَالَ سُلَيْمَانُ**): هذا هو الأعمشُ المذكورُ في السَّند بلَقَبِه.

١٢- بابٌ إِذَا جَامَعَ ثُمَّ عَادَ، وَمَنْ دَارَ عَلَى نِسَائِهِ فِي غُسْلٍ وَاحِدٍ

قوله في التَّرجمة: (**فِي غَسْلٍ وَاحِدٍ**): هو بالفتح الفعلُ، ويجوز ضمُّها على أنَّه الماء، فإنَّه يحتمل، وعلى كلِّ تقدير؛ ففي كلٍّ منهما اللُّغتان، وقد تقدَّم[قبل ح٢٤٨].

٢٦٧ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ**، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْتَشِرِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: ذَكَرْتُهُ لِعَائِشَةَ؛ فَقَالَتْ: يَرْحَمُ اللهُ **أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ**، كُنْتُ أُطَيِّبُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَيَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ، ثُمَّ يُصْبِحُ مُحْرِمًا **يَنْضَخُ طِيبًا**.

قوله: (**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ**): تقدَّم مرَّات أنَّه بالموحَّدة المفتوحة، ثُمَّ شين معجمة مشدَّدة، بُنْدَارُ الحافظُ، تقدَّم بعض ترجمته[ح٦٩].

قوله: (**حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ**): هو محمَّد بن إبراهيم(٢) بن أبي عديٍّ السُّلميُّ البصريُّ القَسْمَليُّ؛ لأنَّه نزل في القَسامِلة، أبو عَمرو، عن حُمَيد الطَّويل، وحُسَين المعلِّم، وابنِ عَوْن، وحبيب بن الشَّهيد،

---

(١) في (ج): (هو).

(٢) (بن إبراهيم): سقطت من (ب).

وخالد الحذَّاء، وخلقٍ، وعنه: أحمدُ، وابن مَعِين، والفلَّاس، وأحمد بن سنان[(١)] القطَّان، وخلقٌ، وثَّقه أبو حاتم، والنَّسائيُّ، وغيرُهما، قال ابن سعد: (مات بالبصرة سنة «١٩٤هـ»[الكبرى٩/٢٩٣])، زاد غيرُه: في ربيع الآخر، أخرج له الجماعة.

قوله: (**وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ**): هذا هو القطَّان، تقدَّم مرارًا، حافظُ العصرِ، الذي قال فيه أحمدُ ابن حنبل: (ما رأت عيناي مثلَ يحيى بن سعيد القطَّان).

قوله: (**أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ**): هذا المشار إليه هو عَبْدُ الله بن عُمرَ بنِ الخطَّاب، أبو عَبْد الرَّحمن، وسيأتي في (باب مَن تطيَّب ثُمَّ اغتسل وبقي أثرُ الطِّيب) ما يوضِّحُه لك[ح٢٧٠].

قوله: (**يَنْضَخُ طِيبًا**): هو بالضَّاد المعجمة المفتوحة والمكسورة، وكذا إِذَا قلنا: إنَّه بالحاء المهملة؛ ففي ضاده الفتح والكسر، وهو بالخاء المعجمة في أصلنا، قال ابن الأثير في (نضح) -يعني: بالحاء المهملة-: («ينضح طيبًا»، أي: يفوح، والنَّضوح؛ بالفتح: ضرب من الطِّيب تفوح رائحته، وأصل النَّضح: الرَّشْح، فشبَّه كثرةَ ما يفوح من لحيته بالرَّشْح)، قال: (ورُوِي: بالخاء المعجمة...) إلى آخر كلامه، وقال في «المطالع»: («ينضخ طيبًا»: النَّضْخ؛ بالخاء المعجمة: كاللَّطخ يبقى له أثر، قال ابن قتيبة: «وهو أكثر من النَّضح -بالحاء المهملة- ولا يقال مِنْهُ: نَضَخْتُ»، وقد يكون معنى الحديث على هذا: يقطر ويسيل منه الطِّيب، كما جاء في حديث محمَّد بن عروة: «وقد لطَّخ لحيته بالغالية، وجعل أبوه يقول له: قَطَرَتْ قَطَرَتْ»[(٢)]، وقد ذكرنا قول من قال: إنَّه فيما ثخن بالخاء؛ كالطِّيب، وبالحاء: فيما رقَّ؛ كالماء، وقيل: النَّضخ والنَّضح سواء، وقيل في قوله تعالى: ﴿نَضَّاخَتَانِ﴾ [الرحمن: ٦٦]: فوَّارتان بكلِّ خير، وحَكى ابن دريد والهرويُّ أنَّ «النَّضخ»؛ بالخاء أقلُّ من «النَّضح»؛ بالحاء[(٣)]؛ خلافًا لابن قتيبة، قال ابن سِراج: وأكثر أهل العلم باللُّغة على خلاف هذا، وقال ابن الأعرابيِّ: النَّضح: ما تعمَّده الإنسان، والنَّضخ: ما لَمْ يتعمَّده؛ مثل: أن تطأ ماء فينتضخ عليك أو بولًا، وقال ابن كيسان: بالمهملة لما رقَّ؛ كالماء، وبالمعجمة لما ثخن؛ كالطيب، قال ابن سِراج: بالمعجمة لما يبقى له أثر؛ كاللطخ) انتهى لفظه.

---

(١) في (ب): (شيبان)، وهو تحريفٌ.

(٢) ذكره ابن عساكر في «تاريخ مدينة دمشق» (٣٨/٤٣٩) من حديث عثمان بن عروة.

(٣) انظر «جمهرة اللغة» (١/٦٠٨)، والذي في المطبوع من «الغريبين» للهرويِّ (٦/١٨٥١): (النضح دون النضخ).

٢٦٨ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ**: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ ابْنُ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدُورُ عَلَى نِسَائِهِ فِي السَّاعَةِ الوَاحِدَةِ مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، **وَهُنَّ إِحْدَى عَشْرَةَ**، قُلْتُ لأَنَسٍ: أَوَكَانَ يُطِيقُهُ؟ قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ **أَنَّهُ أُعْطِيَ قُوَّةَ ثَلاثِينَ**.

وَقَالَ سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ: **إِنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ: تِسْعُ نِسْوَةٍ**.

قوله: (**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ**): تقدَّم قريبًا وبعيدًا أنَّه بالموحَّدة المفتوحة، وبالشِّين المعجمة المشدَّدة[(١)]، الملقَّب بندارًا، مشهور التَّرجمة، وقد تقدَّم بعضُها[ح٦٩].

قوله: (**وَهُنَّ إِحْدَى عَشْرَةَ**): قال شيخنا الشَّارح: (قال ابن خزيمة: لَمْ يقل أحدٌ من أصحاب قتادة: «إحدى عشرة» إلَّا معاذ بن هشام عن أبيه، وقد ذكر البخاريُّ الرِّواية الأخرى عن أنس: «**تِسْعُ نِسْوَةٍ**»[(٢)]، وجُمع بينهما: بأنَّ أزواجه كنَّ تسعًا في هذا الوقت؛ كما في رواية سعيد، وسريَّتاه مارية وريحانة؛/ على رواية مَن روى أنَّ ريحانة كانت أَمَةً، ورَوى بعضهم: أنَّها كانت زوجة، ورَوى أبو عبيد[(٣)]: أنَّه كان مع ريحانة فاطمةُ بنت شريح[ك٣/٤]، قال ابن حبَّان: «حكى أنس هذا الفعل منه في أوَّل قدومه المدينة؛ حيث كان تحته تسع نسوة؛ لأنَّ هذا الفعل كان مرارًا لا مرَّة واحدة»[(٤)]، ولا نعلم [١/٥٩أ]

---

(١) زيد في (ب): (المفتوحة).

(٢) أي: ما ذكره هنا معلقًا عن سعيد عن قتادة عن أنس، وسيأتي موصولًا برقم (٢٨٤).

(٣) كذا في (أ) و(ج)، تبعًا لمصدره، وفي (ب) وهامش (أ) و(ج): (عبيدة)، وكتب فوقها في (أ) و(ج): (لعلَّه أو البتُّ)، وقد رواه الحاكم في «صحيحه» (٣/٤) عن أبي عبيد القاسم بن سلَّام، ثم قال فيه: (وقال أبو عبيدة: تزوَّج خديجة...)، وقال البيهقيُّ في «دلائل النبوَّة» (٢٨٨/٧): (قال أبو عبد الله الحافظ -يعني: الحاكم-: وقال أبو عبيدة معمر بن المثنَّى: تزوَّج رسول الله ﷺ ثماني عشرة امرأة)، ثمَّ قال: (وزاد أبو عبيدة أيضًا في العدد فاطمة بنت شريح)، وفي «تجريد أسماء الصحابة» (٢٩٤/٢): (ذكرها أبو عبيدة في الزوجات، كذا قال ابن بَشْكُوال).

(٤) نصُّ ابن حبَّان في «صحيحه» (١٢٠٩): (في خبر هشام عن قتادة: «وهنَّ إحدى عشرة نسوة»، وفي خبر سعيد عن قتادة: «وله يومئذ تسع نسوة»، أمَّا خبر هشام؛ فإنَّ أنسًا حكى ذلك الفعل منه ﷺ في أوَّل قدومه المدينة؛ حيث كانت تحته إحدى عشرة امرأة، وخبر سعيد عن قتادة إنَّما حكاه أنسٌ في آخر قدومه المدينة ﷺ؛ حيث كان تحته تسع نسوة؛ لأنَّ هذا الفعل كان منه ﷺ مرارًا كثيرة لا مرَّة واحدة)، وقد تعقَّبه الحافظ في «الفتح» (٤٥٠/١) فقال: (وقد جمع ابن حبَّان في «صحيحه» بين الروايتين بأن حمل ذلك على حالتين، لكنَّه وهم في قوله: إنَّ الأولى كانت في أوَّل قدومه المدينة؛ حيث كان تحته تسع نسوة، والحالة الثانية في آخر الأمر؛ حيث اجتمع عنده إحدى عشرة امرأة)، فعَكَس بين الحالتين اللتين ذكرهما ابن حبَّان، ثمَّ قال الحافظ: (وموضع الوَهَم منه أنَّه ﷺ لمَّا قدم المدينة؛ لم يكن تحته امرأة سوى سودة، ثمَّ دخل على عائشة بالمدينة)، وهذا التعقُّب على نصِّ ابن حبَّان صحيحٌ؛ فإنَّه جعلهنَّ في أوَّل قدومه إحدى عشرة امرأة! فليُتأمَّل.

أنَّه تزوَّج نساءه كلَّهنَّ في وقت واحد، ولا يستقيم هذا إلَّا في آخر أمره؛ حيث اجتمع عنده تسع نسوة وجاريتان، ولا نعلم أنَّه اجتمع عنده إحدى عشرةَ امرأةً بالتزويج[١]، فإنَّه تزوَّج بإحدى[٢] عشرةَ، أوَّلهنَّ خديجة، ولم يتزوَّج عليها حتَّى ماتت)، انتهى، وقوله: (فإنَّه تزوَّج بإحدى عشرةَ): أشار إلى أزواجه اللَّاتي توفِّي عنهنَّ، وخديجة وزينب بنت خزيمة تُوفِّيتا[٣] في حياته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فائدة: أزواجه المدخول[٤] بهنَّ: خديجة، ثُمَّ سودة، ثُمَّ عائشة -وقيل: بالعكس، والأصحُّ: أنَّه عقد على عائشة قبل، ودخل بسودة قبل- ثُمَّ حفصة، ثُمَّ زينب بنت خزيمة، ثُمَّ أمُّ سلمة، ثُمَّ زينب بنت جحش، ثُمَّ جويرية، ثُمَّ ريحانة -وقيل: هي سُرِّيَّة كما تقدَّم[ح١٩٨]- ثُمَّ أمُّ حبيبة، ثُمَّ صفيَّة، ثُمَّ ميمونة، فهؤلاء نساؤه المدخول بهنَّ اثنا عشرة امرأة، منهنَّ ريحانة، وقد أشرت إلى الخلاف فيها، وتوفِّي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عن تسعٍ منهنَّ، وهنَّ من عدا خديجة وزينب بنت خزيمة وريحانة.

قال الإمام الحافظ شرف الدِّين أبو محمَّد عَبْد المؤمن بن خلف الدِّمياطيُّ شيخ شيوخي: (وأمَّا من لَمْ يدخل بها، ومن وهبت نفسها له، ومن خطبها ولم يتَّفق له تزويجها؛ فثلاثون امرأة على اختلافٍ في بعضهنَّ، والله أعلم) انتهى، وقد ذكر أبو عَبْد الله الحافظ ابن قيِّم الجوزيَّة في أول «الهدي» ما لفظه: (وأمَّا مَن خطبها ولم يتزوَّجها، ومن وهبت نفسها له فلم[٥] يتزوَّجها؛ فنحوُ أربع أو خمس، وقال[٦] بعضهم: «هنَّ ثلاثون امرأة»، وأهل العلم بالسِّيرة وأحواله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يعرفون هذا، بل ينكرونه، والمعروف عندهم: أنَّه بعث في الجونيَّة ليتزوجها، فدخل عليها ليخطبها، فاستعاذت منه، فأعاذها ولم يتزوَّجها، وكذلك الكلبيَّة، وكذلك التي رأى بكشحها بياضًا، فلم يدخل بها، والتي وهبت نفسها له، فزوَّجها[٧] غيره على سُوَر من القرآن، هذا هو المحفوظ، والله أعلم) انتهى، ويؤيِّد ما قاله ابن إمام الجوزيَّة ما في «الأحاديث المختارة» للحافظ ضياء الدِّين محمَّد بن عَبْد الواحد المقدسيِّ من حديث أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: (تزوَّج رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خمس عشرة امرأة، ودخل منهنَّ بإحدى عشرة،

(١) في (ب): (بالتَّزوج).
(٢) في (ج): (إحدى).
(٣) في (أ): (وتوفيا)، وفي (ب) و(ج): (توفيا).
(٤) في (ج): (اللَّاتي دخل).
(٥) في (ج): (ولم)، وهو موافق لمصدره.
(٦) في (ج): (قال).
(٧) في (ج): (فتزوجها).

ومات عن تسع)[ح٢٥٢٤]، والله أعلم.

وإذ قد قال الحافظ الدِّمياطيُّ ما قال؛ فأذكر مَن حضرني ممَّن قيل فيها ذلك -أعني: من الثَّلاثين-: أسماءَ بنت الصَّلت السُّلميَّة، أسماء بنت النُّعمان بن الجون، وقيل في نسبها غير ذلك، أسماء بنت كعب الجَوْنيَّة، وقيل: هي والتي قبلها واحدة، جمرة بنت الحارث الغطفانيِّ؛ بالجيم، أميمة بنت شراحيل، حبيبة بنت سهل الأنصاريَّة، خولة بنت الهذيل بن هبيرة، خولة أو خويلة بنت حكيم السُّلميَّة، سناء بنت الصَّلت، وهي عند أبي عُمر: أسماء بنت الصَّلت(١)، سودة القرشيَّة، شراف، صفيَّة بنت بشَّامة، العالية بنت ظبيان، عمرة بنت يزيد بن الجَوْن الكلابيَّة، عمرة بنت معاوية، أمَّ شريك العامريَّة؛ واسمها غزية، أمَّ شريك بنت جَابِر الغفاريَّة، فاختة بنت أبي طالب، فاطمة بنت الضَّحَّاك، فاطمة بنت شريح، قُتَيْلَة بنت قيس، ليلى بنت الخطِيم، مليكة بنت داود، مليكة بنت كعب، هند بنت يزيد ابن البرصاء(٢)، وعمرة بنت معاوية الكنديَّة(٣)، قال الشَّعبيُّ: تزوَّجها عليه الصلاة والسلام فجيء بها بعدما مات، وابنة جندب بن ضمرة الجندعيَّة، وقال بعضهم: تزوَّجها عليه الصلاة والسلام، وأنكر بعضهم وجود ذلك، والغفاريَّة، قال بعضهم: تزوَّج عليه الصلاة والسلام امرأة من غفار، فأمرها فنزعت ثيابها، فرأى بياضًا، فقال: «الحقي بأهلك»، ويقال: إنَّمَا رأى البياض بالكلابيَّة، وضُباعة بنت عامر بن قرط، خطبها عليه الصلاة والسلام إلى ابنها سلمة بن هشام، فقال: حتَّى أستأمرها، وقيل له عليه السلام: إنَّها كبرت، فلمَّا جاء ابنها إلَيها؛ قالت: ارجع إليه فزوِّجه، فرجع إلى النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم فسكت عنها عليه الصلاة والسلام، وهي القائلة: (اليومَ يبدو بعضُه أو كلُّه)، وامرأة لَمْ يُذكَر اسمها، قال مجاهد: خطب النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم امرأة، فقالت: أستأمر أبي، فلقيت أباها، فأذن لها، فلقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: «قد التحفنا لحافًا غيرك»[الطبقات الكبرى١٠/١٥٥]، وبقي غير من ذكرت، ولكن لَمْ أنبسط لذكرهنَّ.

وأمَّا مَن عرضت عليه نفسها(٤) فأباها: أمامة بنت حمزة ويقال: اسمها عمارة، والصَّواب: أنَّ عمارة(٥) ولدٌ ذَكَرٌ لحمزة، فقال: «تلك ابنة أخي من الرَّضاعة»(٦)، وعرض عليه الضَّحَّاك بن سفيان

---

(١) «الاستيعاب» (ص٨٧١)، وقال في آخر ترجمتها: (قول من قال: سناء بنت الصلت أولى بالصواب إن شاء الله تعالى).

(٢) في (ب) و(ج): (الرضا)، وهو تحريفٌ.

(٣) ذكرها سابقًا، ولعلَّه تكرار.

(٤) في (ج): (نفسها عليه).

(٥) (والصواب: أنَّ عمارة): ليس في (ج).

(٦) أخرجه البخاريُّ (٥١٠٠)، ومسلمٌ (١٤٤٧) من حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما.

ابنته، ووصف جمالها، وأنَّها لَمْ تُصدَع قطُّ، فقال: «لا حاجة لي بها»(١)، وقيل: إنَّ هذه هي الكلابيَّة، قال أبوها هذا، فطلَّقها ولم يبنِ بها.

وقد ذكرهنَّ الحافظ مُغُلْطاي شيخ شيوخي في «سيرته الصُّغرى» وزاد ونقص؛ فانظر ذلك إنْ أحببت من «سيرته»[١/٤٠٥]، والله أعلم، وكذا ذكرهنَّ ابن سيد النَّاس في «سيرته»[العيون٢/٤٠٣]؛ فانظر ذلك، فإنَّه ذكر بعض من ذكرته(٢).

وأمَّا سراريه؛ فكنَّ أربعًا: مارية، وريحانة على خلاف في ذلك تقدَّم أعلاه، وأخرى جميلة أصابها في السَّبي، وجارية وهبتها له زينب بنت جحش، وقيل غير من ذَكرتُ، والله أعلم.

قوله: (**أَنَّهُ أُعْطِيَ قُوَّةَ ثَلَاثِينَ**): كذا هنا، وفي «صحيح الإِسْمَاعِيليِّ» من حديث معاذ: (قوَّة أربعين)، وفي «الحلية» لأبي نعيم عن مجاهد: (أعطي قوَّة أربعين من رجال أهل الجنَّة)(٣)، قاله شيخنا الشَّارح، فنقلته ملخَّصًا، انتهى، وفي «الطَّبرانيِّ الأوسط» بسند ضعيف من حديث عَبْد الله بن عَمرو: «أُعطِيتُ قوَّة أربعين في البطش والجماع»[طس٥٧١]، واعلم أنَّ في «التِّرمذيِّ» في رجال الجنَّة: (كلُّ رجل بقوَّة سبعين)(٤)، وصحَّحه، [ولابن حبَّان «مئة رجل»[ح٧٤٢٤]، ولفظه(٥): («يعطى المؤمن في الجنَّة قوَّة كذا وكذا من الجماع»، فقيل: أوَيطيق ذلك؟ قال: «يعطى قوَّة مئة»)، وهذا في «التِّرمذيِّ»](٦) عن أنس رضي الله عنه[ت٢٥٣٥]، وفي «سنن الدَّارميِّ» المشهور بـ«مسند الدَّارميِّ» عن زيد بن أرقم مرفوعًا: «إنَّ الرَّجل من أهل الجنَّة ليُعطَى قوَّة مئة رجل في الأكل والشَّرب والجماع والشَّهوة»[ح٢٨٦٧]، وهو في «المسند»[ح١٩٢٦٩] و«النَّسائيِّ»[كن١١٤١٤]، ورواه الحاكم(٧).

---

(١) انظر «معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٦/٣٢٤٢).

(٢) انظر: «الطبقات الكبرى» (١٠/١٣٦-١٥٥)، «معرفة الصحابة» (٦/٣٢٣٦-٣٢٤٣).

(٣) لم أقف عليه في «حلية الأولياء»، وعزاه الحافظ في «الفتح» (١/٤٥٠) لأبي نعيم في «صفة الجنة»، وعزاه الشوكانيُّ في «الفوائد المجموعة» (ص١٧٦) لأبي نعيم في «الطب النبوي»، ولم أقف عليه فيهما، وأخرجه عن مجاهد بلفظه الحارثُ في «مسنده»؛ كما في «بغية الباحث» (٩٤٨).

(٤) لم أقف عليه بهذا اللفظ في «الترمذيِّ».

(٥) هذا لفظ الترمذيِّ من حديث أنس رضي الله عنه، أمَّا ابن حبَّان؛ فلفظه: «والذي نفسي بيده؛ إنَّ أحدهم ليُعطَى قوة مئة رجل في المطعم والمشرب والشهوة والجماع»، من حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه.

(٦) ما بين معقوفين سقط من (ج).

(٧) لم أقف عليه في المطبوع من «المستدرك»، وأخرجه من طريق الحاكمِ البيهقيُّ في «البعث والنشور» (٣١٧).

قوله: (**وَقَالَ سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ: إِنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ: تِسْعُ نِسْوَةٍ**): أمَّا (سعيدٌ)؛ فهو ابن أبي عَروبة، وتعليقُه هذا أخرجه البخاريُّ في (الطَّهارة)، كما سيأتي قريبًا[ح٢٨٤]، وفي (النِّكاح)[ح٥٠٦٨]، عن عَبْد الأعلى بن حمَّاد، وعن مُسَدَّد، قال[(1)]: (وقال لي خليفة)، وأخرجه النَّسائيُّ فيهما[(2)] عن إسْمَاعِيل بن مسعود[س٦/٥٣-٥٤، كن٥٢٨٦]؛ أربعتهم عن يزيد بن زُرَيع، عن سعيد بن أبي عَروبة به[(3)].

١٣- بَابُ غَسْلِ الْمَذْيِ وَالْوُضُوءِ مِنْهُ

قوله: (**بَابُ غَسْلِ الْمَذْيِ**): تقدَّمت لغات (المذْي)[ح١٣٢]، وهو بإسكان الذَّال، وتخفيف الياء، و(المذِيِّ)؛ بكسر الذَّال، وتشديد الياء، و(المذِي)؛ بالكسر والتخفيف، والفعل منه: مذى ومذَّى -بتخفيف الذَّال وتشديدها- وأمذى؛ ثلاث لغات، الأولى أفصح، وكذلك يقال في (الوَدْي)، وكذا في (المَنِيِّ)، والأوَّل أفصح في كلِّ ذلك./ [١/٥٩ب]

قوله: (**وَالْوُضُوءِ مِنْهُ**): هو بضمِّ الواو الفعل، ويجوز الفتح على لغة، تقدَّمت مرارًا[قبل ح١٣٥].

٢٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً، فَأَمَرْتُ رَجُلًا أَنْ يَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ لِمَكَانِ ابْنَتِهِ، فَسَأَلَ، فَقَالَ: «تَوَضَّأْ، وَاغْسِلْ ذَكَرَكَ».

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ**): تقدَّم مرارًا أنَّه هشام بن عَبْد الملك الطَّيالسيُّ.

قوله: (**حَدَّثَنَا زَائِدَةُ**): هو ابن قُدامة، أبو الصَّلْتِ الثَّقفيُّ الكوفيُّ الحافظ، عن زياد بن عِلاقة وسِمَاك، وعنه: ابن مهديٍّ وأحمدُ ابن يونس، ثقةٌ حجَّةٌ صاحبُ سُنَّة، تُوُفِّيَ غازيًا بالرُّوم سنة (١٦١هـ)، أخرج له الجماعة.

قوله: (**عَنْ أَبِي حَصِينٍ**): هو بفتح الحاء وكسر الصَّاد المهملتَين، واسمه عثمان بن عاصم الأسَديُّ، عنِ ابن عَبَّاس، وشريح، وطائفةٍ، وعنه: شُعْبَة، والسُّفيانان، وخلقٌ، وكان ثقةً ثبتًا، صاحب سُنَّة، تُوُفِّيَ سنة (١٢٧هـ)[(4)]، أخرج له الجماعة، وقد تقدَّم[ح١١٠].

قوله: (**عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ**): هو السُّلَميُّ؛ بِضَمِّ السِّين، وفتح اللام، واسمُه عَبْد الله بن حَبِيب

---

(١) يعني: البخاري عقب طريق مُسَدَّد.

(٢) كذا تبعًا للمِزِّيِّ في «تحفة الأشراف» (١/٣١٢)، ولم أقف على تخريج النسائيِّ لهذا الحديث من طريق سعيد في (كتاب الطهارة) في «المجتبى» و«السنن الكبرى»، وإنَّما أخرجه في (كتاب النكاح) فقط.

(٣) (به): سقط من (ج).

(٤) في النسخ: (١٢١)، والتصحيح من ترجمته السابقة.

ابن رُبَيِّعة -و(رُبَيِّعة): بضمِّ الرَّاء، تصغير (رَبِيعة)- الإمام، مُقرِئ الكوفة، عن عمرَ(١) وعثمان، وعنه: عاصم بن أبي النَّجود وأبو إسحاق، وأَقْرأَ دهرًا، تُوُفِّيَ سنة (٧٣هـ) تقريبًا مع ابن الزُّبير، أخرج له الجماعة، مشهور التَّرجمة جدًّا.

قوله: (**فَأَمَرْتُ رَجُلًا**): تقدَّم مسمًّى أنَّه المقداد[ح١٣٢]، وجاء في رواية: عمَّار، وتقدَّمت الرِّوايات في ذلك، والجمع بينها في (باب من استحيا فأمر(٢) غيره بالسُّؤال)[ح١٣٢].

قوله: (**تَوَضَّأْ**): تقدَّم الكلام على نظيره فيما مضى فيما إذا دخل على الفعل المضارع المهموز جازمٌ، وأنَّ فيه ثلاثةَ أوجه[ح١٣٨].

١٤- بَابُ مَنْ تَطَيَّبَ ثُمَّ اغْتَسَلَ، وَبَقِيَ أَثَرُ الطِّيبِ

٢٧٠- **حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ، عَنْ أَبِيهِ** قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ، فَذَكَرْتُ لَهَا قَوْلَ ابْنِ عُمَرَ: مَا أُحِبُّ أَنْ أُصْبِحَ مُحْرِمًا **أَنْضَخُ طِيبًا**، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَنَا طَيَّبْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، ثُمَّ طَافَ فِي نِسَائِهِ، ثُمَّ أَصْبَحَ مُحْرِمًا.

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ**): تقدَّم مرارًا أنَّه محمَّد بن الفضل عارمٌ، وتقدَّم بعضُ ترجمته[ح٥٨]، وما هو (العارم)، وأنَّه كان بعيدًا من العرامة[ح٦٠].

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ**): تقدَّم قريبًا أنَّه الوضَّاح بن عَبْد الله اليشكريُّ.

قوله: (**أَنْضَخُ طِيبًا**): هو بالخاء المعجمة في أصلنا، وتقدَّم الكلام عليه مُطوَّلًا في الورقة التي قبل هذه[ح٢٦٧].

٢٧١- حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: **حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ**، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى **وَبِيصِ الطِّيبِ** فِي مَفْرِقِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

قوله: (**حَدَّثَنَا الْحَكَمُ**): تقدَّم أنَّه ابن عُتَيبة الإمام، وتقدَّم بعض ترجمته[ح١١٧].

قوله: (**عَنْ إِبْرَاهِيمَ**): تقدَّم أنَّه(٣) إبراهيم بن يزيد النَّخَعِيُّ الإمام، وتقدَّم بعضُ ترجمته[ح٣٢].

قوله: (**عَنِ الأَسْوَدِ**): تقدَّم أنَّه الأسود بن يزيدَ النَّخَعِيُّ الكوفيُّ، وتقدَّم شيءٌ من ترجمته[ح١٢٦].

---

(١) في (ج): (عمرو)، وليس بصحيح.

(٢) في (أ): (فأمره).

(٣) (أنَّه): سقطت من (ب).

قوله: (وَبِيصِ الطِّيبِ[١]): هو -بفتح الواو، ثُمَّ موحَّدة مكسورة، ثُمَّ مثنَّاة تحت ساكنة، ثُمَّ صاد مهملة- البريق واللَّمعان.

قوله: (فِي مَفْرَقِ): هو -بفتح الميم والرَّاء، وبفتح الميم، وكسر الرَّاء[٢]- وسط الرَّأس، وهو الذي يفرق فيه الشَّعر.

١٥- بابُ تَخْلِيلِ الشَّعَرِ، حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَّهُ قَدْ أَرْوَى بَشَرَتَهُ؛ أَفَاضَ عَلَيْهِ

٢٧٢- **حَدَّثَنَا عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ**: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الجَنَابَةِ؛ غَسَلَ يَدَيْهِ، وَتَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اغْتَسَلَ، ثُمَّ يُخَلِّلُ بِيَدِهِ شَعَرَهُ حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَّهُ قَدْ أَرْوَى بَشَرَتَهُ؛ أَفَاضَ عَلَيْهِ المَاءَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ.

[قوله: (**حَدَّثَنَا عَبْدَانُ**): هو عَبْد الله بن عثمان، أبو عَبْد الرَّحمن، تقدَّم الكلام عليه[ح٦].

قوله: (**أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ**): هذا هو ابن المبارك، تقدَّم][٣].

١٦- بَابُ مَنْ تَوَضَّأَ فِي الجَنَابَةِ، ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ،
وَلَمْ يُعِدْ غَسْلَ مَوَاضِعِ الوُضُوءِ مِنْهُ مَرَّةً أُخْرَى

(**بَابُ مَنْ تَوَضَّأَ فِي الجَنَابَةِ، ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ...**) إلى آخر الترجمة... إلى (**بَاب نَفْضِ اليَدَيْنِ مِنْ غُسْلِ الجَنَابَةِ**)

قال ابن المُنَيِّر: (**إن قلت**: كيف تُستفاد التَّرجمة من الحديث وإنَّما قالت: «ثُمَّ توضَّأ»، «ثُمَّ أفاض على رأسه»، «ثُمَّ غسل جسده»، فدخل في قولها: «ثمَّ غسل جسده» الأعضاءُ التي تقدَّم غسلها؛ لأنَّها من جملة الجسد؟).

ثُمَّ قال: (**قلت**: استخراجها منه بعيدٌ لغةً، ومحتملٌ عرفًا؛ إذ لم تذكر إعادة غسلها، وذِكْرُ الجسد بغير ذِكْرِ[٤] الأعضاء المعيَّنة يفهم عرفًا بقيَّة الجسد لا جملته؛ لأنَّ الأصل عدم التكرار، والله أعلم)، ثُمَّ ذكر كلامًا آخر متعلِّقًا بابن بطَّال.

---

(١) في (ج): (طيب)، ولم تُروَ هكذا في «اليونينيَّة».

(٢) اقتُصِر في «اليونينيَّة» و(ق) على هذا الضبط.

(٣) ما بين معقوفين ليس في (ج).

(٤) هكذا في النسخ، وفي مصدره: (بعد)، وهو أولى.

قوله: (**الوُضُوءِ**): يحتمل أنَّ يكون بالفتح، وأنْ يكون بالضَّمِّ، وهو في أصلنا مضموم، وكلاهما جائز، كما تقدَّم[قبل ح١٣٥].

٢٧٤- حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عِيسَى: أَخْبَرَنَا الفَضْلُ بْنُ مُوسَى: **أَخْبَرَنَا الأَعْمَشُ**، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ: وَضَعَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم **وَضُوءَ الجَنَابَةِ**، **فَأَكْفَأَ** بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ فَرْجَهُ، ثُمَّ ضَرَبَ يَدَهُ بِالأَرْضِ -أَوِ الحَائِطِ- مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ المَاءَ، ثُمَّ غَسَلَ جَسَدَهُ، ثُمَّ تَنَحَّى فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ، قَالَتْ: فَأَتَيْتُهُ بِخِرْقَةٍ، فَلَمْ يُرِدْهَا، فَجَعَلَ يَنْفُضُ المَاءَ بِيَدِهِ.

قوله: (**حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ**): تقدَّم مرارًا أنَّه سُلَيْمَان بْنُ مِهْرَانَ، أبو محمَّد الكاهليُّ القارئ.

قوله: (**وَضُوءَ الجنَابَةِ**): هو بفتح الواو الماءُ، وتقدَّم أنَّه يجوز الضَّمُّ[قبل ح١٣٥]، [وفي نسخة: (وُضِع لرسول(١) الله صلى الله عليه وسلم وضوءُه للجنابة)(٢)، قال شيخنا: (قال الإِسْمَاعِيليُّ: بيَّن زائدةُ أنَّ قوله: «للجنابة» من قول سالمٍ الرَّاوي عن كريب، لا من قول ابن عَبَّاس ولا من قول ميمونة، وفي حديث زائدة ذكر: «سَتَرْتُه حتَّى اغتسل»[ي٧٧٤])، انتهى](٣).

قوله: (**فَأَكْفَأَ**): تقدَّم أنَّه مهموز الآخر، وهو هنا رباعيٌّ، وتقدَّم أنَّ الثُّلاثيَّ(٤) أفصح[ح١٨٦]، وقال الدِّمياطيُّ: (قال الجوهريُّ: كفأتُ الإناء: كببته وقلبته؛ فهو مكفوء، وزعم ابن الأعرابيِّ أنَّ «أكفأته» لغة، وحَكى عنِ الكسائيِّ: «كفأت الإناء»: قلبته، و«أكفأته»: أملته)، انتهى، وقد رأيت ما نقله الدِّمياطيُّ في «الصِّحاح».

١٧- بابٌ إِذَا ذَكَرَ فِي المَسْجِدِ أَنَّهُ جُنُبٌ؛ يَخْرُجُ كَمَا هُوَ، وَلَا يَتَيَمَّمُ

٢٧٥- **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، وَعُدِّلَتِ الصُّفُوفُ قِيَامًا، فَخَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم، فَلَمَّا قَامَ فِي مُصَلَّاهُ؛ ذَكَرَ أَنَّهُ جُنُبٌ، فَقَالَ لَنَا: «مَكَانَكُمْ»، ثُمَّ رَجَعَ، فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْنَا وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ،

---

(١) في (ب): (رسول).

(٢) ذكرها ابنُ الملقِّن في «التوضيح» (٦٠١/٤)، وكذا كانت في (ق)، ثمَّ أُصلِحت إلى: (وَضَعَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم وَضُوءَ الجَنَابَةِ)، وصُحِّح عليها.

(٣) ما بين معقوفين ليس في (ج)، «التوضيح» (٦٠٢/٤).

(٤) في (ب): (الثاني).

فَكَبَّرَ فَصَلَّيْنَا مَعَهُ.

تَابَعَهُ عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَرَوَاهُ الأَوْزَاعِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

قوله: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ): هذا هو المسنَديُّ، قاله شيخنا، وهو(١) الحافظ المشهور(٢)، تقدَّم بعض ترجمته[ح٩].

قوله: (حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ): هذا هو عثمان بن عُمر بن فارس العبديُّ البصريُّ، عن يونس ابن يزيد، وابن جريج، وطائفةٍ، وعنه: أحمد، والرماديُّ، والحارث ابن أبي أسامة، وخلقٌ، وكان من الصَّالحين الثِّقات، مات في ربيع الأوَّل سنة (٢٠٩هـ)، أخرج له الجماعة، له ترجمة في «الميزان».

قوله: (أَخْبَرَنَا يُونُسُ): تقدَّم مرارًا أنَّه ابن يزيد الأيليُّ، أحد الأثبات.

قوله: (عَنِ الزُّهْرِيِّ): تقدَّم أنَّه أبو بكر(٣) محمَّدُ بن مُسْلِم بن عُبَيد الله بن عَبْد الله بن شهاب، العالم المشهور.

قوله: (عَنْ أَبِي سَلَمَةَ): تقدَّم مرارًا أنَّه(٤) أحد الفقهاء السَّبعة على قول الأكثر، ابن عَبْد الرَّحمن [ابن عوف، واسمُه عَبْدُ الله، وقيل: إِسْمَاعِيل، تقدَّم.

قوله: (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ): تقدَّم مرارًا أنَّه عَبْد الرَّحمن](٥) بن صخرٍ، على الأصحِّ من نحو(٦) ثلاثين قولًا.

قوله: (تَابَعَهُ عَبْدُ الأَعْلَى): الضَّمير في (تابعه) يعود على عثمان بن عُمر، أي: تابع عَبْدُ الأعلى عثمانَ بنَ عُمر، فرواه عثمان عن يونس عنِ الزُّهْرِيِّ،/ كما تقدَّم، ورواه عَبْد الأعلى عن مَعْمَرٍ عنِ الزُّهْرِيِّ. [١/٦٠أ]

و(عبدُ الأعلى) المتابِعُ: هو عَبْد الأعلى بن عَبْد الأعلى السَّاميُّ؛ بالسِّين المهملة: إلى سامةَ ابنِ لؤيٍّ، عنِ الحذَّاء والجُرَيريِّ، وعنه: إسحاقُ وبُنْدَارٌ، ثقةٌ، لكنَّه قَدَريٌّ، تُوُفِّيَ سنة (١٨٩هـ)، أخرج

(١) (قاله شيخنا، وهو): ليس في (ب) و(ج).

(٢) (المشهور): سقط من (ج).

(٣) (أبو بكر): ليس في (ب).

(٤) (أنَّه): ليس في (أ).

(٥) ما بين معقوفين سقط من (ج).

(٦) (نحو): مثبت من (ب).

له الجماعة، له ترجمة في «الميزان»(١)، وقد تقدَّم ببعض ترجمةٍ[ح١٠]، ومتابعتُه لَمْ أرها في شيء من الكتب السِّتَّة إلَّا ما هنا(٢)، ومتابعةُ مَعْمَر تأتي قريبًا.

قوله: (عَنْ مَعْمَرٍ): هو بفتح الميمين(٣)، وإسكان العين بينهما(٤)، وهو ابن راشد، تقدَّم مرارًا، ومتابعة مَعْمَر أخرجها أبو داود في (الطَّهارة) عن مَخْلَد بن خالد، عن إبراهيم بن خالد، عن رباح بن زيد، عن مَعْمر به[د٢٣٥].

قوله: (عَنِ الزُّهْرِيِّ): تقدَّم قريبًا جدًّا وبعيدًا(٥).

قوله: (وَرَوَاهُ الأَوْزَاعِيُّ): تقدَّم أنَّه أبو عَمرو عَبْدُ الرَّحمن بن عَمرو الأوزاعيُّ، وتقدَّم بعضُ ترجمته، ولماذا نُسِب رحمةُ الله عليه[ح٧٨]، ورواية الأوزاعيِّ عنِ الزُّهْرِيِّ أخرجها البخاريُّ(٦) في (الصَّلاة)[ح٦٤٠]، ومسلمٌ فيها[م٦٠٥(١٥٨)]، وأبو داود والنَّسائيُّ في (الطَّهارة)[د٢٣٥، س٢/٨١-٨٢].

قوله: (عَنِ الزُّهْرِيِّ): تقدَّم قريبًا وبعيدًا.

١٨ - بَابُ نَفْضِ اليَدَيْنِ مِنَ الغُسْلِ عَنِ الجَنَابَةِ

٢٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْزَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الأَعْمَشَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَتْ مَيْمُونَةُ وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ غُسْلًا، فَسَتَرْتُهُ بِثَوْبٍ، وَصَبَّ عَلَى يَدَيْهِ، فَغَسَلَهُمَا، ثُمَّ صَبَّ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ، فَغَسَلَ فَرْجَهُ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ الأَرْضَ، فَمَسَحَهَا، ثُمَّ غَسَلَهَا، فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ، ثُمَّ صَبَّ عَلَى رَأْسِهِ، وَأَفَاضَ عَلَى جَسَدِهِ، ثُمَّ تَنَحَّى، فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ، فَنَاوَلْتُهُ ثَوْبًا، فَلَمْ يَأْخُذْهُ، فَانْطَلَقَ وَهُوَ يَنْفُضُ يَدَيْهِ.

(بَابُ نَفْضِ اليَدَيْنِ مِنَ الغُسْلِ عَنِ الجَنَابَةِ)... إلى (كِتَابِ الحَيْضِ)

قال ابن المُنَيِّر: (إن قلت: ما وجه دخول هذه التَّرجمة في الفقه؟)

ثُمَّ قال: (قلت: مقصوده هنا ألَّا يُتخيَّل أنَّ مثل هذا الفعل اطِّراحٌ لأثر العبادة ونقضٌ له، فبيَّن أنَّ

---

(١) «ميزان الاعتدال» (٢/٥٣١) وصحَّح عليه، انظر «تهذيب الكمال» (١٦/٣٥٩).

(٢) قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١/٤٥٧): (روايته موصولة عند الإمام أحمد [ح:٧٥١٥] عنه).

(٣) في (ج): (الميم).

(٤) (بينهما): سقطت من (ج).

(٥) (وبعيدًا): ليس في (ج).

(٦) (البخاري): سقطت من (ب).

هذا جائز، ونبَّه أيضًا على بطلان قول من زعم أنَّ تركه للمنديل من قبيل إبقاء[1] آثار العبادة عليه؛ ألَّا يمسحها، وقد ظنَّ الشَّارح -يعني: ابن بطَّال- هذا، وترجمةُ البخاريِّ تأباه، وتُبَيِّنُ أنَّ هذا ليس مغزاه، وإنَّما ترك المنديل -والله أعلم-؛ خوفًا من الدخول في أحوال المترفِّهين، والله أعلم) انتهى.

قوله: (**مِنَ الغُسْلِ عَنِ الجَنَابَةِ**): (الغُسل): بضمِّ الغين؛ لأنَّه الماء، وكذا: (**وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ غُسْلًا**)، ويجوز الفتح، وهما لغتان، وقد تقدَّمتا مرارًا[قبل ح٢٤٨].

قوله: (**حَدَّثَنَا عَبْدَانُ**): قال الدِّمياطيُّ: (هو عَبْد الله بن عثمان بن جَبَلَة)، انتهى، وهذا ظاهرٌ معروفٌ، وقد تقدَّم مرارًا.

قوله: (**عَنْ أَبِي حَمْزَةَ**): هو بالحاء المهملة وبالزاي، قَالَ الدِّمياطيُّ: (محمَّد بن ميمون السُّكريُّ)، انتهى، وهذا مثلُ ما قبله ظاهرٌ وتَقَدَّم.

قوله: (**سَمِعْتُ الأَعْمَشَ**): هو سُلَيْمَان بْنُ مِهْرَان، وهذا أظهرُ منهما، تقدَّم مرارًا.

قوله: (**عَنْ سَالِمٍ**): هو سالم بن أبي الجَعْد الأشجعيُّ مولاهم، الكوفيُّ، عن عمرَ وعائشةَ مرسلًا، وعن ابن عَبَّاس وابن عُمر، وعنه: منصورٌ والأعمشُ، تُوُفِّيَ سنة (١٠٠هـ)، وهو ثقةٌ، أخرج له الجماعة، ذكره في «الميزان»؛ لكونه يدلِّس ويرسل، وهذا سهلٌ، وقد صحَّح عليه.

قوله: (**غُسْلًا**): هو بضمِّ الغين؛ لأنَّه الماء، وتقدَّم أنَّه يجوز الفتح في الماء[قبل ح٢٤٨].

١٩ - بَابُ مَنْ بَدَأَ بِشِقِّ رَأْسِهِ الأَيْمَنِ فِي الغُسْلِ

قوله: (**مَنْ بَدَأَ**): هو مهموز الآخر، من الابتداء.

قوله: (**فِي الغَسْلِ**): هو بفتح الغين، وتضمُّ أيضًا، وقد تقدَّم[قبل ح٢٤٨]، وهو في أصلنا مضموم.

٢٧٧ - حَدَّثَنَا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، **عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ**، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنَّا إِذَا أَصَابَتْ إِحْدَانَا جَنَابَةٌ؛ أَخَذَتْ بِيَدَيْهَا ثَلَاثًا فَوْقَ رَأْسِهَا، ثُمَّ تَأْخُذُ بِيَدِهَا عَلَى شِقِّهَا الأَيْمَنِ، وَبِيَدِهَا الأُخْرَى عَلَى شِقِّهَا الأَيْسَرِ.

قوله: (**عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ**): هي بنتُ شَيبةَ الحاجبِ ابنِ عثمان بن أبي طلحة عَبْدِ الله[2] بن عَبْد العزَّى بن عثمان بن عَبْد الدَّار بن قصيٍّ العَبْدَريَّة، يقال: لها رؤية، وحديثُها عنِ النَّبيِّ ﷺ

(١) في (ب) و(ج): (إيثار)، وفي مصدره: (إيثار إبقاء).

(٢) (عبد الله): ليس في (ج).

في «أبي داود»، و«النَّسائيِّ»، و«ابنِ ماجه»، قال الذَّهبيُّ: (وأُراه مرسلًا)، انتهى، وروت عن عائشة، وأمِّ حبيبة، وأسماء بنت أبي بكر، وأمِّ سلمة، وجماعةٍ، وعنها: ابنُها منصور بن عَبْد الرَّحمن، وابنُ أخيها عَبْدُ الحَميد، وإبراهيم بن مهاجر، والحسن بن مُسْلِم بن يَنَّاق، وآخرون، ذكرها ابنُ حِبَّان في «الثِّقات»، وقد أخرج أبو داود وابنُ ماجه من طريق ابن إسحاق: أنَّها رأتِ النَّبيَّ ﷺ يوم الفتح دخل الكعبة وبها حَمَامَة(١) من عَيْدان فكسرها(٢)[د١٨٧٨، ق٢٩٤٧]، وقد تأخَّرت حتَّى أدركها ابنُ جريج، لكنَّه لَمْ يسمع منها، قال الذَّهبيُّ: (وأظنُّها عاشت إلى قريب سَنَة تسعين)، انتهى.

فائدةٌ هي تنبيهٌ: في «صحيح البخاريِّ» في (باب الإِذْخِرِ وَالحَشِيشِ في القَبْرِ) ما لفظه: (وَقَالَ أَبَانُ ابْنُ صَالِحٍ عنِ الحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عن صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ: سَمِعْتُ النَّبيَّ ﷺ مِثْلَهُ)[ح١٣٤٩]؛ فانظر هذه العبارة، فإنَّها صريحة في أنَّها صحابيَّة، وقد ضعَّف المِزِّيُّ الحافظ أبو الحجَّاج شيخُ شيوخنا في «أطرافه» أبانَ بن صالح في ترجمتها[تحفة ١١/٣٤٣]، وانفرد بتضعيفه فيما أعلم(٣)، ولها في «البخاريِّ»: (أَوْلَمَ النَّبيُّ ﷺ على بَعْضِ نِسَائِهِ بِمُدَّيْنِ مِنْ شَعِيرٍ)[ح٥١٧٢]، وفي حديث ابن مهديٍّ: (بصاعين)، أخرجه النَّسائيُّ أيضًا[كن٦٥١٧، ٦٥٧٢]، ولكن اختُلِفَ فيه على الثَّوريِّ؛ فقال أبو أحمد الزُّبيريُّ ومؤمَّل ابن إسْمَاعِيل ويحيى بن يمان(٤): عنِ الثَّوريِّ، عن منصور ابن صفيَّة، عن أمِّه، عن عائشة، وقال وكيعٌ وابنُ مهديٍّ والفِرْيابيُّ ورَوح بن عبادة: عنِ الثَّوريِّ، عن منصور، عن أمِّه: [(أنَّ النَّبيَّ ﷺ...)؛ ليس فيه: (عن عائشة)، قال البرقانيُّ: (وهذا القول أصحُّ؛ لأنَّ البخاريَّ أخرجه من حديث الفِرْيابيِّ، عنِ الثَّوريِّ، عن منصور، عن أمِّه](٥)، عنِ النَّبيِّ ﷺ[ح٥١٧٢]، ولم يخرِّج خلافه، ومِن الرُّواة مَن غلط فيه، فقال: «عن منصور ابن صفيَّة، عن صفيَّة بنت حُيَيٍّ، عنِ النَّبيِّ ﷺ»)، قال البرقانيُّ(٦):

---

(١) في (ج): (جماعة)، وهو تحريفٌ.

(٢) الحديث الذي أخرجه أبو داود ليس فيه رؤيتها للنبيِّ ﷺ يدخل الكعبة وبها حمامة من عَيدان، وإنَّما فيه رؤيتها له ﷺ يستلم الركنَ بمحجن فقط، والمقصودُ والشاهد حاصلٌ باللفظين؛ وهو رؤيتها النبيَّ ﷺ.

(٣) وكذا ضعَّفه ابن عبد البَرِّ في «التمهيد» (٣١٢/١)، وقال ابن حزم في «المُحلَّى» (١٦٨/١): (ليس بالمشهور)، لكن قال الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (٥٤/١): (هذه غفلةٌ منهما وخطأٌ تواردَا عليه، فلم يضعِّف أبانَ هذا أحدٌ قبلهما، ويكفي فيه قول ابنِ معين ومَن تقدَّم معه، والله أعلم).

(٤) في (ب): (تمار)، وفي (ج): (تمام)، وكلاهما تحريف.

(٥) ما بين معقوفين سقط من (ب).

(٦) في (ج): (الرقاشي)، وهو تحريفٌ.

(وصفيَّة بنت شيبة ليست بصحابيَّة، وحديثُها مرسلٌ وإنْ كان البخاريُّ أخرجه)، قال: (ورأيت في «كتاب النَّسائي» قد نصر قولَ مَن لَمْ يقل: «عن عائشة»، فأورده من حديث بُنْدَار عنِ ابن مهديٍّ، وقال: «إنَّه مرسل»[كن٦٥٧٢])، انتهى[١].

وقد أخرج لها أيضًا البخاريُّ تعليقًا: «إنَّ الله حرَّم مكَّةَ...»؛ الحديث في (الحجِّ) عقيب[٢] حديث ابن عَبَّاس وأبي هريرة: (وقال أبان بن صالح عنِ الحسن بن مُسْلِم، عن صفيَّة بنت شيبة قالت: سمعتُ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم مِثْلَه)[ح١٣٤٩]، وابنُ ماجه أيضًا[ق٣١٠٩]، قال المِزِّيُّ: (لو صحَّ هذا الحديث؛ لكان صريحًا في سماعها من النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم، لكن في إسناده أبان بن صالح، وهو ضعيف)[تحفة ١١/٣٤٣]، وقد أخرج لها[٣] أبو داود وابنُ ماجه الحديثَ الذي فيه الحمامة[د١٨٧٨، ق٢٩٤٧]، وقد ذكرتُه[٤]، قال المِزِّيُّ عقيبه[٥]: (هذا الحديثُ يضعِّف قولَ مَن أنكر أنَّ لها رؤيةً، فإنَّه إسنادٌ حسنٌ)، انتهى[تحفة ١١/٣٤٣]، وقد ذكر في «الأطراف» أنَّ لها رؤيةً، قال: (وقيل: لا رؤيةَ لها)، انتهى[تحفة ١١/٣٤١]، وقد أطلت فيها الكلام، ولكن لما فيه من الفائدة.

٢٠ - بابُ مَنِ اغْتَسَلَ عُرْيَانًا وَحْدَهُ فِي الخَلْوَةِ، وَمَنْ تَسَتَّرَ؛ فَالسَّتْرُ أَفْضَلُ، وَقَالَ بَهْزٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «اللهُ أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحْيَا مِنْهُ مِنَ النَّاسِ»

قوله في التَّبويب: (**والسَّتْرُ[٦] أَفْضَلُ**): هو بفتح السِّين، المصدر، وهو المراد هنا، وبالكسر: هو السِّتر نفسه، واحدُ (السُّتور).

قوله: (**وَقَالَ بَهْزٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ...**) إلى آخره: قال الدِّمياطيُّ ما لفظه: (روى ابن أبي شيبة في «مسنده» عن يزيد، عن بَهْز بن حكيم بن معاوية، عن أبيه، عن جدِّه قال: قلت: يا رسول الله؛

---

(١) «تحفة الأشراف» (١١/٣٤٢)، وانظر «فتح الباري» (٩/١٤٦-١٤٧) فإنَّه تكلَّم على هذا الحديث بما فيه كفاية.

(٢) في (ج): (عقب).

(٣) في النسخ: (له)، ولعلَّ المثبتَ هو الصواب.

(٤) وقد ذكرتُ أنَّ الحديثَ الذي أخرجه أبو داود ليس فيه الحمامة، وإنَّما فيه أنَّها رأتِ النبيَّ صلى الله عليه وسلم يستلم الركنَ بمحجن فقط.

(٥) في (ج): (عقبه).

(٦) كذا في النسخ، وفي (ق): (فالسَّتر)، وفي «اليونينيَّة»: (فالتَّستُّر)، وفي هامشها من رواية أبي ذرٍّ والأَصيلي وابن عساكر وأبي الوقت: (والتَّستُّر).

عوراتنا ما نأتي منها وما نذر؟ قال: «احفظ عورتك إلَّا من زوجك أو ما ملكت يمينك»، قلت: أرأيت القوم يكون بعضهم في بعض؟ قال: «إن استطعت ألَّا يراها أحد؛ فلا تريها»، قلت: أحدنا إذا كان خاليًا؟ قال: «فالله أحقُّ أنْ يستحى[1] منه من النَّاس»،/ ورواه أيضًا عن أبي أسامة[2] عن بَهْز[3]، ورواه ابنُ ماجه[4] [من طريق ابن أبي شيبة] عنهما[5] بسندهما[ق١٩٢٠]، ورواه التِّرمذيُّ من حديث يحيى بن سعيد عن بَهْزٍ، وقال: «حديثٌ حَسَنٌ»[ت٢٧٦٩]، انتهى، وحديثُ بَهْزٍ هذا رواه أصحاب السُّنن الأربعة[د٤٠١٧، ت٢٧٩٤، كن٨٩٢٣، ق١٩٢٠]، والله أعلم. [١/٦٠ب]

وأمَّا (بَهْز بن حكيم) فهو ابن معاوية بن حَيْدة، أبو عَبْد الملك، عن أبيه وزُرارةَ بنِ أوفى، وعنه: القطَّان ومكِّيٌّ، وثَّقه جماعةٌ، وقال ابن عديٍّ: (لم أرَ له حديثًا منكرًا)، انتهى، علَّق له البخاريُّ كما ترى، وأخرج له الأربعة، وله ترجمة في «الميزان».

وأمَّا والده حَكِيم؛ فهو -بفتح الحاء، وكسر الكاف- القُشَيريُّ، عن أبيه، وعنه: ابنه بَهْز، والجُرَيريُّ[6]، قال النَّسائيُّ: (ليس به بأسٌ)، وذكره ابن حبَّان في «الثِّقات»[7]، أخرج له الأربعة، وعلَّق له البخاريُّ[8].

وأمَّا معاوية بن حَيْدة جدُّ بَهْزٍ؛ فبصريٌّ، روى عنِ النَّبيِّ ﷺ، وعنه: ابنه أبو بَهْز حكيمٌ وحُمَيد[9] المزّنيُّ، مات غازيًا، أخرج له البخاريُّ تعليقًا، والأربعة في الأصول.

٢٧٨-٢٧٩- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ نَصْرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَغْتَسِلُونَ عُرَاةً، يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ،

---

(١) في (ج): (تستحيي).

(٢) في النسخ تبعًا لحاشية الدمياطيِّ في هامش (ق): (أمامة).

(٣) لم أقف على هذا الحديث في «مسند ابن أبي شيبة» ولا في «مصنَّفه»، لكن رواه ابنُ ماجه عن ابن أبي شيبة عن يزيد وأبي أسامة عن بهزٍ به.

(٤) في (ج): (ورواه عثمان).

(٥) (عنهما): سقطت من (ج).

(٦) في (ب): (والجرير).

(٧) ليس له ترجمة في المطبوع من «الثقات».

(٨) زيد في (ب): (تعليقًا، والأربعة في الأصول)، انظر «تهذيب الكمال» (٧/٢٠٢).

(٩) في (ج): (وحزام)، وليس بصحيح.

وَكَانَ مُوسَى ﷺ يَغْتَسِلُ وَحْدَهُ، فَقَالُوا: وَاللهِ؛ مَا يَمْنَعُ مُوسَى أَنْ يَغْتَسِلَ مَعَنَا **إِلَّا أَنَّهُ آدَرُ**، فَذَهَبَ مَرَّةً يَغْتَسِلُ، فَوَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَى حَجَرٍ، فَفَرَّ الحَجَرُ بِثَوْبِهِ، **فَخَرَجَ مُوسَى فِي إِثْرِهِ** يَقُولُ: ثَوْبِيَ **يَا حَجَرُ**، ثَوْبِيَ يَا حَجَرُ، حَتَّى نَظَرَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِلَى مُوسَى، فَقَالُوا: وَاللهِ مَا بِمُوسَى مِنْ بَأْسٍ، وَأَخَذَ ثَوْبَهُ، **فَطَفِقَ** بِالحَجَرِ ضَرْبًا»، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاللهِ إِنَّهُ **لَنَدَبٌ** بِالحَجَرِ **سِتَّةٌ أَوْ سَبْعَةٌ** ضَرْبًا بِالحَجَرِ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا أَيُّوبُ ﷺ يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا؛ فَخَرَّ عَلَيْهِ جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ أَيُّوبُ يَحْتَثِي فِي ثَوْبِهِ، فَنَادَاهُ رَبُّهُ: يَا أَيُّوبُ؛ أَلَمْ أَكُنْ أَغْنَيْتُكَ عَمَّا تَرَى، قَالَ: بَلَى وَعِزَّتِكَ، وَلَكِنْ لَا غِنَى بِي عَنْ بَرَكَتِكَ».

وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «بَيْنَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا».

قوله: (**عَنْ مَعْمَرٍ**): هو بفتح الميم، وإسكان العين، تقدَّم أنَّه ابن راشد، وتقدَّم بعض ترجمته[ح٢٣٧].

قوله: (**عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ**): هو اسم فاعل، مشهور التَّرجمة.

قوله: (**عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ**): تقدَّم أنَّه عَبْد الرَّحمن بن صخرٍ، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

قوله: (**يَغْتَسِلُونَ عُرَاةً**): يحتمل أنَّ هذا كان جائزًا في شرعهم، وكان موسى ﷺ يتركه تنزُّهًا وحياءً واستحبابًا، ويحتمل أنَّه كان حرامًا كما هو حرام عندنا، وكانوا يتساهلون فيه كما يتساهل فيه بعض النَّاس اليوم، والله أعلم.

قوله: (**إِلَّا أَنَّهُ آدَرُ**): هو بفتح الهمزة الممدودة، وبالدَّال المهملة المفتوحة أيضًا، وبالرَّاء على وزن (آدَم)، والأُدرة؛ بالضَّمِّ: نفخة في الخصية، يقال: رجل آدر بيِّنُ الأَدَرِ، وهي التي يسمِّيها النَّاس: القيلة.

قوله: (**فَخَرَجَ مُوسَى فِي إِثْرِهِ**): وفي نسخة: (فجمح)، ومعنى (جمح): ذهب يجري.

قوله: (**فِي إِثْرِهِ**): حكى شيخنا الشَّارح تثليث(١) الهمزة، وقال غيره: بفتح الهمزة والثَّاء، وكسر الهمزة وسكون الثَّاء.

قوله: (**يَا حَجَرُ**): ناداه مناداة مَن يعقل؛ لفعله فعلَهم.

قوله: (**فَطَفِقَ**): هو بكسر الفاء، ويجوز فتحها، أي: جعل، وقد تقدَّم[ح١٩٨].

---

(١) في (ب): (وثلث).

فائدة: يحتمل أنْ يكون موسى أراد بضرب الحجر إظهار معجزة لقومه بأثر الضَّرب في الحجر، ويحتمل أنَّه[(١)] أوحي إليه بأنْ يضربه؛ لإظهار المعجزة، والله أعلم، قاله النَّوويُّ.

قوله: (**لَنَدَبٌ**): قال ابن قُرْقُول: («لَنَدْبٌ»: كذا رويناه بسكون الدَّال، وكذا يقوله المحدِّثون، ورويناه عنِ الأسدي والصَّدَفيِّ وغيرهما بفتحها[(٢)]، وهو الصَّواب)، انتهى، ولم يذكر ابن الأثير وكذا النَّوويُّ في «شرح مسلم» سواه، قال ابن قُرْقُول: (وهو الأثر من الجرح والضَّرب إِذَا لَمْ يرتفع عن[(٣)] الجلد، والجمع: ندوب[(٤)] وأنداب، وقيل: النَّدَب: جمع «ندَبة»؛ مفتوح الدَّال، فأمَّا إِذَا سُكِّنت؛ فهو الحضُّ والدعاء إلى الشيء) انتهى، وقال النوويُّ: (الندَب: الأثر).

قوله: (**سِتَّةٌ أَوْ سَبْعَةٌ**): هما مرفوعان منوَّنان، ويجوز نصبهما، ورأيته[(٥)] في بعض النُّسخ الصَّحيحة مضبوطًا بهما، وكذا هو في أصلنا **الآن**.

قوله: (**وَعن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «بَيْنَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا...»**)؛ الحديث إلى أنْ قال: (**وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ**[(٦)]، **عن عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ، عنِ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم: «بَيْنَا أَيُّوبُ...»**)؛ الحديث: اعلم أنَّ المِزِّيَّ قد علَّم عليه (خت)؛ يعني: أنَّ البخاريَّ أخرجه تعليقًا، ثُمَّ قال: (البخاريُّ[(٧)] في «الطَّهارة»: رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بن طهمان، عن مُوسَى ابْنِ عُقْبَة، عن صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ به، وأخرجه النَّسائيُّ فيه عن أحمدَ بنِ حفص، عن أبيه، عن إبراهيمَ به؛ يعني: عن مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عن صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ؛ يعني: عن عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه[س١/٢٠٠-٢٠١])، انتهى[تحفة ١٠/٢٧٤]، وإبراهيم بن طهمان ليس هو من مشايخه، فالحديث معلَّق كما رقم عليه المِزِّيُّ، وقال شيخنا الشَّارح: (حديث أبي هريرة هذا معطوفٌ على سند حديث أبي هريرة الأوَّل، وقد صرَّح به أبو مسعود الدِّمشقيُّ وخلف، فقالا: إنَّ البخاريَّ رواه هنا عن إسحاق ابن نصر، وفي «أحاديث

---

(١) في (ج): (بأنَّه).

(٢) في (ج): (يفتحهما).

(٣) في (ج): (من).

(٤) في (ب): (ندب).

(٥) في (ج): (وروايته).

(٦) (بن سُلَيم): ليس في «اليونينيَّة»، وهو ثابتٌ في رواية الأَصيليِّ، كما في هامشها وهامش (ق)، ولا أدري كيف وقد سقط التعليق برمته عنده، ولعلَّه في نسخة، والله أعلم.

(٧) (البخاري): ليس في (ب).

الأنبياء» عن عَبْد الله بن محمَّد الجعفيِّ[ح٣٣٩١]؛ كلاهما عن عَبْد الرَّزَّاق)[١]، وذكر عن أبي نُعَيم: أنَّ البخاريَّ لَمْ يذكرِ اسمَ شيخِه وأرسله، ثُمَّ ذكر وَصْلَه من عند الإِسْمَاعيليِّ[٢].

فحاصل كلام شيخنا: أنَّه ذكر فيه قولين؛ أحدهما: أنَّه معطوف على السَّند قبله، والثَّاني: أنَّه تعليقٌ[٣]، ولا شكَّ أنَّه تعليقٌ، لكن عكَّر[٤] عليَّ قولُه فيه: (ورواه)؛ بالواو، وعلى: (ورواه) بجملتها علامة نسخة، ولو حُذِفتِ الواو؛ كان ظاهرًا في التَّعليق، والله أعلم، ولكنَّ إبقاء الواو دليلٌ على أنَّه[٥] معطوف على الحديث قبله، ومن قوله: (وَرَوَى إِبْرَاهِيمُ...) إلى (عُرْيَانًا): هو مُخرَّج في أصلنا الدِّمشقيِّ في الهامش، وعليه ما صورته (هـ).

و(إبراهيم): تقدَّم أنَّه ابن طهمان، و(صَفْوَان بن سُلَيْم): بضمِّ السِّين، وفتح اللَّام، و(عَطَاء بْن يَسَار): بالمثنَّاة تحتُ، والسِّين المهملة، وكلُّ هذا ظاهرٌ، والله أعلم.

٢١ - بَابُ التَّسَتُّرِ فِي الغُسْلِ عِنْدَ النَّاسِ

قوله: (**فِي الغَسْلِ**): هو بفتح الغين؛ لأنَّه الفعل، وبالضَّمِّ[٦] الماءُ، والمراد الأوَّل، ولكن قد ضُبِط في أصلنا بِضَمِّها، وقد تقدَّم أنَّها لغة[قبل ح٢٤٨].

٢٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ: أَنَّ أَبَا مُرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِئٍ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ تَقُولُ: ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ عَامَ الفَتْحِ، فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ تَسْتُرُهُ، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» فَقُلْتُ: أَنَا أُمُّ هَانِئٍ.

قوله: (**عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ**): (أبو النَّضر): بالضَّاد المعجمة، وهذا[٧] لا يُحتَاج

---

(١) «التوضيح» (٤/٦٣١)، وكلامُ شيخِه هذا في قول البخاريِّ: (وعن أبي هريرة عن النبيِّ ﷺ قال: «بينا أيُّوب يغتسل...»)؛ فليُتَنبَّه.

(٢) انظر «التوضيح» (٤/٦٣١)، وكلامُ أبي نعيم إنَّما هو في قول البخاريِّ: (ورواه إبراهيم عن موسى...)، وكذا وَصَلَ الإسماعيليُّ هذا التعليق.

(٣) بل ليس في كلام شيخِه إلَّا قول واحد؛ وهو أنَّه تعليق، أمَّا المعطوف على السند قبله؛ فهو قول البخاريِّ: (وعن أبي هريرة عن النبيِّ ﷺ قال: «بينا أيُّوب يغتسل...»)، وليس: (ورواه إبراهيم...).

(٤) في (ب): (عسر).

(٥) (أنه): سقطت من (ج).

(٦) في (أ) و(ب): (وبالفتح)، وهو سبق نظر.

(٧) في (ب): (هذا).

تقييدٌ كما قدَّمته[ح١٥٢]؛ لأنَّه لَمْ يأتِ بالألف واللَّام إلَّا المعجم بالضَّاد، و(نصر) -بالصَّاد المهملة- لا يأتي بالألف واللَّام، و(أبو النَّضر) هذا: هو سالم بن أبي أميَّة، أخرج له الجماعة، ووثَّقه ابن مَعِين والنَّسائيُّ، تُوُفِّيَ سنة (١٢٩هـ)، ثقةٌ نبيلٌ، تقدَّم بعضُ ترجمته[ح٢٠٢].

قوله: (**أَنَّ أَبَا مُرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ**): اسم (أبي مُرَّة) يزيدُ، مولى عَقِيل أو مولى أمِّ هانئ، روى عنهما، وعن أبي الدرداء، وعنه: زيد بن أسلم، وأبو حازم، ثقة، أخرج له الجماعة، وقد تقدَّم[ح٦٦].

قوله: (**مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ**): (أمُّ هانئ): بهمزة في آخرها، اختُلف في اسمها؛ فقيل: فاختة، أو هند، أو فاطمة، أو عاتكة، أو جُمَانة، أو رملة؛ أقوالٌ؛ أشهرها أوَّلها، أسلمت يوم الفتح، ترجمتُها معروفةٌ رضي الله عنها، أخرج لها الجماعة، قال الذَّهبيُّ: (ولعلَّها تُوُفِّيَت بعد الخمسين)، انتهى، كنيت بابنها هانئ بن هُبَيرة، ولها من هُبَيرةَ ابنٌ آخر، يقال له: جَعْدة، وآخَرُ يُقال له: يوسف.

تنبيهٌ: رأيت في كلام شيخنا الشَّارح في (باب ما جاء في «زعموا»): أنَّ أمَّ هانئ قيل: كانت أختَ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم من الرَّضاعة، انتهى، وهذا غريبٌ جدًّا، فإنَّها ذُكرت فيمن خطبها عليه الصلاة والسلام، ولم يتَّفق له زواجها، كما تقدَّم[ح٢٦٨]، وفي «صحيح مُسْلِم» في (الفضائل)/ بوَّب عليه مبوِّب: (باب ما ذُكِر في نساء قريش): أنَّه عليه الصلاة والسلام خطب بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ الله؛ إِنِّي قَدْ كَبِرْتُ وَلِي عِيَالٌ، فَقَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم: «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإبل»[م(٢٥٢٧)(٢٠١)]. [١/٦١أ]

٢٨١- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ: سَتَرْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ يَغْتَسِلُ مِنَ الجَنَابَةِ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ صَبَّ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ، فَغَسَلَ فَرْجَهُ، وَمَا أَصَابَهُ، ثُمَّ مَسَحَ بِيَدِهِ عَلَى الحَائِطِ أَوِ الأَرْضِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، غَيْرَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى جَسَدِهِ المَاءَ، ثُمَّ تَنَحَّى فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ.

تَابَعَهُ أَبُو عَوَانَةَ وَابْنُ فُضَيْلٍ فِي التَّسَتُّرِ.

قوله: (**حَدَّثَنَا عَبْدَانُ**): تقدَّم مرارًا أنَّه عَبْد الله بن عثمان بن جَبَلة بن أبي روَّاد، وتقدَّم بعض ترجمته في أوائل هذا التَّعليق[ح٦].

قوله: (**أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ**): هو ابن المبارك، تقدَّم مرارًا(١)، شيخُ الإسلام، العالمُ الرَّبَّانيُّ، تقدَّم، وأنَّه شيخ خراسان.

---

(١) في (ب): (مرات).

قوله: (**أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ**): تقدَّم أنَّه الثَّوريُّ سفيانُ بن سعيد، العالـمُ الفَرْدُ.

قوله: (**عَنِ الأَعْمَشِ**): تقدَّم أنَّه سُلَيْمَان بْنُ مِهْرَانَ، أبو محمَّد الكاهليُّ الإمام القارئ.

قوله: (**وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ**): هو[١] بضمِّ الواو الفعل، وأمَّا بالفتح؛ فإنَّه الماء، وتقدَّم أنَّه يجوز في كلٍّ منهما الفتح والضَّمُّ مرارًا[قبل ح١٣٥].

قوله: (**تَابَعَهُ أَبُو عَوَانَةَ وَابْنُ فُضَيْلٍ فِي التَّسَتُّرِ**): أمَّا الضَّمير في (تابعه)؛ فإنَّه يعود على سفيان؛ يعني: الثَّوريَّ، قال المِزِّيُّ في «الأطراف»: («تابعه أبو عوانة وابن فضيل»؛ يعني: عنِ الأعمش)، انتهى[تحفة ١٢/٤٨٨]، و(أبو عوانة): تقدَّم أنَّه الوضَّاح بن عَبْد الله، وأمَّا (ابن فُضَيل)؛ فهو محمَّد بن فُضَيل؛ بالتَّصغير، وهو ابن غَزْوَانَ الضَّبِّيُّ مولاهم، الحافظ، أبو عَبْد الرَّحمن، عن أبيه، ومُغيرة، وحُصَين، وعنه: أحمد، وإسحاق، والعطارديُّ، ثقة شيعيٌّ، مات سنة (١٩٤هـ)، أخرج له الجماعة، وله ترجمة في «الميزان».

والحكمة في هذه المتابعة: أنَّ سفيانَ الثَّوريَّ عنعن في السَّند الأوَّل، وهو مدلِّس، فتابعاه على روايته عنِ الأعمش؛ لتقوية الحديث، والله أعلم، ومتابعة أبي عوانة عنِ الأعمش أخرجها البخاريُّ في (الطَّهارة) عن موسى، عن أبي عوانة[ح٢٦٦]، ومتابعة ابن فُضَيل لَمْ أرَها في شيءٍ من الكتب السِّتَّة إلَّا ما هنا[٢]، ولَم[٣] يخرِّجها ولا التي قبلها[٤] شيخُنا.

٢٢ - بابٌ إِذَا احْتَلَمَتِ المَرْأَةُ

٢٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، **عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ** أُمِّ المُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ: **جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ** امْرَأَةُ أَبِي طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ إِنَّ اللهَ لَا يَسْتَحِي مِنَ الحَقِّ، هَلْ عَلَى المَرْأَةِ مِنْ غُسْلٍ؛ إِذَا هِيَ احْتَلَمَتْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «نَعَمْ؛ إِذَا رَأَتِ المَاءَ».

قوله: (**عَن أُمِّ سَلَمَةَ**): تقدَّم أنَّها أمُّ المؤمنين، وأنَّ اسمَها هندُ بنتُ أبي أميَّة رضي الله عنها، وتقدَّم شيءٌ من ترجمتها، وأنَّها آخرُ أمَّهاتِ المؤمنين وفاةً[ح١١٥].

---

(١) (هو): سقط من (ج)، وفي (ب): (وهو).

(٢) قال الحافظ في «الفتح» (١/٤٦٢): (روايته موصولة في «صحيح أبي عوانة»).

(٣) في (أ): (لـم).

(٤) (ولا التي قبلها): ليس في (ب).

قوله: (جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ): تقدَّم أنَّها بضمِّ السِّين، وفتح اللَّام، في اسمها أقوال: سَهْلة، وقيل: رُمَيلة، أو رُمَيثة[(١)]، أو مُلَيكة، أو أُنَيْفَة، أو الرُّمَيصاء، أو الغُمَيْصَاء، زوج أبي طلحة، تقدَّم بعض ترجمتها[ح١٣٠]، وهي أمُّ أنس رضي الله عنهما.

فائدة: تقدَّم أنَّ جماعة من الصَّحابيَّات سألن[(٢)] كسؤال[(٣)] أمِّ سُلَيم، وقد تقدَّم ما في ذلك؛ فانظره في (باب الحياء في العلم)[ح١٣٠].

٢٣ - بَابُ عَرَقِ الجُنُبِ، وَأَنَّ المُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ

قوله: (**وَأَنَّ المُؤْمِنَ**): (أنَّ): بفتح الهمزة، كذا هو في أصلنا بالقلم، وظهر لي أنَّه يجوز الكسر، أو يُترجَّح؛ لحكاية: «**إِنَّ المُؤْمِنَ لَا يَنْجسُ**» في الحديث.

[قوله: (**لَا يَنْجَسُ**): هو بفتح الجيم -وكذا في متن الحديث- في المضارع، وكسر الجيم في الماضي، كذا اقتصر عليه الجوهريُّ، وفي «أفعال ابن القطَّاع»][(٤)]: (نَجِس الشَّيء ونجُس نجسًا ونجاسة، ضدُّ «طهر»)، فقوله: (نجِس) الأولى مكسورة بالقلم، وهذه ذكرها الجوهريُّ، واللُّغة الثَّانية: (نجُس)؛ بضمِّ الجيم بالقلم، فعلى هذه: يقال في المستقبل: ينجُس؛ بضمِّ الجيم، فتحرَّر[(٥)] فيه لغتان، ينجَس؛ بفتح الجيم، وهي التي ذكرها الجوهريُّ، والثَّانية: ينجُس؛ بضمِّ الجيم، وهي التي ذكرها مع ما قبلها ابنُ القطَّاع، وقد صرَّح النَّوويُّ في «شرح مسلم» في حديث أبي هريرة رضي الله عنه بأنَّ في[(٦)] الماضي لغتين؛ كسر الجيم وضمَّها، قال: (فمن كسرها في الماضي؛ فتحها في المضارع، ومن ضمَّها في الماضي؛ ضمَّها في المضارع أيضًا)، قال: (وهذا قياس مُطَّرد معروف عند أهل اللُّغة إلا أحرفًا مستثناة من المكسور، والله أعلم)، انتهى.

٢٨٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: **حَدَّثَنَا يَحْيَى: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ: حَدَّثَنَا بَكْرٌ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ**: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم لَقِيَهُ فِي بَعْضِ طَرِيقِ المَدِينَةِ وَهُوَ جُنُبٌ، **فَانْخَنَسْتُ مِنْهُ**، فَذَهَبَ فَاغْتَسَلَ،

(١) في (ج): (رمية).

(٢) في (ج): (سألت).

(٣) في (ج): (بسؤال).

(٤) ما بين معقوفين سقط من (ج).

(٥) في (ج): (فيحرر).

(٦) (في): سقطت من (ج).

ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ: «أَيْنَ كُنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟» قَالَ: كُنْتُ جُنُبًا، فَكَرِهْتُ أَنْ أُجَالِسَكَ وَأَنَا عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ، فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللهِ! إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجُسُ».

قوله: (أَخْبَرَنَا يَحْيَى): هو ابن سعيد القطَّان، حافظ الإسلام، تقدَّم بعضُ ترجمته رحمه الله[ح٤٣].

قوله: (حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ): هو بضمِّ الحاء، وفتح الميم، وهو ابن تير أو تيرويه الطَّويلُ، وقد تقدَّم الخلاف في اسم أبيه[ح١٩٥]، وتقدَّم بعض ترجمته[ح٤٩].

قوله: (عَنْ بَكْرٍ): هو مُكبَّر، وهو بَكْرُ بن عَبْد الله المزنيُّ، يروي عنِ ابن عَبَّاس وابن عُمر، وعنه: سُلَيْمَان التَّيميُّ، ومبارك، وخلقٌ، ثقةٌ إمَامٌ، تُوُفِّيَ سنة (١٠٨هـ)، أخرج له الجماعة.

قوله: (عَنْ أَبِي رَافِعٍ): اسمه نُفَيع، مدنيٌّ، نزل البصرة، عن عمرَ، وعثمانَ، وأُبيٍّ، وعنه: قتادةُ وبَكْرٌ المزنيُّ، ثقةٌ نبيلٌ، أخرج له الجماعة، وقد تقدَّم[ح١٧٦].

قوله: (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ): تقدَّم مرارًا أنَّه عَبْد الرَّحمن بن صخرٍ، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

قوله: (فَانْخَنَسْتُ[(١)] مِنْهُ): هو بالخاء المعجمة، ثُمَّ نون، ثُمَّ سين مهملة، أي: تأخَّرت، ورجعت، وانقبضت، وفي هذه الكلمة سبع روايات[(٢)]: (انبجستُ)، (انتجستُ)، (انبخستُ)، (اختنستُ)، (انبجشتُ)، (انبحشت)[(٣)]، (احتبست)[(٤)]، وكلُّها راجعة إلى الانفصال والمزايلة على وجه التَّعظيم له، ولفظ ابن قُرْقُول في (الباء مع الجيم) ذكره: (كذا لابن السَّكن والحَمُّويي ولأبي[(٥)] الهيثم، وعند الأَصيليِّ: «فانبخست»؛ بخاء معجمة بعد الباء، وكذا لسائرهم، قال بعضهم: صوابه: فانخنستُ؛ ومعناه: انقبضتُ عنه وتأخَّرتُ، وأمَّا «انبجست»؛ فمعناه: اندفعت عنه وزايلته، ومثله في الحديث الآخر: «فانسللت مِنْهُ»[خ٢٨٥]، وأمَّا «انبخست»؛ من البخس: وهو النَّقص والظُّلم، وهو بعيد من هذا، قال ابن قُرْقُول: إِذَا صحَّت الرِّواية؛ فله وجه، وهو أنَّه ظهر له نقصانه عن مماشاة رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ لما اعتقده في نفسه من النَّجاسة في حال جنابته[(٦)]، فرأى أنَّه لا يقاومه ما دام في تلك الحال، ألا تراه

(١) في (ب) و(ج): (وانخنست).

(٢) أي: غير ما في المتن.

(٣) كذا في النسخ مضبوطًا بالحاء المهملة، وفي «التوضيح» و«الإعلام»: (انتشجت).

(٤) في النسخ: (اختنست)، وهو تكرار، والمثبت من «الإعلام»، وانظر الروايات من «الإعلام بفوائد عمدة الأحكام» (١٢/٢) و«التوضيح» (٦٤٤/٤).

(٥) في (ج): (ولابن)، وهو تحريف.

(٦) في (ب) و(ج): (حياته)، وهو تحريفٌ.

كيف قال له: «إنَّ المؤمن لا ينجس»، وقد روي: «فانتجست منه»، أي: اعتقدت النَّجاسة بجسمي حكمًا شرعيًّا)، انتهى، [وقد ذكر الرشيد العطَّار من هذه الرِّوايات خمسَ رواياتٍ، وضَبَطَها بالحروف في «الغرر المجموعة على صحيح مسلم»، وهي: (انبجست)، (انخنست)، (اختنست)، (انتجست)، (انبخست)، والله أعلم][(١)].

قَوْلِهِ: (سُبْحَانَ اللهِ!): المراد بها: التَّعجُّب من أنَّ أبا هريرة اعتقد نجاسة نفسه بسبب الجنابة.

فائدة: الذي جرى له[(٢)] مثل هذه القصَّة مجموعهم ثلاثة أشخاص؛ وهم: أبو هريرة في «البخاريِّ» و«مسلم»[م٣٧١]، وحذيفة أخرجه مسلم[م٣٧٢]، وابن مسعود أخرجه النَّسائيُّ من حَدِيث أبي وائل عنِ ابن مسعود[(٣)][س١/١٤٥]، ذكر شيخنا في مكانٍ أنَّه[(٤)] أخرجه النَّسائيُّ، انتهى، ولم أره أنا في «أطراف المِزِّيِّ» في ترجمة أبي وائل شقيق بن سلمة عنهُ[(٥)]، والله أعلم.

قوله: (لَا يَنْجُسُ): تقدَّم أنَّ فيها لغتين؛ فتح الجيم وضمَّها أعلاه؛ فانظره[قبل ح٢٨٣].

٢٤ - بَابُ الجُنُبِ يَخْرُجُ وَيَمْشِي فِي السُّوقِ وَغَيْرِهِ

وَقَالَ عَطَاءٌ: يَحْتَجِمُ الجُنُبُ، وَيُقَلِّمُ أَظْفَارَهُ، وَيَحْلِقُ رَأْسَهُ، **وَإِنْ لَمْ يَتَوَضَّأْ**.

قوله: (**وَقَالَ عَطَاءٌ**): هذا هو عطاء بن أبي رَباح، مفتي أهل مكَّة، تقدَّم./ [١/٦١ب]

قوله: (**وَإِنْ لَمْ يَتَوَضَّأْ**): تقدَّم أنَّه يجوز فيه: (يتوضَّ) و(يتوضَّأْ) و(يتوضَّا)؛ فانظره، فإنَّه مفيد[ح١٣٨].

٢٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: **حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ**: أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي اللَّيْلَةِ الوَاحِدَةِ، **وَلَهُ يَوْمَئِذٍ تِسْعُ نِسْوَةٍ**.

قوله: (**حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ**): هو ابن أبي عَروبةَ مِهْرَانَ، أبو النَّضر اليشكريُّ مولاهم، البصريُّ، أحد الأعلام، عنِ الحسن، ومحمَّد، وأبي رجاء العطارديِّ، وقتادة، وعنه: شُعْبَة، والقطَّان، وغُنْدُر،

---

(١) ما بين معقوفين سقط من (ب) و(ج).

(٢) في (ج): (لهم)، وتستقيم على (الذين).

(٣) الذي في «النسائي»: (عن حذيفة)، وفي نسخة: (عن عبد الله).

(٤) في (ج): (أثرًا).

(٥) ذكره المزيُّ في «تحفة الأشراف» (٧/٥٩) في ترجمة واصل عن أبي وائل عن ابن مسعود وقال: (عن إسحاق بن منصور، عن يحيى هو القطان، عن مسعر، عن واصل به، كذا وقع في رواية ابن السنِّيِّ، والمحفوظ في هذا: عن واصل، عن أبي وائل، عن حذيفة، وكذا هو في رواية ابن حيويه وابن الأحمر، وهو الصَّواب).

قال أحمد: (كان يحفظ، لم يكن له كتاب)، وقال ابن معين: (هو من أثبتهم)(١)، وقال أبو حاتم: (هو قبل أنْ يختلط ثقةٌ)، تُوُفِّيَ سنة (١٥٦هـ)، أخرج له الجماعة، له ترجمةٌ في «الميزان»، وصحَّح عليه.

[تنبيه: قال شيخُنا في «القاموس»: (وابن أبي العروبة: باللَّام، وتركُها لحنٌ أو قليلٌ) انتهى](٢).

قوله: (وَلَهُ يَوْمَئِذٍ تِسْعُ نِسْوَةٍ): تقدَّم عدد التِّسع قبل هذا بيسير، وتقدَّم الكلام على أزواجه وسراريه، وعلى الوهم الذي وقع: (وهنَّ إحدى(٣) عشرة)[ح٢٦٨]؛ فانظره.

٢٨٥ - حَدَّثَنَا عَيَّاشٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ بَكْرٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَقِيَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنَا جُنُبٌ، فَأَخَذَ بِيَدِي، فَمَشَيْتُ مَعَهُ حَتَّى قَعَدَ، فَانْسَلَلْتُ، فَأَتَيْتُ **الرَّحْلَ**، فَاغْتَسَلْتُ، ثُمَّ جِئْتُ وَهْوَ قَاعِدٌ، فَقَالَ: «أَيْنَ كُنْتَ **يَا أَبَا هِرٍّ**؟» فَقُلْتُ لَهُ، فَقَالَ: «**سُبْحَانَ اللهِ! إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجُسُ**».

قوله: (**حَدَّثَنَا عَيَّاشٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى**): (عيَّاش) هذا: بالمثنَّاة تحت، وبالشِّين المعجمة، وهو عيَّاش بن الوليد الرَّقَّام(٤)، أبو الوليد البصريُّ، عن معتمر، وابن فُضَيل، والوليد بن مُسْلِم، وطبقتِهم، وعنه: البخاريُّ وأبو داود، قال أبو داود: (صدوق)، قالوا: (تُوُفِّيَ سنة ستٍّ وعشرين ومئتين)، أخرج له البخاريُّ، وأبو داود، والنَّسائيُّ في «عمل اليوم واللَّيلة».

تنبيهٌ هو فائدةٌ: قال الجيَّانيُّ في «تقييده»: (عيَّاش بن الوليد وعَبَّاس بن الوليد كلاهما من شيوخ البخاريِّ(٥)، فالأوَّل: عيَّاش بن الوليد الرَّقَّام أبو الوليد البصريُّ، بياءٍ معجمةٍ باثنتين من تحت وشينٍ معجمةٍ، تفرَّد به البخاريُّ، روى عنه فأكثرَ، عن عَبْد الأعلى، ووكيع، وابن فُضَيل، والوليد بن مسلم، والثَّاني: عَبَّاس بن الوليد، بباءٍ معجمةٍ بواحدة وسينٍ مهملةٍ، روى عنه البخاريُّ في موضعين؛ في «باب علامات النُّبوَّة»[ح٣٦٣٣]، والثَّاني في «المغازي» في «باب بَعْثِ النَّبيِّ ﷺ معاذًا وأبا موسى إلى اليمن»[ح٤٣٤٦]، عن معتمر بن سُلَيْمَان وعبد الواحد بن غياث(٦)، وقال في «الفتن» بعد حديثٍ

(١) يعني: في قتادة، «الجرح والتعديل» (٤/٦٥).

(٢) ما بين معقوفين ليس في (ج)، «القاموس المحيط» مادة (عرب).

(٣) في النسخ: (أحد)، والمثبت موافق للرواية السابقة.

(٤) في (ب) و(ج): (الروام)، وهو تحريفٌ.

(٥) (البخاري): سقطت من (ج).

(٦) كذا تبعًا لما في «تقييد المهمل»، والصواب: (عبد الواحد بن زياد)؛ وذلك أنَّ عبدَ الواحد بنَ غياث لم يخرِّج له البخاريُّ، ولم يروِ عنه النرسيُّ، بل كلاهما رويا عن عبد الواحد بن زياد.

خرَّجه من طريق هِشَام الدَّستوائيِّ عن قَتَادَةَ، عن أَنَسٍ(١) قال: سَأَلُوا رسولَ الله ﷺ حتَّى أَحْفَوْهُ بِالمَسْأَلَةِ...، ثُمَّ قال: وقال عَبَّاسٌ النَّرْسِيُّ: [حدَّثنا يزيد]: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ: أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ: أَنَّ أَنسًا حَدَّثَهُمْ عنِ النَّبيِّ ﷺ حديثَ: مَن أبي يا رسول الله؟ قال: «حذافة»[ح٧٠٨٩و٧٠٩٠]، قال: (وما أعلم له في «الصَّحيح» أكثر من هذا، وقد روى عنه مُسْلِمٌ في «كتابه»[م٣١١]...) إلى آخر كلامه.

قوله: (حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ): هو تصغير أحمد، وهو ابن تير أو تيرويه الطَّويل، تقدَّم.

قوله: (بَكْرٍ): هو بَكْرُ بن عَبْد الله المزنيُّ، تقدَّم.

قوله: (عَنْ أَبِي رَافِعٍ): تقدَّم أنَّه نُفَيع الصَّائغُ البصريُّ.

قوله: (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ): تقدَّم أنَّه عَبْد الرَّحمن بن صخرٍ على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا مرارًا.

قوله: (الرَّحْلَ): هو -بالحاء المهملة- المنزل والمأوى.

قوله: (يَا أَبَا هِرٍّ): هو ترخيم (هُرَيرة)، وهو مضبوطٌ في النُّسخة التي سمعت فيها على العراقيِّ شيخِنا الحافظِ بتشديد الرَّاء بالقلم، وسيأتي في (الأدب) ضبطُه مُطوَّلًا[قبل ح٦٢٠١].

قوله: (سُبْحَانَ اللهِ!): تقدَّم قريبًا الكلام عليه[ح٢٨٣].

قوله: (لَا يَنْجُسُ): تقدَّم الكلام عليه قريبًا، وأنَّ فيه لغتين؛ فتح الجيم وضمَّها[قبل ح٢٨٣].

٢٥ - بَابُ كَيْنُونَةِ الجُنُبِ فِي البَيْتِ؛ إِذَا تَوَضَّأَ

قوله: (بَابُ كَيْنُونَةِ): هي مصدر كان يكون كونًا وكينونة أيضًا، شبَّهوه بـ(الحَيْدُوْدَة) و(الطَّيْرُوْرَة)، و(حيدودة): مصدر حاد عنِ الطَّريق؛ إِذَا مال عنِ الطَّريق(٢)، و(الطَّيرورة): مصدر طار يطير طيرورة وطَيَرَانًا، وهما من ذوات الياء، ولم يجئ من الواو [على] هذا إلَّا أحرفٌ: (كينونة)، و(هَيْعُوعة)(٣)، و(دَيْمُوْمَة)، و(قَيْدُوْدَة)، وأصله: كيِّنونةٌ؛ بتشديد الياء، فحذفوا كما حذفوا من (هيِّن) و(ميِّت)، ولولا ذلك؛ لقالوا: كونونة... إلى آخر كلام الجوهريِّ؛ فانظره إنْ أردته.

٢٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ وَشَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَرْقُدُ وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَتْ: نَعَمْ؛ وَيَتَوَضَّأُ.

---

(١) زيد في (ب): (حديث: من أبي يا رسول الله؟ قال: «حذافة»).

(٢) (عن الطريق): سقطت من (ب).

(٣) في النسخ: (كيعوعة)، والمثبت من مصدره، وانظر «تهذيب اللغة» (١٧/٣)، «المحكم المحيط» (٢٦٨/٢)، «لسان العرب» مادة (هوع)، وقد زاد في «تاج العروس» مادة (حيد): (صيرورة، وسيدودة).

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ**): تقدَّم أنَّه الفضل بن دُكَين مرارًا، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٥٢].

قوله: (**حَدَّثَنَا هِشَامٌ وَشَيْبَانُ**): أمَّا (هشامٌ)؛ فهو(١) هشامُ بن أبي(٢) عَبْد الله الدَّستوائيُّ الحافظ، ودَسْتوا: من كور الأهواز، هذا الذي ظهر لي أنَّه هو، فإنْ كان هو -وهو الظَّاهر-؛ فقد تقدَّم، وتقدَّم بعض ترجمته[ح٤٤]، وأمَّا (شيبانُ)؛ فهو ابن عَبْد الرَّحمن النَّحْويُّ، [وتقدَّم أنَّه منسوب إلى قبيلة لا إلى العربيَّة، قاله ابن الأثير، وتقدَّم ما قال فيه ابن أبي داود](٣)، وتقدَّم بعض ترجمته[ح١١٢].

قوله: (**عَنْ يَحْيَى**): هو ابْن أَبِي كَثِيرٍ؛ بفتح الكاف، وكسر المثلَّثة، تقدَّم.

قوله: (**عَنْ أَبِي سَلَمَةَ**): تقدَّم أنَّه أحد الفقهاء السَّبعة على قول الأكثر، واسمه عَبْد الله بن عَبْد الرَّحمن ابن عوف، وقيل: اسمه إِسْمَاعِيل، تقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٤].

٢٧ - بَابُ الجُنُبِ يَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَنَامُ

٢٨٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، **عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ**، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهوَ جُنُبٌ؛ غَسَلَ فَرْجَهُ، وَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ.

قوله: (**عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ**): هذا هو محمَّد(٤) بن عَبْد الرَّحمن بن نوفل بن الأسود، أبو الأسود، يتيمُ عُرْوَةَ، الأَسَديُّ، عن عُرْوَةَ وطبقتِه، وعنه: شعبةُ، ومالكٌ، واللَّيثُ، وخلقٌ، وثَّقه أبو حاتمٍ والنَّسائيُّ، مات بعد الثَّلاثين ومئة، أخرج له الجماعة.

٢٨٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: **حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ**، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ: اسْتَفْتَى عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهْوَ جُنُبٌ؟ فقَالَ: «نَعَمْ؛ إِذَا تَوَضَّأَ».

قوله: (**حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ**): هذا هو ابن أسماء بن عبيد بن مخارق الضُّبَعيُّ البصريُّ، عن نافعٍ والزُّهْريِّ، وعنه: ابنُ أخيه عَبْدُ الله بن محمَّد بن أسماء، وابنُ أختِه سعيدُ بن عامر، ومُسَدَّدٌ، ثقةٌ، تُوُفِّيَ سنة (١٧٣هـ)، وكان محدِّثًا عالمًا أخباريًّا، أخرج له البخاريُّ، ومسلم، وأبو داود، والنَّسائيُّ، وابن ماجه.

---

(١) في (ج): (وهو).

(٢) (أبي): سقطت من (ج).

(٣) ما بين معقوفين ليس في (ج).

(٤) (محمد): سقطت من (ب).

٢٨ - بابٌ إِذَا التَقَى الخِتَانَانِ

٢٩١ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ.

ح: وَحَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهَا الأَرْبَعِ ثُمَّ جَهَدَهَا؛ فَقَدْ وَجَبَ الغُسْلُ».

تَابَعَهُ عَمْرٌو، عَنْ شُعْبَةَ مِثْلَهُ، وَقَالَ مُوسَى: حَدَّثَنَا أَبَانُ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ: أَخْبَرَنَا الحَسَنُ مِثْلَهُ.

قوله: (**حَدَّثَنَا مُعَاذُ**(١) **بْنُ فَضَالَةَ**): تقدَّم أنَّه بفتح الفاء، وهذا ظاهرٌ، إلَّا أنِّي رأيتُ مَن ينطق بها مضمومةً ممَّن يقرأ هذا «الصَّحيحَ» على النَّاس.

قوله: (**حَدَّثَنَا هِشَامٌ**): هو ابن أبي عَبْد الله الدَّستوائيُّ، وقد تقدَّم أعلاه.

قوله: («**ح**»: **وَحَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ**): أمَّا (ح)؛ فقد تقدَّم الكلام عليها أوَّلَ هذا التَّعليق[ح٦]، وأمَّا (أبو نُعَيم)؛ فهو الفضل بن دُكَين، تقدَّم مرارًا.

قوله: (**عَنِ الحَسَنِ**): هو ابن أبي الحسن البصريُّ، العالمُ المشهورُ، وقد(٢) تقدَّم بعضُ ترجمتِه[قبل ح١٧٦].

قوله: (**عَنْ أَبِي رَافِعٍ**): تقدَّم أنَّه نُفَيع الصَّائغ قريبًا، وتقدَّم شيءٌ من ترجمته[ح٢٨٣].

قوله: (**عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ**): تقدَّم مرارًا(٣) أنَّه عَبْد الرَّحمن بن صخرٍ، على الأصحِّ من(٤) ثلاثين قولًا.

قوله: (**شُعَبِهَا الأَرْبَعِ**): قال الدِّمياطيُّ: (أي: بين يديها ورجليها، وقيل: بين رجليها(٥) وشُفْرَيها)، انتهى، وكذا ذكره غير واحد، ويتحصَّل من الأقوال في(٦) ذلك خمسة، وقيل: إنَّ المراد: نواحي الفرج الأربع، والشُّعَب: النَّواحي، وقيل: المراد: الرِّجلان والفخذان، وبقي قول آخر لا أستحضره الآن(٧)، قال ابن دقيق العيد العلامة أبو الفتح بعد أنْ ذكر فيه أربعة أقوال: (والأقرب عندي أنْ يكون المراد: اليدين والرِّجلين، أو الرِّجلين والفخذين، ويكون الجماع مَكنيًّا عنه بذلك،/ يكتفي بما ذَكر عنِ [١/٦٢أ]

---

(١) في (ج): (محمد)، وليس بصحيح.

(٢) (قد): ليس في (ب).

(٣) (مرارًا): ليس في (ب).

(٤) زيد في (ب): (نحو).

(٥) في (ج): (يديها)، وسقط (وقيل: بين رجليها) من (ب).

(٦) في (ج): (من).

(٧) الخامس: الشفرين والفخذين، ذكره ابن الملقِّن في «الإعلام بفوائد عمدة الأحكام» (٢/٨٥).

التَّصريح، وإنَّما رجَّحنا هذا؛ لأنَّه أقرب إلى الحقيقة، وهو حقيقة في الجلوس بينهما...) إلى آخر كلامه.

قوله: (**ثُمَّ جَهَدَهَا**): هو بفتح الهاء، قال الدِّمياطيُّ: (و«جهدها»: بالغ في معاناة[1] ذلك العمل، فيه كناية عن بلوغ الغاية في ذلك، قال الخطَّابيُّ: الجهد: اسم من أسماء النِّكاح، فمعنى «جَهدها»: وطئها)، انتهى، قال ابن دقيق العيد العلامة أبو الفتح بعد عزو هذا إلى الخطَّابيِّ: (وعلى هذا؛ فلا يحتاج أنْ يجعل قوله: «ثمَّ جلس بين شُعَبها الأربع» كناية عنِ الجماع، فإنَّه صرَّح به بعد ذلك) انتهى.

قوله: (**تَابَعَهُ عَمْرٌو**): الضَّمير في (تابعه) يعود على هشام، أي: تابع عَمرٌو -هو[2] ابن مرزوق- هشامًا فرواه عن شُعْبَة؛ يعني: عن قتادة مثله، و(عَمرو): هو ابن مرزوق الباهليُّ، روى عن شُعْبَة، ومالك بن مِغْول، وعِكْرمةَ بنِ عمَّار، وغيرِهما[3]، وعنه: البخاريُّ مقرونًا بغيره، وأبو داود، وإِسْمَاعِيلُ القاضي، وأبو خَلِيفة، وخلقٌ، ثقةٌ فيه بعضُ الشَّيء، مات سنة (٢٢٤هـ)[4]، أخرج له البخاريُّ[5] مقرونًا -كما تقدَّم- وأبو داود.

والحكمة في هذه المتابعة: أنَّ هشامًا عنعن -وقد تقدَّم أنَّه[6] هشام بن أبي عَبْد الله الدَّستوائيُّ- عن قتادة، فأتى بمتابعة شُعْبَة عن قتادة، وإنْ كان شُعْبَة عنعن عن قتادة، فإنَّ المِزِّيَّ قال في «أطرافه»: ([وتابعه عَمرو -يعني: ابن مرزوق- عن][7] شُعْبَة، عن قتادة)[8] إلَّا أنَّ شُعْبَة من أشدِّ النَّاس قولًا في التَّدليس، فإنَّه قال: (لأنْ أزنيَ أحبُّ إليَّ من أنْ أدلِّس)، وهذا قاله على سبيل المبالغة، وقال أيضًا:

(١) في (ج): (معاياة).

(٢) في (ب): (وهو).

(٣) (وغيرهما): ليس في (ج).

(٤) في (ج): (٢٣٤هـ).

(٥) في (ج): (الجماعة).

(٦) في (ج): (أنَّ).

(٧) ما بين معقوفين سقط من (ب).

(٨) «تحفة الأشراف» (١٠/٣٨٨)، لكن لا يُستفَاد من قول المزِّيِّ هذا أنَّ شعبةَ عنعن عن قتادة؛ وذلك لأنَّ المزِّيَّ غرضُه في «التحفة» سوقُ الطرق دون النظر إلى صيغة التحديث، لكن تستفاد عنعنته من «تغليق التعليق» (٢/١٦٥)؛ إذ أورده بسنده وفيه: (حدَّثنا شعبة عن قتادة).

(التَّدليس أخو الكذب)، فلا فرق بين أنْ يعنعن، أو يصرِّح بالتحديث أو الإخبار أو السَّماع، ومتابعةُ شُعْبَةَ أخرجها مُسْلِمٌ، وأبو داود، والنَّسائيُّ [م٣٤٨، د٢١٦، س١/١١٠-١١١].

قوله: (**وَقَالَ مُوسَى**): الذي ظهر لي أنَّه موسى بن إِسْمَاعِيل التَّبُوْذَكيُّ شيخُه، وقد تقدَّم الكلامُ على بعض ترجمَتِه ونسبتِه [ح٦٣]، ويكون قد(١) أخذه عنه في حال المذاكرة؛ فلهذا أتى به على صورة التَّعليق، وقد قدَّمت أنَّ هذا وأمثالَه محمولٌ على السَّماع؛ لأنَّه شيخُه، والبخاريُّ غيرُ مدلِّسٍ، وقد أطلت الكلام عليه فيما مضى؛ فانظره إنْ أردته [ح١٤٢]، وتعليقُ موسى قال شيخنا: (أخرجه البيهقيُّ من حديث عفَّانَ بنِ مُسْلِم وهمَّامِ بنِ يحيى عنه بلفظ: «ثمَّ أجهد نفسه؛ فقد وجب الغسل، أنزل أو لَمْ ينزل»(٢)).

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبَانُ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ: أَخْبَرَنَا الحَسَنُ مِثْلَهُ**): الذي ظهر لي أنَّه أبان بن يزيد العطَّار البصريُّ، عنِ الحسن، وأبي(٣) عِمرانَ الجونيِّ، وعِدَّةٍ، وعنه: يحيى بن سعيد القطَّان، وعفَّان، وهُدْبة، قال أحمد: (ثبتٌ في كلِّ المشايخ)، وقد قدَّمت الكلام في ترجمته [ح٤٤]، أخرج له البخاريُّ، ومُسْلِم، وأبو داود، والتِّرمذيُّ، والنَّسائيُّ.

والحكمة في مجيئه بهذا الذي صورته صورة التَّعليق الذي أخذه عن موسى في المذاكرة: أنَّ أبانًا قد صرَّح فيه بالتحديث من قتادة، وأنَّ قتادة صرَّح بالإخبار من الحسن، وفي السَّند الأوَّل عنعن هشام -هو الدَّستوائيُّ- وإنْ لَمْ يكن مدلِّسًا إلَّا أنَّ في العنعنة مطلقًا خلافًا، فصرَّح أبان بالتحديث من قتادة، وقتادة مدلِّس، وعنعنة المدلِّس لا تُقبَل، فأتى بهذا؛ لتصريح(٤) قتادة بالإخبار من الحسن، والله أعلم.

---

(١) (قد): ليس في (ج).

(٢) «سنن البيهقيِّ الكبرى» (١/١٦٣)، وليس كما قال، وإنَّما هو من رواية عفَّان عن أبان بن يزيد العطار وهمَّام بن يحيى؛ كلاهما عن قتادة به، قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١/٤٧١): (قرأت بخطِّ مُغْلْطاي أنَّ رواية موسى هذه عند البيهقيِّ، أخرجها من طريق عفَّان وهمَّام؛ كلاهما عن موسى عن أبان، وهو تخليطٌ تبعه عليه أيضًا بعض الشُّرَّاح، وإنَّما أخرجها البيهقيُّ من طريق عفَّان عن همَّام وأبان؛ جميعًا عن قتادة، فهمَّام شيخ عفَّان لا رفيقه، وأبان رفيق همَّام لا شيخ شيخه، ولا ذكرَ لموسى فيه أصلًا، بل عفَّان رواه عن أبان؛ كما رواه عنه موسى، فهو رفيقه لا شيخه).

(٣) في (ج): (وابن).

(٤) في (ج): (التَّصريح).

٢٩- بَابُ غَسْلِ مَا يُصِيبُ مِنْ فَرْجِ المَرْأَةِ

٢٩٢- **حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ، عَنِ الحُسَيْنِ قَالَ يَحْيَى**: وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ: أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الجُهَنِيَّ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَأَلَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ؛ **فَلَمْ يُمْنِ**؟ قَالَ عُثْمَانُ: **يَتَوَضَّأُ؛ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ**، وَيَغْسِلُ ذَكَرَهُ، قَالَ عُثْمَانُ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَالزُّبَيْرَ بْنَ العَوَّامِ، وَطَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللهِ، وَأُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ، فَأَمَرُوهُ بِذَلِكَ.

قَالَ يَحيَى: وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ: أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ**): تقدَّم أنَّه بفتح الميم، وإسكان العين، واسمه عَبْد الله بن عمرو بن أبي الحجَّاج ميسرةَ المقعدُ المنقريُّ البصريُّ، عن أبي الأشهب العطارديِّ وعبدِ الوارث، وعنه: البخاريُّ، وأبو داود، وأبو حاتم، والبِرتيُّ[(١)]، حجَّةٌ، مات[(٢)] سنة (٢٢٤هـ)، أخرج له الجماعة، وقد طال العهد به؛ فلهذا ترجمْتُه بعضَ الشَّيء، وقد قدَّمت أنَّه ليس له في الكتب السِّتَّة عن غير عَبْد الوارث، وهو أثبت النَّاس فيه[(٣)][ح٢١٣].

قوله: (**حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ**): تقدَّم أنَّه ابن سعيد بن ذكوان التَّميميُّ العنبريُّ مولاهم، التَّنوريُّ البصريُّ، أبو عبيدة الحافظ، عن أيُّوب، وأبي التَّيَّاح، ويحيى البكَّاء، وعنه: ابنه عَبْد الصَّمد، وأبو مَعْمَر المُقْعَد، ومُسَدَّد، وكان مقرئًا فصيحًا مفوَّهًا ثبْتًا صالحًا، رُمِي بالقدر، مات سنة (١٨٠هـ)، وقد أخرج له الجماعة، له ترجمة في «الميزان»؛ للاعتقاد[(٤)]، وقدَّمت ذلك، ولكن طال العهد به[ح٢١٣].

قوله: (**عَنِ الحُسَيْنِ: قَالَ يَحْيَى**): (الحُسَين) هذا: هو ابن ذكوان، المعلِّم البصريُّ الثِّقة، عنِ ابن بريدة، وعطاء، وعمرو بن شعيب، وعنه: القطَّان، وغُنْدُر، ويزيد، تُوُفِّيَ سنة (١٤٥هـ)، أخرج له

---

(١) في (ب): (والبرقي)، وفي (ج): (والبرني)، وكلاهما تحريف.

(٢) في (ب): (توفي).

(٣) (فيه): سقطت من (ج)، انظر «تهذيب الكمال» (١٥/٣٥٣)، «تذهيب التهذيب» (٥/٢٣٨).

(٤) «ميزان الاعتدال» (٢/٦٧٧)، وانظر «تهذيب الكمال» (١٨/٤٧٨)، وقال البخاريُّ في «التاريخ الكبير» (٦/١١٨) عن عبد الصمد بنِ عبد الوارث: أنَّه قال: (إنَّه لمكذوبٌ على أبي، وما سمعت قطُّ؛ يعني: القدرَ وكلامَ عمرِو ابنِ عُبَيد).

الجماعة، له ترجمةٌ في «الميزان»، وصحَّح عليه، وقد تقدَّم، ولكن طال العهد به[ح١٣].

وقوله: (قَالَ[(١)]: قَالَ يَحْيَى): اعلم أنَّ الحُسَين يرويه عن يحيى -هو ابن أبي كثير؛ كما سيأتي بحثه- وقال شيخُنا الشَّارح: («قال يحيى»: كذا [وقع هنا، ووقع في «مسلم» بدل «قال»: «عن»[م٣٤٧]، وقال أبو مسعود وخلف: رويناه من طريق حُسَين: «عن يحيى»][(٢)]).

وقوله: «قَالَ يَحْيَى: وَأَخْبَرَنِي...» إلى آخره: هو معطوف على الإسناد الأوَّل.[التوضيح ٤/٦٦٤][(٣)].

قال شيخُنا: (وقال الدَّارقطنيُّ: «فيه وَهَمٌ؛ لأنَّ أبا أيُّوب لَمْ يسمعه من رسول الله ﷺ، وإنَّما سمعه من أُبيِّ بن كعب عنه عليه الصلاة والسلام[(٤)]، قال ذلك هشام عن أبيه، عن أبي أيُّوب، عن أُبيٍّ»[العلل ٣/٣٢]، وأعلَّه ابنُ العربيِّ فقال: حديثٌ ضعيفٌ؛ لأنَّ مرجعه إلى الحسين[(٥)] بن ذكوان المعلِّم، والحسين لَمْ يسمعه من يحيى، وإنَّما نَقْلُه له: «[قال] يحيى»؛ ولذلك أدخله البخاريُّ عنه بصيغة المقطوع، قال: «وهذه علَّةٌ، وقد خُولِف حسين فيه عن يحيى؛ فرواه عنه غيرُه[(٦)] موقوفًا على عثمان، ولم يذكر فيه رسولَ الله ﷺ، وهذه علَّةٌ ثانيةٌ، وقد خُولِف فيه أيضًا أبو سلمة؛ فرواه زيد بن أسلم عن عطاء، عن زيد بن خالد: أنَّه سأل خمسةً أو أربعةً من الصَّحابة، فأمروه بذلك، ولم يرفعه، فهذه ثَالِثةٌ، وكم من حديث ترك البخاريُّ ذِكْرَه بواحدةٍ من هذه العلل الثَّلاث، فكيف بحديثٍ اجتمعت فيه؟!» هذا كلامُه)، قال شيخنا: (وقد أخرج البخاريُّ حديثَ عثمان من غير طريق الحسين بن ذكوان، رواه عن سعد بن حفص، عن شيبان، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن عطاء، عن زيد، كما سلف في «باب مَنْ

---

(١) (قال): ليس في (ب) و«اليونينية» و(ق)، وهي في (أ) ملحقة مصحَّح عليها.

(٢) ما بين معقوفين غير ظاهر في (أ).

(٣) كتب البرهان مستفسرًا بعد هذا -وكأنَّ هذا من المُسَوَّدة-: وما أدري ما أراد بـ(الإسناد الأوَّل)، إلَّا أنْ يكون أرادَ حديثَين أو أكثرَ رواها البخاريُّ بهذا الطَّريق إلى يحيى، ويحيى رواهما أو رواها عن أبي سلمة، أو أنَّ يحيى روى حديثين أو أكثر عن أبي سلمة، هذا واحد منها، وليس هو الأوَّل، فأتى به معطوفًا على ما هو عنده، والله أعلم. انتهى. قلنا: والكلام واضحٌ جليٌّ بأن مراده من «بالإسناد الأول» إسناد الحديث الأول: «قال يحيى: وأخبرني أبو سلمة أن عطاء بن يسار...» بدلالة كلام الدارقطني بعده.

(٤) قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١/٤٧٢): (الظاهر أنَّ أبا أيُّوب سمعه منهما؛ لاختلاف السياق؛ لأنَّ في روايته عن أبيٍّ بن كعب قصَّةً ليست في روايته عن النبيِّ ﷺ).

(٥) في (ج): (الحسن)، وهو تحريفٌ.

(٦) في (ب): (فرواه غيره عنه).

لَمْ يَرَ الوُضُوءَ إِلَّا مِن المَخْرَجَيْنِ»[ح١٧٩]، وقال الدَّارقطنيُّ: «حدَّث به عن يحيى حسينُ المعلِّم وشيبانُ، وهو صحيح عنهما»[العلل٣/٣١]، ورواه ابن شاهين من حديث معاوية بن سلَّام عن يحيى به، فقد تابعه اثنان...) إلى آخر كلامه(١)، وهو مفيدٌ؛ فانظره إنْ أردته.

قوله: (**فَلَمْ يُمْنِ**): هو بضمِّ أوَّله، وقد تقدَّم أنَّه يقال: أمنى ومَنَى ومَنَّى، والأولى أفصح[قبل ح٢٦٩].

قوله: (**يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاة...**) إلى آخره: قال الدِّمياطيُّ ما لفظه: (روى سعيد بن المُسَيَّب عن عثمان بخلاف هذا في «الموطَّأ»[١/٤٥] و«مصنَّف سعيد بن منصور»[ح٢٢٣٠]) انتهى.

وقد(٢) قدَّمت الكلام في هذه المسألة، ومن وافق هذا من الصَّحابة والتَّابعين، وأنَّه انعقد الإجماع على الغسل وإنْ لم يُنْزل في (باب مَنْ لَمْ يَرَ الوُضُوءَ إِلَّا مِن المَخْرَجَيْنِ؛ القُبُلِ وَالدُّبُرِ)، وهو في هذا التَّعليق ضمن (باب التِمَاسِ النَّاس(٣) الوَضُوءَ إِذَا حَانَت الصَّلاة)[ح١٧٩]، فأغنى عن ذكره هنا.

قوله: (**قَالَ يَحْيَى: وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ**): [(يحيى) هذا: هو ابن أبي كثير الإمَام، أبو نصر اليماميُّ، مولى طيِّئ، أحد الأعلام، تقدَّم الكلام عليه[ح١١٢].

قوله: (**وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ**): هذا تقدَّم مرارًا(٤)، أبو سلمة بن عَبْد الرَّحمن بن عوف، أحد الفقهاء السَّبعة على قول الأكثر، واسمه عَبْد الله، وقيل: إسْمَاعِيل، وهذا مَعطوفٌ على السَّند الذِي قبله الذِي قال فيه: «حَدَّثَنَا أبو معمر: حَدَّثَنَا عَبْد الوارث، عنِ الحُسَين، عن يحيى، عن أبي سلمة»، فالأوَّل رواه عن أبي سلمة عن عطاء، والثَّاني أبو سلمة عن عروة بن الزُّبير، والله أعلم، وليس تعليقًا، وهذا ظاهر جدًّا](٥).

٢٩٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: **حَدَّثَنَا يَحْيَى**، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَة، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ: **أَخْبَرَنِي أَبُو أَيُّوبَ** قَالَ: أَخْبَرَنِي أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ المَرْأَةَ وَلَمْ يُنْزِلْ؟ قَالَ: «يَغْسِلُ مَا مَسَّ المَرْأَةَ مِنْهُ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي».

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ رحمه الله: الغُسْلُ أَحْوَطُ، وَذَاكَ الآخِرُ، وَإِنَّمَا بَيَّنَّا؛ لِاخْتِلَافِهِمْ.

---

(١) (إلى آخر كلامه): ليس في (ب)، «التوضيح» (٤/٦٦٤-٦٦٥).

(٢) في غير (ج): (قد).

(٣) (الناس): ليس في «اليونينيَّة» و(ق).

(٤) زيد في (ج): (أنَّه).

(٥) ما بين معقوفين جاء في النسخ سابقًا بعد قوله: (وهو مفيد؛ فانظره إن أردته).

قوله: (عَنْ يَحْيَى): هذا هو ابن سعيد القطَّان، محدِّث الإسلام، تقدَّم مرارًا[١].

قوله: (أَخْبَرَنِي أَبُو أَيُّوبَ): هو خالد بن زيد، [أبو] أيُّوب الأنصاريُّ رضي الله عنه، تقدَّم[ح١٤٤].

قوله: (قَالَ أَبُو عَبْد الله رحمه الله: الغَسْلُ أَحْوَطُ، وَذَاكَ الآخِرُ إِنَّمَا بَيَّنَّاه[٢]؛ لِاخْتِلَافِهِمْ): أمَّا (أبو عَبْد الله)؛ فهو البخاريُّ صاحب «الصَّحيح» محمَّد بن إِسْمَاعِيل بن إبراهيم، حافظ الإسلام.

وأمَّا قوله: (الغَسْلُ أَحْوَطُ)؛ فـ(الغَسل)؛ بفتح الغين[٣]: الفعلُ، وقد تقدَّم أنَّ الفعل بالفتح، والماء بالضَّمِّ، وأنَّ في كلٍّ منهما لغتين[٤][قبل ح٢٤٨].

وأمَّا قوله: (وَذَاكَ الآخِرُ)؛ فهو بكسر الخاء في أصلنا الذي سمعنا منه على الحافظ العراقيِّ، أي[٥]: الآخر من فعله، فهو ناسخٌ لما قبله، وقال شيخنا: (بفتح الخاء، كما قال ابن التِّين: رويناه به، قال[٦]: وضُبِط في بعض الكتب بكسرها، كأنَّه يقول: هذا الآخر من فعله عليه الصلاة والسلام، فهو ناسخ لما قبله) انتهى[٧].

وقوله: (إِنَّمَا بَيَّنَّاه؛ لاِخْتِلَافِهِمْ): هذا منه ميلٌ لمذهب داود ومن نقلنا عنه ذلك فيما تقدَّم[ح١٧٩]، والجمهور على أنَّه منسوخ، بل قد حكى النَّوويُّ الإجماع على أنَّه منسوخ[٨]، كما تقدَّم، وفي حفظي أنَّ التِّرمذيَّ في «جامعه» حكى[٩] [أنَّ العمل عند أكثر أهل العلم على أنَّه إذا جامع امرأته في الفرج؛ وجب عليهما الغسل وإن لم ينزلا][١٠]، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

(١) في (ج): (مرات).

(٢) كذا في (أ)، وهي رواية غير الأَصيليِّ، وفي (ب) و(ج): (بيَّنَّا)، وهي رواية غيره.

(٣) في (ق): (الغُسل)؛ مضموم الغين.

(٤) في (ب): (تعيين)، وهو تحريفٌ.

(٥) في (ب) و(ج): (إن).

(٦) (قال): ليس في (ج).

(٧) «التوضيح» (٤/٦٦٦).

(٨) انظر «المنهاج شرح مسلم» (٤/٢٦١).

(٩) في (ب): (حكى في «جامعه»)، وزيد في (ج): (الإجماع على نسخه)، وضرب عليها في (أ).

(١٠) ما بين معقوفين سقط من (ج)، «سنن الترمذي» بعد الحديث (١١١).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

٦ - كِتَابُ الحَيْضِ

وَقَوْلِ اللهِ: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ﴾

إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢]

(كِتَاب الحَيْضِ)... إلى (بَاب تَقْضِي الحَائِضُ المَنَاسِكَ كُلَّهَا إِلَّا الطَّوَافَ بِالبَيْتِ)

فائدةٌ: الحيض له عدَّة أسماء: الحيض، والطَّمث، والضَّحك، والإعصار، والإكبار، والأكدار، والدَّرْس، والنِّفاس، والعراك -بالعين- والفراك -بالفاء-[1] والطمس، ذكرها[2] ابنُ العربيِّ في «الأَحوذيِّ شرح التِّرمذيِّ»[١/١٧٧]، وهو يختصُّ بالأرنب، والخفَّاش، والضَّبع، والنِّساء، ورأيت عن كتاب «الحيوان» للجاحظ أنَّ الكلبة تحيض[3].

١ - بَابُ كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الحَيْضِ

وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «هَذَا شَيْءٌ كَتَبَهُ اللهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ».

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: كَانَ أَوَّلُ مَا أُرْسِلَ الحَيْضُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: **وَحَدِيثُ النَّبِيِّ ﷺ أَكْثَرُ.**

قوله: (**بَدْءُ الحَيْضِ**): هو بهمز[4] (بدء)[5]، أي: ابتداء، كذا هو في أصلنا مهموز، والظَّاهر أنَّه يجوز فيه (بدوٌّ)؛ كـ(قعودٍ) أي: ظهور، لكنَّ الذي في أصلنا مهموز./ [١/٦٢ب]

قوله: (**وَقَالَ بَعْضُهُمْ: كَانَ أَوَّلُ**): (بعضهم): لا أعرفه، وقد سمعتُ بعضَ الفضلاء في درسه

---

(١) زيد في (ب): (بالعين، والقذال؛ بالقاف).

(٢) في النسخ: (ذكرهما)، ولعلَّ المثبت هو الصواب.

(٣) انظر «الحيوان» (٢/٢٢٠)، و«حياة الحيوان الكبرى» (١/٩٧)، وقال الشارح في «العقد الغالي» (ق١٨) بعد أن ذكر من يحيض من الحيوان: (وعلامة حَيضِ الكَلبة انتفاخُ أبزازها).

(٤) في (ب): (بهمزة).

(٥) (بدء): سقط من (ب).

فسَّره، ولكن الآن[(١)] لا يحضرني مَن هو، وقد ذكر النَّوويُّ في «تهذيبه» قولَ البخاريِّ، ولم يبيِّن مَن أراد[تهذيب الأسماء ٣/١٣٨]، وكذا شيخُنا الشَّارح[التوضيح ٥/١٠]، [وقال بعض الحفَّاظ المتأخِّرين: (إنَّه ابن مسعود، كذا في «الطَّبرانيِّ»[طب ٩/٢٩٥] وغيره[(٢)])، انتهى ما كتبه على نسخة من هذا التَّعليق][(٣)].

قوله: (كَانَ أَوَّلُ): هو برفع (أوَّل)، وكذا في أصلنا، ورأيت بخطِّ شيخنا الإمَام العلَّامة الأستاذ أبي جعفر أحمد بن يوسف بن مالك الرُّعينيِّ الأندلسيِّ الغرناطيِّ ما لفظه: («كان» هنا يحتمل أنْ تكون ناقصةً، فيكون «أوَّل» الاسم، و«مَا»: مصدريَّة، و«عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ»: الخبر؛ التَّقدير: كان أوَّل إرسال الحيض كائنًا على بني إسرائيل، ويحتمل أن تكون تامَّةً، و«عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ»: متعلِّقٌ بـ«كان»؛ التَّقدير: وقع على بني إسرائيل[(٤)] أوَّلُ إرسالِ الحيض)، انتهى.

قوله: (وَحَدِيثُ النَّبِيِّ ﷺ أَكْثَرُ[(٥)]): قال الدَّاوديُّ: (ليس في الحديث مخالفة لهذا القول[(٦)]؛ فإنَّ نساء بني إسرائيل من بنات آدم)[(٧)].

فائدةٌ: روى مُحرِز بن عَبْد الله عنِ ابن المُسَيَّب قال: سمعت عُمر بن الخطَّاب يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أخبرني جبريل: أنَّ الله تَعَالَى بعثه إلى أمِّنا حوَّاء حين دميت، فنادت ربَّها: جاء منِّي دمٌ لا أعرفه، فناداها: لأُدمِيَنَّك وذُرِّيَّتك، ولأجعلنَّه لَكُنَّ كفَّارةً وطهورًا»[(٨)]، قال الدَّارقطنيُّ: (حديثٌ غريبٌ)، انتهى[(٩)]، ذكره النَّوويُّ في «تهذيبه»[٢/٧٧٢] في (حوَّاء)، انتهى، وفي «مستدرك الحاكم» في (تفسير طه): (عن ابن عَبَّاس قال: لمَّا أكل آدمُ من الشَّجرة التي نُهِي عنها؛ قال الله تعالى: «ما حملك على أنْ عصيتَني؟» قال: يا ربِّ؛ زيَّنته لي حوَّاءُ، قال: «فإنِّي أعقبها[(١٠)] ألَّا تحمل إلَّا كُرْهًا،

(١) (الآن): ليس في (ج).

(٢) وعزاه الحافظ في «هُدى الساري» (ص٢٧٠-٢٧١) إلى «مصنَّف ابن أبي شيبة»، وفي «الفتح» (١/٤٧٧) إلى «مصنَّف عبد الرزاق».

(٣) ما بين معقوفين ليس في (ج).

(٤) زيد في (ب): (بل)، ثم زيد في النسخ: (كان)، ولعل حذفها هو الصواب.

(٥) يعني أنَّه عامٌّ في جميع بنات آدم، انظر «التوضيح» (٥/١٠).

(٦) بلِ المخالفةُ مستفادة مِن ابتدائه ببني إسرائيل في قول البعض، وحديثُ النَّبيِّ ﷺ يشمل الجميع.

(٧) انظر «التنقيح» (١/١١٧).

(٨) أخرجه ابن عساكر في «تاريخه» (٦٩/١٠٨).

(٩) عزاه السيوطيُّ في «الفتح الكبير في ضمِّ الزيادة إلى الجامع الصغير» (١/٥٥) للدارقطني في «الأفراد».

(١٠) كُتِب فوقها في (أ): (كذا)، وفي «المستدرك»: (أعقبتها).

ولا تضع إلَّا كُرْهًا، ودميتها في الشَّهر مرَّتين»، فلمَّا سمعت بذلك حواءُ؛ رنَّت[1]، فقال لها: عليك الرَّنَّة وعلى بناتك، صحيح)، انتهى، لَمْ يتعقَّبْه[2] الذَّهبيُّ في «تلخيصه»[٣٨١/٢].

١م- بابُ الأَمْرِ بِالنُّفَسَاءِ إِذَا نُفِسْنَ

٢٩٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ المَدِينِيُّ: **حَدَّثَنَا سُفْيَانُ** قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ القَاسِمِ قَالَ: سَمِعْتُ القَاسِمَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: خَرَجْنَا **لَا نَرَى إِلَّا الحَجَّ**، فَلَمَّا كُنَّا **بِسَرِفَ**؛ حِضْتُ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي، قَالَ: «مَا لَكِ؟ **أَنُفِسْتِ**؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ، فَاقْضِي مَا يَقْضِي الحَاجُّ، غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالبَيْتِ»، قَالَتْ: وَضَحَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ نِسَائِهِ بِالبَقَرِ.

قوله: (**حَدَّثَنَا سُفْيَانُ**): هذا هو ابن عيينة لا الثَّوريُّ، وكذا جعله المِزِّيُّ في مسند سفيان بن عيينة عن عَبْد الرَّحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة[3].

قوله: (**لَا نَرَى إِلَّا الحَجَّ**): هو بفتح أوَّله، أي: لا نعتقد، وكذا هو في أصلنا، ورأيته في بعض النُّسخ بِضَمِّها أيضًا[4]، وهما صحيحان.

قوله: (**بِسَرِفَ**): هي[5] -بفتح السِّين المهملة، وكسر الرَّاء، وبالفاء، غير مصروف، وحُكِي صرفه[6]- موضع قريب من مكَّة على أميال منها، قيل: ستَّة، أو سبعة، أو تسعة، أو عشرة، أو اثني عشرَ[7].

قوله: (**أَنُفِسْتِ؟**): هو بفتح النُّون، وكسر الفاء، وبضمِّ النُّون مع كسر الفاء أيضًا، لغتان مشهورتان،

---

(١) أي: صاحت.

(٢) في (ب): (ثم تعقبه).

(٣) هذه الفقرة جاءت في (ب) سابقًا بعد قوله: (من بنات آدم)، انظر «تحفة الأشراف» (٢٦٧/١٢).

(٤) اقتصر الحافظ في «الفتح» (٤٧٨/١) على الضمِّ، وقال القسطلانيُّ في «الإرشاد» (٣٤٢/١): («نُرَى»: بضمِّ النون، أي: لا نظنُّ، وفي «الفرع»: «لا نَرَى»؛ بفتحها).

(٥) في (ج): (هو).

(٦) انظر «التنقيح» (١١٧/١).

(٧) انظر «معجم البلدان» (٢١٢/٣)، «تهذيب الأسماء واللغات» (٨٠٨/٢)، وقال الشارح في «العقد الغالي» (ق١٨) بعد أن ذكر ما سبق: (والميل أربعة آلاف خطوة).

أفصحهما: فتح النُّون[1]، أي: أحضتِ؟

٢ - بَابُ غَسْلِ الحَائِضِ رَأْسَ زَوْجِهَا وَتَرْجِيلِهِ

قوله: (وَتَرْجِيلِهِ): ترجيل الشَّعر: تسريحه، وقد تقدَّم[ح١٦٨].

٢٩٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ: أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي هِشَامٌ، عَنْ عُرْوَةَ أَنَّهُ سُئِلَ: أَتَخْدُمُنِي الحَائِضُ، أَوْ تَدْنُو مِنِّي المَرْأَةُ وَهِيَ جُنُبٌ؟ فَقَالَ عُرْوَةُ: كُلُّ ذَلِكَ عَلَيَّ هَيِّنٌ، وَكُلُّ ذَلِكَ تَخْدُمُنِي، وَلَيْسَ عَلَى أَحَدٍ فِي ذَلِكَ بَأْسٌ، أَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ: أَنَّهَا كَانَتْ تُرَجِّلُ تَعْنِي: رَأْسَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهِيَ حَائِضٌ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَئِذٍ مُجَاوِرٌ فِي المَسْجِدِ، يُدْنِي لَهَا رَأْسَهُ وَهِيَ فِي حُجْرَتِهَا، فَتُرَجِّلُهُ وَهْيَ حَائِضٌ.

قوله: (أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ): هو عَبْد الملك بن عَبْد العزيز بن جُرَيج، أبو الوليد وأبو خالد، القرشيُّ مولاهم، المكِّيُّ الفقيه أحد الأعلام، عن مجاهدٍ، وابنِ أبي مليكة، وعطاءٍ، وعنه: القطَّان، ورَوح، وحجَّاج بن محمَّد، قال ابن عيينة: (سمعته يقول: ما دوَّن العلمَ تدويني أحدٌ)، تُوُفِّيَ سنة (١٥٠هـ)، وكان يبيحُ المتعةَ ويفعلُها، وقد تزوَّج نحوًا من سبعين امرأةً نكاحَ المتعة، أخرج له الجماعة، وهو أحد الثِّقات، ذكره في «الميزان»[2]، وقد تقدَّم[3].

قوله: (كُلُّ ذَلِكَ عَلَيَّ هَيِّنٌ): (كلُّ) مرفوعة، ورفعُها إعرابُه ظاهرٌ على الابتداء.

قوله: (هَيِّنٌ): بالتشديد والتخفيف؛ لغتان معروفتان[4].

قوله: (وَكُلُّ ذَلِكَ تَخْدُمُنِي): (كلُّ) هذه: بالرفع، ويجوز نصبها على الظَّرف[5]، أو[6] يكون مفعولًا لـ(تخدمني)، كذا قيل[7]، وفي هذا الإعراب -أنَّه مفعول لـ(تخدمني)- نظرٌ، والله أعلم.

---

(١) انظر «المُغْرِب في ترتيب المُعْرِب» (٢/٣١٨).

(٢) «ميزان الاعتدال» (٢/٦٥٩)، وصحَّح عليه، وانظر «تهذيب الكمال» (١٨/٣٣٨).

(٣) لم يتقدَّم. وانظر «المعرفة والتاريخ» (٢/١٥)، «تاريخ بغداد» (١٠/٤٠٢).

(٤) هذه الفقرة تقدَّمت في (ج) على الفقرة التي قبلها.

(٥) زيد في (أ) مستدركًا: (قال بعضهم)، وقد ضرب على الإشارة ولم يضرب على الجملة.

(٦) (أو): سقط من (ج).

(٧) انظر «التنقيح» (١/١١٧)، وقد جعله الدماميني في «المصابيح» (٢/١٠) مفعولًا لـ(تَجِدُ) مضارعُ (وَجَدَ)، و(مِنِّي) جارٌّ ومجرور؛ التقدير: وتَجِدُ كلَّ ذلك منِّي، فليتأمَّل.

قوله: (تُرَجِّلُ): تقدَّم أعلاه أنَّ التَّرجيلَ تسريحُ الشَّعر.

قوله: (مُجَاوِرٌ) أي: معتكفٌ.

قوله: (وَهيَ حَائِضٌ): بالهمز.

٣- بابُ قِرَاءَةِ الرَّجُلِ فِي حَجْرِ امْرَأَتِهِ وَهْيَ حَائِضٌ

وَكَانَ أَبُو وَائِلٍ يُرْسِلُ خَادِمَهُ وَهْيَ حَائِضٌ إِلَى أَبِي رَزِينٍ، لِتَأْتِيَهُ بِالمُصْحَفِ فَتُمْسِكُهُ بِعِلَاقَتِهِ.

قوله: (بَاب قِرَاءَةِ الرَّجُلِ فِي حَجْرِ امْرَأَتِهِ): قال الدِّمياطيُّ: (قال ابن بطَّال: غرض البخاريِّ في هذا الباب الدلالةُ على جواز حَمْلِ الحائضِ المصحفَ وقراءتِها القرآنَ؛ لأنَّ المؤمنَ الحافظَ له[1] أكبرُ أوعيته، والنَّبيُّ ﷺ أفضلُ المؤمنين بنبوَّته وحرمةِ ما أودعه الله من طيبِ كلامِه [في حَجْر حائضٍ تاليًا للقرآن)[ابن بطال ١/٤١٤] انتهى، وفي قوله: (وقراءتها القرآن): أخذُه من هذا فيه نظرٌ][2].

قوله: (فِي حَجْرِ امْرَأَتِهِ): هو بفتح الحاء وكسرها[3]، وكذا قوله في المتن: (فِي حَجْرِي)، وقوله في المتن: (فِي حَجْرِي): كذا الصَّحيح، ووقع للعذريِّ في «مُسْلِم»: (في حجرتي)، قال ابن قُرْقُول: (وليس بشيء)[المطالع ٢/٢٣٨].

قوله: (وَكَانَ أَبُو وَائِلٍ): هذا هو شقيق بن سلمة، تابعيٌّ، تقدَّم.

قوله: (خَادِمَهُ): خادم أبي وائل لا أعرف اسمها، و(الخادم): الذَّكر والأنثى، قَالَه الجوهريُّ، والمراد هنا الأنثى؛ لقوله: (وَهيَ[4] حَائِضٌ).

قوله: (إِلَى أَبِي رَزِينٍ): هو بتقديم الرَّاء المفتوحة على الزاي[5]، واسمه مسعود بن مالك، مولى أبي وائل شقيقِ بنِ سَلَمَةَ، كوفيٌّ، يروي عن عليٍّ، وابن مسعود، ومعاذ، وعمرو ابن أمِّ مكتوم، وأبي هريرة، وابن عَبَّاس، وجماعةٍ، وعنه: ابنه عَبْد الله، وعاصم بن أبي النَّجود، وعطاء بن السَّائب،

---

(١) (له): سقطت من (ب).

(٢) ما بين معقوفين سقط من (ج).

(٣) اقتصر في «اليونينيَّة» و(ق) على الفتح في الموضعين، قال القاضي عياض في «مشارق الأنوار» (١/٣٧٩): (إذا كان المراد به الثوب والحِضن؛ فبالوجهين -يعني: الفتح والكسر-، وإن أريد به الحضانة؛ فالفتح لا غير)، وقدَّم الحافظ في «الفتح» (١/٤٧٩) الفتحَ، ثمَّ جوَّز الكسر.

(٤) في (ج): (وآخر).

(٥) زيد في (ب): (المكسورة).

والأعمش، وآخرون، وثَّقه أبو زُرعة[١]، ترجمته معروفة، فلا نطوِّل بها، أخرج له البخاريُّ في كتاب «الأدب»، ومسلم، والأربعة[٢].

٢٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ: سَمِعَ زُهَيْرًا، عَنْ مَنْصُورِ ابْنِ صَفِيَّةَ: أَنَّ أُمَّهُ حَدَّثَتْهُ: أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَّكِئُ فِي حَجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ، ثُمَّ يَقْرَأُ القُرْآنَ.

قوله: (سَمِعَ زُهَيْرًا): هو زهير بن معاوية بن حُدَيْج، تقدَّم أنَّه شيخ الجزيرة، حافظ، وأنَّه أخرج له الجماعة[ح١٥٦].

قوله: (عَنْ مَنْصُورِ ابْنِ صَفِيَّةَ): تقدَّم أنَّه منصور بن عَبْد الرَّحمن بن طلحة بن الحارث العَبْدريُّ الحَجَبيُّ المكِّيُّ، ابن صفيَّة بنت شيبة، عنها، وعن سعيد بن جبير، وعنه: السُّفيانان، ووُهَيب، وغيرُهم، قال أبو حاتم: (صالح الحديث)[الجرح والتعديل١٧٤/٨]، وكان خاشعًا بكَّاءً عابدًا، تُوُفِّيَ سنة (١٣٧هـ)، أخرج له البخاريُّ، ومسلم، وأبو داود، والنَّسائيُّ، وابن ماجه، وقد تقدَّم، ولكن[٣] طال العهد به[٤]، وأنَّ له ترجمةً في «الميزان»[٥].

قوله: (أَنَّ أُمَّهُ حَدَّثَتْهُ): تقدَّم أنَّ أمَّه هي صفيَّة بنتُ شيبةَ الحاجبِ بالبيت ابنِ عثمان بن أبي طلحة، يُقال: لها رؤيةٌ، وقد تقدَّم الكلام عليها مُطوَّلًا، وعلى أنَّها هل هي[٦] صحابيَّة أو تابعيَّة، وعلى ما وقع لها في «صحيح البخاريِّ» ممَّا يقتضي أنَّ لها صحبة قبل هذا؛ فانظره، فإنَّه مفيدٌ، وهو غيرُ بعيدٍ من هنا[ح٢٧٧].

قوله: (يَتَّكِئُ): هو بهمزٍ في آخره، وهذا ظاهر جدًّا.

قوله: (فِي حِجْرِي): تقدَّم أعلاه على ما وقع فيه أعلاه وعلى لغتيه.

قوله: (وَأَنَا حَائِضٌ): تقدَّم أعلاه أنَّه بالهمز.

٤ - بَابُ مَنْ سَمَّى النِّفَاسَ حَيْضًا

قوله: (بَاب مَنْ سَمَّى النِّفَاسَ حَيْضًا): قال الدِّمياطيُّ ﵀: (كان حقُّ التَّرجمة أن يقول: باب

(١) انظر «الجرح والتعديل» (٢٨٣/٨).
(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٤٧٧/٢٧).
(٣) في (ب) و(ج): (لكن).
(٤) لم يتقدَّم.
(٥) «ميزان الاعتدال» (١٨٦/٤)، وصحَّح عليه، وانظر «تهذيب الكمال» (٥٣٨/٢٨).
(٦) لفظة: (هي) مثبتة في (ج).

من[1] سمَّى الحيض نفاسًا، فلمَّا لَمْ يجد نصًّا في النُّفساء وسُمِّي الحيض نفاسًا؛ فَهِمَ منه أنَّ حكمَ النِّفاس حكمُ الحيض في ترك الصَّلاة؛ لأنَّه إذَا كان الحيض نفاسًا؛ وجب أنْ يكون النِّفاس حيضًا من حيث اللُّغة؛/ لأنَّ الدَّم هو النِّفاس) انتهى[2]. [١/٦٣أ]

وأمَّا ابن المُنَيِّر؛ فإنَّه قال: (**فإن قلت**: ما فقه التَّرجمة، وكيف تطابق[3] الحديث، وإنَّما فيه تسميةُ الحيضِ نفاسًا، لا تسمية النِّفاس حيضًا؟)، ثُمَّ قال: (**قلت**: أمَّا فقهها؛ فالتَّنبيه على أنَّ حكم النِّفاس والحيض في منافاة الصَّلاة ونحوها واحدٌ، وألجأه إلى ذلك أنَّه لم يجد حديثًا على شرطه في حكم النِّفاس، فاستنبط من هذا الحديث أنَّ حكمهما واحد، وظنَّ الشَّارح -يعني: ابن بطَّال- أنَّه يلزم من تسمية الحيض نفاسًا تسمية النِّفاس حيضًا[4]، وليس كذلك؛ لجواز أنْ يكون بينهما عموم وخصوص[5]؛ كالإنسان والحيوان، والعَرَض واللَّون، وإنَّما أخذه البخاريُّ من غير هذا وهو أنَّ الموجِب لتسمية الحيض نفاسًا أنَّه دم، والنَّفْس: الدَّم، فلمَّا اشتركا في المعنى الذِي سُمِّي لأجله النِّفاس نفاسًا؛ وجب تسمية الحيض نفاسًا، وفُهِم أنَّه دمٌ واحدٌ، وهو الحقُّ، فإنَّ الحمل يمنع خروج الدَّم المعتاد، فإن وَضَعَتْ؛ خرج دفعة، وهذا تبيين[6] على أنَّ تسمية النِّفاس لَمْ تكن[7] لخروج النَّفْس التي هي النَّسمة[8]، وإنَّما كان لخروج الدَّم، والله أعلم) انتهى[المتواري٨١]، وقد رأيت أنا في نسخة: (باب من سمَّى الحيض نفاسًا)، كذا في هامشها، وفي الأصل كما في بقيَّة الأصول.

تنبيه: مذهب الشَّافعيِّ الصَّحيح من القولين: أنَّ الحامل تحيض، والله أعلم[9].

٢٩٨- حَدَّثَنَا المَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ: أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ: أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهَا قَالَتْ: بَيْنَا أَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مُضْطَجِعَةٌ فِي

---

(١) (من): سقطت من (ج).

(٢) (انتهى): ليس في (ج).

(٣) في (ب) و(ج): (يطابق) وهو الذي في المخطوطة التركية والمصرية من المتواري.

(٤) انظر «شرح ابن بطَّال» (١/٤١٦).

(٥) (وخصوص): استدركها المؤلِّف في الهامش، وفوقها: (لعلَّه سقط)، وليست في «المتواري»، وزيد في (ب): (من وجه).

(٦) هكذا في النسخ، والذي في مصدره: (يَنْبَني).

(٧) أهمل نقطها في (أ)، وفي (ب) و(ج): (يكن)، والمثبت موافق لمصدره.

(٨) في (ب) و(ج): (التسمية).

(٩) انظر «المجموع» (٢/٣٨٤).

خَمِيصَةٍ؛ إِذْ حِضْتُ، فَانسَلَلْتُ، فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حِيضَتِي، فَقَالَ: «أَنُفِسْتِ؟» قُلْتُ: نَعَمْ؛ فَدَعَانِي، فَاضْطَجَعْتُ مَعَهُ فِي الخَمِيلَةِ.

قوله: (حَدَّثَنَا هِشَامٌ): هو ابن أبي عَبْد الله الدَّستوائيُّ، وقد تقدَّم، ولماذا نُسِب[ح٤٤].

قوله: (عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ): تقدَّم أنَّه بالثَّاء المثلَّثة غيرَ مرَّة.

قوله: (عَنْ أَبِي سَلَمَةَ): تقدَّم أنَّه ابن عَبْد الرَّحمن بن عوف، أحدُ الفقهاء السَّبعة على قول الأكثر، وتقدَّم أنَّ اسمه عَبْد الله، أو إِسْمَاعِيل؛ قولان.

قوله: (أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ[1] أُمِّ سَلَمَةَ): وهي بنت أبي سلمة عَبْدِ الله بن عَبْد الأسد المخزوميَّة، وأُمُّها أمُّ سلمة إحدى زوجاته ﷺ، تقدَّم الكلام على أمِّها[2][ح١١٥]، و(زينبُ) هذه: ربيبةُ النَّبيِّ ﷺ، عنه عليه الصلاة والسلام، وعن أمِّها، وعنها: عروة وأبو سلمة، تُوُفِّيَت سنة (٧٣هـ)، أخرج لها الجماعة[3].

قوله: (مُضْطَجِعَةٌ): يجوز رفعها منوَّنة ونصبها كذلك، وكذا هما مضبوطان في أصلنا.

قوله: (فِي خَمِيصَةٍ): هي بفتح الخاء وكسر الميم، ثُمَّ مثنَّاة تحتُ ساكنة، ثُمَّ صاد مهملة، ثُمَّ تاء التَّأنيث، قال ابن قُرْقُول: ([قال الأصمعيُّ][4]: كساءٌ من صوف أو خزٍّ معلَّمة، كانت من لباس النَّاس، قال غيره: هو البَرْنَكَان الأسود، وقال أبو عبيد: هو كساء مربَّع، له عَلَمان[الغريب المصنف١/٧٧]، وقال الجوهريُّ: هو كساء رقيق أصفر، أو أحمر، أو أسود[5])[المطالع٢/٤٥٢]، انتهى، وهذا ليس بالجوهريِّ[6] صاحب «الصِّحاح»، والذي في «الصِّحاح»: (كساء أسود مربَّع، له علمان، فإنْ لَمْ يكن معلَّمًا؛ فليس بخميصة)، ثُمَّ أنشد بيتًا للأعشى، ثُمَّ قال: (قال الأصمعيُّ: شبَّه شعرَها بالخميصة، والخميصة سوداء) انتهى.

قوله: (ثِيَابَ حِيضَتِي): قال ابن قُرْقُول: (بكسر الحاء قيَّدناه عن أهل الإتقان، وهي الحالة التي هي عليها)[المطالع٢/٣٧٢]، وقال النوويُّ في «تهذيبه»: (وفي الحديث: «خذي ثياب حِيضتك»: هذا

(١) كذا في النسخ، وهي رواية أبي ذرٍّ والأَصيليِّ وابن عساكر وأبي الوقت، ورواية «اليونينيَّة» و(ق) بعد الإصلاح: (ابنة).

(٢) في (ب): (أنها).

(٣) انظر «الاستيعاب» (ص٩٠٨)، «تهذيب الكمال» (١٨٥/٣٥).

(٤) (قال الأصمعي): مستدرك من «مشارق الأنوار» (٤٨١/١).

(٥) «مسند الموطَّأ» لأبي القاسم عبد الرحمن الغافقي الجوهري (ص٤٨٣).

(٦) في (ج): (في الجوهري).

بالكسر)[تهذيب الأسماء ٣/١٣٥] انتهى، وقال في «شرح مسلم» في هذا الحديث: (هي بكسر الحاء؛ وهي حالة الحيض، هذا هو الصَّحيح المشهور المعروف في «حيضتي» في هذا الموضع، قال القاضي عياض: ويحتمل فتح الحاء هنا أيضًا، أي: الثِّياب التي ألبسها في حال حيضتي[1]، فإنَّ «الحَيضة» -بالفتح- هي الحيض)[شرح مسلم ٣/١٩٦]، انتهى، وقال بعد ذلك بقليل[2] في حديث آخر عنِ القاضي ما لفظه: (هذا بخلاف حديث أمِّ سلمة: «فأخذت ثياب حِيضتي»، فإن الصَّواب فيه الكسر[3]) انتهى[شرح مسلم ٣/٢٠١].

قوله: (**فقَالَ**[4]: «**أَنُفِسْتِ**»): تقدَّم أنَّ فيها لغتين قبل هذا بقليل[ح٢٩٤].

قوله: (**فِي الخَمِيْلَةِ**): هي -بفتح الخاء، ثُمَّ ميم مكسورة، ثُمَّ مثنَّاة تحت ساكنة- كساء ذو خمل، وهي كالقطيفة أو هي القطيفة، قاله ابن قُرْقُول[5]، وقال النوويُّ: (الخميلة والخميل -بحذف الهاء-: هي القطيفة وكلُّ ثوب له خمل من أيِّ شيء كان، وقيل: هي الأسود من الثِّياب)[شرح مسلم ٣/١٩٦].

٥ - بَابُ مُبَاشَرَةِ الحَائِضِ

٢٩٩-٣٠٠ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ: كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، **كِلَانَا جُنُبٌ. وَكَانَ يَأْمُرُنِي فَأَتَّزِرُ، فَيُبَاشِرُنِي** وَأَنَا حَائِضٌ.

قوله: (**حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ**): هو بفتح القاف، ثُمَّ موحَّدة مكسورة، وهو ابن عُقْبة السُّوائيُّ، أبو عامر، عن فِطْر بن خليفة، ومِسْعَر، والطَّبقةِ، وعنه: البخاريُّ، وأحمدُ، وعبدٌ، والحارثُ ابن أبي أسامة، وأممٌ، وكان من العابدين الحفَّاظ، مات سنة (٢١٥هـ)، أخرج له الجماعة، له ترجمة في «الميزان»[٣/٣٨٣].

---

(١) كذا نقل النووي عن القاضي: (حال حيضتي)، والذي قاله القاضي في «إكمال المُعْلِم» (٢/١٢٧): (يحتمل الكسر، أي الثياب التي ألبسها حال حيضتي، ويحتمل الفتح، أي: الثياب التي ألبسها أيام الدم)، وقال الحافظ في «الفتح» (١/٤٨٠): (ومعنى الفتح: أخذت ثيابي التي ألبسها زمن الحيض... ومعنى الكسر: أخذت ثيابي التي أعددتها لألبسها حالة الحيض).

(٢) في (ب): (تعليل)، وهو تحريف.

(٣) انظر «إكمال المُعْلِم» (٢/١٢٧)، ولم ينصَّ على أنَّه الصواب، لكنَّه قال: (كذا ضبطناه بكسر الحاء)، وقال في «مشارق الأنوار» (١/٢٤٤): (ضبطناه عن شيوخنا المتقنين بكسر الحاء).

(٤) كذا في النسخ و(ق)، وهي رواية أبوي ذرٍّ والوقت، ورواية «اليونينيَّة» وهامش (ق): (قال).

(٥) انظر «مطالع الأنوار» (٢/٤٥٢).

قوله: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ): هذا هو الثَّوريُّ سفيان بن سعيد فيما ظهر لي، والله أعلم، فإنْ كان؛ فقد تقدَّم رحمه الله، ثُمَّ إنِّي رأيتُ شيخَنا قال: (إنَّه الثَّوريُّ) أيضًا[التوضيح٥/٤٥].

قوله: (عَنْ مَنْصُورٍ): هو ابن المعتمر السُّلَميُّ، من أئمَّة الكوفة، تقدَّم مرارًا.

قوله: (عَنْ إِبْرَاهِيمَ): هذا هو ابن يزيدَ النَّخَعيُّ، أبو عِمران الكوفيُّ الفقيهُ، تقدَّم بعض ترجمته[ح٣٢].

قوله: (عَنِ الأَسْوَدِ): هو ابن يزيدَ النَّخَعيُّ الكوفيُّ، عن عمرَ، وعليٍّ، ومعاذٍ، وعددٍ، وعنه: ابنُ أخته إبراهيمُ، ومُحارِب بن دِثار، وأبو إسحاق، وله ثمانون حجَّةً وعُمرةً، وكان يصوم حتَّى يخضرَّ، ويختم في ليلتين، مات سنة (٧٤هـ)، أخرج له الجماعة، وقد تقدَّم غير هذه المرَّة رحمة الله عليه[ح١٢٦]، وثَّقه ابنُ مَعِين والنَّاس(١).

قوله: (كِلَانَا جُنُبٌ): هذه هي اللُّغة الفصيحة أنْ يقال في الواحد والاثنين والجمع: جُنُبٌ، والأنثى: جُنُب، وكذلك الأنثيان، والجميع بلفظ واحد، وبهذا جاء القرآن(٢)، وفي لغة مشهورة يثنَّى ويجمع، فيقال: جُنُبان، وجُنُبون، وجُنُبات، والله أعلم(٣).

قوله: (وَكَانَ(٤) يَأْمُرُنِي فَأَتَّزِرُ(٥)): كذا اشتُهر في الرِّواية، وعن المُطَرِّزيِّ: (أنَّه عامِّيٌّ، والصَّواب: «ائْتَزر»؛ بهمزتين؛ الأُولى: للوصل، والثَّانية: فاء الفعل)(٦)، وعن الزمخشريِّ: أنَّه نصَّ على خطأ مَن قال: (اتَّزر)؛ بالإدغام(٧)، وأمَّا ابنُ مالكٍ؛ فحاول تخريجَه على وجه يصحُّ، وقال: (إنَّه مقصورٌ على السَّماع)، ونظَّرَه بقراءةِ ابنِ مُحيصِنٍ: ﴿اتُّمِنَ﴾(٨) [البقرة: ٢٨٣]؛ بألفِ وصلٍ وتاءٍ مشدَّدةٍ(٩)، وقال

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٣/٢٣٣)، «الكاشف» (١/٨٤).

(٢) أي: في قوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُواْ﴾ [المائدة: ٦].

(٣) انظر «المخصَّص» لابن سيده (١/٥٠٠)، «لسان العرب» مادَّة (جنب).

(٤) في (ب): (فكان)، وهي رواية الأَصيليِّ.

(٥) في (ق): (فآتزر).

(٦) انظر «المغرب في ترتيب المعرب» (١/٣٧).

(٧) انظر «المفصَّل في صنعة الإعراب» (ص٥٢٤).

(٨) كذا في «القراءات الشاذة» (ص١٨) بالإدغام، وفي «المحرر» (٢/٥٢٨)، و«البحر المحيط» (٢/٧٤٥): أنَّ قراءةَ ابنِ مُحَيْصِن: ﴿الَّذِي ايتُمِنَ﴾؛ بإبدال الياء مكان الهمزة، وذكر أبو حيان في «البحر»، والسمين في «الدر المصون» (٢/٦٨٣): أنَّ عاصمًا قرأ في شاذِّه: ﴿الَّذِتُّمِنَ﴾.

(٩) انظر «شواهد التوضيح» (ص٢٥١-٢٥٢).

بعض أصحابنا[(١)]: («فأأْتزر»: فاؤه همزة ساكنة بعد همزة المضارعة المفتوحة، فإنْ شئتَ؛ حقَّقتَ، فقلت: «أأْتَزِر»، وإنْ شئت؛ خفَّفتها، فقلبتها[(٢)] ألفًا وقلت: «أاتزر»، وهي التي نصَّ عليها ابن هشام في «التوضيح»[أوض المسالك ٣٤١/٤] وجزم به؛ لأنَّ الأولى إذا كانت متحرِّكة والثَّانية ساكنة؛ أُبدلت الثَّانية حرف علَّة من جنس حركة الأولى، وهذا هو الرَّاجح، وهو من الأزر، فأمَّا «فأتَّزِر» بتشديد التَّاء؛ فخطأ؛ لأنَّه «أفتعل» من الوزر؛ فافهم)، انتهى.

٣٠٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ: **أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ -هُوَ الشَّيْبَانِيُّ-** عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَتْ إِحْدَانَا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا، فَأَرَادَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُبَاشِرَهَا؛ أَمَرَهَا أَنْ تَأْتَزِرَ **فِي فَوْرِ حَيْضَتِهَا**، ثُمَّ يُبَاشِرُهَا، قَالَتْ: وَأَيُّكُمْ **يَمْلِكُ إِرْبَهُ** كَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْلِكُ إِرْبَهُ؟!

تَابَعَهُ خَالِدٌ وَجَرِيرٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ.

قوله: (**أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ؛ هُوَ الشَّيْبَانِيُّ**): (أبو إسحاق) هذا: هو سُلَيْمَان بن أبي سُلَيْمَان فيروزَ الشَّيبانيُّ؛ بالشِّين المعجمة، وقِيلَ في اسم والد أبي إسحاق: خاقان، الشَّيبانيُّ مولاهم، الكوفيُّ، ثقة، أخرج له الجماعة، تُوُفِّيَ سنة تسع وثلاثين ومئة، وقيل: سنة ثمانٍ وثلاثين ومئة، وغلط في وفاته الواقديُّ وابنُ بكير، فقالا: (سنة تسع وعشرين)[(٣)].

قوله: (**فِي فَوْرِ حَيْضَتِهَا**): هو بفتح الفاء، وإسكان الواو، وبالرَّاء، أي: ابتدائها ومعظمها./ [١/٦٣ب]

قوله: (**يَمْلِكُ إِرْبَهُ**): قال النوويُّ ما ملخَّصه[(٤)]: (أكثر الرِّوايات فيه بكسر الهمزة وسكون الرَّاء؛ ومعناه: عضوه الذي يستمتع به، أي: الفرج، ورواه جماعة: بفتح الهمزة والرَّاء؛ ومعناه: حاجته؛ وهو شهوة الجماع، واختارها الخطَّابيُّ، وأنكر الأولى وعابها على المحدِّثين)[شرح مسلم ١٩٤/٣] انتهى، وقال غيره: (أكثر المحدِّثين يروونه بفتح الهمزة والرَّاء -وعن النَّحَّاس والخطَّابيِّ تصويبه[(٥)]-: يعنون الحاجة، وبعضهم يرويه بكسر الهمزة وسكون الرَّاء، وله تأويلان؛ أحدهما: الحاجة، يقال

(١) هو الحاضريُّ كما في هامش (ق).

(٢) في (أ) و(ب): (فقلتها)، وفي (ج): (فقلت)، والمثبت من هامش (ق).

(٣) «الطبقات الكبرى» (٤٦٥/٨)، قال الذهبيُّ في «سير أعلام النبلاء» (١٩٤/٦): (هَذَا القَوْلُ خَطَأٌ فَاحِشٌ)، وانظر «تهذيب الكمال» (٤٤٤/١١)، وزيد في النسخ: (أخرج له الجماعة)، وهو تكرار.

(٤) في (ب): (يلخصه)، وفي (ج): (تلخيصه).

(٥) انظر «إصلاح غلط المحدِّثين» (ص٢٤)، «التنقيح» (١١٩/١).

فيها: الأَرَب والإِرْبَة والمَأْرُبة، والثَّاني: أرادت به العضو، وعنت[(١)] به من الأعضاء الذَّكر خاصَّة[(٢)]، انتهى.

قوله: (تَابَعَهُ خَالِدٌ وَجَرِيرٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ): الضَّمير في[(٣)] (تابعه) يعود على عليِّ بن مُسْهِر.

وأمَّا (خالد)؛ فالذي ظهر لي أنَّه ابن[(٤)] عَبْد الله الواسطيُّ[(٥)] الطَّحَّان، أحد العلماء، عن حُصَين وبيان بن بِشْر، وعنه: مُسَدَّد وابنُه محمَّد، ثقةٌ عابدٌ، تقدَّم، وتقدَّم أنَّه اشترى نفسَه من الله ثلاثَ[(٦)] مرَّاتٍ يتصدَّق بزنة نفسه فضَّةً[ح١٩١]، تُوُفِّيَ سنة (١٧٩هـ)، أخرج له الجماعة، طال العهد به، فلهذا ترجمتُه بعض الشَّيء رحمه الله، ومتابعةُ[(٧)] خالدٍ ليست في شيءٍ من الكتب السِّتَّة إلَّا ما هنا، ولا أخرجها شيخُنا[(٨)].

وأمَّا (جَرير)؛ فإنَّه بفتح الجيم، وكسر الرَّاء، وهو ابن عَبْد الحميد الضَّبِّيُّ القاضي، عن منصورٍ، وحُصَين، وعبدِ الملك بن عُمَير، وعنه: أحمدُ، وإسحاقُ، وابنُ معين، وله مصنَّفات، مات سنة (١٨٨هـ)، أخرج له الجماعة[(٩)]، وقد تقدَّم[ح٧٠]، ومتابعته أخرجها أبو داود في (الطَّهارة) عن عثمان ابن أبي شيبة، عن جرير، عنِ الشَّيبانيِّ به[د٢٧٣]، ولم يخرِّجها ابن ماجه، لا كما قاله شيخنا[(١٠)].

وأمَّا (الشَّيبانيُّ)؛ فإنَّه أبو إسحاق الذي تقدَّم قريبًا، وذكرتُ له بعض ترجمةٍ.

٣٠٣- حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ: حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ شَدَّادٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَيْمُونَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا أَرَادَ أَنْ يُبَاشِرَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ؛ أَمَرَهَا فَاتَّزَرَتْ وَهْيَ حَائِضٌ. وَرَوَاهُ سُفْيَانُ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ.

---

(١) في (ب): (وعنيت).

(٢) انظر «النهاية» (٣٦/١) مادَّة (أرب).

(٣) (في): سقط من (أ).

(٤) (ابن): سقط من (ب).

(٥) في (ج): (الوسطي)، وهو تحريفٌ.

(٦) في (ب): (ثمان).

(٧) في (ب): (أمَّا متابعة).

(٨) قال الحافظ في «الفتح» (٤٨٢/١): (وصلها أبو القاسم التنوخي في «فوائده» من طريق وهب بن بقيَّة عنه -يعني: عن خالد-، وقد أوردتُ إسنادَها في «تغليق التعليق»)، وانظر «تغليق التعليق» (١٦٩/٢).

(٩) انظر «تهذيب الكمال» (٥٤٠/٤)، «الكاشف» (١٣٥/١).

(١٠) انظر «التوضيح» (٤٥/٥)، وقد أخرج ابنُ ماجه الحديثَ في «سننه» (٦٣٦) مختصرًا من طريق جرير عن منصورٍ، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، لا من طريق جريرٍ عن الشَّيبانيِّ.

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ**): تقدَّم مرارًا أنَّه محمَّد بن الفضل عارمٌ، وتقدَّم ما معنى (عارم)، وأنَّه بعيدٌ منها[ح٦٠].

قوله: (**حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ**): الذي ظهر لي أنَّه عَبْد الواحد بن زياد، فإنْ كان هو -وهو الظَّاهر؛ فهو عبديٌّ مولاهم، البصريُّ، عن عاصمٍ الأحول والأعمشِ، وعنه: ابنُ مَهديٍّ، ومُسَدَّد، وقُتَيبة، قال النَّسائيُّ: (ليس به بأسٌ)، مات سنة (١٧٦هـ)، أخرج له الجماعة، وقد تقدَّم أنَّ له مناكيرَ نُقِمت عليه اجتنبها صاحبا «الصَّحيح»، وأنَّ له ترجمةً في «الميزان»[٦٧٢/٢][ح٣٦].

قوله: (**حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ**): تقدَّم أعلاه أنَّه أبو إسحاق سُلَيمان بن أبي سُلَيمان(١) فيروز، وقِيلَ: خاقان؛ فانظره، فإنَّه قريبٌ جدًّا[ح٣٠٢].

قوله: (**وَرَوَاهُ سُفْيَانُ عنِ الشَّيْبَانِيِّ**): أمَّا (سفيان) هذا؛ فلا أعرفه بعينه، وقد روى السُّفيانان عن أبي إسحاق هذا(٢)، وهو الشَّيبانيُّ أبو إسحاق، وقد تقدَّم قريبًا وأعلاه(٣)، وما رواه سفيانُ عنِ الشَّيبانيِّ لَمْ أرَه -إلَّا ما هنا- في شيء من الكتب السِّتَّة، ولم يخرِّجه شيخنا(٤).

٦ - بَابُ تَرْكِ الحَائِضِ الصَّوْمَ

٣٠٤ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدٌ -هُوَ ابْنُ أَسْلَمَ- عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي أَضْحًى -أَوْ فِطْرٍ- إِلَى المُصَلَّى، فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ؛ تَصَدَّقْنَ، فَإِنِّي **أُرِيتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ**»، فَقُلْنَ: وَبِمَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، **وَتَكْفُرْنَ العَشِيرَ**، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ **لِلُبِّ** الرَّجُلِ **الحَازِمِ** مِنْ إِحْدَاكُنَّ»، قُلْنَ: وَمَا نُقْصَانُ دِينِنَا **وَعَقْلِنَا** يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «أَلَيْسَ شَهَادَةُ المَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ؟» قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: «**فَذَلِكِ** مِنْ نُقْصَانِ عَقْلِهَا، أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ؛ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ؟» قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: «فَذَلِكِ مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا».

قوله: (**أُرِيتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ**): هو مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، ويأتي عليه سؤال وجوابه في (باب صلاة الكسوف جماعة) إنْ شاء الله تَعالَى؛ فانظره[ح١٠٥٢]، وفي رواية: (رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ)(٥)،

(١) في (ج): (سليمان بن مهران)، وليس بصحيح، وسقطت (سليمان بن أبي سليمان) من (ب).

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٤٤٤/١١)، عيَّنه الحافظ في «الفتح» (٤٨٣/١) فقال: (يعني: الثوري).

(٣) زيد في (ب): (سليمان بن أبي سليمان).

(٤) أخرجه الإمام أحمد (٢٦٨٤٦) عن عبد الرحمن بن مهديٍّ عن سفيان نحوه، وانظر «تغليق التعليق» (١٧٠/٢).

(٥) أخرجها البخاريُّ (١٤٦٢) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، ومسلم (٧٩) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

قال النَّوويُّ: («أكثرَ»: منصوب إمَّا على الحال على [مذهب ابن السَّرَّاج والفارسيِّ وغيرهما ممَّن قال: إنَّ «أفعل» لا يتعرَّف بالإضافة، وقيل: هو بدل من الكاف في «رأيتكنَّ»][(١)]، انتهى، وإمَّا على أنَّ رؤية العين تتعدَّى إلى مفعولين)[(٢)].

قوله: (**وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ**) أي: تجحدن إحسان الزَّوج، وكذا فسَّره البخاريُّ في (النِّكاح) فقال: (باب كفران العشير؛ وهو الزَّوج، وهو الخليط من المعاشرة) انتهى[قبل ح٥١٩٧]، وقيل: كلُّ مخالط.

قوله: (**لِلُبِّ**): (اللُّبُّ): العقل.

قوله: (**الحَازِمِ**): هو -بالحاء المهملة وبالزاي- المحترز في الأمور المستظهر فيها[(٣)].

قوله: (**وَعَقْلِنَا**): العَقْل معروف، واختُلِف في محلِّه على قولين؛ القلب أو الرَّأس، وقيل: أراد الدِّية، فإنَّها على نصف الرَّجل، وهذا خلاف الظَّاهر، والله أعلم[(٤)].

قوله: (**فَذَلِكِ**): هو بكسر الكاف؛ لأنَّه خطاب لمؤنَّث، وكذا الثَّانية.

٧- بابٌ تَقْضِي الحَائِضُ المَنَاسِكَ كُلَّهَا إِلَّا الطَّوَافَ بِالبَيْتِ

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: لَا بَأْسَ أَنْ تَقْرَأَ الآيَةَ.

وَلَمْ يَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِالقِرَاءَةِ لِلْجُنُبِ بَأْسًا.

وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَذْكُرُ اللهَ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ.

وَقَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ: كُنَّا نُؤْمَرُ أَنْ تَخْرُجَ الحُيَّضُ، فَيُكَبِّرْنَ بِتَكْبِيرِهِمْ وَيَدْعُونَ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: **أَخْبَرَنِي أَبُو سُفْيَانَ**: **أَنَّ هِرَقْلَ** دَعَا بِكِتَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَرَأَ فَإِذَا فِيهِ: «بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ و﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ كَلِمَةٖ (سَوَآءِۭ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمۡ)...﴾» الآيَةَ [آل عمران: ٦٤].

وَقَالَ عَطَاءٌ عَنْ جَابِرٍ: حَاضَتْ عَائِشَةُ، فَنَسَكَتِ المَنَاسِكَ غَيْرَ الطَّوَافِ بِالبَيْتِ، وَلَا تُصَلِّي.

وَقَالَ الحَكَمُ: إِنِّي لَأَذْبَحُ وَأَنَا جُنُبٌ.

وَقَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَأۡكُلُواْ مِمَّا لَمۡ يُذۡكَرِ ٱسۡمُ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ﴾ [الأنعام: ١٢١].

(**بَاب تَقْضِي الحَائِضُ المَنَاسِكَ كُلَّهَا إِلَّا الطَّوَافَ بِالبَيْتِ**)... إلى (**بَاب إِقْبَالِ المَحِيضِ وَإِدْبَارِهِ**)

---

(١) ما بين معقوفين جاء في (ب) و(ج) بعد قوله: (تتعدى إلى مفعولين).

(٢) «المنهاج شرح مسلم» (٢/٢٥٤).

(٣) انظر «النهاية» (١/٣٧٩) مادَّة (حزم).

(٤) انظر «التوضيح» (٥/٥٤).

قال ابن المُنَيِّر: (المقصود الذي يشتمل على جميع ما ذكره في التَّرجمة أنَّ هذا الحَدَث الأكبر وما في معناه من الجنابة لا ينافي كلَّ عبادة، بل صحَّت معه عباداتٌ بدنيَّةٌ من(١) أذكار وتلاوة وغيرهما، فمناسك الحجِّ من جملة ما لا ينافيه الحدث الأكبر إلا الطَّواف، فمن ههنا طابقت الآثار التَّرجمة) انتهى(٢).

قوله: (**وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ**): هذا(٣) هو ابن يزيدَ النَّخَعيُّ الكوفيُّ الفقيه، تقدَّم بعضُ الشَّيء مِن ترجمته[ح٣٢].

قوله: (**وَلَمْ يَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِالقِرَاءَةِ لِلجُنُبِ بَأْسًا**): اعلم أنَّ قراءة الجنب والحائض مذهب الشَّافعيِّ: أنَّها حرام عليهما قليلها وكثيرها حتَّى بعض آية، وبه قال أكثر العلماء، كما حكاه الخطَّابيُّ وغيره عنِ الأكثرين(٤)، وحكاه أصحاب الشَّافعيِّ عن عُمر بن الخطَّاب، وعليٍّ، وجَابِر، والحسن، والزُّهْرِيِّ، والنَّخعيِّ، وقتادة، وأحمد، وإسحاق(٥)، وقال داود: يجوز للجنب والحائض قراءة كلِّ القرآن، ورُوِي هذا عنِ ابنِ عَبَّاس -كما جزم به البخاريُّ عنه(٦)- وابنِ المُسَيَّب[ش١١٠٠]، قال القاضي أبو الطَّيِّب وابن الصَّبَّاغ وغيرهما: واختاره ابن المنذر(٧)، وقال مالك: يقرأ الجُنبُ الآيات اليسيرة للتَّعوُّذ، وفي الحائض روايتان عنه(٨)؛ إحداهما: تقرأ، والثَّانية: لا تقرأ، وقال أبو حنيفة: يقرأ الجُنبُ بعض آية، ولا يقرأ آية، وله رواية كمذهب الشَّافعيِّ(٩)، والله أعلم.

قوله: (**أَحْيَانِهِ**): الأحيان: الأوقات.

قوله: (**وَقَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ**): هذه هي نُسَيبة -بِضَمِّ النُّون وفتح السِّين على الأصحِّ فيها- بنت كعب،

---

(١) (من): سقطت من (ب).

(٢) هذه الفقرة جاءت في (ب) لاحقًا بعد قوله: (بالقراءة للجنب بأسًا)، وانظر «المتواري» (ص٨٣).

(٣) (هذا): ليس في (ج).

(٤) انظر «معالم السنن» (٧٧/١).

(٥) انظر «المجموع» (١٣٠/٢).

(٦) في الباب الذي نحن فيه حيث قال: (وَلَمْ يَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِالقِرَاءَةِ لِلْجُنُبِ بَأْسًا)، وأخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (٩٨/٢).

(٧) انظر «المجموع» (١٣٠/٢).

(٨) في (ب): (عند).

(٩) وهو الراجح في مذهبه، انظر «فتح القدير» (١٤٨/١).

وقيل: بنت الحارث، صحابيَّة جليلة، عنها: محمَّدٌ وحفصةُ ابنا سيرين، وعبدُ الملك بن عُمَير، تُعَدُّ في أهل البصرة، كانت من كبار نساء الصَّحابة، [وكانت تغزو كثيرًا مع رسول الله ﷺ، تُمرِّض المرضى، وتُداوي الجرحى، وكان جماعةٌ من الصَّحابةِ](١) وعلماء التَّابعين يأخذون عنها رضي الله عنها.

قوله: (أَخْبَرَنِي أَبُو سُفْيَانَ): تقدَّم في أوَّل هذا التَّعليق [أنَّه صخرُ بنُ حرب بنِ أُمَيَّةَ بنِ عَبْد شمس، وتقدَّم شيءٌ من ترجمته رضي الله عنه[ح٧]، وهو والدُ معاويةَ، وحموُ رسولِ الله ﷺ، ابنتُه أمُّ حبيبة رضي الله عنها، وتقدَّم متى تُوُفِّيَ؛ فانظره إنْ أردته(٢).

قوله: (أَنَّ هِرَقْلَ): تقدَّم ضبطُه، وما فيه، ومتى هلك في أوَّل هذا التَّعليق](٣)، [وشيءٌ من ترجمته[ح٧].

قوله: (و﴿ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ ﴾) [آل عمران: ٦٤]: تقدَّم الكلام على هذه الواو في أوَّل التَّعليق](٤)؛ فانظر ذلك إنْ شئت[ح٧].

قوله: (وَقَالَ عَطَاءٌ عن جَابِرٍ): هذا هو عطاء بن أبي رَباح المكِّيُّ، أبو محمَّد الفقيه، تقدَّم شيءٌ من ترجمته[ح٩٨].

قوله: (وَقَالَ الحَكَمُ): هذا هو ابن عُتَيبة، الإمام، تقدَّم(٥) بعضُ ترجمته(٦)، وأنَّ لهم حَكَمًا آخَرَ يُقال له: ابن عُتَيبة، وهو متكلَّمٌ فيه، وأنَّ البخاريَّ جعلهما واحدًا، فعُدَّ من أوهامه(٧)[ح١١٧].

٣٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ القَاسِمِ، عَنِ القَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَا نَذْكُرُ إِلَّا الحَجَّ، **فَلَمَّا جِئْنَا سَرِفَ**؛ **طَمِثْتُ**، فَدَخَلَ عَلَيَّ

---

(١) ما بين معقوفين ليس في (ب).

(٢) ترجمه ببعض ترجمةٍ في الحديث (٧)، وقال: (مشهور الترجمة)، ثمَّ قال: (وسأذكرُه بأطولَ مِن هذا [ح١٢٨٠] وأذكرُ تاريخَ وفاتِه [ح١٢٨٢] في «الجنائز» إن شاء الله تعالى ذلك وقدَّره)؛ فليُتأمَّل.

(٣) ما بين معقوفين سقط من (ج).

(٤) ما بين معقوفين سقط من (ب).

(٥) زيد في (ب): (له).

(٦) في (ب): (ترجمة).

(٧) انظر «ميزان الاعتدال» (١/٥٧٧)، «تهذيب التهذيب» (١/٤٦٧)، وقد قدَّمت الكلام على توهيم البخاريِّ في هذا في الحديث المشار إليه؛ فانظره إن أردته.

النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي فَقَالَ: «مَا يُبْكِيكِ؟» قُلْتُ: لَوَدِدْتُ وَاللهِ؛ أَنِّي لَمْ أَحُجَّ العَامَ، قَالَ: «لَعَلَّكِ نُفِسْتِ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَإِنَّ ذَلِكِ شَيْءٌ كَتَبَهُ اللهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ، فَافْعَلِي مَا يَفْعَلُ الحَاجُّ، غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالبَيْتِ حَتَّى تَطْهُرِي».

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه الفضل بن دُكَين الحافظ، وتقدَّم بعضُ الشَّيء من ترجمته[ح٥٢]./ [١/٦٤أ]

قوله: (فَلَمَّا جِئْنَا سَرِفَ): تقدَّم قريبًا ضبطُها وبُعْدُها من مكَّة[ح٢٩٤].

قوله: (طَمِثْتُ): تقدَّم أنَّها بكسر الميم وفتحها؛ لغتان(١)، وضمُّ التَّاء على المتكلِّم، أي: حضتُ.

فائدةٌ: لا خلاف أنَّ حيض عائشة ﵂ كان بسَرِف، وأمَّا موضع طُهْرِها؛ فقد اختُلف فيه؛ فقيل: بعرفة، كذا رواه عنها مجاهد[م١٢١١/١٣٣]، وفي سماع مجاهد منها اختلاف، والصَّحيح سماعه منها(٢)، ويقال: يوم النَّحر، ذكر هذا القاسم، وحديثه في «مسلم»[م(١٢١١)(١٢٠)]، وقد اتَّفق القاسم وعروة[خ ٣١٩ م١٢١١/١١٢] أنَّها كانت يوم عرفة حائضًا، وهما أقرب النَّاس منها(٣)، وقد روى أبو داود في «سننه» بإسناده عنها قالت: (خَرَجْنَا مع رسول الله ﷺ مُوَافِينَ(٤) لِهِلَالَ ذِي الحِجَّةِ...)؛ فذكرتِ الحديث، وفيه: (فلمَّا كانت لَيْلَةُ البَطْحَاءِ؛ طَهُرَتْ عَائِشَةُ)، وهذا إسناد صحيح[د١٧٧٨]، لكن قال أبو محمَّد ابن حزم: إنَّه حديث منكر؛ وهو قوله: (إنَّها طَهُرَتْ لَيْلَةَ البَطْحَاءِ)، وليلة البطحاء كانت بعد يوم النَّحر بأربع ليال، وهذا محالٌ، لكنَّ هذه اللَّفظة ليست من كلام عائشة، فهي غلط ممَّن دون عائشة، وهي أعلم بنفسها، وقد روى حديث حمَّاد هذا(٥) وهيب بن خالد[د١٧٧٨] وحمَّاد بن زيد[د١٧٧٨]، فلم يذكرا هذه اللَّفظة، والظَّاهر ما اتَّفق عليه القاسم وعروة، والله أعلم، وكذا قال ابن حزم في حجَّةِ الوداع، ولفظه:

---

(١) لم يتقدَّم.

(٢) انظر كلام المؤلِّف على سماع مجاهد من عائشة في الحديث (١٧٧٥).

(٣) قال الحافظ في «الفتح» (٣/٧١٢): (ويُجمَع بين قول مجاهد وقول القاسم: أنَّها رأت الطُّهر وهي بعرفة ولم تتهيَّأ للاغتسال إلَّا بعد أن نزلت منًى، أو انقطع الدم عنها بعرفة وما رأت الطُّهر إلَّا بعد أن نزلت منًى، وهذا أولى، والله أعلم).

(٤) في (ب): (موافقين).

(٥) أي: الذي رواه أبو داود، وهو قوله: (زاد موسى في حديث حمَّاد بن سلمة: فلمَّا كانت ليلة البطحاء؛ طهرت عائشة ﵂).

(وطافت أيضًا عائشة[(١)] ذلك اليوم؛ يعني: يوم النَّحر، قال: وفيه طهرت، وكانت رضي الله عنها حَائضًا يوم عرفة) انتهى[(٢)].

قوله: (لَوَدِدْتُ): تقدَّم أنَّه بكسر الدَّال الأولى[ح٣٦].

قوله: (نُفِسْتِ؟): تقدَّم قريبًا أنَّه بفتح النُّون وضمِّها؛ لغتان، الأولى[(٣)] أفصح، والفاء مكسورة فيهما، أي: أحضتِ؟[ح٢٩٤]

قوله: (فَإِنَّ ذَلِكِ): هو بكسر الكاف، خطابٌ لمؤنَّثٍ، وتقدَّم مرَّات قريبًا وبعيدًا.

٨- بَابُ الإِسْتِحَاضَةِ

٣٠٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: **قَالَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ** لِرَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم: يَا رَسُولَ اللهِ؛ إِنِّي لَا أَطْهُرُ، أَفَأَدَعُ الصَّلَاةَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «**إِنَّمَا ذَلِكِ عِرْقٌ وَلَيْسَ بِالحَيْضَةِ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الحَيْضَةُ**؛ فَاتْرُكِي الصَّلَاةَ، فَإِذَا ذَهَبَ قَدْرُهَا؛ فَاغْسِلِي عَنْكِ الدَّمَ وَصَلِّي».

قوله: (قَالَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ): تقدَّم أنَّ (حُبَيْشًا) بضمِّ الحاء المهملة، ثُمَّ موحَّدة مفتوحة، ثُمَّ مثنَّاة تحت ساكنة، ثُمَّ شين معجمة، وتقدَّم بعضُ ترجمتها في (بَاب غَسْلِ الدَّمِ) رضي الله عنها[ح٢٢٨].

قوله: (إِنَّمَا ذَلِكِ[(٤)]): تقدَّم أنَّه بكسر الكاف، خطابٌ لمؤنَّث.

قوله: (عِرْقٌ): تقدَّم أنَّه يقال له: العاذل؛ بالذَّال المعجمة[ح٢٢٨]، تقدَّم، وسيأتي مُطوَّلًا قريبًا في بابه[قبل ح٣٢٧].

قوله: (وَلَيْسَ بِالحَيْضَةِ) وكذا: (فَإِذَا أَقْبَلَتِ الحَيْضَةُ): هما بكسر الحاء في أصلنا، وقد طرأ عليهما الفتح أيضًا، والفتح فيهما أظهر، وقد[(٥)] قال النوويُّ -كما تقدَّم[ح٢٢٨]- في «تهذيبه»: (قال الخطَّابيُّ: المحدِّثون يقولونها بالفتح، وهو خطأ[(٦)]، والصَّواب الكسر؛ لأنَّ المراد الحالة، وردَّ القاضي عياض

---

(١) في (ب): (وطافت عائشة أيضًا)، وعليه في (أ) علامة التقديم والتأخير.

(٢) هذه الفائدة سقطت من (ج)، وانظر «المحلَّى» (٧/١٣٤-١٣٥)، ولفظه: (دَخَلَتْ -وَهِيَ حَائِضٌ- حَاضَتْ بِسَرِف، وَلَمْ تَطُفْ بِالبَيْتِ إِلَّا بَعْدَ أَنْ طَهُرَتْ يَوْمَ النَّحْرِ، هَذَا أَمْرٌ فِي شُهْرَةِ الشَّمْسِ)، وانظر «زاد المعاد» (٢/١٦٤-١٦٥).

(٣) في (ب): (والأولى).

(٤) زيد في (ج): (هو)، وليس بصحيح.

(٥) في (ج): (وبه).

(٦) (وهو خطأ): سقط من (ب).

وغيره قولَه، وقال: الأظهر الفتح؛ لأنَّ المراد: إذا أقبل الحيض)، انتهى.

٩ - بَابُ غَسْلِ دَمِ المَحِيضِ

٣٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ المُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهَا قَالَتْ: سَأَلَتِ امْرَأَةٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ أَرَأَيْتَ إِحْدَانَا إِذَا أَصَابَ ثَوْبَهَا الدَّمُ مِنَ الحَيْضَةِ؛ كَيْفَ تَصْنَعُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا أَصَابَ ثَوْبَ إِحْدَاكُنَّ الدَّمُ مِنَ الحَيْضَةِ؛ فَلْتَقْرُصْهُ، ثُمَّ لِتَنْضَحْهُ بِمَاءٍ، ثُمَّ لِتُصَلِّي فِيهِ».

قوله: (عَنْ هِشَامٍ): تقدَّم مرارًا[1] أنَّه ابن عروة بن الزُّبير بن العوَّام بن خُوَيلد، وتقدَّم شيء من ترجمته[ح٨٦]، وهو مشهورٌ ثقةٌ.

قوله: (عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ المُنْذِرِ): تقدَّم أنَّها بنتُ عمِّه؛ وهو المنذر بن الزُّبير بن العوَّام بن خُوَيلد، وتقدَّم بعض ترجمتها[ح٨٦]، وهي زوجُ هشام، وأسنُّ مِنْهُ.

قوله: (سَأَلَتِ امْرَأَةٌ): تقدَّم الكلام على هذه المرأة من هي في (بَابِ غسلِ الدَّمِ)[ح٢٢٧].

قوله: (مِنَ الحَيْضَةِ): تقدَّم في الباب المذكور أعلاه، وكذا الثَّانية[ح٢٢٨].

قوله: (فَلْتَقْرُصْهُ): تقدَّم ضبطه في الباب المذكور أعلاه[ح٢٢٧]، وقال الدِّمياطيُّ هنا: (قرصتُه أقرُصُه قَرْصًا؛ إذا غسلتَه بأطراف أصابعك، وقرَّصتُه تقريصًا؛ إذا قطَّعتَه تقطيعًا).

قوله: (ثُمَّ لِتَنْضَحْهُ): تقدَّم الكلام عليه في الباب المذكور أعلاه[ح٢٢٧].

٣٠٨ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ القَاسِمِ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: كَانَتْ إِحْدَانَا تَحِيضُ، ثُمَّ تَقْتَرِصُ الدَّمَ مِنْ ثَوْبِهَا عِنْدَ طُهْرِهَا فَتَغْسِلُهُ، وَتَنْضَحُ عَلَى سَائِرِهِ، ثُمَّ تُصَلِّي فِيهِ.

قوله: (حَدَّثَنَا أَصْبَغُ): تقدَّم أنَّه ابن الفرج المصريُّ الفقيه، وتقدَّم أنَّ ابنَ مَعِين قال: (كان أعلمَ خَلْقِ الله برأي مالكٍ رحمه الله)[ح٢١٠].

قوله: (أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ): تقدَّم أنَّه عَبْد الله بن وَهْب، أبو محمَّد الفهريُّ مولاهم، المصريُّ، أحد الأعلام، وتقدَّم شيءٌ من ترجمته[ح٨٩].

قوله: (أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الحَارِثِ): تقدَّم أنَّه عَمرو بن الحارث بن يعقوب، أبو أميَّة الأنصاريُّ

---

(١) في (ج): (قريبًا).

مولاهم، المصريُّ، أحد الأعلام[ح٢٠٢].

قوله: (**عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ القَاسِمِ**): هو عَبْد الرَّحمن بن القاسم بن محمَّد بن أبي بكرٍ الصِّدِّيقِ التَّيميُّ، أبو محمَّد، الفقيهُ ابن الفقيهِ(١)، وُلِدَ في زمان عائشة، وسمع أباه، وابنَ المُسَيَّب(٢)، وأسلمَ العُمَرِيَّ، وعنه: شُعْبَة، ومالك، وابن عيينة، ثقةٌ مُكثِر، ورِعٌ إمَام، قال ابن عيينة: (كان أفضلَ أهلِ زمانه، وكذلك أبوه)(٣)، تُوُفِّيَ سنة (١٢٦هـ)، أخرج له الجماعة.

قوله: (**وَتَنْضِحُ عَلَى سَائِرِهِ**): هو بكسر الضَّاد المعجمة، وبالحاء المهملة، ويجوز فتح الضَّاد، وقليل من تعرَّض لحكايته، وقد تقدَّم[ح٢٢٧].

١٠- بَابُ الاِعْتِكَافِ لِلْمُسْتَحَاضَةِ

٣٠٩- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ (بنُ شَاهِينَ): **حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ**: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اعْتَكَفَ مَعَهُ بَعْضُ نِسَائِهِ وَهْيَ مُسْتَحَاضَةٌ تَرَى الدَّمَ، فَرُبَّمَا وَضَعَتِ **الطَّسْتَ** تَحْتَهَا مِنَ الدَّمِ.

وَزَعَمَ: أَنَّ عَائِشَةَ رَأَتْ مَاءَ العُصْفُرِ، فَقَالَتْ: **كَأَنَّ هَذَا شَيْءٌ كَانَتْ فُلَانَةُ تَجِدُهُ.**

قوله: (**حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ**): كذا في أصلنا، وبعد (إسحاق): (ابن شاهين)، وعليه مكتوب: (زائد)، قال الجيَّانيُّ في «تقييده»: (قال البخاريُّ في «الحيض»[ح٣٠٩]، وفي «المغازي» في مَوضِعَين؛ في «بعث معاذ إلى اليمن»[ح٤٣٤٣]، و«غزوة ذات السَّلاسل»[ح٤٣٥٨]، وفي ﴿اقْتَرَبَتِ﴾[ح٤٨٧٧]، و«المرضى»[ح٥٦٦٢]، و«الأدب»[ح٥٩٧٦]، و«الاستئذان»[ح٦٢٧٧]، و«التَّعبير»[ح٧٠٤٢م]: «حَدَّثَنَا إسحاقُ: حَدَّثَنَا خالدٌ»، فإسحاق هذا في المواضع كلِّها: هو ابن شاهين، أبو بشر الواسطيُّ، عن(٤) خالد بن عَبْد الله الطَّحَّان، وكذلك نسبه ابنُ السَّكَن في أكثر هذه المواضعِ، وقال الكَلَاباذيُّ: إسحاق بن شاهين الواسطيُّ، سمع خالدَ بنَ عَبْد الله، روى عنه البخاريُّ في «الصَّلاة» وفي غير موضع، فلم يزد(٥) على أنْ قال: «حَدَّثَنَا إسحاقُ الواسطيُّ»، ولم ينسبه إلى أبيه، وكذا قال الحاكم في «المدخل»)، انتهى.

---

(١) (ابن الفقيه): ليس في (ب).

(٢) في (ب): (المسلم).

(٣) كما في «صحيح البخاريِّ» (١٧٥٤).

(٤) في (ج): (على).

(٥) يعني: البخاري.

وقد قدَّمت أنَّه كذا هو منسوب في أصلنا، لكن كُتِب عليه: (زائد)، وكذا قال شيخنا الشَّارح: (إنَّه ابن شاهين)، انتهى[التوضيح٥/٦٤]، وكذا قال المزِّيُّ: (إنَّه الواسطيُّ)، ولفظه: (إسحاق الواسطيُّ)[تحفة١٢/٢٤٣]، ولم يذكر توضيحَه من عنده، وكأنَّه وقع له منسوبًا إلى واسط، والله أعلم، وهو هو[1].

وابن[2] شاهين: كنيته أبو بشر، عن خالد بن عبد الله الطَّحَّان وهُشَيم، وعنه: البخاريُّ، والنَّسائيُّ، وأحمد بن يحيى التُّسْتَريُّ، وخلقٌ، صدوق، جاوز المئة، تُوُفِّيَ بعد الخمسين ومئتين، [قاله ابن عساكر في «النُّبَل»[3]، وكذا في «التَّذهيب»][4]، وأمَّا الدِّمياطيُّ؛ فقال في (سورة اقتربت): (مات[5] سَنَة إحدى -أو اثنتين- ومئة)[ح٤٨٧٧]، كذا قال النَّاقل عن خطِّه، وهو غلطٌ من الدِّمياطيِّ، أو[6] من النَّاقل، وهو الظَّاهر[7]؛ لأنَّ الدِّمياطيَّ لَمْ يقل[8] في شخص روى عنه البخاريُّ: إنَّه توفِّي سَنَة إحدى ومئة، بل ولا يقول: ومئتين؛ لعلمه بمولد البخاريِّ وطلبه، لكن كيف أرَّخه على تقدير ثبوت (ومئتين)؟! هو[9] غلطٌ محضٌ[10]، والله أعلم.

قوله: (حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ): تقدَّم أعلاه أنَّه الطَّحَّان، وهو واسطيٌّ، تقدَّم بعض ترجمته، وأنَّه اشترى نفسَه من الله ثلاثَ مرَّاتٍ بزنته فضَّةً، تصدَّق[11] بها[ح١٩١].

قوله: (عَنْ خَالِدٍ): (خالدٌ) الثَّاني: هو ابن مِهْران الحذَّاء، الحافظ البصريُّ، تقدَّم بعض ترجمته، ولماذا عُرِف بالحذَّاء رحمه الله[ح٧٥].

---

(١) (وهو هو): ليس في (ب).

(٢) في (ب): (وهو ابن).

(٣) عبارة ابن عساكر في «شيوخ الأئمة النُّبَل» (ص٧٦): (إسحاق بن شاهين أبو بشر الواسطي، روى عنه البخاري والنَّسائي وقال: لا بأس به. وقع لي من موافقاته).

(٤) ما بين معقوفين ليس في (ب)، انظر «تذهيب التهذيب» (١/٣٢٦).

(٥) زيد في (ج): (في).

(٦) في (ج): (و).

(٧) (وهو الظاهر): ليس في (ب).

(٨) (يقل): سقطت من (ج).

(٩) (هو): ليس في (ب).

(١٠) قول الدِّمياطيِّ: (مات سنة إحدى -أو اثنتين- وأربعين ومئة)؛ كذا نقله عنه المصنِّف في (تفسير سورة اقتربت)، وكذا هو ثابتٌ في هامش (ق)، فلا يكون الكلامُ خطأً محضًا، بل لعلَّه من الناقل عنه.

(١١) في (ج): (يتصدق).

قوله: (عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ): (عكرمة) هذا: هو عكرمة مولى ابن عبَّاس، وهو عكرمة بن عَبْد الله المفسِّرُ، عن مولاه، وعائشةَ، وأبي هريرة، وطائفةٍ، وعنه: أيُّوبُ، وخالدٌ الحذَّاء، وعبدُ الرَّحمن ابن الغسيل، ثبْتٌ، لكنَّه إباضيٌّ يرى السَّيف، وتحايده مالكٌ إلَّا في حديثٍ أو حديثَين، وقد وثَّقه جماعةٌ، واعتمده البخاريُّ، وأمَّا مُسْلِم؛ فتجنَّبه، ورَوى له قليلًا مقرونًا بغيره[١]، مات سنة ستٍّ -أو سبع- ومئة[٢]، وقد تُكُلِّم فيه لرأيه[٣]، له ترجمة في «الميزان»، وأخرج[٤] له الجماعة، غير أنَّ مسلمًا -كما تقدَّم- قرنه.

فائدةٌ هي تنبيهٌ: قال ابن المدينيِّ: (عكرمة مولى ابن عَبَّاس لا أعلمه سمع مِن أحدٍ مِن أزواجِ النَّبيِّ ﷺ)، قال العلائيُّ شيخ شيوخي: (وقال أبو حاتم: «لَمْ يسمع من سعد بن أبي وقَّاص، ولا من عائشة»[٥])، وقد أخرج له البخاريُّ عنها في «الصَّحيح» هذا الحديث وحديثَين آخرين؛/ [١/٦٤ب] الجملة ثلاثة أحاديث، وقد تقدَّم الأوَّل، والثَّاني: (لمَّا فُتِحَتْ خَيْبَرُ؛ قُلْنَا: الآنَ نَشْبَعُ مِنَ التَّمْرِ)، أخرجه في (المغازي)[ح٤٢٤٢]، والثَّالث: (أنَّ رفاعة طلَّق امرأته، فتزوَّجها عَبْد الرَّحمن بن الزَّبِير...)؛ الحديث، أخرجه[٦] البخاريُّ في (اللِّباس)[ح٥٨٢٥]، والظَّاهر أنَّ البخاريَّ ثبت عنده سماعُه منها، والله أعلم، ولا يكتفي بوجود المعاصرة، وعكرمة ليس مدلِّسًا، والله أعلم، وقد راجعت «التَّجريح والتَّعديل» لابن[٧] أبي[٨] حاتم؛ فرأيت فيه: (سمع ابنَ عَبَّاس، وابنَ عُمر، وأبا سعيد الخدريَّ، وأبا هريرة، وعائشةَ، قيل لأبي: سمع من عائشة؟ فقال: نعم)، انتهى، وهذا يخالف ما نقله العلائيُّ عنه، والله أعلم.

قوله: (بَعْضُ نِسَائِهِ وَهِيَ مُسْتَحَاضَةٌ): هي سودة، وسيأتي بزيادة في (باب اعتكاف المستحاضة)

---

(١) (بغيره): ليس في (ب).

(٢) زيد في النسخ: (روى له مُسْلِمٌ مقرونًا)، ولعلَّ في إثباتها تكرارًا.

(٣) لخَّص الحافظُ ابن حجر الكلامَ في عكرمة، وأجاب عنه، وذلك في «هُدى الساري» (ص٤٤٦-٤٥١)؛ فانظره إن أردته.

(٤) في (ب): (أخرج).

(٥) سيأتي قول أبي حاتم: (سمع من عائشة).

(٦) في (ب): (أخرج له).

(٧) (لابن): سقطت من (ج).

(٨) في (ج): (لأبي).

إنْ شاء الله تَعَالَى وقدَّره[ح٢٠٣٧]، وقيل: إنَّها زينب بنت جحش(١)، وفي هذه الرِّواية والتي بعدها ردٌّ على ابن الجوزيِّ فيما(٢) حكاه شيخنا الشَّارح عنه؛ حيث قال: (ما نعلم في زوجاته ﷺ مستحاضة، وكأنَّ عائشة أرادت من (نسائه) أي: من النِّساء(٣) المتعلِّقات به بسبب صهارةٍ وشبهِها)، والرِّوايةُ الآتية: (امرأةٌ مِن نسائه)[ح٣١٠] صريحةٌ في ردِّه، وكذا الرِّواية التي بعدها: (أنَّ بعضَ أزواج النَّبيِّ ﷺ اعتكفت معه وهي مستحاضة)(٤)[ح٣١١].

فائدةٌ: المستحاضات على عهده ﷺ من الصَّحابيَّات: بنات جحش؛ زينب، وحمنة، وأمُّ حبيبة أو أمُّ حبيب على الخلاف في ذلك، وسيأتي في الورقة بعد هذا[ح٣٢٧]، وأسماء بنت عميس، وفاطمة بنت أبي حُبيش قيس بن المطَّلب بن أَسَد، وزينب بنت أمِّ سلمة، وسودة أمُّ المؤمنين، وبادية بنت غيلان، وسهلة بنت سهيل، فهؤلاء تسع نسوة(٥)، وقد ذكرهنَّ بعض الحفَّاظ -وهو المحبُّ الطَّبريُّ- ستًّا فأسقط ثلاثًا، وقد سمَّى السِّتَّ: (زينبَ، وحمنةَ، وأمَّ حبيبة، وسودةَ، وبنتَ أبي حبيش، وسهلةَ بنت سهيل) انتهى.

قوله: (**الطَّسْتَ**): هو بفتح الطَّاء وكسرها، وإسكان السِّين، ويقال: طَسٌّ -بتشديد السِّين وحذف التَّاء- وطَسَّةٌ، وجمعها: طِساس وطُسوس وطَسَّات، وهي مؤنَّثة، وقال بعض المحدِّثين: قد يؤنَّث؛ لأنَّه يقال في تصغيره(٦): طُسَيسة.

---

(١) ذكرَ الحافظُ في «الفتح» (٤٩٠/١) القولَين، وذكرَ مستندَهما، ثمَّ ذكرَ قولًا آخَرَ؛ وهو أنَّها أمُّ سلمة، وذكر مستنده، ثمَّ قال: (وهذا أولى ما فُسِّرَت به هذه المرأة؛ لاتِّحاد المَخْرَج)، وقال في «المقدِّمة» (ص٢٧١): (رأيت في حاشيةِ نسخةٍ صحيحةٍ من طريق أبي ذرٍّ الهرويِّ: أنَّها أمُّ حبيبة بنت أبي سفيان).

(٢) في (ب): (على ما).

(٣) في (ب): (أي: أزواج النبي ﷺ).

(٤) وقال الحافظ في «الفتح» (٤٩٠/١) بعد أن ردَّ كلامَ ابن الجوزيِّ بهذه الروايات: (ومن المستبعد أن تعتكف معه ﷺ امرأةٌ غير زوجاته وإن كان لها به تعلُّقٌ).

(٥) انظر «الإعلام بفوائد عمدة الأحكام» (١٧٩/٢-١٨٠)، عدَّهنَّ تسعًا؛ زاد عليهنَّ أسماء بنت مرثد، ووهَّم أن تكون زينب بنت جحشٍ منهنَّ، وقد عدَّها الحافظ في «الفتح» (٤٩١/١) فيهنَّ مع أسماء بنت مرثد، وعدَّ المستحاضات عشرًا؛ زاد أمَّ سلمة زوج رسول الله ﷺ، ورجَّح أن تكون زينب بنت أمِّ سلمة حكت ذلك عن غيرها؛ لأنَّها كانت في زمنه ﷺ صغيرة.

(٦) في (ج): (التَّصغير).

قوله: (**كأنَّ هذا شَيْءٌ كَانَتْ**[(١)] **تَجِدُهُ فُلَانَةُ**): (كأنَّ): التي للتَّشبيه، و(شيءٌ): خبره مرفوع منوَّن، والإشارة اسمها منصوبة، و(فلانة): قال ابن شيخنا البُلْقينيِّ: («فلانة» هذه[(٢)]: رملة أمُّ حبيبة بنت أبي سفيان)، قال: (ويظهر أنَّ هذا انتقالٌ مِن أمِّ حبيبة بنت جحش إلى هذه)، انتهى[الإفهام ص٤٥].

٣١٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، **عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ** قَالَتِ: اعْتَكَفَتْ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ **امْرَأَةٌ مِنْ أَزْوَاجِهِ**، فَكَانَتْ تَرَى الدَّمَ وَالصُّفْرَةَ، **وَالطَّسْتُ** تَحْتَهَا وَهِيَ تُصَلِّي.

قوله: (**عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ**): تقدَّم أنَّ هذا هو ابن مِهْران الحذَّاءُ، وقد تقدَّم قبل ذلك بعضُ ترجمته[ح٧٥].

قوله: (**عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ**): تقدَّم بعضُ ترجمة عكرمة، وهو مولى ابن عَبَّاس، وتقدَّم الكلامُ في سماعه من[(٣)] عائشة قريبًا جدًّا[ح٣٠٩].

قوله: (**امْرَأَةٌ مِنْ أَزْوَاجِهِ**): تقدَّم الكلام عليها أعلاه[ح٣٠٩].

قوله: (**وَالطَّسْتُ**): تقدَّم أعلاه ما فيها من اللُّغات، وأنَّها مؤنَّثة.

٣١١- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، **عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ بَعْضَ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ** اعْتَكَفَتْ وَهِيَ مُسْتَحَاضَةٌ.

قوله: (**عَنْ خَالِدٍ**): تقدَّم أنَّه ابن مِهْران الحذَّاء، وتقدَّم بعضُ شيءٍ من ترجمته[ح٧٥].

قوله: (**عَنْ عِكْرِمَةَ**): تقدَّم قُبيله[(٤)] أنَّه مولى ابن عَبَّاس، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٣٠٩].

قوله: (**عَنْ عَائِشَةَ**): تقدَّم قريبًا الكلام في سماعه منها، ومَن أنكره[ح٣٠٩].

قوله: (**أَنَّ بَعْضَ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ**): تقدَّم الكلام عليها أعلاه[ح٣٠٩].

١١- بابٌ هَلْ تُصَلِّي المَرْأَةُ فِي ثَوْبٍ حَاضَتْ فِيهِ

٣١٢- **حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ**: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ، **عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ**: مَا كَانَ لإِحْدَانَا إِلَّا ثَوْبٌ وَاحِدٌ تَحِيضُ فِيهِ، فَإِذَا أَصَابَهُ شَيْءٌ مِنْ دَمٍ؛ قَالَتْ بِرِيقِهَا، **فَقَصَعَتْهُ بِظُفُرِهَا**.

---

(١) (كانت): سقطت من (ج).

(٢) (هذه): ليس في (ج).

(٣) في (ب): (عن).

(٤) في (ب) و(ج): (قبله).

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ**): تقدَّم مرارًا أنَّه الفضل بن دُكَين، وتقدَّم شيءٌ من ترجمته[ح٥٢].

قوله: (**عَنِ ابْنِ**(١) **أَبِي نَجِيحٍ**): عَبْد الله بن يسار؛ بالمثنَّاة تحتُ وبالسين المهملة، مولى الأخنس(٢) ابن شريق الثَّقفيِّ، أبو يسار؛ كاسم أبيه ضبطًا، عن طاوس، ومجاهد، وعطاء، وأبيه أبي نَجِيح، وعبد الله ابن كثير القارئ، وسالم بن عَبْد الله، وجماعةٍ، وعنه: عمرو بن شعيب وهو أكبر منه، وهشام الدَّستوائيُّ، وابن إسحاق، والسُّفيانان، وابن عُلَيَّة، وطائفةٌ، وثَّقه أحمدُ وابنُ مَعِين وجماعةٌ، قال ابن عيينة: (مات سنة إحدى وثلاثين ومئة)، وقال ابن المدينيِّ: (سنة اثنتين)، أخرج له الجماعة، له ترجمةٌ في «الميزان»؛ من جهة الاعتقاد(٣).

قوله(٤): (**عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ**): (مجاهد) هذا: هو ابن جَبْر، و(جَبْر): بالجيم المفتوحة، ثُمَّ موحَّدة ساكنة، كنيةُ مجاهدٍ أبو الحجَّاج، وهو مولى السَّائب بن أبي السَّائب المخزوميِّ، عن أبي هريرة، وابن عَبَّاس، وسعد، وعنه: قتادةُ، وابنُ عَون، وسيف بن سُلَيْمَان، وحديثُه عن عائشة رضي الله عنها في «البخاريِّ» و«مسلمٍ»، وابنُ مَعِين يقول: (لم يسمع منها)، وفي «البخاريِّ» و«مسلمٍ» ما يدلُّ على سماعه منها من رواية منصور عنه قال: (دَخَلْتُ أَنَا وَعُرْوَةُ بنُ الزُّبير المَسْجِدَ؛ فَإِذَا عَبْدُ الله بْنُ عُمَرَ جَالِسٌ إلى حُجْرَةِ عَائِشَةَ والنَّاسُ يُصَلُّونَ الضُّحَى...)؛ الحديث(٥)[ح١٧٧٥]، وفيه: (وَسَمِعْنَا اسْتِنَانَ(٦) عَائِشَةَ، فَقَالَ عُرْوَةُ: أَلَا تَسْمَعِينَ؟)[ح١٧٧٦، م(١٢٥٥) (٢٢٠)]، ولهذا أخرجه البخاريُّ، ولو لَمْ يكن عنده دالًّا على السَّماع؛ لما أخرجه؛ وذلك لِما عُرِف من شرطه، وقد أخرج النَّسائيُّ في «سننه» من رواية موسى الجُهَنيِّ عن مجاهد قال: (أُتِيَ مُجَاهِدٌ بِقَدَحٍ حَزَرْتُهُ ثَمَانِيَةَ أَرْطَالٍ، فَقَالَ: حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ رضي الله عنها: أَنَّ النَّبيَّ الله صلى الله عليه وسلم كَانَ يَغْتَسِلُ بِمِثْلِ هذا)[س١/١٢٧]، وهذا صريحٌ في سماعه منها، وقال العلائيُّ في «المراسيل»: (وقد صرَّح -يعني: مجاهدًا- في غير حديث بسماعه منها).

واعلم أنَّ الذي أنكر سماعه منها يحيى بن سعيد، قال: (لَمْ يسمع منها)، قال: (وسمعت شُعْبَةَ

(١) (ابن): سقطت من (ب).

(٢) زيد في (ج): (ابن قيس).

(٣) «ميزان الاعتدال» (٢/٥٢٧)، وصحَّح عليه، وانظر «تهذيب الكمال» (١٦/٢١٥).

(٤) (قوله): سقط من (أ).

(٥) (الحديث): ليس في (ب).

(٦) في (ج): (استئذان)، وليس بصحيح.

يُنكِر أنْ يكون سمع منها)، وتَبِعهما على ذلك ابنُ مَعِين -كما قدَّمتُ نقلَه عنه- وأبو حاتم الرَّازيُّ، قال شيخُنا حافظُ الوقتِ العراقيُّ: (في «العلل» لابن المدينيِّ: أنَّه سمع من عائشة، وابن عُمر، وابن عَبَّاس، وأبي هريرة، وابن عَمرو، وعبد الله بن السَّائب، وفي «الصَّحيحين» ما يدلُّ على سماعه منها)، فذكر ما ذكرتُه، قال: (وفي «النَّسائيِّ» صرَّح بالتَّحديث منها)، فذكر ما ذكرتُه، والله أعلم.

قوله: (**فَقَصَعَتْه بِظُفْرِهَا**): قال ابن قُرْقُول: (أي: فركته وقطعته، ومنه: قصعتُ القملة؛ إذا قطعتَها وقتلتَها، والقصع: فضخ الشَّيء بين الظُّفرين) انتهى، وفي نسخة هي في هامش أصلنا: (فَمَصَعَتْهُ)[1]، قال ابن قُرْقُول: («فَمَصَعَتْهُ بظُفرِها»، أي: أذهبته، وأصل المصع: التَّحريك، [مَصَع] في الأرض وأمصَع: ذهب، ومصَع بالشَّيء: رمى به، ورواه الحميديُّ: «فَقَصَعَتْهُ»، وهو قريب، قَصعْتَ الشَّيءَ: فضختَه[2] بين ظفريك) انتهى[3].

قوله: (**بِظُفْرِهَا**): هو واحد الأظفار، وجماعة الأظفار: أظافير، ويقال للظفر: أظفور، وجمعه: أظافير، ويقال: ظُفْر وظُفُر، وأمَّا قراءة من قرأ: ﴿كلَّ ذي ظِفْر﴾ [الأنعام: ١٤٦] بالكسر؛ فشاذٌّ غيرُ مأنوسٍ -قاله في «المُحْكَم»- إذ لا يُعْرَف (ظِفر)؛ بالكسر، انتهى، وقد قرأ الحسن: ﴿ظِفْر﴾؛ بكسر الظَّاء، ساكن الفاء، وقرأ أبو السَّمَّال -وهو بالسِّين المهملة المفتوحة[4]، وتشديد الميم، وباللَّام في آخره، العدويُّ، واسمه قعْنب، روى عنه أبو زيد النَّحويُّ حروفًا، قال الذَّهبيُّ في «الميزان»: (أبو السَّمَّال العدويُّ المقرئ، بصريٌّ، له حروف شاذَّة، لا يُعتمَد على نقله، ولا يُوثَق به، اسمه قعْنب[5] بن هلال) انتهى- بكسر الظَّاء والفاء[6]، وهي لغة، قال أبو البقاء في إعرابه: (﴿كُلَّ ذِي ظُفُرٍ﴾: الجمهور على ضمِّ الظَّاء والفاء، ويُقرَأ بإسكان الفاء[7]، ويُقرَأ بكسر الظَّاء والإسكان)، انتهى، وقَالَ الجوهريُّ:

---

(١) في (ج): (فمسعته).

(٢) في مصدره: (فسختَه)، وكلاهما صحيح.

(٣) في (ب): (والله أعلم).

(٤) (المفتوحة): ليس في (ب).

(٥) في مصدره: (معتِّب)، ولعلَّه تحريف، وذكره الحافظ في «لسان الميزان» (٦/٣٩٨): (قعنب بن هلال).

(٦) انظر «الدر المصون» (٥/٢٠١)، والذي في «القراءات الشاذَّة» (ص٤١) و«المحرر الوجيز» (٥/٣٨٢) و«البحر المحيط» (٤/٦٧٧): أنَّ قراءة أبي السَّمَّال بكسر الظاء وسكون الفاء.

(٧) وهي قراءة الحسن، انظر «البحر المحيط» (٤/٦٧٧).

(«الظُّفر» جمعه: أظفار، وأظفور، وأظافير)(١).

١٢- بَابُ الطِّيبِ لِلْمَرْأَةِ عِنْدَ غُسْلِهَا مِنَ المَحِيضِ

قوله: (عِنْدَ غَسْلِهَا): هو بفتح الغين؛ لأنَّه الفعل، ويجوز الضَّمُّ، وقد تقدَّم[قبل ح٢٤٨]./ [١/ ١٦٥أ]

٣١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: أَوْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: كُنَّا نُنْهَى أَنْ نُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، وَلَا نَكْتَحِلَ، وَلَا نَتَطَيَّبَ، وَلَا نَلْبَسَ ثَوْبًا مَصْبُوغًا إِلَّا ثَوْبَ عَصْبٍ، وَقَدْ رُخِّصَ لَنَا عِنْدَ الطُّهْرِ -إِذَا اغْتَسَلَتْ إِحْدَانَا مِنْ مَحِيضِهَا- فِي نُبْذَةٍ مِنْ كُسْتِ أَظْفَارٍ، وَكُنَّا نُنْهَى عَنِ اتِّبَاعِ الجَنَائِزِ.

قوله: (عَنْ أَيُّوبَ): هو ابن أبي تميمة السَّختيانيُّ(٢)، واسمُ أبي تميمة كيسان، وكنيةُ أيُّوبَ أبو بكرٍ، الإمَام، تقدَّم[ح٣١]، قال شُعْبَة: (ما رأيتُ مثله، كان سيِّدَ الفقهاء).

قوله: (عَنْ حَفْصَةَ): هي بنت سيرين، أختُ محمَّدِ بن سيرين وإخوتِه، كنيتُها أمُّ الهُذَيل، بصريَّة فقيهة، روت عن مولاها أنسِ بن مالك وأمِّ عطية، وعنها: أيُّوبُ وخالدُ الحذَّاء، قال إياس بن معاوية: (ما أدركت أحدًا أفضِّله عليها)، تُوُفِّيَت في حدود المئة.

فائدةٌ: اعلم أنَّ أفضل التَّابعيَّات كما روى ابن أبي داود بإسنادٍ(٣) إلى إياس بن معاوية قال: (ما أدركتُ أحدًا أفضِّله على حفصة -يعني: بنت سيرين- فقيل له: الحسن وابن سيرين؟ فقال: أمَّا أنا؛ فما أفضِّل عليها أحدًا)، وقال أبو بكر بن أبي داود: (سيِّدتا التَّابعين من النِّساء: حفصة بنت سيرين، وعَمْرة بنت عَبْد الرَّحمن، وثَالِثتهما وليست كَهُمَا: أمُّ الدَّرداء)؛ يريد: الصُّغرى هُجَيمةُ -أو جُهَيمةَ- بنت حُيَيٍّ الأوصابيَّة، فأمَّا أمُّ الدَّرداء الكبرى؛ فهي صحابيَّة، واسمها خَيْرَة، والله أعلم.

قوله: (عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ): تقدَّم أنَّ اسمها(٤) نُسَيبةُ؛ بضمِّ النُّون على الأصحِّ، وتقدَّم بعض ترجمتها رضي الله عنها [ح١٦٧، قبل ح٣٠٥].

---

(١) «الصحاح» مادَّة (ظفر)، وقال مجد الدين في «القاموس» مادَّة (ظفر): (وقولُ الجوهريِّ: «جَمْعُه أُظْفورٌ» غَلَطٌ، وإنما هو واحدٌ).

(٢) في (ج): (السجستاني)، وليس بصحيح.

(٣) في (ج): (بإسناده).

(٤) (اسمها): مثبت من (ج).

قوله: (**قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: أَوْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ حَفْصَةَ**): (هشام): بالجرِّ معطوفًا على (أيُّوب)؛ وهو مجرورٌ، كذا في أصلنا القاهريِّ والدِّمشقيِّ، ولم أرَ أحدًا تكلَّم على هذا، والذي ظهر لي أنَّ البخاريَّ شكَّ؛ هل هذا الحديث عن أيُّوب عن حفصة، أو عن هشام بن حسَّان عنها؟ وترجَّح عنده أنَّه أيُّوبُ(١).

وقد أخرجه البخاريُّ في (الجنائز) عن محمَّد عن(٢) عَبْد الوهَّاب الثَّقفيِّ[ح١٢٥٤/م]، وعن حامد ابن عُمر عن حمَّاد بن زيد[ح١٢٥٩]؛ كلاهما عن أيُّوبَ، عن حفصة، عن أمِّ عطيَّة، وحديثُ الثَّقفيِّ أتمُّ، وأخرجه مُسْلِمٌ والنَّسائيُّ عن قتيبة عن حمَّاد بن زيد به[م(٩٣٩) (٣٩)، س٣١/٤]، وأخرجه ابن ماجه عن أبي بكر ابن أبي شيبة عنِ الثَّقفيِّ به[ق١٤٥٩](٣).

وأخرج البخاريُّ أيضًا هذا الحديثَ من طريق هشام بن حسَّان عن حفصة في (الطَّلاق) عن أبي نُعَيم، عن عَبْد السَّلام بن حرب[ح٥٣٤٢]، قال: (وقال الأنصاريُّ)[ح٥٣٤٣]، وأخرجه مُسْلِمٌ فيه عنِ الحسن بن الرَّبيع عن عَبْد الله بن إدريس، وعن أبي بكر ابن أبي شيبة عن عَبْد الله بن(٤) نُمَير، وعن عَمرو النَّاقد عن يزيد بن هارون[م بعد ١٤٩١]، وأخرجه أبو داود فيه عن هارون بن عَبْد الله ومالك بن عَبْد الواحد المِسْمَعِيِّ؛ كلاهما عن يزيد بن هارون[د٢٣٠٣]، وعن عَبْد الله بن الجرَّاح عن عَبْد الله بن بكر، وعن يعقوب ابن إبراهيم عن يحيى بن أبي بكير عن إبراهيم بن طهمان[د٢٣٠٢]، وأخرجه النَّسائيُّ فيه عنِ الحسين ابن محمَّد، عن خالد -وهو ابن الحارث-[س٢٠٢/٦-٢٠٣]؛ ثمانيتهم عن هشام بن حسَّان به، وأخرجه ابن ماجه فيه(٥) عن أبي بكر ابن أبي شيبة به(٦)[ق٢٠٨٧].

فالحاصل: أنَّ الحديثَ رواه أيُّوب وهشام بن حسَّان؛ كلاهما عن حفصة، فرواية أيُّوب أخرجها البخاريُّ[ح٣١٣] ومسلمٌ[م قبل ١٤٩٢]، ورواية هشام أخرجها البخاريُّ، ومسلم، وأبو داود، والنَّسائيُّ، وابن ماجه، وأنَّ ثمانية أشخاص روَوه عن هشام عن حفصة، وأنَّ واحدًا -وهو حمَّاد بن زيد- رواه

---

(١) وقد أورد البخاريُّ الحديثَ في (كتاب الطلاق) (٥٣٤١) من طريق حمَّاد بن زيد عن أيُّوب بغير شكٍّ.

(٢) في النسخ: (بن)، وليس بصحيح.

(٣) هذا التخريج إنَّما هو لحديث أمِّ عطيَّة في غسل بنت النبيِّ ﷺ لمَّا تُوُفِّيَت، انظر «تحفة الأشراف» (١٢/٥٠٧).

(٤) (بن): سقط من (ب).

(٥) (فيه): سقط من (ب).

(٦) (به): ليس في (ب).

عن أيُّوب، فبقي الشأن مَن أحفظُ الرَّجلين؛ أهشام بن حسَّان[(١)] أو أيُّوب؟ والله أعلم.

ورأيت في هامش أصلنا نسخة بعد الفراغ من الحديث صورتها: (**رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ**)[(٢)]، [وكذا هي في أصلنا الدِّمشقيِّ في الأصل عقيب[(٣)] الحديث][(٤)]، وهذه حسنةٌ لا كلامَ عليها، وفيها فائدة أخرى؛ وهي[(٥)] أنَّ أمَّ عطيَّة صرَّحت برفعه وإنْ كان قولُ الصَّحابيِّ: (أُمِرْنا بكذا) و(نُهِينا[(٦)] عن كذا) مرفوعًا على الصَّحيح عند أكثر أهل العلم، قاله ابن الصَّلاح؛ لأنَّ مُطلَقَ ذلك ينصرفُ بظاهره[(٧)] إلى مَن إليه الأمرُ والنَّهيُ، وقد خالف في ذلك فريقٌ؛ منهم: أبو بكر الإِسْمَاعِيليُّ، وعن أبي بكر الصَّيرفيِّ الجزمُ به في «الدلائل»، وقد رأيتُ بعضَ العلماء قال: إنَّ الخلاف[(٨)] في غير الصِّدِّيق، أمَّا إذا قال أبو بكرٍ الصِّدِّيقُ ذلك؛ فإنَّه يكون مرفوعًا بلا خِلاف، ومَا قاله حسنٌ صحيحٌ متعيِّنٌ، والله أعلم.

ومَا رواه هشام بن حسَّان به أخرجه البخاريُّ، ومُسلم[(٩)]، والنَّسائيُّ، وابن ماجه، قال المِزِّيُّ[(١٠)] عقيب تطريف[(١١)] حديث هِشام هذا[(١٢)]: (وقد ذكرنا أنَّه وقع في بعض النُّسخ مِن كتاب أبي مسعود: «عن عيسى بن يونس عن عاصم» بدل «هشام»، وهو[(١٣)] وَهَمٌ)، انتهى[تحفة ١٢/٥١٤]، وقال في ترجمة

---

(١) في النسخ: (أحمَّاد بن زيد؟)، ولعلَّه سبق قلم.

(٢) هذا القول ثابتٌ في «اليونينيَّة».

(٣) في (ب): (عقب).

(٤) ما بين معقوفين ليس في (ب).

(٥) في (أ) و(ج): (وهو).

(٦) في (ج): (أو نهينا).

(٧) في (ج): (لظاهره).

(٨) في (ب): (المشهور).

(٩) زيد في (أ) و(ج): (والترمذي)، والترمذيُّ لم يخرِّج حديث هشام، إنَّما أخرجه أبو داود مع من ذكر؛ كما تقدَّم.

(١٠) في (ج): (وقال المزني)، وهو تحريفٌ.

(١١) (تطريف): ليس في (ب).

(١٢) قوله: (هذا): يقصد به حديثَ أمِّ عطيَّة في غسل بنت النبيِّ ﷺ لمَّا تُوُفِّيَت، والذي سبق أنَّه وَهِمَ فيه ﵀، وهذا القول والذي بعده إنَّما أورده المِزِّيُّ عند تطريفه لحديث: (أمرنا رسول الله ﷺ أن نخرجهنَّ في الفطر والأضحى: العواتق والحيض وذوات الخدور)، انظر «تحفة الأشراف» (١٢/٥١١) (١٢/٥١٤).

(١٣) في (ب): (وقد).

عاصم بن سُلَيْمَان عن حفصة، عن أمِّ عطيَّة: («خ م د»، البخاريُّ في «العيدين» عن عُمَر بْنِ حَفْصٍ بْنِ غِيَاثٍ[(١)]، عن أَبِيهِ[ح٩٧١]، ومسلم فيه[(٢)] عن يَحْيَى بْنِ يَحْيَى عن أَبِي خَيْثَمَةَ زُهَيْرِ بنِ مُعَاوِيَةَ[م(٨٩٠)(١١)]؛ كِلَاهُمَا عن عَاصِمٍ الأَحْوَلِ به -يعني: عن حفصة، عن أمِّ عطيَّة- وأبو داود في «الصلاة» عنِ النفيليِّ[(٣)]، عن زهير به[د١١٣٨])، زاد المِزِّيُّ: (في بعض النُّسخ [من كتاب أبي مسعود: «عن محمَّد عن عُمر بن حفص»، وكذلك في بعض النُّسخ من «البخاريِّ»، وفي بعض النُّسخ][(٤)] من كتابه في طرق هذا الحَدِيْث: «وعن عَمرو النَّاقد، عن عيسى بن يونس، عن عاصم»، وهو وَهَمٌ، وفي بعض النُّسخ: «عن النَّاقد، عن عيسى، عن هشام»، وهو الصَّواب، وسيأتي)، انتهى[تحفة ١٢/٥١١]، وقد ذكرتُه قبل هذا.

قوله: (**أَنْ نُحِدَّ على مَيِّتٍ**): (نُحِدَّ): هو بضمِّ أوَّله وكسر ثانيه، رباعيٌّ، ويجوز فتح النُّون وضمُّ الحاء، ثلاثيٌّ، يقال: حَدَّتْ وأَحدَّتَ حِدادًا وإحدادًا؛ إذَا امتنعت من الطِّيب والزينة، وأصله: المنع، قال شيخنا الشَّارح: (وأغرَبَ بعضهم، فحكاه بالجيم، من جددت الشَّيءَ؛ إذَا قطعته، وكأنَّها قد انقطعت عنِ الزينة وعمَّا كانت عليه قبل ذلك).

قوله: (**إِلَّا على زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا**): (أربعةَ): منصوب على الظَّرف، والعامل فيه (نُحِدَّ)، و(عشرًا): معطوف عليه، وخصَّ بهذا؛ لأنَّ الغالبَ تَبَيُّنُ[(٥)] حركةِ الحملِ تلك المدَّة، وأَنَّث (العشر)؛ لأنَّه أراد الأيَّام بلياليها، والله أعلم.

قوله: (**إِلَّا ثَوْبَ عَصْبٍ**): هو بفتح العين، وإسكان الصَّاد المهملتين، ثُمَّ موحَّدة، قال الدِّمياطيُّ: (العَصْب: الذي صُبِغ غزلُه قبل نَسْجِه) انتهى، وفي «النِّهاية»: (العَصْب: برود يمنيَّة يُعصَب غزلُها، أي: يُجمَع ويُشَدُّ، ثُمَّ يُصبَغ ويُنسَج، فيأتي مَوْشِيًا؛ لبقاء ما عُصِب أبيض لم يأخذه صبغٌ، يقال: بُرْدٌ عَصْبٌ، وبُرُودُ عَصْبٍ؛ بالتَّنوين والإضافة، وقيل: هي برود مُخطَّطة، والعَصْب: [الفتل][(٦)]، والعَصَّاب: الغَزَّال، فيكون [النهي][(٧)] للمعتدَّة عمَّا صُبِغ بعد النَّسج) انتهى، وقال ابن قيِّم الجوزيَّة في «الهدي»:

(١) في (ب): (عتاب)، وهو تصحيف.
(٢) في (ج): (منه).
(٣) في (ب): (المتيع)، وليس بصحيح.
(٤) ما بين معقوفين ليس في (ب).
(٥) في (ج): (يتبين).
(٦) (الفتل): مثبت من مصدره.
(٧) (النهي): مثبت من مصدره.

(وأمَّا العصب؛ فالصَّحيح أنَّه نَبْتٌ تُصبَغ به الثِّياب، قال السُّهيليُّ: الورس والعصب نبتان باليمن، لا ينبتان إلَّا به) انتهى.

تنبيه: وقع في رواية البيهقيِّ: (ولا ثوب عصب)، لكن قال: (إنَّها غير محفوظة) انتهى[1]، وقد رأيتها في «النَّسائيِّ الصَّغير» في (الإحداد)[س٦/٢٠٣].

قوله: (**وَقَدْ رُخِّصَ**): هو مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله.

قوله: (**فِي نُبْذَةٍ**): بضمِّ النُّون، ثُمَّ موحَّدة ساكنة، ثُمَّ ذال معجمة مفتوحة، ثُمَّ تاء؛ وهي القطعةُ والشَّيءُ اليسير، وفي بعض النُّسخ بفتح النُّون بالقلم، وعليه تصحيحٌ، قالَ الجوهريُّ: (ذهب مالُه وبقي نَبْذٌ منه، وبأرض كذا نَبْذٌ من مال ومن كلأ، وفي رأسه نبذٌ من شيبٍ، وأصاب الأرضَ نَبْذٌ من مطر، أي: شيءٌ يسير) انتهى، وفي «النِّهاية» لمَّا ذكر[2] حديث أنس: (إنَّما كان البياض في عَنْفَقَتِه، وفي الرَّأس نبذٌ)[م٢٣٤١/١٠٤]: (أي: يسيرٌ من شيبٍ)، فذكر نحو كلام الجوهريِّ، ثُمَّ قال: (وذهب ماله وبقي منه نَبْذٌ ونبْذةٌ، أي: شيء يسير)، و(نبذةٌ) في كلامه ما أدري هل هي بضمِّ النُّون أو فتحها؟[3] والله أعلم.

قوله: (**مِنْ كُسْتِ أَظْفَارٍ**): (الكست): بَخُور معروف، وكذا (القُسْط)[4] مثله، و(كُسْط) حكاها البخاريُّ في هذا «الصَّحيح»[5] وابن الأثير في «نهايته»، وقال: (والكاف والقاف يُبدَل أحدهما من الآخر)، فهذه ثلاثُ لغاتٍ: كُست، وقُسط، وكُسط، وحَكى شيخنا الشَّارح رابعةً، ولفظه: (وحكاها -يعني: قسطًا- ابن الجوزيِّ في «غريبه»)، قال: (ومن خطِّه نقلتُ، لكنَّه قال بدل «كُست»: «كُشط»، وأعجم الشِّين، وصحَّح على الطَّاء)، انتهى، فتحصَّل[6] أربعُ لغاتٍ، وفي ثبوت الأخيرة وقفة، والله أعلم، فإنَّه يحتمل أنَّها سبق قلم إلى الإعجام.

---

(١) «معرفة السنن والآثار» (١٥٣٤٠).

(٢) في (ج): (دخل).

(٣) هي في المطبوع من «النهاية» مضمومة النون بالقلم، وكذا اقتصر في «لسان العرب» مادَّة (نبذ) على الضمِّ في (نبذة) التي بمعنى: قطعة، ولمَّا ذكر (نبذة) بمعنى ناحية؛ قال: (نَبذَة ونُبذة).

(٤) هو لفظ البخاريُّ (٥٣٤٣)، ومسلم (٩٣٨) بعد (١٤٩١).

(٥) ذكرها الحافظ في «فتح الباري» (٥٦٣/٨) من رواية النسفيِّ وحده ضمن (باب سورة ﴿إِذَا ٱلشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾) بعد الحديث (٤٩٣٧).

(٦) في (ب): (فيحصل).

قوله: (**أَظْفَارٍ**): كذا في أصل سماعنا على العراقيِّ بالألف مضافًا إليه، والآن أُصلِحت على (كستٍ أظفارٍ)؛ بتنوينهما، وكذا رأيتهما منوَّنتين(١) بخطِّ شيخنا أبي جعفر الأندلسيِّ، ووقع في غيرها: (ظفارٍ)؛ بحذفها مكسور(٢) الرَّاء، و(ظفار): مكان من سواحل عدن، وعن ابن بطَّال أنَّه الصَّواب، وقال ابن قُرقُول: («من قسطٍ وأظفار»، وكذا(٣) في رواية بعضهم، وكذا في حديث الحادَّة عند جميعهم[خ٥٣٤٣،م٩٣٨]، وعند بعض الرُّواة: «أو أظفار»[م٩٣٨]: على التَّخيير أو الشَّكِّ، ورواه أكثر رواة «الصَّحيح» في أكثر الأبواب: «من قسط أظفار»، والأوَّل هو الصَّحيح، وهما نوعان من البَخُور) انتهى.

قوله: (**وَكُنَّا نُنْهَى**): هو مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله./ [١/٦٥ب]

١٣- بَابُ دَلْكِ المَرْأَةِ نَفْسَهَا إِذَا تَطَهَّرَتْ مِنَ المَحِيضِ، وَكَيْفَ تَغْتَسِلُ، وَتَأْخُذُ فِرْصَةً مُمَسَّكَةً، فَتَتَّبِعُ أَثَرَ الدَّمِ

قوله: (**وَتَأْخُذُ فِرْصَةً مُمَسَّكَةً**): أمَّا (الفُرْصة)؛ فهي مثلَّثة الفاء، ساكنة الرَّاء، وبالصَّاد المهملة، كذا حكاه شيخنا المؤلِّف عنِ ابن سيده، ولم يذكر ابن الأثير وكذا النَّوويُّ إلَّا الكسر، والله أعلم، وقال الدِّمياطيُّ: («الفرصة»: القطعة من الصُّوف أو القطن، وفرصت الشَّيء: قطعته، و«المَسك»؛ بفتح الميم: الجلد، أي: من جلدٍ فيه شعر، ومن رواه بكسر الميم؛ أراد به: الطِّيب، وأمَّا قوله: «ممسَّكةً»، أي: مطيَّبة بالمِسك، وقيل: ذات مَسك، أي: جلد؛ [أي]: قطعة صوف بجلدها؛ لأنَّه أضبط لها)، ولم يذكره تجاه هذا المكان، لكن نقلته أنا إلى هنا، وللناس كلام كثير في ذلك، وقد اقتصرت أنا على كلام من ذكرت(٤) وكلام النَّوويِّ، قال النوويُّ في «شرح مسلم»: («الفِرْصة»؛ بكسر الفاء، وإسكان الرَّاء، وبالصَّاد المهملة؛ وهي القطعة، و«المِسك»؛ بكسر الميم، هو الصَّحيح المختار الذي قاله ورواه المحقِّقون، وعليه الفقهاء وغيرهم من أهل العلوم، وقيل: «مَسك»؛ بفتح الميم؛ وهو الجلد، أي: قطعة من جلد فيه شعر، وذكر القاضي عياض: أنَّ فتح الميم هي رواية الأكثرين، وقال أبو عبيد وابن قتيبة: إنَّها «قُرضة من مَسك»؛ بقاف مضمومة، وضاد معجمة، و«مَسك»؛ بفتح الميم، أي: قطعة من جلد، وهذا كلُّه ضعيف، والصَّواب ما قدَّمناه، ويدلُّ عليه الرِّواية الأخرى المذكورة

---

(١) في (ج): (بتنوينين).

(٢) في (ب): (مكسورة).

(٣) في مصدره: (كذا)؛ بلا واو.

(٤) في (ج): (نقلت).

في الكتاب: «فرصة مُمَسَّكة»، وهي بضمِّ الميم الأولى، وفتح الثَّانية، وفتح السِّين المشدَّدة، أي: قطعة من قطنٍ أو صوفٍ أو خرقةٍ مطيَّبةٍ بالمسك، كما قدَّمنا بيانه، والله أعلم) انتهى[شرح مسلم٤/٢٣٩]، وقد ذكر هذه اللَّفظة ابن الأثير وابن قُرْقُول[مطالع٥/٢١٤] قبله بما فيها من الاختلاف، وما قاله النَّوويُّ ملخَّصٌ حسنٌ.

٣١٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَنْصُورِ ابْنِ صَفِيَّةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم عَنْ غُسْلِهَا مِنَ المَحِيضِ، فَأَمَرَهَا كَيْفَ تَغْتَسِلُ قَالَ: «خُذِي فِرْصَةً مِنْ مَسْكٍ فَتَطَهَّرِي بِهَا»، قَالَتْ: كَيْفَ أَتَطَهَّرُ؟ قَالَ: تَطَهَّرِي بِهَا، قَالَتْ: كَيْفَ؟ قَالَ: «سُبْحَانَ اللهِ! تَطَهَّرِي»، فَاجْتَبَذْتُهَا إِلَيَّ، فَقُلْتُ: تَتَبَّعِي بِهَا أَثَرَ الدَّمِ.

قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ): كذا هو في أصلنا غير منسوب، بل (يحيى) فقط، قال(١) أبو عليٍّ الغسَّانيُّ: (وقال -يعني: البخاريُّ- في(٢) «الحيض»[ح٣١٤] و«الاعتصام»[ح٧٣٥٧]: «حَدَّثَنَا يَحْيَى: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ»، [نَسَب ابنُ السَّكن الذي في «الحيض»: يحيى بن موسى، وأهمل الذي في «الاعتصام»، وذكر أبو نصر: أنَّ يحيى بن جعفر يروي عنِ ابن عيينة](٣)، فالله أعلم) انتهى، قال شيخنا الشَّارح بعد أنْ ذكر كلامَ الجيَّانيِّ: (ووقع في شرح بعض شيوخنا: «حَدَّثَنَا يحيى؛ يعني: ابن معاوية ابن أعين»، ولا أعلم في «البخاريِّ» مَن اسمُه كذلك)، انتهى، وقد نظرتُ أنا «الأطراف» للمزِّيِّ؛ فلم أرَه قيَّده بشيء، بل(٤) قال: (يحيى عن سفيان)، ولم أرَ أحدًا في الكتب السِّتَّة ولا في مصنَّفاتهم يقال له: يحيى بن معاوية بن أعين، ولا يحيى بن معاوية، لكن روى مُسْلِمٌ ليحيى بن محمَّد بن معاوية المروزيِّ اللُّؤلؤيِّ، نزيل بُخارى، عنِ النَّضر بن شُمَيل وغيرِه، وعنه: مُسْلِمٌ، وعبيد(٥) الله بن واصل، وعمر بن محمَّد بن بُجَير، وجماعةٌ، قال مهديُّ(٦) بن سُلَيم: (رأيت محمَّدَ بنَ إِسْمَاعِيل كلَّما جاء في

---

(١) في (ج): (وقال).

(٢) (في): سقطت من (ج). وانظر كلام الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١/٤٩٤).

(٣) ما بين معقوفين سقط من (ج).

(٤) (بل): ليس في (ج).

(٥) في (ب): (وعبد).

(٦) كذا تبعًا لما في «الميزان»، والذي في «تهذيب الكمال» (٣١/٥٢٨) و«تذهيب التهذيب» (١٠/٣٠): (مَهِيب)، وكذا جاء اسمه في «الإكمال» (٧/٤٣٠) و«تاريخ مدينة دمشق» (٥٢/٨٦).

«كتابه»: «حَدَّثَنَا يحيى: حَدَّثَنَا النَّضر»؛ يقول: «اضرب عليه»)، وهو يحيى بن محمَّد اللُّؤلؤيُّ المروزيُّ، كان يروي عنِ النَّضر أربعة آلاف حديث، قِيلَ: مات في رجب سنة (٢٥٧هـ)، انفرد بالإخراج له مسلمٌ، له ترجمةٌ في «الميزان»[(١)]، وليس في «ثقات ابن حبَّان» يحيى بن معاوية بن أعين[(٢)]، ولا في «الجرح والتَّعديل» لابن أبي حاتم، ولا في «رجال مسند أحمد»، ولا في «ثقات العِجْليِّ»، ولا في «الميزان»، والله أعلم.

قوله: (عَنْ مَنْصُورِ ابْنِ صَفِيَّةَ): تقدَّم أنَّه منصور بن عَبْد الرَّحمن، وتقدَّم بعض ترجمته[ح٢٩٧]، [قال الدِّمياطيُّ في منصور: (ابن عَبْد الرَّحمن بن طلحة بن الحارث بن طلحة بن أبي طلحة عَبْدِ الله ابن عَبْد العُزَّى بن عثمان بن عَبْد الدَّار بن قصيٍّ، وأمُّه: صفيَّة بنت شيبة بن عثمان بن أبي طلحة المذكور)، انتهى][(٣)].

قوله: (عَنْ أُمِّهِ): تقدَّم أنَّها صفيَّة بنت شيبة، وتقدَّم الكلام[(٤)] في أنَّها[(٥)] تابعيَّة أو صحابيَّة، وتقدَّم شيءٌ من ترجمتها، وتقدَّم نسبُها[ح٢٧٧].

قوله: (أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَت النَّبِيَّ ﷺ عَنْ غُسْلِهَا مِنَ المَحِيضِ): هذه المرأة السَّائلة هي أسماء بنت يزيد بن السَّكن، خطيبة الأنصار، قاله الخطيب البغداديُّ، وكذا قال غيره، وفي رواية في «مُسْلِم»[(٦)]: (أسماء بنت شَكَل)[م(٣٣٢) (٦١)]، و(شَكَل): بفتح الشِّين المعجمة، وبالكاف المفتوحة أيضًا، ويُقال: بإسكانها، فيجوز أنْ تكون القصَّة جرت للمرأتين في مجلسٍ أو مجلِسَين، قاله النَّوويُّ[(٧)]، وقال ابن بَشْكُوال: (هي أسماء بنت شَكَلَ)، وعن العلَّامة تقيِّ الدِّين عليِّ بن عَبْد الكافي السُّبكيِّ في «شرح المنهاج» عن شيخه الدِّمياطيِّ: أنَّ أسماء بنت شكل نسبة إلى جدِّها، وتُصحِّف في اسمه، والله أعلم، ورأيتُ في «حواشيه على مُسْلِم»: (قوله: «بنت شَكَلَ» وَهَمٌ، ولعلَّها نُسِبت إلى جدِّها سَكَن، فصُحِّف؛ لأنَّها أسماء بنت يزيد بن سكن بن رافع، وليس في نسب الأنصار «شكل»؛ بالشِّين المعجمة واللام؛

(١) «ميزان الاعتدال» (٤/٤٠٧)، وانظر «تهذيب الكمال» (٣١/٥٢٧).
(٢) في (ب): (الحسين).
(٣) ما بين معقوفين ليس في (ج).
(٤) (الكلام): ليس في (ج).
(٥) في (أ): (أنَّه).
(٦) في (ب): (لمسلم).
(٧) انظر «الإشارات» (ص٥٦٣)، وحكى في «المنهاج شرح مسلم» (٤/٢٤١) القولَين أيضًا من غير ترجيحٍ.

فلتعلم ذلك)، انتهى.

قوله: (عَنْ غُسْلِهَا): تقدَّم مرارًا أنَّه بفتح الغين الفعل، وأنَّه بالضَّمِّ الماء[قبل ح٢٤٨]، والمراد هنا: الفعل، وأنَّه يجوز في كلٍّ منهما الضَّمُّ والفتح.

قوله: (فِرْصَةً): تقدَّم الكلام عليها أعلاه.

قوله: (مِنْ مَسْكٍ): تقدَّم الكلام عليه أعلاه.

١٤- بَابُ غُسْلِ المَحِيضِ

٣١٥- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: كَيْفَ أَغْتَسِلُ مِنَ المَحِيضِ؟ قَالَ: «خُذِي فِرْصَةً مُمَسَّكَةً، وَتَوَضَّئِي ثَلَاثًا»، ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَحْيَا، فَأَعْرَضَ بِوَجْهِهِ، أَوْ قَالَ: «تَوَضَّئِي بِهَا»، فَأَخَذْتُهَا فَجَذَبْتُهَا، فَأَخْبَرْتُهَا بِمَا يُرِيدُ النَّبِيُّ ﷺ.

قوله: (حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ): هو ابن إبراهيم الأزديُّ الفَراهيديُّ؛ نسبة إلى جدِّه فُرْهُود، والنِّسبة إليه: فرهوديٌّ، وفراهيديٌّ، الحافظ أبو عمرو، تقدَّم فيما مضى شيءٌ من ترجمته[ح٢٦٤]، أخرج له الجماعة، وقد روى البخاريُّ عنه، وكذا أبو داود، والباقون بواسطة، قال ابن معين: (ثقة مأمون)[(١)].

قوله: (حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ): هو ابن خالد الباهليُّ مولاهم، الكرابيسيُّ الحافظ، تقدَّم بعض ترجمته[ح٨٤]، قال ابن مهديٍّ: (كان أبصرهم بالحديث والرِّجال)، وقال أبو حاتم: (ثقة، يقال[(٢)]: لم يكن بعد شُعْبَة أعلم بالرِّجال مِنْهُ)، أخرج له الجماعة.

قوله: (عَنْ[(٣)] مَنْصُورٍ): تقدَّم أعلاه أنَّه[(٤)] ابن[(٥)] عَبْد الرَّحمن، وتقدَّم فيما مضى نسبُه والكلامُ عليه[ح٢٩٧]، وقال الدِّمياطيُّ هنا في منصور: (ابن عَبْد الرَّحمن بن طلحة بن الحارث بن طلحة بن أبي طلحة عَبْدِ الله بن عَبْد العُزَّى بن عثمان بن عَبْد الدَّار بن قصيٍّ، وأمُّه صفيَّة بنت شيبة بن عثمان بن أبي طلحة المذكور)، انتهى.

---

(١) «الجرح والتعديل» (١٨١/٨)، وانظر «تهذيب الكمال» (٤٨٧/٢٧).

(٢) في (ب): (قال).

(٣) كذا في النُّسخ، ورواية «اليونينيَّة» و(ق): (حدَّثنا).

(٤) (تقدم أعلاه أنَّه): سقط من (ج).

(٥) (ابن): مثبت من (ج).

قوله: (عَنْ أُمِّهِ): تقدَّم أنَّها صفيَّة بنت شيبة، وتقدَّم الكلام عليها(١) هل تابعيَّة أو صحابيَّة مُطوَّلًا[ح٢٧٧].

قوله: (أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ): تقدَّم الكلام أعلاه على هذه المرأة، وما وقع فيها؛ فانظره[ح٣١٤].

قوله: (فِرْصَةً): تقدَّم الكلام عليها أعلاه.

قوله: (مُمَسَّكَةً): تقدَّم الكلام عليها أعلاه.

١٥- بَابُ امْتِشَاطِ المَرْأَةِ عِنْدَ غُسْلِهَا مِنَ المَحِيضِ

قوله: (عِنْدَ غُسْلِهَا): تقدَّم مرارًا أنَّه بفتح الغين؛ لأنَّه الفعل، وأنَّه يجوز الضَّمُّ، والله أعلم[قبل ح٢٤٨].

٣١٦- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ: حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ: أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَهْلَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ، فَكُنْتُ مِمَّنْ تَمَتَّعَ، وَلَمْ يَسُقِ الهَدْيَ، فَزَعَمَتْ أَنَّهَا حَاضَتْ، وَلَمْ تَطْهُرْ حَتَّى دَخَلَتْ لَيْلَةُ عَرَفَةَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ هَذِهِ لَيْلَةُ يوم عَرَفَةَ، وَإِنَّمَا كُنْتُ تَمَتَّعْتُ بِعُمْرَةٍ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: «انْقُضِي رَأْسَكِ، وَامْتَشِطِي، وَأَمْسِكِي عَنْ عُمْرَتِكِ»، فَفَعَلْتُ، فَلَمَّا قَضَيْتُ الحَجَّ؛ أَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ لَيْلَةَ الحَصْبَةِ، فَأَعْمَرَنِي مِنَ التَّنْعِيمِ مَكَانَ عُمْرَتِي الَّتِي نَسَكْتُ.

قوله: (حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ): هذا هو ابن سعد بن إبراهيم بن عَبْد الرَّحمن بن عوف الزُّهْريُّ، أبو إسحاق المَدَنيُّ، عن أبيه، والزُّهْرِيِّ، وطائفةٍ، وعنه: ابنُ مهديٍّ، وأحمدُ، ولُوَين، وخلق، تُوُفِّيَ سنة (١٨٣هـ)، أخرج له الجماعة، وثَّقه أحمدُ، وابنُ مَعِين، وغيرُهما، له ترجمةٌ في «الميزان»[١/٣٣]، وصحَّح عليه، وقد تقدَّم، ولكن طال العهد به(٢).

قوله: (حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ): تقدَّم مرارًا كثيرة أنَّه محمَّد بن مُسْلِم بن عُبَيد الله بن عَبْد الله بن شهاب، أحد الأعلام.

قوله: (وَأَمْسِكِي): هو بقطع الهمزة من الرُّباعيِّ، ويجوز فيه الثُّلاثيُّ على لغة، وقد تقدَّمت[قبل ح١٥٤].

قوله: (أَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ): هذا هو أخوها شقيقُها، يكنى أبا عَبْد الله، وقيل: يكنى أبا محمَّد بابنه محمَّدٍ الذي يُقال له: أبو عتيق والد عَبْد الله بن أبي عتيق،/ وأدرك أبو عتيق محمَّدُ بن عَبْد الرَّحمن [١/٦٦أ]

(١) (عليها): ليس في (ج).

(٢) تقدَّم في الحديث (١٦٠) ولكن دون ترجمة. انظر: «سؤالات أبي داود» (ص٢٢٤)، «الجرح والتعديل» (٢/١٠٢).

ابن أبي بكر بن أبي قحافة هذا وأبوه وجدُّه وأبو جدِّه النَّبيَّ ﷺ، وسيأتي الكلامُ في محمَّدِ بن عَبْد الرَّحمن وما يتعلَّق به، هل هو[1] صحابيٌّ أم لا في مكانه[قبل ح٢٦٠٢]، شَهِدَ عَبْدُ الرَّحمن هذا[2] بدرًا وأُحُدًا مع قومه كافرًا، ودعا إلى البراز، فقام إليه أبوه ليبارزه، فذكر أنَّ رسول الله ﷺ قال له: «متِّعْنِي بنفسك»[3]، ثُمَّ أسلم وحسن إسلامُه وصَحِبَ النَّبيَّ ﷺ في هدنة الحديبية، هذا قول أكثر أهل السِّير، قالوا: وكان اسمُه عَبْدَ الكعبة، فغيَّره رسولُ الله ﷺ وسمَّاه عَبْدَ الرَّحمن، شهد الجملَ مع عائشة، وكان أخوه محمَّدٌ يومئذ مع عليٍّ، مناقبه مشهورة، يقولون: مات فجأة بموضع يقال له: الحُبْشيُّ على نحو عشرة أميال من مكَّة، وحُمِل إلى مكَّة، ودُفِن بها، ويقال: إنَّه تُوفِّي في نومة نامها، وكانت وفاته سنة (٥٣هـ)، وقيل: سنة (٥٥هـ) بمكَّة، والأوَّل أكثر، أخرج له أحمدُ في «المسند» والجماعةُ رضي الله عنه[4].

قوله: (**لَيْلَةَ الحَصْبَةِ**): هي بفتح الحاء، وإسكان الصَّاد المهملتين، ثُمَّ موحَّدة مفتوحة، ثُمَّ تاء التَّأنيث، أي: ليلة نزول المُحصَّب، وهو الشِّعب الذِي مخرجه إلى الأبطح بين مكَّة ومنًى، وهو خيف بني كنانة، وربما سُمِّي الأبطح والبطحاء؛ لقربه مِنْهُ[5]، وليلة الحصبة: هي اللَّيلة التي بعد أيام التَّشريق.

قوله: (**مِن التَّنْعِيمِ**): هو بفتح التَّاء، هو عند طرف مكَّة من جهة[6] المدينة والشَّام[7] على ثلاثة أميال من مكَّة، وقيل: أربع، سُمِّي بذلك؛ لأنَّ عن يمينه جبلًا يقال له: نُعَيم، وعن شماله جبل يقال له: نَاعم، والوادي: نَعْمان[8].

تنبيه شارد: قول صاحب «التَّنبيه» من الشَّافعيَّة: (الأفضل[9] أنْ يُحرِم من التَّنعيم) ممَّا أُنكِر

---

(١) (هو): سقطت من (ب).

(٢) (هذا): ليس في (ب).

(٣) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٣/٤٧٤-٤٧٥) والبيهقيُّ في «سننه الكبرى» (١٦٥٥١)، وانظر «التمييز» (٣/٥٢١).

(٤) انظر «الاستيعاب» (ص٤٤٦)، «تهذيب الكمال» (١٦/٥٥٥).

(٥) انظر «معجم البلدان» (١/٧٤) و(٥/٦٢).

(٦) (من جهة): سقطت من (ج).

(٧) في (ب): (جهة الشام والمدينة).

(٨) انظر «معجم البلدان» (٢/٤٩).

(٩) في (ج): (والأفضل).

عليه، والصَّواب أنْ يقال: (من الجِعْرَانة، فإنْ لَمْ يكن؛ فمن التَّنعيم)[١]، وكذا[٢] قاله في «المهذَّب»، وأمَّا الأصحاب؛ فإنَّهم قالوا: وبعد التَّنعيم الحُدَيْبِيَة، وسيأتي أيضًا، واعلم أنَّ أقرب الثَّلاثة من مكَّة: التَّنعيم؛ فإنَّها على ثلاثة أميال، وقيل: أربعة، ثُمَّ الجِعْرَانة؛ فإنَّها على ستَّة فراسخ، وكذا الحُدَيْبِية على ما قاله الرَّافعيُّ، انتهى، وهي على نحو مرحلة من مكَّة، وقال الرُّويانيُّ والبَنْدَنِيجيُّ: الجِعْرَانة أبعدها[٣]، وقال ابن يونس وابن الرِّفعة: الحُدَيْبِيَة أبعدها[٤].

فائدة: اعتبر بعض العلماء ما[٥] بين باب المسجد ومحلِّ الإحرام من التَّنعيم؛ فوجده ستَّة عشر ألف خطوة، فيكون الذَّهاب والإياب اثنين وثلاثين ألف خطوة.

فائدة: أفضل بقاع الحلِّ لمن أراد العمرة: الجِعْرانة، ثُمَّ التَّنعيم، ثُمَّ الحُدَيْبِيَة، وقدَّم الشَّيخ أبو حامدٍ والغزاليُّ -على ما نقله ابن يونس عنه- الحُدَيْبِيَة على التَّنعيم، وهو غريب[٦].

قوله: (**مَكَانَ عُمْرَتِي التي نَسَكْتُ**): كذا هو في أصلنا، قال شيخنا الشَّارح: (ووقع عند الشَّيخ أبي الحسن -كما نقله ابن التِّين-: «شكيتُ»، قال: وإنَّما وجه الكلام: شكوت)، قال شيخنا: (والياء لغة، قال -يعني: ابن التِّين-: والذي رويناه: «سَكَنْتُ»؛ من السُّكون، أي: سكنْتُ عنها وتركت التَّمادي عليها، قال: وروي أنَّها: شَكَت بسَرِفَ، وروي: بعرفة، وروي: بمكَّة، قال: والمعنى: أنَّها أعادت الكلام وكرَّرته في كلِّ موضع) انتهى، ورأيت في نسخةٍ ذكر في هذه اللَّفظة روايات؛ الأولى: (نسكتُ)، الثَّانية: (شَكَتْ)؛ من الشَّكوى، الثَّالثة: (سَكَتُّ)؛ من السُّكوت، وعُلِّمَ عليها (ف ح)؛ يعني: أنَّ الفربريَّ والحَمُّويي روياها كذلك[٧]، وقد تعقَّب شخصٌ هذه الرِّواية بأنْ قال: (الظَّاهر أنَّها تصحَّفت[٨] على الصَّغانيِّ، فكتبها بالمهملة، يدلُّ عليه: كذا وكذا)، فذكره[٩]؛ يعني: الرِّواية التي قبلها، والله أعلم.

---

(١) «التنبيه» (ص٧٩).

(٢) في (ب) و(ج): (فكذا).

(٣) انظر «بحر المذهب» للروياني (٥/٥٤).

(٤) انظر «كفاية النَّبيه» لابن الرفعة (٨/٤).

(٥) (ما): سقطت من (ب).

(٦) انظر «المجموع» (٧/١٣٤)، «كفاية النبيه» (٨/٦)، وهذا قول الغزالي على ما نقله ابن يونس عنه، أمَّا في «الوسيط» (٢/٦١٢) و«الوجيز» كما في «الشرح الكبير» (٣/٣٣٩)؛ فقدَّم التنعيم على الحديبية.

(٧) ذكر الحافظ في «فتح الباري» (١/٤٩٧) هذه الروايات، وعزا الثانية (شكَتْ) للقابسيِّ، والثالثة (سكتُّ) للمروزيِّ.

(٨) في (ج): (تصحيف).

(٩) في (ج): (وذكره).

١٦ - بَابُ نَقْضِ الْمَرْأَةِ شَعَرَهَا عِنْدَ غُسْلِ الْمَحِيضِ

قوله: (عِنْدَ غُسْلِ المَحِيضِ): هو بفتح الغين الفعل، وفي أصلنا بالقلم مضمومة(١)، وقد تقدَّم أنَّها لغة[قبل ح٢٤٨].

٣١٧ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجْنَا مُوَافِينَ لِهِلَالِ ذِي الْحَجَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُهِلَّ بِعُمْرَةٍ؛ فَلْيُهِلَّ، فَإِنِّي لَوْلَا أَنِّي أَهْدَيْتُ؛ لَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ»، فَأَهَلَّ بَعْضُهُمْ بِعُمْرَةٍ، وَأَهَلَّ بَعْضُهُمْ بِحَجٍّ، وَكُنْتُ أَنَا مِمَّنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ، فَأَدْرَكَنِي يَوْمُ عَرَفَةَ وَأَنَا حَائِضٌ، فَشَكَوْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «دَعِي عُمْرَتَكِ، وَانْقُضِي رَأْسَكِ وَامْتَشِطِي، وَأَهِلِّي بِحَجٍّ»، فَفَعَلْتُ حَتَّى إِذَا كَانَ لَيْلَةُ الْحَصْبَةِ؛ أَرْسَلَ مَعِي أَخِي عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، فَخَرَجْتُ إِلَى التَّنْعِيمِ، فَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ مَكَانَ عُمْرَتِي.

قَالَ هِشَامٌ: وَلَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ هَدْيٌ وَلَا صَوْمٌ وَلَا صَدَقَةٌ.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ): هو حمَّاد بن أسامة الكوفيُّ الحافظ، مولى بني هاشم، عن(٢) هشام بن عروة، والأعمش، وعنه: أحمدُ، وإسحاقُ، وابنُ مَعِين، وكان حُجَّةً عالمًا أخباريًّا، عنده ستُّ مئة حديثٍ عَن هشام، وعاش ثمانين سنةً، تُوُفِّيَ سنة (٢٠١هـ)، أخرج له الجماعة، له ترجمةٌ في «الميزان»(٣)، وصحَّح عليه، وقد تقدَّم[ح٩٢].

قوله: (خَرَجْنَا مُوَافِينَ لِهِلَالِ ذِي الحِجَّةِ(٤)): فيه نظر، وقال أبو محمَّد ابن حزم: (إنَّه عليه الصلاة والسلام خرج يوم الخميس لستٍّ بقين من ذي القعدة)[جوامع السيرة٢٦٠]، ووهمه بعض العلماء -وهو ابن القيِّم- في ذلك، وقال: (الظَّاهر أنَّ خروجه كان يوم السَّبت لخمس بقين)[الهدي٢/٩٧]، ثُمَّ بَرْهَن على ذلك، وكذا قال مُغُلْطاي في «سيرته»: (إنَّه خرج يوم السَّبت [لخمس ليال بقين من ذي القعدة، وقال ابن حزم: «لست بقين»)[الإشارة٣٤٦]، انتهى.

(مُوَافِينَ [لِهِلَالِ] ذِي(٥) الحِجَّةِ): كذا في «البخاريِّ» و«مسلم» من حديثها[م(١٢١١) (١١٥)] أرادت

---

(١) وبهما ضُبط في «اليونينيَّة».

(٢) (هاشم، عن): سقطت من (ج).

(٣) «ميزان الاعتدال» (١/٥٨٨)، وانظر «تهذيب الكمال» (٧/٢١٧).

(٤) في (ق): (الحَجَّة)؛ بالفتح، والأفصح فيها الكسر، كما تقدَّم في الحديث (٦٧).

(٥) في (ب): (لذي).

المقاربة؛ بدليل حديثها الآخر المؤرَّخ الذي يجيء: (خرجنا][1] لخمس بقين من ذي القعدة)، روته[2] عمرة عنها، أخرجه البخاريُّ ومسلم[ح١٧٠٩، م(١٢١١)(١٢٥)].

قوله: (فَلْيُهِلَّ[3]): هو رباعيٌّ وثلاثيٌّ، والإهلال: رفع الصَّوت بالتَّلبية.

قوله: (وَكُنْتُ أَنَا مِمَّنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ): سيجيء في (كتاب الحجِّ) اختلاف العلماء فيما أهلَّت به عائشة رضي الله عنها[4][ح١٥٦١].

قوله: (لَيْلَةُ الحَصْبَةِ): تقدَّم أعلاه الكلام عليها[ح٣١٦].

قوله: (أَرْسَلَ مَعِي أَخِي عَبْدَ الرَّحمن بْنَ أَبِي بَكْرٍ): تقدَّم الكلام عليه أعلاه[ح٣١٦].

قوله: (فَخَرَجْتُ إِلَى التَّنْعِيمِ): تقدَّم الكلام عليه أعلاه[5][ح٣١٦].

قوله: (قَالَ هِشَامٌ: وَلَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ هَدْيٌ وَلَا صَوْمٌ وَلَا صَدَقَةٌ): قال شيخنا الشَّارح: (ظاهره[6] مُشكِلٌ، فإنَّها إنْ كانت قارنةً؛ فعليها هديٌ للقِران عند كافَّة العلماء إلَّا داود، وإنْ كانت متمتِّعةً؛ فكذلك، لكنَّها كانت فاسخةً؛ لأنَّها حين خرجت؛ أحرمت بالحجِّ، ثُمَّ نوت فسخه في عمرة، فلمَّا حاضت ولم يتمَّ لها ذلك؛ رجعت إلى حجِّها[7]، فلمَّا أكملته؛ اعتمرت عمرة مبتدأة، نبَّه عليه القاضي، لكن يعكِّر عليه قولها: «وكنت فيمن أهلَّ بعمرة»، وقولها: «ولم أُهلَّ إلَّا بعمرة»، وأجيب عنه: بأنَّ هشامًا لمَّا لم يبلغه شيء من ذلك؛ أخبر بنفيه[8]، ولا يلزم من ذلك نفيه في نفس الأمر، ويحتمل أنْ يكون لم يأمر به، بل نوى أنْ يقوم به عنها، بل[9] روى جَابِرٌ: أنَّه عليه الصَّلاة والسَّلام أهدى عن عائشة بقرةً[م(٣٥٧)(١٣١٩)])[التوضيح٥/٩٠] انتهى، وقولُ هشامٍ هو موقوفٌ عليه لَمْ يسنده، والله أعلم، [وسيجيء أيضًا في (كتاب الحجِّ) الخلافُ بما أحرمت به عائشة[ح١٥٦١]، وكذا الكلامُ على قول هشام، وأنَّه من كلامه

(١) ما بين معقوفين سقط من (ج).
(٢) في النسخ: (رواه)، ولعلَّ المثبت هو الصواب.
(٣) كذا في النسخ و(ق)، وهي رواية ابن عساكر، والأَصيليِّ، والمستملي، والكشميهنيِّ، ورواية «اليونينيَّة»: (فليهلل).
(٤) هذه الفقرة ليست في (ج).
(٥) هذه الفقرة ليست في (ب).
(٦) في (ج): (وظاهره).
(٧) في (ب) و(ج): (حجتها).
(٨) في النسخ: (بنفسه)، والمثبت من مصدره.
(٩) في (ب): (و).

كما رواه مسلم[م(١٢١١)(١١٧)]، وكما جاء هنا، ويجيء(١)، وأنَّه وهم](٢)[ح١٧٨٦].

١٧ - بَابُ مُخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ

قوله: (بَابُ: ﴿مُخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ﴾ [الحج: ٥]): قال الدِّمياطيُّ ما لفظه: (لعلَّ البخاريَّ أراد بهذا التَّبويب ما روى علقمة(٣) في تأويل هذه الآية: «إذا وقعت النُّطفة في الرَّحم؛ قال الملَك: مخلَّقة أو غير مخلَّقة؟ فإن قال: غير مخلَّقة؛ مجَّتِ الرَّحم دمًا، وإن قال: مخلَّقة؛ قال: أذكر أم أنثى؟»(٤)، فغرضه في هذا الباب -والله أعلم- أنَّ الحامل لا تحيض، على ما ذهب إليه أهل الكوفة والأوزاعيُّ، وهو أحد قولي الشَّافعيِّ(٥)، وفي الآية تأويل آخر؛ تقديم وتأخير؛ لأنَّها في الحالة الأولى غير مخلَّقة، ثُمَّ تخلق بعد ذلك، والواو لا توجب التَّرتيب) انتهى، وأظهر قولي الشَّافعيِّ: أنَّ الحامل تحيض(٦)، وقد قدَّمت ذلك[قبل ح٢٩٨].

٣١٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ -عَزَّ وَجَلَّ- وَكَّلَ بِالرَّحِمِ مَلَكًا يَقُولُ: يَا رَبِّ؛ نُطْفَةٌ، يَا رَبِّ؛ عَلَقَةٌ، يَا رَبِّ؛ مُضْغَةٌ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقْضِيَ اللهُ خَلْقَهُ؛ قَالَ: أَذَكَرٌ أَمْ أُنْثَى، شَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ، فَمَا الرِّزْقُ وَمَا الأَجَلُ؟ فَيُكْتَبُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ».

قوله: (حَدَّثَنَا حَمَّادٌ): هذا هو ابن زيد بن درهم، أبو إِسْمَاعِيل الأزديُّ الأزرق، أحد الأعلام، تقدَّم، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح١٠٥].

قوله: (يَا رَبِّ نُطْفَةٌ، يَا رَبِّ عَلَقَةٌ، يَا رَبِّ مُضْغَةٌ): كلُّها مرفوعة منوَّنة على أنَّه خبر مبتدأ مُضمَر، وعند القابسيِّ: منصوب على إضمار فعل(٧)./

قوله: (مُضْغَةٌ): هي قطعة لحم تملأ الفم بقدر ما يُمضَغ.

قوله: (فَيُكْتَبُ): هو مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله.

---

(١) (وكما جاء هنا، ويجيء): ليس في (ب).

(٢) ما بين معقوفين ليس في (ج).

(٣) الذي في «جامع البيان» (٥٧٩٦/٧): (علقمة عن ابن مسعود)، قال الحافظ في «الفتح» (٤٤٩/١): (وهو موقوف لفظًا مرفوع حكمًا).

(٤) أخرجه الطبريُّ في «جامع البيان» (٥٧٩٦/٧).

(٥) انظر «المجموع» (٢٨٤/٢)، وهو مذهب الحنفية والحنابلة، انظر «المبسوط» (٢٠/٢)، «المغني» (٤٨٧/١).

(٦) انظر «المجموع» (٢٨٤/٢).

(٧) قال الحافظ في «الفتح» (٤٩٩/١): (أي: خلقتَ يا ربِّ نطفةً).

١٨ - بَابُ كَيْفَ تُهِلُّ الحَائِضُ بِالحَجِّ وَالعُمْرَةِ

قوله: (كَيْفَ تُهِلُّ الحَائِضُ بِالحَجِّ): (تُهلُّ): رباعيٌّ، والإهلال: رفع الصَّوت بالتَّلبية[(١)].

٣١٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ، فَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِحَجٍّ، فَقَدِمْنَا مَكَّةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ وَلَمْ يُهْدِ؛ فَلْيَحْلِلْ، وَمَنْ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ وَأَهْدَى؛ فَلَا يَحِلُّ حَتَّى يَحِلَّ بِنَحْرِ هَدْيِهِ، وَمَنْ أَهَلَّ بِحَجٍّ؛ فَلْيُتِمَّ حَجَّهُ»، قَالَتْ: فَحِضْتُ فَلَمْ أَزَلْ حَائِضًا حَتَّى كَانَ يَوْمُ عَرَفَةَ، وَلَمْ أُهْلِلْ إِلَّا بِعُمْرَةٍ، فَأَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَنْقُضَ رَأْسِي وَأَمْتَشِطَ، وَأُهِلَّ بِحَجٍّ، وَأَتْرُكَ العُمْرَةَ، فَفَعَلْتُ ذَلِكَ حَتَّى قَضَيْتُ حَجِّي، فَبَعَثَ مَعِي عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَعْتَمِرَ مَكَانَ عُمْرَتِي مِنَ التَّنْعِيمِ.

قوله: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ): هو ابن سعد، العالم المشهور، تقدَّم مرارًا.

قوله: (عَنْ عُقَيْلٍ)[(٢)]: تقدَّم مرارًا أنَّه[(٣)] ابنُ خالد، وأنَّه بضمِّ العين، وأنَّه ليس في «البخاريِّ» بضمِّ العين سواه، وتقدَّم بعض ترجمته[(٤)]، وتقدَّم أنَّ في «مُسْلِم»: (يحيى بن عُقَيل) و(عُقَيل)؛ القبيلة المعروفة[ح٣].

قوله: (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه الزُّهْرِيُّ محمَّد بن مُسْلِم بن عُبيد الله بن عَبْد الله بن شهاب، العالم المشهور.

قوله: (فَلْيُحْلِلْ): وكذا بعده: (فَلَا يُحِلُّ حَتَّى يَنْحَرَ هَدْيَهُ): هما بضمِّ الأوَّل في أصلنا[(٥)]، يُقَال: حلَّ وأحلَّ من إحرامه؛ لغتان ثلاثيٌّ ورباعيٌّ، وأنكر الأصمعيُّ (أحلَّ) الرُّباعيَّ[(٦)]، وقد جاءت الأحاديث بالوجهين، وكذا إذا خرج من الحرم، فدخل الحلَّ[(٧)].

---

(١) هذه الفقرة ليست في (ج).

(٢) (عن عُقيل): سقط في (ج).

(٣) (أنَّه): ليس في (أ).

(٤) لم يتقدَّم لعُقَيل ترجمة، وإنَّما تقدَّم ضبطه فقط.

(٥) كذا، والذي في أصله (ق) بفتحهما.

(٦) انظر «تهذيب اللغة» (٣/٢٨٤).

(٧) انظر «مطالع الأنوار» (٢/٢٨٣).

قوله: (مِن التَّنْعِيمِ): تقدَّم الكلام عليه قريبًا[ح٣١٦].

١٩- بَابُ إِقْبَالِ المَحِيضِ وَإِدْبَارِهِ،
وَكُنَّ نِسَاءٌ يَبْعَثْنَ إِلَى عَائِشَةَ بِالدِّرَجَةِ فِيهَا الكُرْسُفُ فِيهِ الصُّفْرَةُ،
فَتَقُولُ: لَا تَعْجَلْنَ حَتَّى تَرَيْنَ القَصَّةَ البَيْضَاءَ، تُرِيدُ بِذَلِكَ الطُّهْرَ مِنَ الحَيْضَةِ
وَبَلَغَ بِنْتَ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ نِسَاءً يَدْعُونَ بِالمَصَابِيحِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ يَنْظُرْنَ إِلَى الطُّهْرِ، فَقَالَتْ: مَا كَانَ النِّسَاءُ يَصْنَعْنَ هَذَا، وَعَابَتْ عَلَيْهِنَّ.

(باب إِقْبَالِ المَحِيضِ وَإِدْبَارِهِ)... إلى (بَاب الصَّلاة على النُّفَسَاءِ)

قوله: (وَكُنَّ نِسَاءٌ): (نساءٌ): مرفوع منوَّن، وكذا في أصلنا، ورأيت في نسخة صحيحة: منصوبًا منوَّنًا بالقلم، ولم يتعرَّض للرفع بالكليَّة(١).

قوله: (بِالدِّرَجَةِ): قال ابن قُرْقُول: (بكسر الدَّال -يعني: المهملة-، وفتح الرَّاء -يعني: وبالجيم- جمع «دُرْج»؛ وهي كالسَّفَط الصَّغير، تضع فيه المرأة طيبَها، وحُلِيَّها، وخِفَّ متاعها، ورواه أبو عُمر: «بالدُّرْجة»، قال: وهو تأنيث «دُرْج»(٢)، وقال أبو عبيد: الدُّرْجة: الخرقة التي تُلفُّ وتُدخَل في حَياء النَّاقة إذا(٣) عَطَفَت على ولد ناقة أخرى، وإذا كان هذا مع هذه الرِّواية؛ فهي أشبه كما ضبط أبو عُمر، وشبَّهوا الخِرَقَ التي تحشي بها المرأة أيَّام حيضها محشوَّةً بالكُرْسُف(٤) بتلك الدُّرْجة، ورواه الباجيُّ: بفتح الدَّال والرَّاء(٥)، وهي بعيدة من الصَّواب)[المطالع٣/٢٥]، انتهى.

قوله: (الكُرْسُفُ): هو -بِضَمِّ الكاف، ثُمَّ راء ساكنة، ثُمَّ سين مهملة مضمومة، ثُمَّ فاء- القطن، وهو العُطُبُ والبِرْس؛ أعني(٦): من أسمائه(٧).

قوله: (القَصَّةَ البَيْضَاءَ): (القَصَّة)؛ بفتح القاف -وحُكِي كسرها- وتشديد الصَّاد المهملة، كناية عنِ النَّقاء، وهو ماء أبيض يرخيه الرَّحم آخر الحيض عند ارتفاعه؛ كالخيط الأبيض، قال الحربيُّ:

(١) انظر «الكواكب الدراري» (٣/١٩٠)، «اللامع الصبيح» (٣/٥٠٠-٥٠١).
(٢) انظر «الاستذكار» (٢/١٩١-١٩٢).
(٣) في (ب): (وإذا).
(٤) في (ج): (بأكرفس)، وهو تحريف.
(٥) قال الباجيُّ في المطبوع من «المنتقى» (١/٤٤٢): (الدرجة: جمع درج)، ولم يُضبَط.
(٦) في (ج): (يعني).
(٧) انظر «المخصَّص» (١/٣٨٤).

القَصَّة: القطعة من القطن؛ لأنَّها بيضاء، تقول: تخرج نقيَّة بيضاء غير مُغيَّرة، ويدلُّ عليه قوله في الحديث الآخر: «حَتَّى تَرَيْنَ القَصَّة البَيْضَاء»، وقيل: هو خروج ما تحشي به أبيض؛ كالقَصَّة؛ وهو الجِيْر[1].

تنبيه: ممَّا ينبغي أنْ يعتنى به معرفة علامة انقطاع الحيض، وقلَّ[2] من أوضحه، وحاصله: أنَّ علامة انقطاع الحيض والحصول في الطُّهر: أنْ ينقطع خروج الدَّم والصُّفرة والكدرة، وسواء خرجت رطوبة بيضاء أم لَمْ تخرج أصلًا، والله أعلم.

قوله: (**وَبَلَغَ بِنْتَ[3] زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ**): قال شيخُنا المؤلِّف: (يشبه أن تكون أمَّ سعد[4]، وهي صحابيَّة، قال الدِّمياطيُّ: «إنَّ له من البنات: أمَّ إسحاق، وحسنة، وعَمْرة، وأمَّ كلثوم[5]، وأمَّ حسن، وقريبة، وأمَّ محمَّد»)[التوضيح ٥/١٠٣]، وهذا رأيته في كلام شيخنا المؤلف، ولم أرَه في الحواشي التي للدمياطيِّ، وفي «التَّذهيب»: (بنت زيد بن ثابت، استشهد بها البخاريُّ في «الحيض»)[التذهيب ١١/٢٢٣]، انتهى، ولم يزِدْ، ونحوُه في «الكاشف»[١٨٠أ].

٣٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: **أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ** كَانَتْ تُسْتَحَاضُ، فَسَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «**ذَلِكِ عِرْقٌ، وَلَيْسَتْ بِالحَيْضَةِ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الحَيْضَةُ**، فَدَعِي الصَّلَاةَ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ؛ فَاغْتَسِلِي وَصَلِّي».

قوله: (**حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ**): الَّذي ظهر لي -والله أعلم- أنَّه الحافظُ المسنَديُّ[6]، لا[7] عَبْدُ الله

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٥/٣٧٥)، والجير: هو الجصُّ.

(٢) في (ب) و(ج): (وقيل).

(٣) كذا في النسخ و(ق)، وهي رواية ابن عساكر، ورواية «اليونينيَّة» وهامش (ق) مصحَّحًا عليه: (ابنة).

(٤) قال الحافظ في «الفتح» (١/٥٠١): (ذكروا لزيد بن ثابت من البنات: حسنة، وعمرة، وأمَّ كلثوم، وغيرَهنَّ، ولم أرَ لواحدةٍ منهنَّ روايةً إلَّا لأمِّ كلثوم...، فكأنَّها هي المبهمة هنا، وزعم بعض الشُّرَّاح: أنَّها أمُّ سعد، قال: لأنَّ ابنَ عبد البرِّ ذكرها في الصحابة، انتهى، وليس في ذكره لها دليلٌ على المُدَّعى؛ لأنَّه لم يقل: إنَّها صاحبة هذه القصَّة، بل لم يأتِ لها ذكرٌ عنده ولا عند غيره إلَّا من طريق عنبسة بن عبد الرحمن، وقد كذَّبوه، وكان مع ذلك يضطرب فيها؛ فتارة يقول: «بنت زيد بن ثابت»، وتارة يقول: «امرأة زيد»، ولم يذكر أحدٌ من أهل المعرفة بالنسب في أولاد زيدٍ مَن يُقال لها: أمُّ سعد).

(٥) ليس لأمِّ كلثوم ذكرٌ في قول الدمياطيِّ الذي نقله ابن الملقِّن في «التوضيح»، غير أنَّها ذُكِرت في بناته.

(٦) في (ج): (أبو بكر)، و(المسندي): ليس في (ب).

(٧) (لا): ليس في (ب) و(ج).

ابن محمَّد بن أبي شيبة إبراهيمَ بنِ عثمان بن خُوَاسْتِي[(١)]، العبسيُّ الكوفيُّ، صاحب التَّصانيف، عن شَريك، وابنِ المُبَارك، وهُشَيم، وعنه: البخاريُّ، ومسلم، وأبو داود، وابن ماجه، والفِرْيابيُّ، وأبو يعلى، والباغنديُّ، قال الفلَّاس: (ما رأيتُ أحفظَ مِنْهُ)، وقال صالحُ[(٢)] جَزَرَة: (أحفظ مَن أدركت عند المذاكرة أبو بكر ابن أبي شيبة)، تُوُفِّيَ سنة (٢٣٥هـ)، أخرج له من روى عنه من الأئمَّة السِّتَّة، والنَّسائيُّ أيضًا له، وهو حجَّة كبير الشَّأن، وله ترجمة في «الميزان»[٢/٤٩٠]، وصحَّح عليه.

قوله: (**حَدَّثَنَا سُفْيَانُ**): هذا هو ابن عيينة، الإمام العلَّامة، الذي قال فيه الشَّافعيُّ: (لولا سفيان ومالك؛ لذهب علم الحجاز)[(٣)]، تقدَّم في أوَّل التَّعليق وبعده مرارًا[ح١، ٦٠].

قوله: (**أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ**): تقدَّم الكلام على نسبها، وضبط (حُبَيْش)[ح٢٢٨]، وأنَّها مِن جملة المستحاضات التِّسع، قبل هذا؛ فانظره في (الحيض)[ح٣٠٩].

قوله: (**ذَلِكِ**): هو بكسر الكاف؛ لأنَّه خطاب لمؤنَّث، تقدَّم.

قوله: (**عِرْقٌ**): تقدَّم[ح٢٢٨]، ويأتي[قبل ح٣٢٧].

قوله: (**وَلَيْسَ بِالحَيْضَةِ**): تقدَّم الكلام عليها[(٤)]، وأنَّ[(٥)] الفتح فيها أظهر فيما مضى؛ فانظره، فإنَّه مطوَّل هناك في هذا الباب[ح٢٢٨]، وهو هنا مفتوح في أصلنا بالقلم ومكسورٌ.

قوله: (**فَإِذَا أَقْبَلَت الحَيْضَةُ**): تقدَّم أنَّ الفتح فيها أظهر، وقد تقدَّم مُطوَّلًا، وهو هنا في أصلنا مفتوح بالقلم.

٢٠- بَابٌ لَا تَقْضِي الحَائِضُ الصَّلَاةَ

وَقَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ وَ**أَبُو سَعِيدٍ**: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «تَدَعُ الصَّلَاةَ».

قوله: (**وَأَبُو سَعِيدٍ**): هو سعد بن مالك بن سنان الخدريُّ، صحابيٌّ، تقدَّم بعضُ ترجمتِه، وأنَّه بالدَّال المهملة رضي الله عنه[ح١٩].

---

(١) كذا ضبطناه تبعًا لضبط المصنِّف له في عدَّة مواضع من هذا الكتاب، وضبطه النوويُّ في «المنهاج شرح مسلم» (١/٢٤) فقال: (خُوَاسْتِي: بخاء معجمة مضمومة، ثمَّ واو مخفَّفة، ثمَّ ألف، ثمَّ سين مهملة ساكنة، ثمَّ تاء مثنَّاة من فوق، ثمَّ ياء مثنَّاة من تحت).

(٢) (صالح): سقطت من (ب)، انظر «تاريخ بغداد» (١٠/٧٠).

(٣) «الجرح والتعديل» (١/٣٢).

(٤) (الكلام عليها): ليس في (ج).

(٥) في (ج): (أنَّ).

٣٢١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: حَدَّثَتْنِي مُعَاذَةُ: أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لِعَائِشَةَ: أَتَجْزِي إِحْدَانَا صَلَاتَهَا إِذَا طَهُرَتْ؟ فَقَالَتْ: أَحَرُورِيَّةٌ أَنْتِ؟! كُنَّا نَحِيضُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَا يَأْمُرُنَا بِهِ، أَوْ قَالَتْ: فَلَا نَفْعَلُهُ.

قوله: (حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ): تقدَّم أنَّه التَّبُوْذَكيُّ الحافظُ غيرَ مَرَّةٍ، وتقدَّم الكلام على نسبته[ح٦٣].

قوله: (حَدَّثَنَا هَمَّامٌ): هذا هو ابن يحيى -فيما ظهر لي- العَوْذيُّ، و(عَوْذ): بفتح العين المهملة، ثُمَّ واو ساكنة، ثُمَّ ذال معجمة، ابن سُوْد؛ بطن من(١) الأزد، [وقد تقدَّم الكلام عليه؛ فانظره[ح٢١٩]، وهو حافظٌ كبيرٌ، أخرج له الجماعة](٢)، [وكذا قال بعض حفَّاظ العصر: (إنَّه العَوْذيُّ) أيضًا، وبرهن عليه](٣).

قوله: (عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: حَدَّثَتْنِي مُعَاذَةُ): اعلم أنَّ الحافظ أبا سعيد العلائيَّ شيخ شيوخي قال في «مراسيله» ما لفظه: (قال أبو بكر بن خلَّاد: وسمعت يحيى -يعني: القطَّان- يقول: قتادة عن معاذة -يعني: العدويَّة- لم يصحَّ)[جامع التحصيل٢٥٥]، ولم يتعقَّب ذلك العلائيُّ، ورأيتُ بخطِّي تجاه ذلك ما لفظه: (ووافق القطَّانَ على ذلك شُعْبَةُ(٤)، وأحمدُ(٥)، وابنُ مَعِين، وغيرُهم، وفي ذلك نظرٌ؛ إذ في «البخاريِّ» في «باب لا تقضي الحائض الصَّلاة»...)، فذكرتُ هذا المكان، والله أعلم.

قوله: (حَدَّثَتْنِي مُعَاذَةُ): تقدَّم أعلاه أنَّها العَدَوِيَّة، وهي أمُّ الصَّهْباء البصريَّة الزَّاهدة، زوجُ صِلَةَ ابنِ أَشْيَم، عن عليٍّ وعائشةَ، وعنها: قتادةُ، وأيُّوبُ،/ وعُمر بن ذرٍّ، قيل: كانت تحيي اللَّيلَ، تُوُفِّيَت سنة (٨٣هـ)، أخرج لها الجماعة(٦). [١/٦٧أ]

قوله: (أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لِعَائِشَةَ: أَتَجْزِي إِحْدَانَا صَلَاتَهَا؟): هذه المرأة السَّائلة لعائشة(٧) هي معاذةُ العَدَويَّةُ نفسُها راويةُ الحديث؛ وذلك لأنَّ في «صحيح مسلم» عن معاذة قالت: (سألتُ عائشةَ رضي الله عنها:

(١) (من): سقطت من (ب).

(٢) ما بين معقوفين جاء في (ب) بعد قوله لاحقًا: (وبرهن عليه)، انظر «تهذيب الكمال» (٣٠/٣٠٢)، «ميزان الاعتدال» (٤/٣٠٩).

(٣) ما بين معقوفين ليس في (ج)، وانظر «الأجوبة الواردة على الأسئلة الوافدة» (ص٥٦).

(٤) انظر «العلل ومعرفة الرجال» الدار السلفية (ص١٩٧-١٩٨).

(٥) انظر «سير أعلام النبلاء» (٥/٢٧٧).

(٦) انظر «تهذيب الكمال» (٣٥/٣٠٨)، «الكاشف» (٣/٤٢٧).

(٧) (لعائشة): ليس في (ج).

ما بال الحائض تقضي الصَّوم...؟)؛ الحديث[م(٣٣٥)(٦٩)].

قوله: (أَتَجْزِي إِحْدَانَا صَلَاتَهَا؟): (تَجزي)؛ بفتح أوَّله، أي: أتَقضي؟ و(إحدانا): فاعل (تَجْزِي)، و(صلاتَها): منصوبةٌ مفعول، و(تَجزي)؛ بمعنى: تَقضي، كما تقدَّم، وجاء في رواية: (أتقضي[1] إحدانا صلاتَها؟)، وليس (تُجزِي) هنا[2] بمعنى: (تكفي) الرُّباعيِّ، ولا يصحُّ أنْ تكون (الصَّلاة) فاعلًا؛ بمعنى: تغني[3] عنها؛ فإنَّها لَمْ تُصَلِّ[4] بعدُ، وإنَّما سألت عن قضائها[5].

قوله: (إِذَا طَهُرَتْ): هو بفتح الهاء وضمِّها؛ لغتان في «الصِّحاح»[6].

قوله: (أَحَرُورِيَّةٌ أَنْتِ؟): الحروريَّة: منسوبون إلى خوارج حروراء؛ بالمدِّ والقصر؛ وهي قرية تعاقدوا بها على رأيهم، وهي بقرب الكوفة على ميلين منها[7]، ومعنى قولها: (أحروريَّة أنت؟): أنَّ[8] طائفة من الخوارج يوجبون على الحائض قضاء الصَّلاة الفائتة في زمن الحيض، وهو مخالف للإجماع[9].

مسألة: لو قالت الحائض بعد طهرها: أنا أتبرَّع بقضاء الصَّلاة، فهل لها ذلك؟

قال الرُّويانيُّ من الشَّافعيَّة: يُكرَه[بحر المذهب ٢/٢٨١]، وقال أبو بكر محمَّد بن أحمد بن العَبَّاس البيضاويُّ الفارسيُّ الشَّافعيُّ أحد أصحاب الوجوه: لا يجوز، قال ذَلِكَ في كتاب «الأدلَّة في تعليل مسائل التَّبصرة»، واحتجَّ بهذا الحَدِيث: (أحروريَّة أنت؟)[10].

٢١ - بَابُ النَّوْمِ مَعَ الحَائِضِ وَهْيَ فِي ثِيَابِهَا

٣٢٢ - حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ:

---

(١) في (ج): (تقضي).

(٢) (هنا): سقطت من (ج).

(٣) رسمها في (أ) يحتمل: (تقضي)، ولعلَّ الصواب ما أثبت.

(٤) في (ب) و(ج): (تقبل).

(٥) انظر «اللامع الصبيح» (٢/٥٠٥).

(٦) انظر «الصحاح» مادَّة (طهر).

(٧) انظر «معجم البلدان» (٢/٢٤٥).

(٨) في (ج): (أي).

(٩) في (ب): (وهو يخالف الإجماع).

(١٠) انظر «المهمَّات» للإسنويِّ (٢/٣٦٨).

حَدَّثَتْهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ: حِضْتُ وَأَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الخَمِيلَةِ، فَانْسَلَلْتُ فَخَرَجْتُ مِنْهَا، فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حِيضَتِي فَلَبِسْتُهَا، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَنُفِسْتِ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، فَدَعَانِي، فَأَدْخَلَنِي مَعَهُ فِي الخَمِيلَةِ، قَالَتْ: وَحَدَّثَتْنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقَبِّلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ، وَكُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ مِنَ الجَنَابَةِ.

قوله: (**حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ**): هذا طَلْحِيٌّ كوفيٌّ، يقال له: الضَّخْم، روى عن شيبان النَّحْويِّ فقط، وعنه: البخاريُّ، والدارميُّ، وسِنْجَة[١] أَلْف -كذا لَقَبُه[٢]-، واسمُه حفص بن عُمر، مشهورٌ - الرَّقِّيُّ[٣]-، تُوُفِّيَ سنة (٢١٥هـ)، انفرد به البخاريُّ.

قوله: (**حَدَّثَنَا شَيْبَانُ**): تقدَّم أعلاه أنَّه النَّحْويُّ، وتقدَّم قبلَه أنَّه شيبانُ بن عَبْد الرَّحمن النَّحْويُّ المؤدِّب، وتقدَّم أنَّه منسوبٌ إلى قبيلة غيرَ مَرَّةٍ، [وتقدَّم ما قال فيه ابن أبي داود][٤]، وتقدَّم بعض ترجمتِه[ح١١٢].

قوله: (**عَنْ يَحْيَى**): هو ابن أبي كَثِير؛ بكسر الثَّاء المثلَّثة، وفتح الكاف، تقدَّم مرارًا.

قوله: (**عَنْ أَبِي سَلَمَةَ**): تقدَّم مرارًا أنَّه أبو سلمة بن عَبْد الرَّحمن بن عوف، أحدُ الفقهاء السَّبعة على قول الأكثر، واسمه عَبْد الله، وقيل: إِسْمَاعِيل، مشهورٌ جدًّا.

قوله: (**عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ**): تقدَّم بعض ترجمتها رضي الله عنها[ح٢٩٨]، ربيبةُ النَّبيِّ ﷺ.

قوله: (**أَنَّ**[٥] **أُمَّ سَلَمَةَ**): تقدَّم أنَّها زوجُ النَّبيِّ ﷺ، واسمُها هِنْد، وتقدَّم بعض ترجمتها[ح١١٥]، وهي آخِرُ أمَّهاتِ المؤمنين موتًا، رضي الله عنها.

قوله: (**فِي الخَمِيلَةِ**): هي -بفتح الخاء، وكسر الميم، ثُمَّ مثنَّاة تحت ساكنة، ثمَّ لام، ثُمَّ تاء[٦] التَّأنيث- كساء ذو خمل، وهي كالقطيفة، أو هي هي، تقدَّمت[ح٢٩٨].

قوله: (**فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حِيضَتِي**): تقدَّم في أوائل (الحيض)[٧] الكلامُ عليه مُطوَّلًا، وأنَّه بالكسر،

---

(١) زيد في (ب) و(ج): (الرقي).

(٢) (ألف، كذا لقبه): ليس في (ب).

(٣) (الرقي): ليس في (ب) و(ج). وانظر ترجمته في «ميزان الاعتدال» (١/٥٦٦)، «تهذيب الكمال» (١٠/٢٦٠).

(٤) ما بين معقوفين ليس في (ج).

(٥) في (ج): (عن)، وليس بصحيح.

(٦) (تاء): سقطت من (ج).

(٧) في (ب): (النَّص).

قيَّده ابن قُرْقُول عن أهل الإتقان[ح٢٩٨].

قوله: (أَنَفِسْتِ؟): تقدَّم أنَّ فيه لغتين؛ فتح النُّون وضمَّها، الفتح أفصح، ذكر ذلك في أوائل (الحيض)[ح٢٩٤].

٢٢ - بَابُ مَنِ اتَّخَذَ ثِيَابَ الحَيْضِ سِوَى ثِيَابِ الطُّهْرِ

٣٢٣ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: بَيْنَا أَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مُضْطَجِعَةٌ فِي خَمِيلَةٍ؛ حِضْتُ، فَانْسَلَلْتُ فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حِيضَتِي، فَقَالَ: «أَنُفِسْتِ؟»، فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَدَعَانِي فَاضْطَجَعْتُ مَعَهُ فِي الخَمِيلَةِ.

قوله: (حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ): تقدَّم أنَّه بفتح الفاء غيرَ مَرَّةٍ.

قوله: (حَدَّثَنَا هِشَامٌ): هذا هو هشام بن أبي عَبْد الله الدَّستوائيُّ، تقدَّم غيرَ مَرَّةٍ، ولماذا نسب[ح٤٤].

قوله: (عَنْ يَحْيَى): تقدَّم مرارًا[(١)]، هو ابن أبي كَثِير.

قوله: (عَنْ أَبِي سَلَمَةَ): تقدَّم أعلاه وقبلَه مرارًا.

قوله: (عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ): تقدَّمت أعلاه وقبلَه مرَّاتٍ.

قوله: (عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ): تقدَّمت أنَّها هند، وتقدَّم بعض ترجمتها ﵂[ح١١٥].

قوله: (مُضْطَجِعَةٌ): هي بالرَّفع مع التَّنوين، وبالنَّصب معه، وهما ظاهران.

قوله: (فِي خَمِيلَةٍ): تقدَّم أعلاه ما هي، وضبطُها.

قوله: (ثِيَابَ حِيضَتِي): تقدَّم الكلام عليه أعلاه وقبله مُطوَّلًا في أوَّل (الحيض)[ح٢٩٨].

قوله: (أَنُفِسْتِ؟): تقدَّم أعلاه.

٢٣ - بَابُ شُهُودِ الحَائِضِ العِيدَيْنِ وَدَعْوَةَ المُسْلِمِينَ، وَيَعْتَزِلْنَ المُصَلَّى

٣٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حَفْصَةَ قَالَتْ: كُنَّا نَمْنَعُ عَوَاتِقَنَا أَنْ يَخْرُجْنَ فِي العِيدَيْنِ، فَقَدِمَتِ امْرَأَةٌ، فَنَزَلَتْ قَصْرَ بَنِي خَلَفٍ، فَحَدَّثَتْ عَنْ أُخْتِهَا، وَكَانَ زَوْجُ أُخْتِهَا غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثِنْتَيْ عَشَرَةَ، وَكَانَتْ أُخْتِي مَعَهُ فِي سِتٍّ، قَالَتْ: كُنَّا نُدَاوِي الكَلْمَى، وَنَقُومُ عَلَى

(١) زيد في (ج): (أنَّه).

المَرْضَى، **فَسَأَلَتْ أُخْتِي** النَّبِيَّ ﷺ: أَعَلَى إِحْدَانَا بَأْسٌ؛ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا جِلْبَابٌ أَلَّا تَخْرُجَ؟ قَالَ: «لِتُلْبِسْهَا صَاحِبَتُهَا **مِنْ جِلْبَابِهَا**، وَلْتَشْهَدِ الخَيْرَ وَدَعْوَةَ المُسْلِمِينَ»، فَلَمَّا قَدِمَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ؛ سَأَلْتُهَا: أَسَمِعْتِ النَّبِيَّ ﷺ؟ قَالَتْ: **بِأَبِي** نَعَمْ -وَكَانَتْ لَا تَذْكُرُهُ إِلَّا قَالَتْ: بِأَبِي- سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «يَخْرُجُ العَوَاتِقُ وذَوَاتُ الخُدُورِ، أَوِ العَوَاتِقُ ذَوَاتُ [الخُدُورِ]، وَالحُيَّضُ، وَلْيَشْهَدْنَ الخَيْرَ وَدَعْوَةَ المُؤْمِنِينَ، وَيَعْتَزِلُ الحُيَّضُ المُصَلَّى»، قَالَتْ حَفْصَةُ: فَقُلْتُ: **آلْحُيَّضُ**؟! فَقَالَتْ: أَلَيْسَ تَشْهَدُ عَرَفَةَ وَكَذَا وَكَذَا.

قوله: (**حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ**): كذا في أصلنا، وفيه أيضًا: (ابن سلَام)، ولكن عليه علامة نسخة، قال الجيَّانيُّ في «تقييده»: (وقال -يعني: البخاريُّ- في «الصَّلاة»[ح٥٦٨]، و«الجنائز»[ح١٢٥٤]، و«المناقب»[ح٣٥١٤]، و«الطَّلاق»[ح٥٢٨٣]، و«التَّوحيد»[ح٧٤٧٠]، وغير ذلك: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ»، نسبه ابن السَّكن في بعضها: «ابن سلَام»، وقد صرَّح البخاريُّ باسمه في «الأضاحي»[ح٥٥٥٠]، وفي غير موضع، فقال: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ سلَامٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ»، وذكر أبو نصر أنَّ البخاريَّ يروي في «الجامع» عن محمَّد بن سلَام، وبندار محمَّد بن بشار، وأبي موسى محمَّد بن المثنَّى، ومحمَّد بن عَبْد الله بن حوشب الطَّائفيِّ، عن عَبْد الوهَّاب الثَّقفيِّ)[الهداية٢/٤٩٥]، انتهى[التقييد٣/١٠٢٠]، وقد تقدَّم أنَّه منسوبٌ في نسخة في(١) أصلنا داخلها، وليس في الهامش، وفي النُّسخة التي شرح شيخُنا منها -وهي نسخة الدِّمياطيِّ- فيها: (محمَّد بن سلَام)، وكذا قال المِزِّيُّ في «تطريفه»: (عن محمَّد بن سلَام، عنِ الثَّقفيِّ)[تحفة ١٢/٥٠٨]، وتقدَّم أنَّ (سَلَامًا) الأصحُّ فيه التَّخفيفُ مُطوَّلًا[ح٢٠].

قوله: (**عَوَاتِقَنَا**): (العواتق): الجواري اللَّاتي أدركن، وفي «البارع»: العاتق: التي لم تَبِنْ عن أهلها، وقال أبو زيد: هي التي أدركت ما لَمْ تَعنَس، والعاتق: التي لم تتزوَّج، قال ثعلب(٢): سُمِّيت به؛ لأنَّها عُتِقَت من ضرِّ أبويها ولم تُملَك بعدُ بنكاحٍ، وقال الأصمعيُّ: هي فوق المُعصِر، وقال ثابت: هي البكر التي لم تَبِنْ إلى زوج(٣)، وقال الخليل: جارية عتيق، أي: شابَّة[العين١/١٤٦]، وقال الخطَّابيُّ: هي التي أدركت[غريب الحديث١/١٣٤]، وقال غيره: هي التي أشرفت على البلوغ، انتهى كلام «المطالع»(٤).

---

(١) في (ب): (من).

(٢) في (ج): (تغلب)، وهو تصحيف.

(٣) انظر الأقوال في «تهذيب اللغة» (١/١٤٢)، «المحكم والمحيط الأعظم» (١/١٧٧).

(٤) انظر «مطالع الأنوار» (٤/٣٧٤).

قوله: (فَقَدِمَتِ امْرَأَةٌ): هذه المرأة لا أعرفها، ولا أعرف اسمها، وكذا لا أعرف أختها، ولا زوج أختها(١)، وسيأتي كلامُ شيخِنا الشَّارحِ في ذلك وأتعقَّبُه(٢).

قوله: (قَصْرَ بَنِي خَلَفٍ): بالبصرة، يُنسَب إلى خلفٍ جدِّ طلحة الطَّلحات بن عَبْد الله بن خلف الخزاعيِّ(٣)، قاله شيخنا الشَّارح(٤).

قوله: (عَنْ أُخْتِهَا): قال شيخنا الشَّارح: (أختُها هي أمُّ عطيَّة الأنصاريَّة)، ثُمَّ قال بُعَيده: (أورده الإسْمَاعِيليُّ من حديث حفصة عن أمِّ عطيَّة وعن امرأة أخرى)، انتهى[التوضيح٥/١١٥]، قال ابن شيخنا البُلْقَينيِّ: (وقِيلَ: إنَّ لأمِّ عطيَّة أختًا(٥) اسمها ضُباعة، روى حديثَها الطَّبرانيُّ في «الأوسط» فيمَن اسمُه عليُّ بن عَبْد العزيز[طس٣٧٦٧]، لكنَّ كونَها أختَها وهمٌ، وضُباعة هي بنت الزُّبير)، انتهى[الإفهام٤٨]، وكذا فعل الذَّهبيُّ، فإنَّه ذكر: (ضُباعة بنت الحارث، أختُ أمِّ عطيَّة، روت عنها(٦) أختُها في الوضوء(٧)، كذا ذكرها ابن عبد البَرِّ مختصرًا(٨)، وأمَّا ابن منده وأبو نُعَيم؛ فلم يفرداها، بل ذكرا حديثَها لضُباعة بنت الزُّبير مع حديث الاشتراط في «الحجِّ»(٩)، ثُمَّ صحَّح أنَّ الحديث لضُباعة بنت الزُّبير، وأنَّ(١٠) تلك وَهَمٌ(١١)،

---

(١) (ولا زوج أختها): ليس في (ج).

(٢) في (ب): (والعقبة).

(٣) انظر «معجم البلدان» (٤/٣٥٦).

(٤) انظر «التوضيح» (٥/١١٥).

(٥) في النسخ: (أخت)، ولعلَّ المثبت هو الصَّواب.

(٦) في النسخ: (عن)، والمثبت من مصدره، وهو الصَّواب.

(٧) يقصد حديثَ أمِّ عطيَّة عن أختِها ضُباعة: أنَّها رأتِ النبيَّ ﷺ أَكَلَ كتفًا، ثمَّ صلَّى ولم يتوضَّأ، أخرجه الطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (٢٤/٣٣٥) و«الأوسط» (٣٧٦٧)، وابنُ منده في «معجم الصحابة» كما قال الحافظ في «الإصابة» (٤/٣٥٢).

(٨) انظر «الاستيعاب» (ص٩١٨).

(٩) انظر «معرفة الصحابة» (٦/٣٣٨٣-٣٣٨٧) «الإصابة» (٤/٣٥٢)، وأخرج حديثَ ضباعة بنت الزبير أحمدُ في «مسنده» (٢٧٣٥٨)، والطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (٢٤/٣٣٦)، وقال الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (١/٥٧٣): (رجاله رجال الصحيح).

(١٠) في (ج): (فإنَّ).

(١١) انظر «تجريد أسماء الصحابة» (٢/٢٨٣-٢٨٤)، قال ابن الأثير في «أُسْد الغابة» (٦/١٧٩) في ترجمة ضباعة بنت الزبير (٧٠٦٧): (روى أبو نُعَيم [في المعرفة6/٣٣٨٦] عن الطبرانيِّ، عن عليِّ بن عَبْد العزيز، عن خلف بن موسى =

وقد راجعت «الاستيعاب»؛ فوجدته كما ذكره الذَّهبيُّ عنه(١)، والله أعلم، وقد قدَّمت أنِّي لا أعرف أختَها ولا زوجَها.

قوله: (وَكَانَ زَوْجُ أُخْتِهَا غَزَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ثِنْتَيْ عَشَرَةَ غَزْوَةً): تقدَّم أنِّي لا أعرفه بعينه، ولا أعرف اسمَه، ولا المرأة(٢)،/ والذي قاله شيخنا الشَّارح من أنَّ الأختَ أمُّ عطية[التوضيح٥/١١٥] فيه نظرٌ؛ فيُحرَّر(٣)، وقد تقدَّم كلامُ الإِسْمَاعِيليِّ، وكذا كلامُ ابنِ شيخِنا البُلْقينيِّ، وابْنِ عبد البَرِّ، والذَّهبيِّ، وزوج أمِّ عطيَّة لا أعرفه أيضًا، والمرأة التي قَدِمت فحدَّثت لا حُجَّة فيها؛ لأنَّها مجهولة، وأختُها صحابيَّة لا يضرُّ الجهل بعينها، وقد قالوا في مثل هذه الرِّواية: (إنَّها منقطعة)(٤)، وفي الأصول نعتُ ذلك بالمرسل(٥)، والصَّحيح: أنَّه موصولٌ في سنده(٦) مجهولٌ، والحجَّة في رواية حفصة -وهي بنت سيرين- عن أمِّ عطيَّة، والله أعلم، [لا في المرأة التي حدَّثت عن أختها؛ لأنَّها مجهولة وليست بصحابيَّة، والله أعلم](٧). [١/٦٧ب]

قوله: (وَكَانَتْ أُخْتِي مَعَهُ فِي سِتٍّ): كذا هنا، قال شيخنا: (وفي «الطَّبرانيِّ»: أنَّها غزت معه سبعًا(٨))[التوضيح٥/١١٥]، انتهى.

= ابن خَلَف العَمِّي، عن أبيه، عن قتادة، عن إسحاق بن عَبْد الله الهاشميِّ، عن أمِّ عطيَّة، عن أختها ضباعة: أنَّها رأتِ النَّبيَّ ﷺ أَكَلَ كَتِفًا ثمَّ قام إلى الصلاة ولم يتوضَّأ...، وهو وَهَمٌ، وقال -يعني: أبا نعيم-: ورواه همَّام عن قتادة، عن إسحاق: أنَّ جدَّته أمَّ حكيم حدَّثته عن أختها ضُباعة...، وهذا جميعُه يدلُّ على أنَّ الترجمةَ الأولى وَهَمٌ، وأنَّ أبا عُمر حيث رأى يروي عنها أختُها أمُّ عطيَّة وأمُّ عطية أنصاريَّة؛ ظنَّهما اثنتين؛ فإن بِنْتَ الزبير قرشيَّة، فجعلهما اثنتين، والصحيح أنَّهما واحدة؛ فإنَّ أمَّ حكيم هي بِنْت الزبير، وهي أخت ضُباعة بِنْت الزبير، والله أعلم).

(١) انظر «الاستيعاب» (ص٩١٨).

(٢) زيد في النسخ: (ولا زوج أختها بعينه)، وهو تكرار ظاهر.

(٣) (فيحرر): ليس في (ج).

(٤) هذا قول الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص٢٧-٢٨).

(٥) انظر «البرهان في أصول الفقه» (١/٤٠٧).

(٦) زيد في (ج): (هو). وانظر «التقييد والإيضاح» (١/٣٨٥-٣٨٧).

(٧) ما بين معقوفين ليس في (ج).

(٨) «المعجم الكبير» (٢٥/٥٥)، وذلك على أنَّها أمُّ عطيَّة؛ إذ لفظ الطبرانيِّ: (عن أمِّ عطيَّة قالت: غزوت مع النبيِّ ﷺ سبعَ غزواتٍ).

قوله: (الكَلْمَى) أي: الجرحى.

قوله: (فَسَأَلَتْ أُخْتِي): تقدَّم أنَّ شيخنا قال: إنَّ أختها أمُّ عطيَّة، وأنِّي قلت: إنِّي لا أعرفها؛ فيُحرَّر.

قوله: (جِلْبَابٌ): هو بكسر الجيم، وإسكان اللَّام، ثُمَّ باءين موحَّدتين، بينهما ألفٌ، قال ابن شُمَيل: (هو ثوبٌ أقصرُ من الخِمار وأعرضُ، وهي المقنعة[(١)]، تغطِّي بها المرأةُ رأسَها)[(٢)]، وقال غيره: (هو ثوب واسع دون الرِّداء، تغطِّي به المرأة ظهرها وصدرها)[(٣)]، قال ابن الأعرابيِّ: (هو الإزار)، وقال غيره: (هو الخمار)، وقيل: (هو كالمُلاءة والمِلْحَفة)[(٤)]، وحَكى النَّوويُّ في «شرح المهذَّب»[٣/١٢٤] وغيره[شرح مسلم٦/٤٢٠] أقوالًا؛ أصحَّها: (أنَّها الملاءة التي تلتحف بها المرأة فوق ثيابها).

قوله: (مِنْ جِلبَابِهَا): حمله بعضهم على المواساة فيه، وأنَّه واحد، وقيل: المراد به الجنس، أي: لتُعِرْها من جلبابها، أو يكون على طريق المبالغة في الحضِّ على أنْ تخرج ولو اثنتان في جلباب، وقد رواه أبو داود: (من جلابيبها)[(٥)]، فهذا يدلُّ أنَّه الجنس، والله أعلم[(٦)].

قوله: (بِأَبِي): قال ابن قُرْقُول: (كذا للقابسيِّ والأَصيليِّ، ولغيرهما: «بِيَبِي»، وقد ضبطه الأَصيليُّ مرَّة هكذا، وضبطه أبو ذرٍّ في «كتاب العيدين»[ح٩٨٠]، و«كتاب الحيض»[ح٣٢٤]: «بأَبي»، وعنه أيضًا: «بِيَبَى»، وضبطه بعض الرُّواة عنِ الأَصيليِّ: «بَابَا»؛ بألف ساكنة بينهما، ووقع عند القابسيِّ في «باب خروج الحُيَّض إلى المصلَّى»: «أمرنا نبيُّنا ﷺ»[ح٩٧٤])، قال في «المطالع»: (وكلُّ ذلك صحيحٌ في اللُّغة، قال ابن الأنباريِّ: «معناه: بأبي هو، ثُمَّ حُذِف؛ لكثرة الاستعمال، قال: وهي ثلاثُ لغاتٍ: بأبي، وبِيَبِي -وهو تسهيل الهمزة- وبِيَبَى، كأنَّه جعله اسمًا واحدًا، وجعل آخره مثل[(٧)]: غَضْبَى وسَكْرَى...) إلى آخر كلامه[المطالع١/١٦٨]، وفي «النِّهاية» وذكر الحديث: (قالت: «بأبَاه»: أصله: بأبي هو،

---

(١) في (ج): (المقنعنة)، وهو تحريفٌ.

(٢) انظر «هُدى السَّاري» (ص١٠٤).

(٣) قاله الخليل في «العين» (٦/١٣٢).

(٤) انظر الأقوال في «تهذيب اللغة» (١١/٦٤)، و«مطالع الأنوار» (٢/١٢٥)، وغيرهما.

(٥) هو في «سنن الترمذي» (٥٣٩)، ولم أقف عليه في «سنن أبي داود».

(٦) انظر «مشارق الأنوار» (١/٣٢٣)، «التوضيح» (٥/١١٦).

(٧) في النسخ: (وبَيْبَى، كأنَّه جعله اسمًا واحدًا، وجعله مثل)، وكتب في هامش (أ) و(ج): (يحرَّر كلام «المطالع»)، والمثبت من مصدره، انظر «مطالع الأنوار» (١/١٦٨-١٦٩).

يقال: بَأْبَأْتُ الصَّبيَّ؛ إِذَا قلتَ له: بأبي أنت وأمِّي، فلمَّا سُكِّنتِ الياءُ؛ قلبت ألفًا؛ كما قِيلَ: يا ويلتى[(١)]! وفيها ثلاث لغات: بهمزة مفتوحة بين الباءين، وبقلب الهمزة ياء مفتوحة، وبإبدال الياء الآخرة ألفًا، وهي هذه، والباء الأولى في «بأبي أنت وأمِّي»: متعلِّقةٌ بمحذوف، قيل: هو اسم، فيكون ما بعده مرفوعًا؛ تقديره: أنت مُفدًّى بأبي وأمِّي، وقيل: هو فعل، وما بعده منصوب، أي: فديتُك بأبي وأمِّي، وحذف هذا المقدَّر تخفيفًا؛ لكثرة الاستعمال وعلم المخاطب به)، انتهى[(٢)].

قوله: (**آلحُيَّضُ؟!**): هو بهمزة ممدودة، وهي همزة الاستفهام، و(الحُيَّض)؛ بضمِّ الحاء، ثُمَّ ياء مشدَّدة مفتوحة، جمع (حائض).

٢٤ - بابٌ إِذَا حَاضَتْ فِي شَهْرٍ ثَلَاثَ حِيَضٍ

وَمَا يُصَدَّقُ النِّسَاءُ فِي الحَيْضِ وَالحَمْلِ فِي مَا يُمْكِنُ مِنَ الحَيْضِ؛ لِقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِىٓ أَرْحَامِهِنَّ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

وَيُذْكَرُ عَنْ عَلِيٍّ وَشُرَيْحٍ: إِنْ جَاءَتْ [بِبَيِّنَةٍ] **مِنْ بِطَانَةِ أَهْلِهَا مِمَّنْ يُرْضَى دِينُهُ**، أَنَّهَا حَاضَتْ ثَلَاثًا فِي شَهْرٍ؛ **صُدِّقَتْ**.

وَقَالَ عَطَاءٌ: أَقْرَاؤُهَا مَا كَانَتْ، **وَبِهِ قَالَ إِبْرَاهِيمُ**.

وَقَالَ عَطَاءٌ: **الحَيْضُ** يَوْمٌ إِلَى خَمْسَ عَشْرَةَ.

وَقَالَ مُعْتَمِرٌ: **عَنْ أَبِيهِ**: سَأَلْتُ ابْنَ سِيرِينَ عَنِ المَرْأَةِ تَرَى الدَّمَ **بَعْدَ قُرْئِهَا** بِخَمْسَةِ أَيَّامٍ؟ قَالَ: النِّسَاءُ أَعْلَمُ بِذَلِكَ.

قوله: (**وَمَا يُصَدَّقُ النِّسَاءُ**): (يُصدَّق)؛ بضمِّ أوَّله، وتشديد الدَّال، مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، و(النِّساءُ): قائم مقام الفاعل.

---

(١) في مصدره: (كما قيل في «يا ويلتِي!»: «يا ويلتَى!»).

(٢) «النهاية» (٢٠/١) مادَّة (أبا)، قال ابن مالك في «شواهد التوضيح» (ص٢٧٣-٢٧٤): (في قولِ أُمِّ عطيَّةَ: «بِأَبِي» أربعةُ أوجهٍ: الأوَّلُ: سلامةُ الهمزةِ، وسلامةُ الياءِ، الثَّاني: إبدالُ الهمزةِ ياءً، وسلامةُ الياءِ، الثَّالثُ: سلامةُ الهمزةِ، وإبدالُ الياءِ ألفًا، الرَّابع: إبدالُ الهمزةِ ياءً، والياءِ ألفًا)، وهي على الترتيب: (بِأَبِي)، (بِيَبِي)، (بِأَبَا)، (بِيَبَى)، اتَّفق ابن الأثير وابن قرقول على ثلاث، والرابعة: (بِأَبَا) ضبطها ابن قرقول بفتح الباءين وسكون الألف، وضبطها الحافظ في «الفتح» (٥٠٥/١) كضبط ابن مالك؛ (بِأَبَا)، فتحصَّل في اللفظة خمسة أوجه: (بِأَبِي، بِيَبِي، بِيَبَى، بِأَبَا)، والخامس ذكره ابن قرقول: (بَابَا).

قوله: (**وَيُذْكَرُ عَنْ عَلِيٍّ وَشُرَيْحٍ**): أمَّا (عليٌّ)؛ فهو ابن أبي طالب رضي الله عنه، مشهورُ التَّرجمةِ[١]، وأمَّا (شُرَيح)؛ فهو بالشِّين المعجمة المضمومة، وفي[٢] آخره حاء مهملة، وهو شريح بن الحارث بن قيس ابن الجَهْم بن معاوية القاضي، أبو أميَّة الكِنديُّ، ولَّاه عُمر رضي الله عنه القضاء بالكوفة، ووُلِّيَ قضاء البصرة وقتًا، سمع عُمرَ وعليًّا، وعنه: إبراهيم وأبو حَصِين، وقيل: إنَّه تعلَّم من معاذ باليمن، تُوُفِّيَ سنة (٧٨هـ)، وقيل: سنة (٨٠هـ)، أخرج له من أصحاب الكتب النَّسائيُّ، قال ابن معين: (كان في زمنه عليه الصلاة والسلام ولم يسمع منه)، وهو مشهور التَّرجمة، فلا نطوِّل بها، رحمه الله[٣].

قوله: (**وَيُذْكَرُ**): هو مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، وهو صيغة تمريض.

قوله: (**مِنْ بِطَانَةِ أَهْلِهَا**): (البطانة): دُخَلاء الشَّخص ومن يختصُّ به، و(البطانة) أيضًا: السَّريرة، فسُمِّي من يطَّلع على السَّريرة: بطانة[٤].

قوله: (**مِمَّنْ يُرْضَى[٥] دِينُهُ**): (يُرضَى)[٥]: مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، و(دينُه): مرفوع قائم مقام الفاعل.

قوله: (**صُدِّقَتْ**): هو بضمِّ الصَّاد، وكسر الدَّال المشدَّدة، مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله.

قوله: (**وَقَالَ عَطَاءٌ**): تقدَّم أنَّه عطاء[٦] بن أبي رَباح، مُفتِي أهل مكَّة، وهو مشهور جدًّا، وكذا في قوله بعده: (**وَقَالَ عَطَاءٌ: الحَيْضُ...**): هو ابن أبي رَباح.

قوله: (**وَبِهِ قَالَ إِبْرَاهِيمُ**): هو ابن يزيد النَّخَعيُّ الكوفيُّ الفقيه، تقدَّم.

قوله: (**وَقَالَ مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ**): أمَّا (مُعتمِرٌ)؛ فهو ابن سُلَيْمَان بن طرخان، يروي المعتمر عن أبيه، ومنصور، وعبد الملك بن عمير، وعنه: ابن مهديٍّ، وعفَّان، ومُسَدَّد، وابن عرفة، وُلِد سنة (١٠٦هـ)، وتُوُفِّيَ سنة (١٨٧هـ)، وكان رأسًا في العلم والعبادة؛ كأبيه، أخرج له الأئمَّة السِّتَّة[٧]، قال ابن خِراش: (صدوق، يُخطِئ مِن حفظه، وإذا حدَّث مِن كتابه؛ فهو ثقةٌ)، قال الذَّهبيُّ في «ميزانه»: (قلت:

---

(١) انظر «الاستيعاب» (ص٥٢٢).

(٢) (وفي): ليس في (ب).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (١٢/٤٣٥).

(٤) انظر «مطالع الأنوار» (١/٤٨٩).

(٥) في (ج): (يرجى)، وهو تحريفٌ.

(٦) (عطاء): ليس في (ج).

(٧) انظر «تهذيب الكمال» (٢٨/٢٥٠).

هو ثقةٌ مطلقًا، ونقل ابن دحية عن ابن معين: ليس بحجَّة)، انتهى لفظ «الميزان»[٤/١٤٢]، ووالده سُلَيْمَان ابن طرخان التَّيميُّ، نزل فيهم بالبصرة، من السَّادة، سمع أنسًا وأبا عثمان النَّهديَّ، وعنه: أبو عاصم، ويزيد بن هارون، والأنصاريُّ، ومناقبه جمَّة، تُوُفِّيَ سنة (١٤٣هـ)، أخرج له الجماعة، قال في «الميزان»: (الإمام، أحد الأثبات، قيل: كان يدلِّس عنِ الحسنِ وغيرِه ما لَمْ يسمعه)، انتهى لفظه(١)، وهذا ليس بجرحٍ، إنَّمَا الجرح تدليس التَّسوية، وأمَّا هذا؛ فلا، والله أعلم(٢).

قوله: (بَعْدَ قُرْئِهَا): (القُرْء)؛ بفتح القاف وضمِّها؛ لغتان، حكاهما القاضي عياض[المشارق٢/١٠/٤١٠]، وأبو البقاء[الإملاء١٠٢]، وغيرهما، أشهرهما الفتح، وهو الذي قاله جمهور أهل اللُّغة، واقتصروا عليه، وممَّن حكى اللُّغتين الخطَّابيُّ في «معالمه» في (الحيض)(٣)، وجمعه في القِلَّة: أَقْرُءٌ، وفي الكَثْرة: قُرُوءٌ، قال الواحديُّ: هذا الحرفُ من الأضداد، يقال للحيض والطُّهر(٤)، والعربُ تقول: أقرأتِ المرأةُ، في الأمرين جميعًا، وعلى هذا: يونسُ، وأبو عمرو بنُ العلاء، وأبو عبيدٍ،/ وأبو عبيدة: أنَّها من الأضداد، [١/٦٨أ] وهي في لغة العرب مُستعمَلةٌ في المعنيين جميعًا(٥)، وكذلك في الشَّرع، ومن هذا الاختلاف(٦) في اللُّغة؛ وقع الخلاف في (الأقراء) بين الصَّحابة وفقهاء الأمَّة؛ فعند عليٍّ، وابن مسعود، وأبي موسى الأشعريِّ، ومجاهد، ومقاتل، وفقهاء الكوفة: أنَّها الحيض، وعند زيد بن ثابت، وابن عُمر، وعائشة، ومالك، والشَّافعيِّ، وأهل المدينة: أنَّها الأطهار(٧)، وهذا الخلاف فيما ذُكِر منها في العِدَّة، فأمَّا كونها حيضًا وطهرًا، وأنَّ اللَّفظ صالح لهما جميعًا؛ فممَّا لم يختلف فيه أحدٌ، وأصل هذا اللَّفظ واشتقاقه مختلفٌ فيه أيضًا، والله أعلم.

٣٢٥- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ أَبِي رَجَاءٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَتْ: إِنِّي أُسْتَحَاضُ فَلَا أَطْهُرُ،

(١) انظر «ميزان الاعتدال» (٢/٢١٢).

(٢) انظر «علوم الحديث» (ص٧٥)، «التقييد والإيضاح» (١/٤٤٦-٤٥٧)، «التبيين لأسماء المدلِّسين» (ص٣٢).

(٣) انظر «معالم السنن» (١/٨٦).

(٤) في (ج): (والتَّطهر).

(٥) انظر «الصحاح» مادَّة (قرأ)، «لسان العرب» مادَّة (قرأ)، «القاموس» مادَّة (قرأ).

(٦) في (ج): (الخلاف).

(٧) انظر «فتح القدير» (٤/١٣٧)، «المغني» (١١/١٣-١٤)، وانظر «المدوَّنة الكبرى» (٥/٣٢٦)، «نهاية المطلب» (١٥/١٤٤-١٤٥)، «المغني» (١١/١٣-١٤).

أَفَأَدَعُ الصَّلَاةَ؟ فَقَالَ: «لَا، إِنَّ ذَلِكِ عِرْقٌ، وَلَكِنْ دَعِي الصَّلَاةَ قَدْرَ الأَيَّامِ الَّتِي كُنْتِ تَحِيضِيْنَ فِيْهَا، ثُمَّ اغْتَسِلِي وَصَلِّي».

قوله: (أَبُو أُسَامَةَ): هو حمَّاد بن أسامة -تقدَّم مرارًا- الكوفيُّ الحافظ، رحمه الله.

قوله: (أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ): تقدَّم الكلام عَلَيها رضي الله عنها[ح٢٢٨]، وأنَّها إحدى المستحاضات[ح٣٠٩]، وتقدَّم قريبًا ضبطُ (أَبِي حُبَيْشٍ)[ح٣٠٦] واسمُه ونسبُه[ح٣٠٩].

قوله: (إِنَّ ذَلِكِ): تقدَّم أنَّه بكسر الكاف، خطاب لمؤنَّث.

قوله: (عِرْقٌ): تقدَّم أنَّه العاذل[ح٢٢٨]، وأنَّه يأتي الكلام عليه(١) مُطوَّلًا قريبًا[قبل ح٣٢٧].

٢٥ - بَابُ الصُّفْرَةِ وَالكُدْرَةِ فِي غَيْرِ أَيَّامِ الحَيْضِ

٣٢٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: كُنَّا لَا نَعُدُّ الكُدْرَةَ وَالصُّفْرَةَ شَيْئًا.

قوله: (بَابُ الصُّفْرَةِ وَالكُدْرَةِ فِي غَيْرِ أَيَّامِ الحَيْضِ): ذكر فيه كلام أُمِّ(٢) عَطِيَّةَ: (كُنَّا لَا نَعُدُّ...) إلى آخره، كذا(٣) هو في «الصَّحيح»، وفي روايةٍ لأبي داود[د٣٠٧] والحاكم[١/١٧٤] على شرطهما: (بعد الطُّهر شيئًا)[د٣٠٧، ك١/١٧٤]، والذي صنعه البخاريُّ صنيعٌ حَسَنٌ لَطِيف.

٢٦ - بَابُ عِرْقِ الاِسْتِحَاضَةِ

قوله: (بَاب عِرْقِ الاسْتِحَاضَةِ): تقدَّم أنَّ (العِرْق): بكسر العين، وإسكان الرَّاء، وبالقاف، وأنَّه يقال له: العَاذِل؛ بالذَّال المعجمة مكسورة، وباللَّام، وتُبدَل اللَّامُ راء[ح٢٢٨]، حكاها الجوهريُّ، وقال: (أو هي لُثْغَةٌ)، وهذا العِرْق فمه في أدنى الرَّحم.

٣٢٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ المُنْذِرِ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ وَعَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ اسْتُحِيضَتْ سَبْعَ سِنِينَ، فَسَأَلَتْ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ ذَلِكَ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ، فَقَالَ: «هَذَا عِرْقٌ»، فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلَاةٍ.

قوله: (حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه(٤) محمَّد بن عَبْد الرَّحمن بن المغيرة، ابن أبي

(١) (عليه): مثبت من (ج).
(٢) في (ج): (ابن)، وليس بصحيح.
(٣) في (ج): (وكذا).
(٤) (أنَّه) مثبتة من (ج).

ذئب، العالـمُ المشهورُ.

قوله: (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ): تقدَّم أنَّه الزُّهْرِيُّ محمَّد بن مُسْلِم بن عُبيد الله بن عَبْد الله بن شهاب، العَلَمُ المَشْهُور.

قوله: (عَنْ عُرْوَةَ وَعَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ): اعلم أنَّ الزُّهْرِيَّ روى هذا الحديث عنِ الاثنين؛ عروة ابن الزُّبير وعَمْرة بنت عَبْد الرَّحمن؛ كلاهما عن عائشة، ولكن ظهر لي في كَونه[(١)] أَتَى بالواو وحرف الجر لفائدة؛ وهي أنَّه سَمِعَهُ مِنْ كُلِّ واحدٍ في مَجْلس، ولَمْ يَسْمعه مِنْهُمَا في مَجلسٍ وَاحد؛ فَلهذا أَتَى به كذلك، وأنَّه لو كان سمعه منهما في مجلس؛ لقال: عن عروة وعمرة، أو أنَّه حدَّث به مَرَّةً: عن عروة عن عائشة، ومَرَّةً: عن عَمْرة عن عائشة، فجاء البخاريُّ أو مَن قبله فجمع بينهما، فصار كذلك، والله أعلم.

قوله: (أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ اسْتُحِيضَتْ سَبْعَ سِنِينَ): (أُمُّ حَبِيبَةَ): هذه[(٢)] هي بنت جحش، إحدى[(٣)] المستحاضات التِّسع المذكورات فيما تقدَّم[ح٣٠٩]، ويُقَال لها: أمُّ حبيب؛ بلا هاء، قال شيخنا الشَّارح: (وصحَّحه الحربيُّ والدَّارقطنيُّ[(٤)]، وصحَّح إثباتَها الغسَّانيُّ[(٥)]، ونقله الحُمَيديُّ عن سفيان[المسند١٦٠]، وابنُ الأثير عنِ الأكثر، قال أبو عُمر: «والصَّحيح: أنَّها وأختَها زينبَ مستحاضتان»، ووهَّاه ابن العربيِّ[(٦)]، وحَكى القاضي عن بعضهم: أنَّ بناتَ جحش الثَّلاث كلٌّ منهنَّ اسمها زينب، ولقبُ إحداهنَّ حَمْنةُ[(٧)]، وكنيةُ الأخرى أمُّ حبيبة، وإذا كان هكذا؛ فقد سَلِمَ مالكٌ من الخطأ في تسمية أمِّ حبيبة: زينب[(٨)])،

(١) في (ج): (أنَّه).

(٢) (هذه): ليس في (ج).

(٣) زيد في (ب): (الصَّحابيات).

(٤) انظر «إكمال المعلم» (٢/١٧٩)، «تقييد المهمل» (٣/٧٩٧).

(٥) انظر «تقييد المهمل» (٣/٧٩٥)، وفيه: (حبيبة)؛ بسقوط: (أم).

(٦) انظر «عارضة الأحوذي» (١/١٧٤).

(٧) قال الحافظ في «الفتح» (١/٥٠٨-٥٠٩): (وتعسَّف بعضُ المالكيَّة فزعم أنَّ اسمَ كلٍّ مِن بنات جحش زينبُ، قال: «فأمَّا أمُّ المؤمنين؛ فاشتهرت باسمها، وأمَّا أمُّ حبيبة؛ فاشتهرت بكنيتها، وأمَّا حَمْنة؛ فاشتهرت بلقبها»، ولم يأتِ بدليل على دعواه بأنَّ حَمْنةَ لقبٌ).

(٨) انظر «إكمال المعلم» (٢/١٧٩)، يعني بذلك تسميتها في الحديث الذي رواه الإمام مالكٌ في «الموطَّأ» (١/٦٢): (عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ: أَنَّهَا رَأَتْ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ -الَّتِي كَانَتْ تَحْتَ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ- وَكَانَتْ تُسْتَحَاضُ، فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ وَتُصَلِّي)، قال الحافظ في «الفتح» (١/٥٠٨) بعد أن ذكر هذا الحديث: (قيل: هو وهم، وقيل: بل صواب، وإنَّ اسمها زينب، وكنيتها أمُّ حبيبة).

انتهى، وللناس كلامٌ في بنات جحش وفي هذه؛ هل هي «أمُّ حبيبة» أو محذوفة التَّاء؟ أكثرُ من هذا، ويكفي هذا القدر، والله أعلم.

واعلم أنَّ في الصَّحابيَّات مَن يكنى بأمِّ حبيبة؛ بالتَّاء: زوج النَّبيِّ ﷺ بنت أبي سفيان، وهذه المستحاضة على الصَّحيح، وقيل فيها[1]: أمُّ حبيب؛ بغير تاء، وأمُّ حبيبة[2] بنت نباتة الأسَديَّة، أسلمت بمكَّة وهاجرت، قاله ابن سعد[3].

وأمَّا مَن يُقال لها: أمُّ حبيب؛ بغير تاء؛ فبنت العاصي بن أميَّة بن عَبْد شمس، قال الذَّهبيُّ: (في إدراكها الإسلامَ بُعْدٌ)، وأمُّ حبيب بنت العَبَّاس، لها ذكرٌ في حديثٍ لأخيها عَبْد الله بن عَبَّاس[4]، لها رؤية[5]، وقد حَمَّرَ عَلَيْها الذَّهبيُّ؛ فالصَّحيح[6] عنده أنَّها تابعيَّة؛ وذلك لأنَّ شرط الرُّؤية التي يُعَدُّ بها الشَّخص صحابيًّا مع الإسلام: التَّمييزُ[7]، وهذه لَمْ تكن مميِّزة، فلهذا قال: (لها رؤية)؛ وحَمَّرَ عَلَيْها، وأمُّ حبيب مولاةٌ لأمِّ عطيَّة، روى لها الطَّبرانيُّ حديثًا[8]، وأمُّ حبيب بنت جحش على قولٍ، والصَّحيحُ خلافُه، كما تقدَّم، والله أعلم.

٢٧ - بَابُ المَرْأَةِ تَحِيضُ بَعْدَ الإِفَاضَةِ

قوله: (**بَعْدَ الإِفَاضَةِ**): يعني: بعد طواف الإفاضة، واعلم أنَّ طواف الإفاضة يقال له ذلك، ويقال له أيضًا: طواف الزيارة، وطواف الرُّكن، وقد يُسمَّى أيضًا: بطواف الصَّدَر، والأشهر: أنَّ طواف الصَّدَر

---

(١) في (ج): (إنَّها).

(٢) (وأم حبيبة): سقطت من (ج).

(٣) انظر «الطبقات الكبرى» (١٠/٢٣٢).

(٤) وهو حديث: (عن ابن عبَّاس قال: نظر رسول الله ﷺ إلى أمِّ حبيب بنت العباس تدبُّ بين يديه، فقال ﷺ: «لئن بلغَتْ هذه وأنا حيٌّ؛ لأتزوجنَّها» فقُبِض قبل أن تبلغ، فتزوَّجها الأسود بن عبد الأسد)، أخرجه الطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (٢٥/٩٢-٩٣)، وأخرجه أحمد في «مسنده» (٢٦٨٧٠) من حديث عبد الله بن العبَّاس عن أمِّ الفضل بنت الحارث رضي الله عنها.

(٥) في (ج): (رواية)، انظر «تجريد أسماء الصحابة» (٢/٣١٦).

(٦) في (ج): (والصَّحيح).

(٧) انظر «شرح التبصرة والتذكرة» (٣/٦-٧).

(٨) وهو حديثها رضي الله عنها: (كنت في النسوة اللاتي أهدين بنت رسول الله ﷺ، فقال: اصبُبْنَ إذا صَبَبْتُنَّ على رأسها ثلاثًا في الغسل من الجنابة) «المعجم الكبير» (٢٥/٩٣)، وانظر «تجريد أسماء الصحابة» (٢/٣١٦).

طوافُ الوداع، والله أعلم[١].

٣٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ إِنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ قَدْ حَاضَتْ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَعَلَّهَا تَحْبِسُنَا، أَلَمْ تَكُنْ طَافَتْ مَعَكُنَّ؟» فَقَالُوا: بَلَى، قَالَ: «فَاخْرُجْنَ».

قوله: (إِنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ): هذه زوجُه[٢] عليه الصلاة والسلام رضي الله عنها، وأبوها (حُيَيٌّ) بضمِّ الحاء المهملة وتُكسَر[٣]، ثُمَّ ياء باثنتين من تحت مفتوحة، ثُمَّ أخرى مشدَّدة، وزانُ (عُلَيٍّ) المصغَّر، و(حُيَيٌّ): هو ابن أَخْطَب؛ بفتح الهمزة، ثُمَّ خاء معجمة ساكنة، ثُمَّ طاء مهملة، ثُمَّ موحَّدة، وهي نَضْرِيَّة من بني النَّضِير، من ولد هارون بن عمران أخي موسى بن عمران صلَّى الله علَيْهِما وَسَلَّم، وأمُّها: برَّة بنت سموءل[٤]، ترجمتها معروفة، تُوُفِّيَت سنة (٥٠هـ)، وقيل: سنة (٥٢هـ)، وقيل: سنة (٣٦هـ)، وهذا غريبٌ ضعيفٌ، وهي مدفونة بالبقيع بالاتِّفاق، تزوَّجها عليه الصلاة والسلام وهي بنت سبعَ عشرةَ سنةً، سَبَاهَا في رمضان من خيبر، في آخر السَّادسة أو في أوَّل السَّابعة على ما تقدَّم من القولَين في فتحها، وتقدَّم مدركُهما[ح٢٠٩]، ثُمَّ أعتقها وتزوَّجها رضي الله عنها[٥].

٣٢٩ - ٣٣٠ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: رُخِّصَ لِلْحَائِضِ أَنْ تَنْفِرَ؛ إِذَا حَاضَتْ. وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ فِي أَوَّلِ أَمْرِهِ: إِنَّهَا لَا تَنْفِرُ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: تَنْفِرُ، إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَخَّصَ لَهُنَّ.

قوله: (حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ): هو تصغير (وَهْب)، وقد تقدَّم أنَّه ابن خالد الباهليُّ مولاهم، الكرابيسيُّ[٦] الحافظ، وتقدَّم بعض ترجمته[ح٨٤].

---

(١) انظر «الإيضاح» للنووي (ص٢٠٤).

(٢) في (ب): (زوجته).

(٣) (وتكسر): ليس في (ج).

(٤) في (ج): (شموال).

(٥) انظر «الاستيعاب» (ص٩١٦)، «تهذيب الأسماء واللغات» (٢/٧٩١)، «تهذيب الكمال» (٣٥/٢١٠).

(٦) في (ج): (الكرابيشي).

قوله: (رُخِّصَ لِلحَائِضِ): هو مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، وأمَّا الثَّانية؛ فإنَّها بالفتح، مبنيَّة للفاعل، وهذا ظاهر جدًّا.

قوله: (إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ[(١)]): (إنَّ): بكسر الهمزة، وكذا هي في أصلنا.

٢٨ - بَابُ إِذَا رَأَتِ المُسْتَحَاضَةُ الطُّهْرَ

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: تَغْتَسِلُ وَتُصَلِّي، وَلَوْ سَاعَةً، وَيَأْتِيهَا زَوْجُهَا؛ إِذَا صَلَّتْ، **الصَّلَاةُ أَعْظَمُ**.

قوله: (**الصَّلَاةُ أَعْظَمُ**): مرفوعان، مبتدأ وخبر، أي: الصَّلاة أعظم من إتيان زوجها إيَّاها، والإتيان: الوطء.

٣٣١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ يُونُسَ، **عَنْ زُهَيْرٍ**: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِذَا أَقْبَلَتِ الحَيْضَةُ**؛ فَدَعِي الصَّلَاةَ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ؛ فَاغْسِلِي عَنْكِ الدَّمَ وَصَلِّي».

قوله: (**عَنْ زُهَيْرٍ**): تقدَّم أنَّه ابن معاوية، أبو خيثمة الحافظ، شيخُ الجزيرة.

تنبيهٌ: لهم زهيرٌ آخرُ يروي عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، وهو ابن محمَّد التَّميميُّ[(٢)] المروزيُّ، روى له الأئمَّة السِّتَّة، لكنَّ البخاريَّ لَمْ يروِ له عن هشام عن عروة عن عائشة، ولا مُسْلِمٌ، إنَّما روى له بهذه الطَّريق التِّرمذيُّ وابنُ ماجه حديثًا: (أنَّه عليه الصلاة والسلام كان يسلِّم في الصَّلاة تسليمةً تلقاء وجهه)[ت٢٩٦، ق٩١٩]، وله حديثٌ آخرُ بهذه الطَّريق في «ابن ماجه»: (أنَّه عليه الصلاة والسلام خَطَبَ النَّاس يوم الجُمُعَةِ، فَرَأَى عليهم ثِيَابَ النِّمَارِ...)؛ الحديث[ق١٠٩٦]، والله أعلم.

قوله: (**إِذَا أَقْبَلَتِ الحَيْضَةُ**): تقدَّم أنَّ الفتح في الحاء أظهر[ح٢٢٨]، وتقدَّم ما فيها قبل هذا بقليل[(٣)][ح٣٢٠]، وهي هنا في أصلنا مكسورة الحاء بالقلم[(٤)].

٢٩ - بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى النُّفَسَاءِ وَسُنَّتِهَا

(**بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى النُّفَسَاءِ**)... إلى (**كِتَاب التَّيَمُّمِ**)/ [١/٦٨ب]

قال ابن المُنَيِّر: (ظنَّ الشَّارح -يعني: ابن بطَّال- أنَّ مقصودَ التَّرجمة التَّنبيهُ على أنَّ النُّفساءَ

---

(١) (ﷺ): مثبت من (ب).

(٢) في النسخ: (التيمي)، والمثبت من المصادر؛ «التاريخ الكبير» (٣/٤٢٧)، «تهذيب الكمال» (٩/٤١٤)، «تذهيب التهذيب» (٣/٣٠٣)، وغيرها، وهو وهم تسرَّب للمصنف من نسخته من «الكاشف» (٩٠أ).

(٣) (بقليل): ليس في (ب).

(٤) طرأ عليها في (ق) الفتح أيضًا.

طاهرةُ العين لا نجسة؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام صلَّى عليها، فأوجب لها بصلاته حكم الطَّهارة، فينقاس المؤمن الطَّاهر مطلقًا عليها في أنَّه لا ينجس[١]، وذلك كلُّه أجنبيٌّ عن مقصوده، وإنَّما قصد أنَّها وإن وَرَدَ أنَّها من الشُّهداء؛ فهي ممَّن يُصلَّى عليها؛ كغير الشَّهداء، وأراد[٢] التَّنبيه على أنَّها ليست بنجسة العين، لا[٣] لأنَّه عليه الصلاة والسلام صلَّى عليها، فإنَّ هذا ليس من خصائصه، بل شيء سنَّه[٤] لأمَّته عمومًا فالصَّلاة[٥] على الميِّت في الجملة تزكية له، ولو كان جسد المؤمن نجسًا؛ لكان حكمه أن يُطَّرَح اطِّراحَ الجيفة[٦]، ويُبْعَد ولا يُوَقَّر بالغسل والصَّلاة وغير ذلك من الحرمة، والله أعلم)[المتواري٨٣] انتهى.

٣٣٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ: أَخْبَرَنَا شَبَابَةُ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّمِ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ: أَنَّ امْرَأَةً مَاتَتْ فِي بَطْنٍ، فَصَلَّى عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقَامَ وَسَطَهَا.

قوله: (**حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي**[٧] **سُرَيْجٍ**): هو بالسِّين المهملة، وفي آخره جيم، واعلم أنَّ كلَّ ما في «الصَّحيحين» و«الموطَّأ»: شريح؛ بالشِّين المعجمة، وفي آخره حاء مهملة، إلَّا ثلاثة أشخاص؛ وهم: هذا أحمدُ بنُ أبي سُرَيج، وسُرَيج بن يونس، وسُرَيج بن النُّعمان[٨]، وأحمدُ هذا كنيةُ أبيه أبو سريج، واسمُه الصَّبَّاح، وكنيةُ أحمدَ أبو جعفر، النَّهْشَليُّ الرَّازيُّ المقرئ، وقيل: أحمد بن عمر بن أبي سريج الصَّبَّاح، يروي عن وكيع، ومروان بن معاوية، ويحيى القطَّان، وابن عُلَيَّة، وأبي معاوية، وشعيب بن حرب، وشَبَابَة، وطائفةٍ، وقرأ القرآن على الكسائيِّ، وعنه: البخاريُّ، وأبو داود، والنَّسائيُّ، وأبو زرعة، وأبو حاتم، وعليُّ بن الحسين بن الجنيد، وأبو بكر بن أبي داود، وطائفةٌ سواهم، وثَّقه النَّسائيُّ وغيرُه، وأخرج له مِن أصحاب الكتب السِّتَّة مَن أخذ عنه، وقال أبو حاتم: (صدوق)[٩]، ولم يذكر له

---

(١) انظر «شرح ابن بطَّال» (١/٤٦١-٤٦٢).

(٢) في مصدره: «أو أراد».

(٣) (لا): ليست في (ج).

(٤) في (ب): (سُنَّ)، وفي (ج): (منه).

(٥) في (ب) و(ج): «بالصلاة».

(٦) في (ب): (الحيضة).

(٧) (أبي): سقطت من (ج).

(٨) انظر «مطالع الأنوار» (٥/٥٥٨).

(٩) «الجرح والتعديل» (٢/٥٦).

وفاةَ المِزِّيُّ[تهذيب الكمال ١/٣٥٥]، ولا الذَّهبيُّ[التذهيب ١/١٥٨](١)، ولا مَن قبلهما[الكمال ٣/٥٢]؛ مثل: ابن قانع وابن زبر، لكنِّي رأيت بخطِّ الحافظ أبي الفتح اليَعْمُريِّ المشهور بابن سيِّد النَّاس على حاشية «الكمال» لعبد الغنيِّ المقدسيِّ: (تُوُفِّيَ بعد «٢٤٠هـ»)، انتهى.

قوله: (أَخْبَرَنَا شَبَابَةُ): هو ابن سَوَّار -بتشديد الواو- الفزاريُّ مولاهم، أبو عمرو المدائنيُّ، يقال: اسمه مروان، ولقبه شَبَابة، عن يونس بن أبي إسحاق وحَرِيز بن عثمان، وعنه: أحمدُ وعَبَّاس الدُّوريُّ، وكان مرجئًا صدوقًا، قال أبو حاتم: (لا يُحتَجُّ به)[الجرح والتعديل ٤/٣٩٢]، تُوُفِّيَ سنة (٢٠٦هـ)، أخرج له الجماعة(٢)، وقد ذكره في «الميزان»، وصحَّح عليه، وقال في أوَّل ترجمته: (صدوق مُكثِر، صاحب حديث، فيه بدعة)، ثُمَّ ذكر كلام النَّاس فيه(٣)، انتهى، وقد ذكره ابن حِبَّان في «الثِّقات»[٨/٣١٢] وقال: (مستقيم الحديث).

تنبيه: ليس في الكتب السِّتَّة مَن يقال له: شَبَابَة سواه، وكذا ليس في مصنَّفاتهم، ولا في «الميزان»، ولا في «ثقات ابن حِبَّان»، ولا في «الجرح والتَّعديل» لابن أبي حاتم، والله أعلم.

قوله: (عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ): تقدَّم أنَّه عَبْد الله بن بُرَيدة بن الحُصَيْب(٤)، قاضي مَرْوَ وعالِمُها(٥)، عن أبيه، وعِمْران بن حُصَين، وعائشة، وسَمُرة، وعنه: مالك بن مِغْوَل، وحسين بن واقد، وأبو هلال، ثقةٌ، وُلِد عام اليرموك سنة خمسَ عشرةَ، ومات سنة (١١٥هـ) وله مئة سنة، قال ابن مَعِين وأبو حاتم[الجرح والتعديل ٥/١٣]: (ثقة)، أخرج له الجماعة، وله ترجمة في «الميزان»[٢/٣٩٦]، وصحَّح عليه.

قوله: (أَنَّ امْرَأَةً مَاتَتْ فِي بَطْنٍ...)؛ الحديث: هذه المرأة هي أمُّ كعب، كما في «مُسْلِم» و«النَّسائيِّ» [م٩٦٤، س١/١٩٥]، وهي أنصاريَّة.

قوله: (فَقَامَ وَسَطَهَا): تقدَّم الكلام على (الوسَط)، وأنَّه يقال بالسُّكون والفتح(٦) في (باب من بدأ بالحِلَاب والطِّيب عند الغسل)[ح٢٥٨].

---

(١) لم يذكر له وفاةً في «التذهيب» (١/١٥٨)، ولا في «الكاشف» (١/٢٣)، لكن قال الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (١/٢٩): (ومِن خطِّ الذهبيِّ: مات بعد الأربعين ومئتين).

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (١٢/٣٤٣).

(٣) انظر «ميزان الاعتدال» (٢/٢٦٠).

(٤) في (ب): (الخصيب)، لم يتقدَّم.

(٥) (قاضي مرو وعالمها): ليس في (ج).

(٦) في (ب): (بالفتح والسكون).

٣٠- بابُ

٣٣٣ - حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ مُدْرِكٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ مِنْ كِتَابِهِ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادٍ قَالَ: سَمِعْتُ خَالَتِي مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا كَانَتْ تَكُونُ حَائِضًا لَا تُصَلِّي، وَهْيَ مُفْتَرِشَةٌ **بِحِذَاءِ مَسْجِدِ رَسُولِ اللهِ** ﷺ، وَهْوَ يُصَلِّي **عَلَى خُمْرَتِهِ**، إِذَا سَجَدَ؛ أَصَابَنِي بَعْضُ ثَوْبِهِ.

قوله: (**حَدَّثَنَا الحَسَنُ**(١) **بْنُ مُدْرِكٍ**): تقدَّم أنَّ (مُدْرِكًا) بكسر الرَّاء، اسمُ فاعلٍ من (أدرك)[ح١٢١].

قوله: (**أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ**(٢) **مِنْ كِتَابِهِ**): تقدَّم مرَّاتٍ أنَّ اسمَه الوضَّاحُ بن عَبْد الله اليشكريُّ، الحافظُ المُتقِنُ لكِتَابِه(٣)، وتقدَّم بعض ترجمته[ح٥٨].

قوله: (**حَدَّثَنَا**(٤) **سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ**): تقدَّم أنَّه بالشِّين المعجمة، وأنَّ اسمَ أبيه فيروزُ، وقيل: خاقان، وتقدَّم بعض ترجمته[ح٣٠٢].

قوله: (**بِحِذَاءِ**) أي: بإزاء؛ ومعناه: قُبَالتُه.

قوله: (**مَسْجِدِ رَسُولِ اللهِ** ﷺ) أي: مكان سجوده، ليس المسجد المعروف.

قوله: (**على خُمْرَتِهِ**(٥)): هي(٦) بضمِّ الخاء المعجمة، ثُمَّ ميم ساكنة، ثُمَّ راء، ثُمَّ تاء التَّأنيث؛ حصيرٌ صغيرٌ من سَعَفٍ، سُمِّيت بذلك؛ لسترها الوجه والكفَّين من حرِّ الأرض وبردها، والجمع: خُمُر، فإن كَبرَتْ عن ذَلِكَ؛ فهي حصير(٧).

❁ ❁ ❁

(١) في (ب): (الحسين)، وهو تحريفٌ.

(٢) زيد في «اليونينيَّة» وهامش (ق): (اسمه الوضَّاح)، وهو ساقطٌ في رواية أبي ذرٍّ والأَصيليِّ وابن عساكر وأبي الوقت و(عط).

(٣) في هامش (أ): (من كتابه) مصحَّحًا، وفي (ج): (بكتابه).

(٤) كذا في النسخ و(ق)، وهي رواية أبي ذرٍّ عن الكشميهنيِّ، ورواية «اليونينيَّة» وهامش (ق) مصحَّحًا عليه: (أخبرنا).

(٥) في (ج): (خمرة).

(٦) في (ج): (هو).

(٧) انظر «مطالع الأنوار» (٢/٤٥١).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

صَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا

٧ - كِتَابُ التَّيَمُّمِ

قَوْلُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ﴾

(كِتَابُ التَّيَمُّمِ)... إلى (كتاب الصَّلَاةِ)

اعلم أنَّ التَّيمُّم نزل فرضه سنة ستٍّ، وقيل: سنة أربع، كذا قالوا، وسيأتي ما فيه قريبًا، وهو رخصة، وقيل: عزيمة، وقيل: إنْ تيمَّم لعدم الماء؛ فعزيمة، أو لعذر؛ فرخصة(١)، والله أعلم.

٣٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ **فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ -أَوْ بِذَاتِ الْجَيْشِ- ؛ انْقَطَعَ عِقْدٌ لِي**، فَأَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى التِمَاسِهِ، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، فَأَتَى النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالُوا: أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ؟ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَالنَّاسِ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ وَاضِعٌ رَأْسَهُ عَلَى فَخِذِي قَدْ نَامَ، فَقَالَ: حَبَسْتِ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَالنَّاسَ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَقُولَ، وَجَعَلَ **يَطْعُنُنِي** بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي، فَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ **إِلَّا مَكَانُ** رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى فَخِذِي، **فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ، فَأَنْزَلَ اللهُ آيَةَ التَّيَمُّمِ**؛ فَتَيَمَّمُوا، **فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ الْحُضَيْرِ**: مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: **فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ** الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ، فَأَصَبْنَا الْعِقْدَ تَحْتَهُ.

قَوْلُهُ: (فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ...) إلى قوله: (**انْقَطَعَ عِقْدٌ لِي**): اعلم أنَّ في «الصَّحيح»: أنَّ عقدها ضاع في الإفك[ح٢٦٦١]، واتَّفق الإفك(٢) في غزوة المريسيع، وهي غزوة بني المصطلق، وكانت سنة ستٍّ في

(١) انظر «الإعلام بفوائد عمدة الأحكام» (٢/١٠٩-١١٠).

(٢) في (ج): (الأول).

شعبان عند ابن إسحاق[(١)]، وفي سنة أربع عند موسى بن عقبة[(٢)]، وفي[(٣)] شعبان سنة خمس يوم الاثنين لليلتين خلتا منه عند ابن سعد، والخندق عنده في ذي القعدة من السَّنة[(٤)].

والذي ظهر لي من الأحاديث أنَّها فقدت العقد مرَّتين؛ بدليل: (أنَّها استعارت قلادةً من أسماء، فهَلَكَتْ)[خ٣٣٦، م(١٠٩)(٣٦٧)]، ورواية: (انقطع عقدٌ لي)، فإنْ أُوِّلَتْ هذه؛ فماذا نصنع بما رواه الطَّبرانيُّ من حديثها؟ قالت: (لمَّا كان من أمر عقدي ما كان، وقال أهل الإفك ما قالوا؛ خرجت مع رسول الله ﷺ في غزوة أخرى، فسقط أيضًا عقدي حتَّى حُبِس النَّاسُ على التماسه...) إلى قولها: (فأنزل الله الرُّخصة في التَّيمُّم)[طب٢٣/١٢١]، وفي «التِّرمذيِّ» و«المسند» لأحمد[١٩٥٠]: (أنَّ قلادتها سقطت ليلة الأبواء)[(٥)]، والأبواء على رأس اثني عشر شهرًا من مهاجره، وقد عيَّن ابن قيِّم الجوزيَّة: (أنَّ في حديث الإفك سقط عقد لأختها)[(٦)] انتهى، وقد تقدَّم متى كان الإفك أعلاه، وقد تقدَّم أنَّ التَّيمُّم نزل في المريسيع سنة ستٍّ أو سنة أربع، وقال ابن قيِّم الجوزيَّة في «الهدي» لمَّا ذكر حديث الطَّبرانيِّ: (وهذا يدلُّ على أنَّ قصَّة العقد التي نزل التَّيمُّم لأجلها بعد هذه الغزوة)؛ يعني: بعد المريسيع، قال: (وهو الظَّاهر، ولكن فيها كانت قصَّة الإفك بسبب فَقْد العقد والتماسه، فاشتبه على بعضهم إحدى القصَّتين بالأخرى، والله أعلم)[(٧)]، انتهى.

قَولُهُ: (**حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالبَيْدَاءِ**): هي بفتح الموحَّدة، ثُمَّ مثنَّاة تحت ساكنة، ثُمَّ دال مهملة، ثُمَّ همزة ممدودة: الشَّرف الذي قُدَّام ذي الحُلَيفة في طريق مكَّة، قال شيخنا: (وسمَّى البكريُّ المكان:

---

(١) انظر «سيرة ابن هشام» (٣/٣١٧).

(٢) كذا نقله عنه البخاريُّ في (باب غزوة بني المصطلق) قبل الحديث (٤١٣٨)، قال الحافظ في «فتح الباري» (٧/٤٩٥): (كذا ذكره البخاريُّ، وكأنَّه سبق قلمٍ؛ أراد أن يكتب سنة خمس، فكتب سنة أربع، والذي في «مغازي موسى بن عقبة» من عدَّة طرقٍ أخرجها الحاكم وأبو سعيد النيسابوريُّ والبيهقيُّ في «الدلائل» وغيرهم: سنة خمس).

(٣) في (ج): (في).

(٤) انظر «الطبقات الكبرى» (٢/٥٩-٦٢).

(٥) لم نقف عليه في «سنن الترمذيِّ»، وقال مُغُلْطاي في «شرح سنن ابن ماجه» (٢/٦٩٦): (وفي كتاب الترمذيِّ عن الحميديِّ...)، ثمَّ ذكره، وعزاه ابن الملقِّن في «التوضيح» (٥/١٥٣) إلى الترمذيِّ أيضًا، لكن الحافظ في «الفتح» (١/٥١٦) عزاه إلى الحميديِّ، وهو في «مسند الحميديِّ» (١٦٥).

(٦) انظر «زاد المعاد» (٣/٢٣٢).

(٧) «زاد المعاد» (٣/٢٣١-٢٣٢).

الضُّلْضُل؛ بمعجمتين، قال: وهو الصَّحيح[١])[التوضيح٥/١٥٥]، وسيأتي بقيَّة الكلام على (البيداء).

قَولُهُ: (أَوْ بِذَاتِ الجَيْشِ): هي بفتح الجيم، ثُمَّ مثنَّاة تحت ساكنة، ثُمَّ شين معجمة: من المدينة على بريد[٢]، وقال النوويُّ: (البيداء وذات الجيش: موضعان بين المدينة وخيبر[٣])[شرح مسلم٤/٢٨١] انتهى، وفي ذلك نظرٌ؛ إذ البيداء ما ذكرته لك، هذا الظَّاهر، وذكره[٤] غير واحد، وهو عَلَم على ما ذكرته لك، ولكن البيداء في اللُّغة: [كلُّ مفازة لا شيء فيها، فيحتمل أنَّه أراد ذلك، والله أعلم][٥]./ [١/٦٩أ]

قَولُهُ: (انْقَطَعَ عِقْدٌ لِي): وقد قدَّمت أنَّ في رواية: (أنَّها استعارت من أسماء قلادة، فهلكت)[خ٣٣٦، م٣٦٧/١٠٩]، وقد قدَّمت لك أنَّ القصَّة اتَّفقت مرَّتين فيما مضى، وذكرت لك عنِ ابن القيِّم أنَّ الذي سقط في المريسيع عقد أختها أسماء[٦]؛ فانظر ذلك قبيل هذا، واعلم أنَّ العقد[٧] الذي سقط في الإفك من جزع ظفار، كما في «الصَّحيح» كما سيأتي[ح٢٦٦١].

فائدة: قال شيخنا الشَّارح: (ورد في خبر: أنَّ ثمنه اثنا عشر درهمًا، كما ذكره ابن بطَّال[٨])، قال شيخنا: (وقيل: كان ثمنه يسيرًا، كما حكاه[٩] ابن التِّين)[التوضيح٥/١٥٦].

---

(١) وكذا ضبطه مُغُلْطاي عن البكريِّ في «الإعلام بسنته ﷺ» (٢/٦٩٥)، قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١/٥١٦): (وفي رواية عليِّ بن مسهر في هذا الحديث عن هشام قال: «وكان ذلك المكان يقال له: الصلصل»، رواه جعفر الفِرْيابيُّ في كتاب «الطهارة» له، وابن عبد البرِّ من طريقه، والصلصل: بمهملتين مضمومتين، ولامين الأولى ساكنة بين الصَّادين، قال البكريُّ: هو جبلٌ عند ذي الحليفة، كذا ذكره في حرف الصاد المهملة، ووهم مُغُلْطاي في فهم كلامه، فزعم أنَّه ضبطه بالضَّاد المعجمة، وقلَّده في ذلك بعض الشُّرَّاح)، وهو كما قال، ذكره البكريُّ في «معجم ما استعجم» (٣/٨٢٩) في حرف الصاد، قال: (هو جبلٌ عند ذي الحليفة)، لكنَّه ذكر بعيده حديثًا فيه: (فنفاهما إلى صلصل)، قال: (هكذا رواه المحدِّثون، والصواب: ضلضل؛ بضادين معجمين، على ما يأتي في رسمه)، ويقوِّي ما ضبطه الحافظ ابن حجر قولُ الحموي في «معجم البلدان» (٣/٤٢١): (وصلصل بنواحي المدينة على سبعة أيَّام)، وقولُ مجد الدين في «القاموس» مادَّة (صلَّ): (الصُّلصُل: موضع بطريق المدينة).

(٢) انظر «معجم ما استعجم» (١/٤٠٩).

(٣) في (ب): (وحنين)، وهو تحريفٌ.

(٤) في (ج): (وذكر). وانظر «معجم ما استعجم» (١/٢٩٠)، «معجم البلدان» (١/٥٢٣).

(٥) ما بين معقوفين سقط من (ب).

(٦) انظر «زاد المعاد» (٣/٢٣٢).

(٧) (العقد): ليس في (ب).

(٨) انظر «شرح ابن بطَّال» (/٤٦٨).

(٩) في (ج): (ذكره).

قَولُهُ: (**يَطْعُنُنِي**): هو بضمِّ العين، ويجوز فتحها، حكاهما الجوهريُّ[١].

قوله: (**إِلَّا مَكَانُ**): هو بالرَّفع استثناء مفرَّغ.

قوله: (**فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ أَصْبَحَ عَلَى**[٢] **غَيْرِ مَاءٍ**): كذا في أصلنا: (فقام)؛ بالقاف، قال[٣] ابن قُرْقُول: (قوله في «التَّيمُّم»: «فنام[٤] رسول الله ﷺ»: كذا في «الموطَّأ»[١/٥٣]، وكذا عند ابن السَّكن، وعند المروزيِّ، وأبي[٥] ذرٍّ، والنَّسفيِّ: «فقام»، وكلاهما صحيح، والأوَّل أوجه، وعند الجرجانيِّ: «فقام رسول الله ﷺ حتَّى أصبح»، وهو وهم بيِّنٌ)[المطالع ٤/٢٣٨] انتهى.

قَولُهُ: (فَأَنْزَلَ اللهُ آيَةَ التَّيَمُّمِ[٦]): اعلم أنَّه لَمْ يقل: آية الوضوء وإنْ كان في آيتي (المائدة) [٦] و(النِّساء) [٤٢] ذِكْرُه؛ وذلك لأنَّ الذي طرأ لهم التَّيمُّمُ؛ بدليل قوله: (وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ)، والله أعلم، ثُمَّ اعلم أنَّه يحتمل[٧] أنَّ المرادَ الآيةُ التي تلاها البخاريُّ أوَّل الباب، وهي التي في (المائدة)، وقد ذكر البخاريُّ في (تفسير النِّساء) من حديث هشام، عن أبيه، عن عائشة قال: (هَلَكَتْ قِلَادَةٌ لِأَسْمَاءَ، فَبَعَثَ رسول الله ﷺ في طَلَبِهَا رِجَالًا، فَحَضَرَتِ الصَّلاة وَلَيْسُوا على وُضُوءٍ وَلَمْ يَجِدُوا مَاءً، فَصَلَّوْا وَهُمْ[٨] على غَيْرِ وُضُوءٍ، فَأَنْزَلَ اللهُ التَّيَمُّم)[ح٤٥٨٣]، وفي نسخة: (يَعْنِي: آيَةَ التَّيَمُّم)[٩]، وكذا رواه البخاريُّ في (المائدة) من حديث عَمرو -هو ابن الحارث- عن عَبْد الرَّحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة...؛ فذكر الحديث، وفيه: (فَنَزَلَتْ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ...﴾؛ الآيَةَ [المائدة: ٦])[ح٤٦٠٨]، وفي «الواحديِّ» ذكرها في سورة (النِّساء)، فقال: قوله تَعَالَى من سورة (النِّساء): ﴿فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [٤٣]، ثُمَّ ساق حديث البخاريِّ[١٠]، وقال ابن العربيِّ -فيما نقله شيخنا المؤلِّف-: (هذه معضلة ما وجدت

---

(١) حكى الجوهريُّ الضم والفتح في (طَعَن) الذي بمعنى: ذهب في المفازة، انظر «الصحاح» مادَّة (طعن)، وحكاهما ابن منظور في «لسان العرب» مادَّة (طعن) في الطعن بالسيف.

(٢) في (ج): (إلى).

(٣) في (ب): (وقال).

(٤) في (ب): (فقام)، وهو تحريفٌ؛ لمجيء هذه الرواية لاحقًا.

(٥) في (ج): (وابن)، وهو تحريفٌ.

(٦) قال الشارح في «العقد الغالي» (ق١٩): (التيمُّم نَزل مرَّتين؛ وذلكَ لأنَّه لم يكن معهودًا في الأمَم الخالية).

(٧) (يحتمل): سقطت من (ب).

(٨) (وهم): ليس في (ب).

(٩) وهي رواية غير أبي ذرٍّ.

(١٠) انظر «أسباب نزول القرآن» (ص١٤٦-١٤٧).

لدائِها من دواءٍ؛ آيتان فيهما ذكر التَّيمم في «النِّساء» و«المائدة»، فلا نعلم أيَّتهما[(١)] عنت عائشة؟)[(٢)]، وجزم بعضهم بأنَّها آية (النِّساء)[(٣)]، والله أعلم.

قَولُهُ: (**فَقَالَ**[(٤)] **أُسَيْدُ بْنُ الحُضَيْرِ**): (أُسَيد): بضمِّ الهمزة، وفتح السِّين، و(حُضَير): بضمِّ الحاء المهملة، وفتح الضَّاد المعجمة، صحابيٌّ جليلٌ، كبيرُ القدر، معروفٌ[(٥)].

قَولُهُ: (**فَبَعَثْنَا البَعِيرَ**) أي: أقمناه من بُرُوكِه.

٣٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ: **حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ**. ح: **وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ النَّضْرِ**: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ: **أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ**: **حَدَّثَنَا يَزِيدُ الفَقِيرُ**: أَخْبَرَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي**؛ **نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ** مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِدًا **وَطَهُورًا**، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ؛ فَلْيُصَلِّ، وَأُحِلَّتْ لِيَ المَغَانِمُ **وَلَمْ تُحَلَّ لأَحَدٍ قَبْلِي**، **وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ**، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً».

قَولُهُ: (**حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ**): هو ابن[(٦)] بَشِير؛ بفتح الموحَّدة، وكسر الشِّين المعجمة، أبو معاوية السُّلَميُّ الواسطيُّ، حافظُ بغدادَ، عن عمرو بن دينار وأبي الزُّبير، وعنه: أحمدُ، وابنُ مَعِين، وهَنَّاد، إمامٌ ثقةٌ مدلِّس، عاش ثمانين سنة، تُوُفِّيَ سنة (١٨٣هـ)، أخرج له الجماعة، له ترجمة في «الميزان»[(٧)].

قَولُهُ: («ح»: **وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ النَّضْرِ**): أمَّا (ح)؛ فقد تقدَّم الكلام عليها في أوَّل هذا التَّعليق[ح٦]، وأمَّا (النَّضر)؛ فهو بالضَّاد المعجمة، وهذا لا يشتبه بـ(نصر)؛ وسببه أنَّ (نصرًا) -بالصَّاد- لا يأتي بالألف واللَّام، وإنَّما يأتي بهما (النَّضر)؛ بالمعجمة، وقد تقدَّم ذلك[ح١٥٢]، إلَّا أنَّه قد يكون يشتبه

(١) في (ب): (أيهما).

(٢) «أحكام القرآن» لابن العربي (١/٤٨٦)، وانظر «التوضيح» (٥/١٥٧).

(٣) جزم به القرطبيُّ في «الجامع لأحكام القرآن» (٦/٣٨٤).

(٤) في (ج): (فقام)، وهو تحريفٌ.

(٥) انظر «الاستيعاب» (ص٤٤)، وانظر «تقريب التهذيب» (ص١١٢).

(٦) (ابن): سقطت من (ج).

(٧) قال الحافظ في «الفتح» (١/٥٢٠): (هو أبو الحكم العَنَزيُّ الواسطيُّ البصريُّ)، وهو الصواب؛ وذلك لأنَّ الحديث سيأتي في (باب قول النَّبيِّ ﷺ: «جُعِلَتْ لِي الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا») (٤٣٨) وفيه: (حَدَّثَنَا سَيَّارٌ؛ هُوَ أَبُو الْحَكَمِ)، ولأنَّ سيَّار بن سلامة لا يروي عن يزيد الفقير، ولم يروِ عنه هُشَيم، وقد ترجم المصنِّف لسَيَّارٍ أبي الحكم -على الصواب- في الحديث (٤٣٨).

على بعضهم ممَّن لا يعرف ذلك.

قَولُهُ: (أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ): هو بفتح السِّين المهملة، ثُمَّ مثنَّاة تحت مشدَّدة، [وهو أبو الحكم العَنَزيُّ الواسطيُّ، ويُقالُ: البصريُّ، عن أبي وائل، وطارق بن شهاب، وزِرِّ بن حُبَيش، وسلمان أبي حازم، والشَّعبيِّ، وجماعةٍ، وعنه: زيد بن أبي أُنَيسة، وشعبة، وقُرَّة بن خالد، وغيرُهم، وثَّقه ابن مَعِين[(١)]، تُوُفِّيَ سنة (١٢٢هـ) بواسط، أخرج له الجماعة][(٢)].

قَولُهُ: (حَدَّثَنَا يَزِيدُ الفَقِيرُ): هُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ الكوفيُّ، عنِ ابنِ عُمرَ وجابرٍ، وعنه: أبو حنيفة، ومِسْعَر، وجماعةٌ، ثقةٌ، وإنَّما قيل له: الفقير؛ لأنَّه كان يشكو فقار ظهره، كنيته أبو عثمان، قال أبو حاتم: (صدوق)، وقال ابنُ مَعِين وغيرُه: (ثقة)، أخرج له الجماعة خلا التِّرمذيَّ.

قَولُهُ: (أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي...)؛ فذَكَرَها، (أُعطِيتُ) و(لَمْ يُعطَهنَّ): مبنيَّان لما لَمْ يُسَمَّ فاعلهما، ثمَّ[(٣)] اعلم أنَّه اجتمع لي من الأحاديث التي وقفت عليها في الكتب السِّتَّة أو بعضها أو «المسند» أو غير[(٤)] ذلك أنَّه أُعطيَه عَلَيهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ولم يُعطَه أحدٌ قبله: النَّصر بالرُّعب [مسيرة شهر؛ كما في «الصَّحيح»[ح٣٣٥، ٤٣٨]، وفي حديث السَّائب ابن أخت نَمِر: «فُضِّلتُ على الأنبياء بخَمْسٍ»؛ فذكر منها: «نُصِرتُ بالرُّعب مسيرةَ شهرٍ أمامي وشهرٍ[(٥)] خلفي»[طب٧/١٥٤]][(٦)]، ومفاتيح الأرض[(٧)]، وحلَّ

---

(١) انظر «الجرح والتعديل» (٤/٢٢٥)، و«تهذيب الكمال» (١٢/٣١٣).

(٢) في النُّسخ: «وهو سيَّار بن سَلَامة أبو المِنْهال الرِّياحيُّ -بكسر الرَّاء، وبالمثنَّاة تحت- البصريُّ، عن أبيه وأبي بَرْزة، وعنه: شعبة وحمَّاد بن سلمة، أخرج له الجماعة، وثَّقه ابنُ مَعِين والنَّسائيُّ». انتهى. والمثبت هو الصواب، وذلك لأنَّ الحديثَ سيأتي في (باب قول النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «جُعِلَتْ لِي الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا») (٤٣٨) وفيه: (حَدَّثَنَا سَيَّارٌ؛ هُوَ أَبُو الحَكَمِ)، ولأنَّ سيَّار بن سلامة لا يروي عن يزيد الفقير، ولم يروِ عنه هُشَيم -كما في «تهذيب الكمال» (١٢/٣٠٨)-، وقد ترجم المصنِّف لسَيَّارٍ أبي الحكم -على الصواب- في الحديث (٤٣٨)، فوضعناه هنا بناءً عليه.

(٣) (ثم): ليس في (ب).

(٤) في (ب): (وغير).

(٥) في النسخ: (وشهرًا)، وذلك أنَّه في «المعجم الكبير»: (ونصرت بالرعب شهرًا أمامي وشهرًا خلفي).

(٦) ما بين معقوفين سقط من (ج).

(٧) أخرجه أحمد في «مسنده» (٧٦٣)، والبيهقيُّ في «السنن الكبرى» (١/٢١٣)، وابن أبي شيبة في «مصنَّفه» (٣٢٣٠٤) من حديث عليِّ بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

الغنائم، والأرض مسجدًا وطهورًا، والشَّفاعة[١]؛ يعني: العظمى، وجوامع الكَلِم[٢]، وتسميته أحمدَ، وأمَّته خير الأمم[٣]، وخُتِمَ به النَّبيُّون[٤]، والآيات من خواتيم سورة البقرة[٥]، والمفصَّل من القرآن[٦]، وجعل صفوف أمَّته كصفوف الملائكة[٧]، وفي «التِّرمذيِّ» في (التَّفسير): «فُضِّلت على الأنبياء بثلاث؛ بالصَّلوات الخمس، وغُفِر لمن لَمْ يُشْرِك من أمَّتي المُقْحِماتُ»[٨][ت٣٢٧٦]، وذكر خصلة هي مذكورة فيما تقدَّم، وقال: (حسن صحيح)، وفُضِّلَ أيضًا على النَّاس بأنَّ كلَّ نبيٍّ سأل وهو ﷺ أخَّر مسألته إلى يوم القيامة «فهي لكم ولمن شهد أن لا إله إلَّا الله»[٩]، فيَحتمل أن يكون تأخير المسألة، ويَحتمل أنْ تكون الشَّفاعة، فإن كانت الشَّفاعة؛ فقد تقدَّمتْ، وإلَّا؛ فهي غير ما ذكرتُ، ويَحتمل أنْ يُعَدَّ[١٠] مع هذه الخصال استفتاح باب الجنَّة، فإنَّه أيضًا فُضِّل على النَّاس به[١١]، وسأذكرها في الشَّفاعات، [وفي «الشفا» لعياض: «وعُرِضَ عليَّ أمَّتي، فلم يخف عليَّ التَّابعُ من المتبوع»][١٢]، واعلم أنَّه عليه الصلاة والسلام فُضِّل على النَّاس بأشياء كثيرة، المذكور هنا نوعٌ منها.

[قَولُهُ: (نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ): كذا في «الصَّحيح»، وروينا من حديث السَّائب ابن أخت نَمِر: «فُضِّلت على الأنبياء بخمس...»؛ فذكر منها: «ونُصِرْتُ بالرُّعب شهرًا أمامي وشهرًا خلفي»[طب٧/١٥٤].

---

(١) حديث حل الغنائم، والأرض مسجدًا وطهورًا، والشَّفاعة أخرجه البخاريُّ (٣٣٥)، ومسلم (٥٢١) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (٥٢٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) حديث تسميته أحمد وأمته خير الأمم أخرجه أحمد في «مسنده» (٧٦٣)، والبيهقيُّ في «السنن الكبرى» (١/٢١٣)، وابن أبي شيبة في «مصنَّفه» (٣٢٣٠٤) من حديث عليِّ بن أبي طالب رضي الله عنه.

(٤) أخرجه مسلم (٥٢٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) أخرجه النسائيُّ في «السنن الكبرى» (٧٩٦٨) وابن خزيمة في «صحيحه» (٢٦٣) من حديث حذيفة رضي الله عنه.

(٦) أخرجه الطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (٢٠/٢٢٥) والبيهقيُّ في «شعب الإيمان» (٢١٤٩) من حديث معقل بن يسار رضي الله عنه.

(٧) أخرجه مسلم (٥٢٢) من حديث حذيفة رضي الله عنه.

(٨) لفظه: (فَأَعْطَاهُ اللهُ عِنْدَهَا ثَلَاثًا لَمْ يُعْطِهِنَّ نَبِيًّا كَانَ قَبْلَهُ؛ فُرِضَتْ عَلَيْهِ الصَّلاةُ خَمْسًا، وَأُعْطِيَ خَوَاتِيمَ سُورَةِ البَقَرَةِ، وَغُفِرَ لأُمَّتِهِ المُقْحِمَاتُ مَا لَمْ يُشْرِكُوا بِاللهِ شَيْئًا)، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه. و«المُقحِمات»: العظائمُ لبمُهلكات التي تُقحمُهم النَّار وتوردهم إياها.

(٩) أخرجه أحمد في «مسنده» (٧٠٦٨)، والبيهقيُّ في «سننه الكبرى» (١/٢٢٢) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه.

(١٠) في (ج): (تعد).

(١١) أخرجه مسلم (١٩٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(١٢) ما بين معقوفين سقط من (ب) و(ج)، «الشفا» (ص٢١٨).

قَولُهُ: (مَسْجِدًا): هو بكسر الجيم وفتحها، تقدَّم][1][ح٢١٩].

قَولُهُ: (وَطَهُورًا): هو بفتح الطَّاء، والمراد: المُطَهِّر، ويجوز ضمُّها، وقد تقدَّم[قبل ح١٣٥].

قَولُهُ: (وَلَمْ تُحَلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي): هو مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، كذا في أصلنا، وفي نسخة أخرى: مبنيٌّ للفاعل.

قَولُهُ: (وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ): هي الشَّفاعة العامَّة التي تكون في المحشر؛ لأن الشَّفاعة في الخاصَّة جُعِلت لغيره أيضًا، قال القاضي عياض: (وقيل: شفاعة لا تُردُّ)، قال: (وقد تكون شفاعة بخروج مَنْ في قلبه مثقال ذرَّةٍ من إيمانٍ من النَّار؛ لأنَّ الشَّفاعة لغيره إنَّما جاءت قبل هذه، وهذه مختصَّة به؛ كشفاعة المَحشَر)[إكمال٢/٤٣٧]، انتهى.

فائدة: للنَّبيِّ ﷺ شفاعاتٌ:

أولاهنَّ: الشَّفاعة العظمى، هذه التي تقدَّمت.

والثَّانية: في جماعة يدخلون الجنَّة بغير حساب.

والثَّالثة: في أناس قد استحقُّوا دخول النَّار، فلم يدخلوها[2].

[١/ ٦٩ب] **والرَّابعة:**/ في جماعة دخلوا النَّار، فيخرجون منها.

والخامسة: في رفع درجات ناس في الجنَّة.

والأولى من خصائصه، وكذا الثَّانية، قال النوويُّ في «الرَّوضة»: (ويجوز أنَّ تكون الثَّالثة والخامسة أيضًا)[الروضة٧/١٣] -يعني: تكونان من خصائصه، وما قاله في الثَّالثة قال القاضي عياض في «شرح مسلم» له كما نقله النَّوويُّ عنه: إنَّه يشاركه فيها من شاء الله[3]، وكذا نقله عنه القرطبيُّ في «التَّذكرة»[ص٢٧١]، انتهى- أي[4]: والرَّابعة يشاركه فيها غيره من الأنبياء والعلماء والأولياء، وقال عياض القاضي: (إنَّ شفاعته لإخراج من في قلبه مثقال حبَّة من إيمان مختصَّة به؛ إذ لَمْ تأت شفاعات لغيره إلَّا قبل هذه)[5]، وقد قدَّمت ذلك عنه.

---

(١) ما بين معقوفين ليس في (ج).

(٢) (فلم يدخلوها): سقطت من (ج).

(٣) انظر «إكمال المُعْلِم» (١/٥٦٦)، «المنهاج شرح مسلم» (٣/٣٥).

(٤) (أي): ليس في (ب).

(٥) انظر «إكمال المُعْلِم» (٢/٤٣٧).

والسَّادسة: تخفيف العذاب عن من استحقَّ الخلود فيها، كما في حقِّ أبي طالب.

فإن قيل: فما الجمع بين هذا وبين قوله: «لعلَّه تنفعه شفاعتي»(١)، و«لولا أنا؛ لكان في الدرك الأسفل من النَّار»(٢)، وكذا(٣) قوله تَعَالَى: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ﴾ [المدَّثر: ٤٨]؟

فجوابه(٤): أنَّها شفاعة بالحال لا بالمقال(٥)، فبسببه ﷺ يُخفَّف عنه، أو أنَّ قوله تَعَالَى: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ﴾ في الإخراج بالكليَّة، ذكر هذا القرطبيُّ.

والسَّابعة: شفاعته لمن مات بالمدينة المشرَّفة؛ لما روى التِّرمذيُّ وصحَّحه عنِ ابن عُمر رضي الله عنهما: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «من استطاع أنْ يموت بالمدينة؛ فليمت بها، فإنِّي أشفع لمَن مات بها»[ت٣٩١٧].

والثَّامنة: شفاعته لمن صبر على لَأْوَاء المدينة وجَهْدِها، وقد روى مُسْلِم من حديث أبي سعيد الخدريِّ وغيره مرفوعًا: «لا يثبتُ أحدٌ على لَأْوَائها(٦) وجَهْدِها إلَّا كنت له شفيعًا أو شهيدًا يوم القيامة»[م١٣٦٣، (١٣٧٤)(٤٧٧)، ١٣٧٨]، قال بعض أهل العلم: إنَّ(٧) (أو) بمعنى: الواو، وجاء في رواية خارج الكتب من رواية ابن عمر: «كنت له شفيعًا، وكنت له شهيدًا»، وقد ذكروا في الكلام على: «كنت له شفيعًا أو شهيدًا» غيرَ ما ذكرت، والله أعلم؛ [منه ما قاله القاضي عياض في «شرح مسلم»: (قال بعض شيوخنا: «أو» هنا للشكِّ، والأظهر عندنا: أنَّها ليست للشَّكِّ؛ لأنَّ هذا الحديث رواه جَابِر بن عَبْد الله، وسعد بن أبي وقَّاص[م١٣٦٣]، وابن عمر[م١٣٧٧]، وأبو سعيد[م١٣٧٤/٤٧٧]، وأبو هريرة[م١٣٧٨]، وأسماء بنت عميس[كن٤٢٦٨]، وصفيَّة بنت عبيد[كن٤٢٧١] عنِ النَّبيِّ ﷺ، ويبعد اتِّفاق جميعهم على الشَّكِّ) انتهى](٨).

---

(١) أخرجه مسلمٌ (٢١٠) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاريُّ (٣٨٨٣) ومسلم في (٢٠٩) من حديث العبَّاس رضي الله عنه.

(٣) (وكذا): ليس في (ب).

(٤) في (ب): (فجوابها).

(٥) أراد بشفاعة المقال: أن تنزل الشفاعة على الحقيقة، أي: أنَّه عليه الصلاة والسلام شفع لأبي طالب بالدعاء والرغبة حتَّى شُفِّع، وبشفاعة الحال: أنَّ أبا طالب لمَّا بالغ في إكرام النَّبيِّ ﷺ والذبِّ عنه خُفِّف عنه بسبب ذلك، انظر «المُفْهِم» (٤٥٧/١).

(٦) في (ج): (لأواء المدينة)، وهو مرويٌّ من غير هذه الطريق.

(٧) (إنَّ): ليس في (ج).

(٨) ما بين معقوفين ليس في (ج)، «إكمال المُعْلِم» (٤٨٢/٤-٤٨٣).

وله ﷺ شفاعة **تاسعة**: لفتح[(١)] باب الجنَّة، والشَّفاعة العظمى في الإراحة من كرب الموقف، وهما متغايرتان، وقد رواها مُسْلِم في «صحيحه» في (كتاب الإيمان) -بكسر الهمزة- وهي: «فَيَأْتُونَ آدَمَ، فَيَقُولُونَ: يا أَبَانَا؛ اسْتَفْتِحْ لنا الجَنَّةَ...»؛ الحديث[م١٩٤].

وله ﷺ شفاعة **عاشرة**: وهي عنِ ابن عُمر رضي الله عنهما: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «من زار قبري؛ وجبت له شفاعتي»، رواه ابن خزيمة في «صحيحه» من حديث موسى بن هلال العبديِّ، عن عبيد الله ابن عُمر، عن نافع، عنِ ابن عُمر به[(٢)]، وقد ذكر الرَّافعيُّ في (الحجِّ): «من زار قبري؛ فله الجنَّة»[(٣)]، رواه الدَّارقطنيُّ من رواية ابن عمر بلفظ: «من زار قبري؛ وجبت له شفاعتي»[قط٢٦٦٩]، سكت عنه عبد الحقِّ، وتعقَّبه ابن القطَّان[(٤)]، لكن أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه»[(٥)]، انتهى، قاله شيخنا[(٦)] المؤلِّف في «تخريج أحاديث الرَّافعيِّ»[٦/٢٩٦]، وعن ابن عمر[(٧)] أيضًا قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن جاءني زائرًا لَمْ تنزعه حاجة إلَّا زيارتي؛ كان حقًّا عليَّ أنْ أكون له شفيعًا يوم القيامة»، رواه ابن السَّكن في كتابه المُسمَّى بـ«الصِّحاح»، انتهى، ذكرهما -أعني: الأوَّل والثالث- شيخنا المؤلِّف في «تخريج أحاديث المنهاج»، المُسمَّى بـ«التُّحفة»[٢/١٨٩].

وله شفاعة **حادية عشرة**: وهي في إجابة المؤذِّن: «ثمَّ صلَّى عليه؛ حلَّت عليه شفاعتي»، [رواه عَبْد الله بن عمرو كما رواه مسلم[م٣٨٤]، ورواه البخاريُّ من حديث جَابِر بن عَبْد الله][(٨)][خ٦١٤].

وله ﷺ شفاعاتٌ جاءت في أحاديث، وكلُّها داخل فيما تقدَّم من الشَّفاعات، أو غالبها داخل

---

(١) في (ب): (يفتح).

(٢) لم أقف عليه في المطبوع من «صحيح ابن خزيمة»، وقد ساقه ابنُ الملقِّن في «البدر المنير» (٦/٢٩٦) بسنده.

(٣) «الشرح الكبير» (٣/٤٤٩).

(٤) انظر «الأحكام الوسطى» (٢/٣٤١)، وسكوته دليلٌ على صحة الحديث، كما نصَّ على ذلك في مقدمة كتابه (١/٦٦) حيث قال: «وإن لم تكن فيه علة كان سكوتي عنه دليلًا على صحته». قال في «بيان الوهم والإيهام» (٤/٣٢٣): «هكذا سكت عنه، وأراه تسامح فيه، لأنه من الحثِّ والترغيب على عمل» ثم ذكر علة إسناد الدارقطني.

(٥) قدَّمت أنِّي لم أقف عليه في المطبوع من «صحيح ابن خزيمة»، وقد ساقه ابنُ الملقِّن في «البدر المنير» (٦/٢٩٦) بسنده.

(٦) (شيخنا): ليس في (ب).

(٧) في (أ): (وعنه).

(٨) ما بين معقوفين سقط من (ب).

فيما تقدَّم، والله أعلم[١].

٢ - بَابُ إِذَا لَمْ يَجِدْ مَاءً وَلَا تُرَابًا

٣٣٦ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ قِلَادَةً، فَهَلَكَتْ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا، فَوَجَدَهَا، فَأَدْرَكَتْهُمُ الصَّلَاةُ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَصَلَّوْا، فَشَكَوْا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللهُ آيَةَ التَّيَمُّمِ، فَقَالَ أُسَيْدُ ابْنُ حُضَيْرٍ لِعَائِشَةَ: جَزَاكِ اللهُ خَيْرًا، فَوَاللهِ؛ مَا نَزَلَ بِكِ أَمْرٌ تَكْرَهِينَهُ إِلَّا جَعَلَ اللهُ ذَلِكِ لَكِ وَلِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ خَيْرًا.

قَوْلُهُ: (بَاب إِذَا لَمْ يَجِدْ مَاءً وَلَا تُرَابًا): وجه مطابقة هذا التَّبويب للحديث المذكور قوله فيه: (فَشَكَوْا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللهُ آيَةَ التَّيَمُّمِ)، وظاهره أنَّهم صلَّوا بغير ماء ولم تنزل[٢] آية التَّيمُّم، فبلا تيمُّم أيضًا، وقد جاء في رواية أخرى: التَّصريح بأنَّهم صلَّوا بغير وضوء[ح٣٧٧٣]، وهي في «مسلم»[م٣٦٧ (١٠٩)]، فظهرت المطابقة، وهذا ظاهر، إلَّا أنِّي سُئِلت عنه؛ فلهذا ذكرته، وفقدان الماء في حقِّهم كفقدان الماء والتُّراب بعد مشروعيَّة التَّيمُّم، ولأنَّهم مأمورون بالصَّلاة بالطَّهارة، فإذا[٣] عجزوا عنِ البعض؛ أتَوا بالباقي، والله أعلم.

قَوْلُهُ: (مِنْ أَسْمَاءَ): هي أختُها لأبيها بنتُ أبي بكرٍ الصِّدِّيق رضي الله عنهما، أمُّ عَبْد الله بن الزُّبير، تقدَّم بعض ترجمتها[ح٨٦]، تُوُفِّيَت بعدَ ابنِها بقليل.

قَوْلُهُ: (رَجُلًا فَوَجَدَهَا): اعلم أنَّ في «مبهمات ابن بَشْكُوال»: (فأرسل رجلين من المسلمين في طلبها...)؛ الحديث، وسمَّى الرَّجلين: أُسيد بن الحُضير والزُّبير[٤]، قال: (والشَّاهد لذلك في «أبي داود» من رواية ابن داسة وغيرها[د٣١٧])، انتهى[٥]، وقال ابن شيخنا البُلْقينيِّ: (هو أُسَيد بن الحُضير -أعني: في حديث «الصَّحيح»: «رَجُلًا فَوَجَدَهَا» - كما جاء[٦] في رواية: «بعث أُسَيدَ بن حُضير وأناسًا

(١) من قوله: (وله ﷺ شفاعة عاشرة) إلى هنا سقط من (ج)، وانظر الكلام على الشفاعات في «غاية السول» (ص٢٦٣-٢٦٥).

(٢) في (ب) و(ج): (ينزل)، وزيد في (ج): (الله).

(٣) في (ج): (وإذا).

(٤) لم يذكر في المطبوع من «الغوامض والمبهمات»: الزبير.

(٥) انظر «الغوامض والمبهمات» (١/٣٩٤).

(٦) (جاء): ليس في (ج).

معه»[د٣١٧، س١/١٧٢] انتهى[الإفهام٥٠].

قَولُهُ: (فَقَالَ[(١)] أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ): تقدَّم ضبطُهما في الصَّفحة قبل هذه[ح٣٣٤].

قَولُهُ: (جَزَاكِ اللهُ): هو بكسر الكاف، وكذا: (بكِ)، و(ذلكِ)، وكذا: (لكِ)، خطاب لمؤنَّث، وهذا في غاية الظُّهور.

٣- بَابُ التَّيَمُّمِ فِي الحَضَرِ إِذَا لَمْ يَجِدِ المَاءَ وَخَافَ فَوْتَ الصَّلَاةِ

وَبِهِ قَالَ عَطَاءٌ، وَقَالَ الحَسَنُ فِي المَرِيضِ عِنْدَهُ المَاءُ وَلَا يَجِدُ مَنْ يُنَاوِلُهُ: يتَيَمَّمُ، وَأَقْبَلَ ابْنُ عُمَرَ مِنْ أَرْضِهِ بِالجُرُفِ، فَحَضَرَتِ العَصْرُ بِمِرْبَدِ النَّعَمِ فَصَلَّى، ثُمَّ دَخَلَ المَدِينَةَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ، فَلَمْ يُعِدْ.

قَولُهُ: (وَبِه قَالَ عَطَاءٌ): تقدَّم مرَّاتٍ أنَّ هذا هو عطاءُ بن أبي رَباح، مفتي أهل مكَّة.

قَولُهُ: (وَقَالَ الحَسَنُ): تقدَّم مرارًا أنَّ هذا هو الحسن بن أبي الحسن البصريُّ، العالمُ المشهورُ.

قَولُهُ: (بِالجُرُفِ): هو بالجيم والرَّاء المضمومتين، ثمَّ الفاء، قال الدِّمياطيُّ: («الجرف»: على ثلاثة أميال من المدينة)، انتهى، وقال شيخنا الشَّارح: (قال الزُّبير: الجرف على ميل من المدينة، وقال ابن إسحاق: على فرسخ[(٢)]، وهناك كان المسلمون يعسكرون إذَا أرادوا الغزو)، انتهى، وفي «المطالع»: (على ثلاثة أميال إلى[(٣)] جهة الشَّام[(٤)]، ويُعرَف اليوم ببئر جُشَم وبئر جَمَل)، وكذا عزاه شيخي[التوضيح٥/١٧١] لـ«المطالع»[مطالع الأنوار٢/١٩٤].

قَولُهُ: (بِمِرْبَدِ النَّعَمِ): المِربد؛ بكسر الميم -قال شيخنا: (قال ابن التِّين: رويناه: بفتح الميم، وهو في اللُّغة بكسرها) انتهى[التوضيح٥/١٧١]- وإسكان الرَّاء، ثُمَّ[(٥)] موحَّدة مفتوحة، ثُمَّ دال مهملة، قال الدِّمياطيُّ: (والمِربد بينه وبين المدينة ميلان، تُحبَس فيه الإبل).

٣٣٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ الأَعْرَجِ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَيْرًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَقْبَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللهِ بْنُ يَسَارٍ مَوْلَى مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَبِي جُهَيْمِ بْنِ الحَارِثِ بْنِ الصِّمَّةِ الأَنْصَارِيِّ، فَقَالَ أَبُو الجُهَيْمِ: أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ

---

(١) (فقال): ليس في (ج).

(٢) انظر «سيرة ابن هشام» (٤/٣٠٧).

(٣) في (ب): (على).

(٤) اقتصر عليه الحمويُّ في «معجم البلدان» (٢/١٢٨)، وقدَّمه الحميريُّ في «الروض المعطار» (ص١٥٩).

(٥) (ثم): سقطت من (ب).

نَحْوِ بِئْرِ جَمَلٍ، فَلَقِيَهُ رَجُلٌ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الجِدَارِ، فَمَسَحَ بِوَجْهِهِ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ رَدَّ عليه السلام.

قَوْلُهُ: (عَنِ الأَعْرَجِ): تقدَّم مرارًا أنَّه عَبْدُ الرَّحمن بن هُرْمُز الأعرجُ.

قَوْلُهُ: (سَمِعْتُ عُمَيْرًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ): هو عُمَير -بالتَّصغير- ابن عَبْد الله الهلاليُّ، عن مولاته أمِّ الفضل -وقيل: إنَّه مولى ابنِها عَبْدِ الله، كما وقع هنا في «الصَّحيح»(١)-، وابنِ عبَّاس، وعنه: سالمٌ أبو النَّضر، وجماعة، مات بالمدينة سنة (١٠٤هـ)، أخرج له البخاريُّ، ومسلمٌ، وأبو داود، والنَّسائيُّ [تهذيب الكمال٢٢/٣٨١].

تنبيه: قولي: (عُمَير بن عَبْد الله): كذا سمَّى أباه الذَّهبيُّ في «الكاشف»[١١١٠أ] و«التَّذهيب»[٧/٢٤٠] تبعًا للمزِّيِّ[تهذيب الكمال٢٢/٣٨١]، وقد اعترض الحافظُ علاءُ الدِّين مُغُلْطاي شيخُ شيوخي على المِزِّيِّ في تسمية أبيه عَبْد الله، وقال(٢): (ابنُ سعد[الكبرى٧/٢٨٢]، وخليفةُ[الطبقات٤٣١]، والبخاريُّ[تخ٦/٥٣٢]، ومسلمٌ[الكنى١/٤٧٧]، وابنُ أبي حاتم[الجرح والتعديل٦/٣٨٠]، وابنُ حِبَّان[الثقات٥/٢٥٦]، والنَّسائيُّ في «الكنى والتَّمييز»، و«الكنى» لأبي أحمد، ولأبي(٣) بكر ابن أبي شيبة، وابنُ صاعد(٤)، والدُّولابيُّ في «تاريخه»، ويعقوبُ بن سفيان في «تاريخه»، وابنُ خلفون في كتاب «الثِّقات»، وابنُ إسحاق في «السِّير» في جماعةٍ يطول ذكرهم؛ لَمْ نرَ أحدًا(٥) سمَّى أباه، فيُنظَر مَن سَلَفَ المِزِّيَّ في ذلك)، انتهى(٦).

قَوْلُهُ: (وَعَبْدُ اللهِ بْنُ يَسَارٍ): هو بالمثنَّاة تحتُ، وبالسِّين المهملة، مولى ميمونةَ زوجِ النَّبيِّ ﷺ، هذا لَمْ أرَ له رواية في الكتب السِّتَّة ولا في مصنَّفاتهم، لكن ذكره ابن حِبَّان في «ثقاته»، فقال: (عبد الله ابن يسار مولى ميمونة، أخو سُلَيْمَانَ وعبدِ الملك وعطاءٍ بنو(٧) يَسَار، يروي عن رجل من أصحاب النَّبيِّ ﷺ، عداده في أهل المدينة(٨)، يروي عنه أهلها، وليس هو بصاحب سُلَيْمَانَ ابنِ(٩) صُرَد

---

(١) (كما وقع هنا في «الصَّحيح»): ليس في (ج).
(٢) في (ب): (فقال).
(٣) في (ج): (و«الكنى» لأبي).
(٤) في (ب): (ضباعة).
(٥) (لم نر أحدًا): ليس في (ج).
(٦) ترجمة عُمير الهلاليِّ تقع في الجزء المفقود من «إكمال تهذيب الكمال».
(٧) كُتِب فوقها: (كذا)، وهو على تقدير مبتدأ محذوف تقديره: (هم).
(٨) في (ب): (الحديبية)، وهو تحريفٌ.
(٩) (بن): سقطت من (ب).

وخالدِ بنِ عُرْفُطة[(١)]، انتهى لفظه[(٢)]، وذكره ابنُ أبي حاتم في كتاب «الجرح والتَّعديل»، فقال ما لفظه: (عبد الله بن يسار مولى ميمونة، أخو سُلَيْمَان بن يسار المدينيِّ[(٣)]، هو أخو عَبْد الملك ابن يسار وأخو عطاء بن يسار، كانوا إخوةً)، انتهى[الجرح والتعديل٥/٢٠٣]، لَمْ يزد على هذا.

قَولُهُ: (حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَبِي جُهَيْمِ بْنِ الحَارِثِ بْنِ الصِّمَّةِ): (أبو جُهَيم) هذا: هو بضمِّ الجيم، وفتح الهاء، مصغَّر، صحابيٌّ معروف، واسمه عَبْد الله بن الحارث بن الصِّمَّة بن عَمرو، ويقال: ابن الصِّمَّة ابن حارثة، الأنصاريُّ الخزرجيُّ، له صحبةٌ وروايةٌ، وعنه: بُسْر ومُسْلِم ابنا سعيد، وعُمَير مولى ابن عبَّاس، وعبد الله بن يسار، له في الكتب حديثان[(٤)]، أخرج له الجماعةُ رضي الله عنه[تهذيب الكمال٣٣/٢٠٩]، قال الدِّمياطيُّ: (الصِّمَّة بن عَمرو بن عتيك بن عَمرو بن مَبْذُول عامرِ بن مالك بن النَّجَّار، وأخوه سعد [بن الحارث] له/ صحبةٌ أيضًا، قُتِل بصفِّين مع عليٍّ، وأبوه[(٥)] الحارث[(٦)] كُسِر بالرَّوحاء يوم بدر فرُدَّ، [١/١٧٠أ] وضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهمه وأجره، وقَتَل يوم أُحُد عثمانَ بن عبيد الله بن المغيرة المخزوميَّ، وأخذ سَلَبه درعًا ومِغْفَرًا وسيفًا جيِّدًا، فسلَّبه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ولم يسلِّب يومئذ غيرَه، وقُتِل يوم بئر معونة)، انتهى.

قَولُهُ: (بِئْرِ جَمَلٍ): هو بفتح الجيم والميم: موضع بالمدينة فيه مال من أموالهم، وقد تقدَّم قُبَيْلَه[(٧)] أنَّه بئر جُشَم، تقدَّم[(٨)] في (الجرف)[(٩)]، وأين هو[(١٠)] من المدينة.

قَولُهُ: (فَلَقِيَهُ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ): هذا الرَّجل قال شيخنا: (روى الدَّارقطنيُّ أنَّه أبو جهيم[قط٦٦٤])

---

(١) صاحبُهما هو عبد الله بن يسار الجهنيُّ الكوفيُّ، روى له أبو داود والنسائيُّ، انظر «تهذيب الكمال» (١٦/٣٢٦).

(٢) زيد في (ب): (قوله)، «الثقات» (٥/٥٣).

(٣) في (ب): (المدني).

(٤) هذا أحدهما، والآخر: أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال: «لو يعلم المارُّ بين يدي المصلِّي ماذا عليه؛ لكان أن يقفَ أربعين خيرًا له من أن يمرَّ بين يديه».

(٥) في (ب): (وأبو)، وليس بصحيح.

(٦) (الحارث): ليس في (ج).

(٧) (قبيله): ليس في (ب).

(٨) في (ب) و(ج): (وتقدم)، وضُرِب على الواو في (أ).

(٩) أي: تقدم في كلامه على (الجرف) أعلاه.

(١٠) في (ج): (وأنَّه).

انتهى(١)، وقال ابن شيخنا البُلْقينيّ: (روى الحديثَ الشَّافعيُّ في «الأمِّ»[٢/١٠٨] من طريق إبْرَاهِيمَ بن مُحَمَّدٍ عن أبي الحُوَيْرِثِ عنِ الأَعْرَجِ عنِ ابن الصِّمَّةِ قال: «مَرَرْتُ على النَّبيِّ ﷺ وهو يَبُولُ، فَسَلَّمْت عليه، فلم يَرُدَّ عَلَيَّ حتَّى قام إلى جِدَارٍ فَمسحهُ(٢) بِعَصًا كانت معه، ثُمَّ مَسَحَ يَده(٣) على الجِدَارِ فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ، ثُمَّ رَدَّ عليه(٤)»، ففي هذا تعيين المُبْهَم، وهو أبو جُهَيم نفسُه، كنَّى عن نفسه) انتهى[الإفهام٥٠]، وقد نقل شيخنا عزوه في «شرحه»[التوضيح٥/١٧٣] للدَّارقطنيِّ وإلى(٥) الشَّافعيِّ.

٤ - بابٌ المُتَيَمِّمُ هَلْ يَنْفُخُ فِيهِمَا

٣٣٨ - حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، **حَدَّثَنَا الحَكَمُ**، **عَنْ ذَرٍّ**، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: **جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ**، فَقَالَ: إِنِّي أَجْنَبْتُ، **فَلَمْ أُصِبِ المَاءَ**، **فَقَالَ** عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ لِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ: أَمَا تَذْكُرُ أَنَّا كُنَّا فِي سَفَرٍ أَنَا وَأَنْتَ، فَأَمَّا أَنْتَ؛ فَلَمْ تُصَلِّ، وَأَمَّا أَنَا؛ فَتَمَعَّكْتُ فَصَلَّيْتُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ هَكَذَا»، فَضَرَبَ بِكَفَّيْهِ الأَرْضَ، وَنَفَخَ فِيهِمَا، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ.

قَولُهُ: (**عَنِ(٦) الحَكَمِ**): هو ابن عُتَيبة؛ تصغير (عُتْبَة)، تقدَّم، وتقدَّم(٧) بعضُ ترجمته، وأنَّ لهم آخَرَ يُقال له: الحكم بن عُتَيبة، وَهِمَ(٨) البخاريُّ فجعلهما واحدًا(٩)[ح١١٧].

قَولُهُ: (**عَنْ ذَرٍّ**): هو بفتح الذَّال المعجمة، وتشديد الرَّاء، وهو ابن عَبْد الله بن زُرارة الهَمْدانيُّ الكوفيُّ، عنِ المُسَيَّبِ بن نَجَبَة وعبدِ الله بن شدَّاد، وعنه: عُمر بن ذرٍّ، ومنصور، والأعمش، هجره سعيدُ بن جبير لإرجائه، أخرج له الجماعة، وهو موثَّق(١٠)، وثَّقه ابنُ مَعِين وغيرُه، له ترجمة في «الميزان»[٢/٣٢]،

(١) زيد في (ب): (قرأته عليه)، وهو ضمن كلام مضروب عليه في (أ)، «التوضيح» (٥/١٧٣).
(٢) كذا في النسخ، وفي «الأمِّ» و«الإفهام»: (فحتَّه).
(٣) كذا في النسخ تبعًا لـ«الإفهام»، وفي «الأمِّ»: (يديه).
(٤) كذا في النسخ، وفي «الأمِّ» و«الإفهام»: (عليَّ).
(٥) في (ب): (كذا في).
(٦) كذا في النُّسخ، ورواية «اليونينيَّة» و(ق): (حدَّثنا).
(٧) (وتقدم): ليس في (ب).
(٨) في (ج): (ووهم).
(٩) انظر «ميزان الاعتدال» (١/٥٧٧)، «تهذيب التهذيب» (١/٤٦٧)، وقد قدَّمت الكلامَ على توهيم البخاريِّ في هذا في الحديث المشار إليه؛ فانظره إن أردته.
(١٠) في (ج): (موثوق). وانظر ترجمته في «الجرح والتعديل» (٣/٤٥٣)، و«تهذيب الكمال» (٨/٥١١).

وصحَّح عليه، قال في ترجمته: (قال أحمدُ: لا بأس به، هو أوَّل من تكلَّم في الإرجاء) انتهى، وقد قدَّمت في (كتاب الإيمان) أنَّ أوَّل المرجئة الحسن(١) بن محمَّد(٢) ابن الحنفيَّة، وأنَّ له مصنَّفًا(٣)، وذكرتُ هناك جمعًا بين هذين الكلامين[ح٤٨]، والله أعلم.

قَولُهُ: (**جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ**): هذا الرَّجل لا أعرف اسمه(٤).

قَولُهُ: (**فَلَمْ أُصِبِ المَاءَ**): هو بضمِّ الهمزة، وهو رباعيٌّ، (أصاب): وجد.

٥ - بَابُ التَّيَمُّمِ لِلْوَجْهِ وَالكَفَّيْنِ

٣٣٩ - **حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ**: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، **عَنِ الحَكَمِ**، **عَنْ ذَرٍّ**، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ: قَالَ عَمَّارٌ بِهَذَا، وَضَرَبَ شُعْبَةُ بِيَدَيْهِ الأَرْضَ، ثُمَّ أَدْنَاهُمَا مِنْ فِيهِ، ثُمَّ مَسَحَ بهما وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ.

وَقَالَ النَّضْرُ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنِ الحَكَمِ: سَمِعْتُ ذَرًّا عَنِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى: قَالَ الحَكَمُ: وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ: قَالَ عَمَّارٌ.

قَولُهُ: (**حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ**): هو ابن مِنْهال الأنماطيُّ البصريُّ، عن قُرَّةَ وشعبةَ، وعنه: البخاريُّ، وعن(٥) واحدٍ عنه أيضًا، وروى عنه: عبدُ بن حُمَيد والكجِّيُّ، وكان دلَّالًا ثقةً ورِعًا، ذا سُنَّةٍ وفَضْلٍ، تُوُفِّيَ سنة (٢١٧هـ)، أخرج له الجماعة(٦)، وقد تقدَّم، ولكن طال العهد به رحمه الله[ح١٢١].

قَولُهُ: (**عَنِ(٧) الحَكَمِ**): تقدَّم أعلاه أنَّه ابنُ عُتَيبة، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه قبلَ ذلك[ح١١٧].

قَولُهُ: (**عَنْ ذَرٍّ**): تقدَّم الكلام عليه أعلاه.

قَولُهُ: (**وَقَالَ النَّضْرُ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ**): أمَّا (النَّضر)؛ فقد تقدَّم أنَّه بالضَّاد، وأنَّ (نصرًا) -بالمهملة- لا يأتي بالألف واللَّام[ح١٥٢]، وهذا هو ابن شُمَيل؛ بضمِّ الشين المعجمة، أبو الحسن المازنيُّ البصريُّ النَّحْويُّ، شيخُ مَرْوَ ومحدِّثُها، عن حُمَيد وهشام بن عروة، وعنه: ابن مَعِين، وإسحاقُ، والدارميُّ، ثقةٌ إمامٌ، صاحبُ سُنَّةٍ، مات في سلخ سنةِ (٢٠٣هـ)، وقد تقدَّم، ولكن طال العهد به[ح١٥٢]، وهذا تعليقٌ

(١) في (ب): (الحسين)، وهو تحريفٌ.

(٢) في النسخ: (محمد بن الحسن)، والمثبت من الموضع المشار إليه ومن المصادر.

(٣) في (ج): (مصنفات).

(٤) قال الحافظ في «الفتح» (١/٥٢٨): (وفي رواية الطبرانيِّ: أنَّه من أهل البادية).

(٥) في (ج): (عن).

(٦) انظر «تهذيب الكمال» (٥/٤٥٧).

(٧) كذا في النسخ و(ق)، وهي رواية أبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمستملي، ورواية «اليونينيَّة» وهامش (ق): (أخبرني).

مجزومٌ به(١)، فهو على شرطه، والحكمةُ في الإتيان به: أنَّه أتى فيه الحَكَمُ بالسَّماع من ذرٍّ، وهو مدلِّسٌ، فانتفى(٢) به ما يُحذَر منه، مع أنَّ فيه فائدةً أخرى؛ وهي أنَّه(٣) سمعه من ابن عَبْد الرَّحمن بن أبزى -يعني: سعيدًا- أيضًا؛ يعني: شيخ ذرٍّ، فعَلَا رَجُلًا وزالَ التَّدليسُ، وتعليقُه هذا أخرجه مُسْلِم في (الطَّهارة) عن إسحاق بن منصور، عنِ النَّضر به[م(٣٦٨)(١١٣)].

٣٤٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ ذَرٍّ، عَنِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ شَهِدَ عُمَرَ، وَقَالَ لَهُ عَمَّارٌ: كُنَّا فِي سَرِيَّةٍ فَأَجْنَبْنَا، وَقَالَ: تَفَلَ فِيهِمَا.

قَوْلُهُ: (**عَنِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى**): تقدَّم أنَّه سعيدٌ، وهذا ظاهر.

قَوْلُهُ: (**كُنَّا فِي سَرِيَّةٍ**): (السَّريَّة): قال يعقوب: (هي ما بين خمسة أنفس إلى ثلاث مئة)، وقال الخليل: (هي نحو أربع مئة)، وقد تقدَّم[ح٣٦].

قَوْلُهُ: (**فَأَجْنَبْنَا**): تقدَّم أنَّه يقال: أجنب الرَّجل وجُنِب؛ بضمِّ الجيم، وكسر النُّون، والأوَّل أفصح(٤).

قَوْلُهُ: (**وَقَالَ: تَفَلَ فِيْهِمَا**): (التَّفْل): هو بالمثنَّاة فوق، لا المثلَّثة، وهو البصق القليل، و(النَّفث) مثله إلَّا أنَّه ريح بغير بزاق، وقيل: هما بمعنًى، وعليه يدلُّ قوله: (وتفل فيهما) ليس بموضع بزاق، وقيل: بعكس ما تقدَّم فيهما، و(التَّفَل): البزاق نفسه، يقال فيه: تفل يتفِل ويتفُل؛ لغتان في المستقبل.

٣٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ ذَرٍّ، عَنِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: قَالَ عَمَّارٌ لِعُمَرَ: تَمَعَّكْتُ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «يَكْفِيكَ الوَجْهَ وَالكَفَّيْنِ».

قَوْلُهُ: (**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ**): تقدَّم مرارًا أنَّه بفتح الكاف، وبالثَّاء المثلَّثة.

قَوْلُهُ: (**عَنِ الحَكَمِ**): تقدَّم قريبًا وبعيدًا أنَّه ابن عُتَيبة، وتقدَّم بعض ترجمته ووَهَمُ البخاريِّ فيه(٥)[ح١١٧].

قَوْلُهُ: (**عنْ ذَرٍّ**): تقدَّم أعلاه ترجمتُه، وما يتعلَّق به[ح٣٣٨].

قَوْلُهُ: (**عَنِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى**): تقدَّم أعلاه أنَّه سعيد.

---

(١) (به): سقطت من (ب). وانظر ترجمته في «تهذيب الكمال» (٢٩/٣٧٩).

(٢) في (ج): (وانتفى).

(٣) أي: الحكم.

(٤) لم يتقدَّم، وإنَّما تقدَّم الكلام على (جُنُب)، وانظر «الصحاح» مادَّة (جنب).

(٥) قدَّمت الكلامَ على توهيم البخاريِّ في هذا في الحديث المشار إليه؛ فانظره إن أردته.

قَولُهُ: (يَكْفيكَ الوَجْهَ وَالكَفَّيْنِ): كذا في أصلنا بالنصب(١)، وفي نسخة طارئة في هامش أصلنا: (الوجهُ والكفَّان)(٢)، وهذه لا تحتاج كلامًا، وأمَّا التي في أصلنا، أي: للوجه والكفَّين، أو الجرُّ على تقدير: يكفيك مسحُ الوجهِ والكفَّين؛ فحُذِفَ (مسح)، وبقي الإعراب(٣)، والله أعلم.

٣٤٢- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ ذَرٍّ، عَنِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: شَهِدْتُ عُمَرَ، فَقَالَ لَهُ عمَّارٌ...، وَسَاقَ الحَدِيثَ.

قَولُهُ: (حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ): تقدَّم أنَّه مُسْلِم بن إبراهيم الأزديُّ الفراهيديُّ؛ نسبة إلى جدِّه فُرهود، وقد قدَّمتُ أنَّ النِّسبة [إليه]: فَراهيديٌّ وفُرهوديٌّ[ح٢٦٤]، الحافظ أبو عمرو، عنِ ابن عون حديثًا واحدًا، وعن قُرَّة(٤)، وهشام الدَّستوائيِّ، وشعبة، وعنه: البخاريُّ، وأبو داود، والدارميُّ، وعَبْدٌ، ومحمَّد ابن الضُّرَيس، وأبو خليفة، ولم يسمع بغير البصرة، قال ابن معين: (ثقة مأمون)، تُوُفِّيَ سنة (٢٢٢هـ) في صفر، أخرج له الجماعة(٥)، وقد تقدَّم، لكن(٦) طال العهد به[ح٢٦٤].

٣٤٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ ذَرٍّ، عَنِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ عَمَّارٌ: فَضَرَبَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِيَدِهِ الأَرْضَ، فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ.

قَولُهُ: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ): تقدَّم غير مرَّة أنَّ (بَشَّارًا) بفتح الموحَّدة، وشين معجمة مشدَّدة، بُنْدَارٌ، وتقدَّم شيءٌ من ترجمته، وما هو (البُنْدَار)[ح٦٩].

قَولُهُ: (حَدَّثَنَا غُنْدُرٌ): تقدَّم أنَّه بضمِّ الغين المعجمة، ثُمَّ نون ساكنة، ثُمَّ دال مهملة مضمومة ومفتوحة، وأنَّه محمَّد بن جعفر، تقدَّم بعضُ ترجمته[ح٨٧].

٦- بَابٌ الصَّعِيدُ الطَّيِّبُ وَضُوءُ المُسْلِمِ يَكْفِيهِ مِنَ المَاءِ

وَقَالَ الحَسَنُ: يُجْزِئُهُ التَّيَمُّمُ مَا لَمْ يُحْدِثْ، وَأَمَّ ابْنُ عَبَّاسٍ وَهُوَ مُتَيَمِّمٌ.

وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: لَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ عَلَى السَّبَخَةِ وَالتَّيَمُّمِ بِهَا.

---

(١) عزاها الحافظ في «الفتح» (٥٣١/١) لأبي ذرٍّ وكريمة.

(٢) وهي رواية الأَصيلي وابن عساكر.

(٣) انظر كلام ابن مالك في «شواهد التوضيح» (ص٢٧٢-٢٧٣).

(٤) في (ب): (فروة)، وهو تحريفٌ.

(٥) انظر: «الجرح والتعديل» (١٨١/٨). «تهذيب الكمال» (٤٨٧/٢٧)، «تذهيب التهذيب» (٤٢٧/٨).

(٦) في (ج): (ولكن).

قَولُهُ: (وَضُوءُ المُسْلِمِ): هو بفتح الواو: الطَّهور، وتقدَّم أنَّه يجوز ضمُّ الواو[قبل ح١٣٥]./ [١/٧٠ب]

قَولُهُ: (يَكْفِيهِ): هو بفتح أوَّله، ثلاثيٌّ، وهذا ظاهر جدًّا.

قَولُهُ: (وَقَالَ الحَسَنُ): تقدَّم مرارًا أنَّه الحسن بن أبي الحسن يسارٍ البصريُّ، العالمُ المشهورُ.

قَولُهُ: (يَجْزِيهِ[(١)]): هذا يجوز فيه الثُّلاثيُّ والرُّباعيُّ: (جزى) و(أجزأ)، والله أعلم، وهو في أصلنا مهموز رباعيٌّ.

قَولُهُ: (وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ): هذا الظَّاهر أنَّه يحيى بن سعيد الأنصاريُّ؛ لأنِّي رأيتُهم ينقلون عنه في مسائلَ، وقد تكرَّر ذكرُه في «مختصر المزنيِّ»[(٢)]، وذكره صاحبُ «المهذَّب» في أوَّل (الرَّضاع)[(٣)] وأوَّل (حدِّ القذف)[(٤)]، ولم ينبِّه عليه شيخُنا ولا عزا أثَرَه، وهو أبو سعيد يحيى بن سعيد بن قيس بن عَمرو بن سهل بن ثَعْلَبة بن الحارث بن زيد[(٥)] بن ثَعْلَبَةَ بنِ غَنْم ابن النَّجَّار، الأنصاريُّ النَّجَّاريُّ المدنيُّ التَّابعيُّ القاضي؛ قاضي المدينة المشرَّفة، وأقدمه المنصورُ العراقَ، فولَّاه قضاء الهاشميَّة، وقيل: تولَّى القضاء ببغداد، ولم يثبت، وقيل في نسبه[(٦)]: إنَّه يحيى بن سعيد بن قيس بن قَهْد[(٧)]، ولا يصحُّ، وهو حافظٌ فقيهٌ إمامٌ حُجَّةٌ، أخرج له الجماعة، مات سنة (١٤٣هـ)[(٨)].

قَولُهُ: (عَلَى السَّبَخَةِ): هي واحدة السِّباخ، وهي بفتح السِّين والباء الموحَّدة؛ وهي الأرض المالحة، وجمعها: سِباخ، فإذا وصفت بها الأرض؛ قلت: سَبِخة؛ بكسر الباء.

قَولُهُ: (وَالتَّيَمُّم بِهَا): هو بجرِّه معطوف على (الصَّلَاةِ).

٣٤٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنا عَوْفٌ: حَدَّثَنا أَبُو رَجَاءٍ، عَنْ عِمْرَانَ قَالَ: كُنَّا فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَإِنَّا أَسْرَيْنَا، حَتَّى كُنَّا فِي آخِرِ اللَّيْلِ، وَقَعْنَا وَقْعَةً وَلَا وَقْعَةَ أَحْلَى عِنْدَ

---

(١) كذا في النسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (يُجزِئُه).

(٢) انظر «مختصر المزني» (ص٧٤، ١١٥).

(٣) انظر «المُهَذَّب» (٢/١٥٥).

(٤) انظر «المُهَذَّب» (٢/٢٧٢).

(٥) في النسخ: (يزيد)، والمثبت من «تهذيب الأسماء واللغات» (٢/٣٢٨) و«تهذيب الكمال» وغيرِهما.

(٦) في (ج): (تسميته).

(٧) في (أ) و(ج): (قهدم)، وفي (ب): (فهدم)، والمثبت موافق لما في المصادر.

(٨) انظر «تهذيب الأسماء واللغات» (٢/٣٢٧)، «تهذيب الكمال» (٣١/٣٤٦).

المُسَافِرِ مِنْهَا، **فَمَا أَيْقَظَنَا إِلَّا حَرُّ** الشَّمْسِ، **وَكَانَ أَوَّلَ مَنِ اسْتَيْقَظَ فُلَانٌ**، ثُمَّ فُلَانٌ، ثُمَّ فُلَانٌ -يُسَمِّيهِمْ أَبُو رَجَاءٍ فَنَسِيَ عَوْفٌ- **ثُمَّ عُمَرُ** بْنُ الخَطَّابِ **الرَّابِعُ**، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نَامَ؛ لَمْ يُوقَظْ حَتَّى يَكُونَ هُوَ يَسْتَيْقِظُ؛ لأَنَّا لَا نَدْرِي مَا يَحْدُثُ لَهُ فِي نَوْمِهِ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ عُمَرُ، وَرَأَى **مَا أَصَابَ النَّاسَ**، وَكَانَ رَجُلًا **جَلِيدًا**؛ فَكَبَّرَ وَرَفَعَ صَوْتَهُ بِالتَّكْبِيرِ، فَمَا زَالَ يُكَبِّرُ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالتَّكْبِيرِ، حَتَّى اسْتَيْقَظَ بِصَوْتِهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ؛ شَكَوْا إِلَيْهِ الَّذِي أَصَابَهُمْ قَالَ: «**لَا ضَيْرَ** -أَوْ لَا يَضِيرُ- ارْتَحِلُوا»، فَارْتَحَلُوا، فَسَارَ غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ نَزَلَ، فَدَعَا **بِالوَضُوءِ**، فَتَوَضَّأَ، وَنُودِيَ بِالصَّلَاةِ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ، فَلَمَّا انْفَتَلَ مِنْ صَلَاتِهِ؛ **إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ مُعْتَزِلٍ** لَمْ يُصَلِّ مَعَ القَوْمِ، قَالَ: «مَا مَنَعَكَ يَا فُلَانُ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَ القَوْمِ؟» قَالَ: أَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ وَلَا مَاءَ، قَالَ: «عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ، **فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ**»، ثُمَّ سَارَ النَّبِيُّ ﷺ، فَاشْتَكَى النَّاسُ إِلَيْهِ مِنَ العَطَشِ فَنَزَلَ، **فَدَعَا فُلَانًا -كَانَ يُسَمِّيهِ أَبُو رَجَاءٍ** نَسِيَهُ عَوْفٌ- **وَدَعَا عَلِيًّا** كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ، فَقَالَ: «اذْهَبَا **فَابْتَغِيَا المَاءَ**»، فَانْطَلَقَا، **فَتَلَقَّيَا امْرَأَةً** بَيْنَ **مَزَادَتَيْنِ -أَوْ سَطِيحَتَيْنِ**- مِنْ مَاءٍ عَلَى بَعِيرٍ لَهَا، فَقَالَا لَهَا: أَيْنَ المَاءُ؟ فَقَالَتْ: عَهْدِي بِالمَاءِ أَمْسِ **هَذِهِ السَّاعَةَ**، **وَنَفَرُنَا خُلُوفًا**، قَالَا لَهَا: انْطَلِقِي إِذَنْ، قَالَتْ: إِلَى أَيْنَ؟ قَالَا: إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَتِ: الَّذِي يُقَالُ لَهُ: **الصَّابِئُ**؟! قَالَا: هُوَ الَّذِي تَعْنِينَ، فَانْطَلِقِي، فَجَاءَا بِهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَحَدَّثَاهُ الحَدِيثَ قَالَ: «فَاسْتَنْزِلُوهَا عَنْ بَعِيرِهَا»، وَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِإِنَاءٍ، فَفَرَّغَ فِيهِ مِنْ أَفْوَاهِ المَزَادَتَيْنِ -أَوِ السَّطِيحَتَيْنِ- **وَأَوْكَا** أَفْوَاهَهُمَا، وَأَطْلَقَ **العَزَالِيَ**، وَنُودِيَ فِي النَّاسِ: اسْقُوا وَاسْتَقُوا، فَسَقَى مَنْ شَاءَ، وَاسْتَقَى مَنْ شَاءَ، **وَكَانَ آخِرَ ذَاكَ أَنْ أَعْطَى** الَّذِي أَصَابَتْهُ الجَنَابَةُ إِنَاءً مِنْ مَاءٍ، قَالَ: «اذْهَبْ، **فَأَفْرِغْهُ** عَلَيْكَ»، وَهِيَ قَائِمَةٌ تَنْظُرُ إِلَى مَا **يُفْعَلُ بِمَائِهَا**، **وَايْمُ اللهِ لَقَدْ أُقْلِعَ** عَنْهَا، وَإِنَّهُ لَيُخَيَّلُ إِلَيْنَا أَنَّهَا أَشَدُّ **مِلأَةً** مِنْهَا حِينَ ابْتَدَأَ فِيهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اجْمَعُوا لَهَا»، فَجَمَعُوا لَهَا مِنْ بَيْنِ **عَجْوَةٍ وَدُقَيِّقَةٍ وَسُوَيِّقَةٍ**، حَتَّى جَمَعُوا لَهَا طَعَامًا، فَجَعَلُوهَا فِي ثَوْبٍ، وَحَمَلُوهَا عَلَى بَعِيرِهَا، وَوَضَعُوا الثَّوْبَ بَيْنَ يَدَيْهَا، قَالَ لَهَا: «**تَعْلَمِينَ مَا رَزِئْنَا** مِنْ مَائِكِ شَيْئًا، **وَلَكِنِ** اللهُ هُوَ الَّذِي **أَسْقَانَا**»، فَأَتَتْ أَهْلَهَا، وَقَدِ **احْتَبَسَتْ** عَنْهُمْ، قَالُوا: **مَا حَبَسَكِ** يَا فُلَانَةُ؟ قَالَتِ: العَجَبُ! لَقِيَنِي رَجُلَانِ، فَذَهَبَا بِي إِلَى هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يُقَالُ **لَهُ: الصَّابِئُ**، فَفَعَلَ كَذَا وَكَذَا، فَوَاللهِ إِنَّهُ لأَسْحَرُ النَّاسِ مِنْ بَيْنِ هَذِهِ وَهَذِهِ، وَقَالَتْ **بِإِصْبَعَيْهَا** الوُسْطَى وَالسَّبَّابَةِ، فَرَفَعَتْهُمَا إِلَى السَّمَاءِ -تَعْنِي السَّمَاءَ وَالأَرْضَ- أَوْ إِنَّهُ لَرَسُولُ اللهِ حَقًّا، فَكَانَ المُسْلِمُونَ بَعْدَ ذَلِكَ **يُغِيرُونَ** عَلَى مَنْ حَوْلَهَا مِنَ المُشْرِكِينَ، فَلَا يُصِيبُونَ **الصِّرْمَ** الَّذِي هِيَ مِنْهُ، فَقَالَتْ يَوْمًا لِقَوْمِهَا: **مَا أُرَى أَنَّ هَؤُلَاءِ** القَوْمَ **يَدَعُونَكُمْ** عَمْدًا، فَهَلْ

لَكُمْ فِي الإِسْلَامِ؟ فَأَطَاعُوهَا فَدَخَلُوا فِي الإِسْلَامِ.

قَالَ أَبُوعَبْدِ اللهِ: صَبأَ: خَرَجَ مِنْ دِينٍ إِلَى غَيرِهِ، وَقَالَ أَبُو العَالِيَةِ: ﴿ ٱلصَّـٰبِـِٔينَ ﴾: فِرْقَةٌ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ يَقْرَؤُونَ الزَّبُورَ.

قَولُهُ: (حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ): وفي نسخة هي في أصلنا وعليها علامة راويها: (ابن مسرهد)[1]، واعلم أنَّ هذا الرَّجل مشهورٌ جدًّا، ولا يوجد مثل أسماء آبائه، واسمُه مُسَدَّد بن مُسَرْهَد بن مُسَرْبَل بن مُغَرْبل ابن مُطَربل[2]، أبو الحسن البصريُّ، وذكر ابن ماكولا عن أبي عليٍّ الخالديِّ: أنَّه مسدَّد بن مسرهد بن مسربل بن مغربل بن مرغبل[3] بن أرندل[4] بن سرندل[5] بن عرندل بن ماشك[6] بن المستورد الأَسَديُّ[7]، وقال أحمد بن يونس الرَّقِّيُّ: (جئت إلى أبي نعيم بالكوفة، فقال: مَن مُحدِّث البصرة؟ قلت: مسدَّد ابن مُسَرْهَد بن مُسَرْبَل الأَسَديُّ، فقال: لو كان في هذه التَّسمية: بسم الله الرَّحمن الرَّحيم؛ كانت رقيةً للعقرب[8])، انتهى[9]، وهو أبو الحسن، الحافظ البصريُّ، عن جُوَيرية بنِ أسماء، وحمَّادِ بن زيد، وأبي عوانة، وعنه: البخاريُّ، وأبو داود، وأبو حاتم، وأبو خليفة، مات سنة (٢٢٨هـ)، أخرج له البخاريُّ، وأبو داود، والتِّرمذيُّ، والنَّسائيُّ، قال بعضهم: اسمه عبد الملك بن عَبْد العزيز، و(مُسَدَّد) و(مُسَرْهَد) لقبان، قال ابن معين عن يحيى بن سعيد القطَّان: (لو أتيتُ مُسَدَّدًا فحدَّثتُه في بيته؛ لكان يستأهل)[10]، وسيأتي هذا الكلامُ في هذا «الصَّحيح»[ح١٥٧٦]، وثناءُ النَّاس عليه كثير، وثَّقه ابن معين، وقال[11]:

(١) وهي رواية أبي ذرٍّ؛ كما رُقِم عليها في (ق)، وكما ذكر الحافظ في «الفتح» (١/٥٣٤).

(٢) في (ب): (كطربل).

(٣) كذا في النسخ، وفي مصدره: (مرعبل)، وكلاهما مذكورٌ في المصادر.

(٤) في النسخ مضبوطًا: (أزندل)؛ بالزاي، والمثبت من مصدره.

(٥) في (ب) و(ج): (شرندل).

(٦) كذا في النسخ، وفي مصدره: (ماسك)، وكلاهما مذكورٌ في المصادر.

(٧) انظر «الإكمال» (٧/٢٤٩)، وقال الأمير ابن ماكولا بعد أن ذكر ذلك: (ولم يكن الخالديُّ من الأثبات).

(٨) في (ج): (للعرب)، وهو تحريفٌ.

(٩) «المنتظم في تاريخ الملوك والأمم» (١١/١٤٢).

(١٠) في (ج): (تساهل)، انظر «الجرح والتعديل» (٨/٤٣٨).

(١١) في (ب): (فقال).

(ثقة ثقة[(١)])، والعِجْليُّ[معرفة الثقات٢/٢٧٢] فقال: (ثقة)، وقال ابن حنبل: (صدوق[(٢)]).

قَولُهُ: (حَدَّثَنَا[(٣)] يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ): هذا هو القطَّان، حافظ الإسلام، ومحدِّث الدُّنيا، الذي قال فيه أحمدُ: (ما رَأَتْ عيناي مثلَ يحيى بن سعيد)، وقد تقدَّم بعضُ ترجمته[ح٤٣].

قَولُهُ: (حَدَّثَنَا عَوْفٌ): هذا هو عوفٌ الأعرابيُّ، وإنَّما قيل له: الأعرابيُّ؛ لدخوله[(٤)] درب الأعراب، قاله ابن دقيق العيد أبو الفتح العلَّامة، روى عن أبي العالية، والنَّهديِّ، وأبي رجاء، وخلقٍ، وعنه: القطَّان، وغُنْدُر، وهَوْذَة، وعثمان بن الهيثم، وخلقٌ، قال النَّسائيُّ: (ثقة ثبت)، مات سنة (١٤٧هـ)، أخرج له الجماعة، له ترجمة في «الميزان»[٣/٣٠٥].

قَولُهُ: (حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ): هذا هو العطارديُّ، واسمه عِمران بن تَيْم، وقيل: ابن مِلْحان وقُدِّمَ، وقيل: ابن عَبْد الله، أبو رجاء، أسلم في حياته صلى الله عليه وسلم، وروى عن عُمرَ، وعليٍّ، وعدَّةٍ، وعنه: أيُّوبُ، وجريرُ ابن حازم، ومهديُّ بن ميمون، وخلقٌ، وكان عالمًا عاملًا مُعمَّرًا نبيلًا من القُرَّاء، مات سنة (١٠٧هـ)، وقِيلَ: سنة (١٠٨هـ)، أخرج له الجماعة.

قَولُهُ: (عَنْ عِمْرَانَ): هذا هو ابن حُصَين؛ مصغَّرًا، وقد تقدَّم أنَّ الأسماءَ بالضَّمِّ، والكنى بالفتح[ح١١٠]، وهو خزاعيٌّ، أبو نُجَيْد، أسلم مع أبي هريرة، وعنه: مطرِّف ويزيد ابنا[(٥)] الشِّخِّير، وجماعةٌ، وبعثه عُمرُ رضي الله عنه إلى البصرة ليفقِّههم، مناقبُه كثيرةٌ؛ منها: أنَّ الملائكة كانت تسلِّم عليه؛ كما رواه مسلم[(٦)][م(١٢٢٦)(١٦٧)]، تُوُفِّيَ سنة (٥٢هـ)، أخرج له الجماعة، وأمَّا أبوه[(٧)] الحُصَين بن عُبَيد بن خَلَف بن عَبْد نهم؛ فذكره غيرُ واحد في الصَّحابة؛ منهم: ابن عبد البَرِّ وغيرُه، وجزم بها الذَّهبيُّ في «تجريده»، وقال: (ذكره الثلاثة)[(٨)]، وروى له النَّسائيُّ في «اليوم واللَّيلة»[ح٩٩٣]، قال المِزِّيُّ في «تهذيبه»

(١) في (ب): (ثقة) دون تكرار.
(٢) في (ب): (ثقة صدوق). انظر ترجمته في «الجرح والتعديل» (٨/٤٣٨)، وانظر «تهذيب الكمال» (٢٧/٤٤٣)، «تهذيب التهذيب» (٤/٥٧).
(٣) كذا في النسخ و(ق)، وهي رواية الأَصيليِّ وابن عساكر، ورواية «اليونينيَّة» وهامش (ق) مصحَّحًا عليها: (حدَّثني).
(٤) في (ج): (لدخول).
(٥) في (ب): (ابن).
(٦) زيد في (ب): (قال المزي في «تهذيبه»: وكذا الذهبي في «تذهيبه»)، ولعله تكرار لما سيأتي.
(٧) في (ب): (أبو)، وهو تحريف.
(٨) «تجريد أسماء الصحابة» (١/١٣٢)، والمراد بالثلاثة: ابن منده، وابن عبد البر، وأبو نعيم.

وكذا الذَّهبيُّ في «تذهيبه»: (مُختلَف في إسلامه)، زاد المِزِّيُّ: (وقد قيل: إنَّه مات مُشرِكًا)[(١)]، قال الشَّيخ علاء الدِّين مُغُلْطاي شيخُ شيوخي: (فيه نظرٌ)، ثُمَّ ذكر ردَّ ذلك مُطوَّلًا؛ فانظره إن أردته من كتابه «التَّقريب»[(٢)]، فإنَّ فيه فوائدَ، ولا يستغني عنه مَن عنده «تهذيب الكمال» للمِزِّيِّ، وكذا مَنْ عنده «التَّذهيب» للذَّهبيِّ، والله أعلم.

قَولُهُ: (**كُنَّا في سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ**): قال شيخنا المؤلِّف: (اختُلِف في تعيينه؛ ففي «مُسْلِم» من طريق أبي هريرة: «حين قفل[(٣)] من غزوة خيبر»[م٦٨٠]؛ بالخاء المعجمة، ورواه بعضهم[(٤)]: «حنين»، قال: والأوَّل غلط، وصحَّح غيرُ واحد قول مَنْ قال: «خيبر»[(٥)]، وفي حديث ابن مسعود: «أنَّ نومه كان عام الحديبية»[د٤٤٧]، وذلك في زمن خيبر)؛ يعني: إذًا قلنا: إنَّها في سَنَة ستٍّ، قال: (وفي رواية: «بتبوك»، أخرجها البيهقيُّ في «دلائله»[٥/٢٤١] في مسيره إليها، وفي رواية: «حين قفل»[(٦)]) أي: منها[(٧)]، وقال شيخنا الشَّارح بعد ذلك: (قال ابن العربيِّ: ثبت في «الصَّحيح» عنِ النَّبيِّ ﷺ النَّومُ عنِ الصَّلاة ثلاثَ مرَّات؛ إحداها: رواية أبي قتادة[خ٥٩٥، م٦٨١]، ولم يحضر مع النَّبيِّ ﷺ أبو بكر وعمر، ثانيها: رواية عمران بن الحُصَين، حضراها[خ٣٥٧١، م٦٨٢]، ثالثها: رواية أبي هريرة[م٦٨٠]، حضرها أبو بكر وبلال[(٨)]، ووقع في «أبي داود» في حديث أبي قتادة: «بَعَثَ رسول الله ﷺ جَيْشَ الأُمَرَاءِ...»؛ فذكره[د٤٣٨]، وفيه نظر؛ لأنَّ جيش الأمراء كان في مؤتة سنة ثمانٍ، ولم يشهدها ﷺ، لا شكَّ في[(٩)]

(١) «تهذيب الكمال» (٦/٥٢٦)، صحَّح الحافظُ ابنُ حجر في «تهذيب التهذيب» (١/٤٤٣) قولَ مَن قال: إنَّ حُصينًا أسلم، وساق الدليل على ذلك، وذكره في الصحابة في «الإصابة» (١/٣٣٧).

(٢) انظر «التراجم الساقطة من إكمال تهذيب الكمال» (ص١٩٩).

(٣) في (ب): (دخل)، وهو تحريفٌ.

(٤) هو الأَصيلي؛ كما في «التوضيح».

(٥) صحَّحه ابن عبد البرِّ في «التمهيد» (٦/٣٨٨)، والباجيُّ في «المنتقى» (١/٢٥٢).

(٦) هذه رواية أبي هريرة التي أخرجها مسلم (٦٨٠)، وفيها: (حين قفل من غزوة خيبر).

(٧) لم ينصَّ ابن الملقِّن على أنَّ المعنى: حين قفل من تبوك، ورواها أصحاب «السنن» كمسلم: (حين قفل من غزوة خيبر)، «سنن أبي داود» (٤٣٥)، «سنن الترمذي» (٣١٦٣)، «سنن ابن ماجه» (٢٩٧).

(٨) لم أقف في رواية مسلم على أنَّ أبا بكر حضرها، وانظر «عارضة الأحوذي» (١/٢٤٥).

(٩) (في): سقطت من (ج).

غيبته عنها[(١)])[(٢)].

ومن تأمَّل الأحاديث؛ وجد نومه أكثر من مرَّة، ووجه الجمع بين الرِّوايات فيه صعوبة، وقال الشَّيخ مُحيِي الدِّين في «شرح مسلم»: (هذه الأحاديث جرت في سفرتين أو أسفار، لا في سفرة واحدة، وظاهر ألفاظها يقتضي ذلك)[شرح مسلم ١٩٦/٥] انتهى، وقال قبل ذلك بقليل: (واختلفوا في هذا النوم هل كان مرَّة أو مرَّتين؟ وظاهر الأحاديث مرَّتان)[شرح مسلم ١٨٨/٥] انتهى، والظَّاهر أنَّ هذا من تكملة كلام القاضي[(٣)]، وقال ابن قيِّم الجوزيَّة في (غزوة خيبر) في «الهدي» لمَّا ذكر حديث النَّوم عنِ الصَّلاة مقفله عن خيبر؛ قال: (وهذه أصحُّ مِنْ قول مَنْ قال: كان ذلك في غزوة حنين، ومن قال في روايته للحديث: كان ذلك عام الحُدَيْبِيَة؛ فليس بمخالف للرواية الأولى)[(٤)]، وقال أيضًا: (اعلم أنَّه عليه الصَّلاة والسَّلام لمَّا انصرف عن وادي القرى راجعًا إلى المدينة؛ فلمَّا كان ببعض الطَّريق؛ سار ليلَه حتَّى إذا كان ببعض الطَّريق[(٥)]؛ عرَّس، وقال لبلال: «اكلأ لنا[(٦)] اللَّيل»، فغلبت بلالًا عيناه...)، والقصَّة معروفة، (وقد رُوِي: أنَّ هذه القصَّة كانت في مرجعهم من الحديبية[(٧)]، ورُوِيَ: أنَّها كانت مرجعه من

---

(١) قال الحافظ في «الفتح» (٥٣٤/١): (يحتمل أن يكون المراد بغزوة جيش الأمراء غزوةً أخرى غير غزوة مؤتة).

(٢) انظر «التوضيح» (١٩٦/٥).

(٣) لم أقف عليه في «إكمال المُعْلِم»، ولكن في كلام القاضي ما يؤيِّد أنَّ النوم كان في مواطن، انظر «إكمال المُعْلِم» (٦٧٧/٢).

(٤) هذا القول جاء مستدركًا في هامش (أ)، ولم أقف عليه في «زاد المعاد»، وقوله: (فليس بمخالف للرواية الأولى) يناقض قول ابن القيِّم الآتي: (وقد قال غيره عنه: إنَّها كانت في مرجعهم من الحديبية، فدلَّ على وهمٍ وقع فيها، ورواية الزُّهْرِيِّ عن سعيد سالمةٌ من ذلك)، وفي رواية الزهري: أن القصَّة كانت في خيبر، ولعلَّ هذ القول من كلام ابن عبد البرِّ؛ فإنَّه رجَّح في «التمهيد» (٢٠٤/٥) أن تكون قصَّةُ نومه صلى الله عليه وسلم عن الصلاةِ واحدةً، ثمَّ قال بعده: (٢٠٦/٥): (قال ابن مسعود في هذا الحديث: «زمن الحديبية»، وهو زمنٌ واحدٌ في عامٍ واحدٍ؛ لأنَّه -صلى الله عليه وسلم- منصرفَه من الحديبية مضى إلى خيبر من عامه ذلك، ففتحها الله عليه)، وقال في موضع آخر (٣٨٨/٦): (وقول ابن شهاب في هذا الحديث عن سعيد بن المسيب: «إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قفل من خيبر» أصحُّ من قول من قال: إنَّ ذلك كان مرجعه من حنين)، ويؤيِّده أيضًا ما جاء في «العقد الغالي» (ق١٩): (قال القاضي أبو بكر المالكيُّ: إنه اتَّفق له ثلاث مرات، قال الشيخ محيي الدين: اتفق له مرتين، وقال أبو عمر ابن عبد البرِّ: إنه لم يتَّفق للنَّبيِّ صلى الله عليه وسلم إلَّا مرَّة واحدة؛ في مرجعه من خيبر).

(٥) (الطريق): سقط من (ب).

(٦) في (ب): (اكلأنا).

(٧) أخرجه أبو داود (٤٤٧) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

تبوك[١]، وقد روى قصَّة النَّوم عن صلاة الصُّبح عمران بن حُصَين[خ٣٥٧١، م٦٨٢]، ولم يوقِّت مدَّتها، ولا ذكر في أيِّ غزوة كانت، وكذلك رواها أبو قتادة[خ٥٩٥، م٦٨١]، وكلاهما في قصَّة طويلة محفوظة، وروى مالك عن زيد بن أسلم: أنَّ ذلك كان بطريق/ مكَّة[ط١/١٤]، وهذا مُرسَل، وقد روى شعبة عن جامع بن [١/٧١أ]
شدَّاد قال: سمعت عَبْد الرَّحمن بن [أبي] علقمة قال: سمعت عَبْد الله بن مسعود قال: أقبلنا مع رسول الله ﷺ زمن الحديبية، فقال النَّبيُّ ﷺ: «من يكلؤنا؟» فقال بلال: أنا...؛ وذكر القصَّة[حم٤٤٢١، د٤٤٧، كن٨٨٠٢]، ولكن قد اضطربت الرُّواة[٢] في هذه القصَّة، فقال عَبْد الرَّحمن بن مهديٍّ، عن شعبة، عن جامع: إنَّ الحارس فيها كان ابن مسعود[٣]، وقال غُنْدُر عنه: إنَّ الحارس كان بلالًا[٤]، واضطربت الرِّواية في تاريخها، فقال المعتمر بن سُلَيْمَان عن شعبة عنه: إنَّها كانت في غزوة تبوك[٥]، وقد قال غيره عنه: إنَّها كانت في مرجعهم من الحديبية[٦]، فدلَّ على وهمٍ وقع فيها، ورواية الزُّهْرِيِّ عن سعيد سالمةٌ من ذلك[٧])، انتهى، وكان ينبغي أنْ نؤخِّر هذا الكلام إلى ما بعد ذلك، ولكن انجرَّ بنا الكلام إلى ذلك.

قَولُهُ: (وَإِنَّا أَسْرَيْنَا) أي: سرينا ليلًا، يقال: سرى وأسرى، وقد قُرِئ: ﴿فَاَسْرِ﴾ و﴿فَأَسْرِ﴾[٨] [هود: ٨١]، والاسم: السُّرى[٩]، وقال السُّهيليُّ في أوَّل حديث الإسراء في «روضه»: (اتَّفقت الرُّواة على تسميته

---

(١) أخرجها البيهقيُّ في «دلائل النبوَّة» (٥/٢٤١).
(٢) في (ب): (الرواية).
(٣) أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٥٢٨٥)، لكن رواه من طريق عبد الرحمن عن المسعوديِّ عن جامع، وأخرجه الطيالسيُّ في «مسنده» (٣٧٧) عن شعبة.
(٤) هي الرواية التي ساقها ابن القيِّم أوَّلًا، والتي أخرجها الإمام أحمد في «مسنده» (٤٤٢١)، وأبو داود في «سننه» (٤٤٧).
(٥) أخرجه الطحاويُّ في «شرح مُشْكِل الآثار» (١٠/١٥٠) والبيهقيُّ في «دلائل النبوَّة» (٤/١٥٦)، لكنَّهما روياه من طريق زافر بن سليمان عن شعبة.
(٦) هي الرواية التي ساقها ابن القيِّم أوَّلًا، والتي أخرجها أحمد (٤٤٢١)، وأبو داود (٤٤٧)، والنسائيُّ في «السنن الكبرى» (٨٨٠٢).
(٧) أخرجها مسلمٌ (٦٨٠) عن أبي هريرة ﵁.
(٨) قرأ نافع وابن كثير: ﴿فَاَسْرِ﴾ والباقون: ﴿فَأَسْرِ﴾، انظر «السبعة» (ص٣٣٨)، «الحجة» (٤/٣٦٧)، «حجة القراءات» (ص٣٤٧).
(٩) في (ج): (السَّري).

إسراءً، ولم يسمِّه أحدٌ منهم: سُرًى، وإن كان أهل اللُّغة قد قالوا: «سرَى» و«أسرَى» بمعنًى واحدٍ، فدلَّ على أنَّ أهل اللُّغة لم يحقِّقوا العبارة، وذلك أنَّ[(١)] القرَّاء لم يختلفوا في التِّلاوة من قوله: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ﴾ [الإسراء: ١]، ولم يقل: سَرَى، وقال: ﴿وَٱلَّيْلِ إِذَا يَسْرِ﴾ [الفجر: ٤]، ولم يقل: يُسرِي، فدلَّ على أنَّ «السُّرى» من سريتُ؛ إذا سرتَ ليلًا، وهي مؤنَّثة، تقول: طالتْ سُراك اللَّيلة، والإسراء: متعدٍّ في المعنى، لكن حُذِفَ مفعوله كثيرًا حتَّى ظنَّ أهل اللُّغة أنَّهما بمعنًى واحدٍ؛ لمَّا رأوهما غير متعدِّيين إلى مفعول في اللَّفظ، وإنَّما ﴿أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ﴾، أي: جعل البراق يسري به، كما تقول: أمضيتُه، أي: جعلته يمضي[(٢)]، لكن كَثُر حذفُ المفعول؛ لقوَّة الدَّلالة عليه، أو للاستغناء عن ذكره؛ إذ المقصود بالخبر ذِكْرُ محمَّدٍ ﷺ لا ذِكر الدابَّة التي سارت به، وجاز في قصَّة لوط أن يقال: ﴿فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ﴾، أي: سِرْ بهم: وأن تُقْرَأ: ﴿فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ﴾؛ بالقَطْع، أي[(٣)]: فأسر بهم ما يتحمَّلون عليه من دابَّة أو نحوها، ولم يُتصوَّر ذلك في السُّرى بالنَّبيِّ ﷺ؛ إذ لا يجوز أن يقال: «سرى بعبده» بوجه من الوجوه، فلذلك لم تأت التِّلاوة إلَّا بوجه واحد في هذه القصَّة؛ فتدبَّرْه)[الروض الأنف٢/١٤٧]، وهو كلام حسن، ولو لخَّصناه؛ كان أولى بنا.

قَوْلُهُ: (**فَمَا أَيْقَظَنَا إِلَّا حَرُّ**): (أيقظَ)[(٤)]: هو بفتح الظاء، فعل ماض ومفعوله، و(حرُّ): بالرَّفع فاعل.

قَوْلُهُ: (**وَكَانَ أَوَّلَ مَن اسْتَيْقَظَ فُلَانٌ...**) إلى أن قال: (**ثُمَّ عُمَرُ الرَّابِعُ**): قال شيخنا الشَّارح: (جاء في رواية سَلْم بن زَرِير عن أبي رجاء قال: «أوَّل من استيقظ أبو بكر، ثُمَّ عُمر»[(٥)]، وفي رواية أبي هريرة: «فكان رسولُ الله ﷺ أوَّلَهم استيقاظًا»[(٦)]) قال: (وهذا يدلُّ على أنَّ ذلك وقع أكثر من مرَّة)[التوضيح٥/١٩٩] انتهى، وقد قدَّمت كلام ابن قيِّم الجوزيَّة؛ فانظره، فإنَّه قريبٌ ذكرتُه، وأبو رجاء: تقدَّم أنَّه عمران بن ملحان، وقيل في اسم أبيه غير ذلك، وقد تقدَّم بظاهرها.

قَوْلُهُ: (**مَا أَصَابَ النَّاسَ**): (النَّاس): بالنصب مفعول، وهذا ظاهر.

---

(١) في (ب): (لأن).

(٢) (يمضي): سقطت من (ب).

(٣) (أي): سقطت من (ج).

(٤) (أيقظ): ليس في (ج).

(٥) أخرجها البخاريُّ في «صحيحه» (٣٥٧١) من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه.

(٦) أخرجها مسلم في «صحيحه» (٦٨٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

قَوْلُهُ: (جَلِيدًا): هو بفتح الجيم، وكسر اللَّام، أي: قويًّا.

قَوْلُهُ: (لَا ضَيْرَ) أي: ما جرى لا يضُرُّ.

قَوْلُهُ: (بِالوَضُوءِ): هو بفتح الواو: الماء، وقد تقدَّم مرارًا أنَّه يجوز الضَّمُّ[قبل ح١٣٥].

قَوْلُهُ: (إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ مُعْتَزِلٍ(١)): قال شيخنا الشَّارح: (وقد سلف تعيين هذا المبهم)[التوضيح٥/٢٠٣]، ولم أنظره أنا في كلامه(٢)، ولا رأيته في «مبهمات ابن شيخنا البُلْقَينيِّ»، بل تركه مفتوحًا[الإفهام٥٢]، [وقال حافظٌ عصريٌّ: (هذا الرَّجل لَمْ يسمَّ، ووهم من زعم أنَّه خلَّاد بن رافع)، انتهى](٣).

قَوْلُهُ: (فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ): هو بفتح أوَّله، ثلاثيٌّ، وهذا ظاهر جدًّا.

قَوْلُهُ: (فَدَعَا فُلَانًا -كَانَ يُسَمِّيهِ أَبُو رَجَاءٍ(٤)- وَدَعَا عَلِيًّا(٥)): قال شيخنا: («فلان»: هو عِمْران ابن حُصَين؛ كما جاء في رواية سَلْم بن زَرِير)[التوضيح٥/٢٠٣]، انتهى، ورواية سَلْم في «البخاريِّ» في (باب علامات النُّبوَّة في الإسلام) أوَّل حديث في الباب فيه، وهو حديث عمران بن حُصَين، وفيه: (وَجَعَلَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي رَكُوبٍ بَيْنَ يَدَيْهِ)[ح٣٥٧١]، قال ابن شيخنا البُلْقَينيِّ(٦): (والظَّاهر: أنه الزُّبير بن العوَّام)، ثُمَّ ذكر شاهده من عند البيهقيِّ في «دلائله»(٧).

قَوْلُهُ: (فَابْتَغِيَا المَاءَ) أي: اطلباه.

قَوْلُهُ: (فَلَقِيَا(٨) امْرَأَةً): هذه المرأة لا أعرفُ اسمَها، وقد أسلمت بعد ذلك؛ كما في القصَّة.

قَوْلُهُ: (مَزَادَتَيْنِ): (المَزادة)؛ بفتح الميم: أكبر من القربة، وقال ابن قُرْقُول: (قيل: المَزادة: ما زيد

---

(١) في (ب): (معترك)، وهو تحريفٌ.

(٢) ولم أقف عليه في «التوضيح»، وقد ذكره ابن الملقِّن في «الإعلام بفوائد عمدة الأحكام» (٢/١١٤) فقال: (هذا الرجل المُبْهَم: هو خلَّاد بن رافع بن مالك الأنصاري)، وسيأتي توهيم الحافظ لمن قال: إنه خلَّاد.

(٣) ما بين معقوفين ليس في (ج)، «هُدى الساري» (ص٢٧٢)، وقال في «فتح الباري» (١/٥٣٧): (لا يلزم أن يكون هو صاحب القصَّة إلَّا إن وردت رواية مخصوصة بذلك، ولم أقف عليها إلى الآن).

(٤) زيد في «اليونينيَّة» و(ق): (نَسِيَهُ عَوْفٌ).

(٥) (ودعا عليًّا): ليس في (ج).

(٦) (البُلْقَيني): ليس في (ج).

(٧) «دلائل النبوة» (٤/٢٧٦) وفيه: (أحسبه عليًّا والزبير أو غيرهما)، وانظر «الإفهام» (ص٥٢)، وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١/٥٣٨) بعد أن فسَّر المبهم بعمران بن الحصين رضي الله عنهما: (ويحتمل أنَّه كان معهما غيرهما على سبيل التبعيَّة لهما...، وخُصَّا بالخطاب لأنَّهما المقصودان بالإرسال).

(٨) كذا في النسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (فَتَلَقَّيَا).

فيه جلدٌ ثَالِثٌ بين جلدين؛ ليتَّسع، وقيل: هي[١] القِربة الكبيرة التي تُحمَل على الدابَّة، سُمِّيت من الزيادة فيها من غيرها، «مفعلة» من ذلك، وهو من معنى الأوَّل، وهي الرَّاوية[٢] بعينها)[مطالع٣/٢٤٨].

قوله: (أَوْ سَطِيحَتَيْنِ): قال ابن قُرْقُول: (هو وعاء من جلدين، وقال ابن الأعرابيِّ: هي المزادة إِذَا كانت من جلدين أحدهما على الآخر)[مطالع٥/٤٨٥].

قَولُهُ: (هَذِهِ السَّاعَةَ): هي بالنصب والجرِّ، كذا في أصلنا، وعليها: (معًا)[٣].

قَولُهُ: (وَنَفَرُنَا خُلُوفًا): (النَّفَر)؛ بالتَّحريك: يقع على جماعة من الرِّجال خاصَّةً ما بين الثَّلاثة إلى العشرة، لا واحد له من لفظه، قال في «المطالع»: (أي: جماعةُ رجالنا مسافرون، والخُلُوف: الذين غاب رجالهم عن نسائهم، والنَّفر: ما بين الثَّلاثة إلى العشرة، وقد يريد ههنا بـ«النَّفر»: من بقي من النِّساء، ويريد به: الرِّجال الغُيَّب)[مطالع٤/١٩٠].

وقوله: (خُلُوفًا) -كما في أصلنا- : حالٌ سدَّ مسدَّ الخبر[٤]، كما قرئ: ﴿وَنَحْنُ عُصْبَةً﴾ [يوسف: ٨]، وقد تقدَّم عزوها لعليٍّ رضي الله عنه[قبل ح١٣٥][٥]، وأمَّا الرَّفع؛ فظاهر[٦].

قَولُهُ: (الصَّابِئُ): قال البخاريُّ عقب[٧] هذا الحديث: (صَبَأَ: خَرَجَ مِنْ دِينٍ إِلَى غَيرِهِ، وَقَالَ أَبُو العَالِيَةِ: ﴿ٱلصَّـٰبِـِٔينَ﴾[البقرة: ٦٢]: فِرْقَةٌ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ يَقْرَؤُونَ الزَّبُورَ) انتهى[٨]، وقال ابن قُرْقُول: («هذا الصَّابئ»[خ٣٥٢٢] و«آوَيْتُم[٩] الصُّبَاة»[خ٣٩٥٠]: جمعُ «صابٍ»؛ مثل: رامٍ ورُمَاة، سُهِّلَ همزُه، ثُمَّ حُذِف[١٠]، ومن أظهر الهمزة؛ قال: الصَّبَأَة؛ مثل: كافرٍ وكَفَرَة، وصابئون؛ مثل: كافرين؛ ومعناه:

---

(١) (هي): ليس في (ب).

(٢) في (ج): (الرِّواية)، وهو تحريفٌ.

(٣) انظر «إعراب الحديث النبوي» (ص٣٧٩)، «شواهد التوضيح» (ص١٦٨)، «اللامع الصبيح» (٣/٣٦).

(٤) انظر «شواهد التوضيح» (ص١٦٧)، «الكاشف» (٣/١٠٢٥-١٠٢٦).

(٥) وتقدَّم أنَّه رواها النَّزَّال بن سبرة عن سيدنا عليٍّ رضي الله عنه، انظر «القراءات الشاذة» (ص٦٢)، «إملاء ما منَّ به الرحمن» (ص٣٤٦)، «البحر المحيط» (٦/٢٤٢)، «الدر المصون» (٦/٤٥٣).

(٦) وهي رواية الأَصيليِّ و(عط).

(٧) في (ج): (عقيب).

(٨) ثبت هذا القول في رواية ابن عساكر.

(٩) في مصدره: (و«أَوَيْتُم»)، وكذا في «اليونينيَّة» (٣٩٥٠).

(١٠) في النسخ: (حذفت)، والمثبت من مصدره.

الخارج من دينٍ إلى دينٍ غيرِه، والصَّابئون: أهل ملَّة تشبه النَّصرانيَّة، وتخالفها في وجوه تعلَّقوا فيها بشيء من اليهود، فكأنَّهم خرجوا من الدِّيْنَين إلى ثَالِث، ومنهم من يعبد الملائكة، ومنهم من يعبد الدَّراريَّ) أي: الكواكب الدُّريَّة، قال[1]: (وقبلة صلاتهم مَهَبُّ الجنوب،/ ويزعمون أنَّهم على ملَّة [١/٧١ب] نوح عليه السلام)[المطالع٤/٢٥٤]، انتهى.

قَولُهُ: (وَأَوْكَا): هو في أصلنا مهموزٌ بالقلم[2]، وفيه نظرٌ، وإنَّمَا هو معتلٌّ، وهو بغير همز، أي: شدَّ.

قَولُهُ: (العَزَالِيَ): هو بفتح العين المهملة، وبالزاي، واللَّام في آخره مكسورة، ولم يذكر ابن قُرْقُول غيره[3]، وقال في «الصِّحاح»: (والعزلاء: فم المزادة الأسفل، والجمع: العَزَالِي؛ بكسر اللَّام، وإن شئتَ؛ فتحتَ؛ مثل: الصَّحارَى والصَّحارِي، والعذارَى والعذارِي).

قَولُهُ: (وَكَانَ آخِرَ ذَاكَ أَنْ أَعْطَى): (آخر): منصوب في أصلنا بالقلم على أنَّه خبرٌ مقدَّمٌ، و(أن أَعطَى): الاسم[4] في موضعِ رفعٍ، ويجوز رفع (آخر)، ونصب (أن أعطى)؛ لأنَّ كليهما معرفة[5]، وفي القرآن العظيم: ﴿لَيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٧]، و﴿فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِۦٓ إِلَّآ أَن قَالُوٓاْ أَخْرِجُوٓاْ﴾ [النمل: ٥٦]؛ بالنَّصب والرَّفع على قراءة من قرأ الرَّفع في الثانية[6]، و﴿لَيْسَ ٱلْبِرَّ﴾: النَّصب والرَّفع في السَّبع[7].

قَولُهُ: (فَأَفْرِغْهُ): هو بقطع الهمزة، رباعيٌّ.

قَولُهُ: (يُفْعَلُ بِمَائِهَا): (يُفعل): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله.

قَولُهُ: (وَايْمُ اللهِ): هو بوصل الهمزة عند أكثر النَّحويِّين، وقد ذكر فيها الجوهريُّ في «صحاحه»

---

(١) (قال): ليس في (ب).

(٢) في (ق) واليونينيَّة بغير همز، وفي هامش (ق) بخط البرهان: (لا أعرفه إلا بغير همز معتلًا، والله أعلم)، ولعله اشتبه عليه همزة (أفواههما)، قال في «التوضيح» (٣/٤٥٥): (أَوْكَيته إيكاءً، فهو مُوكى مقصورٌ، والفعلُ منه مُعتلُ اللَّام بالياء، يُقال: أوكى عَلَى ما في سقائه أي: شده بالوِكاء، ومنه: أَوكو قِرَبَكم، ومِن أمثالهم: «بذاك أوكا»، و«أوكى يوكي» كـ«أعطى يعطي إعطاء»، وأمَّا المهموز؛ بمعنًى آخر، تقول: أوكأت الرجل: أعطيته ما يتوكَّأُ عليه).

(٣) أي: غير كسر اللام، انظر «مطالع الأنوار» (٤/٤٢٥).

(٤) أي: المصدر المؤول من «أن» وما بعدها.

(٥) انظر «التنقيح» (١/١٣٢).

(٦) النصب فيها قراءة الجمهور، وقرأ الحسن وابن أبي إسحاق بالرفع، انظر «المحتسب» (٢/١٤١)، «المحرر» (١١/٢٢٢)، «البحر المحيط» (٨/٢٥٥)، «الدر المصون» (٨/٦٢٨)، ورجَّح ابن جني قراءة النصب؛ لأنَّ في شرط اسم «كان» وخبرها أن يكون اسمُها أعرفَ من خبرها، انظر «المحتسب» (٢/١١٥).

(٧) النصب فيها قراءة حمزة وحفص، وقرأ الباقون بالرفع، انظر «النشر» (٢/١٧٠).

كلامًا كثيرًا ولغاتٍ؛ فانظر ذلك إن أردته في (يمن)، وقال ابن قُرْقُول: («وأيم الله»؛ بقطع الهمزة ووصلها؛ وهي حَلِفٌ، قال[(١)] الهرويُّ وغيره، كقولهم: يمين الله، ويجمع[(٢)]: أَيْمُنًا، فيقال: وأيمُنُ الله، ثُمَّ كَثُر في الكلام، فحذفوا النُّون؛ فقالوا: أَيْمُ الله[(٣)]، ومُ الله، ومَ الله، ومِ الله، ومُنِ[(٤)] الله، ومُنُ الله، وأيمَنُ[(٥)] الله، وايمُنُ الله، وإِيمُ الله، وأَيمُ الله، وكلُّ ذلك قد قيل، وبسبب هذا الاشتقاق لَمْ يجعل بعضهم الألف أصليَّة، وجعلها زائدة، وجعل بعضهم هذه الكلمة عوضًا من واو القسم، وهو مذهب المبرِّد، كأنَّه يقول: والله لأفعلنَّ، ورُوِيَ عنِ ابن عبَّاس أنَّه قال: إنَّ «يمين» اسم[(٦)] من أسماء الله؛ مثل: قدير، قال أبو الهيثم: فالياء منه من اليُمن؛ فيمينٌ ويامُنٌ[(٧)]؛ مثل: قدير وقادِر)[المطالع٣/٣٦٠].

قَولُهُ: (لَقَدْ أُقْلِعَ): هو مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله.

قَولُهُ: (مِلْأَةً): هو بكسر الميم، ثُمَّ لام ساكنة، ثُمَّ همزة مفتوحة قبل تاء التَّأنيث.

قَولُهُ: (وَدُقَيِّقَةٍ وَسُوَيِّقَةٍ): هما بالتَّصغير في أصلنا الذي سمعنا فيه على العراقيِّ، وكذا في نسخة الدِّمياطيِّ[(٨)]، وقال شيخنا: (يجوز فيه ضمُّ الدَّال وفتحها، قال ابن التِّين: هما روايتان، قوله: «وسُوَيِّقة»: هو بتشديد الياء) انتهى لفظه[التوضيح٥/٢٠٧].

قَولُهُ: (تَعْلَمِينَ): بفتح أوَّله، وإسكان ثانيه، وفتح ثَالِثه مخفَّفًا، وفي نسخة الدِّمياطيِّ: مشدَّد اللَّام بالقلم، قَالَ الجوهريُّ: («تَعَلَّمْ» في موضع «اعْلَمْ»)؛ يعني: فهما[(٩)] لغتان.

قَولُهُ: (مَا رَزِئْنَا): قال في «المطالع»: (بكسر الزاي، ومعناه: ما نقصنا)[المطالع٣/١٤٣]، وقال شيخنا مجدُ الدِّين في «القاموس»: (رَزَأَه مالَهُ -كـ«جَعَلَهُ» و«عَلِمَه»- رُزْءًا؛ أصاب منه شيئًا)، فهذا قد ذكر في الماضي لغتين، وقال شيخنا الشَّارح: (قال ابن التِّين: ورُوِّيناه: بكسر الزاي وفتحها)[التوضيح٥/٢٠٨].

---

(١) في مصدره: (قاله)، وكلاهما صحيح.

(٢) في (ج): (ومجمع)، وهو تحريف.

(٣) انظر «غريب الحديث» لأبي عبيد (٤/٤٠٦)، «الغريبين» (٦/٢٠٥٩).

(٤) في مصدره: (ومِنِ الله)؛ بكسر الميم والنون.

(٥) في مصدره: (وإيمِنُ الله).

(٦) (اسم): ليس في (ج).

(٧) كذا ضبط في (أ) بالقلم بضم الميم، وانظر «لسان العرب» مادَّة (يمن).

(٨) في (ج): (للدمياطي).

(٩) في (ج): (فيهما).

قَوْلُهُ: (وَلَكِنِ اللهُ): الاسم الجليل في أصلنا مرفوع، فعلى هذا (لكن) مخفَّفة، ولا مانع من تشديد (لكنَّ)، ونصب الاسم الجليل، ويكون من أخوات (إنَّ)، اللهمَّ إلَّا أن تكون الرِّواية كذا.

قَوْلُهُ: (أَسْقَانَا): يقال: سقى وأسقى؛ لغتان، وهما في القرآن: ﴿نُّسْقِيكُم﴾ [النحل: ٦٦]، و﴿نُّسْقِيكُم مِّمَّا فِي بُطُونِهَا﴾ [المؤمنون: ٢١]، وكذا ذكره الخليل[العين ١٩٠/٥] وابن القوطيَّة[الأفعال ٧٠]، ويقال: بينهما فرق، يقال: سقيته: ناولته يشرب، وأسقيته: جعلت له سُقيًا يشرب مِنْهُ[١].

قَوْلُهُ: (احْتَبَسَتْ) أي: تأخَّرت، وكذا قوله: (ما حَبَسَكِ) أي: أخَّرك.

قَوْلُهُ: (لَهُ: الصَّابِئُ): تقدَّم الكلام عليه في الصَّفحة قبل هذه.

قَوْلُهُ: (بِإِصْبَعَيْهَا): (الإِصبَع): فيها عشرُ لُغاتٍ؛ تثليثُ الهمزة، ثمَّ تثليثُ الباء، والعاشرةُ: أُصبُوع.

فائدة شاردة: في (الأنملة) تسعُ لُغاتٍ؛ تثليثُ الهمزة وتثليث الميم، ثلاثة في ثلاثة بتسعة، وقد حُكي عاشرة، حكاها بعضُ مشايخي؛ وهي[٢] أنمولة، ولغات (الأنملة) حكاها ابنُ السِّيد وغيرُه، قال شيخُنا المشار إليه: وأفصحُ اللُّغات: فتح الهمزة والميم، قال: وحَكى اللَّبليُّ في «شرح الفصيح» عنِ ابن سِيده في «المخصَّص» عنِ ابن جنِّي: (أنَّ في الأنملة من اللُّغات مثل ما في الإصبع)، انتهى[٣]، وإذا كان كذلك ولغات (الإصبع) مشهورات وكذا (الأصبوع)؛ ففيها: (الأنمولة)، والله أعلم.

قوله: (يُغِيرُونَ): هو بضمِّ أوَّله، رباعيٌّ.

قَوْلُهُ: (الصِّرْمَ): هو بكسر الصَّاد المهملة، وإسكان الرَّاء، ثُمَّ ميم، قال الدِّمياطيُّ: (قال الخليل: الصِّرم: الطَّائفة من النَّاس)، انتهى، وقال ابن قُرْقُول: (الصِّرم: القطعة من النَّاس، ينزلون على الماء بأهلهم)[المطالع ٢٧٣/٤].

قَوْلُهُ: (مَا أُرَى) -وفي نسخة: «ما أدري»[٤]- (أَنَّ هَؤُلَاءِ...) إلى آخره: هو بضمِّ الهمزة في أصلنا، أي: أظنُّ، وعن ابن مالكٍ: (أنَّه بفتح الهمزة، و«ما» بمعنى: الذي، و«أنَّ»؛ بفتح الهمزة؛ ومعناه: الذي أعتقد أنَّ هؤلاء يدعونكم عمدًا، لا جهلًا ونسيانًا)، وقال غيرُ ابن مالك: (يجوزُ أن تكون «ما»: نافية، و«إنَّ»؛ بكسر الهمزة، و«أدري»؛ بالدَّال؛ ومعناه: لا أعلم حالَكم في تخلُّفِكم عنِ الإسلام مع

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٥/٥٣٧-٥٣٨).

(٢) في النسخ: (وهو)، ولعلَّ المثبت هو الصواب.

(٣) «المخصَّص» (١/١٤٧)، ولم أقف عليه في «تحفة المجد الصريح» للَّبليِّ.

(٤) وهي رواية ابن عساكر والأَصيليِّ و(عط).

أنَّهم يَدَعونكم عمدًا)[١].

قَولُهُ: (يَدَعُونَكُمْ): هو بفتح الدَّال: أي: يتركونكم، والكلامُ في (ودع) معروفٌ، وقد جاء في القرآن[٢] والحديث[٣] خلافًا لمن زعم من النُّحاة من إماتة العرب للمصدر والفعل الماضي، وتركهم النُّطق بهما، وقد جاءا في الكلام الفصيح[٤].

قَولُهُ: (قَالَ أَبُو عَبْد الله: صَبَأَ): هو مهموز وغير مهموز، وقد تقدَّم في الصِّفحة قبل هذه.

قَولُهُ: (وَقَالَ أَبُو العَالِيَةِ)[٥]: هذا الظَّاهر لي أنَّه رُفَيع بن مِهْران، وذلك لأنَّه من كبار التَّابعين، وهو مخضرم؛ أدرك الجاهليَّةَ والإسلامَ ولم يرَ النَّبيَّ ﷺ، أسلم بعده عليه الصلاة والسلام بسنتين، وقد قدَّمت بعض ترجمته[قبل ح٦١]، قال أبو بكر بن أبي داود في كتاب «شريعة القارئ»: (ليس أحدٌ بعد الصَّحابة أعلمَ بالقرآن من أبي العالية، وبعده سعيد بن جبير، ثُمَّ السُّدِّيُّ، ثُمَّ سفيان الثَّوريُّ)[تهذيب الأسماء٢/٥٣٣]، انتهى، وأبو العالية فيروزُ لَمْ أَرَهم ترجموه بهذه الأشياء، ولا ذكروا له قولًا بين العلماء[٦]، والله أعلم، ولم يذكرْه شيخُنا، بل قال: (إنَّ أثَرَه أسنده ابنُ جرير في «تفسيره»[١/٤٤٥])[التوضيح٥/٢٠٥].

٧- بَابٌ إِذَا خَافَ الجُنُبُ عَلَى نَفْسِهِ المَرَضَ أَوِ المَوْتَ أَوْ خَافَ العَطَشَ تَيَمَّمَ

وَيُذْكَرُ أَنَّ عَمْرَو بْنَ العَاصِ أَجْنَبَ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ فَتَيَمَّمَ، وَتَلَا: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩]، فَذُكِرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يُعَنِّفْ.

قَولُهُ: (وَيُذْكَرُ أَنَّ عَمْرَو بْنَ العَاصِي): (يُذكَر): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، وقد تقدَّم أنَّ هذا تمريضٌ لهذا، وذكرتُ أنَّ هذا مُشعِرٌ بصحَّة أصله[قبل ح١٧٦]، ولولا حال الطُّول؛ لذكرتُ كلَّ ما ذُكِر فيه من الأحاديث

---

(١) انظر «إعراب الحديث النبوي» (ص٣٨١)، «مطالع الأنوار» (١/٣٠٨) «الكواكب الدراري» (٣/٢٢٧)، «فتح الباري» (١/٥٤٠).

(٢) فقد قرأ عروةُ بنُ الزبيرِ، وابنُه هشامٌ، وأبو حَيْوةَ، وابنُ أبي عَبْلَةَ: بالتخفيفِ في قولِه تعالى: ﴿مَا وَدَعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾ (الضحى: ٣)، انظر «القراءات الشاذة» (ص١٧٥)، «المحتسب» (٢/٣٦٤)، «التحصيل» (٧/١٢٣-١٢٤)، «تفسير القرطبي» (٢٢/٣٣٩)، «البحر المحيط» (١٠/٤٩٦)، «الدر المصون» (١١/٣٦).

(٣) ومنه حديث البخاري في «صحيحه» (٦٠٥٤): «إنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ، أَوْ وَدَعَهُ النَّاسُ؛ اتِّقَاءَ فُحْشِهِ»، وحديث مسلم في «صحيحه» (٨٦٥): «عن وَدْعِهِم الجُمُعات».

(٤) انظر تفصيل ذلك في «الناظر الصحيح» عند شرح الحديث (٦٠٥٤).

(٥) هذا القول ليس في «اليونينيَّة»، وهو ثابتٌ في رواية ابن عساكر.

(٦) انظر «تهذيب الكمال» (٣٤/١١).

بصيغة تمريض ما سبَّب ضعفه عنده، والله أعلم، وقد أخرج حديث عمرٍو أبو داود مُطوَّلًا[د٣٣٤، ٣٣٥].

قَولُهُ: (أَنَّ عَمْرَو بْنَ العَاصِي): تقدَّم الكلام على ياء (العاصي) في أوائل هذا التَّعليق مُطوَّلًا، وكلامُ النَّوويِّ أنَّ الأصحَّ إثباتُ الياء فيه وفي (ابن الهادي) و(ابن أبي الموالي) و(ابن اليماني)، وتقدَّم كلامُ ابن الصَّلاح في ياء (العاصي)[ح٨٣]، والله أعلم./ [١/٧٢أ]

قَولُهُ: (فَذُكِرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ): (ذُكِر): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله.

٣٤٥- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ: قَالَ أَبُو مُوسَى لِعَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ: إِذَا لَمْ يَجِدِ المَاءَ؛ لَا يُصَلِّي، قَالَ عَبْدُ اللهِ: لَوْ رَخَّصْتُ لَهُمْ فِي هَذَا، كَانَ إِذَا وَجَدَ أَحَدُهُمُ البَرْدَ؛ قَالَ هَكَذَا -يَعْنِي تَيَمَّمَ وَصَلَّى- قَالَ: قُلْتُ: فَأَيْنَ قَوْلُ عَمَّارٍ لِعُمَرَ؟ قَالَ: إِنِّي لَمْ أَرَ عُمَرَ قَنِعَ بِقَوْلِ عَمَّارٍ.

قَولُهُ: (حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ): هو بكسر الموحَّدة، وبالشِّين المعجمة.

قَولُهُ: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ): كذا في أصلنا، وتوضيحُه نسخةٌ[(١)]، لكن في الأصل وعليها علامة راويها: (غُنْدُرٌ)، وقد تقدَّم أنَّ (غُنْدُرًا) بضمِّ الغين المعجمة، ثُمَّ نون ساكنة، ثُمَّ دال مهملة مضمومة ومفتوحة، وأنَّه محمَّد بن جعفر، وأنَّ ابنَ جريج لقَّبه بذلك[ح٨٧]، و(الغُنْدُر): المُشغِّب بلُغَة أهلِ الحجاز.

قَولُهُ: (عَنْ سُلَيْمَانَ): هذا هو ابن مِهْران الأعمش، أبو محمَّد الكاهليُّ، تقدَّم مرارًا.

قَولُهُ: (عَنْ أَبِي وَائِلٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه شقيقُ بن سَلَمة المشهور، أحد العلماء العاملين، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٤٨]، وسيأتي عقيبه مسمًّى منسوبًا لأبيه[ح٣٤٦].

قَولُهُ: (قَالَ أَبُو مُوسَى): تقدَّم مرارًا أنَّه عَبْد الله بن قيس بن سُليم بن حَضَّار الأشعريُّ، الصَّحابيُّ المشهورُ الكبيرُ.

٣٤٦- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ الأَعْمَشِ قَالَ: سَمِعْتُ شَقِيقَ بْنَ سَلَمَةَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَبْدِ اللهِ وَأَبِي مُوسَى فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: أَرَأَيْتَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ إِذَا أَجْنَبَ فَلَمْ يَجِدْ مَاءً؛ كَيْفَ يَصْنَعُ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: لَا يُصَلِّي حَتَّى يَجِدَ المَاءَ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِقَوْلِ عَمَّارٍ حِينَ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «كَانَ يَكْفِيكَ»، قَالَ: أَلَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ بِذَلِكَ منه، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: فَدَعْنَا مِنْ قَوْلِ عَمَّارٍ، كَيْفَ تَصْنَعُ بِهَذِهِ الآيَةِ؟ فَمَا دَرَى عَبْدُ اللهِ مَا يَقُولُ، فَقَالَ: إِنَّا لَوْ رَخَّصْنَا لَهُمْ فِي هَذَا؛ لَأَوْشَكَ إِذَا بَرَدَ عَلَى أَحَدِهِمُ المَاءُ؛ أَنْ يَدَعَهُ وَيَتَيَمَّمَ، فَقُلْتُ لِشَقِيقٍ: فَإِنَّمَا كَرِهَ عَبْدُ اللهِ لِهَذَا؟ فَقَالَ: نَعَم.

---

(١) وهو في «اليونينيَّة».

قَوْلُهُ: (عَنِ[(١)] الأَعْمَشِ): تقدَّم أعلاه أنَّه سُلَيْمَانُ بْنُ مِهْرَانَ.

قَوْلُهُ: (إِذَا أَجْنَبَ): تقدَّم أنَّ هذه هي اللُّغة الفصيحة، وأن فيه لغةً أخرى، وهي جُنِب؛ بضمِّ الجيم، وكسر النُّون[ح٣٤٠].

قوله: (كَانَ يَكْفِيكَ): هو بفتح أوَّله، ثلاثيٌّ، وقد تقدَّم، وهو ظاهر جدًّا[ح٣٤٤].

قَوْلُهُ: (فَمَا دَرَى): هو معتلُّ الآخر، درى يدرِي، أي: علِم.

قَوْلُهُ: (لَأَوْشَكَ) أي: لأسرع، يُقَال: أَوشَك أنْ يقع في كذا؛ بفتح الهمزة والشِّين؛ ومعناه عند الخليل: أسرع أن يكون كذا وقَرُبَ[(٢)]، وقال أبو عليٍّ: جعلوا له الفعل، كأنَّهم قالوا: يوشك الفعل، وقال[(٣)] أبو عليٍّ: مثل (عسى) الفعل، قال: ولا يقال: (يُوشَك) في المستقبل، ولا (أَوشَك) في الماضي، وأنكر الأصمعيُّ (أَوْشَكَ) أيضًا، إنَّمَا يأتي عنده مستقبلًا[(٤)]، والوُشك: السُّرعة[(٥)]، وفي «الصِّحاح»: (والعامَّة تقول: يوشَك؛ بفتح الشِّين، وهي لغة رديئة).

قَوْلُهُ: (إِذَا بَرَدَ): بفتح الرَّاء وتُضَمُّ؛ لغتان.

٨- بابٌ التَّيَمُّمُ ضَرْبَةٌ

قَوْلُهُ: (بَابٌ: التَّيَمُّمُ ضَرْبَةٌ): إن نوَّنتَ (بابًا) مرفوعًا؛ فـ(ضربةٌ) مثله، وإن أضفتَ؛ فـ(ضربة) بالنَّصب حالًا.

٣٤٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللهِ وَأَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَجْنَبَ، فَلَمْ يَجِدِ المَاءَ شَهْرًا، أَمَا كَانَ يَتَيَمَّمُ وَيُصَلِّي؟ فَكَيْفَ تَصْنَعُونَ بِهَذِهِ الآيَةِ فِي سُورَةِ المَائِدَةِ: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [المائدة: ٦]؟ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: لَوْ رُخِّصَ لَهُمْ فِي هَذَا؛ لَأَوْشَكُوا إِذَا بَرَدَ عَلَيْهِمُ المَاءُ؛ أَنْ يَتَيَمَّمُوا الصَّعِيدَ، قُلْتُ: وَإِنَّمَا كَرِهْتُمْ هَذَا لِذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَّارٍ لِعُمَرَ ابْنِ الخَطَّابِ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ فَأَجْنَبْتُ، فَلَمْ أَجِدِ المَاءَ، فَتَمَرَّغْتُ فِي الصَّعِيدِ كَمَا تَمَرَّغُ الدَّابَّةُ، فَذَكَرْتُ

(١) كذا في النسخ و(ق)، وهي رواية أبي ذرٍّ وأبي الوقت، ورواية «اليونينيَّة» وهامش (ق) مصحَّحًا عليها: (حدَّثنا).

(٢) انظر «العين» (٥/٣٩٠).

(٣) في (ج): (قال).

(٤) انظر «شرح ابن عقيل» (١/٣٣٨).

(٥) انظر «مشارق الأنوار» (٢/٦٣٧)، «مطالع الأنوار» (٦/٢٤٧).

ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَصْنَعَ هَكَذَا»، فَضَرَبَ بِكَفِّهِ ضَرْبَةً عَلَى الأَرْضِ ثُمَّ نَفَضَهَا، ثُمَّ مَسَحَ بِهَا ظَهْرَ كَفِّهِ بِشِمَالِهِ، أَوْ ظَهْرَ شِمَالِهِ بِكَفِّهِ، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: أَفَلَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ بِقَوْلِ عَمَّارٍ؟

وَزَادَ يَعْلَى، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ قال: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللهِ وَأَبِي مُوسَى، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَّارٍ لِعُمَرَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَنِي أَنَا وَأَنْتَ فَأَجْنَبْتُ، فَتَمَعَّكْتُ بِالصَّعِيدِ، فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرْنَاهُ فَقَالَ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ هَكَذَا»، وَمَسَحَ وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ وَاحِدَةً؟

قَوْلُهُ: (**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ**): كذا في أصلنا، وعلى (سلَام) نسخة وعلامة راويها(1)، وقد تقدَّم أنَّ (سلَامًا) بتخفيف اللَّام على الأصحِّ، وتقدَّم بعضُ ترجمة محمَّدٍ ابنِه[ح٢٠]، وقد ذَكَرَ هذا الحديثَ المِزِّيُّ في «أطرافه» في مسند عمَّار، وعنه أبو موسى، فقال: (في «الطَّهارة» عن عُمر(2) بن حفص بن غياث [عن أبيه]، وعن محمَّد عن أبي معاوية)[تحفة٧/٤٧٨]؛ فلم ينسبْه.

قَوْلُهُ: (**أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ**): تقدَّم أنَّه الضَّرير، محمَّد بن خَازم؛ بالخاء المعجمة، وتقدَّم شيءٌ من ترجمته، وأنَّه حافظٌ، وأنَّه كان مرجئًا[ح١٠].

قَوْلُهُ: (**عَنِ الأَعْمَشِ**): تقدَّم أعلاه أنَّه سُلَيْمَان بْنُ مِهْرَانَ، أبو محمَّد الكاهليُّ، وتقدَّم قبل ذلك بكثيرٍ ترجمتُه[ح٣٢].

قَوْلُهُ: (**لَأَوْشَكُوا**): تقدَّم الكلام عليه أعلاه[ح٣٤٦].

قَوْلُهُ: (**إِذَا بَرَدَ**): تقدَّم أنَّ فيه لغتين؛ فتح الرَّاء وضمَّها[ح٣٤٦].

قَوْلُهُ: (**فَأَجْنَبْتُ**): تقدَّم أنَّ هذه هي اللُّغة الفصيحة، وأن فيه لغةً أخرى: جُنِب؛ بضمِّ الجيم وكسر النُّون[ح٣٤٠].

قَوْلُهُ: (**كَمَا تَمَرَّغُ**): هو بفتح أوَّله وثانيه وثَالِثه مع التَّشديد، وهو محذوف إحدى التَّاءين، وهو فعل مضارع مرفوع، ومعناه معروف.

قَوْلُهُ: (**زَادَ(3) يَعْلَى عَنِ الأَعْمَشِ**): أمَّا (الأعمش)؛ فقد تقدَّم أعلاه أنَّه سُلَيْمَان بن مِهْرَانَ، وأمَّا

---

(1) (ابن سلام): ساقطٌ في رواية الأَصيليِّ.

(2) في (ج): (عمرو)، وهو تحريفٌ.

(3) كذا في النسخ، وهي رواية أبي ذرٍّ وأبي الوقت، ورواية «اليونينيَّة» و(ق) بعد الإصلاح: (وزاد)؛ بزيادة الواو.

(يعلى)؛ فهو ابن عُبَيد الطَّنافسيُّ[١]، أخو محمَّدٍ وعُمرَ، عن يحيى بن سعيد والأعمش، وعنه: ابنُ نمير والصَّاغانيُّ، ثقةٌ عابدٌ، وقال ابن معين: (ثقة إلَّا في سفيان الثَّوريِّ)[٢]، مات في شوَّال سنة (٢٠٩هـ)، أخرج له الجماعة، وله ترجمة في «الميزان»[٣]، وزيادة يعلى بن عبيد لم أرَها في شيءٍ من الكتب السِّتَّة إلَّا ما هنا، وقال شيخنا: (وصله الإِسْمَاعِيليُّ عنِ ابن زيدان، عن أحمد بن حازم، عن يعلى به) انتهى[٤].

قَولُهُ: (عَنْ شَقِيقٍ): تقدَّم أعلاه أنَّه أبو وائل شقيق بن سَلَمة[٥].

٩- بابٌ

٣٤٨- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ: أَخْبَرَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ الخُزَاعِيُّ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا مُعْتَزِلًا لَمْ يُصَلِّ فِي القَوْمِ فَقَالَ: «يَا فُلَانُ؛ مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ فِي القَوْمِ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ أَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ وَلَا مَاءَ، قَالَ: «عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ».

قَولُهُ: (حَدَّثَنَا عَبْدَانُ): تقدَّم مرارًا[٦] أنَّه عَبْد الله بن عثمان بن جَبَلة بن أبي رَوَّاد، ولقبُه عبدانُ، ولماذا لُقِّب، أوَّلَ هذا التَّعليق[ح٦].

قَولُهُ: (أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ): تقدَّم أنَّه ابن المبارك، الزَّاهدُ العالمُ المشهورُ، شيخُ خراسان.

قَولُهُ: (أَخْبَرَنَا عَوْفٌ): تقدَّم أنَّه عوف الأعرابيُّ، وتقدَّم أنَّه إنَّما قيل له[٧]: الأعرابيُّ؛ لدخوله درب الأعراب، قاله ابن دقيق العيد أبو الفتح، وتقدَّم بعض ترجمته[٨][ح٤٧]، قال النَّسائيُّ: (ثقةٌ ثَبْتٌ)[تهذيب الكمال٢٢/٤٤٠].

قَولُهُ: (عَنْ أَبِي رَجَاءٍ): تقدَّم أنَّه العطارديُّ، وأنَّ اسمه عِمران بن مِلْحان، أو ابن تَيْم، أو ابن عَبْد الله، تقدَّم بعض ترجمته[ح٣٤٤].

قَولُهُ: (رَأَى رَجُلًا مُعْتَزِلًا): تقدَّم أنَّ هذا الرَّجل لا أعرفه.

---

(١) زيد في (ب): (وهو).

(٢) انظر «تاريخ ابن معين» رواية الدارميِّ (ص٦٣).

(٣) «ميزان الاعتدال» (٤/٤٥٨)، وصحَّح عليه، وانظر «تهذيب الكمال» (٣٢/٣٨٩).

(٤) (عن يعلى به انتهى): سقطت من (ب) و(ج)، «التوضيح» (٥/٢١٤)، وانظر «تغليق التعليق» (٢/١٩١-١٩٢).

(٥) زيد في (ب): (عن يعلى انتهى).

(٦) في (ج): (أعلاه).

(٧) (له): سقط من (أ).

(٨) (وتقدم بعض ترجمته): جاءت في (ب) بعد قوله: (ثقة ثبت).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

صَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ

٨- كِتَابُ الصَّلَاةِ

١- بابٌ كَيْفَ فُرِضَتِ الصَّلَاةُ فِي الإِسْرَاءِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: حَدَّثَنِي أَبُو سُفْيَانَ فِي حَدِيثِ هِرَقْلَ فَقَالَ: يَأْمُرُنَا -يَعْنِي: النَّبِيَّ ﷺ- بِالصَّلَاةِ وَالصِّدْقِ وَالعَفَافِ.

(كِتَابُ الصَّلَاةِ)

(بَابُ كَيْفَ فُرِضَتِ الصَّلَاة فِي الإِسْرَاءِ...) إلى (باب الصَّلَاةِ فِي القَمِيصِ...) إلى آخره.

سؤال: إنْ قيلَ: أيُّ اللَّيلتين أفضلُ؛ ليلةُ القدر أَمْ ليلةُ الإسراء؟

وجوابه: أنَّ ليلةَ الإسراء في حقِّ نبيِّنا ﷺ أفضلُ من ليلة القدر، وليلةَ القدر بالنِّسبة إلى الأمَّة أفضلُ من ليلة الإسراء، هذا جواب العلَّامة أبي العبَّاس ابن تيمية[١]، والله أعلم.

فائدة: اختلف العلماء في المعراج والإسراء؛ هل كانا في ليلة واحدة أم لا؟ وأيُّهما كان قبل الآخر؟ وهل كان ذلك كلُّه في اليقظة أو في المنام؟ أو بعضه في اليقظة وبعضه في المنام؟ أو أنَّه أُسْرِي به ولا يقال: يقظة ولا منامًا؟ حكى هذا ابن قيِّم الجوزيَّة في «الهدي»[٢]، وهل كان المعراج مرَّةً أو مرَّاتٍ، وقد أنكر هذا الأخير ابن القيِّم في «الهدي»[٣]، وقال مُغُلْطاي في «سيرته الصُّغرى»: (إنَّ الإسراء كان في اليقظة بجسده، وإنَّه مرَّات، وإنَّه رأى ربَّه بعين رأسه)[الإشارة١٣٩] انتهى[٤].

وحاصلُ الأقوال في الإسراء خمسةٌ: يقظةٌ، منامٌ، مرَّةً يقظةٌ ومرَّةً منامٌ، الرَّابع: الإسراء[٥] بجسده

---

(١) انظر «الفتاوى الكبرى» (٢/٤٧٧).

(٢) انظر «زاد المعاد» (١/٩٧).

(٣) انظر «زاد المعاد» (٣/٣٨).

(٤) قال الشارح في «العقد الغالي» (ق١٩): (وقريش لم تنكرِ المسرى، ولكن أنكرت ذهابه إلى بيت المقدس ورجوعه في ليلة واحدة).

(٥) في (ج): (للإسراء).

إلى بيت المقدس في اليقظة، وبروحه إلى فوق سبع سماوات، والخامس: الذي حكاه ابن القيِّم[١].

تنبيهٌ: ينبغي أنْ يُعلَم الفرقُ بين قوله: كان الإسراء منامًا، وبين القول: أُسرِيَ بروحه دون جسده، قال ابن القيِّم: (وبينهما فرقٌ عظيم...) إلى أنْ قال: (لكن[٢] لمَّا كان النَّبيُّ ﷺ في مقام خرق/ العادات حتَّى يُشقَّ بطنه وهو حيٌّ لا يتألَّم بذلك؛ عُرِجَ بذات روحه المقدَّسة حقيقةً من غير إماتة، ومَن سِواه لا تنال ذاتُ روحه الصعودَ إلى السَّماء إلا بعد الموت والمفارقة، فالأنبياء إنَّما استقرَّت[٣] أرواحهم هناك بعد مفارقة الأبدان، وروح رسول الله ﷺ صعِدت إلى هناك في حال الحياة، ثمَّ عادت، وبعد وفاته استقرَّت في الرَّفيق الأعلى مع أرواح الأنبياء، ومع هذا؛ فلها[٤] إشراق[٥] على البدن وإشراف وتعلُّق به؛ بحيث[٦] يردُّ السَّلام على من سلَّم عليه، وبهذا التَّعلُّق رأى موسى قائمًا يصلِّي في قبره... كما أنَّه ﷺ في أعلى مكان في الرَّفيق الأعلى مستقرًّا وبَدَنُه في ضريحه غيرُ مفقود، وإذا سلَّم عليه المُسَلِّم؛ ردَّ الله عليه روحه حتَّى يَرُدَّ السَّلام)، ثمَّ مثَّل ذلك بالشمس في علوِّ محلِّها وتعلُّقها، وتأثيرها في الأرض، وحياة النَّبات والحيوان بها، وشأن الرُّوح فوق هذا، ثمَّ مثَّل بالنَّار تكون في محلِّها وحرارتها تؤثِّر في الجسم البعيد عنها، مع أنَّ الارتباط بين الرُّوح والبدن أقوى وأكمل وأتمُّ، [الهدي ٣/٣٧] انتهى. [١/٧٢ب]

واختلفوا في تاريخ الإسراء كما سيأتي قريبًا، وقد ذكر السُّهيليُّ خلاف السَّلف في الإسراء؛ هل كان يقظةً أو منامًا؟ وحكى القولين وما يُحتَجُّ به لكلِّ قولٍ منهما، ثمَّ قال: (وذهبت طائفة ثالثة -منهم: شيخنا أبو بكر ابن العربيِّ[٧]- إلى تصديق المقالتين، وتصحيح المذهبين، وأنَّ الإسراء كان مرَّتين؛ إحداهما: في نومه؛ توطئةً وتيسيرًا عليه كما كان بدء نبُوَّته الرُّؤيا الصَّالحة؛ ليسهل عليه أمر النُّبوَّة، فإنَّه عظيمٌ تضعُف[٨] عنه القوى البشريَّة، وكذلك الإسراء سهَّله الله عليه بالرُّؤيا؛ لأنَّ

---

(١) أي: (أنَّه أُسْرِي به ولا يقال: يقظة ولا منامًا).

(٢) (لكن): ليس في (ج).

(٣) في (ج): (استوت).

(٤) في (ج): (فلهذا).

(٥) في (ج): (إشراف)، وكذا في مصدره، ثمَّ: (وإشراق).

(٦) في (ب): (حيث).

(٧) انظر «أحكام القرآن» (٣/١٧٨).

(٨) في (ج): (يضعف).

هَولَه عظيمٌ، فجاء في اليقظة على توطئة وتقدمة؛ رفقًا من الله بعبده وتسهيلًا عليه، ورجَّحَ هذا القول أيضًا؛ للجمع بين الأحاديث الواردة في ذلك، فإنَّ في ألفاظها اختلافًا، وتعدُّد الواقعة أقرب؛ لوقوع جميعها).[الرَّوض ٢/١٤٩] انتهى.

وقد قال ابن القيِّم: (إنَّه مرَّةً، وإنَّه أصحُّ الأقوال)[الهدي ١/٩٧]، وفي مكان آخرَ من «الهدي» قال: (إنَّه الصَّواب الذي عليه أئمَّة النَّقل)[الهدي ٣/٣٨]، انتهى، وحكى السُّهيليُّ قولًا رابعًا: (أنَّه كان بجسده إلى بيت المقدس في اليقظة، ثمَّ أُسرِي بروحه عليه الصلاة والسلام إلى فوق سبع سماوات؛ ولذلك شنَّع الكفَّار قوله: «أتيت بيت المقدس في ليلتي هذه»(١)، ولم يُشنِّعوا قوله فيما سوى ذلك)[الرَّوض ٢/١٥٠].

وقد تكلَّم العلماء في رؤية النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم لربِّه ليلة الإسراء؛ ففي «الصَّحيح» عن مسروق عن عائشة: أنَّها أنكرت ذلك[ح٣٢٣٤]، وجاء مثل قول عائشة عن أبي هريرة وجماعة، وهو المشهور عنِ ابن مسعود(٢)، وإليه ذهب جماعة من المحدِّثين والمتكلِّمين، وروي عنِ ابن عبَّاس: أنَّه رآه، ومثله عن أبي ذرٍّ، وكعب(٣)، والحسن وكان يحلِفُ على ذلك(٤)، وحُكي مثلُه عنِ ابن مسعود(٥)، وأبي هريرة(٦)، وأحمد ابن حنبل، وسيأتي الكلام في نقل ذلك عن أحمد ابن حنبل من عند ابن القيِّم، وحُكي عنِ الأشعريِّ وأصحابه(٧).

وأمَّا ابنُ قيِّم الجوزيَّة؛ فإنَّه قال: (وهي مسألةُ خلافٍ بين السَّلف والخلف، وإن كان جمهور الصَّحابة -بل كلُّهم- مع عائشة، كما حكاه عثمان بن سعيد الدَّارميُّ إجماعًا للصحابة)[الهدي ٣/٧٩] انتهى،

---

(١) أخرجه أحمد (٢٨١٩)، والنَّسائيُّ في «السنن الكبرى» (١١٢٢١)، والطَّبرانيُّ في معجمَيه «الكبير» (١٢/١٣٠)، و«الأوسط» (٢٤٦٨)، عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم بلفظ: (أسري بي الليلة).

(٢) لم يُروَ عن أبي هريرة وابن مسعود إنكار الرؤية، وإنَّما روي عنهما أنَّهما فسَّرا قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾ [النَّجم: ١٣] أنَّه رأى جبريل، أخرج قول أبي هريرة مسلم (١٧٥) (٢٨٣)، وأخرج قول ابن مسعود البخاريُّ (٣٢٣٢)، ومسلم (١٧٤) (٢٨١).

(٣) سيأتي تخريج أحاديث ابن عبَّاس وأبي ذرٍّ وكعب عند ذكر المؤلِّف لها قريبًا.

(٤) أخرجه عبد الرزَّاق الصنعانيُّ في «تفسيره» (٣/٢٥٣).

(٥) حكاه عنه بعض المفسِّرين وشرَّاح الحديث وأهل السِّير، انظر «المنهاج شرح مسلم» (٣/٧)، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبيِّ (٨/٤٨٤)، «الشفا» (ص٢٤٨).

(٦) أخرجه عبد الله بن أحمد ابن حنبل في «السنة» (٢١٨)، وحكاه عنه القرطبيُّ في «تفسيره» (٨/٤٨٤)، والقاضي عياض في «الشفا» (ص٢٤٨).

(٧) انظر «مجرَّد مقالات الأشعريِّ» (ص٨١).

وفي هذا الإجماع نظرٌ، وفي «التِّرمذيِّ»: (قال كعب: إنَّ الله قَسَمَ رؤيتَه وكلامَه بين محمَّد وموسى، فكلَّم موسى مرَّتين، ورآه محمَّد مرَّتين)[ت٣٢٧٨]، وهذا في «المستدرك»[٥٧٦/٢] أيضًا، وفي «مسلم»: عن أبي ذرٍّ: (هل رأيت ربَّك؟ قال: «رأيت نورًا»)[م(١٧٨) (٢٩٢)]، وفي آخرَ عند مسلم: «نورٌ، أنَّى أراه؟»، من حديث أبي ذرٍّ[م(١٧٨) (٢٩١)]، [وقد قال أحمد في حديث أبي ذرٍّ هذا: (ما زلتُ له منكرًا)](١)، وقال ابن خزيمة: (في القلب من صحَّة إسناده شيءٌ)[التوحيد٣٠٨]، مع أنَّ في رواية أحمد في حديث أبي ذرٍّ: «رأيته(٢) نورًا»(٣)، ورجال إسنادها رجال «الصَّحيح»(٤)، وفي «الطَّبرانيِّ الصَّغير» و«الأوسط» من حديث مجالد عنِ الشَّعبيِّ عنِ ابن عبَّاس أنَّه كان يقول: (إنَّ محمَّدًا رأى ربَّه مرَّتين؛ مرَّة ببصره، ومرَّةً بفؤاده)، قال الطَّبرانيُّ: (لم يروه عن مجالد إلَّا ابنُه إسماعيل)[طس٥٧٥٧]، وفيهما أيضًا عنه موقوفًا: (نظر محمَّد إلى ربِّه)، [وقال عكرمة: (فقلت لابن عبَّاس: نظر محمَّد إلى ربِّه؟](٥) قال: نعم...) الحديث، قال الطَّبرانيُّ: (لم يروه عن ميمون إلا موسى، تفرَّد به حفص)[طس٩٣٩٢].

وفي «تفسير النَّقَّاش»: (عن ابن عبَّاس: أنَّه سُئل: هل رأى محمَّد ربَّه؟ فقال: رآه، رآه، رآه، حتَّى انقطع صوتُه)(٦)، وفي «تفسير عبد الرَّزاق»: عن معمر عنِ الزُّهريِّ وذكر إنكارَ عائشةَ أنَّه رآه، فقال الزُّهريُّ: (ليست عائشة ﵂ عندنا أعلم من ابن عبَّاس)(٧)، وفي «تفسير ابن سلَّام»: (عن عروة: أنَّه كان إذا ذكر إنكار عائشة؛ يشتدُّ ذلك عليه)، وقول أبي هريرة في ذلك كقول ابن عبَّاس: أنَّه رآه(٨)،

---

(١) ما بين معقوفين ليس في (ب)، وأخرج قولَ الإمام أحمد أبو عوانة في «مسنده» (٣٨٤).

(٢) في (ب): (رأيت).

(٣) في (ج): (أنه نور)، «مسند الإمام أحمد» (٢١٣١٣).

(٤) انظر «المغني عن حمل الأسفار» (١١٤٩/٢).

(٥) ما بين معقوفين سقط من (ب).

(٦) كذا عند المؤلِّف نسب الحديث إلى ابن عبَّاس ﵄، وكذا نسبه له ابن سيِّد النَّاس في «عيون الأثر» (٢٥٠/١) حكايةً عن النقَّاش أيضًا، وقد حكى قول النقَّاش القرطبيُّ في «تفسيره» (٤٨٤/٨)، إلَّا أنه نسبه إلى الإمام أحمد، وقال في آخره: (حتى انقطع نفسه؛ يعني: نفس أحمد)، ومثله في «عمدة القاري» (٢٩٣/١٢)، «الرَّوض الأنف» (١٥٦/٢) «الشِّفا» (ص٢٤٨).

(٧) «تفسير عبد الرزاق الصنعانيِّ» (٢٥٢/٣)، إلَّا أنَّه نقله عن معمر لا عن الزهري، ولفظه: (فذكرت هذا الحديث لمعمر فقال: ما عائشة عندنا بأعلمَ من ابن عباس)، وكذا عزاه لمعمرٍ النَّوويُّ في «المنهاج شرح مسلم» (٩/٣).

(٨) أخرجه عبد الله بن أحمد ابن حنبل في «السنة» (٢١٨)، وحكاه القرطبيُّ في «تفسيره» (٤٨٤/٨)، والقاضي عياض في «الشِّفا» (ص٢٤٨).

وتقدَّم النَّقل عنه إنكارها، وقد وَقَفَ بعضُ المشايخ في ذلك، فقال: ليس عليه دليل(١) واضح، ولكنَّه جائز، ورؤيتُه تعالى في الدُّنيا جائزةٌ، وسؤالُ موسى عليه السلام إيَّاها دليلٌ على جوازها(٢)، وحكى الشيخُ محيي الدِّين النَّوويُّ ترجيحَ القول بأنَّه رآه عن أكثر العلماء، انتهى(٣)، وقال السُّهيليُّ: (والمُتحصِّل من هذه الأقوال: أنَّه رآه لا على أكمل ما تكون الرُّؤية على نحو ما يراه في حظيرة القدس عند الكرامة العظمى والنَّعيم الأكبر، ولكن دون ذلك، وإلى هذا يومئ قوله عليه الصلاة والسلام: «رأيت نورًا»)[الروض ٢/١٥٦]، وأجاب الجماعة عنِ الآية، وهي قوله تعالى: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]: بأنَّ الإدراكَ الإحاطةُ، والله لا يُحَاط به.

تنبيه سبقتِ الإشارة إليه[ح٢]: لمَّا ذكر ابنُ القيِّم في «الهدي» رؤية النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم في الجزء الثَّالث تجزئة ستَّة؛ قال: (وقد صحَّ عنه أنَّه قال: «رأيت ربِّي تبارك وتعالى»(٤)، ولكن لم يكن هذا في الإسراء، ولكن كان بالمدينة لمَّا احتبس عنهم في صلاة الصُّبح، ثمَّ أخبرهم عن رؤية ربِّه تبارك وتعالى تلك اللَّيلةَ في منامه، وعلى هذا بنى الإمامُ أحمد، وقال: نعم؛ رآه، فإنَّ رؤيا الأنبياء حقٌّ ولا بُدَّ، ولكن لم يقل أحمد: إنَّه رآه بعيني رأسه، ومن حكى عنه ذلك؛ فقد وَهم عليه، ولكن مرَّة قال: رآه، ومرَّةً قال: رآه بفؤاده، فحُكِيت عنه روايتان، وحُكِيت عنه الثَّالثة من تصرُّف بعض أصحابه: أنَّه رآه بعيني رأسه، وهذه نصوصه موجودة(٥) ليس(٦) فيها ذلك)[هُدى ٣/٣٤] انتهى.

وفرض الصَّلوات(٧) الخمس كان ليلة المعراج، فعنِ الواقديِّ: (كان ليلة السبت لسبعَ عشرةَ خلت من رمضان قبل الهجرة بثمانيةَ عشرَ شهرًا، من مكَّة إلى السَّماء)(٨)، ومن يرى المعراج من بيت المقدس، وأنَّه هو والإسراء في تاريخ واحد؛ فالإسراء كان(٩) ليلة سبعَ عشرةَ من ربيع الأوَّل قبل

---

(١) (دليل): ليس في (ج).

(٢) نقله القاضي عياض عن بعض مشايخه في «إكمال المُعْلِم» (١/٥٢٧).

(٣) انظر «المنهاج شرح مسلم» (٣/٩).

(٤) «مسند الإمام أحمد» (٢٨٥، ٢٩٠، ٢٥٨٠، ٢٦٣٤).

(٥) في (ج): (مأخوذة).

(٦) في (ب): (وليس).

(٧) في (ج): (الصَّلاة).

(٨) أخرج قول الواقديِّ ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/١٨١).

(٩) زيد في (ج): (في).

الهجرة بسنة وبعد المبعث بتسعٍ أو اثني عشرَ، على حسب اختلافهم في ذلك، وهذا هو المشهور، وقيل: إنَّ الإسراء وفرض الصَّلاة بعد المبعث بخمس سنين، وأبعدُ منه: أنَّه أُسرِي به من مكَّة، وعُرِج به إلى السَّماء بعد مبعثه بثمانيةَ عشرَ شهرًا، قال ابن عبد البَرِّ: (ولا أعلم أحدًا من أهل السِّير قال ذلك، ولا أسند قوله إلى أحد ممَّن يُضَاف إليه هذا العلم)[التمهيد٨/٤٨](١)، وفي صبيحة ليلة المعراج كان نزول جبريل وإمامته به عَلَيهِالصَّلاةُوَالسَّلَامُ، انتهى، ونقل القاضي: (أنَّ أقلَّ ما قيل(٢) في الإسراء: إنَّه بعد المبعث بخمسةَ عشرَ شهرًا)[إكمال١/٤٩٧].

تنبيهٌ: رواية شَريك: (وذلك(٣) قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيهِ)[ح٣٥٧٠، ٧٥١٧]، سيأتي الكلام عليها في (كتاب التَّوحيد)[ح٧٥١٧] حيث ذكرها البخاريُّ وتَوهِيَتِها مع ألفاظٍ غيرِها.

[وحصل في ليلة الإسراء: أنَّها ليلة السبت لسبعَ عشرةَ خلت من رمضان](٤).

وحصل في شهر الإسراء خمسة أقوال: ربيع الأوَّل، ربيع الآخر، رجب، رمضان، وعن(٥) الماورديِّ: (أنَّه في شوَّال)[الحاوي الكبير٢/٥]، وقد جزم النَّوويُّ في «الرَّوضة»: (بأنَّه كان في رجب)[الروضة١٠/٢٠٦]، وقال في «الفتاوى»: (إنَّه كان في ربيع الأوَّل)[فتاوى النووي٣٦]، وجزم في «شرح مسلم»[٢/٣٨٤]: (بأنَّه كان في ربيع الآخر)، تبعًا للقاضي[إكمال١/٤٩٧].

وتحصَّل في السَّنَة أقوالٌ أيضًا -غالبها ذكرته فيما تقدَّم قبل هذا- وهي(٦) أنَّه كان بعد المبعث بسنة ونصفٍ، وقيل: بخمسٍ، وهو الأشبه عند القاضي عياض في «الشفا»(٧)، وقيل: قبل الهجرة بعام، وقيل: بعد المبعث بخمسة عشر شهرًا، ونقل شيخنا المؤلِّف عنِ السُّديِّ: (قبل الهجرة بستَّة أشهر)[التوضيح١٩/٦١]، وقال ابن الجوزيِّ: (كان قبل الهجرة بثمانية أشهر)[التبصرة٢/٣٦]، وقال ابن عبد البرِّ

---

(١) هنا انتهى كلام ابن عبد البرِّ، والفقرة كلُّها من كلام ابن سيد الناس في «عيون الأثر» (١/٢٥١)، فلعلَّ المؤلِّف توهَّم أن ما بعده من كلام ابن عبد البرِّ.

(٢) في (ج): (فيه).

(٣) قوله: (وذلك): ليس في رواية شَريك، ولعلَّها زيادة من الشرَّاح، وقد ذُكِرت في «إكمال المُعْلِم» (١/٤٧٩)، «المنهاج شرح مسلم» (٢/٣٨٣)، «فتح الباري» (٧/٢٣٧).

(٤) ما بين معقوفين ليس في (ج).

(٥) في (ج): (وعند).

(٦) في (ج): (ومن).

(٧) انظر «الشِّفا» (ص٢٤٤).

وغيره: (إنَّ بين الهجرة والإسراء سنةً وشهرين)[الاستيعاب٣٣]، [وقال العراقيُّ شيخنا: (إنَّه سنة اثنتي عشرة إلا ثلاثة(١) شهور)، هذا مقتضى كلامه(٢)، وهو نحو القول الذي قبله، أو هو هو، وقدَّم مُغُلْطاي من الأقوال: (أنَّه كان ليلة السبت لسبعَ عشرةَ ليلةً خلت من رمضان قبل الهجرة بثمانيةَ عشرَ شهرًا)](٣)، فهذه سبعة أقوال(٤).

ثمَّ اعلم أنَّ أفضل/ عباداتِ البدن بعد الشَّهادتين الصَّلاةُ؛ لقوله ﷺ: «واعلموا أنَّ خير أعمالكم الصَّلاة»، رواه ابن ماجه من حديث ثوبان بإسناد جيِّد، لكن من رواية سالم بن أبي الجعد عنه[ق٢٧٧]، وقد قال أحمد: (لم يَسمَع منه)[الجرح والتعديل٤/١٨١]، وذكره في «الموطَّأ» مرسلًا مُعضَلًا، قال: (بلغني أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال...) فذكره[الموطأ١/٣٤]، ورواه ابنُ ماجه أيضًا من رواية عبدِ الله بن عَمرو مرفوعًا[ق٢٧٨]، وحديثُ ثوبانَ أصلحُ منه(٥)، وقال ابن حِبَّان في «صحيحه»: (خبرُ سالم بن أبي الجعد عن ثوبان منقطعٌ)(٦)، ثمَّ أخرجه من حديث حسَّان بن عطيَّة: أنَّ أبا كبشة السَّلوليَّ حدَّثه: أنَّه سمع ثوبان...؛ فذكر نحوه[حب١٠٣٧]، ولأنَّ الصَّلاة تلو(٧) الإيمان الذي هو أفضل القُرَب وأشبه به؛ لاشتمالها على نطق باللِّسان، وعمل بالجَنَان، واعتقاد بالقلب كما هي فيه؛ ولذلك سمَّاها الله تعالى إيمانًا فقال: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣]، أي: صلاتكم إلى بيت المقدس؛ كما ثبت مُبيَّنًا في «صحيح ابن حِبَّان» من حديث ابن عبَّاس(٨)، ولأنَّها تجمع من القُرَب ما تفرَّق في غيرها؛ من ذكر الله تعالى ورسوله، والإمساك عنِ الأكل والكلام، والإتيان بالقراءة، والتَّسبيح، والاستقبال، والطَّهارة، والسِّتارة... إلى غير [١/٧٣أ]

(١) في (أ) و(ب): (ثلاث)، ولعلَّ المثبت هو الصواب.

(٢) انظر «ألفيَّة السيرة النَّبويَّة» (ص٦٥).

(٣) ما بين معقوفين ليس في (ج)، ويُنظر: «الإشارة إلى سيرة المصطفى» (ص١٣٥).

(٤) هذا بناء على ترك قول العراقي، وهو مستدرك في هامش (أ)، وعليه فتكون الأقوال ثمانية.

(٥) وذلك لأنَّ في حديث ابن عمرو رضي الله عنهما ليث بن أبي سُلَيم؛ وهو كما قال أبو حاتم وأبو زرعة الرَّازيَّان: (مضطرب الحديث)، انظر «الجرح والتعديل» (٧/١٧٩)، لكن قال السيوطيُّ في «تنوير الحوالك» (١/١٠٨): (قال ابن عبد البَرِّ: هذا الحديثُ يتَّصل مسندًا من حديث ثوبانَ وعبدِ الله بن عَمرو من طُرُقٍ صِحَاح). انتهى. وهو في «التمهيد» (٢٤/١٣٨) دون قوله: (من طُرُقٍ صِحَاح).

(٦) «صحيح ابن حِبَّان» عقيب الحديث (١٠٣٧)، ولذلك لم يخرِّجه.

(٧) في (ج): (تكون).

(٨) انظر «صحيح ابن حبان» (١٧١٧).

ذلك ممَّا لا يخفى أنَّه من القُرَب، مع اختصاصها بمقاصد تشتمل عليها؛ كالرُّكوع والسُّجود.

وقولي: (البَدَن) احترازٌ من عبادة القلب؛ وهي الإيمان، فإنَّه أفضل العبادات، ولا يقال في العُرْف: إنَّه من عمل البدن، قال الفقيه العلَّامة ابنُ الرِّفعة في قول صاحب «التَّنبيه»: (أفضل عبادات البدن): (وقد ادَّعى بعضهم أنَّه احتَرَزَ [بذلك] عنِ العبادات الماليَّة، فإنَّها أفضل من الصَّلاة؛ لتعدِّي نفعها)، قال: (فإنْ صحَّ هذا؛ فمنه يؤخذ أنَّ العبادة المشتملة على المال والبدن أفضل من المتمحِّضة؛ وهي الحجُّ؛ لجمعها بين الأمرين، وبه صرَّح القاضي الحسين[١] في أوَّل «الحجِّ»، ولأنَّا دُعينا[٢] إليه في أصلاب آبائنا، فكان كالإيمان الذي جعل[٣] فيه كذلك)، قال: (وهذه العلَّة تقتضي أنَّ الجهاد لا يلحق الحجَّ في هذا المعنى، والأُولى تقتضي أنَّه كهو؛ لأنَّه يشتمل على عمل بدن ومال، وحينئذٍ يكون أفضل من الصَّلاة، بل أقول: إنَّ الخبر يدلُّ على أنَّه مُقدَّم[٤] عليه؛ حيث سُئل عليه أفضل الصَّلاة والسَّلام عن أفضل الأعمال، فقدَّمه على الحجِّ[٥])[كفاية النَّبيه٣/٢٩٥] انتهى، وبه قال ابن أبي عَصرون[٦]، قال النَّوويُّ في «شرح المهذَّب»: (والمذهب الصَّحيح: أنَّ الصَّلاة أفضل من الصَّوم وسائرِ عبادات البدن) كما جزم به الشيخ[٧]؛ لأحاديث، فذكرها[٨]، وقال صاحب «المُسْتَظْهِرِيِّ» في (الصِّيام): (اختُلِف في الصَّوم والصَّلاة أيُّهما أفضل؛ فقال قوم: الصَّوم أفضل)[حلية العلماء٣/١٤٨]، انتهى، وهو[٩] ما جزم به الماورديُّ فيه؛ حيث قال: (الصَّوم أفضل أعمال القُرَب)[الحاوي الكبير٣/٣٣٤]، وقال آخرون: الصَّلاة أفضل، وقال آخرون: الصَّلاة بمكَّة أفضل، والصَّوم بالمدينة أفضل، والأوَّل أصحُّ، قال ابن الرفعة: (وادَّعى الماورديُّ في «الحجِّ» أنَّ الطواف أفضل من الصَّلاة)[كفاية النَّبيه٣/٢٩٦][١٠]، ورجَّحه ابن

---

(١) في (ج): (حسين).

(٢) في (ب): (رغبنا).

(٣) في مصدره: (فُعِل) ومراده قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا۟ بَلَىٰ شَهِدْنَآ﴾ [الأعراف: ١٧٢].

(٤) في (ب): (يقدم).

(٥) أخرجه البخاريُّ (٢٦) ومسلم (٨٣) (١٣٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٦) نقله عنه البكريُّ الدمياطيُّ في «إعانة الطالبين» (٢/٢٧٧).

(٧) لعلَّ مراده بالشيخ: الشيرازيُّ صاحبُ «المهذب»؛ حيث قال: (أفضل عبادات البدن الصلاة).

(٨) انظر «المجموع» (٩/٣٤٤).

(٩) (هو): ليس في (ج).

(١٠) انظر «الحاوي الكبير» (٥/١٧٤).

عبد السَّلام(١)، وللغزاليِّ في المسألة كلام(٢)، وكذا لابن عبد السَّلام، وبه يطول الكلام.

وقال(٣) النَّوويُّ في «شرح المهذَّب»: (واعلم أنَّه ليس المراد بقولهم: «الصَّلاة أفضل من الصَّوم»: أنَّ صلاة ركعتين أفضل من صيام أيَّام أو يوم، فإنَّ الصَّوم أفضل من ركعتين بلا شكٍّ، وإنَّما مَن لم يُمْكِنه الاستكثار من الصَّلاة والصَّوم، وأراد أنْ يستكثر من أحدهما ويكون غالبًا عليه منسوبًا إلى الإكثار منه، ويقتصر من الآخر على المتأكِّد منه؛ فهذا محلُّ الخلاف والتَّفضيل، والصَّحيح: تفضيل الصَّلاة)[المجموع٩/٣٤٥]، انتهى، وقال العبَّاديُّ في «الزيادات»: (الاشتغال بحفظ ما زاد على الفاتحة من القرآن أفضل من صلاة التَّطوُّع؛ لأنَّ حفظه فرض كفاية)، نقله [النَّوويُّ عنه في «شرح المهذَّب»، وأقرَّه عليه(٤)، وقول صاحب «التَّنبيه»: (وتطوُّعُها أفضل التَّطوُّع)[التنبيه٣٤]؛ لعموم الحديث المتقدِّم، قال](٥) النَّوويُّ في «شرح المهذَّب»: (**فإنْ قيل**: يَرِدُ عليه الاشتغال بالعلم، فإنَّه أفضل من تطوُّع الصَّلاة، كما نصَّ عليه الشَّافعيُّ وسائرُ الفقهاء، **فالجواب**: أنَّ هذا الإيراد غلط وغفلة من مُورِده؛ فإنَّ الاشتغال بالعلم فرض كفاية، وكلامنا هنا في صلاة التَّطوُّع، والله أعلم).

وقد أطلت الكلام في ذلك؛ لأنَّ الكلام يجرُّ بعضُه بعضًا، ولكنَّ فيه فوائدَ لا يُستغنى عنها، والله أعلم.

قَوْلُهُ: (**حَدَّثَنِي أَبُو سُفْيَانَ**): تقدَّم أنَّه صخرُ بن حرب بن أميَّة بن عَبْد شمس بن عَبْد مناف القرشيُّ الأمويُّ، والدُ معاويةَ، ويزيدَ، وأمِّ حبيبةَ، ﷺ، وقد تقدَّم أنَّه مشهور التَّرجمة، فلا نطوِّل بها[ح٧].

قَوْلُهُ: (**فِي حَدِيثِ هِرَقْلَ**): تقدَّم أنَّ (هرقل) فيه لغتان؛ (هِرَقل) بفتح الرَّاء، وكسر الهاء، والثَّانية: بكسر الهاء، وإسكان الرَّاء، وكسر القاف، وتقدَّم بعضُ ترجمته، وأنَّه هلك سنة عشرين من الهجرة، وتقدَّم ما(٦) قال العلماء فيه[ح٧].

قَوْلُهُ: (**وَالعَفَافِ**): هو بفتح العين؛ وهو ترك المَحَارِم، وترك خوارم المروءة.

---

(١) سيأتي قبل الحديث (١٦١٤) نقل المصنِّف لكلام ابن عبد السلام في «أماليه»، وانظر «قواعد الأحكام في مصالح الأنام» (١/٩٤).

(٢) انظر «إحياء علوم الدين» (٧/٤٥١ - ٤٥٣).

(٣) في (ج): (قال).

(٤) انظر «المجموع» (٩/٣٤٥).

(٥) ما بين معقوفين سقط من (ب).

(٦) (ما): سقطت من (أ).

٣٤٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ أَبُو ذَرٍّ يُحَدِّثُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «فُرِجَ عَنْ سَقْفِ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ، فَنَزَلَ جِبْرِيلُ فَفَرَجَ صَدْرِي، ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ جَاءَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِئٍ حِكْمَةً وَإِيمَانًا، فَأَفْرَغَهُ فِي صَدْرِي، ثُمَّ أَطْبَقَهُ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَعَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ، فَلَمَّا جِئْتُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا؛ قَالَ جِبْرِيلُ لِخَازِنِ السَّمَاءِ: افْتَحْ، قَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قَالَ: هَلْ مَعَكَ أَحَدٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، مَعِي مُحَمَّدٌ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَلَمَّا فَتَحَ؛ عَلَوْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا، فَإِذَا رَجُلٌ قَاعِدٌ عَلَى يَمِينِهِ أَسْوِدَةٌ، وَعَلَى يَسَارِهِ أَسْوِدَةٌ، إِذَا نَظَرَ قِبَلَ يَمِينِهِ؛ ضَحِكَ، وَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ شِمَالِهِ؛ بَكَى، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالِابْنِ الصَّالِحِ، قُلْتُ لِجِبْرِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا آدَمُ، وَهَذِهِ الأَسْوِدَةُ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ نَسَمُ بَنِيهِ، فَأَهْلُ اليَمِينِ مِنْهُمْ أَهْلُ الجَنَّةِ، وَالأَسْوِدَةُ الَّتِي عَنْ شِمَالِهِ أَهْلُ النَّارِ، فَإِذَا نَظَرَ عَنْ يَمِينِهِ؛ ضَحِكَ، وَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ شِمَالِهِ؛ بَكَى، حَتَّى عَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ فَقَالَ لِخَازِنِهَا: افْتَحْ، فَقَالَ لَهُ خَازِنُهَا مِثْلَ مَا قَالَ الأَوَّلُ فَفَتَحَ، قَالَ أَنَسٌ: فَذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ فِي السَّمَاوَاتِ آدَمَ وَإِدْرِيسَ وَمُوسَى وَعِيسَى وَإِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِم، وَلَمْ يُثْبِتْ كَيْفَ مَنَازِلُهُمْ، غَيْرَ أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ آدَمَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا، وَإِبْرَاهِيمَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا مَرَّ جِبْرِيلُ بِالنَّبِيِّ -صلى الله عليه وسلم- بِإِدْرِيسَ قَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالأَخِ الصَّالِحِ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فقَالَ: هَذَا إِدْرِيسُ، ثُمَّ مَرَرْتُ بِمُوسَى عليه السلام، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالأَخِ الصَّالِحِ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا مُوسَى، ثُمَّ مَرَرْتُ بِعِيسَى عليه السلام، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: عِيسَى، ثُمَّ مَرَرْتُ بِإِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالِابْنِ الصَّالِحِ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا إِبْرَاهِيمُ صلى الله عليه وسلم».

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي ابْنُ حَزْمٍ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَبَا حَبَّةَ الأَنْصَارِيَّ كَانَا يَقُولَانِ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «ثُمَّ عُرِجَ بِي حَتَّى ظَهَرْتُ لِمُسْتَوًى أَسْمَعُ فِيهِ صَرِيفَ الأَقْلَامِ».

قَالَ ابْنُ حَزْمٍ وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «فَفَرَضَ اللهُ عَلَى أُمَّتِي خَمْسِينَ صَلَاةً، فَرَجَعْتُ بِذَلِكَ حَتَّى مَرَرْتُ عَلَى مُوسَى، فَقَالَ: مَا فَرَضَ اللهُ لَكَ عَلَى أُمَّتِكَ؟ قُلْتُ: فَرَضَ خَمْسِينَ صَلَاةً، قَالَ: فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ، فَرَاجَعَنِي فَوَضَعَ شَطْرَهَا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، قُلْتُ: وَضَعَ شَطْرَهَا، فَقَالَ: رَاجِعْ رَبَّكَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ، فَرَاجَعْتُ، فَوَضَعَ شَطْرَهَا، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ؛ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ، فَرَاجَعْتُهُ، فَقَالَ: هِيَ خَمْسٌ وَهْيَ خَمْسُونَ، لَا يُبَدَّلُ القَوْلُ لَدَيَّ، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ: رَاجِعْ رَبَّكَ، قُلْتُ: اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي، ثُمَّ انْطَلَقَ بِي حَتَّى انْتَهَى بِي

إِلَى سِدْرَةِ المُنْتَهَى، وَغَشِيَهَا أَلْوَانٌ لَا أَدْرِي مَا هِيَ، ثُمَّ أُدْخِلْتُ الجَنَّةَ، فَإِذَا فِيهَا حَبَائِلُ اللُّؤْلُؤِ، وَإِذَا تُرَابُهَا المِسْكُ».

قَولُهُ: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ): تقدَّم أنَّه ابن سعد، العَلَم المشهور الصَّالح، أحد الأجواد.

قَولُهُ: (عَنْ يُونُسَ): تقدَّم مرارًا أنَّه ابن يزيدَ الأيليُّ، أحدُ الأثبات، تقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٧١].

قَولُهُ: (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ): تقدَّم أنَّه الزُّهْرِيُّ محمَّد بن مُسْلِم بن عُبَيد الله بن عَبْد الله بن شهاب، العالمُ المشهورُ.

قَولُهُ: (كَانَ أَبُو ذَرٍّ يُحَدِّثُ): تقدَّم أنَّ (أبا ذرٍّ): جُنْدُب بن جُنادة، وتقدَّم[1] بقيَّةُ نسبه وبعض ترجمته رَضِيَ اللهُ عَنهُ[ح٣٠]، وقد شبَّهه عَلَيهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ في زهده بعيسى ابن مريم[2].

قَولُهُ: (فُرِجَ عن سَقْفِ بَيْتِي): (فُرِج): مبنيٌّ لِمَا لم يُسَمَّ فاعله؛ ومعناه: شُقَّ، وإنَّما لَمْ تدخل الملائكة من الباب، بل من السَّقف؛ ليكون أوقع في القلب صِدْقُ ما جاؤوا به[3]، وسيأتي الجمع بين هذا وبين الرِّوايات في ذلك في (الإسراء) إن شاء الله تَعَالَى[ح٣٨٨٧].

قَولُهُ: (وَأَنَا بِمَكَّةَ): هذا ممَّا لا أعلم فيه خلافًا أنَّ الإسراء كان بمكَّة، ووقع في «تفسير ابن عَبْد السَّلام[4]» -العلَّامة عزِّ الدِّين سلطان العلماء- في (سورة ﴿سُبْحَانَ﴾) ما لفظهُ: (وقيل: أُسرِي به مرَّتين، بمكَّة والمدينة، في اليقظة والنَّوم)، انتهى[5]، فانظر ما أغرب هذا! ويحتمل أن يكون زلَّة قلم، ويحتمل أن يكون من النُّسَّاخ، والله أعلم.

قَولُهُ: (فَفَرَجَ صَدْرِي): (فَرَج) بالتَّخفيف، مبنيٌّ للفاعل.

قَولُهُ: (صَدْرِي...) إلى آخره: في هذا دلالةٌ[6]: أنَّ شرح الصَّدر كان ليلةَ المعراج، وفُعِلَ ذلك؛ لزيادة الطمأنينة، وفي «السِّيرة» لابن إسحاق: أنَّ الشَّقَّ عَرَض له حين كان مُسترضَعًا عند حليمة[7]،

---

(١) زيد في (ج): (فيه).

(٢) انظر «الطبقات الكبرى» (٤/٢١٤)، «معرفة الصحابة» (٢/٥٦٠-٥٦١)، «تاريخ مدينة دمشق» (٦٦/١٩٠).

(٣) انظر «التوضيح» (٥/٢٢٩).

(٤) (ابن عبد السلام): ليس في (ج).

(٥) نقله عنه أيضًا الحافظ في «الفتح» (٧/٢٣٨) واستغربه.

(٦) زيد في (ج): (على).

(٧) انظر «سيرة ابن إسحاق» (ص٢٧).

ومعناه في «صحيح مسلم»[م(١٦٢)(٢٦١)]، وقد تكلَّم ابن حزم في رواية شقِّ الصَّدر في الإسراء[١].

واعلم أنَّ في «الدلائل» لأبي نعيم، و«الأحاديث الجياد» للشيخ ضياء الدِّين المقدسيِّ محمَّد ابن عَبْد الواحد: أنَّه شُقَّ صدره وعمره عشر سنين، ذكره شيخنا المؤلِّف[٢]، وذكره[٣] في مكان آخر وقال: (أشار أبو نعيم إلى غرابته)، انتهى[٤]، وقد رأيت أنا في «المسند» للإمام أحمد من زوائد[٥] عَبْد الله ابنه من حديث أبي هريرة: «وأنا ابن عَشْرِ سِنِينَ وَأَشْهُرٍ»[٦]، وقد ذكر الدُّولابيُّ -كما نقله[٧] ابن سيِّد النَّاس عنه في «سيرته»- بسنده إلى [عبد الله بن أبي][٨] بكر بن محمَّد بن عَمرو بن حزم: [١/٧٣ب] (أنَّه كان من بدءِ أمر رسول الله ﷺ/ أنَّه رأى في المنام رؤيا، فشقَّ عليه[٩]، فذكر ذلك لصاحبته خديجة بنت خويلد، فقالت له[١٠]: أبشر، فإنَّ الله لا[١١] يصنعُ بك إلَّا خيرًا، فذكر لها أنَّه رأى أنَّ[١٢] بطنه أُخرِج، فطُهِّر وأُعيد كما كان)[العيون١/١٦٧]، وعن القرطبيِّ المفسِّر: (أنَّه ذكر عن «مسند أبي داود الطَّيالسيِّ»: أنَّه شُقَّ صدره بحراء حين جاءه الملَك)[١٣]، وأنَّه قال: (إنَّ ذلك اتَّفق له ثلاث مرَّاتٍ؛ مرَّة عند حليمة، ومرَّة بحراء، ومرَّة ليلة الإسراء).

فحصل من الرِّوايات: عند ظئره حليمة، ولمَّا كان له عشر سنين أو عشر سنين وأشهر، وبحراء، وما ذكره الدُّولابيُّ، وليلة الإسراء، فهذه خمس مرَّات، والتَّعدُّد أحسن؛ لما في رواية الدُّولابيِّ: (أنَّه

---

(١) سيأتي كلام ابن حزم مطوَّلًا في (ح٧٥١٧).

(٢) انظر «دلائل النبوَّة» (١٦٦)، «الأحاديث الجياد المختارة» (١٢٦٤)، «التوضيح» (٥/٢٣٢).

(٣) في (ج): (وذكر).

(٤) «التوضيح» (١٩/٦٣)، وانظر «دلائل النبوَّة» (١٦٦).

(٥) في (ج): (رواية).

(٦) «مسند أحمد» (٢١٢٦١) وهو من حديث أُبي بن كعب أن أبا هريرة سأل رسول الله ﷺ....

(٧) في (ب): (ذكر).

(٨) ما بين معقوفين مستدرك من مصدره.

(٩) في (ج): (عليَّ).

(١٠) (له): ليس في (ب).

(١١) في (ج): (لن).

(١٢) (أنَّ): ليس في (ب).

(١٣) انظر «مسند الطَّيالسيِّ» (١٥٣٩).

كان من بدء أمره)، فالظَّاهر: أنَّه[١] إنَّمَا[٢] أراد: من بدء أمر النُّبوَّة، أو يُجمَع بين الرِّوايات، فيقال كما قال الجمهور: إنَّ الشَّقَّ مرَّتين؛ عند حليمة، وليلةَ الإسراء؛ إنَّ هذا كان[٣] في اليقظة، وأمَّا في النَّوم -كما ذكره الدُّولابيُّ-؛ فلعلَّه رآه وله عَشر سنين أو عَشر سِنِينَ وَأَشْهُر، فأسقط (الأشهر) في رواية، وفي رواية أثبتَها، ثُمَّ أخبرَ خديجة بالرُّؤيا حين تزوَّج بها، فإنَّه ليس في قصَّتها أنَّه رأى تلك اللَّيلة، ولا تلك الأيَّام، وكذا الباقي إنْ قلنا: إنَّ الإسراء كان يقظةً، كما هو الصَّحيح، وإنْ قلنا: إنَّه منامٌ -كما في قولٍ في المسألة-؛ فالشَّقُّ مرَّة واحدة، والباقي منام، والظَّاهر التَّعدُّد، وأنَّ المنام مرَّة والباقي يقظة، والله أعلمُ أيَّ ذلك كان.

قَوْلُهُ: (**ثُمَّ جَاءَ بِطَسْتٍ**): تقدَّمتْ بما فيها من اللُّغات[ح٣٠٩]؛ وهي فَتْح الطَّاء، وإسكان السِّين، ويقال: بكسر الطَّاء، ويقال: (طَسٌّ) بتشديد السِّين وحذف التَّاء، و(طَسَّة) أيضًا، وجمعها: طِساسٌ وطُسوسٌ وطِسَّاتٌ.

قَوْلُهُ: (**مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِئٍ حِكْمَةً وَإِيمَانًا**): **فَائِدَة**: أخذ بعض الفقهاء من هذا جوازَ تحلية المصحف، نقله السُّهيليُّ عنه واستحسنه[٤]، وهو حَسَنٌ ظاهرٌ.

قوله: (مُمْتَلِئٍ حِكْمَةً وَإِيمَانًا): ذَكَّر (ممتلئًا) على معنى الإناء؛ لأنَّ (الطَّسْت) مؤنَّثة، وقد قال بعض المحدِّثين -كما تقدَّم[ح٣٠٩]-: قد يؤنَّث؛ لأنَّه يقال في تصغيرها: (طُسَيْسَة)[٥].

قَوْلُهُ: (حِكْمَةً): بالنَّصب على التَّمييز، وَ(إِيمَانًا): معطوفٌ عليه.

فَائِدَة: إن قيل: كيف مُلِئ الطَّست بالحكمة والإيمان، وليسا بجسم؟

قيل: هذا ضَرْب مَثَل؛ ليُكْشَف بالمحسوس ما هو معقول، وقيل: إنَّ الطَّست كان فيها شيء يَحْصل به كمال الإيمان والحكمة وزيادةٌ لهما، فسُمِّي: إيمانًا وحكمةً؛ لكونه سببًا لهما، قال الثَّاني النَّوويُّ مقتصِرًا عليه[٦].

---

(١) (أنَّه): مثبت من (ج).

(٢) (إنَّما): ليس في (ج).

(٣) (كان): مثبت من (ب).

(٤) انظر «الرَّوض الأنف» (١٩١/١).

(٥) انظر «التوضيح» (٢٣١/٥).

(٦) انظر «المنهاج شرح مسلم» (٣٩٠/٢).

قَولُهُ: (**فَعَرَجَ بِهِ**[(١)]): (عَرَج): فعل ماضٍ؛ بفتح العين والرَّاء، لازمٌ، لا يجوز أن يُبْنَى منه على رأي الجمهور.

قَولُهُ: (**لخازِنِ السَّماءِ: افْتَحْ**): **إن قيل**: ما اسم خازن السَّماء الدُّنيا[(٢)]؟

فالجواب: أنَّ في «معجم الطَّبرانيِّ الأوسط» -على ما ظهر لي من اصطلاح شيخنا نور الدِّين الهيثميِّ الذي أفرد «زوائد المعجمين؛ الصَّغير والأوسط» على الكتب السِّتَّة- من حديث أبي سعيد الخدريِّ، فذكر متنًا إلى أنْ قال فيه: «فإذا أنا بملَكٍ يقال له: إِسْمَاعِيل، وهو صاحب السَّماء الدُّنيا»[(٣)]، والظَّاهر[(٤)] أنَّ المراد بـ(صاحب السَّماء الدُّنيا): خازنُها.

فَائِدَة: إِسْمَاعِيل معناه: مُطِيع[(٥)] الله، قاله السُّهيليُّ في إِسْمَاعِيل بن إبراهيم صلَّى الله علَيْهِما وَسَلَّم عنِ ابن هشام في غير «السِّيرة»[(٦)].

قَولُهُ: (**أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟**): هو استفهام محذوف الآلة، وهو مبنيٌّ لِمَا لم يُسَمَّ فاعله؛ ومعناه: أُرسِل إليه للإسراء؟ وإلَّا؛ فلا يخفى على أهل السَّماوات بعثته، وقال السُّهيليُّ: (ولو أرادوا[(٧)] بعثه إلى الخَلْق؛ لقالوا: أَوَبُعِث إليه؟! مع أنَّه[(٨)] يَبْعُد أنْ يَخفى على الملائكة بعثه إلى الخَلْق، فلا يعلمون به إلَّا ليلةَ الإسراء)[الرَّوض٢/١٥١] انتهى، وقال النوويُّ في هذا القول: (إنَّه الصَّحيح)، قال: (ولم يذكر الخطَّابيُّ وجماعة من العلماء غيرَه[أعلام الحديث١/٣٤٧]، وإن كان القاضي قد ذكر خلافًا أو أشار إلى خلاف في أنَّه استُفْهِمَ عن أصل البعثة[(٩)] أو عمَّا ذكرتُه[(١٠)])[شرح مسلم٢/٣٨٦] انتهى.

---

(١) كذا في النسخ وهامش (ق)، وهي رواية ابن عساكر وأبي ذرٍّ عن الكشميهنيِّ، ورواية «اليونينيَّة» و(ق): (بي).

(٢) (الدنيا): ليس في (ب).

(٣) انظر «المعجم الأوسط» (٧٠٩٣)، «مجمع البحرين في زوائد المعجمين» (١/١٠٠)، إلَّا أنَّ فيهما: «صاحب سماء الدنيا».

(٤) في (ج): (والمراد).

(٥) في (ج): (يطيع).

(٦) انظر «الرَّوض الأنف» (١/١٢).

(٧) في النُّسخ: (أراد)، والمثبت من مصدره، ولعلَّه هو الصواب.

(٨) في (ب): (إليه؛ لأنَّه).

(٩) في (ج): (البيعة).

(١٠) الذي ذكره النوويُّ أن المراد استفهامهم عن إرساله ﷺ للإسراء، وانظر «إكمال المُعْلِم» (١/٥٠٢).

قَوْلُهُ: (أَسْوِدَةٌ): هو جمع (سَوَاد) مثل: (قَذَال وأَقذِلَة)، وهو الشَّخص، وسَوَاد كلِّ شيء: شَخْصُه[(١)].

قَوْلُهُ: (نَسَمُ بَنِيهِ): هو بفتح النُّون والسِّين المهملة، أي: أرواح بَنيه، وهو جمع (نَسَمة) بفتحهما؛ وهي الإنسان، وقيل: النَّفس، وحَكى الأزهريُّ: أنَّ (النَّسَمة) النَّفس، وأنَّ كلَّ دابَّة في جوفها روح؛ فهي نَسَمة[(٢)]، والله أعلم.

تنبيه: قوله: (نَسَمُ): تقدَّم أنَّه بالسِّين المهملة، قال ابن قُرْقُول: (وضبطه بعضهم عنِ القابسيِّ: «شِيَم»؛ جمع «شِيْمة»؛ وهو الطِّباع، وهو تصحيف)[المطالع٤/٢١٦] انتهى، و(شِيَم) في كلام القابسيِّ؛ بالشِّين المعجمة المكسورة، ثُمَّ مثنَّاة تحت مفتوحة، ثُمَّ ميم، وهذه النُّسخة في هامش أصلنا[(٣)].

قَوْلُهُ: (وَلَمْ يُثْبِتْ كَيْفَ مَنَازِلُهُمْ): (يُثْبِت): بضمِّ أوَّله، وبعد الثَّاء المثلَّثة موحَّدة مكسورة، كذا هو في أصلنا بالقلم، وكذا هو في أصلنا عُلِّم، ومعناه: يبيِّن.

قَوْلُهُ: (وَإِبْرَاهِيمَ فِي السَّادِسَةِ): اعلم أنَّه سيأتي في آخر «البخاريِّ»[ح٧٥١٧]: أنَّ إبراهيم في السَّادسة -كما هنا- وأن موسى في السَّابعة، وذاك من حديث شَرِيك، وقد ذكر الحاكم أنَّه وهم في ذلك، وأنَّه تواتَر أنَّ إبراهيم في السَّابعة، انتهى[(٤)]، فإنْ كان الإسراء مرَّتين؛ فلا إشكال، وإنْ كان مرَّة واحدة؛ فهذا هنا من حديث أنس، وفي (الملائكة)[ح٣٢٠٧] من حديثه: أنَّه في السَّابعة، وفي (الملائكة) الرَّاوي عنه قتادة، عن أنس، عن مالك بن صَعْصَعَةَ، وهنا ابن شهاب -وهو الزُّهْرِيُّ- عن أنس، عن أبي ذرٍّ، واختُلِف في موسى؛ هل هو في السَّابعة أو[(٥)] السَّادسة؛ ففي آخر «الصَّحيح» من حَدِيث شَرِيك: أنه في السَّابعة، ووُهِّم فيها، واحتُجَّ بأنَّه في السَّابعة: بأنَّه أوَّل من مرَّ به، ولذلك كلَّمه في نَقْص[(٦)] الصَّلاة، قاله ابن التِّين[(٧)]، وهذه مسألة أشكلتْ عليَّ، وسوف أذكر في آخر «الصَّحيح» عنها جوابين إن شاء الله تَعَالَى وقدَّره؛ فانظرهما من هناك[ح:٧٥١٧].

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٥/٥٤٤)، والقَذَال: جماع مؤخَّر الرأس، انظر «الصحاح» مادَّة (قذل).

(٢) انظر «تهذيب اللغة» (١٣/١٤).

(٣) هذا التنبيه ليس في (ج)، وقوله: (هذه النسخة في هامش أصلنا): سقط من (ب)، وهي فيه معزوة للمروزي.

(٤) نقل قولَ الحاكم ابنُ المُلقِّن في «التوضيح» (١٩/٦١).

(٥) زيد في (ب): (في).

(٦) في (ب): (نقض)، وفي (ج): (بعض).

(٧) نقله عنه ابن المُلقِّن في «التوضيح» (١٩/٧٢).

قَوْلُهُ: (بِإِدْرِيسَ)، وقوله للنَّبيِّ ﷺ: (مَرْحَبًا بِالنَّبي الصَّالِحِ وَالأَخِ الصَّالِحِ): تقدَّم[قبل ح١] أنَّه[١] اختلف النَّاس على قولين في إدريس؛ هل هو في عَمود النَّسب الشَّريف أم لا؟ فقال ابن إسحاق[السيرة١/٣٥] والأكثرون: (إنَّ خنوخ[٢] هو إدريس)، وأنكره آخرون، وقالوا: ليس في عمود النَّسب، وإنَّما إدريس إلياس، واختاره ابن العربيِّ وتلميذُه السُّهيليُّ؛ لهذا الحديث حين قال: «وَالأَخِ الصَّالِحِ»، وقال في آدم: «بالابن الصَّالح»، وكذا في إبراهيم، وفي إدريس: «بالأخ»[٣]، وقال[٤] النَّوويُّ: (يَحتمل أنَّه قاله[٥] تلطُّفًا وتأدُّبًا، وهو أخٌ وإن كان ابنًا، والأنبياء إخوة، والمؤمنون إخوة)[شرح مسلم٢/٣٩١] انتهى، وقال أبو العبَّاس ابن المُنَيِّر: (أكثر الطُّرق على أنَّه خاطبه بـ«الأخ الصَّالح»)، قال: (وقال لي ابن أبي الفضل: صحَّت لي طريق أنَّه خاطبه فيها بـ«الابن الصَّالح»)[٦]، وقال المازريُّ: (ذكر المؤرِّخون أنَّ إدريس جدُّ نوح، فإن قام دليل على أنَّ إدريس أُرسِل؛ لم يصحَّ قولُ النَّسَّابين: إنَّه قَبْل نوح؛ لإخبار نبيِّنا عليه الصلاة والسلام في الحديث الصَّحيح: «ائتوا نوحًا؛ فإنَّه أوَّل رسول بعثه الله إلى أهل الأرض»[٧]، وإن[٨] لم يَقم دليل؛ جاز ما قالوا، وصحَّ أنَّ إدريس كان نبيًّا ولم يُرسَل)[المُعْلِم١/١٠٥]، قال السُّهيليُّ: (وحديث أبي ذرٍّ الطَّويل يدلُّ على أنَّ آدم وإدريس رسولان) انتهى[٩]، قال شيخنا المؤلِّف: (وقد أخرجه بطوله ابن حِبَّان[حب٣٦١])[التوضيح٥/٢٤٥].

قَوْلُهُ: (قَالَ ابْنُ شِهَابٍ): هو الزُّهْرِيُّ الذي[١٠] تقدَّم مرارًا، وأنَّه محمَّد بن مُسْلِم بن عُبَيد الله بن عَبْد الله بن شهاب[١١].

---

(١) (تقدم أنه): ليس في (ج).

(٢) كذا في النُّسخ، وفي مصدره: (أخنوخ)، وكلاهما صحيح.

(٣) انظر «أحكام القرآن» لابن العربيِّ (٢/٢٤٥)، «الرَّوض الأنف» (١/١٣).

(٤) في (ج): (قال).

(٥) في النُّسخ: (قال)، والمثبت من مصدره.

(٦) نقله ابن الملقِّن في «التوضيح» (٥/٢٤٥) عن ابن المنيِّر.

(٧) أخرجه البخاريُّ (٤٤٧٦)، واللفظ له، ومسلم (١٩٣) (٣٢٢)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٨) (إن): سقطت من (ب).

(٩) كذا نسبه المؤلِّف للسهيليِّ، وكذا في «التوضيح» (٥/٢٤٥)، و«عمدة القاري» (٣/٢٨٤)، ولم أجده في «الرَّوض الأنف»، وقد قاله القاضي عياض في «إكمال المُعْلِم» (١/٥٧٦)، ونسبه إليه النوويُّ في «المنهاج شرح مسلم» (٣/٥٢).

(١٠) (الذي): ليس في (ب).

(١١) زيد في (ب): (الزُّهري).

قوله: (فَأَخْبَرَنِي ابْنُ حَزْمٍ): قال الدِّمياطيُّ: (ابن حزم: هو أبو بكر بن محمَّد بن عَمرو بن حَزْم ابن زيد بن لوذان بن عَمرو بن عَبْد عوف بن مالك بن النَّجَّار، قاضي المدينة زمانَ الوليد، وأميرُها زمنَ ابن عمِّه عُمر[1]، مات سنة (١٢٠هـ)، وقد بلغ أربعًا وثمانين سنةً، قُتِل أبوه يوم الحرَّة، وروايةُ أبي بكر عن أبي حبَّة منقطعةٌ؛ لأنَّه قُتِل يومَ أحُد، وأخوه لأبويه النُّعمان بن ثابت بن النُّعمان بن أميَّة ابن البُرَك -وهو امرؤ القيس- بن ثعلبة، شهد مع أخيه أبي حبَّة بدرًا وأحُدًا، وقُتِل بخيبر، وأخوهما لأمِّهما سعد بن خيثمة، أمُّهم هند بنت أوس بن عديٍّ بن أميَّة)، انتهى.

[١/١٧٤أ] وهذا قد ذكره قبلَه الرَّشيدُ/ العطَّار، وزاد -ومن خطِّه نقلت-: (حديثٌ وقع في أثنائه ألفاظٌ في اتِّصالها نظرٌ أخرجه مُسْلِم في «كتاب الإيمان» من حديث ابن شهاب عن أنس بن مالك عن أبي ذرٍّ رضي الله عنهما في «المعراج»، وفيه: «قال ابن شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي ابن حَزْمٍ: أَنَّ ابنَ عَبَّاسٍ وَأَبَا حَبَّةَ الأَنْصَارِيَّ يَقُولَانِ: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: عُرِجَ بِي حتَّى ظَهَرْتُ لِمُسْتَوًى أَسْمَعُ فيه صَرِيفَ[2] الأَقْلَامِ»[م١٦٣]، و«ابن حزم»: هو أبو بكر بن محمَّد بن عَمرو بن حَزْم الأنصاريُّ المدنيُّ قاضيها، يُقال: اسمه أبو بكر، وكنيته أبو محمَّد، ويُقال: اسمه كنيته، ولا نعلم له سماعًا من أحد من الصَّحابة رضي الله عنهم، وإنَّما يروي عن أبيه، وعُمَرَ بنِ عَبْد العزيز، وعَمْرةَ بنتِ عَبْد الرَّحمن، وغيرِهم من التَّابعين، وإنْ كان أبوه وُلِد في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم سنةَ تسع من الهجرة -وقيل: سنة عَشْر-؛ لكنَّه معدودٌ في التَّابعين[3]، فأمَّا[4] رواية أبي بكر ابن حزم عن أبي حبَّة الأنصاريِّ البدريِّ؛ فغير متَّصلة بلا شكٍّ؛ لأنَّ أبا حَبَّة قُتِل يومَ أحُد[5]، وكانت غزوة أحُد في السَّنة الثَّالثة من الهجرة، وأبو بكر ابن حزم تُوُفِّيَ سنة عشرين ومئة وهو[6] ابنُ أربعٍ وثمانين سنةً فيما ذكر غيرُ واحدٍ من العلماء، فيكون مَولدُه على هذا سنة سبع وثلاثين من

(١) (عمر): ليس في (ج).

(٢) في (ب) و(ج): (صرير).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٣٣/١٣٧)، و(٢٦/٢٠١).

(٤) في (ب): (قلنا)، وفي (ج): (فلهذا).

(٥) انظر «الاستيعاب» (ص٧٩٠)، لكن قال الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (١/٥٠٨): (روى ابن أبي شيبة في «مصنَّفه» عن عفَّان، عن حمَّاد بن سلمة، عن عليِّ بن زيد، عن عمَّار بن أبي عمَّار: سمعت أبا حَبَّة البدريَّ يقول: لمَّا نزلت ﴿لَمْ يَكُنِ﴾...؛ فذكر الحديث، فهذا إن كان محفوظًا يدلُّ على تأخُّر أبي حَبَّة إلى أيَّام معاوية).

(٦) (وهو) ليست في (أ) و(ج).

الهجرة، فلا يُتصوَّر إدراكه له[(١)]، وأمَّا روايته عنِ ابن عبَّاس؛ فغير معروفة، لكنَّها[(٢)] جائزةٌ ممكنةٌ؛ لإدراكه له؛ لأنَّ ابن عبَّاس رضي الله عنهما تُوُفِّيَ سنة ثمانٍ وستِّين من الهجرة، وقيل: سنة تسع وستِّين، وقيل: سنة سبعين[(٣)]، فإدراكه له معلومٌ غير مشكوك فيه، وسماعه منه ممكنٌ جائزٌ، وهذا محمولٌ على الاتِّصال عند مُسْلِم رحمه الله حتَّى يقومَ دليلٌ على أنَّه لَمْ يَسْمع مِنْهُ، والله أعلم، و«أبو حَبَّة البدريُّ»: اسمه عامر، وقيل: مالك، وقيل: ثابت، واختُلِف في ضبطه على ثلاثة أقوال؛ فقيل: أبو حَبَّة؛ بالباء بواحدة، وقيل: بالنُّون، وقيل: بالياء باثنتين من تحتها، والصَّحيح الأوَّل، ذكر ذلك ابنُ عبد البَرِّ في «استيعابه» بنحوه[(٤)]، وقيل في اسمه غير ذلك، ولا خلافَ أنَّه بالحاء المهملة، والله أعلم)، انتهى لفظه بحروفه[غرر الفوائد ٣٣٤].

والرَّشيد العطَّار حافظٌ كبيرٌ، تُوُفِّيَ في جمادى الأولى سنة اثنتين وستِّين وستِّ مئة، وله ثمانٍ وسبعون سنة، وهو الحافظ رشيد الدِّين، أبو الحسين، يحيى بن عليِّ بن عَبْد الله بن عليِّ بن مُفرِّج القرشيُّ الأمويُّ النَّابلسيُّ، ثُمَّ المصريُّ المالكيُّ، ترجمته معروفة، روى عنه: الحافظ الدِّمياطيُّ شيخ شيوخنا، والحافظ جمال الدِّين ابن الظَّاهريِّ، واليونينيُّ، وخلقٌ[(٥)]، والله أعلمُ أنَّ الدِّمياطيَّ أخذ ما ذكره من شيخه الرَّشِيد العطَّار.

وقد ذكر الحافظ العَلائيُّ أبا بكر ابنَ حَزْم في «مراسيله»، ولم يذكر أنَّه أرسل إلَّا عن جدِّه، ونقل ذلك عن «التَّهذيب»[(٦)]، ولم يقع له هذا المكان؛ وهو مكانٌ حسنٌ.

قوله: (**أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ**): تقدَّم الكلام عليه أعلاه أنَّه ممكنٌ لقاؤه، ولكنَّ أبا بكر بن محمَّد بن عَمرو بن حزم لَمْ يَسمع من أحد من الصَّحابة، وأن هذا جارٍ[(٧)] على قواعد مسلم؛ لأنَّهما متعاصران، جمعهما وقتٌ واحدٌ، ولم يُذكَر أبو بكر بتدليس، فهو محمولٌ عند مُسْلِم على السَّماع، والله أعلم.

قوله: (**وَأَبَا حَبَّةَ الأَنْصَارِيَّ**): تقدَّم الكلام أعلاه على رواية أبي بكر ابن حَزْم عن أبي حَبَّة، وأنَّها

(١) (له): سقطت من (ج).
(٢) في (ب): (ولكنها).
(٣) انظر «تهذيب الكمال» (١٥/١٥٤).
(٤) انظر «الاستيعاب» (ص٧٩٠).
(٥) انظر «تذكرة الحفَّاظ» (٢/١٤٤٢)، «شذرات الذهب» (٤/٥٤٠).
(٦) انظر «تهذيب الكمال» (٣٣/١٣٧)، «جامع التحصيل» (ص٣٠٦).
(٧) في (ج): (جائز).

منقطعةٌ، وتقدَّم[١] الكلام في ضبط (أبي حَبَّة) أعلاه، فأغنى عن إعادته هنا، وتقدَّم الكلام في اسمه، وبقي عليه أنَّه قيل: إنَّه عَمرو، وقد اختلف أصحاب المغازي في أبي حبَّة الأنصاريِّ، وأبي حبَّة البدريِّ؛ هل هما واحد أو اثنان؟ وهل هما بالباء أو النون[٢]؟

قَوْلُهُ: (**ثُمَّ عُرِجَ بِي**): تقدَّم أنَّ (عرج) لازم، لا يُبنَى منه على الصَّحيح فِعْلٌ.

قَوْلُهُ: (**حَتَّى ظَهَرْتُ**) أي: عَلَوتُ.

قَوْلُهُ: (**لِمُسْتَوَى**): هو بفتح الواو، وكذا قيَّده النَّوويُّ[٣]، وهو في أصل سماعنا على العراقيِّ منوَّن، وكذا في أصلنا عُلِّم؛ وهو المَصعَد والمكان العالي، يقال: استوى إلى الشَّيء وعليه؛ إِذَا علا عليه، وهو عبارة عن فضاء فيه استواء[٤].

قَوْلُهُ: (**صَرِيفَ الأَقْلَامِ**): الصَّريف: بفتح الصَّاد المهملة، وكسر الرَّاء، وبالفاء في آخره؛ وهو صوتُ حركتها وجَرَيانها على[٥] المخطوط فيه ممَّا تكتبه الملائكة من أقضيَة الله سبحانه من اللَّوح المحفوظ، أو ما شاء الله تعالى من أمره وتدبيره[٦]، وقال بعضهم: (صَرير) بالرَّاء في آخره عِوَض الفاء، هو الأشهر في اللُّغة، حكاه بعضهم عن عَبْد الغافر الفارسيِّ، كما نقله شيخنا عنه، قال: (ولا يُسلَّم له)[٦].

قوله: (**الأَقْلَامِ**): هل هو قلم واحد جُمِع تعظيمًا؟ ويَحتمل أنَّ يكون هناك أقلامَ تكتب ما شاء الله من تقديراته[٧].

قَوْلُهُ: (**قَالَ ابْنُ حَزْمٍ وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ**): (ابنُ) و(أنسُ): مرفوعان، وقائل: (قال ابن حزم): هو ابن شهاب الزُّهْريُّ، [كما صرَّح به المِزِّيُّ في «أطرافه»][٨]، فروى هذه الزيادةَ[٩] عنِ ابنِ حزم وأنسِ ابن مالك عنه ﷺ، فتكون هذه الزيادة في الحديث مُعضَلة أو مُنقطِعة من جهة ابن حزم؛ وذلك لِمَا

(١) في (ب): (وقد تقدم).

(٢) انظر «الاستيعاب» (ص٧٩٠)، «تهذيب الكمال» (٣٣/٢٢٠).

(٣) انظر «المنهاج شرح مسلم» (٢/٣٩٢)، «التوضيح» (٥/٢٥٠).

(٤) انظر «التوضيح» (٥/٢٥٠).

(٥) زيد في (ب): (على).

(٦) انظر «التوضيح» (٥/٢٥١).

(٧) جزم في «التوضيح» (٥/٢٥١) أنَّها أقلام، وهذه الفقرة ليست في (ج).

(٨) ما بين معقوفين سقط من (ج)، انظر «تحفة الأشراف» (٩/١٥٦).

(٩) (الزيادة): ليس في (ب).

تقدَّم من أنَّ ابنَ حزم لَمْ يَسمع من أحدٍ[(١)] من الصَّحابة، وقد قال بعض الحفَّاظ: (إنَّه من أتباع التَّابعين)، فإذا قلنا: إنه من التَّابعين؛ فتكون الزيادة مُرسَلةً، وإن قلنا: من أتباعهم؛ فمُعضَلة، وابنُ شهاب لا شكَّ أنَّه سمع من أنسٍ وابنِ حَزْم[(٢)]، وفي هذا الكلام وضبطِ أنسٍ كونه بالرَّفع محافظةٌ على كلام الرَّشيد: (إنَّ أبا بكر بن حزم لَمْ يَسمع من أحد من الصَّحابة)[غرر الفوائد٣٣٥]، ومتى قلنا: إنَّ (أنسًا) منصوبٌ؛ يكون ابن حزم رواه عن أنس؛ لأنَّ (أنَّ) و(عن) و(قال) في حقِّ غير المدلِّس سواءٌ محمولةٌ على السَّماع، وأبو بكر ليس مدلِّسًا، فيكون محمولًا على السَّماع، ويفوت قولُ الرَّشيد: (إنَّه لَمْ يسمع من أحد من الصَّحابة)، مع أنِّي لَمْ أرَ له روايةً في «الأطراف» عن أنسٍ في شيء من الكتب السِّتَّة، ولم أرَ عَبْدَ الغنيِّ في «الكمال» ولا الذَّهبيَّ في «التَّذهيب» ذكرا أنسًا فيمن روى عنه أبو بكر هذا[(٣)]، وعلى هذا؛ فيَتَعيَّن الرَّفع في (أنس)، ولا عبرةَ بما ضُبِط في بعض نسخ «البخاريِّ» بالقلم: (أنسَ)[(٤)]؛ بالنَّصب، والله أعلم.

قَولُهُ: (فَوَضَعَ شَطْرَهَا): وفي رواية مالك بن صَعْصَعَة -كما سيأتي في (المعراج)-: فوضع في كلِّ مرَّة عَشرًا، وفي الخامسة أُمِر بخمس[ح٣٨٨٧]، وفي حديث آخر: كلَّما عاد؛ وضع خمسًا[(٥)]، والخَمْس داخل في العَشر[(٦)]، والرَّاوي في رواية: (عَشرًا عَشرًا) اختَصر الرِّوايةَ المطوَّلة، فبقينا[(٧)] نريد أنْ نجمع بين رواية: (عَشر عَشر) وبين رواية: (فَوَضَعَ عنِّي شَطْرَهَا)، (ووَجْه الجَمع: أنَّ «الشَّطر» هو الجزء، لا النِّصف)، قاله القاضي عياض[(٨)].

فَائِدَة: إنَّمَا اعتنى موسى ﵇ بهذه الأمَّة وألحَّ على نبيِّها أنْ يشفع لها ويسأل التَّخفيف عنها؛ لأنَّه ﵇ -والله أعلم- حين قُضِي إليه بالجانب الغربيِّ، ورأى صفات أمَّة محمَّد ﷺ في الألواح؛ جعل يقول: (إنِّي أجِدُ في الألواح أمَّة صفتُهم كذا، اللَّهمَّ اجعلهم أمَّتي، فيقال له: تلك أمَّة أحمد... حتَّى

---

(١) (من أحد): ليس في (ب).

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٢٦/٤١٩).

(٣) انظر «الكمال» (١٠/٢٠)، «تذهيب التهذيب» (١٠/٢١٠).

(٤) (أنس): سقطت من (ب)، وزيد فيها: (وفي حديث آخر: كلما عاد؛ وضع خمسًا)، وهو تكرار.

(٥) أخرجه مسلم (١٦٢) (٢٥٩) من حديث أنس بن مالك ﵁.

(٦) في (ب): (العشرة).

(٧) في (ج): (فبقيا).

(٨) انظر «إكمال المُعْلِم» (١/٥٠٤).

قال: اللَّهمَّ اجعلني من أمَّة أحمد)، وهو حديث مشهور في التَّفسير[١]، فكان إشفاقه عليهم واعتناؤه بهم كما يعتني بالقوم مَن هو منهم، قاله السُّهيليُّ في «روضه»[٢] انتهى، وكانت أمَّة موسى ﷺ كُلِّفت من الصَّلاة ما لَمْ يُكلَّف غيرُها، فثقُلَتْ عليهم،/ فخاف على أمَّة النَّبيِّ ﷺ مثلَ ذلك. [١/ ٧٤ب]

وسمعتُ شيخَنا العلَّامة الذي لَمْ ترَ عيناي أحفظَ منه في مجموع ما يحفظه، فقيهَ وقته، سراجَ الدِّين أبا حفص عُمرَ بن رسلان بن نصير البُلْقَينيَّ الشَّافعيَّ بمدرسته[٣] بالقاهرة يقول ما معناه أو نحوه: إنَّما قَصَدَ موسى ﷺ مع التَّخفيف على أمَّة محمَّد ﷺ تكرارَ رؤية محمَّد ﷺ؛ وذلك لأنَّ موسى عليه السلام سأل ربَّه الرُّؤية فمُنِعَها، وعَلِم أنَّه عليه الصلاة والسلام قد رأى ربَّه، فجعل يقصد تكرار رؤية من رأى: [من الطَّويل]

... ... لعلِّي أَرَاهمْ أَوْ أَرَى مَنْ يَرَاهُمُ[٤]

قَولُهُ: (وَهِيَ خَمْسُونَ لَا يُبَدَّلُ القَوْلُ لَدَيَّ، فَرَجَعْتُ إلى مُوسَى، فَقَالَ: رَاجِعْ رَبَّكَ[٥]): اعلم أنَّ هذا اللَّفظ سيأتي الكلامُ عليه في آخر «الصَّحيح»[ح٧٥١٧]، وأنَّه وَهَمٌ، ولا يجوز أن يقول موسى هذا بعد قول الله تَعَالَى: «لَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ» والمراجعة، والله أعلم، ويَحتمل أنَّه قال قبل أنْ يَعْلَمَ أنَّه تَعَالَى قال: «لَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ»، والله أعلم، ولكن في بعض الرِّوايات[٦]، في هذا «الصَّحيح» في (الأنبياء) في (باب ذكر إدريس)[٧]: [أنَّه قاله[٨] بعد علمه بقوله تَعَالَى: «لَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ»][٩].

---

(١) أخرجه الطبريُّ في «جامع البيان» (٥/ ٦٤١)، وذكره ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» (٢/ ٢٣٠)، والسيوطيُّ في «الدُّر المنثور» (٣/ ٤٩٩) من حديث قتادة رضي الله عنه موقوفًا.

(٢) انظر «الرَّوض الأنف» (٢/ ١٦٢).

(٣) في (ج): (بمدرسة).

(٤) انظر «فتح الباري» (١/ ٥٥٢).

(٥) كذا في النسخ و«اليونينيَّة» وهامش (ق)، وفي (ق): (ارجع إلى ربِّك).

(٦) (ولكن في بعض الروايات): ليس في (ج).

(٧) قوله: (في هذا الصَّحيح...) إلى: (ذكر إدريس) ليس في (ب) و(ج)، ومراده الحديث (٣٣٤٢) ولفظه لفظ حديث الباب هنا، وليس فيهما ما يفيد أنَّه قاله بعد علمه بقوله تعالى: ﴿مَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ﴾ [ق:٢٩] ولعلَّ مراده حديث ابن حبان في «صحيحه» (٧٤٠٦)، والحارث -كما في بغية الباحث (٢٢)- ولفظه: «فَرَاجَعْتُ رَبِّي، فَقَالَ: هِيَ خَمْسٌ وهِيَ خَمْسُونَ لا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ، قالَ: فَرَجَعْتُ إلى مُوسَى فَأَخْبَرْتُهُ فقال: رَاجِعْ رَبَّكَ، فَقُلْتُ: قَدِ اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي»، ففيه عموم الإخبار، ولعله يدخل فيه الإخبار بما قاله ربُّ العزَّة، والله أعلم.

(٨) في (ب): (قال).

(٩) ما بين معقوفين ليس في (ج).

قَوْلُهُ: (إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى): (إن[(١)] قلت: لمَ اختيرت السِّدرةُ لهذا الأمر دون غيرها من الشَّجر؟

قيل: لأنَّها تختصُّ بثلاثة أوصاف: ظلٍّ مديد، وطعام[(٢)] لذيذ، ورائحة ذكيَّة، فشابهت الإيمان الذي يجمع قولًا ونيَّة وعملًا[(٣)]، فظلُّها من الإيمان بمنزلة العمل؛ لتجاوزه، وطعمها بمنزلة النِّية؛ لكُمُونه، ورائحتُها بمنزلة القول؛ لظهوره)، قاله شيخنا الشَّارح رحمه الله[التَّوضيح٥/٢٥٤].

قَوْلُهُ: (حَبَايِلُ اللُّؤْلُؤِ): قال الدِّمياطيُّ: (قال القاضي عياض: «حبائل» تصحيف من الكاتب بلا شكٍّ، والصَّواب: «جَنابذ»[إكمال المُعْلِم١/٥١١]، واحدها: جُنْبذة؛ وهي القِباب، وقد ورد في «كتاب الأنبياء» من حديث يونس: «جنابذ» على الصَّواب[ح٣٣٤٢]، ورواه مُسْلِم من حديث ابن وهب عن يونس، وفيه: «جنابذ»؛ بالجيم على الصَّواب[م١٦٣]) انتهى، وفي «المطالع»: («حبائل اللُّؤلؤ»: كذا لجميعهم في «البخاريِّ»، وفي «مُسْلِم»: «جَنابذ اللُّؤلؤ»، وهو الصَّواب، وقد جاء في حديث آخر: «حَافَتَاهُ قِبَاب اللُّؤْلُؤِ»[ح٤٩٦٤]، والجَنابذ: جمع «جُنْبُذة»؛ وهي القُبَّة، وقال مَنْ ذهبَ إلى صحَّة الرِّواية: إنَّ «الحبائلَ» القلائدُ، أو يكون من حبال الرَّمل؛ [أي: فيها اللُّؤلؤ كحبال الرَّمل][(٤)]، أو من الحُبلة؛ وهو ضربٌ من الحُلِيِّ معروفٌ، قال: وكلُّ هذا تخيُّلٌ ضعيفٌ، وهو بلا شكٍّ تصحيفٌ من الكاتب، و«الحبائل» إنَّمَا تكون جمع «حَبالة» أو «حَبيلة»)[المطالع٢/٢٢١]، انتهى.

فَائِدَة: ممَّا يُسأل عنها كثيرًا؛ لقاؤه صلى الله عليه وسلم لآدم عليه السلام في السَّماء الدُّنيا، ولإبراهيم صلى الله عليه وسلم في السَّماء السَّابعة، وغيرهما من الأنبياء الذين لقيهم في غيرها بين السَّماءين، والحكمة في اختصاص كلِّ واحدٍ منهم بالسَّماء التي رآه فيها.

وسؤال آخر: في اختصاص هؤلاء الأنبياء باللِّقاء دون غيرهم، وإنْ كان رأى الأنبياء كلَّهم؛ فما الحكمة في اختصاص هؤلاء الأنبياء بالذكر؟

قال السُّهيليُّ: (وقد تكلَّم أبو الحسن بن بطَّال في «شرح البخاريِّ» على هذا السُّؤال، فلم يصنع شيئًا، ومغزى كلامه الذي أشار إليه: أنَّ الأنبياء لمَّا علموا بقدومه عليهم؛ ابتدروا إلى لقائه ابتدار الغائب للغائب القادم[(٥)]، فمنهم من أسرع، ومنهم من أبطأ، إلى هذا المعنى أشار، ولم يزد

---

(١) في (ج): (فإنْ).
(٢) في (ج): (وطعمها).
(٣) (وعملًا): ليس في (ب).
(٤) ما بين معقوفين ليس في (ب).
(٥) في (ج): (القادر)، وليس بصحيح.

عليه[١])، قال السُّهيليُّ: (والذي أقول في هذا: أنَّ مأخذ فهمه من عِلم التَّعبير، فإنَّه من علم النُّبوَّة، وأهل التَّعبير يقولون: من رأى نبيًّا بعينه في المنام؛ فإنَّ رؤياه تُؤذِن بما يشبه من حال ذلك النَّبيِّ من شدَّةٍ أو رخاءٍ أو غير ذلك من الأمور التي أُخبِر بها عنِ الأنبياء في القرآن والحديث، وحديث الإسراء كان بمكَّة، ومكَّة حَرَمُ الله وأَمْنُه، وقُطَّانُها جيران الله تَعَالَى؛ لأنَّ فيها بيتَه، فأوَّل ما[٢] رأى من الأنبياء آدم الذي كان في أمن الله وجواره، فأخرجه عدوُّه إبليس منها، وهذه القصَّة تشبهها الحالة الأولى من أحواله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حين أخرجه أعداؤه من حَرَم الله وجوار بيته، فأشبهتْ قصَّتُه قصَّةَ آدم، مع أنَّ آدم تُعرَض عليه أرواح ذرِّيَّته؛ البَرُّ والفاجر، فكان في السَّماء الدُّنيا بحيث يرى الفريقين؛ لأنَّ أرواح أهل الشَّقاء لا تلجُ السَّماء، ولا تُفتَّح لهم أبوابُها، ثُمَّ رأى في الثَّانية عيسى ويحيى، وهما الممتحَنان باليهود، أمَّا عيسى؛ فكذَّبوه وآذَوه، وهمُّوا بقتله، فرفعه الله تَعَالَى، وأمَّا يحيى؛ فقتلوه، وهو عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بعد انتقاله إلى المدينة صار إلى حالة ثانية من الامتحان، وكانت محنته فيها باليهود؛ آذَوه، وظاهروا عليه، وهمُّوا بإلقاء الصَّخرة عليه، فنجَّاه[٣] الله تعالى كما نجَّى عيسى منهم، ثُمَّ سَمُّوه في الشَّاة، فلم تزل تلك الأُكْلة تعاوده حتَّى قطعَتْ أَبْهَرَه، هكذا فُعِل بابني الخالة عيسى ويحيى؛ لأنَّ أمَّ يحيى أشياع بنت عمران أخت مريم، وأمَّا لقاؤه في الثَّالثة ليوسفَ؛ فإنَّه يُؤذِن بحالةٍ ثَالِثةٍ تشبه حالَه، وذلك أنَّ يوسف ظفر بإخوته بعدما أخرجوه من بين ظهرانَيهم، فصفح عنهم، وقال: ﴿لَا تَثۡرِيبَ عَلَيۡكُمُ[٤]...﴾؛ الآية [يوسف: ٩٢]، وكذلك هو عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَسَر يومَ بدر جملةً من أقاربه الذين أخرجوه، ثُمَّ ظَهَر عليهم بعد ذلك عامَ الفتح، فجمعهم فقال: أقول ما قال أخي يوسف: ﴿لَا تَثۡرِيبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡيَوۡمَ﴾، ثُمَّ لقاؤه لإدريس في الرَّابعة، وهو المكان الذي سمَّاه الله تعالى: ﴿مَكَانًا عَلِيًّا﴾ [مريم: ٥٧]، وإدريسُ أوَّل من آتاه الله الخطَّ بالقلم، فكان ذلك مُؤْذِنًا بحالةٍ رابعةٍ؛ وهو علوُّ شأنه حتَّى أخافَ الملوكَ، وكتب إليهم يدعوهم إلى طاعته، حتَّى قال أبو سفيان عند خروجه من عند هرقل: (لقد أَمِرَ أَمْرُ ابن أبي كبشة حتَّى أصبح يخافه مِلكُ بني الأصفر)[ح٧]، وكُتِب عنه بالقلم إلى جميع ملوك الأرض، فمنهم من اتَّبعه؛ كالنَّجاشيِّ وملك عُمَان، ومنهم من هادنه وأهدى إليه وأتحفه؛ كهِرَقْل والمُقَوقِس، ومنهم من

---

(١) انظر «شرح ابن بطال» (١٠/٥١١).

(٢) في (ب): (من)، والمثبت موافق لمصدره.

(٣) في (ج): (فأنجاه).

(٤) زيد في (ب): (﴿ٱلۡيَوۡمَ﴾).

تعصَّى عليه، فأظفره الله تَعَالَى به، فهذا مقامُ عليٍّ وخطٌّ بالقلم كنحو[١] ما أُوتِي إدريس، ولقاؤه في الخامسة هارونَ المُحَبَّ في قومه يُؤذِن بحبِّ قريش وجَمْعِ العرب له بعد بغضهم فيه، ولقاؤه في السَّادسة موسى يُؤذِن بحالةٍ تشبه حاله حين أُمِرَ بغزو الشَّام، فظهر على الجبَّارين الذين كانوا فيها، وأدخل بني إسرائيل البلدَ الذي خرجوا منه بعد إهلاك عدوِّهم، وكذلك غزا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ تبوك من أرض الشَّام، وظهر على صاحب دُوْمة حتَّى صالحه على الجزية بعد أنْ أُتِي به أسيرًا، وافتتح مكَّة ودخل أصحابُه البلدَ الذي خرجوا مِنْهُ، ثُمَّ لقاؤه في السَّابعة إبراهيمَ؛ لحكمتين؛ إحداهما: أنَّه رآه عند البيت المعمور مُسنِدًا ظهره إليه، والبيت المعمور حيالَ الكعبة، وإليه/ تحجُّ الملائكة، كما أنَّ [١/١٧٥أ] إبراهيم هو الذي بنى الكعبة، وأذَّن في النَّاس بالحجِّ إليها، والثَّانية: أنَّ آخر أحوال النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حجُّه إلى البيت، وحجَّ معه في ذلك العام نحوٌ[٢] من سبعين ألفًا من المسلمين، ورؤيةُ إبراهيمَ عند أهل التَّأويل تُؤْذِن بالحجِّ؛ لأنَّه الدَّاعي إليه والرَّافع[٣] لقواعد الكعبة المحجوجة، فقد انتظم في هذا الكلام الجواب عنِ السُّؤالين، وكان الحَزْمُ تركَ التَّكلُّف لتأويل ما لَمْ يرد فيه نصٌّ عنِ السَّلف، ولكن عارَضَ هذا الغرضَ ما يجب من التَّفكُّر في حكمته تَعَالَى والتَّدبُّر لآياته...) إلى آخر كلامه، انتهى ملخَّصًا[الروض٢/١٥٧].

وقد وقع في كلامه فوائدُ؛ منها **فائدتان؛ إحداهما**: أنَّ هرقل أهدى إليه، وأنا لا أستحضر هذا، ولكن ﴿فَوْقَ كُلِّ ذِى عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٧٦]، **والثَّانية**: أنَّه حجَّ معه[٤] حَجَّةَ الوداع نحوُ سبعين[٥] ألفًا، وقد قال أبو زُرعة الرَّازيُّ عبيد الله بن عَبْد الكريم: إنَّه حجَّ معه أربعون ألفًا[٦]، ونقل بعض مشايخ مشايخي: (أنَّهم كانوا تسعين ألفًا[٧]، ويقال: مئة ألف وأربعةَ عشرَ ألفًا، ويقال: أكثر من ذلك، فيما

(١) في (ب): (بنحو).

(٢) في (ب): (نحوًا).

(٣) في (ج): (والرابع)، وهو تحريفٌ.

(٤) في (ج): (بعد).

(٥) في النُّسخ: (سبعون) ذلك لأنَّ كلمة (نحو) مستدركة في (أ).

(٦) أخرجه الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١٩٦٤).

(٧) زيد في النُّسخ -وهو مستدرك في هامش (أ)-: (وقال بعض مشايخي)، ولا يصحُّ؛ إذ إنَّ الكلام بتمامه لمُغُلْطاي، وكذا سيأتي في (حجَّة الوداع).

حكاه البيهقيُّ)(١)، وسيأتي الخلاف في عدد مَنْ حجَّ معه بأطولَ مِنْ هذا إن شاء الله تَعَالَى وقدَّره في (حجَّة الوداع)(٢)[قبل ح٤٣٩٥].

مسألة: قال ابن الجوزيِّ في «مشكله»: (**إن قلت**: كيف رأى الأنبياءَ في السَّماء ومدفنُهم في الأرض؟)، ثُمَّ قال: (أجاب عنه ابن عَقيل، فقال: شكَّل الله أرواحهم على هيئة صور أجسادهم)[كشف المشكل١/٣٥٨]، قال شيخنا: (ومثله ذكر ابن التِّين، وقال: إنَّمَا تعود الأرواح -يعني: إلى الأجساد- يومَ البعث إلَّا عيسى ﷺ، فإنَّه حيٌّ لَمْ يمت، وهو ينزل إلى الأرض)، قال شيخنا: (والأنبياء أحياءٌ، فلا يبعد أن يراهم حقيقة، وقد مرَّ على موسى ﷺ وهو قائم يصلِّي في قبره، ورآه في السَّماء السَّادسة)[التوضيح٥/٢٤٣] انتهى، وسأذكر ما قاله العلماء في اجتماع موسى بآدم وحجاجه إيَّاه -إن شاء الله تَعَالَى- عند مجيء ذاك(٣) الحديث[ح٦٦١٤]، والله أعلم.

٣٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: «**فَرَضَ اللهُ الصَّلَاةَ حِينَ فَرَضَهَا رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، فَأُقِرَّتْ** صَلَاةُ السَّفَرِ، وَزِيدَ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ».

قَوْلُهُ: (**فَرَضَ اللهُ الصَّلَاةَ حِينَ فَرَضَهَا رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ**): اعلم أنَّ البخاريَّ ذكر هذا الحديث عقب(٤) حديث الإسراء وفرض الصَّلاة؛ إشارةً إلى أنَّها فُرِضت ليلةَ الإسراء ركعتين ركعتين، وهذه مسألةُ خلافٍ، وما قالته عائشة ﵂ هو مذهبها(٥)، وذهب إليه الشعبيُّ، وميمون بن مهران، ومحمَّد بن إسحاق، وغيرهم، ومنهم مَنْ ذَهَبَ إلى أنَّها فُرِضَت أوَّلَ ما فُرِضت أربعًا إلَّا المغرب ففُرِضت ثلاثًا والصُّبحَ ركعتين، كذلك قال الحسن البصريُّ ونافع بن جبير بن مُطْعِم، ومنهم مَنْ ذَهَبَ إلى أنَّها فُرِضت في الحضر أربعًا وفي السَّفر ركعتين، يروى عنِ ابن عبَّاس(٦)، وقال إسحاق الحربيُّ: أوَّل ما فُرِضت الصَّلاة فُرِضت ركعتين أوَّلَ النَّهار وركعتين آخرَه، وقول الحربيِّ ضعيفٌ،

---

(١) قاله مُغْلْطاي في «الإشارة إلى سيرة المصطفى» (ص٣٤٦).

(٢) زيد في (ب): (وكيف رأى الأنبياء).

(٣) في (ج): (ذلك).

(٤) في (ج): (عقيب).

(٥) في (ج): (مذهبنا).

(٦) أخرجه عنه مسلم (٦٨٧) (٥).

غير أنَّ الصَّلاة قد قيل: إنَّها قبل فرضها كانت كذلك، وقد ذكر ابن سيِّد النَّاس في «سيرته» حُجَّة كلِّ قولٍ؛ فلينظر منها من (المعراج)[١].

فَائِدَة غريبةٌ: نقل شيخنا الشَّارح عنِ القزَّاز أنَّه قال: (فُرِضت الصَّلاة أوَّلًا ركعتين بالغداة وركعتين بالعشيِّ إلى ليلة الإسراء؛ فُرِضت عليه الخَمْسُ بغير أوقات، فكان الرَّجل يصلِّيها في وقتٍ واحدٍ إن شاء، وإن شاء فرَّقها، ثُمَّ لمَّا هاجر صلَّاها بأوقاتٍ ركعتين ركعتين، ثُمَّ زِيدَ في صلاة الحضر، وفُرِض الوضوء والغُسْل)، قال: (ولم أرَه لغيره)[التوضيح ٥/٢٢٦] انتهى، وصَدَق، وإنَّما المعروف أنَّ صبيحةَ الإسراء نزل جبريل وقتَ الزَّوال فصلَّى به عليهما الصلاة والسَّلام في يومين[٢]، وقد جاء أنَّه ابتدأ به صبيحةَ الإسراء بالصُّبح[٣]، وهو غريبٌ.

فَائِدَةٌ ثانيةٌ: صلاته عليه الصلاة والسلام إلى أيِّ جهة صبيحةَ الإسراء؟ مِنَ النَّاس مَنْ قال: (كانت صلاتُه عليه الصلاة والسلام إلى بيت المقدس من حين فُرِضت بمكَّة إلى أنْ قَدِم المدينة، ثُمَّ بالمدينة إلى وقت التَّحويل)، وقد ذَكَر دليلَه أبو الفتح اليَعْمَريُّ في «سيرته الكبرى»، وقال آخرون: (إنَّه عليه الصلاة والسلام صلَّى أوَّلَ ما صلَّى إلى الكعبة، ثُمَّ صُرِف إلى بيت المقدس)، وقد ذُكِر أيضًا دليلُه في المكان المُشَار إليه، وقال ابن شهابٍ: ([وزعم ناسٌ -والله أعلم- أنَّه كان يسجد نحو بيت المقدس، ويجعل وراء ظهره الكعبة وهو بمكَّة][٤]، ويزعم ناس أنَّه لَمْ يزل يستقبل الكعبة حتَّى خرج منها، فلمَّا قدم المدينة؛ استقبل بيت المقدس)[٥]، قال أبو عُمر ابن عبد البرِّ: (وأحسن من ذلك قولُ من قال: إنَّه عليه الصلاة والسلام كان يصلِّي بمكَّة مُستَقبِل القبلتين، يجعل مكَّة بينه وبين بيت المقدس)[٦]، قال أبو الفتح اليَعْمَريُّ: (وقد روينا[٧] من طريق

---

(١) انظر «عيون الأثر» (١/٢٥٢ - ٢٥٦)، «الاستذكار» (١/١٧٧ - ١٧٩)، «عمدة القاري» (٣/٢٨٧).

(٢) كما رواه ابن عبَّاس رضي الله عنهما، أخرجه عنه أحمد (٣٠٨١)، وأبو داود (٣٩٣)، والترمذيُّ (١٤٩)، وكذلك رواه جماعة من الصَّحابة غيره.

(٣) أخرجه ابن أبي خيثمة في «تاريخه» (١/١٧٧) من حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما، والنسائيُّ في «المجتبى» (١/٢٤٩-٢٥٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، والدارقطنيُّ في «سننه» (١٠٠٧) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال الحافظ في «التمييز» (١/٤٠٠): (وفيه من النكارة ابتداؤه بالفجر، والصحيح خلافه).

(٤) ما بين معقوفين ليس في (ب).

(٥) أخرجه ابن عبد البرِّ في «التمهيد» (٨/٥٠).

(٦) «التمهيد» (٨/٥٤)، وأخرج الأثرَ الإمامُ أحمد في «المسند» (٢٩٩١)، والطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (١١/٥٦)، من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما.

(٧) في (ب) و(ج): (رويناه)، والمثبت موافق لمصدره.

مجاهد عنِ ابن عبَّاس...) فذكره(١)، وأمَّا الحديث الذي فيه: «أمَّني جبريل عليه السلام عند باب الكعبة»؛ فهو حديثٌ صحيحٌ، رواه الشَّافعيُّ في «المسند»، وكذا أحمد في «مسنده»، وأبو داود، والتِّرمذيُّ[د٣٩٣، ت١٤٩]، وغيرهم(٢)، وليس في رواياتهم: (عند باب الكعبة)، وإنَّما فيها: (عند باب البيت)(٣)، نعم؛ في رواية الشَّافعيِّ في «مسنده»: (عند باب الكعبة)(٤)، ويمكن تأويله إذا قلنا: إنَّه استَقْبَل بيت المَقْدِس حين فُرِضت إلى وقت التَّحويل؛ بأنْ يجعل البيت عن يساره، والحَطِيم عن يمينه، ويَنحرف يسيرًا إلى جهة يساره قريبًا من الباب في تلك الوَهْدَة(٥) قريبًا من الحِجْر؛ فإنَّ عند أهل مكَّة أنَّ تلك الوَهْدَة موقفُ جبريل عليه السلام، والله أعلم(٦).

ثالثةٌ: زِيدَ في صلاة الحضر -على القول به- بعد مَقْدمه صلى الله عليه وسلم المدينةَ بشهر، وكان ذلك لاثنتي عشرة خلت من ربيع الآخر(٧)، قال الدُّولابيُّ: (يوم الثَّلاثاء)(٨)، وقال السُّهيليُّ: (بعد الهجرة بعامٍ أو نحوه)[الرَّوض١/٢٨٣]، وقال المحبُّ الطَّبريُّ: (الزيادة في الرُّباعيَّة(٩) إنَّمَا كانت بعد الهجرة بسنة)[غاية الإحكام٣/٨]، وقال ابن سيِّد النَّاس: (ومن قال بهذا من أهل السِّير قال: إنَّ الصَّلاة أُتمَّت بعد الهجرة بشهر وعشرة أيَّام، وقيل: بشهر)[عيون الأثر١/٢٥٣]، انتهى.

فتحصَّلنا على أقوالٍ في تاريخ الزِّيادة في الرُّباعيَّة -على القول به-: شهر، شهر وعشرة أيَّام، أو عام، أو نحوه.

٢- بابُ وُجُوبِ الصَّلَاةِ فِي الثِّيَابِ

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١]، وَمَنْ صَلَّى مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ.

وَيُذْكَرُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «يَزُرُّهُ وَلَوْ بِشَوْكَةٍ»، وَفِي إِسْنَادِهِ نَظَرٌ.

---

(١) انظر «عيون الأثر» (١/٣٦٧-٣٧٠).

(٢) «مسند الشافعيِّ» (١٠٥)، «مسند أحمد» (٣٠٨١)، من حديث عبد الله بن عبَّاس رضي الله عنهما.

(٣) لفظ «مسند أحمد» و«سنن أبي داود» و«سنن الترمذيِّ»: (عند البيت) بلا لفظ: (باب).

(٤) لفظ الشافعيِّ في «المسند»: (عند باب البيت)، وإنَّما رواه باللَّفظ المذكور في «الأمِّ» (٢/١٥٦).

(٥) الوَهْدَة: الأرض المنخفضة، «القاموس المحيط» مادة (وهد).

(٦) (والله أعلم): ليس في (ب)، وهذه الفائدة الثانية سقطت من (ج).

(٧) انظر «تاريخ الطبريِّ» (٢/٤٠٠).

(٨) انظر «عمدة القاري» (٦/١٣١).

(٩) في (ب): (الرابعة).

وَمَنْ صَلَّى فِي الثَّوْبِ الَّذِي يُجَامِعُ فِيهِ مَا لَمْ يَرَ أَذًى.
وَأَمَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَلَّا يَطُوفَ بِالبَيْتِ عُرْيَانٌ.

قَولُهُ: (وَيُذْكَرُ عَنْ سَلَمَةَ بنِ الأَكْوَعِ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «يَزُرُّهُ وَلَوْ بِشَوْكَةٍ»، وَفِي[1] إِسْنَادِهِ نَظَرٌ)، انتهى: الظَّاهر أنَّ النَّظرَ الذي في إسناد هذا الحديث [في] موسى بن إبراهيم الرَّاوي عن سلمة[2]، وهو موسى بن محمَّد بن إبراهيم بن الحارث التَّيميُّ[3]، مُنكَر الحديث، وقد قال البخاريُّ في «الضُّعفاء»: (في حديثه مناكير)، انتهى[4].

والحديث المشار إليه أخرجه أبو داود[د٦٣٢] والنَّسائيُّ[س٢/٧٠] من هذا الوجه، وأخرجه غيرُهما من غيره وصُحِّح[5]، وقد قدَّمت أنَّه إذا علَّق شيئًا بصيغة[6] جزم؛ فهو صحيحٌ إلى مَنْ أبرزه عنه،

---

(١) هكذا في النسخ و(ق)، وهي رواية أبي ذرٍّ والأَصيليِّ وأبي الوقت وابن عساكر، ورواية «اليونينيَّة»: (في) بلا واو.

(٢) قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١/٥٥٥): (وقد وصله المصنِّفُ في «تاريخه» وأبو داود وابنُ خزيمة وابن حِبَّان... من طريق الدَّرَاوَرْدِيِّ عن موسى بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن أبي ربيعة، عن سلمة بن الأكوع...، ورواه البخاريُّ أيضًا عن إسماعيل بن أبي أويس عن أبيه، عن موسى بن إبراهيم، عن أبيه، عن سلمة، زاد في الإسناد رجُلًا، ورواه أيضًا عن مالك بن إسماعيل، عن عطَّاف بن خالد قال: حدَّثنا موسى بن إبراهيم قال: حدَّثنا سلمة، فصرَّح بالتحديث بين موسى وسلمة، فاحتمل أن يكونَ رواية أبي أويس من المزيد في متَّصل الأسانيد، أو يكونَ التصريحُ في رواية عطاف وَهَمًا، فهذا وجه النظر في إسناده).

(٣) كذا قال ابن القطَّان في «بيان الوهم والإيهام» (٥/٥٣٧).

(٤) «الضعفاء الصغير» (ص١١٢)، لكن أخرجه البخاريُّ في «التاريخ الكبير» (١/٢٩٦) ونَسَبَ موسى بن إبراهيم فقال: (موسى بن إبراهيم المخزوميُّ)، وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١/٥٥٥): (وأمَّا قول ابن القطَّان: إنَّ «موسى» هو ابن محمَّد بن إبراهيم التيميُّ المضعَّفُ عند البخاريِّ وأبي حاتم وأبي داود، وأنَّه نُسِبَ هنا إلى جدِّه؛ فليس بمستقيمٍ؛ لأنَّه نُسِب في رواية البخاريِّ وغيرِه مخزوميًّا، وهو غيرُ التيميِّ بلا تردُّدٍ، نعم؛ وقع عند الطحاويِّ: «موسى بن محمَّد بن إبراهيم»، فإن كان محفوظًا؛ فيَحتمل على بُعْدٍ أن يكونا جميعًا رويا الحديثَ، وحمله عنهما الدَّرَاوَرْدِيُّ، وإلَّا؛ فذِكْرُ «محمَّد» فيه شاذٌّ، والله أعلم)، وانظر «التوضيح» (٥/٢٧٦-٢٧٧).

(٥) الحديث مداره على موسى بن إبراهيم، وقد ساق الحافظ ابن حجر طرقه في «تغليق التعليق» (٢/١٩٧-٢٠٢) ومدارها على موسى، ثمَّ قال: (وأمَّا حجَّة مَن أخرجه في الصحيح؛ فكأنَّهم اعتمدوا إسنادَ الدَّراورديِّ؛ لاتِّفاقهم على ثقته، وكأنَّ حديث عطَّاف عندهم كالشاهد لحديثه، والله أعلم)، وقال في «الفتح» (١/٥٥٥): (وأمَّا مَن صحَّحه؛ فاعتمد رواية الدَّرَاوَرْدِيِّ، وجعل روايةَ عطَّاف شاهدةً لاتِّصالها)، وانظر «التمييز» (١/٦٠٩).

(٦) في (ج): (بصورة).

وإنْ كان بصيغة تمريضٍ كهذا؛ فهو عنده ضعيفٌ على شرطه، غير أنَّ فيه إشعارًا بصحَّة أصله، كما تقدَّم[قبل ح١٧٦]، والله أعلم.

قَوْلُهُ: (**يُجَامِعُ فيه**): هو بكسر الميم، مبنيٌّ للفاعل.

قَوْلُهُ: (**عُرْيَانٌ**): مصروف؛ لأنَّ الألف والنُّون إذا زيدت(١) في الوصف؛ فشرْطُه أنْ يكون مؤنَّثه على (فَعلى) كـ(سَكْرَى)، فإذا كان كذلك؛ امتنع، [وهنا وُجِدَت: (فُعْلَانة)، فلهذا(٢) صُرِف](٣).

٣٥١- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، **عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: أُمِرْنَا أَنْ نُخْرِجَ الحُيَّضَ** يَوْمَ العِيدَيْنِ وَذَوَاتِ الخُدُورِ، فَيَشْهَدْنَ جَمَاعَةَ المُسْلِمِينَ وَدَعْوَتَهُمْ، وَيَعْتَزِلُ الحُيَّضُ عَنْ مُصَلَّاهنَّ، قَالَتِ امْرَأَةٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِحْدَانَا لَيْسَ لَهَا جِلْبَابٌ. قَالَ: «لِتُلْبِسْهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا».

وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ رَجَاءٍ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ: حَدَّثَتْنَا أُمُّ عَطِيَّةَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بِهَذَا.

قَوْلُهُ: (**عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ**): أمَّا (محمَّد) فهو ابن سيرين، الإمام المشهور، تقدَّم، وأمَّا (أمُّ عطيَّة) فاسمها نُسَيبة -بضمِّ النُّون- على الصَّحيح، وتقدَّم(٤) بعضُ ترجمتِها[قبل ح٣٠٥].

قَوْلُهُ: (**أُمِرْنَا أَنْ نُخْرِجَ الحُيَّضَ**): (أُمِرْنَا): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، وقد تقدَّم [الكلام] على (أُمِرْنَا) و(نُهِينا): أنَّه مرفوعٌ مسندٌ على الصَّحيح، وقد ذكرت فيما مضى في حديثها هذا(٥) مَنْ خالف فيه، وذكرت أنَّ بعضهم خصَّ الخلافَ بما إذا قاله غيرُ أبي بكرٍ الصِّدِّيق، أمَّا إذا قاله الصِّدِّيق؛ فإنَّه مرفوعٌ بلا خلاف، والله أعلم[ح٣١٣].

قَوْلُهُ: (**قَالَتِ امْرَأَةٌ: يَا رَسُولَ الله**): هذه المرأة: قال ابن شيخنا البُلْقَينيِّ: (هذه المرأة هي أمُّ عطيَّة كَنَتْ عن نفسها، ففي رواية: «قلت: يا رسول الله؛ إحدانا...»؛ الحديث)[الإفهام٥٤] انتهى.

قَوْلُهُ: (**وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ رَجَاءٍ...**) إلى آخره: هذا عَبْدُ الله بْنُ رَجَاءٍ الغُدَانيُّ البصريُّ، و(الغُدَانيُّ):

---

(١) في (ب): (زيدتا).

(٢) في (ب): (ولذا).

(٣) ما بين معقوفين ليس في (ج).

(٤) في (ج): (وقد تقدم).

(٥) هذا الكلام تقدَّم في حديث أمِّ عطيَّة رضي الله عنها: (كُنَّا نُنْهَى أنَّ نُحِدَّ على ميِّتٍ فوق ثَلَاثٍ إلَّا على زوج أربعة أشهر وعشرًا...)، لا في حديثها هذا.

بضمِّ الغين المعجمة، ثُمَّ دال مهملة، وبعد الألف نون، ثُمَّ ياء النِّسبة إلى غُدَانة بن يربوع بن حنظلة ابن مالك بن زيد مناة بن تميم(١)، يروي عن هشام الدَّستوائيِّ، وشعبةَ، وطائفةٍ، وعنه: البخاريُّ، وأبو مُسْلِم الكجِّيُّ، وأبو خليفة، قال أبو حاتم: (ثقةٌ رضًا)[الجرح والتعديل٥/٥٥]، مات سنة (٢٢٠هـ)، أخرج له البخاريُّ والنَّسائيُّ(٢)، وله ترجمة في «الميزان»[٤٢١/٢]، وصحَّح عليه(٣).

وقد تقدَّم أنَّ هذا وأمثالَه ممَّا قال فيه: (وقال فلانٌ) وفلانٌ المذكورُ شيخُه -كهذا- أنَّه يكون أخذه عنه في حال المذاكرة [غالبًا]، وتقدَّم الشَّرط في ذلك -أعني: فيما قال الرَّاوي مطلقًا: (قال فلانٌ) وفلانٌ شيخُه- ما حُكمُه وما شرطُه[ح١٤٢].

وتعليقُه هذا أخرجه الطَّبرانيُّ في «الكبير»(٤) عن عليِّ بن عَبْد العزيز عنه[طب٢٥/٥٠]، وإنَّما أتى به البخاريُّ؛ لتصريح محمَّد بن سيرين فيه بالتَّحديث من أمِّ عطيَّة وإنْ حُوْشِي من التَّدليس(٥).

قَولُهُ: (حَدَّثَنَا عِمْرَانُ): هذا هو عِمْران القطَّان، واسم أبيه دَاوَر، كنيته أبو العوَّام، العمِّيُّ البصريُّ، أحد علمائها، عنِ الحسن، وابنِ سيرين، وبكرٍ المزنيِّ، وقتادة، وأبي جَمْرة الضُّبَعيِّ، وجماعةٍ، وعنه: ابنُ مهديٍّ، وأبو داود(٦)، وأبو عليٍّ الحنفيُّ، وآخرون، قال يزيد بن زُرَيْع: (كان حَروريًّا(٧) يرى السَّيفَ)[المعرفة والتاريخ٢/١٥١]، وقال أحمدُ: (أرجو أنْ يكون صالح الحديث)[الجرح والتعديل٦/٢٩٨]، وقال ابن معين: (ليس بالقويِّ)[الدوري٤/١٨٥]، وقال أبو داود: (ضعيف، أفتى إبراهيمَ بن عَبْد الله بن حسن بفتوى شديدةٍ فيها سفك دماء)(٨)، وقال النَّسائيُّ: (ضعيف)[الضعفاء والمتروكين٢٢٤]، له ترجمة في «الميزان»[٣/٢٣٦]، أخرج له الأربعة(٩)، ولم يخرِّج له البخاريُّ ومُسْلِم شيئًا في الأصول، وإنَّما ذكر البخاريُّ(١٠) هذا الذي

---

(١) انظر «الأنساب» للسمعانيِّ (٤/٢٨٣).

(٢) كذا رقم عليه: (خ س) تبعًا للذهبيِّ في «الكاشف» (٢/٨٢)، وقد أخرج له ابن ماجه أيضًا.

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (١٤/٤٩٥).

(٤) (في «الكبير»): ليس في (ج).

(٥) قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١/٥٥٦): (وفائدة التعليق: تصريح محمَّد بن سيرين بتحديث أمِّ عطيَّة له، فبطل ما تخيَّلَه بعضُهم من أنَّ محمَّدًا إنَّما سمعه من أخته حفصة عن أمِّ عطيَّة).

(٦) يعني: الطيالسي.

(٧) زيد في (ج): (كان).

(٨) «سؤالات الآجريِّ أبا داود» (ص٣٢٥).

(٩) في (ب): (الجماعة).

(١٠) (البخاري): سقطت من (ج).

صورته صورة تعليق عنه[١].

والحكمةُ في إتيان البخاريِّ بهذا: أنَّ يزيدَ بنَ إبراهيم -هو التُّسْتَريُّ- عنعن في روايته الحديثَ عن محمَّد -هو ابن سيرين-، وكذا محمَّد بن سيرين عنعن عن أمِّ عطيَّة، فأتى بهذا؛ لكونه فيه تحديث عِمران عنِ ابن سيرين، وتحديث ابن سيرين عن أمِّ عطيَّة، ولتصريح أمِّ عطيَّة بسماعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ ليخرج مِنْ خلاف مَنْ قال: إنَّ (أُمِرْنا) و(نُهينا) بخلاف ذلك، وقد تقدَّم أنَّ الصَّحيحَ أنَّه مرفوعٌ ومُسنَدٌ[ح٣١٣]،/ وليخرج مِن خلاف مَن قال: إنَّ العنعنة تُرَدُّ وإنْ كانت من غير مدلِّس؛ مثل هذين؛ لأنَّ يزيد بن إبراهيم التَّستريَّ لا أعلم أحدًا[٢] ذكره بالتَّدليس، وكذلك محمَّد بن سيرين، والله أعلم. [١/٧٥ب]

٣- بابُ عَقْدِ الإِزَارِ عَلَى القَفَا فِي الصَّلَاةِ

وَقَالَ أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلٍ: صَلَّوْا مَعَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَاقِدِي أُزْرِهِمْ عَلَى عَوَاتِقِهِمْ.

قَوْلُهُ: (**بَابُ عَقْدِ الإِزَارِ على القَفَا**): أمَّا (الإِزَار) فمعروف، وهو يؤنَّث ويذكَّر، وكلُّ ما كان على أسافل البدن؛ فهو إزار، وما كان على أعاليه؛ فهو رداء[٣].

وقَوْلُهُ: (**القَفَا**[٤]): هو بالقصر، وإيَّاك أنْ تمدَّه، وقد شافهني شيخنا الشَّارح بأنَّه يُمدُّ أيضًا، ونُقل لي ذلك عن «شرح التَّنبيه» لشيخنا المشار إليه أنَّه ذكر فيه المدَّ عنِ الفرَّاء، والله أعلم.

قَوْلُهُ: (**وَقَالَ أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلٍ**): أمَّا (أبو حَازم) فهو بالحاء المهملة، واسمه سلمة بن دينار الأعرج المدينيُّ، أحد الأعلام، عن سهل بن سعد وابن المُسَيِّب، وعنه: مالكٌ وأبو ضمرة، قال ابن خزيمة: (ثقةٌ، لم يكن في زمانه مثله)[٥]، أخرج له الجماعة، تُوُفِّيَ سنة (١٤٠هـ)[٦].

وأمَّا (سهلٌ) هذا؛ فهو ابن سَعْد، وإنَّما قيَّدته؛ لِما يجيء قريبًا[٧][ح٣٦٢]، أبو العبَّاس السَّاعديُّ،

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٢٢/٣٢٨).

(٢) زيد في (ب): (أنَّه).

(٣) انظر «مطالع الأنوار» (٣/١٤٠).

(٤) في (ج): (على القفا).

(٥) «تاريخ مدينة دمشق» (٢٢/٢٥).

(٦) انظر «تهذيب الكمال» (١١/٢٧٢).

(٧) (وإنَّما قيَّدته؛ لِما يجيء قريبًا): ليس في (ب) و(ج).

صحابيٌّ مشهورٌ رضي الله عنه، روى عنه: ابنُه عبَّاس، والزُّهْرِيُّ، وأبو حازم، مات سنة [ثمانٍ و] ثمانين أو إحدى وتسعين، أخرج له الجماعة(١).

قَولُهُ: (عَاقِدِي أُزْرِهِمْ): الأُزْر: جمع (إزار)، وهو مجرور؛ للإضافة، ويجوز من حيث العربيَّة(٢) نصبه، وهو لغة، وقد قُرِئ بها قوله تعَالَى: ﴿وَٱلْمُقِيمِي ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [الحج: ٣٥]؛ بالنَّصب شاذًّا(٣)، والمتواترةُ بالجرِّ.

قَولُهُ: (عَلَى عَوَاتِقِهِمْ): هو جمع (عاتق) وهو المنكب إلى أصل العنق، قاله أبو عُبيد(٤)، وقال الأصمعيُّ: هو موضع الرِّداء من الجانبين(٥).

٣٥٢- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي وَاقِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ قَالَ: صَلَّى جَابِرٌ فِي إِزَارٍ قَدْ عَقَدَهُ مِنْ قِبَلِ قَفَاهُ، وَثِيَابُهُ مَوْضُوعَةٌ عَلَى المِشْجَبِ، قَالَ لَهُ قَائِلٌ: تُصَلِّي فِي إِزَارٍ وَاحِدٍ؟ قَالَ: إِنَّمَا صَنَعْتُ ذَلِكَ لِيَرَانِيَ أَحْمَقُ مِثْلُكَ، وَأَيُّنَا كَانَ لَهُ ثَوْبَانِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.

قَولُهُ: (حَدَّثَنِي وَاقِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ): هو بالقاف، وليس في الكتب السِّتَّة من الرُّواة أحد اسمه وافد؛ بالفاء.

قَولُهُ: (مِنْ قِبَلِ قَفَاهُ): (قِبَلِ) بكسر القاف، وفتح الموحَّدة، وهذا ظاهر جدًّا.

قَولُهُ: (عَلَى المِشْجَبِ): هو بكسر الميم، ثُمَّ شين معجمة ساكنة، ثُمَّ جيم مفتوحة، ثُمَّ موحَّدة: عيدان تُضمُّ رؤوسها، ويُفرَّج بين قوائمها، وتُوضَع عليها الثِّياب، وقد تُعلَّق عليها الأسقية؛ لتبريد الماء، وهو مِنْ تشاجبَ الأمرُ؛ إذا اختلط(٦).

قَولُهُ: (قَالَ لَهُ قَائِلٌ): القائل لجَابِرٍ لا أعرف اسمه، إلَّا أنَّ في «مُسْلِم» في حديث جَابِرِ الطَّويل في

(١) انظر «الاستيعاب» (ص٣٠٨)، «تهذيب الكمال» (١٢/١٨٨).

(٢) في (ج): (اللُّغة).

(٣) انظر «القراءات الشاذة» (ص٩٥)، «المحتسب» (٢/٨٠).

(٤) عزا القاضي هذا القول في «مشارق الأنوار» (٢/٢١٣) إلى أبي عبيدة، وتبعه ابن قُرْقُول في «مطالع الأنوار» (٤/٣٧٤).

(٥) انظر «المحكم والمحيط الأعظم» (١/١٧٩)، «معجم مقاييس اللغة» (٤/٢٢٢).

(٦) انظر «النهاية» (٢/٤٤٥) مادَّة (شجب).

أواخره: (أنَّ عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصَّامت قال: ثُمَّ مضينا حتَّى دخلنا على[1] جَابِر بن عَبْد الله في مسجده وهو يصلِّي في ثوب واحد مشتملًا به، فتخطَّيت القوم حتَّى جلست بينه وبين القبلة، فقلت: يرحمك الله! أتصلِّي في ثوب واحد ورداؤك إلى جنبك؟! قال: فقال بيده في صَدْرِي هَكَذَا، وَفَرَّقَ بين أَصَابِعِهِ وَقَوَّسَهَا: أَرَدْتُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيَّ الأَحْمَقُ مِثْلُكَ، فَيَرَانِي كَيْفَ أَصْنَعُ، فَيَصْنَعُ مثله)[م(٣٠٠٨)(٧٤)]، فلعلَّ الشَّخص المبهم ههنا هذا[2]، ويحتمل أنْ يكون غيره، وقد نقل ابن شيخنا البُلْقَينيِّ عن بعض الشُّروح ما في آخر «مُسْلِم»، وسكت عليه، انتهى[الإفهام٥٤]، [وكذا جزم به بعض حفَّاظ العصر][3]، [ولكن سيأتي في (باب الصَّلاة بغير رداء)، فساق سندًا إلى محمَّد بن المنكدر قال: (دَخَلتُ على جَابِرِ بن عَبْد الله وَهُوَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ مُلتَحِفًا بِهِ وَرِدَاؤُهُ مَوْضُوعٌ، فلمَّا انْصَرَفَ؛ قُلنَا: يا أَبَا عَبْدِ الله؛ تُصَلِّي وَرِدَاؤُكَ مَوْضُوعٌ؟!...) الحديث[ح٣٧٠]، فهذا محمَّد بن المُنْكَدِر أحد القائلين له ذلك، والله أعلم، أو أنَّ محمَّدَ بن المُنْكَدِرِ القائلُ له ذلك، ولمَّا أقرَّه[4] الجماعة على قوله؛ فكأنَّهم قائلون بما قال][5]، [وقال بعض حفَّاظ العصر: (وعند البخاريِّ أنَّ محمَّد بن المنكدر[ح٣٥٢] وسعيد ابن الحارث[ح٣٦١] سألاه ذلك أيضًا، وفي «جزء عامر بن سيَّار»: أنَّ سعيدًا المَقْبُرِيَّ سأله عن ذلك أيضًا[6])][7].

قَولُهُ: (أَحْمَقُ): الأحمق؛ من الحُمْق؛ بضمِّ الحاء، وإسكان الميم، وتُضمُّ: قلَّة العقل.

٣٥٣ - حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ أَبُو مُصْعَبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي المَوَالِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ قَالَ: رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ وَقَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ.

قَولُهُ: (حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ): هو بضمِّ الميم، وفتح الطَّاء المهملة، وكسر الرَّاء المشدَّدة، اسم فاعل.

قَولُهُ: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحمن بْنُ أَبِي المَوَالِي): تقدَّم أنَّ النَّوويَّ قال: (إنَّ[8] الأصحَّ في «ابن أبي الموالي» و«ابن العاصي» و«ابن الهادي» و«ابن اليماني» إثباتُ الياء[ح٦١])[شرح مسلم١/٣٧].

---

(١) في مصدره (حتى أتينا).

(٢) (هذا): ليس في (ب).

(٣) ما بين معقوفين سقط من (ب) و(ج)، انظر «هُدَى السَّاري» (ص٢٧٢).

(٤) في (ب): (أقر).

(٥) ما بين معقوفين سقط من (ج).

(٦) (عن ذلك أيضًا): ليس في (ب).

(٧) ما بين معقوفين سقط من (ج)، وجاء في (ب) بعد قوله: (بالمتوشِّح من عند الزُّهري)، «هُدَى السَّاري» (ص٢٧٢).

(٨) (إنَّ): ليس في (ب).

٤ - بابُ الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الوَاحِدِ مُلْتَحِفًا بِهِ

قَالَ الزُّهْرِيُّ فِي حَدِيثِهِ: **المُلْتَحِفُ: المُتَوَشِّحُ، وَهْوَ المُخَالِفُ بَيْنَ طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ، وَهوَ الِاشْتِمَالُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ.**

قَالَ: وقَالَتْ أُمُّ هَانِئٍ: التَحَفَ النَّبِيُّ ﷺ بِثَوْبٍ، وَخَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ.

قَوْلُهُ: (**مُلتَحِفًا بِهِ**): فسَّر البخاريُّ (**المُلْتَحِف**) بـ(**المُتوشِّح**) من عند الزُّهرِيِّ، ثُمَّ قال: (**وَهوَ المُخَالِفُ بَيْنَ طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ، وَهوَ الِاشْتِمَالُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ**)، فالذي يظهر من حيث الصِّيغة أنَّه من قوله: (وَهوَ المُخَالِفُ...) من توضيح البخاريِّ، ويحتمل أنْ يكون من تتمَّة كلام الزُّهْرِيِّ، والله أعلم، وقد تقدَّم أنَّ الزُّهْرِيَّ هو محمَّد بن مُسْلِم بن عبيد الله بن عَبْد الله بن شهاب، العالم المشهور، والتَّوشُّح: أنْ يأخذ طرف الثَّوب الذي ألقاه على مَنْكِبه الأيمن من تحت يده اليسرى، ويأخذ[1] طرفه الذي ألقاه على الأيسر من تحت يده اليمنى، ثُمَّ يعقدهما على صدره، قال شيخنا: (صرَّح به ابن سيده وغيره[2]، وقال الجوهريُّ: التحفت بالثَّوب: تغطَّيت به)[التوضيح ٥/٢٨٧].

[قَوْلُهُ: (**قَالَ: وَقَالَتْ**[3] **أُمُّ هَانِئٍ**): كذا في أصلنا، أي: قال البخاريُّ: وقالت أمُّ هانئ؛ فهو تعليقٌ، وسيأتي بعدَه مُسنَدًا[ح٣٥٧]، وفي أصلنا الدِّمشقيِّ: (قال: قالت أمُّ هانئ)، وهو هو، ولا يُتوهَّم أنَّ (قال: قالت أمُّ هانئ) أنَّ الزُّهْرِيَّ رواه عنها، وبيانه: أنَّه وُلِد سنة بضع وخمسين[4]، وأمُّ هانئ تأخَّرت بعد الخمسين[5]، ولم أرَ أحدًا ذكر أنَّه أرسل عنها، والصَّواب: أنَّ (قال -يعني: البخاريَّ-: قالت أمُّ هانئ) تعليقٌ، وسيأتي مُسنَدًا قريبًا كلامُه[6]، والله أعلم، وكذا فعل شيخُنا في «شرحه»][7].

قَوْلُهُ: (**أُمُّ هَانِئٍ**): تقدَّم أنَّها بهمزة في آخرها، وقد تقدَّم الاختلاف في اسمها؛ هل هي فاختة، أو فاطمة، أو هند، أو عاتكة، أو جمانة، أو رملة؛ أقوالٌ[ح٢٨٠]، أسلمتْ يومَ الفتح، وهرب زوجها هُبيرة ابن أبي وهب -واسمه عَمرو المخزوميُّ- إلى نجران، وهلك على كفره، ولها منه أولاد، قال الذَّهبيُّ:

(١) في (أ) و(ب): (ويأخذه).

(٢) انظر «تهذيب اللغة» (٥/٩٥)، «المحكم والمحيط الأعظم» (٣/٤٦٩).

(٣) هذه رواية أبي ذرٍّ والأَصيليِّ وابن عساكر وأبي الوقت.

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (٢٦/٤١٩).

(٥) انظر «تذهيب التهذيب» (١١/٢١٧).

(٦) (كلامه): ليس في (ب).

(٧) ما بين معقوفين سقط من (ج)، انظر «التوضيح» (٥/٢٨٧).

(ولعلَّها تُوُفِّيَتْ بعد الخمسين رَضِيَ اللهُ عَنْهَا)[التذهيب١١/٢١٨]، وهي بنت عمِّ النَّبيِّ ﷺ، أخت عليٍّ وإخوته من الأبوين(١)، وأولادُ أبي طالب عَبْد مناف أسلموا كلُّهم إلَّا طالبًا، فيُقال: إنَّ الجنَّ اختطفته، وهم: طالبٌ، وعَقيلٌ، وعليٌّ، وجعفرٌ، وأمُّ هانئ(٢)، وجمانةُ قسم لها النَّبيُّ ﷺ ثلاثين وسقًا من خيبر، وكانت جمانة هذه عند أبي سفيان بن الحارث(٣)، وأمُّ طالب يُقال: إنَّ اسمَها ريطة(٤).

٣٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: **حَدَّثَنَا يَحْيَى** قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ: أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ فِي بَيْتِ **أُمِّ سَلَمَةَ**، قَدْ أَلْقَى طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ.

قَوْلُهُ: (**حَدَّثَنَا يَحْيَى**): هو ابن سعيد القطَّان، الحافظ المشهور، تقدَّم مرارًا.

قَوْلُهُ: (**أُمِّ سَلَمَةَ**): تقدَّم أنَّ اسمَها هند بنت أبي(٥) أميَّةَ حذيفةَ بن المغيرة بن عَبْد الله بن عُمر بن مخزوم، أمُّ المؤمنين رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، وتقدَّم بعض الكلام عليها[ح١١٥].

٣٥٦ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: **أخبرنا أَبُو أُسَامَةَ**، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُشْتَمِلٍ بِهِ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، وَاضِعًا طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ.

قَوْلُهُ: (**أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ**): تقدَّم مرارًا أنَّه حمَّاد بن أسامة.

٣٥٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، **عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ ابْنِ عُبَيْدِ اللهِ: أَنَّ أَبَا مُرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ** بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ **أُمَّ هَانِئٍ** بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ تَقُولُ: ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ **عَامَ الْفَتْحِ**، فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ، وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتُرُهُ قَالَتْ: فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» فَقُلْتُ: أَنَا أُمُّ هَانِئٍ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: «**مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانِئٍ**»، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ؛ قَامَ فَصَلَّى **ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ**، مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، فَلَمَّا انْصَرَفَ؛ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ **زَعَمَ ابْنُ أُمِّي أَنَّهُ قَاتِلٌ رَجُلًا قَدْ أَجَرْتُهُ فُلَانَ ابْنَ هُبَيْرَةَ**، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتِ يَا أُمَّ هَانِئٍ»، قَالَتْ أُمُّ هَانِئٍ: وَذَاكَ ضُحًى.

---

(١) انظر «الاستيعاب» (ص٩٦٧)، «تهذيب الكمال» (٣٥/٣٨٩).

(٢) انظر «الروض الأُنُف» (١/٢٨٤-٢٨٥).

(٣) انظر «الإصابة» (٤/٢٥٩).

(٤) انظر «الإصابة» (٤/٤٦٩).

(٥) (أبي): سقط من (ج).

قَوْلُهُ: (عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ): (أبو النَّضر) بالضَّاد المعجمة، تقدَّم مرَّاتٍ أنَّه لا يلتبس؛ لأنَّ (نصرًا) بالصَّاد المهملة لا يأتي بالألف واللَّام، بخلاف (النَّضر) بالمعجمة، فإنَّه لا يأتي إلَّا بالألف واللَّام[ح١٥٢]، وتقدَّم أنَّه سالم بن أبي أميَّة، أبو النَّضر المدنيُّ، عن أنس، وكتب إليه ابنُ أبي أوفى، وعنه: مالكٌ واللَّيث، ثقةٌ نبيلٌ، تُوُفِّيَ سنة (١٢٩هـ)، أخرج له الجماعة(١)، وإنَّما أعدتُ بعضَ ترجمتِه؛ لطول العهد بها[ح٢٠٢].

قَوْلُهُ: (أَنَّ أَبَا مُرَّة مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ): تقدَّم أنَّ (أبا مُرَّة) اسمُه يزيدُ، مولى عَقيل، ويُقال: مولى أختِه أمِّ هانئ، روى عنهما، وعن أبي الدَّرداء، وعنه: زيد بن أسلم وأبو حازم(٢)، ثقةٌ، أخرج له الجماعة(٣)، وقد قدَّمتُ بعضَ ترجمتِه، ولكن طال العهد بها[ح٦٦].

قَوْلُهُ: (أُمَّ هَانِئٍ): تقدَّم الكلام عليها أعلاه رضي الله عنها[بعدح٣٥٣]، وقبلَه أيضًا[ح٢٨٠].

قَوْلُهُ: (عَامَ الفَتْحِ): تقدَّم أنَّه سنة ثمانٍ في رمضان[ح١٠٤]، وسيجيء ما وقع في ذلك من الاختلاف، كم كان في شهر رمضان، والوهم الذي وقع في «صحيح البخاريِّ»[قبلح٤٢٧٤]، وقد تقدَّم.

قَوْلُهُ: (مَرْحَبًا): الكلام فيها معروف، وقد ذُكِرَتْ مرَّةً[ح٥٣]، ولم أتكلَّم عليها كثيرًا؛ لظهورها، ثُمَّ عَنَّ لي أنْ أتكلَّم عليها، فأقول: (مرحبًا): كلمة تُقال عند المسرَّة للقادم، ولمن يُسَرُّ برؤيته والاجتماع به، وهو منصوب بفعلٍ لا يظهر، أي: صادَفْتَ رُحْبًا، أي: سَعة، وقيل: بل انتصب على المصدر، أي: رحَّب الله بك مرحبًا، فوضع المَرْحَب موضع التَّرحيب، وهو قول الفرَّاء، ومكانٌ رَحْب ورَحيب: واسع، والجمع: رِحاب(٤)./ [١/١٧٦أ]

قَوْلُهُ: (بِأُمِّ هَانِئٍ): كذا في أصلنا، وفي رواية أخرى ليست في أصلنا: (يا أمَّ هانئ)(٥)، قال القاضي: (والرِّوايتان معروفتان صحيحتان، والباء أكثر استعمالًا)[المشارق١/١٢٤].

قَوْلُهُ: (ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ): كذا في نسخة، وفي نسخة: (ثمانَ)(٦)، و(ثمانيَ) بنصب الياء، وكذا (ثمانَ) بنصب النُّون.

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (١٠/١٢٧).

(٢) في النسخ: (حاتم)، والمثبت من المصادر.

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٣٢/٢٩٠)، «تذهيب التهذيب» (١٠/١١٠)، «الكاشف» (٣/٢٧٥).

(٤) انظر «مطالع الأنوار» (٣/١٢٩)، «لسان العرب» مادَّة (رحب).

(٥) وهي رواية ابن عساكر و(عط).

(٦) وهي رواية ابن عساكر.

قَوْلُهُ: (زَعَمَ ابْنُ أُمِّي): تعني عليَّ بن أبي طالبٍ، وهو أخوها لأبويها، كما تقدَّم قريبًا[قبل ح٣٥٥]، وإنَّما قالت ذلك؛ لتأكُّد الحرمة والقرابة والمشاركة في بطنٍ وكثرة ملازمة الأمِّ، وهو موافق لقوله تَعَالَى -حكاية عن هارون حين قال لموسى-: ﴿يَبْنَؤُمَّ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِىٓ﴾ [طه: ٩٤].

قَوْلُهُ: (رَجُلًا قَدْ أَجَرْتُهُ): (رَجُلًا) بالنَّصب مع التَّنوين، مفعولُ اسمِ الفاعل، وهو (قَاتِلٌ).

قَوْلُهُ: (فُلَانَ ابْنَ هُبَيْرَةَ): هو بالنَّصب بدلٌ من (رَجُلًا)، ويجوز الرَّفع على القَطْع، قال شيخنا الشَّارح في هذا المكان: (هو الحارث بن هشام بن المغيرة المخزوميُّ، كذا هو في «كتاب الزُّبير بن بكَّار»(١)، وفي «الطَّبرانيِّ»: «فقلت: يا رسول الله؛ إنِّي أجرت حَمْوِيَ»[طب٢٤/٤١٤]، وفي رواية: «حَمْوِيَ ابنَ هُبَيرة»(٢)، وفي رواية: «حَمَوَيَّ ابني هبيرة»[طب٢٤/٤١٤]، وفي «كتاب الأزرقيِّ»: «أنَّها أجارت عَبْد الله بن أبي ربيعة المخزوميَّ والحارث بن هشام»[أخبار مكَّة٢/١٦٢]، وقال ابن عبد البَرِّ: «استتر عندها رجلان من بني مخزوم وأجارتْهما، قيل: إنَّهما الحارث بن هشام وزهير بن أبي أميَّة، وقيل: أحدهما جعدة»، وقال: «والأوَّل أصحُّ»[الدُّرر٢٣٤]، قال: «وهُبيرة بن أبي وهب زوجها، وَلَدتْ له جعدةَ وغيرَه»[التَّمهيد٢١/١٨٩]، وقال ابن الجوزيِّ: قولها: «فلان ابن هبيرة» إن كان من أولاده منها؛ فالظَّاهر أنَّه جعدة[كشف المُشكِل٤/٤٤٣]، قلت: لكن رواية: «حموي» تُبْعِده، ولم تكن تحتاج إلى إجارة ابنها)، انتهى[التوضيح٥/٢٨٨].

وقال الخطيب البغداديُّ وابن بَشْكُوال في قولها: (أجرت رجلين من بني مخزوم يوم الفتح، فأراد عليٌّ قتلهما...) الحديث: (هما الحارث بن هشام وعبد الله بن أبي ربيعة)(٣)، وقال ابن بَشْكُوال: (الحارث بن هشام وزهير بن أبي أميَّة بن المغيرة، ذكره ابن إسحاق)[الغوامض١/١٦٦]، انتهى(٤)، وقال السُّهيليُّ: (قيل: إيَّاه -يعني: جعدة- عنتْ في حديثِ مالكٍ: زعم ابن أمِّي عليٌّ أنَّه قاتلٌ رجلًا أجرته فلانَ ابن هبيرة) انتهى[الرَّوض٤/١٠٣].

[**والحاصل من الرِّوايات:** أنَّها أجارت جعدة بن هبيرة ولدَها، والحارث بن هشام، وزهير بن أبي أميَّة، وعبد الله بن أبي ربيعة، والله أعلم](٥).

---

(١) انظر «جمهرة نسب قريش» (١/٤٥٠)، فإنَّه لمَّا ذكر الحارث بن هشام قال: (استأمنت له أمُّ هانئ بنت أبي طالب)، ولم يصرِّح بابن هبيرة.

(٢) لم أقف على هذه الرواية في «معاجم الطَّبراني».

(٣) لم أقف على قول الخطيب البغداديِّ في «الأسماء المبهمة»، وقد عزاه له ابن العراقيِّ في «المستفاد» (٢/١٢٧٨).

(٤) لم يصرِّح ابن إسحاق باسميهما بل قال: (من بني مخزوم)، وصرَّح ابن هشام بهما، انظر «سيرة ابن هشام» (٤/٦٠).

(٥) ما بين معقوفين ليس في (ج).

والذي يظهر من هذا كلِّه ما قاله ابن الجوزيِّ في (فلان ابن هبيرة)، وأنَّه[١] ليس[٢] واحدًا ممَّن تقدَّم ذِكْرُه أنَّها أجارته، (هبيرة): ليس[٣] في[٤] عمود نسبِ[٥] الحارث بن هشام ولا عَبْد الله بن أبي ربيعة ولا زهير بن أبي أميَّة سوى جعدة[٦]، وقول شيخنا متعقِّبًا: كلام ابن الجوزيِّ مُتعقَّبٌ أيضًا، بل الذِي يظهر أنَّه جعدة بن هبيرة بن أبي وهب المخزوميُّ وَلدُها.

وأمَّا رواية: (حَمْوِيَ) بالإفراد، و(حَمَوَيَّ) بالتَّثنية؛ لا تنافي إجارتَها جعدةَ ابنَها، وتكونُ قد أجارتِ الجميع، لكنَّ قولها: (حَمْوِيَ ابن هبيرة) و(حَمَوَيَّ ابني هبيرة) لا يظهر لي، ولعلَّه مؤوَّلٌ إن صحَّ الإسناد بذلك.

وأمَّا حديث إجارتها الحارثَ بن هشام وزهيرَ بن أبي أميَّة؛ فكلٌّ منهما من أحمائها، فلعلَّها أجارتهما وأجارت ابنها، وكان الأحسن بنا ألَّا نذكُر هنا إلَّا جعدةَ بن هبيرة ابنَها؛ لأنَّه لَمْ يقع هنا تلك الرِّواياتُ التي ساقها شيخنا، ولا نطوِّل بذلك، ولا يظهر لي إلَّا أنَّه جعدةُ ابنُها.

و(جَعْدة) هذا: ذكره ابن عبد البَرِّ في الصَّحابة ولم يتعقَّبْه[٧]، وقال الذَّهبيُّ في «تجريده»[١/٨٥]: (اختُلِف في صحبته)، انتهى[٨]، وقد قال ابنُ مَعِين: (إنَّه لَمْ يسمع من النَّبيِّ ﷺ شيئًا)[الدوري ٣/٤٦]، وقد روى عن[٩] خاله عليٍّ رضي الله عنه[١٠]، قال أبو عُمر: (قال أبو عبيدة: «ولدت أمُّ هانىء من هبيرة ثلاثةَ بنين؛ أحدهم: جَعْدة، والثَّاني: هانئ، والثَّالث: يوسف»، وقال الزُّبير والعدويُّ: «ولدت لهبيرة أربعةَ[١١]

---

(١) (وأنَّه): سقطت من (ج).

(٢) في (ج): (وليس).

(٣) (ليس): سقطت من (ب) و(ج).

(٤) زيد في (ب): (نفس).

(٥) في (ج): (نسبه لا)، وضرب على (لا) في (أ).

(٦) (سوى جعدة): سقطت من (ج).

(٧) انظر «الاستيعاب» (ص١٢٣).

(٨) ساق الحافظُ ابنُ حجر الأقوالَ في صحبته في «الإصابة» (١/٢٥٧)، ثمَّ قال: (سيأتي في ترجمة أمِّ هانئ أنَّه أدرك النبيَّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم، فلو ثبت؛ لبطل قول مَن أنكر صحبته، وقد أشرت إليه في القسم الأوَّل)، وقال في ترجمته في القسم الأوَّل (١/٢٣٦): (له رؤيةٌ بلا نزاع).

(٩) في (ج): (له على).

(١٠) انظر «تهذيب الكمال» (٤/٥٦٣).

(١١) في النُّسخ: (أربع)، ولعلَّ المثبت هو الصواب.

بنين: جَعْدة، وعَمْرًا، وهانئًا، ويوسف»)، قال أبو عُمر: (وهذا أصحُّ إن شاء الله)، انتهى[(١)]، وهبيرةُ ابن أبي وَهْب المخزوميُّ زوجُها فرَّ يومَ الفتح، ولم يُسْلِم، ولَحِق بنجرانَ، ومات على شركه[(٢)]، انتهى.

وقال ابن شيخنا البُلْقينيّ: (ويُتعجَّب ممَّا في بعض الشُّروح من [قوله]: قولها: «فلان ابن هبيرة»: هو الحارث بن هشام بن المغيرة المخزوميُّ، كذا هو في «كتاب الزُّبير بن بكَّار»؛ فإنَّ الحارث بن هشام لا يقال له: ابن هبيرة)[الإفهام٥٥] انتهى، [وما قاله ابن شيخنا صحيحٌ حسنٌ][(٣)].

٣٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ سَائِلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَوَلِكُلِّكُمْ ثَوْبَانِ؟!».

قَوْلُهُ: (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ): تقدَّم أنَّه الزُّهْرِيُّ مرارًا[(٤)]، واسمه محمَّد بن مُسْلِم بن[(٥)] عُبَيد الله بن عَبْد الله بن شهاب.

قَوْلُهُ: (عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ): تقدَّم أنَّ في ياء أبيه الفتحَ والكسرَ، وتقدَّم أنَّ غيرَ أبيه لا يُقال إلَّا بالفتح[ح٢٦].

قَوْلُهُ: (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ): تقدَّم مرارًا أنَّه عَبْد الرَّحمن بن صخرٍ، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

قَوْلُهُ: (أَنَّ سَائِلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ): هذا السَّائلُ لا أعرف اسمه، [وقال لي بعض فضلاء الحنفيَّة: إنَّ شمس الأئمَّة السَّرخسيَّ قال في «المبسوط»[٣٣/١]: (إنَّ السَّائل ثوبانُ)][(٦)].

٥ - بابُ إذَا صَلَّى فِي الثَّوْبِ الوَاحِدِ فَلْيَجْعَلْ عَلَى عَاتِقَيْهِ

٣٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا يُصَلِّي أَحَدُكُمْ فِي الثَّوْبِ الوَاحِدِ، لَيْسَ عَلَى عَاتِقَيْهِ شَيْءٌ».

قَوْلُهُ: (حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه الضَّحاك بن مَخْلَد النَّبيل، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[قبل ح٦٢/م١].

(١) انظر «الاستيعاب» (ص١٢٣-١٢٤).

(٢) انظر «سيرة ابن هشام» (٦٩/٤).

(٣) ما بين معقوفين ليس في (ج).

(٤) في (ب): (تقدم مرارًا أنه الزُّهري).

(٥) (بن): سقطت من (ب).

(٦) ما بين معقوفين ليس في (ج)، وانظر «المبسوط» (٣٣/١).

قَولُهُ: (عَنْ أَبِي الزِّنَادِ): تقدَّم مرارًا أنَّه عَبْد الله بن ذكوان، و(أبو الزِّنَاد): بالنُّون بعد الزاي، وتقدَّم شيءٌ من ترجمتِه[ح١٦٢].

قَولُهُ: (لَا يُصَلِّي أَحَدُكُمْ): كذا هو في أصلنا: بإثبات الياء، فعن ابن الأثير: (وقع في «الصَّحيحين» بإثبات الياء، وهو لا يجوز؛ للجزم، فإن صحَّت؛ فتُحمَل على أنَّ «لا» نافية)[(١)]، قال الخطَّابيُّ: (النَّهي للاستحباب، لا للإيجاب؛ لأنَّه عَلَيهِ الصَّلاةُ وَالسَّلام ثبت أنَّه صلَّى في ثوب واحد كان أحد طرفيه على بعض نسائه وهي نائمة، والثَّوب الواحد لا يتَّسع طرفٌ منه ليتَّزرَ به ويَجعلَ على عاتقه منه شيئًا)[(٢)].

٣٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيمٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ: سَمِعْتُهُ -أَوْ كُنْتُ سَأَلْتُهُ- قَالَ: سَمِعتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّم يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ؛ فَلْيُخَالِفْ بَيْنَ طَرَفَيْهِ».

قَولُهُ: (حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيمٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه الفضل بن دُكَين، وأنَّ (دُكَينًا)[(٣)] بالدَّال المهملة، وتقدَّم شيءٌ من ترجمتِه[ح١١٢].

قَولُهُ: (حَدَّثَنَا شَيْبَانُ): هذا هو ابن عَبْد الرَّحمن النَّحْويُّ، تقدَّم مرارًا، وأنَّه منسوبٌ إلى القبيلة، لا إلى علم النَّحو، [كذا قال ابن الأثير في «لُبَابِه»[(٤)]: (إنَّ شيبانَ منسوبٌ للقبيلة)[(٥)]، وقال (ابن أبي داود وغيرُه: إنَّ المنسوبَ إلى القبيلة يزيدُ)[(٦)] بن أبي سعيد النَّحويُّ، لا شيبانُ النَّحويُّ هذا[التذهيب ٤/٣٠٧]، والله أعلم][(٧)]، وتقدَّم بعض ترجمته[ح١١٢].

قَولُهُ: (عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ): تقدَّم مرارًا أنَّ (كَثِيرًا) بالثَّاء المثلَّثة، وتقدَّم بعضُ ترجمةِ يَحيى هذا[ح١١٢].

قَولُهُ: (سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ): تقدَّم أعلاه أنَّه عَبْد الرَّحمن بن صخرٍ على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا مرارًا.

---

(١) انظر «اللامع الصبيح» (٧٦/٣).

(٢) انظر «أعلام الحديث» (٣٥٠/١).

(٣) في (ج): (وابن دُكين).

(٤) في (أ) بتصرُّفٍ متصرِّفٍ: (كِتابه)، والمثبت من (ب)، وهو موافقٌ للمواضع الأخرى في الكتاب.

(٥) في (ب): (إلى القبيلة)، «اللباب في تهذيب الأنساب» (٣٠١/٣).

(٦) ما بين قوسين ليس في (ب).

(٧) ما بين معقوفين ليس في (ج).

٦ - بابُ إذا كَانَ الثَّوْبُ ضَيِّقًا

٣٦١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ: **حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ**، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الحَارِثِ قَالَ: سَأَلْنَا جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللهِ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الوَاحِدِ فَقَالَ: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ **فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ**، فَجِئْتُ لَيْلَةً لِبَعْضِ أَمْرِي، فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي وَعَلَيَّ ثَوْبٌ وَاحِدٌ، **فَاشْتَمَلْتُ بِهِ** وَصَلَّيْتُ إِلَى جَانِبِهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ؛ قَالَ: «**مَا السُّرَى يَا جَابِرُ؟**» فَأَخْبَرْتُهُ بِحَاجَتِي، فَلَمَّا فَرَغْتُ؛ قَالَ: «**مَا هَذَا الاشْتِمَالُ** الَّذِي رَأَيْتُ؟» قُلْتُ: **كَانَ ثَوْبٌ**، قَالَ: «فَإِنْ كَانَ وَاسِعًا؛ فَالتَحِفْ بِهِ، وَإِنْ كَانَ ضَيِّقًا؛ **فَاتَّزِرْ بِهِ**».

قَوْلُهُ: (**حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ**): تقدَّم أنَّه بضمِّ الفاء، وفتح اللَّام، وهذا ظاهرٌ جدًّا.

قَوْلُهُ: (**فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ**): لا أعرف هذه السَّفرة بعينها[1].

قَوْلُهُ[2]: (**فَاشْتَمَلتُ بِهِ**): الاشتمال: الالتفاف بالثَّوب، ولا يُخرِج يده مِنْهُ، فلذا أنكر عليه.

قَوْلُهُ: (**مَا السُّرَى يَا جَابِرُ؟**): (السُّرى): الاسم، ومعناه: ما أوجبَ سُرَاك أو[3] مجيئك ليلًا؟/ [١/٧٦ب]

قَوْلُهُ: (**مَا هذا الاشْتِمَالُ؟**): تقدَّم قُبَيْلَه الكلام على الاشتمال، ولماذا أنكر عليه.

قَوْلُهُ: (**كَانَ ثَوْبٌ**): كذا في أصلنا، وفي نسخة خارج الأصل: (ثوبًا)[4]، وفي نسخة: (كَانَ ثَوْبٌ؛ يَعْنِي: ضَاقَ)[5]، فعلى رواية: (كَانَ ثَوْبٌ) فـ(كَانَ) تامَّة، وعلى رواية: (كَانَ ثَوْبًا) تقديره: [كان الموجود ثوبًا، أو نحو هذا من التَّقدير، فيكون (ثوبًا): خبرًا، والله أعلم][6].

قَوْلُهُ: (**فَاتَّزِرْ بِهِ**): يجيء في النُّطق به ما تقدَّم في (باب مباشرة الحائض) فراجعه[ح٣٠٠].

٣٦٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: **حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلٍ** قَالَ: **كَانَ رِجَالٌ يُصَلُّونَ** مَعَ النَّبِيِّ ﷺ **عَاقِدِي أُزْرِهِمْ** عَلَى أَعْنَاقِهِمْ كَهَيْئَةِ الصِّبْيَانِ، وَقَالَ لِلنِّسَاءِ: **لَا تَرْفَعْنَ** رُؤُوسَكُنَّ حَتَّى يَسْتَوِيَ الرِّجَالُ جُلُوسًا.

---

(١) عيَّنها مسلمٌ في روايته من طريق عبادة بن الوليد بن عبادة عن جابر: (في غزوة بطن بُوَاط) «صحيح مسلم» (٣٠٠٩)، انظر «الفتح» (١/٥٦٣).

(٢) (قوله): سقطت من (ج).

(٣) في (ج): (و).

(٤) وهي رواية الأَصيليِّ وأبي الوقت.

(٥) وهي رواية «اليونينيَّة».

(٦) ما بين معقوفين بياض في (ج).

قَولُهُ: (**حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ**): (يحيى) هذا: هو ابن سعيد القطَّان، حافظُ الإسلام، العَلَم المشهور.

قَولُهُ: (**عَنْ سُفْيَانَ**): هذا هو ابن سعيد بن مسروق الثَّوريُّ، العالمُ المشهورُ.

قَولُهُ: (**حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ**): تقدَّم أنَّه سَلَمة بن دينار، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه، وأنَّ (حَازمًا) بالحاء المهملة[قبل ح٣٥٢].

قَولُهُ: (**عَنْ سَهْلٍ**): هو ابنُ سَعْدٍ السَّاعديُّ، صحابيٌّ مشهورٌ، وإنَّما قُيِّد به؛ لأنَّ في الصَّحابة مَن اسمه سَهْل جماعة؛ هم خمسةٌ وثلاثون به، والرُّواة منهم ستَّةُ أشخاصٍ به.

قَولُهُ: (**كَانَ رِجَالٌ يُصَلُّونَ**): هؤلاء الرِّجال لا أعرفهم بأعيانهم[(١)].

قَولُهُ: (**عَاقِدِي أُزْرِهِمْ**): (أزرهِم) بالجرِّ؛ للإضافة، وحذفت النُّون من (عاقدي) لذلك، ويجوز من حيث العربيَّةُ[(٢)] النَّصب في (أُزْرهم)، وقد تقدَّم قريبًا[قبل ح٣٥٢]، كما قُرِئ: ﴿وَالمُقِيمِي الصَّلَاةَ﴾ [الحج: ٣٥]؛ بالنَّصب، شاذٌّ[(٣)]، والمتواترة بالجرِّ: ﴿ٱلصَّلَوٰةِ ﴾، والله أعلم.

٧- بابُ الصَّلَاةِ فِي الجُبَّةِ الشَّأْمِيَّةِ

وَقَالَ الحَسَنُ فِي الثِّيَابِ يَنْسُجُهَا المَجُوسِيُّ: لَمْ يَرَ بِهَا بَأْسًا.

وَقَالَ مَعْمَرٌ: رَأَيْتُ **الزُّهْرِيَّ** يَلْبَسُ مِنْ ثِيَابِ اليَمَنِ **مَا صُبِغَ بِالبَوْلِ**.

وَصَلَّى عَلِيٌّ رضي الله عنه فِي ثَوْبٍ غَيْرِ مَقْصُورٍ.

قَولُهُ: (**وَقَالَ الحَسَنُ**): هو ابن أبي الحسن البصريُّ، العالمُ المشهورُ، تقدَّم مرارًا.

قَولُهُ: (**يَنْسُجُهَا**): هو بضمِّ السِّين وكسرها؛ لغتان في «الصِّحاح» وغيره[(٤)].

قَولُهُ: (**وَقَالَ مَعْمَرٌ**): تقدَّم أنَّه بفتح الميمين[(٥)]، وإسكان العين، وهو ابن راشد، عالم اليمن، تقدَّم شيءٌ من ترجمتِه[ح٢٣٧].

قَولُهُ: (**الزُّهْرِيَّ**): هو العالم المشهور، ابن شهاب، أبو بكر، محمَّد بن مُسْلِم[(٦)] بن عُبَيد الله بن

---

(١) في (ج): (بعينهم).

(٢) في (ج): (اللغة).

(٣) في (ب) بدل من (بالنصب شاذ): (في رواية). انظر «القراءات الشاذة» (ص٩٥)، «المحتسب» (٢/٨٠).

(٤) انظر «الصحاح» مادَّة (نسج)، «لسان العرب» مادَّة (نسج).

(٥) في (ج): (الميم).

(٦) (بن مسلم): مثبت من (ب) و(ج).

عَبْد الله بن شهاب، العالمُ الفردُ.

قَولُهُ: (**مَا صُبِغَ بِالبَوْلِ**): يعني: وغُسِل بعد ذلك.

٣٦٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ مُغِيرَةَ ابْنِ شُعْبَةَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَقَالَ: «يَا مُغِيرَةُ؛ خُذِ الإِدَاوَةَ»، فَأَخَذْتُهَا، فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى تَوَارَى عَنِّي، فَقَضَى حَاجَتَهُ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَأْمِيَّةٌ، فَذَهَبَ لِيُخْرِجَ يَدَهُ مِنْ كُمِّهَا فَضَاقَتْ، فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ أَسْفَلِهَا، فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ فَتَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ، ثُمَّ صَلَّى.

قَولُهُ: (**حَدَّثَنَا يَحْيَى: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ**): قال أبو عليٍّ الغسَّانيُّ في «تقييده»: (قال البخاريُّ في «الصَّلاة في الجبَّة الشَّامية»[ح٣٦٣] وفي «الجنائز»[ح١٣٦١] و«الدُّخان»(١)[ح٤٨٢١]: «حَدَّثَنا يحيى: حَدَّثَنا أبو معاوية»، فنسب ابنُ السَّكن الذي في «الجنائز»: يحيى بن موسى، وأهمل الموضِعَين الآخَرين، ولم أجدهما منسوبَين لأحدٍ من شيوخنا، فالله أعلم)[التقييد المهمل٣/١٠٦٠] انتهى.

وقد ذكر شيخُنا الشَّارحُ كلامَ الجيَّانيِّ، لكن قال عِوَضَ (الدُّخَان(١)): (الرَّحمن) مَعْزوًّا إليه(٢)، ثُمَّ قال: (وذكر الكَلَاباذيُّ أنَّ يحيى بن موسى خَتًّا روى عن أبي معاوية(٣)، وأنَّ يحيى بن جعفر بن عون(٤) روى عن أبي معاوية أيضًا[الهداية٢/٧٨٨]، قال: ورواه الطَّبرانيُّ في «معجمه» من طريق يحيى الحِمَّانيِّ عن أبي معاوية[طب٢٠/٣٩٨]، ويحيى هذا ليس من شيوخ البخاريِّ)[التوضيح٥/٢٩٧]، انتهى؛ يعني: يحيى(٥) الحِمَّانيَّ، وهو يحيى بن عَبْد الحميد، لم يخرِّج له أحدٌ مِن أصحاب الكتب السِّتَّة في شيءٍ من الكتب السِّتَّة(٦)، وله ترجمةٌ في «التَّهذيب»[٣١/٤١٩]، و«التَّذهيب»[١٠/٧]، و«الميزان»[٤/٣٩٢].

قَولُهُ: (**حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ**)(٧): هو محمَّد بن خازم؛ بالخاء المعجمة، أبو معاوية الضَّرير، تقدَّم

---

(١) في (أ): (والدجّال).

(٢) عبارة «التوضيح» (٥/٢٩٧-٢٩٨): (ويحيى هذا مذكورٌ أيضًا في «الجنائز»، و«تفسير سورة الرحمن»، ونسب ابنُ السَّكَن -كما قال الجيَّانيُّ- الذي في «الجنائز»: ابن موسى).

(٣) لم يذكر الكَلَاباذيُّ في المطبوع من «الهداية والإرشاد» في ترجمة يحيى بن موسى خت (٢/٨٠٠) أنَّه سمع أبا معاوية، ولا في ترجمة أبي معاوية (٢/٦٤٦) أنَّه روى عنه يحيى بن موسى.

(٤) كذا تبعًا لـ«التوضيح» (٥/٢٩٨): (عون)، والذي في «الهداية والإرشاد» (٢/٧٨٨) وكتب التراجم: (أعين).

(٥) (يحيى): ليس في (ب) و(ج).

(٦) (في شيء من الكتب الستة): ليس في (ج).

(٧) زيد في (ج): (هذا).

شيءٌ من ترجمتِه[ح١٠].

قَولُهُ: (عَنِ الأَعْمَشِ): تقدَّم مرارًا أنَّه سُلَيْمَان بْنُ مِهْرَانَ، أبو محمَّد الكاهليُّ القارئ، الإمام المشهور، وتقدَّم شيءٌ من ترجمته[ح٣٢].

قَولُهُ: (عَنْ مُسْلِمٍ): هذا هو مُسْلِم بن صُبَيح، و(مسْلم): بإسكان السِّين، و(صُبَيح): بضمِّ الصَّاد المهملة، مُصَغَّر، وهو أبو الضُّحى الهَمْدانيُّ العطَّار، عنِ ابن عبَّاس وعلقمة، وعنه: منصور، والأعمش، وفِطْر، وثَّقه ابنُ مَعِين وأبو زُرعة، تُوُفِّيَ في خلافة عُمرَ بنِ عبد العزيز، وعُمرُ رحمة الله عليه تولَّى الخلافةَ في سَنَة تسعٍ وتسعين، وتُوُفِّيَ سنة إحدى ومئة، فمكث فيها ثلاثين شهرًا، أخرج لمُسْلِمٍ هذا الأئمَّةُ السِّتَّةُ(١).

قَولُهُ: (فِي سَفَرٍ): تقدَّم أنَّ هذا السَّفر غزوة تبوك، كما في «الصَّحيح»[ح٤٤٢١]؛ فاعلمه، وتقدَّم أنَّها في السَّنة التَّاسعة من الهجرة[ح١٨٢].

قَولُهُ: (الإِدَاوَةَ): تقدَّم أنَّها بكسر الهمزة؛ وهي إناء صغير من جلد؛ كالسَّطيحة، وأنَّ جَمْعها: أَداوَى[ح١٥٠].

قَولُهُ: (وُضُوءَهُ): هو بضمِّ الواو: الفعل، ويجوز فيه الفتح، وقد تقدَّم مرارًا[قبل ح١٣٥].

٨- باب كَرَاهِيَةِ التَّعَرِّي فِي الصَّلَاةِ وَغَيرِهَا

قَولُهُ: (بَابُ كَرَاهِيَةِ التَّعَرِّي فِي الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا): (كَرَاهِيَةِ) بتخفيف الياء، والمراد بالكَرَاهِيَةِ: التَّحريم، وهذا كثير في كلام الأقدمين، يريدون بالكراهة(٢) التَّحريمَ، لا(٣) الكراهةَ المعروفة اليوم التي(٤) يريدون أنَّها جائزة الإقدام، وإنَّما يَعدلون عن قولهم: تحريم؛ لمعنًى معروفٍ(٥).

وقوله: (وَغَيْرِهَا): يعني: أنَّه يجب سَتر العورة في غير الصَّلاة أيضًا؛ كالخَلوة، وهو أحد الوجهين عند الشَّافعيَّة، وهو الأصحُّ عندهم(٦).

---

(١) انظر «تبصير المنتبه» (٣/٨٣٢)، وانظر «الجرح والتعديل» (٨/١٨٦)، وانظر «تاريخ الخلفاء» (ص٢٧٠)، وانظر «تهذيب الكمال» (٢٧/٥٢٠).

(٢) في (ب): (الكراهية).

(٣) في (ج): (لأن).

(٤) في (أ): (الذي)، وفي (ب) و(ج): (الذين)، ولعلَّ المثبت هو الصواب.

(٥) انظر «البحر المحيط في أصول الفقه» للزركشيِّ (١/٢٢٩).

(٦) انظر «فتح العزيز» (٢/٣٢)، «المجموع» (٣/١١٩).

٣٦٤- حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ الفَضْلِ: **حَدَّثَنَا رَوْحٌ**: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يُحَدِّثُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ **كَانَ يَنْقُلُ مَعَهُمُ الحِجَارَةَ لِلْكَعْبَةِ** وَعَلَيْهِ إِزَارُهُ، فَقَالَ لَهُ العَبَّاسُ عَمُّهُ: يَا بْنَ أَخِي؛ لَوْ حَلَلْتَ إِزَارَكَ فَجَعَلْتَ عَلَى مَنْكِبَيْكَ دُونَ الحِجَارَةِ، قَالَ: فَحَلَّهُ فَجَعَلَهُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ، فَسَقَطَ مَغْشِيًّا عَلَيْهِ، **فَمَا رُئِيَ بَعْدَ ذَلِكَ عُرْيَانًا** ﷺ.

قَوْلُهُ: (**حَدَّثَنَا رَوْحٌ**): تقدَّم أنَّه بفتح الرَّاء، وعن بعضهم: أنَّه يجوز ضمُّها(١)، وهو ابن عُبَادة؛ بضمِّ العين، وتخفيف الباء، وتاء في آخره، القيسيُّ، أبو محمَّد، الحافظُ البصريُّ، عنِ ابنِ عَوْن وابنِ جُرَيج، وعنه: أحمدُ، وعَبْدٌ، والكديميُّ(٢)، صنَّف الكتب، وكان من البحور العلماء، تُوُفِّيَ سنة (٢٠٥هـ)، أخرج له الجماعة، له ترجمةٌ في «الميزان»[٥٨/٢]، وصحَّح عليه، وقد قال ابنُ مَعِين وغيرُه: (صدوق)[الدوري ٢٦٣/٤](٣).

قَوْلُهُ: (**كَانَ يَنْقُلُ معهُم الحِجَارَةَ لِلكَعْبَةِ**): هذا لمَّا بَنَتْ قريش الكعبة، وكان عمره خمسًا وثلاثين سنة، ويقال: خمسًا وعشرين سنة(٤)، وقال شيخنا في «شرحه» هذا: (كان عليه الصلاة والسلام لمَّا بَنَتْ قريش الكعبة لَمْ يَبْلُغِ الحُلْم، كما قال الزُّهْرِيُّ(٥))[التوضيح ٢٩٩/٥] [انتهى، وسيأتي مثله عنِ ابن إسحاق،[ح ٣٨٢٩] قال شيخنا](٦): (وقال ابن بطَّال وابن التِّين: «كان عمره خمسَ عشرةَ سنةً»[شرح ابن بطَّال ٢٦/٢]...) إلى آخر كلامه[التوضيح ٢٩٩/٥]، وسأذكر أنا فيما يأتي في (بنيان الكعبة) ما ذكروه في ذلك إن شاء الله تَعَالَى وقدَّره [قبل ح ٣٨٢٩].

قَوْلُهُ: (**فَمَا رُئِيَ بَعْدَ ذَلِكَ عُرْيَانًا**): (رُئِيَ): هو بضمِّ الرَّاء، ثُمَّ همزة مكسورة، وفي نسخة: (رِيْءَ) بكسر الرَّاء، ثُمَّ همزة مفتوحة.

٩- بابُ الصَّلَاةِ فِي القَمِيصِ وَالسَّرَاوِيلِ وَالتُّبَّانِ وَالقَبَاءِ

(**باب الصَّلاة فِي القَمِيصِ وَالسَّرَاوِيلِ وَالتُّبَّانِ وَالقَبَاءِ**)... إلى (**باب مَا جَاءَ فِي القِبْلَةِ**)... إلى آخره.

قَوْلُهُ: (**وَالسَّرَاوِيلِ**): تقدَّم الكلام عليه[ح ١٣٤]، ولْنَذكرْه هنا؛ لطول العهد به؛ فاعلم أنَّه معروفٌ،

(١) الذي في «التنقيح» (٤٤/١) الاقتصار على فتح الراء.

(٢) في (ج): (الكريم)، والمثبت موافق لما في كتب التراجم.

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٢٣٨/٩)، «الكاشف» (٢٦٨/١).

(٤) انظر «الإشارة إلى سيرة المصطفى» (ص٨٦).

(٥) أخرج قول الزُّهريِّ الأزرقيُّ في «أخبار مكَّة» (١٦١/١).

(٦) ما بين معقوفين سقط من (ج).

يُذكَّر ويُؤنَّث، والجمع: السَّراويلات[(١)]، قال سيبويه: («سراويل» واحدة، أعجميَّة أُعرِبت، فأَشبهتْ من كلامهم ما لا ينصرف في معرفة ولا نكرة) فهي مصروفة في النَّكرة، قال: (وإن سَمَّيتَ بها رجلًا؛ لَمْ تصرفها، وكذلك إن حقَّرتها اسم رجل؛ لأنَّها مؤنَّث على أكثر من ثلاثة أحرف؛ مثل: «عَنَاق»)[(٢)]، وفي النَّحويِّين مَن لا يَصرِفُه أيضًا في النَّكرة، ويزعم أنَّه جمع «سِروالٍ» و«سِروالةٍ»[(٣)]، ويُنشد: [من المتقارب]

عَلَيْهِ مِنَ اللُّؤْمِ سِرْوَالَـةٌ[(٤)] ... ...

ويَحتجُّ في ترك صَرفه بقول ابن مقبل: [من الطويل]

... ... فَتًى فَارِسِيٌّ فِي سَرَاوِيلَ رَامِحُ[(٥)]

قال الجوهريُّ: (والعمل على القول الأوَّل، والثَّاني أقوى)، انتهى، وقال شيخنا المؤلِّف: (و«السَّراويل»: فارسيٌّ معرَّبٌ، يذكَّر ويؤنَّث، وبالنُّون بدل اللَّام، وبالشِّين المعجمة بدل المهملة)[التوضيح ٥/٣٠٤] انتهى.

وقد تقدَّم هل لبس عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ السَّراويل، وتقدَّم حديث «السُّنَن» أنَّه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ اشترى سراويل، وتقدَّم بكم اشتراها؛ كلُّ ذلك فيما مضى فانظره[ح١٣٤]، وها أنا أذكره هنا أيضًا؛ لبُعْدِه، روى شراءَه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ السَّراويل أصحابُ «السُّنَن» الأربعة[د٣٣٣٦، ت١٣٠٥، س٧/٢٨٤، ق٢٢٢٠]، والطَّبرانيُّ[طب٢٠/٣٢١] أيضًا، واشتراه بأربعة دراهم، كما رواه البزَّار[(٦)]، وفي «الإحياء» للغزاليِّ في (كتاب فضل الفقر) حديث: (أنَّه اشتراه بثلاثة دراهم)[(٧)]، والمعروف الأوَّل، ولم يصحَّ أنَّه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لبسه، وسمعت بعض مشايخي الحلبيِّين يقول: (إنَّه لَمْ يصحَّ أنَّه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لبس سراويل، وصحَّ أنَّه اشتراهُ)، وقد وقع في كلام ابن القيِّم في «الهدي»

---

(١) انظر «لسان العرب» مادَّة (سرل).

(٢) انظر «الكتاب» (٣/٢٢٩).

(٣) انظر «المقتضب» (٣/٣٤٥)، «لسان العرب» مادَّة (سرل).

(٤) أورده صاحبا «الصحاح» و«لسان العرب» مادَّة (سرل)، ولم يذكرا قائله، والبيت بتمامه:

عَلَيْهِ مِنَ اللُّؤْمِ سِرْوَالَةٌ فَلَيْسَ يَرِقُّ لِمُسْتَعْطِفِ

(٥) «ديوان ابن مقبل» (١/١٩)، والبيت بتمامه:

أَتَـى دُونَهَـا ذَبُّ الرِّيَـادِ كَأَنَّـهُ فَتًى فَارِسِيٌّ فِي سَرَاوِيلَ رَامِحُ

(٦) لم أقف عليه في المطبوع من «مسند البزَّار»، وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٦١٦٢)، والطبرانيُّ في «المعجم الأوسط» (٦٥٩٠) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وكذا عزاه لهما مقتصرًا عليهما الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (٨٥١٠).

(٧) انظر «إحياء علوم الدِّين» (٨/١٥١)، وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٦٨٦٦) من حديث سويد بن قيس.

أنَّه لبسه، جَزَم به(١)، وقال قَبْلَه بقليل: (واشترى عليه الصلاة والسلام سراويل [والظَّاهر] أنَّه إنَّمَا اشتراها؛ ليلبسها، وقد رُوي في غير حديث: أنَّه لبس السَّراويل(٢)، وكانوا يلبسون السَّراويلات بإذنه) انتهى لفظه[الهدي١/١٣٤].

فائدة: صاحب السَّراويل مَخْرمة(٣) العبديُّ، وشريكه سويد بن قيس(٤).

قَوْله: (**وَالتُّبَّان**): هو بضمِّ المثنَّاة فوقُ، وَتَشْدِيد الموحَّدة، قصير، شبه السَّراويل، مذكَّر(٥)./ [١/٧٧أ]

٣٦٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، **عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** قَالَ: **قَامَ رَجُلٌ** إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَسَأَلَهُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الوَاحِدِ، فَقَالَ: «أَوَكُلُّكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ؟!» **ثُمَّ سَأَلَ رَجُلٌ عُمَرَ**، فَقَالَ: إِذَا وَسَّعَ اللهُ؛ فَأَوْسِعُوا، جَمَعَ رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابَهُ، صَلَّى رَجُلٌ **فِي إِزَارٍ وَرِدَاءٍ**، **فِي إِزَارٍ** وَقَمِيصٍ، فِي إِزَارٍ **وَقَبَاءٍ**، **فِي سَرَاوِيلَ** وَرِدَاءٍ، فِي سَرَاوِيلَ وَقَمِيصٍ، فِي سَرَاوِيلَ وَقَبَاءٍ، فِي تُبَّانٍ وَقَبَاءٍ، فِي تُبَّانٍ وَقَمِيصٍ، قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: فِي تُبَّانٍ وَرِدَاءٍ.

قَولُهُ: (**عَنْ أَيُّوبَ**): هو ابن أبي تميمة كيسانَ السَّخْتِيَانيُّ(٦)، الإمامُ المشهورُ، تقدَّم.

قَولُهُ: (**عَنْ مُحَمَّدٍ**): هذا هو ابن سيرين، العَلَمُ الفردُ، تقدَّم مرارًا.

قَولُهُ: (**عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ**): تقدَّم مرارًا أنَّه عَبْد الرَّحمن بن صخرٍ، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

قَولُهُ: (**قَامَ رَجُلٌ**): تقدَّم قُبيلَه اسمُه(٧)[ح٣٥٨].

قَولُهُ: (**ثُمَّ سَأَلَ رَجُلٌ عُمَرَ** رضي الله عنه): السَّائل لعمر لا أعرفه.

قَولُهُ: (**فِي إِزَارٍ**): تقدَّم قريبًا أنَّ (الإزار) ما كان على أسافل البدن بزيادةٍ؛ فانظرها[قبل٣٥٢].

---

(١) انظر «زاد المعاد» (١/١٣٨).

(٢) أخرج البيهقيُّ في «الآداب» (٦٢٠) حديثًا طويلًا وفيه: (يا رسول الله؛ وإنَّك لتلبس السراويل؟ قال: «نعم، بالليل والنهار، وفي السفر والحضر»)، ذكره ابن الجوزيِّ في «الموضوعات» (٣/٤٦) وقال عقيبه: (هذا حديثٌ لا يصحُّ، قال الدارقطنيُّ: الحمل فيه على يوسف بن زياد؛ لأنَّه مشهورٌ بالأباطيل، ولم يحدِّث عن الإفريقيِّ غيرُه، وقال ابن حبَّان: الإفريقيُّ يروي الموضوعاتِ عن الأثبات، وضعَّفه يحيى).

(٣) ويُرْوَى: مخرفة، وهو الذي رجَّحه الدارقطنيُّ في «المؤتلِف والمختلِف» (٤/٢١٣٦).

(٤) هذه الفائدة سقطت من (ج).

(٥) انظر «لسان العرب» مادَّة (تبن).

(٦) في (ج): (السخستاني)، وهو تحريف.

(٧) في (ج): (أني لا أعرفه)، وضرب عليها في (أ)، كذا قال رحمه الله هنا، وكلامه السابق: (وقال لي بعض فضلاء الحنفيَّة: إنَّ شمس الأئمَّة السَّرخسيَّ قال في المبسوط: إنَّ السَّائل ثوبانُ).

قَوْلُهُ: (وَرِدَاءٍ): تقدَّم أنَّ ما كان على أعالي[(١)] البدن؛ فهو رداء[قبل ح٣٥٢].

قَوْلُهُ: (وَقَبَاءٍ): (القَبَاء) بالمدِّ: الذي يُلبَس، معروف.

قَوْلُهُ: (فِي سَرَاوِيلَ): تقدَّم قريبًا الكلام عليه[قبل ح٣٦٥]، وكذا بعيدًا[ح١٣٤].

٣٦٦- حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: مَا يَلْبَسُ المُحْرِمُ؟ فَقَالَ: «لَا يَلْبَسُ القَمِيصَ وَلَا السَّرَاوِيلَ وَلَا البُرْنُسَ وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ وَلَا وَرْسٌ، فَمَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ؛ فَلْيَلْبَسِ الخُفَّيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا حَتَّى يَكُونَا أَسْفَلَ مِنَ الكَعْبَيْنِ».

وَعَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلُهُ[(٢)].

قَوْلُهُ: (حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ): تقدَّم مرَّاتٍ أنَّه محمَّد بن عَبْد الرَّحمن بن المغيرة ابن أبي ذئب، العالمُ المشهورُ.

قَوْلُهُ: (عَنِ الزُّهْرِيِّ): تقدَّم مرارًا أنَّه محمَّد بن مُسْلِم بن عُبَيد الله بن عَبْد الله بن شهاب، العالمُ الفردُ.

قَوْلُهُ: (عَنْ سَالِمٍ): هو سالمُ بن عَبْد الله بن عُمرَ بن الخطَّاب، أحدُ الفقهاء السَّبعة -فقهاء المدينة- على قولٍ، مشهورُ التَّرجمة رحمة الله عليه، وقد تقدَّم[ح٨٥].

قَوْلُهُ: (سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ): هذا الرَّجل لا أعرف اسمه، وقد تقدَّم ذلك[ح١٣٤].

قَوْلُهُ: (لَا يَلْبَسُ): هو بكسر السِّين على النَّهي، ويجوز ضمُّها أيضًا على النَّفي.

قَوْلُهُ: (وَلَا البُرْنُسَ): هو بضمِّ الباء، وبالنُّون بعد الرَّاء: كلُّ ثوب رأسه مُلتصِق به، دُرَّاعةً كان أو جُبَّة، وقال ابن دريد: (البُرنس؛ بضمِّ الباء: نوع من الطَّيالسة، يلبسه العُبَّاد وأهل[(٣)] الخير)[الجمهرة٢/١١٢٠]، انتهى كلام «المطالع»[١/٤٧٧]، وقال ابن الأثير نحوه، إلَّا أنَّه لَمْ يذكر كلام ابن دريد، وذكر كلام الجوهريِّ، فقال: (وقال الجوهريُّ: «قلنسوة طويلة كان النُّسَّاك يلبسونها في صدر الإسلام»، وهو من «البِرس[(٤)]»؛ بكسر الباء: القطن، والنُّون زائدة، وقيل: إنَّه غير عربيٍّ) انتهى، وهو كما قال في «الصِّحاح» إلى آخر

---

(١) في (ج): (أعلى).

(٢) كذا في الأصل: (مثلُهُ) مرفوع، وفي هامش الأصل بخط البرهان: (الصواب في «مثله» النَّصب لا الرفع، فاعلمه واجتنب الرفع).

(٣) في (ج): (ذو أهل).

(٤) في (ب): (البرنس).

قوله: (الإسلام)، والباقي له.

قَولُهُ: (**وَعَنْ نَافِعٍ، عنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ**): هذا ليس تعليقًا، وإنَّما رواه البخاريُّ عن عاصم بن عليٍّ: حَدَّثَنَا ابن أبي ذئب عن نافع، عنِ ابن عُمر، وقوله: (مِثْلَهُ) أي: مثل الحديث الذي قبله، وهو الذي ساقه من هذه الطَّريق، لكنَّ ابن أبي ذئب رواه عنِ الزُّهْرِيِّ عن سالم عنِ ابن عُمر، وهذا رواه ابن أبي ذئب عن نافع عنِ ابن عُمر[1].

وقوله: (مِثْلَهُ): بالنَّصب، أي: مثلَ الحديث الذي قبله، وفي الأصل: (مثلُه): مرفوع، وكأنَّه ظنَّه تعليقًا، وكذا كان في أصلنا الدِّمشقيِّ، فأصلحتُه فيه، وإنَّما هو معطوف على السَّند قَبْلَه؛ فاعلمه، واجتنب أنْ يكون تعليقًا، وقد غلط في مثل هذا بعضُ الشَّرَّاح، وربَّما يكون قد غلط في هذا[2]، فإنِّي لَمْ أراجعه، ولا عندي به[3] نسخة، والله أعلم.

وقد طرَّفه المِزِّيُّ من حديث ابن أبي ذئب عنِ الزُّهْرِيِّ عن سالم عنِ ابن عُمر، وطرَّفه من حديث ابن أبي ذئب عن نافع عنِ ابن عُمر، وعزَاه إلى البخاريِّ[4]، والله أعلم.

١٠- بابُ مَا يُسْتَرُ مِنَ العَوْرَةِ

قَوْله: (**بَاب مَا يُسْتَرُ مِن العَوْرَةِ**): (يستر): مبنيٌّ للفاعل وللمفعول؛ فاعلمه[5].

٣٦٧- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، **عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ** أَنَّهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ **عَنِ اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ**.

---

(١) قال الحافظُ ابن حجر في «الفتح» (١/٥٦٨): (قوله: «وعن نافع»: معطوفٌ على قوله: «عن الزهريِّ»، وذلك بيِّنٌ في الرواية الماضية في آخر «كتاب العلم» [ح١٣٤]، فإنَّه أخرجه هناك عن آدم عن ابن أبي ذئب، فقدَّم طريقَ نافعٍ، وعطف عليها طريقَ الزهريِّ، عكس ما هنا).

(٢) غلط فيه الكرمانيُّ في «الكواكب الدراري» (٤/٢٦) فقال: (قوله: «وعن نافع»: تعليقٌ من البخاريِّ، ويَحتمل أن يكون عطفًا على «سالمٍ»، فيكون متَّصلًا، والله أعلم)، وقد تعقَّب الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١/٥٦٨) كلامَ الكرمانيِّ بقوله: (التجويزات العقليَّة لا يليق استعمالها في الأمور النقليَّة، والله الموفِّق).

(٣) في (ج): (منه).

(٤) انظر «تحفة الأشراف» (٥/٣٩٠).

(٥) في (ج): (فانتهى علمه).

قَوْلُهُ: (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ): تقدَّم قريبًا أنَّه الزُّهْرِيُّ، وكذا بعيدًا مرَّاتٍ، واسمه محمَّد بن مُسْلِم[1]، العالمُ المشهورُ.

قَوْلُهُ: (عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ): تقدَّم مرارًا[2] أنَّه سعد بن مالك بن سنان الخُدْريُّ، وأنَّ (الخُدْريَّ) بالدَّال المهملة، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح١٩].

قَوْله: (عَنِ اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ): هي بفتح الصَّاد المهملة، وتشديد الميم، وبالمدِّ، قال ابن قُرْقُول: (الالتفاف في ثوبٍ واحدٍ من رأسه إلى قدميه، يُجَلِّل به جسده، وتُسمَّى الشَّملةَ الصَّمَّاءَ، سُمِّيت بذلك؛ لشدِّها وضمِّها جميع الجسد، ومنه: صمام القارورة، قلت: هذا قول أهل اللُّغة، فأمَّا مالك وجماعة من الفقهاء؛ فهو عندهم: الالتفاف[3] بثوبٍ واحدٍ، ويرفع جانبه على كتفه وهو بغير إزار، فيفضي ذلك إلى كشف عورته)، وذكر في (حرف الشِّين) بنحوه[4]، وذكرها ابن الأثير وغيره من أهل اللُّغة والغريب والفقهاء[5]، وفسَّرها البخاريُّ في (كتاب اللِّباس): (بِأَنْ يَجْعَلَ ثَوْبَهُ عَلَى أَحَدِ عَاتِقَيْهِ، فَيَبْدُو أَحَدُ شِقَّيْهِ لَيْسَ عَلَيْهِ ثَوْبٌ)[ح٥٨٢٠]، والله أعلم.

قَوْلُهُ: (وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ): قال ابن قُرْقُول: (الاحتباء: أنْ ينصِب ساقيه، ويُدير عليهما ثوبَه، ويَعقِد يديه على ركبتيه معتمدًا على ذلك، والاسم: الحُِبوة؛ بالضَّمِّ والكسر، والحِبية، والحُبية؛ بالياء)[المطالع٢/٢١٩]، وأتمُّ منه في العبارة وأوضح في تفسير الاحتباء: أنْ يقعد على أليَتَيْهِ، وينصبَ ساقيه، ويحتزمَ بالثَّوب على حَقْوَيه[6] وركبتيه وفرجُه بادٍ، كانت العرب تفعله؛ لأنَّه أرفق لها في جلوسها[7]، وقال البخاريُّ في (اللِّباس): (هُو أنْ يَحْتَبِيَ بِثَوبٍ، وَهوَ جَالِسٌ، لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ)[ح٥٨٢٠].

٣٦٨ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعَتَيْنِ: عَنِ اللِّمَاسِ وَالنِّبَاذِ، وَأَنْ يَشْتَمِلَ الصَّمَّاءَ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ.

(١) زيد في (ب): (بن عبيد الله).

(٢) في (ج): (مرات).

(٣) في مصدره: (الالتحاف).

(٤) انظر «مطالع الأنوار» (٤/٢٨٨) (٦/٥٥).

(٥) انظر «النهاية» (٣/٥٤) مادَّة (صمم).

(٦) في (ب): (حقوته).

(٧) انظر «التوضيح» (٥/٣٠٨).

قَولُهُ: (حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ): تقدَّم أنَّ (قَبِيصة) بفتح القاف، وكسر الموحَّدة، وهذا ظاهرٌ جدًّا، إلَّا أنَّ بعض العجم وقع فيه.

قَولُهُ: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ): هو ابن سعيد بن مسروق الثَّوريُّ، العالم الشَّهير، تقدَّم.

قَولُهُ: (عَنْ أَبِي الزِّنَادِ): تقدَّم أنَّه بالنُّون، وأنَّ اسمه عَبْدُ الله بن ذكوان، مرارًا.

قَولُهُ: (عَنِ الأَعْرَجِ): تقدَّم أنَّه عَبْد الرَّحمن بن هُرْمُز مرارًا.

قَولُهُ: (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ): تقدَّم مرارًا أنَّه عَبْد الرَّحمن بن صخرٍ، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

قَولُهُ: (عن بَيْعَتَيْنِ): هو بفتح الباء، تثنية (بَيعة)[1]؛ بفتحها أيضًا، وهذا ظاهر جدًّا، وقد ضبطه بالكسر[2] بعضهم، وقال: المراد: الهيئة[3]، وسيأتي[ح٥٨٤].

قَولُهُ: (اللِّمَاسِ): هو بكسر[4] اللَّام، وتخفيف الميم، وبالسِّين المهملة في آخره، وهو الملامسة[5]؛ بأنْ يلمسَ ثوبًا مطويًّا، ثُمَّ يشتريه على أنْ لا خيار له إذا رآه، أو[6] يَجْعَل نفسَ اللَّمسِ بيعًا، فيقول: إذا لمستَه؛ فهو مَبيعٌ لك، أو أن يبيعه شيئًا على أنَّه متى لمسه؛ انقطع الخيار ولزم البيع، وكلُّه باطلٌ؛ لأنَّه غَرَرٌ، أو تعليقٌ، أو عدولٌ عنِ الصِّيغة الشَّرعيَّة./ [١/٧٧ب]

قَولُهُ: (وَالنِّبَاذِ): هو بكسر النُّون، ثُمَّ موحَّدة مخفَّفة، وفي آخره ذال معجمة: بيع المنابذة؛ وهو أنْ يجعلا[7] النَّبذَ بيعًا، والنَّبذُ: الطَّرح، أو تقول: بعتُكَ على أنِّي إذَا نبذت إليك؛ وجب البيعُ، والمراد: نبذ الحصاة، وكلُّه باطلٌ، وستأتي في بابه[8] إعادتُه إن شاء الله تعالى[ح٢١٤٤].

قَولُهُ: (وَأَنْ يَشْتَمِلَ الصَّمَّاءَ): تقدَّم الكلام عليه قُبَيْلَه[ح٣٦٧].

قَولُهُ: (وَأَنْ يَحْتَبِيَ): تقدَّم الكلام عليه قُبَيْلَه[ح٣٦٧].

---

(١) في (ج): (يبعد)، وليس بصحيح.

(٢) في (ج): (كذلك).

(٣) انظر «التنقيح» (١/١٤١).

(٤) في (ج): (بفتح)، والمثبت موافق لما في «اليونينية».

(٥) في (ج): (الملاسة).

(٦) في (ج): (و).

(٧) زيد في (ج): (البيع).

(٨) أي: في (باب بيع الملامسة) عند البخاريِّ، وأُعِيد تفسيرهما في الشَّرح في (باب الصوم يوم النحر) (ح١٩٩٣).

٣٦٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ فِي تِلْكَ الحَجَّةِ فِي مُؤَذِّنِينَ يَوْمَ النَّحْرِ نُؤَذِّنُ بِمِنًى: أَلَا لَا يَحُجُّ بَعْدَ العَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالبَيْتِ عُرْيَانٌ.

قَالَ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: ثُمَّ أَرْدَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلِيًّا، فَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَذِّنَ بِبَرَاءَةَ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَذَّنَ مَعَنَا عَلِيٌّ فِي أَهْلِ مِنًى يَوْمَ النَّحْرِ: لَا يَحُجُّ بَعْدَ العَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالبَيْتِ عُرْيَانٌ.

قَوْلُهُ: (حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ): وفي أصلنا الدِّمشقيِّ: (حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ) فقط غير منسوب، وكذا وقف شيخنا الشَّارح عليه، فإنَّه تكلَّم على إسحاق مَن هو(١)، وقد ذكر أبو عليٍّ الجيَّانيُّ: (وقال -يعني: البخاري- في «الصَّلاة» في موضعين[ح٣٦٩و٥١٥]، وفي «الأنبياء»[ح٣٤٤٨]، وفي «شُهُودِ المَلَائِكَةِ بَدْرًا»[ح٤٠١٩]، وفي «عمرة الحُدَيْبِيَة»[ح٤١٨٠]، وفي «باب قول الله تَعالَى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ﴾ [التوبة: ٢٥]»[ح٤٣١٨]، وفي «كِتَابِ النَّبيِّ ﷺ إلى قيصرَ وكِسْرَى»[ح٤٤٢٤]، و«تفسير سورة براءة»[ح٤٦٥٧] و«الممتحنة»[ح٤٨٩١]، و«الذبائح»[ح٥٥٢٧]، و«الاستئذان»[ح٦٢٤٠]: «حَدَّثَنَا إسحاق: حَدَّثَنَا يعقوب»، نسبَهُ ابن السَّكن في بعض هذه المواضع: إسحاق بن إبراهيم؛ يعني: ابن راهُوْيَه، وقد أتى إسحاقُ هذا عن يعقوب منسوبًا من رواية الأَصيليِّ وابن السَّكن في «كتاب الحجِّ» في موضعين؛ فقال في «باب الفُتيا على الدَّابَّة»: «حَدَّثَنَا إسحاق بن منصور: أخبرنَا يعقوب بن إبراهيم...»؛ فذكر حديثًا في «الحجِّ»[ح١٧٣٨]، وقال في «باب حجِّ الصِّبيان»: «حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا يعقوب بن إبراهيم...»؛ فذكر حديثًا آخرَ فيه[ح١٨٥٧]، نسبه الأَصيليُّ وحده(٢) في هذه(٣) المواضع: إسحاق بن منصور، وذكر أبو نصر أنَّ ابنَ إبراهيمَ وابنَ منصورٍ يرويان عن يعقوبَ هذا؛ وهو ابن إبراهيم بن سعد الزُّهْرِيُّ)، انتهى(٤).

وقال شيخُنا الشَّارحُ: (و«إسحاقُ» في هذا الحديث: هو الكوسجُ إسحاقُ بن منصور، كما صرَّح به أبو نُعَيم في «مستخرجه» بعد أنْ رواه من طريق عُقَيل عنِ الزُّهْرِيِّ، وأبو مسعود وخَلَف في «أطرافهما»)، ثُمَّ نَقَلَ عنِ الجيَّانيِّ ما ذكرته ولخَّصَهُ، قال: (وذكر المِزِّيُّ أنَّ الذي هنا ابن إبراهيم، وأنَّ الذي في «براءة» ابن منصور)[التوضيح٥/٣١٠]، انتهى، والذي في نسختي من «أطرافه» -وهي مقابَلة على نسخة

(١) انظر «التوضيح» (٥/٣١٠-٣١١).

(٢) في (ج): (وجده).

(٣) في (أ) و(ج): (هذا).

(٤) انظر «الهداية والإرشاد» (٢/٨٢٢)، «تقييد المهمل» (٣/٩٦٢-٩٦٤).

ابنِ كثير الشَّيخِ عمادِ الدِّين شيخِ شيوخِنا - قال عنِ الذي في (التَّفسير): (إسحاق بن منصور)، وأمَّا[١] هذا المكان الذي في (الصَّلاة) طرَّفه: (إسحاق عن يعقوب بن إبراهيم) فلم ينسبه فيه بالكليَّة[٢]؛ فاعلمه، والله أعلم.

قَولُهُ: (حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ): هذا هو محمَّد بن عَبْد الله بن مُسْلِم بن عُبَيد الله بن عَبْد الله ابن شهاب الزُّهْرِيُّ، عن عمِّه الزُّهْرِيِّ وأبيه فقط[٣]، وعنه: مَعْنٌ، والقَعْنَبِيُّ، وطائفةٌ، ليَّنه ابن معين[٤]، ووثَّقه أبو داود وغيرُه، أخرج له الجماعة، مات سنة (١٥٧هـ)[٥]، ذكره في «الميزان»، وقال في ترجمته: (انفرد عن عمِّه بأربعة[٦] أحاديث: «كلُّ أمَّتي معافًى إلَّا المجاهرين»[٧]، وأنَّه عليه الصلاة والسلام كان يأكل بكفِّه كلِّها، وأنَّ أبا هريرة كان إذا خطب؛ قال: «كلُّ ما هو آتٍ قريبٌ، ولا بُعْدَ لما هو آتٍ»، والرَّابع: «اشترُوا على الله، واستقرضوا عليه»، لكنَّه عنِ الواقديِّ عنه[٨])، انتهى[٩].

قَولُهُ: (عَنْ عَمِّهِ): تقدَّم أعلاه أنَّ (عمَّه): الزُّهْرِيُّ، العالمُ المشهورُ، محمَّد بن مسلم.

قَولُهُ: (عَنْ أَبِي[١٠] هُرَيْرَةَ): تقدَّم مرارًا أنَّه عَبْد الرَّحمن بن صخرٍ، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

قَولُهُ: (فِي مُؤَذِّنِينَ): هو جمع (مُؤذِّن).

---

(١) في (ج): (وإنَّما)، وهو تحريفٌ.

(٢) انظر «تحفة الأشراف» (٣٠٧/٥)، وهو كما قال، لا كما ذكر شيخُه ابن الملقِّن.

(٣) يعني: روى عنهما فقط في الكتب الستَّة.

(٤) انظر «تاريخ ابن معين» رواية الدارميِّ (ص٤٨).

(٥) في (ج): (٥٧هـ)، انظر «تهذيب الكمال» (٥٥٤/٢٥)، «تذهيب التهذيب» (١٧٢/٨)، «الكاشف» (٤٨/٣).

(٦) كتب في هامش (أ): (في أصلٍ من «الميزان»: بثلاثة)، وهو كذلك في المطبوع منه.

(٧) أخرجه البخاريُّ (٦٠٦٩) ومسلمٌ (٢٩٩٠) من حديث ابنِ أخي الزهريِّ، عن عمِّه، عن سالم بن عبد الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وأخرجه العقيليُّ في «الضعفاء» (٨٩/٤) من هذا الطريق ثمَّ قال: (وقد روى هذا الحديثَ أبو بكر ابن عيَّاش عن مبشِّر السعيديِّ عن ابن شهاب هكذا، ولعلَّ مُبَشِّرًا هذا أخذه عنه -أي عن ابن أخي الزهري-؛ لأنَّه لا يُعرَف له عن الزهريِّ غيرُه، ولا له ذكرٌ في طبقات أصحاب الزهريِّ).

(٨) قال العقيليُّ في «ضعفائه» (٨٩/٤): (وإنَّ الواقديَّ ليأتي عنه -يعني: عن ابن أخي الزهريِّ- بمناكيرَ عن الزهريِّ وغيرِه، وهو أروى الناس عنه).

(٩) «ميزان الاعتدال» (٥٩٢/٣-٥٩٣)، والأحاديث الثلاثة الأخيرة أخرجها العقيلي في «الضعفاء» (٨٩/٤)، وقال بعد أن أوردها: وهذه الثلاثة أحاديث لم يتابع ابن أخي الزهري عليها أحدٌ.

(١٠) كذا في النسخ و(ق)، وفي «اليونينيَّة» وهامش (ق) مصحَّحًا عليه: (أنَّ أبا).

قَوْلُهُ: (**قَالَ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحمنِ: ثُمَّ أَرْدَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ...**) إلى آخره: قال شيخُنا الشَّارحُ: (يَحتمل أنْ يكون تلقَّاه من أبي هريرة، ويكون الزُّهْريُّ رواه عنه موصولًا عند البخاريِّ، وكأنَّ هذا هو مستند أبي نعيم حين قال في آخره عند استخراجه له: «رواه -يعني: البخاري- عن إسحاق ابن منصور»)[التوضيح ٣١١/٥] انتهى، ولمَّا طرَّف المِزِّيُّ هذا الحديث؛ قال في «تطريفه»: (سبعتهم عنِ الزُّهْرِيِّ...) إلى أنْ قال: (وفي حديث عُقَيل عنِ الزُّهْرِيِّ: قال حميد: ثُمَّ أَرْدَفَ رَسُولُ الله ﷺ بعليٍّ[1]...؛ فذكر قصَّةً طويلةً مُرسَلةً)[تحفة ٣٠٨/٥]، انتهى، وقد رأيتُ ذلك في (سورة براءة) في مكانَين[ح ٤٦٥٥ و٤٦٥٦] -كما ذكر المِزِّيُّ- من طريق عُقَيل عنِ الزُّهْرِيِّ، والذي في أصلنا قول حُمَيد المُرسَل: (ثمَّ أردف...) إلى (عريان)، وهو في طرف حديث ابن أخي الزُّهْرِيِّ عن عمِّه[2].

فالحاصل: أنَّ قولَ حُمَيدٍ مرسلٌ؛ لأنَّه تابعيٌّ حكى عن رسول الله ﷺ شيئًا لَمْ يدركه، وأيضًا: (ثمَّ أردف) المُرسَل: ذكره[3] البخاريُّ أيضًا في طرف [حديث] ابن أخي الزُّهْرِيِّ عن عمِّه، وفي طرف حديث عُقَيل عنِ الزُّهْرِيِّ، والله أعلم.

قَوْلُهُ: (**ثُمَّ أَرْدَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلِيًّا، فَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَذِّنَ بِبَرَاءَةَ**): هذه الحَجَّة كانت سنة تسع من الهجرة، وقوله: (فَأَمَرَهُ...) إلى آخره: قيل: الحكمة في إعطاء (براءة) لعليٍّ أنَّ (براءة) تضمَّنت نقض العهد، وكانت سيرة العرب ألَّا يحلَّ عقدًا إلَّا الذي عقده أو رجلٌ من أهل بيته، فأراد عليه الصَّلاة والسَّلام أنْ يقطع ألسنة العرب بالحجَّة، وجوابٌ آخرُ: وهو أنَّ في سورة (براءة) فضلَ الصِّدِّيق، ويعني به: ﴿ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ﴾ [التوبة: ٤٠]، فأراد عليه الصَّلاة والسَّلام أنَّ غيره يقرؤها، وقال ابن قيِّم الجوزيَّة في «الهدْي» في أوائله قبل ذكر القولين المذكورين: (قيل: لأنَّ أوَّلها نزل بعد أن خرج أبو بكر للحجِّ) انتهى[4].

ونقل شيخنا الشَّارح في (التَّفسير) في (براءة) عنِ البيهقيِّ في «دلائله»: أنَّها نزلت بعد خروج الصِّدِّيق، ونقل البيهقيُّ[الدلائل ٢٩٣/٥] ذلك عنِ ابن إسحاق[5]، وقال: (إنَّه موجود في الأحاديث الموصولة)، انتهى[6].

---

(١) زيد في (ج): (خلفه).

(٢) انظر «عمدة القاري» (٣١٧/٣).

(٣) في (ج): (ذكر).

(٤) «زاد المعاد» (١٢٢/١)، ولم أقف فيه على الجواب الآخر، وإنَّما قال فيه: (وقيل: أردفه عونًا له ومساعدًا)، وذكر الجواب المذكور ابن الملقِّن في «التوضيح» (٣١٣/٥).

(٥) انظر «سيرة ابن هشام» (١٩٧/٤).

(٦) انظر «التوضيح» (٤٠٧/٢٢).

١١- بابُ الصَّلَاةِ بِغَيْرِ رِدَاءٍ

قَولُهُ: (بِغَيْرِ رِدَاءٍ): تقدم أنَّ الرداء: كلُّ ما كان على أعالي البدن[قبل ح٣٥٢].

٣٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي المَوَالِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ وَهُوَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ مُلْتَحِفًا بِهِ وَرِدَاؤُهُ مَوْضُوعٌ، فَلَمَّا انْصَرَفَ؛ قُلْنَا يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ؛ تُصَلِّي وَرِدَاؤُكَ مَوْضُوعٌ؟! قَالَ: نَعَمْ، أَحْبَبْتُ أَنْ يَرَانِي الجُهَّالُ مِثْلُكُمْ، رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي هَكَذَا.

قَولُهُ: (حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي المَوَالِي): (ابن أبي الموالي)(١): هو عَبْد الرَّحمن ابن أبي المَوَالي، وقد تقدَّم أنَّ (ابن أبي الموالي) و(ابن العاصي) و(ابن الهادي) و(ابن اليماني) بإثبات الياء على الصَّحيح في الكلِّ، قاله النَّوويُّ(٢)[ح٦١]، وعَبْد الرَّحمن هذا يروي عن محمَّد بن كعب، والباقر، وعبد الرَّحمن ابن أبي عَمْرة، وعنه: القَعْنَبيُّ ويحيى بن يحيى، ثقة، تُوُفِّيَ سنة (١٧٣هـ)، أخرج له البخاريُّ والأربعة(٣)، وقد تقدَّم، ولكن طال العهد به، وأنَّ له ترجمةً في «الميزان»[٢/٥٩٢](٤)، وقال الدِّمياطيُّ: (عبد الرَّحمن ابن زيد بن أبي الموالي، مولى عليٍّ، انفرد به البخاريُّ، [مات سنة «١٧٣هـ»)، انتهى، وقد قدَّمتُ أنا ذلك](٥).

قَولُهُ: (مُلْتَحِفًا بِهِ): تقدَّم تفسير (الملتحف) قبل هذا بيسير؛ فانظره[قبل ح٣٥٥].

١٢- بابُ مَا يُذْكَرُ فِي الفَخِذِ

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: وَيُرْوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَجَرْهَدٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «الفَخِذُ عَوْرَةٌ»، وَقَالَ أَنَسٌ: حَسَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ فَخِذِهِ، وَحَدِيثُ أَنَسٍ أَسْنَدُ، وَحَدِيثُ جَرْهَدٍ أَحْوَطُ حَتَّى يُخْرَجَ مِنِ اخْتِلَافِهِمْ.

---

(١) (ابن أبي الموالي): ليس في (ب).

(٢) انظر «المنهاج شرح مسلم» (١/٣٧).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (١٧/٤٤٦).

(٤) لم يتقدَّم له ترجمةٌ، وإنَّما تقدَّم في الحديث (٣٥٣): أنَّه تقدَّم قول النوويِّ: (إنَّ الصحيح إثبات الياء في «ابن أبي الموالي» وغيره) فقط.

(٥) ما بين معقوفين سقط من (ج).

وَقَالَ أَبُو مُوسَى: غَطَّى النَّبِيُّ ﷺ رُكْبَتَيْهِ حِينَ دَخَلَ عُثْمَانُ.

وَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: أَنْزَلَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ وَفَخِذُهُ عَلَى فَخِذِي، فَثَقُلَتْ عَلَيَّ حَتَّى خِفْتُ أَنْ تَرُضَّ فَخِذِي.

قَوْلُهُ: (بَاب مَا يُذْكَرُ فِي الفَخِذِ): فيه لغاتٌ: فَخِذ، وفَخْذ، وفِخذ؛ بكسر الفاء.

قَوْلُهُ: (وَيُرْوَى عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ...) إلى آخره: هذا ذكره بصيغة تمريض، وقد(١) تقدَّم أنَّ هذا وأمثالَه ليس على شرطه[قبل ح١٧٦]، وسأذكر عزوَ الأحاديث التي ذكرها بصيغة تمريض بُعَيد(٢) هذا.

قَوْلُهُ: (وَجَرْهَدٍ): هو بفتح الجيم، وإسكان الرَّاء، ثُمَّ هاء مفتوحة، ثُمَّ دال مهملة، قال الدِّمياطيُّ: (جَرْهَد بن عَبْد الله بن رِزاح بن عديٍّ بن سهم بن الحارث بن مالك بن سلامان بن أسلم، شهد الحديبية، من أهل الصُّفَّة، وقيل: جَرْهَد بن خُوَيلد)، انتهى، ذكره ابْن عبد البَرِّ، وذكر الخلافَ في والده وغير ذلك، وذكر هذا الحديث، ثُمَّ قال: (وحديثُه ذلك مضطربٌ، ومات جَرْهَد سنة «٦١هـ»)[الاستيعاب١٣٠]، انتهى، أخرج له أبو داود والتِّرمذيُّ(٣).

قَوْلُهُ: (وَمُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ): قال الدِّمياطيُّ: (محمَّد بن عَبْد الله بن جحش، قُتِل أبوه بأُحُد، وأوصى به إلى النَّبيِّ ﷺ)، انتهى، له عنِ النَّبيِّ ﷺ، وعن عائشة، وحَمْنة، وعنه: ابنه إبراهيم، ومولاه أبو كثير، وغيرُهما، قال الذَّهبيُّ في «كاشفه»[الكاشف٣/٤٢]: (قُتِل أبوه بمؤتة، وقال البخاريُّ: «قُتِل أبوه بأُحُد»)[تخ١/١٢]، انتهى، والصَّحيح: أنَّه قُتِل بأُحُد، وقد ذكر هو في «التَّذهيب»: أنَّ أباه قتل بأُحُد، ولم يذكر فيه خلافًا(٤)، أخرج له النَّسائيُّ وابنُ ماجه(٥).

فَائِدَةٌ: حديثُ ابنِ عبَّاس المشارُ إليه أخرجه التِّرمذيُّ وقال: (حسنٌ غريبٌ)(٦)[ت٢٧٩٦]، وأمَّا حديث جَرْهَد؛ فرواه مالك في «الموطَّأ»(٧)، وأبو داود في (كتاب الحمَّام) من «السُّنَن»[د٤٠١٤]، والتِّرمذيُّ من طرق،

---

(١) في (ج): (وهو).

(٢) في (ج): (بعد).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٤/٥٢٣).

(٤) انظر «تذهيب التهذيب» (٨/١٥٢).

(٥) انظر «الاستيعاب» (ص٦٤٣)، «تهذيب الكمال» (٢٥/٤٥٨).

(٦) ليس في المطبوع من «سنن الترمذيِّ» الحكم على الحديث، لكن ذكر المزِّيُّ في «تحفة الأشراف» (٥/٢٢٨) أنَّ الترمذيَّ قال في هذا الحديث: (حسن غريب).

(٧) «الموطَّأ» رواية أبي مصعب (٢١٢٢).

وحسَّنه مرَّةً[ت٢٧٩٨]، وزاد مرَّةً: أنَّه غريب[ت٢٧٩٧]، وقال مرَّةً: (ما أُرَى إسنادَه بمتَّصل)[ت٢٧٩٥]، وصحَّحه ابن حِبَّان والحاكم(١)، وحديث محمَّد بن جحش رواه أحمدُ[حم٢٢٤٩٤] والحاكمُ في «مستدركه»[٣/٦٣٧]، وذكره التِّرمذيُّ(٢)، قال البيهقيُّ في «خلافيَّاته»(٣) و«سننه»[هق٢/٢٢٨] في الأحاديث الثَّلاثة: (هذه أسانيدُ صحيحةٌ يُحتَجُّ بها)(٤)، وخالفه ابن حزم في ذلك فقال(٥): (إنَّها ساقطةٌ واهيةٌ)[المُحلَّى٣/١٧٦]، وقال الطَّبريُّ في «تهذيبه»: (الأخبار التي رُوِيت عنِ النَّبيِّ ﷺ أنَّه دخل عليه أبو بكر وعُمرُ وهو كاشفٌ عن فخذيه(٦) واهيةُ الأسانيد، لا يثبت بمثلها حجَّةٌ، والأحاديثُ الواردةُ بالأمرِ بتغطيةِ الفخذ والنَّهيِ عن كشفها أخبارٌ صحاحٌ)(٧)، والله أعلم.

قَولُهُ: (حَسَرَ النَّبِيُّ ﷺ): هو بحاء وسين مهملتين مفتوحة(٨)، وبالرَّاء، أي: كشف.

قَولُهُ: (وَحَدِيثُ أَنَسٍ أَسْنَدُ...) إلى آخره: أي: أقوى إسنادًا، ولا شكَّ أنَّه كما قال، وقد قدَّمت لك الكلام على حديث جَرْهَد، والله أعلم.

قَولُهُ(٩): (وَقَالَ أَبُو مُوسَى): هو عَبْد الله بن قيس بن سُلَيم بن حَضَّار، الصَّحابيُّ المشهورُ الأشعريُّ رضي الله عنه، تقدَّم بعضُ الشَّيء من ترجمتِه[ح١١].

قَولُهُ: (وَفَخِذُهُ على فَخِذِي): تقدَّم ما في (الفخذ) من اللُّغات؛ فانظره أعلاه.

قَولُهُ: (أَنْ تَرُضَّ فَخِذِي): (تَرُضَّ) بفتح المثنَّاة فوق، وضمِّ الرَّاء، مبنيٌّ للفاعل، وكذا هو في أصلنا: مبنيٌّ للفاعل، ومعنى (تَرُضَّ): تَدُقَّ.

٣٧١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ غَزَا خَيْبَرَ، فَصَلَّيْنَا عِنْدَهَا صَلَاةَ الغَدَاةِ بِغَلَسٍ، فَرَكِبَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ

---

(١) «صحيح ابن حِبَّان» (١٧١٠)، «المستدرك» (٤/١٨٠).

(٢) قال الترمذيُّ عقيب الحديث (٢٧٩٧): (وفي الباب عن عليٍّ ومحمَّد بن عبد الله بن جحش).

(٣) في (ج): (خلافاته)، وهو تحريفٌ.

(٤) انظر «مختصر الخلافيَّات» (٢/١٥٤-١٥٥).

(٥) في (ب): (وقال).

(٦) في (ج): (فخذه).

(٧) انظر: «التوضيح» (٥/٣١٧)، «تغليق التعليق» (٢/٢٠٧-٢١٣).

(٨) في (ب): (مفتوحتين).

(٩) في (ب): (وقوله).

وَرَكِبَ أَبُو طَلْحَةَ، وَأَنَا رَدِيفُ أَبِي طَلْحَةَ، فَأَجْرَى نَبِيُّ اللهِ ﷺ فِي زُقَاقِ خَيْبَرَ، وَإِنَّ رُكْبَتِي لَتَمَسُّ فَخِذَ نَبِيِّ اللهِ ﷺ، ثُمَّ حَسَرَ الإِزَارَ عَنْ فَخِذِهِ حَتَّى إِنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ فَخِذِ نَبِيِّ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا دَخَلَ القَرْيَةَ قَالَ: «اللهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ؛ فَسَاءَ صَبَاحُ المُنْذَرِينَ»، قَالَهَا ثَلَاثًا، قَالَ: وَخَرَجَ القَوْمُ إِلَى أَعْمَالِهِمْ فَقَالُوا: مُحَمَّدٌ -قَالَ عَبْدُ العَزِيزِ: وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا- وَالخَمِيسُ؛ يَعْنِي: الجَيْشَ، قَالَ: فَأَصَبْنَاهَا عَنْوَةً، فَجُمِعَ السَّبْيُ، فَجَاءَ دِحْيَةُ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ؛ أَعْطِنِي جَارِيَةً مِنَ السَّبْيِ، قَالَ: «اذْهَبْ فَخُذْ جَارِيَةً»، فَأَخَذَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ، فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ؛ أَعْطَيْتَ دِحْيَةَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ سَيِّدَةَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرِ، لَا تَصْلُحُ إِلَّا لَكَ، قَالَ: «ادْعُوهُ بِهَا»، فَجَاءَ بِهَا، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ؛ قَالَ: «خُذْ جَارِيَةً مِنَ السَّبْيِ غَيْرَهَا»، قَالَ: فَأَعْتَقَهَا النَّبِيُّ ﷺ وَتَزَوَّجَهَا، فَقَالَ لَهُ ثَابِتٌ: يَا أَبَا حَمْزَةَ؛ مَا أَصْدَقَهَا؟ قَالَ: نَفْسَهَا، أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالطَّرِيقِ؛ جَهَّزَتْهَا لَهُ أُمُّ سُلَيْمٍ فَأَهْدَتْهَا لَهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَأَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ عَرُوسًا، فَقَالَ: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ؛ فَلْيَجِئْ بِهِ»، وَبَسَطَ نِطَعًا، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالتَّمْرِ، وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالسَّمْنِ، قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَدْ ذَكَرَ السَّوِيقَ، قَالَ: فَحَاسُوا حَيْسًا، فَكَانَتْ وَلِيمَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

قَولُهُ: (غَزَا خَيْبَرَ): قال ابن إسحاق: (إنَّه عليه الصلاة والسلام خرج في بقيَّة المحرَّم من السَّنة السَّادسة غازيًا إلى خيبر)(١)، قال: (ولم يبق من السَّنة السَّادسة من الهجرة إلَّا شهر وأيَّام)(٢)، وقد تقدَّم أنَّها -يقال- في أوَّل السَّابعة، وقد قدَّمت لك مدرك الخلاف فيها، وأنَّه مبنيٌّ على أوَّل التَّأريخ، وفيه خلافٌ[ح٢٠٩]، والله أعلم.

قَولُهُ: (صَلَاةَ الغَدَاةِ): في هذا جواز تسمية(٣) الصُّبح بالغداة، وكرهه بعض أصحاب الشَّافعيِّ(٤)، [١٧٨/١أ] قال النوويُّ في «الرَّوضة» من زياداته: (والاختيار/ أنْ يقول(٥) للصُّبح: الفجر أو الصُّبح، وهما أولى

(١) انظر «سيرة ابن هشام» (٣٥٧/٣).

(٢) وهو بقيَّة محرَّم وصفر على قول ابن حزم بأنَّ أوَّل التَّأريخ من شهر ربيع الأوَّل، وهذا القول لم أقف عليه في «سيرة ابن إسحاق»، ولا في «سيرة ابن هشام»، وهو في «الدُّرر في اختصار المغازي والسِّيَر» (ص٢٠٩)، «عيون الأثر» (١٨١/٢).

(٣) زيد في (ج): (صلاة).

(٤) انظر «المهذَّب» (٥٣/١).

(٥) (أن يقول): سقطت من (ج).

من الغداة، ولا تقول: «الغداة» مكروهة)[الروضة١/١٨٢].

قَولُهُ: (**وَرَكِبَ أَبُو طَلحَةَ**): هو زيدُ بن سهل، عمُّ أنس بن مالك زوجُ أمِّه، صحابيٌّ جليل رضي الله عنه، وقد روى أبو يعلى المَوْصِليُّ: أنَّه عليه الصلاة والسلام قال: «صوتُ أبي طلحة في الجيش خيرٌ من فئة»[عل٣٩٨٣]، وقد تقدَّم أنَّه بدريٌّ نقيبٌ، وأنَّه تُوُفِّيَ سنة (٣٤هـ)، روى له الجماعة(١).

قَولُهُ: (**ثُمَّ حَسَرَ الإِزَارَ**): (الإزارَ): مفعول، وتقدَّم أنَّ (الإزار) ما كان على أسافل البدن[قبل ح٣٥٢].

قَولُهُ: (**حَتَّى إِنِّي**): (إِنِّي) بكسر الهمزة.

قَولُهُ: (**خَرِبَتْ خَيْبَرُ**): هل كان ذلك على سبيل الخبريَّة؛ فيكون ذلك من باب الإخبار بالغيب، أو على جهة الدُّعاء عليهم، أو على جهة التَّفاؤل لمَّا رآهم خرجوا بمَسَاحِيْهم ومَكَاتِلِهم، وذلك من آلات الخَراب؟ والأوَّل أولى، قاله شيخنا عنِ القرطبيِّ(٢)؛ لقوله: «إِنَّا إِذَا نزلنا بساحة قوم»(٣)، ويجوز أنْ يكون أخذه من اسمها.

قَولُهُ: (**بِسَاحَةِ قَوْمٍ**): هي النَّاحية والجهة.

قَولُهُ: (**قَالَ عَبْدُ العَزِيزِ**): هو عَبْد العزيز المذكورُ في السَّند، ابنُ صُهَيب.

قَولُهُ: (**وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا**): بعض أصحاب عَبْد العزيز لا أعرفه، [وقال بعض حفَّاظ العصر: (هو ثابت البنانيُّ)، انتهى](٤).

قَولُهُ: (**وَالخَمِيسُ؛ يَعْنِي: الجَيْشَ**): هو برفع (الخميس) عطفًا على (**مُحَمَّدٌ**)، ونصبه على أنَّه مفعول معه، وسُمِّي الجيش خميسًا؛ لأنَّه يُقْسَم خمسةَ(٥) أخماس؛ القلب، والميمنة، والميسرة، والجناحان، وقيل: المقدِّمة والسَّاقة، وقيل: لأنَّه يُخَمِّس ما وَجَدَه، وضُعِّف بأنَّ هذا الاسم كان معروفًا في الجاهليَّة، ولم يكن لهم تخميس(٦).

قَولُهُ: (**عَنْوَةً**): بفتح العين، وإسكان النُّون، أي: قهرًا.

---

(١) انظر «الاستيعاب» (ص٢٤٥)، «تهذيب الكمال» (١٠/٧٥)، ولم يتقدم أنه بدري نقيب.

(٢) انظر «المُفْهِم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم» (٤/١٣٨)، و«التَّوضيح» (٥/٣٢٦).

(٣) زيد في النسخ: (الآية)، ولعل الصواب حذفها.

(٤) ما بين معقوفين ليس في (ج)، وينظر «هُدَى السَّاري» (ص٢٧٣).

(٥) في النسخ: (خمس)، ولعلَّ المثبت هو الصواب.

(٦) انظر «مطالع الأنوار» (٢/٤٥٣)، «التوضيح» (٥/٣٢٧).

قَولُهُ: (فَجُمِعَ السَّبْيُ): (جُمِع): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، و(السَّبيُ): مرفوع قائم مقام الفاعل.

قَولُهُ: (فَجَاءَ دِحْيَةُ): هو ابن خليفة، بفتح الدَّال وكسرها، وجدُّه اسمه فروة بن فَضالة الكلبيُّ، صحابيٌّ مشهور، شهد أحُدًا، ويُضرَب بحسنه المثل، عنه: عَبْد الله بن شدَّاد والشَّعبيُّ، سكن المِزَّة، روى له أبو داود، بقي إلى خلافة معاوية(١)، وقد تقدَّم، وتقدَّم ما (الدِّحيةُ) بِلُغَة اليمن[ح٧].

قَولُهُ: (فَأَخَذَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ): كان اسمُ صفيَّةَ قبل الاصطفاء زينبَ، فسُمِّيت صفيَّة، والصحيح: أنَّ هذا كان اسمها قبل ذلك، و(حُيَيٍّ): بضمِّ الحاء المهملة وكسرها، وفتح الياء المثنَّاة تحت، ثُمَّ مثنَّاة أخرى مشدَّدة، ترجمةُ(٢) صفيَّةَ معروفةٌ، وكيف لا وهي أمُّ المؤمنين وبنتُ هارون أخي موسى؟! أخرج لها الجماعة، وأبوها قُتِل صَبْرًا على كفره مع بني قريظة، تُوُفِّيَت سنة (٥٠هـ)(٣).

قَولُهُ: (فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ...) الحديث(٤): هذا الرَّجل لا أعرفه.

قَولُهُ: (قَالَ: «خُذْ جَارِيَةً مِنَ السَّبْيِ غَيْرَهَا»): رأيت بخطِّ بعض الفضلاء ما لفظه: (نقل الشَّافعيُّ في «سير الأوزاعيِّ»: أنَّ(٥) المأخوذة بدلَها هي أخت زوج صفيَّة[الأم٩/١٧١]، وهو كنانة بن الرَّبيع ابن أبي الحُقَيق، وذكر ابن لَهيعة عن [أبي] الأسود عن عروة: «أنَّها بنت عمِّ صفيَّة»(٦)، وفي «سيرة ابن سيِّد النَّاس»: «أنَّه أعطاه بنتي عمِّها»)[العيون٢/١٨٥]، انتهى، وقد رأيت ما نقله عنِ ابن سيِّد النَّاس في «سيرته»، [وفي «صحيح مُسْلِم»: (أنَّه اشتراها عليه الصلاة والسلام بسبعة أَرْؤُسٍ)](٧)[م(١٣٦٥)(٨٧) قبل (١٤٢٨)].

قَولُهُ: (فَأَعْتَقَهَا النَّبيُّ ﷺ وَتَزَوَّجَهَا...) إلى آخره: فيه استحباب عتق السَّيدِ أمتَه، وقد صحَّ أنَّ له أجرين من حديث أبي موسى[خ٩٧، م(١٥٤)(٢٤١)]، وقد أخذ بظاهر هذا الحديث أحمد، والحسن، وابن المُسَيَّب، ولا يجب لها مهرٌ غيره(٨)، وتبعهم أبو محمَّد ابن حزم، فقال: (هو سنَّةٌ فاضلةٌ، ونكاحٌ

(١) انظر «الاستيعاب» (ص٢١٧)، «تهذيب الكمال» (٨/٤٧٣).

(٢) في (ب): (وترجمة).

(٣) انظر «الاستيعاب» (ص٩١٦)، «تهذيب الأسماء واللغات» (٢/٧٩١)، «تهذيب الكمال» (٣٥/٢١٠)، «التوضيح» (٥/٣٢٨).

(٤) (الحديث): ليس في (ج).

(٥) (أنَّ): ليس في (ج).

(٦) أخرجه البيهقيُّ في «دلائل النبوَّة» (٤/٢٣٢).

(٧) ما بين معقوفين ليس في (ج).

(٨) انظر «إكمال المُعْلِم» (٤/٥٩٣)، «المغني» لابن قدامة (٩/٢٥٨).

صحيحٌ، وصَداقٌ صحيحٌ، فإنْ طلَّقها قبل الدُّخول؛ فهي حرَّة، ولا يَرجِع عليها بشيء، ولو أَبَتْ أنْ تَزَوَّجه؛ بطل عتقها، وفي هذا خلافٌ متأخِّرٌ[المُحَلَّى٩/٦٥٣]، والمسألة طويلة، وقد جعل ذلك الشَّافعيَّةُ خصوصًا به عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وذكروه في الخصائص(١)، وقد نقل(٢) التِّرمذيُّ في «جامعه»(٣) عنِ الشَّافعيِّ القول به؛ كأحمد والحسن[ت١١١٥]، وهذا غريبٌ عنِ المذهب، فإن شئت أن تحيط بأطراف المسألة؛ فانظرها من كتب الفروع(٤)، والله أعلم.

قَولُهُ: (**يَا أَبَا حَمْزَةَ**): هي كنية أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كنَّاه بها رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقد رآه يجتني بقلة، فقال له: «يا أبا حمزة»(٥)، والحَمْزَة: البَقْلة(٦).

قَولُهُ: (**جَهَّزَتْهَا لَهُ أُمُّ سُلَيْمٍ**): تقدَّم أنَّها بضمِّ السِّين، وفتح اللَّام، وتقدَّم الاختلافُ في اسمها؛ هل هي سَهْلة، أو رُمَيلة، أو مليكة، أو غير ذلك مُطوَّلًا؛ فانظره في (العلم)، وتقدَّم بعضُ ترجمتها رَضِيَ اللهُ عَنْهَا[ح١٣٠].

قَولُهُ: (**فَأَهْدَتْهَا لَهُ مِن اللَّيْلِ**): كذا هو في أصلنا، وقد رأيت عنِ الصَّغانيِّ أبي الحسن اللُّغويِّ: (الصَّواب: «فهدتها له»؛ بلا ألف، من الهِدَاء، والمرأة: مَهديَّةٌ وهَدِيٌّ، وفي النُّسخ: «فأهدتها»؛ بالألف)، انتهى، وقد راجعت كلام الجوهريِّ؛ فرأيته قال: (والهِداء: مصدر قولك: هَدَيتُ المرأة إلى زوجها هِداء، وقد هُدِيَتْ إليه)، ثُمَّ أنشد بيتًا، ثُمَّ قال: (وهي مَهديَّة وهَدِيٌّ أيضًا على «فعيل») انتهى، وقال ابن قُرْقُول: (ويقال من الهدي: هَدَيْتُ الهَدْيَ، وهديْتُ المرأةَ إلى زوجها، وقيل: أَهْدَيْتُ...) إلى آخر كلامه، وفي «المجمل» نحو كلام «الصِّحاح»، ولفظه: (الهَدِيُّ: العروس، تقول: هَدَيْتُها إلى بَعْلِها هِدَاء، وقد هُدِيت إليه) انتهى(٧)، فما في الأصل جاء على لغة، هي في كلام صاحب «المطالع»،

---

(١) انظر «روضة الطالبين» (٧/١٠).

(٢) في (ب): (ذكر).

(٣) (في «جامعه»): ليس في (ج).

(٤) انظر «المدوَّنة الكبرى» (٤/٢٣٤)، «المغني» لابن قدامة (٩/٢٥٨)، «روضة الطالبين» (٧/٢٢٢)، «شرح فتح القدير» (٣/٢٢٥).

(٥) أخرج أحمد (١٢٢٨٦) والترمذيُّ (٣٨٣٠) حديث أنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: (كنَّاني رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ببَقلَة كنت أجتنيها)، وقال الترمذيُّ عقيبه: (حديث غريب، لا نعرفُه إلَّا من حديث جابر الجُعْفِيِّ)، وقال الأزهريُّ في «تهذيب اللغة» (٤/٢٢٠): (البَقْلة التي جَنَاها أنسٌ كان في طَعْمها لَذْعٌ للِّسان، فسُمِّيَت البقلةُ حَمْزةً لفعلها، وكني أنسٌ أبا حَمْزة لجنيه إيَّاها).

(٦) انظر «الصحاح» مادة (حمز).

(٧) انظر: «الصحاح» مادَّة (هدي)، «مطالع الأنوار» (٦/١١٩)، «المُجْمَل» (٣/٩٠١).

لا أنَّها خطأٌ، والله أعلم.

قَولُهُ: (عَرُوسًا): (العروس): نعتٌ يستوي فيه(١) المؤنَّث والمذكَّر ما داما في إعراسهما، يقال: رجل عروس في رجال عُرُس، وامرأةٌ عروسٌ في نساءٍ عرائسَ(٢).

قَولُهُ: (وَبَسَطَ نِطَعًا): في النَّطع لغاتٌ أربعٌ: نَطْع، ونَطَع، ونِطْع، ونِطَع، أفصحها آخرها.

قَولُهُ: (السَّوِيقَ): تقدَّم ما هو، وتقدَّمت اللُّغتان فيه[ح٢٠٩]، وهو قمحٌ أو شعيرٌ يُقلَى، ثُمَّ يُطحَن، فيُتزوَّد به، ويُستفُّ تارة بماء يُثرَّى به، أو بسَمْنٍ، أو بعسلٍ وسمنٍ، قال ابن دريد: (وبنو العنبر يقولونه بالصَّاد)(٣).

قَولُهُ: (فَحَاسُوا حَيْسًا): (الحَيْس) بفتح الحاء، ثُمَّ مثنَّاة تحت ساكنة، ثُمَّ سين، مهملتين، وهو خَلط الأَقِط بالتَّمْر وَالسَّمْن، وقال بعضهم: ربَّما جعلوا فيه خميرًا، وقال ابن وضَّاح: هو التَّمر يُنزَع نواه، ويُخلَط بالسَّويق، والأوَّل أعرف(٤).

قَولُهُ: (فَكَانَتْ(٥) وَلِيمَةَ): هي منصوبةٌ الخبرُ، والاسم ضميرٌ فيها./ [١/٧٨ب]

١٣- بابٌ فِي كَمْ تُصَلِّي المَرْأَةُ فِي الثِّيَابِ

وَقَالَ عِكْرِمَةُ: لَوْ وَارَتْ جَسَدَهَا فِي ثَوْبٍ؛ جَازَ.

قَولُهُ: (وَقَالَ عِكْرِمَةُ): هذا هو عكرمة مولى ابن عبَّاس على ما ظهر لي، وقد عزا شيخُنا هذا المعلَّقَ المقطوعَ إلى ابنِ أبي شيبة[ش٦٢٣٧]، ولم يبيِّنه(٦)، فإنْ كان مولى ابن عبَّاس؛ فقد ذكرتُ له بعضَ ترجمةٍ[ح٣٠٩]، وهو عكرمة بن عَبْد الله المفسِّرُ، يروي عن مولاه ابنِ عبَّاس، وعائشةَ، وأبي هريرة، وطائفةٍ، وعنه: أيُّوبُ، وخالدُ الحذَّاء، وعبد الرَّحمن ابن الغسيل، وخلقٌ، ثبتٌ، لكنَّه إباضيٌّ يرى السَّيف، وتحايده مالكٌ، تُوُفِّيَ سَنَة خمسٍ -أو ستٍّ، أو سبعٍ- ومئة(٧)، أخرج له الجماعة، لكنْ مُسْلِمٌ

(١) (فيه): سقطت من (ج).

(٢) انظر «الصحاح» مادة (عرس).

(٣) انظر «جمهرة اللغة» (٢/٨٥٣).

(٤) انظر «مشارق الأنوار» (١/٤٤٢).

(٥) في (ب): (وكانت)، وهي رواية (عط)، كما في هامش اليونينية.

(٦) انظر «تغليق التعليق» (٢/٢١٤-٢١٥)، وانظر «التوضيح» (٥/٣٣٧).

(٧) زيد في النسخ: (روى له مُسْلِمٌ مقرونًا)، وما يأتي يغني عنها.

مقرونًا، وقد وثَّقه جماعةٌ، واعتمده البخاريُّ، وأمَّا مُسْلِم؛ فتجنَّبه، وروى له قليلًا مقرونًا، وأعرض مالكٌ وتحايده إلَّا في حديث أو حديثين، له ترجمةٌ مُطَوَّلةٌ في «الميزان»[٩٣/٣](١).

٣٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي الفَجْرَ، فَيَشْهَدُ مَعَهُ نِسَاءٌ مِنَ المُؤْمِنَاتِ **مُلْتَفِعَاتٍ** فِي **مُرُوطِهِنَّ**، ثُمَّ يَرْجِعْنَ إِلَى بُيُوتِهِنَّ مَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ.

قَوْلُهُ: (**حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ**): تقدَّم مرارًا أنَّه الحَكَمُ بنُ نافع، وتقدَّم شيءٌ من ترجمتِه[ح٧].

قَوْلُهُ: (**أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ**): تقدَّم غيرَ مرَّة أنَّه ابنُ أبي حَمْزَة الحافظ، أبو بشر الحمصيُّ، مولى بني أميَّة(٢).

قَوْلُهُ: (**عَنِ الزُّهْرِيِّ**): تقدَّم مرارًا، ابنُ شهاب، محمَّدُ بن مُسْلِم بن عُبَيد الله بن عَبْد الله الزُّهْرِيُّ، العالمُ المشهورُ.

قَوْلُهُ: (**مُتَلَفِّعَاتٍ**): هو بالعين المهملة، أي: متلفِّفات، وهو مرفوع منوَّنًا على الصِّفة، وكذلك منصوب منوَّنًا على الحال، وعلامة النَّصب فيه الكسرة(٣)، و(مُتَلَفِّعَات) في حاشية أصلنا، وفي الأصل: (مُلْتَفِعاتٌ)(٤).

قَوْلُهُ: (**مُرُوطِهِنَّ**): واحدها: (مِرْط) بكسر الميم، وإسكان الرَّاء، وبالطَّاء المهملة، كساءٌ من صوفٍ أو خزٍّ أو كتَّانٍ، قاله الخليل(٥)، وقال ابن الأعرابيِّ: هو الإزار، وقال النَّضر: لا يكون المِرْط إلَّا درعًا، وهو من خزٍّ أخضرَ، ولا يُسمَّى المِرْط إلَّا الأخضر، ولا يلبسه إلَّا النِّساء، وظاهر الحديث يصحِّح(٦) قولَ الخليل، وفي «الصَّحيح»: (مِرْطٌ مِنْ شَعَرٍ أَسْوَدَ)[م٢٠٨١]، قاله ابن قُرْقُول(٧).

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٢٦٤/٢٠).

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٥١٦/١٢).

(٣) النصب رواية الأَصيليِّ، والرفع رواية غيره.

(٤) (ملتفعات): سقطت من (ج)، لعلَّ التي في أصله تحريفٌ، والتي في حاشيته بيان لها؛ فإنَّه لم يرد في رواية: (ملتفعات).

(٥) انظر «العين» (٤٢٧/٧).

(٦) في (ج): (تصحيح).

(٧) انظر «مطالع الأنوار» (٣٠/٤).

١٤- بابٌ إِذَا صَلَّى فِي ثَوْبٍ لَهُ أَعْلَامٌ، وَنَظَرَ إِلَى عَلَمِهَا

قَولُهُ في التَّبويب: (وَنَظَرَ إلى عَلَمِهَا): كذا هو بالتَّأنيث، ولعلَّه أنَّثه[١] على إرادة الخَمِيصَة[٢]؛ [لأنَّ القصَّة كانت في خميصة، أو أراد العباءة، وهما مؤنَّثتين][٣]، والله أعلم.

٣٧٣- وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ: **حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ**، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي **خَمِيصَةٍ** لَهَا أَعْلَامٌ، فَنَظَرَ إِلَى أَعْلَامِهَا نَظْرَةً، فَلَمَّا انْصَرَفَ؛ قَالَ: «اذْهَبُوا بِخَمِيصَتِي هَذِهِ **إِلَى أَبِي جَهْمٍ** وَائْتُونِي **بِأَنْبِجَانِيَّةِ** أَبِي جَهْمٍ، فَإِنَّهَا **أَلْهَتْنِي** آنِفًا عَنْ صَلَاتِي».

وَقَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ: عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كُنْتُ أَنْظُرُ إِلَى عَلَمِهَا وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ فَأَخَافُ أَنْ **تَفْتِنَنِي**».

قَولُهُ: (**حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ**): تقدَّم أعلاه.

قَولُهُ: (**فِي خَمِيْصَةٍ**): هي بِفَتْحِ الخاء، وَكَسْر المِيم، ثُمَّ مثنَّاة تحت ساكنة، ثُمَّ صاد مُهْمَلَة، ثُمَّ تاء التَّأنيث، قال ابن قُرْقُول: ([قال الأصمعيُّ][٤]: كساءٌ من صوفٍ أو خَزٍّ مُعلَّمةٌ، كانت لباسَ النَّاس، قال غيره: هو البَرْنَكَان الأسود، وقال أبو عبيد: هو كساء مربَّع له عَلَمان[الغريب المصنَّف ١/٧٧]...) إلى آخر كلامه[المطالع ٢/٤٥٢]، وقد تقدَّم[ح٢٩٨].

قَولُهُ: (**إِلَى أَبِي جَهْمٍ**): هو بفتح الجيم، وإسكان الهاء، ثُمَّ ميم، قال الدِّمياطيُّ: (أبو جَهْم عامر، وقيل: عبيد، أخو أبي حثمة ومُوَرِّق ونُبَيه[٥]، وكلُّهم أسلموا وصحبوا النَّبيَّ ﷺ، بنو حذيفة بن غانم بن عامر، كان أبو جهم مُقدَّمًا في قريش مُعظَّمًا فيهم، وهو أحد الأربعة الذين كانت قريش تأخذ عنهم علم النَّسب، وكان من المُعمَّرين، بنى في الكعبة مرَّتين؛ مرَّةً في الجاهليَّة، ومرَّةً حين بناها ابن الزُّبير، وأولاده: عَبْد الله الأكبر، والأصغر، ومحمَّد، وحُميد، وصخر، وصُخَير، وسُلَيْمان، وعبد الرَّحمن؛ كلُّهم كانت فيه[٦] شراسة وعرامة)، انتهى[٧].

---

(١) في (أ) و(ب): (أثبته).

(٢) في (ج): (الخرقة)، وضرب عليها في (أ).

(٣) ما بين معقوفين سقط من (ج).

(٤) (قال الأصمعي): مستدرك من «مشارق الأنوار» (١/٤٨١).

(٥) في (ب): (وثبيد).

(٦) (كانت فيه): ليس في (ج).

(٧) انظر ترجمة أبي جهم في «الاستيعاب» (ص٧٨٦)، «أُسْد الغابة» (٥/٥٧).

وأمَّا أمُّ أبي جهم؛ فقال السُّهيليُّ: (يَسِيْرَة[١] بنت عَبْد الله بن أذَاة بن رياح، وابن أذَاة: هو خال بني قحافة، وسيأتي نسب أمِّه)[الرَّوض١/١٩٩]، انتهى، ويَسِيرَة هذه لا أعلم لها إسلامًا.

قَولُهُ: (بِأَنْبِجَانِيَّةٍ): (الأَنْبِجَانِيَّة): فيها كلامٌ كثيرٌ للنَّاس، وقد اقتصرت أنا على يسيرٍ مِنْهُ؛ ليُحْفَظ[٢]، فنقول: المحفوظ فيها: بكسر الباء، ويُرْوَى بفتحها، يقال: كساءٌ أنبِجانيٌّ؛ منسوبٌ إلى مَنْبِج المدينة المعروفة، وهي بكسر الباء، ففُتِحَتْ في النَّسب، وأُبدِلَت الميمُ همزةً، وقيل: إنَّها منسوبة إلى موضع اسمه أَنْبَجَان، وهو أشبه؛ لأنَّ الأوَّل فيه تعسُّف؛ وهو كساء يُتَّخذ من الصُّوف وله خَمْلٌ ولا عَلَمَ له، وهي أَدْوَنُ الثِّياب الغليظة، وإنَّما بَعَث الخميصة إلى أبي جهم؛ لأنَّه كان أهدى للنَّبيِّ ﷺ خميصةً لها أعلام، فلمَّا شغلته في الصَّلاة؛ قال: «ردُّوها عليه، وائتوني بأنبجانيَّة»، وإنَّما طلبها مِنْهُ؛ لئلَّا يُؤثِّر ردُّ الهديَّة في قلبه[٣]، وفي «المطالع»: (أَنْبَجَانيَّة؛ بفتح الهمزة وكسرها، وشدِّ الياء وتخفيفها، وبتاء بعدها، وبهاء فقط، فيصير فيها وجوه)، ثُمَّ شَرَع يذكرها وما هي، انتهى[٤].

قال السُّهيليُّ: (واسمُ أبي جهم عبيدٌ، وهو الذي أهدى الخميصةَ لرسول الله ﷺ، فنظر إلى عَلَمها...؛ الحديث[٥]، وقد رُوِي هذا الحديث على وجهٍ آخَرَ، وهو أنَّ رسول الله ﷺ أُتِي بخميصتين، فأعطى إحداهما أبا جهم، وأمسك الأخرى، وفيها عَلَم، فلمَّا نظر إلى عَلَمها في الصَّلاة؛ أرسلها إلى أبي جهم، وأخذ الأخرى بدلًا منها، هكذا رواه الزُّبير)[الرَّوض١/١٩٩] انتهى[٦].

سؤالان؛ أحدهما: كيف يخاف الافتتان من لَمْ يلتفت إلى الأكوان بليلة ﴿مَازَاغَ ٱلْبَصَرُ وَمَا طَغَىٰ﴾ [النجم: ١٧]؟ **والجواب**: بأنَّه كان في تلك اللَّيلة خارجًا عن طِبَاعه، فأشبه ذلك نظرَه من ورائه، فأمَّا إذا رُدَّ إلى طِبَاعه البشريِّ؛ فإنَّه يُؤثِّر فيه ما يُؤثِّر في البشر.

الثَّاني: المراقبة في الصَّلاة شغلت خلقًا من أتباعه، حتَّى إنَّه وقع السَّقف إلى جانب مُسْلِم بن يسار، وَلَمْ يعلم[٧]؟ **والجواب**: بأنَّ أولئك كانوا يؤخذون عن طباعهم، فيغيبون عن وجودهم، وكان

(١) كذا في (أ) مضبوطًا، وفي مصدره و«نسب قريش» (ص٣٦٩): (يُسَيرَة).
(٢) (ليحفظ): سقطت من (ج).
(٣) انظر «النهاية» (١/٧٣) مادَّة (أنبجان).
(٤) انظر «مطالع الأنوار» (١/٢٩٩).
(٥) أخرجه مالك في «الموطَّأ» (١/٩٧)، وأحمد (٢٥٤٤٥)، والطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (١٨/١٥) من حديث عائشة رضي الله عنها.
(٦) ذكر روايةَ الزبيرِ ابنُ عبد البرِّ في «الاستيعاب» (ص٧٨٦).
(٧) انظر «حلية الأولياء» (٢/٢٩٠).

الشَّارع يسلك طريق الخواصِّ وغيرهم، فإذا سلك طريق الخواصِّ؛ عَبَرَ الكُلَّ، فقال: «لست كأحدكم»(١)، وإذا سلك طريق غيرهم؛ قال: «إنَّمَا أنا بشر»(٢)، فرُدَّ إلى حالة الطَّبع، فنزع الخميصة؛ ليُسْتَنَّ به في ترك كلِّ شاغلٍ.

ذكر السُّؤالين والجوابين شيخُنا الشَّارح عنِ ابن الجوزيِّ الحافظِ أبي الفَرَج ﵀(٣).

قَولُهُ: (أَلْهَتْنِي) أي: شغلتني.

قَولُهُ: (آنِفًا): هو بمدِّ الهمزة وقصرها؛ لغتان، وقُرِئ بهما في السَّبع(٤)؛ ومعناها: الآنَ والسَّاعةَ، وقد تقدَّمتْ(٥)[ح٧].

قَولُهُ: (وَقَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ...) إلى آخره: هذا تعليقٌ مجزومٌ به، وقد أخرجه مُسْلِمٌ من رواية وكيع عن هشام به(٦)[م(٥٥٦)(٦٣)].

قَولُهُ: (أَنْ يُفْتِنَنِي): هو ثلاثيٌّ ورباعيٌّ، يقال: فتنه وأفتنه.

١٥ - بابٌ إِنْ صَلَّى فِي ثَوْبٍ مُصَلَّبٍ أَوْ تَصَاوِيرَ؛ هَلْ تَفْسُدُ صَلَاتُهُ؟ وَمَا يُنْهَى عَنْ ذَلِكَ

قَولُهُ في التَّرجمة: (مُصَلَّبٍ): هو بالصَّاد المهملة، وفتح اللَّام المشدَّدة، أي: فيه أمثلة الصَّليب، ويَحتمل أنْ يريد به: ضُمَّت أطرافه كهيئة الصَّليب، يقال: صلَّبت المرأة خمارها(٧).

٣٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ قِرَامٌ لِعَائِشَةَ سَتَرَتْ بِهِ جَانِبَ بَيْتِهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمِيطِي عَنَّا قِرَامَكِ هَذَا، فَإِنَّهُ لَا تَزَالُ تَصَاوِيرُه تَعْرِضُ فِي صَلَاتِي».

قَولُهُ: (حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ): تقدَّم مرَّات أنَّه بفتح الميمَين، بينهما عَينٌ مهملة ساكنة، واسمه عَبْدُ اللهِ ابْنُ عَمْرٍو؛ كما قال هنا، وتقدَّم بعض ترجمتِه[ح٧٥]، وهو المُقْعَد.

(١) أخرجه البخاريُّ (١٩٦١) من حديث أنس ﵁.

(٢) أخرجه البخاريُّ (٢٤٥٨) ومسلم (١٧١٣) (٥) من حديث أمِّ سلمة ﵂.

(٣) انظر «كشف المُشْكِل» (٢٨٢/٤)، «التَّوضيح» (٣٤٧/٥).

(٤) (روي القصرُ عن البزِّيِّ بخُلفٍ عن ابن كثير، وقد ذكر القراءتين ابن مجاهد في «السبعة» (ص٦٠٠)، وانظر «الحجة» (١٩٠/٦، ١٩٢)، «الكامل» (ص٤٠١)، «النشر» (٢٧٩/٢).

(٥) (وقد تقدمت): ليس في (ج).

(٦) (به): سقطت من (ب).

(٧) انظر «مطالع الأنوار» (٢٨١/٤).

قَولُهُ: (حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ): تقدَّم[(١)]، ابنُ سعيد بن ذكوان التَّميميُّ[(٢)] مولاهم، التَّنُّوريُّ البَصْريُّ، أبو عبيدة الحافظ، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٢١٣].

قَولُهُ: (قِرَامٌ): هو بكسر القاف، ثُمَّ راء مخفَّفة، وفي آخره ميم، هو السِّتر، قال الهرويُّ: (هو الرَّقيق)[(٣)]، قال ابن دريد: (هو السِّترُ الرَّقيقُ وراءَ السِّترِ الغليظِ)[الجمهرة٢/٧٩٢]، وهذا يَعضُدُ قولَه في الحديث الآخر: (قِرَامُ سِترٍ)[(٤)]، أي: أنَّه سِترٌ لسترٍ، وقال الخليل: (القِرَام: ثوب من صوف فيه ألوان، وهو شفيفٌ، يُتَّخذ سِترًا، فإذا خِيطَ وصُيِّر بيتًا؛ فهو كِلَّة)[العين٥/١٥٩]؛ بكسر الكاف، وتشديد اللَّام مفتوحة، وبالتَّاء.

قَولُهُ: (أَمِيطِي): هو بفتح الهمزة، رباعيٌّ، (أماط يُميط).

قَولُهُ: (تَعْرُضُ): هو بفتح أوَّله، وضمِّ ثالِثه، كذا في أصلنا، وقال ابن قُرْقُول: («إنَّ جبريل عَرَضَ لي [في الحرَّة»[خ٦٤٤٣،م٩٤]، و«إن الشيطان عرض لي][(٥)]... في صلاتي»[خ١٢١٠]، و«إنَّ تصاويره تَعرِض لي»: كلُّ ذلك/ بمعنى: الظُّهور والبُدُوِّ...) إلى أنْ قال: (يقال مِن هذا كلِّه: عرَض يَعرِض، [١/٧٩أ] وعَرِض يَعرَض؛ لغتان صحيحتان...) إلى أنْ قال: (وأنكر بعضهم: عرِض؛ بكسر الرَّاء إلَّا في: «عَرِضتْ له الغول»، قال أبو زيد: ويقال فيه أيضًا بالفتح)[المطالع٤/٤٠٣]، انتهى، وكذا وجدتُه مكسورَ الرَّاء بخطِّي، وعليه تصحيح، ورأيتُه[(٦)] بخطِّ شيخنا العلَّامة أبي جعفر -كما في أصلنا- بضمِّ الرَّاء بالقلم، قال الجوهريُّ: (وعرَض العودَ على الإناء والسَّيفَ على فخذه يَعرِضه ويَعرُضه أيضًا؛ فهذه وحدَها بالضَّمِّ)، انتهى.

١٦- بابُ مَنْ صَلَّى فِي فَرُّوجِ حَرِيرٍ ثُمَّ نَزَعَهُ

٣٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي الخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ

(١) زيد في (ج): (أنَّه).

(٢) في النسخ: (التيمي)، وهو تحريف تسرب للمصنف من نسخته من «الكاشف» (٩٠أ).

(٣) «غريب الحديث» لأبي عبيد (١/٢١٨).

(٤) أخرجه أحمد (٨٠٤٥) وأبو داود (٤١٥٨) والترمذيُّ (٢٨٠٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال الترمذيُّ: (هذا حديث حسن).

(٥) ما بين معقوفين مستدرك من المطبوع من «المطالع»، وسقط من بعض نسخه.

(٦) في (ب): (ورأيت).

قَالَ: أُهْدِيَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَرُّوجُ حَرِيرٍ، فَلَبِسَهُ فَصَلَّى فِيهِ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَنَزَعَهُ نَزْعًا شَدِيدًا كَالكَارِهِ لَهُ، وَقَالَ: «لَا يَنْبَغِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ».

قَولُهُ: (فِي فَرُّوجِ حَرِيرٍ): هو في التَّرجمة والمتن بفتح الفاء، والتَّشديد في الرَّاء مضمومةً، [(وَهوَ القَبَاءُ، وَيُقَالُ: هُوَ الَّذِي لَهُ شَقٌّ مِنْ خَلْفِهِ)، كذا فسَّره البخاريُّ في (اللِّباس)[قبل ح٥٨٠٠]، ولم يذكرِ النَّوويُّ غير القول الثَّاني][(١)]، وقال ابن قُرْقُول: (بفتح الفاء، وبعد الفاء راءٌ مشدَّدة، وتُخفَّف أيضًا)[(٢)]، وقال النَّوويُّ في «شرح مسلم»: (بفتح الفاء، وضمِّ الرَّاء المشدَّدة، وهذا هو الصَّحيح المشهور، ولم يذكرِ الجمهور غيره، وحُكِي ضمُّ الفاء، وحكى القاضي في «الشَّرح» و«المشارق» تخفيف الرَّاء وتشديدها، والتَّخفيف ضعيف غريب)، انتهى[(٣)]، وفي «القاموس» لشيخنا مجد الدِّين: (وك«تنُّور»: قميص الصَّغير، وقَبَاء شُقَّ من خلفه)، انتهى، وقال شيخنا الشَّارح: (بفتح الفاء، ثُمَّ راء مضمومة مشدَّدة، وقال ابن الجوزيِّ: كذا ضبطناه عن شيوخنا في «كتاب أبي عبيد» وغيره، ويقال: بضمِّ الفاء من غير تشديد، على وزن «خُروج»، حُكي عنِ المعرِّيِّ، وقال القرطبيُّ: قُيِّد بفتح الفاء[(٤)] وضمِّها، والضَّمُّ المعروفُ، وأمَّا الرَّاء؛ فمضمومة على كلِّ حال مشدَّدة، وقد تُخفَّف)، ثُمَّ ذكر كلام ابن قُرْقُول[المُفهِم٥/٣٩٨]، انتهى[التوضيح٥/٣٥٢].

وأمَّا ولد الدَّجاجة؛ فك(سُبُّوح وقُدُّوس) بالفتح والضَّمِّ، ذكرهما الجوهريُّ في «صحاحه»[(٥)].

قَولُهُ: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ): تقدَّم مرارًا أنَّه ابن سعد، الزَّاهدُ العالمُ المشهورُ.

قَولُهُ: (عَنْ يَزِيدَ): هو ابنُ أَبِي حَبِيبٍ؛ بفتح الحاء المهملة، والباقي معروفٌ، الأزديُّ، أبو رجاء، عالم أهل مصر، عن عَبْدِ الله بن الحارث بن جَزْء وأبي الطُّفَيل، وعنه: اللَّيثُ وابنُ لَهيعة، وكان حبشيًّا،

---

(١) ما بين معقوفين جاء في (ج) لاحقًا بعد قوله: (ذكرهما الجوهريُّ في «صحاحه»)، وهو مستدرك في هامش (أ)، ولعلَّ الصواب وضعه هنا، وانظر «المنهاج شرح مسلم» (١٤/٢٧٧).

(٢) انظر «مطالع الأنوار» (٥/٢٠٩).

(٣) انظر «إكمال المُعْلِم» (٦/٥٨٤)، «مشارق الأنوار» (٢/٣٦٤)، «المنهاج شرح مسلم» (١٤/٢٧٧).

(٤) في (ج): (الراء)، وليس بصحيح.

(٥) لم أقف عليه في «الصحاح»، والذي قاله الجوهريُّ في مادَّة (فرج): (الفَرُّوج؛ بفتح الفاء: القَبَاء وفرخ الدجاجة)، وحكى الفتحَ والضمَّ مجدُ الدين في «القاموس» مادَّة (فرج) قال: (وك«تَنُّورٍ»: قميصُ الصغير وقَباءٌ شُقَّ من خَلْفِهِ وفَرْخُ الدَّجاجِ، ويُضَمُّ؛ ك«سُبُّوحٍ»).

من العلماء الحكماء الأتقياء، مات سنة (١٢٨هـ)، أخرج له الجماعة(١)، تقدَّم، ولكن طال العهد به[ح١٢].

قَولُهُ: (عَنْ أَبِي الخَيْرِ): هو بفتح الخاء المعجمة، ثُمَّ المثنَّاة تحت ساكنة، واسمه مرثد(٢) بن عَبْد الله اليَزَنيُّ المِصْريُّ، عن عَمْرو بن العاصي وأبي بَصْرة الغِفَاريِّ، وعنه: يزيد بن أبي حبيب وجعفرُ بن ربيعة، وكان مفتيَ أهلِ مصرَ، مات سنة (٩٠هـ)، أخرج له الجماعة، ذكره في «الميزان» تمييزًا(٣).

قَولُهُ: (أُهْدِيَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ): (أُهدِيَ): مبنيٌّ لِمَا لم يُسَمَّ فاعله، [وفي حفظي: أنَّ الذي أهداه له عليه الصلاة والسلام هو أُكَيْدِرُ دُوْمَة(٤)، وستأتي ترجمة أُكَيْدِر إن شاء الله تعالى(٥)[ح٢٦١٦]، لكن يُعكِّر على ذلك أنَّ في بعض طرقه: (أنَّ أُكَيْدِر أَهْدَى له حُلَّةَ حريرٍ)(٦)، والحُلَّة غير الفرُّوج، مع أنَّ في بعض الأحاديث من حديث أنس: (أهدى ملك الرُّوم للنَّبيِّ ﷺ مُسْتَقة من حريرٍ)(٧)، وقد ذكر الخطيب وتابعه النَّوويُّ: (أنَّ المُهدِي أُكَيْدِر)(٨)، و(المُسْتَقة) بضمِّ الميم، وإسكان السِّين المهملة، وفتح التَّاء المثنَّاة فوق -وقيل: بضمِّ التَّاء، والفتح أشهر- وبالقاف؛ وهي فروة طويلة الكمِّ، وجمعها: مساتق(٩)، ولعلَّه أهدى الحُلَّة، ومُسْتقةً، وفرُّوجًا، مع أنَّه قد تكون المُسْتَقة فرُّوجًا، والله أعلم](١٠).

قَولُهُ: (فَرُّوجُ حَرِيرٍ): تقدَّم أعلاه ما في (الفرُّوج) من اللُّغات، وتقدَّم ما هو[ح٣٧٤].

١٧- بابُ الصَّلاةِ فِي الثَّوْبِ الأَحْمَرِ

قَولُهُ: (بَابِ الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الأَحْمَرِ): وسيأتي في (اللِّباس): (باب الثَّوب الأحمر)، وسيأتي بعض ما قال العلماء فيه هناك[قبل ح٥٨٤٨]، وقال شيخنا هنا: (فيه -يعني: في الحديث- أنَّه لا بأس

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٣٢/١٠٢)، «الكاشف» (٣/٢٦٢)، «تهذيب التهذيب» (٤/٤٠٨).

(٢) في (ب) و(ج): (يزيد)، وهو تحريفٌ.

(٣) «ميزان الاعتدال» (٤/٨٧)، وانظر «تهذيب الكمال» (٢٧/٣٥٧).

(٤) وكذا جزم الحافظ بأنَّه هو في «فتح الباري» (١/٥٧٨).

(٥) (تعالى): ليس في (ب).

(٦) أخرجه مسلمٌ (٢٤٦٩) (١٢٧) من حديث أنس رضي الله عنه، و(٢٠٧١) (١٨) من حديث عليٍّ رضي الله عنه.

(٧) أخرجه أحمد (١٣٤٠٠) وأبو داود (٤٠٤٧)، إلَّا أن لفظهما (مُسْتقة من سندس).

(٨) انظر «الأسماء المُبْهمة» (ص٢٣)، «الإشارات إلى بيان الأسماء المبهمات» (٥٣٧).

(٩) انظر «النهاية» (٤/٣٢٦) مادَّة (مستق).

(١٠) ما بين معقوفين سقط من (ج).

بلباس الأحمر، وأنَّه غيرُ قادحٍ في الزُّهد، وهو رادٌّ على من كره لباسه، وزعم بعضهم أنَّ لبسها كان لأجل الغزو، وفيه نظرٌ؛ لأنَّه كان عَقِبَ حَجَّة الوداع، ولم يبقَ له عدوٌّ إذ ذاك) انتهى[التوضيح٥/٣٧٥]، والنَّوويُّ(١) حكى في «شرح المهذَّب» على جوازه الإجماعَ، وفي «رياضه» في تبويبه جوازُه، لكنْ بغير ذكر إجماع(٢)، وقال(٣) ابن القيِّم في كتاب «الهَدْي» في كلامٍ طويلٍ: (وقد غلط من ظنَّ أنَّها كانت حمراء بَحْتًا لا يخالطها غيرُها، وإنَّما الحُلَّة الحمراء: بُرْدَان يمانيان منسوجان بخطوط حُمْرٍ مع الأسود، كسائر البُرود اليمنيَّة، وهي معروفة بهذا الاسم باعتبار ما فيها من الخطوط، وإلَّا؛ فالأحمر البَحْتُ منهيٌّ عنه أشدَّ النَّهي)، ثُمَّ شرع يذكر الأحاديث التي فيها النَّهي عنِ الأحمر، ثُمَّ قال: (فكيف يُظنُّ بالنَّبيِّ ﷺ أنَّه لبس الأحمر القانئ؟! كلَّا(٤)؛ أعاذه الله مِنْهُ، وإنَّما وقعت الشُّبهة من(٥) «الحُلَّة الحمراء»)، وقال في (العيدين) في «الهدْي»: (والذي يقوم عليه الدَّليل تحريمُ لبسِ الأحمر أو كراهتُه كراهة شديدة)[الهدي١/١٣٢] انتهى.

٣٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي قُبَّةٍ حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمٍ، وَرَأَيْتُ بِلَالًا أَخَذَ وَضُوءَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَرَأَيْتُ النَّاسَ يَبْتَدِرُونَ ذَاكَ الوَضُوءَ، فَمَنْ أَصَابَ مِنْهُ شَيْئًا؛ تَمَسَّحَ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يُصِبْ مِنْهُ شَيْئًا؛ أَخَذَ مِنْ بَلَلِ يَدِ صَاحِبِهِ، ثُمَّ رَأَيْتُ بِلَالًا أَخَذَ عَنَزَةً فَرَكَزَهَا، وَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ مُشَمِّرًا، صَلَّى إِلَى العَنَزَةِ بِالنَّاسِ رَكْعَتَيْنِ، وَرَأَيْتُ النَّاسَ وَالدَّوَابَّ يَمُرُّونَ بَيْنَ يَدَيِ العَنَزَةِ.

قَولُهُ: (**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ**): هو بفتح العَينَين المهملتَين، وراءَين؛ الأولى ساكنة، تقدَّم غيرَ هذه المَرَّة[ح٤٨].

قَولُهُ: (**حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ**): اسمُ أبي زائدة خالدٌ(٦).

قَولُهُ: (**عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ**): (أبو جُحَيْفَة): بضمِّ الجيم، ثُمَّ حاء مهملة مفتوحة(٧)، ثُمَّ

---

(١) في (ج): (وفي حفظي أنَّ النَّووي)، وضُرِب عليه في (أ).

(٢) انظر: «رياض الصالحين» (ص١٦٤)، «المجموع» (٤/٢٣٥).

(٣) في (ج): (قال).

(٤) في (ج): (كسلًا)، وليس بصحيح.

(٥) في (ج): (في).

(٦) انظر «تهذيب الكمال» (٢١/٣٤٨).

(٧) (مفتوحة): سقطت من (ج).

مثنَّاة تحت ساكنة، ثُمَّ فاء مفتوحة، ثُمَّ تاء، وتقدَّم أنَّه(١) وَهْب بن عَبْد الله السُّوائيُّ، وقيل: وَهْب بن وَهْب رضي الله عنه[ح١١١]، صحابيٌّ مشهور.

قَولُهُ: (**وَضُوءَ**): هو بفتح الواو: الماء، ويجوز فيه الضَّمُّ، وقد تقدَّم مرارًا[قبل ح١٣٥]، وكذا (**الوَضُوء**) بعده بالفتح، ويجوز فيه الضَّمُّ.

قَولُهُ: (**عَنَزَةً**): تقدَّمت(٢) أنَّها بفتح العين مهملةً(٣) والنُّونِ، وبالزَّاي، مفتوحاتٍ، ثمَّ تاء، وأنَّها عصًا في أسفلها زُجٌّ من حديد، في (باب حمل العنزة)، وتقدَّم من أين جيء بها، ومَنْ جاء بها[قبل ح١٥٢].

قَولُهُ: (**فِي حُلَّةٍ**): تقدَّم ما الحُلَّةُ، وأنَّها ثوبانِ غيرُ لَفيقَينِ؛ رداءٌ وإزارٌ، وسُمِّيا بذلك؛ لأنَّ كلَّ واحد منهما يَحُلُّ على الآخر، قال الخليل: ولا يقال: (حُلَّة لثوبٍ واحدٍ)، وقال أبو عبيد: (الحُلَل: بُرود اليمن)(٤)، وقال بعضهم: (ولا يقال لها: حُلَّة؛ حتَّى تكونَ جديدةً، بحلِّها على طيِّها)(٥)، وفي الحديث: (أنَّه رأى رجلًا عليه حُلَّة اتَّزر بأحدهما وارتدى بالآخر)(٦)، فهذا يدلُّ على أنَّهما ثوبانِ.

قَولُهُ: (**حَمْرَاءَ**): تقدَّم الكلام عليها أعلاه، وسيأتي في (اللِّباس) أيضًا إن شاء الله تَعَالَى(٧)[قبل ح٥٨٤٨].

قَولُهُ: (**مُشَمِّرًا**): هو بكسر الميم المشدَّدة، اسم فاعل.

١٨- بابُ الصَّلَاةِ فِي المِنْبَرِ وَالسُّطُوحِ وَالخَشَبِ

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: **وَلَمْ يَرَ الحَسَنُ** بَأْسًا أَنْ يُصَلَّى **عَلَى الجَمْدِ** وَالقَنَاطِرِ، وَإِنْ جَرَى تَحْتَهَا بَوْلٌ أَوْ فَوْقَهَا أَوْ أَمَامَهَا، إِذَا كَانَ بَيْنَهُمَا سُتْرَةٌ، **وَصَلَّى أَبُو هُرَيْرَةَ** عَلَى سَقْفِ المَسْجِدِ بِصَلَاةِ الإِمَامِ، وَصَلَّى ابْنُ عُمَرَ عَلَى الثَّلْجِ.

قَولُهُ: (**وَلَمْ يَرَ الحَسَنُ**): هو ابن أبي الحسن البَصْريُّ، العالم المشهور، واسمُ أبي الحسن يسارٌ، تقدَّم بعضُ ترجمة الحسن فيما مضى[قبل ح١٧٦].

---

(١) في (ج): (أنَّ).

(٢) في (ب): (تقدم).

(٣) في (ب): (المهملة).

(٤) انظر «العين» (٢٨/٣)، «غريب الحديث» لأبي عبيد (٢٨٥/١).

(٥) قاله الخطَّابيُّ في «غريب الحديث» (٤٩٨/١).

(٦) ذكره أبو عبيد في «غريب الحديث» (٢٢٨/١)، والقاضي في «مشارق الأنوار» (٢٠٢/١)، ولم أقف عليه.

(٧) (تعالى): ليس في (ب).

قَولُهُ: (**عَلَى الجُمْدِ**): هو بفتح الجيم، وإسكان الميم، وبالدَّال المهملة، وقال شيخنا: (بفتح الجيم وضمِّها، كما قاله ابن التِّين؛ مثل: عَشْر وعُشْر)[التوضيح ٥/٣٦٠]، انتهى، وقال الجوهريُّ: (ما جمد من الماء، وهو نقيض الذَّوب، وهو مصدر يُسمَّى به، و«الجَمَد»؛ بالتَّحريك: جمع «جامد»؛ مثل: «خَادم وخَدَم»)، انتهى، وقال في «المطالع»: («الجَمْد»: بسكون الميم، وفي كتاب الأَصيليِّ وأبي ذرٍّ بفتحها، والصَّواب: السُّكون؛ وهو ههنا الماء الجامد مِن شدَّة البرد؛ بدليل التَّرجمة وذَكَر الصَّلاة على الثَّلج، و«الجَمْد» و«الجُمْد»؛ بفتح الجيم وضمِّها مع سكون الميم: الأرض الصُّلبة)[المطالع ٢/١٣٥]، انتهى.

قَولُهُ: (**وَصَلَّى أَبُو هُرَيْرَةَ**): تقدَّم مرارًا أنَّه عَبْد الرَّحمن بن صخرٍ، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

٣٧٧ - **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ: سَأَلُوا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ**: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ المِنْبَرُ؟ فَقَالَ: مَا بَقِيَ بِالنَّاسِ أَعْلَمُ مِنِّي، هُوَ مِنْ **أَثْلِ الغَابَةِ**، **عَمِلَهُ فُلَانٌ مَوْلَى فُلَانَةَ** لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، وَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ عُمِلَ، وَوُضِعَ، فَاسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ كَبَّرَ وَقَامَ النَّاسُ خَلْفَهُ، فَقَرَأَ وَرَكَعَ، وَرَكَعَ النَّاسُ خَلْفَهُ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ **رَجَعَ القَهْقَرَى**، فَسَجَدَ عَلَى الأَرْضِ، ثُمَّ عَادَ إِلَى المِنْبَرِ، ثُمَّ قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ رَجَعَ القَهْقَرَى حَتَّى سَجَدَ بِالأَرْضِ، فَهَذَا شَأْنُهُ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّه: قَالَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: سَأَلَنِي أَحْمَدُ ابْنُ حَنْبَلٍ عَنْ هَذَا الحَدِيثِ، قَالَ: فَإِنَّمَا أَرَدْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَعْلَى مِنَ النَّاسِ، فَلَا بَأْسَ أَنْ يَكُونَ الإِمَامُ أَعْلَى مِنَ النَّاسِ بِهَذَا الحَدِيثِ، قَالَ: فَقُلْتُ: إِنَّ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ كَانَ يُسْأَلُ عَنْ هَذَا كَثِيرًا فَلَمْ تَسْمَعْهُ مِنْهُ؟ قَالَ: لَا.

قَولُهُ: (**حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ**): هو ابن المَدينيِّ، الحافظُ المشهورُ، أستاذُ الدُّنيا في العِلَل، تقدَّم.

قَولُهُ: (**حَدَّثَنَا سُفْيَانُ**): هذا هو ابن عُيَينة، العالمُ المشهورُ، وكذا جعله المِزِّيُّ في مسند ابن عيينة عن أبي حازم عن سَهْل(١).

قَولُهُ: (**حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ**): تقدَّم أنَّه بالحاء المهملة، وأنَّ اسمَه سَلَمة بن دينار المدينيُّ، أحد الأعلام./ [١/٧٩ب]

قَولُهُ: (**سَأَلُوا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ**): تقدَّم أنَّه أبو العبَّاس السَّاعديُّ، الصَّحابيُّ رضي الله عنه، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه، وأنَّه تُوُفِّيَ سنة (٨٨هـ)، ويقال: سنة (٩١هـ)[قبل ح٣٥٢].

---

(١) انظر «تحفة الأشراف» (٤/١٠٧).

قَولُهُ: (مِنْ أَثْلِ الغَابَةِ): (الأَثْل) بفتح الهمزة، ثُمَّ ثاء مثلَّثة ساكنة، وباللَّام: شجر شبيه بالطَّرْفَاء، لكنَّه أعظم مِنْهُ، وقيل: هو الطَّرْفاء نفسُها[١]، وفي «الصِّحاح»: (نوع من الطَّرْفاء)، وسيجيء في هذا «الصَّحيح»: (من طَرْفاء الغابة)[ح٩١٧]، فدلَّ على أنَّه نوعٌ مِنْهُ، أو هو هو، والله أعلم.

قَولُهُ: (الغَابَةِ): هي بالغين المعجمة، وبعد الألف موحَّدةٌ مفتوحةٌ، ثُمَّ تاء، قال في «المطالع»: (مال من أموال عوالي المدينة...) إلى أن قال: (وقد صحَّفه بعض[٢] النَّاس، فقال: «الغاية»، وكذلك غلِط بعض الشَّارحينَ في تفسيره، فقال: الغابة: موضع الشَّجر التي ليست بمربوبة لاحتطاب النَّاس ومنافعهم، فغلِط فيه من وجهين، وإنَّما «الغابة» هي الشَّجر المُلتفُّ، والأجَمُ من الغابة وشِبْهِها)[المطالع ١٨٠/٥].

قَولُهُ: (عَمِلَهُ فُلَانٌ مَوْلَى فُلَانَةَ): هو ميمون النَّجَّار، أو قَبيصةُ المخزوميُّ، أو صُباحُ غلامُ العبَّاسِ، أو إبراهيمُ، أو باقومُ -بالميم وباللَّام[٣]- غلام سعيد بن العاصي[٤]؛ أقوال عنِ ابن الأثير[٥]، وعن المنذريِّ: أنَّه ميناء، وقيل: تميم الدَّاريُّ، وكذا في «أبي داود»[د١٠٨١]، وفي «ابن بَشْكُوال» من هذه الأقوال: ميمون، وقبيصة، وصُبَاح، وباقوم -بالميم واللَّام- وميناء وقدَّمه[الغوامض ٣٧١/١]، وفي «مبهمات الخطيب» قولان: ميناء وميمون[٦]، وقال بعضهم: (عمله غلام لسعد بن عبادة، وقيل: للعبَّاس، وقيل: لامرأة)[٧]، ورأيت في «تاريخ المدينة المشرَّفة» لزين الدين ابن حسين -وهو رجل من أهل العلم، من طلبة الإمام جمال الدين الإسنويِّ، وقد تولَّى زين الدين قضاء المدينة، وعُمِّر، وأجاز له الحجَّار فيما بلغني، وقد اجتمعتُ به في منزله بالمدينة في ذي الحِجَّة سنة ثلاثَ عشرةَ-: (أنَّ اسم صانعه صُبَاح غلام العبَّاس، وقيل: كلاب)، انتهى[٨]، وقد عزا ابن شيخنا البُلْقَينيِّ (أنَّه كلاب غلام العبَّاس) إلى

---

(١) انظر «مشارق الأنوار» (٨١/١).

(٢) (بعض): ليس في (ج).

(٣) في (ج): (واللَّام).

(٤) (غلام سعيد بن العاصي): سقط من (ج).

(٥) كذا عزا الأقوال لابن الأثير تبعًا لشيخه في «التوضيح» (٣٦٣/٥)، والذي ذكره ابن الأثير: (باقوم أو باقول)، «أسد الغابة» (٢٢٦/١).

(٦) لم أقف للخطيب في «الأسماء المبهمة» (ص٢٩٣) إلَّا على ذكر ميناء، ولم يذكر ميمون، وقد عزاه له ابن العراقيِّ في «المستفاد» (٤٠١/١).

(٧) انظر «التنقيح» (١٤٦/١)، «التوضيح» (٣٦٣/٥).

(٨) انظر «إنباء الغُمْر بأنباء العُمْر» (٢٣/٣)، «تحقيق النُّصرة بتلخيص معالم دار الهجرة» (ق٤٤).

«طبقات ابن سعد»(١).

قَولُهُ: (مَوْلَى فُلَانَةَ): هي من بني ساعدة، ووقع في «تجريد الذَّهبيِّ»: (عُلَاثة)، وإنَّما هي (فُلَانَةَ)، كما نبَّه عليه الذَّهبيُّ في «تجريده»[٢/٢٨٨]، وجاء أنَّ اسمها عائشةُ الأنصاريَّة، نقله ابن شيخنا البُلْقَينيِّ، قال: (وفي الأنصار جماعةٌ عوائشُ)[الإفهام١٨٦]، والله أعلم.

فائدة: عُمِلَ هذا المنبر في السَّنة الثَّامنة، وقيل: السَّابعة من الهجرة(٢)، وعلى القول بأنَّ تميمًا نَجَره؛ فيكون في التَّاسعة أو بعدَها، وذلك لأنَّ تميمًا أسلم سنةَ تسع، كما قاله ابن عبد البَرِّ في «استيعابه»[١/١٩٣]، اللهمَّ؛ إلَّا أنْ يقال: نَجَره وهو كافرٌ، فيكون قبل ذلك، [لكن جاء في حديث: أنَّه نَجَره وهو مُسْلِم](٣)، وهو أوَّل منبر عُمِل في الإسلام، وكان ثلاث دُرَج، ومن قال: درجتين، أسقط موضع المقام، وقد رُوِّينا في «مُسْلِم» عن سهل بن سعد: (أنَّه كان ثلاث درجات)[م(٥٤٤)(٤٤)]، وقد ذكر النَّوويُّ في «شرح المهذَّب» ما لفظُه: (يُستحَبُّ أنْ يقف على الدَّرجة التي تلي المستراح؛ لما(٤) ذكره المصنِّف، قال الشَّيخ أبو حامد: **فإنْ قيل**: قد رُوِي: أنَّ أبا بكر رضي الله عنه(٥) نزل عن موقف النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم درجةً، وعمرُ درجةً أخرى، وعثمانُ أخرى، ووقف عليٌّ رضي الله عنه في موقف النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم؛ **قلنا**: كلٌّ منهم له مقصدٌ صحيحٌ...) إلى آخر كلامه[المجموع٤/٢٧٨]، فهذا يدلُّ على أنَّ المنبر كان أكثر من درجتين ومكان الجلوس، ويمكن جمعه مع كلام مَنْ قال: ثلاث درجات؛ يعني: والمجلس، ويكون وقوفه عليه الصلاة والسلام في المجلس، لكن يَبعُد، وهذا ذُكِر بصيغة تمريض؛ فليُعلَم.

فائدة: ذكر شيخنا الإمام غياث الدِّين ابن العاقوليِّ شيخُ بغدادَ وبلادِ المشرق في كتاب «الرَّصف» له -وهو كتابٌ مفيدٌ نظرتُه أجْمَعَ قبلَ فتنة تَمُر(٦)- ما لَفْظُه: (قال محمَّد بن الحسن(٧) بن زَبَالة: «كان طُول منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم الأوَّل ذراعين في السَّماء وثلاث أصابع، وعرضُهُ ذراعٌ راجحٌ، وطولُ صدره

(١) انظر «الطبقات الكبرى» (١/٢١٥)، «الإفهام» (٥٩).

(٢) عزا الحافظ في «فتح الباري» (٢/٤٦٣) هذا القولَ لابن سعد.

(٣) ما بين معقوفين ليس في (ج)، والحديث أخرجه أبو داود في «سننه» (١٠٨١).

(٤) في (ب): (كما)، وكذا في مصدره.

(٥) زيد في (ج): (قد).

(٦) يعني به الطاغية تَمُرْلنك واجتياحه للمدن الإسلامية ومنها بغداد ودمشق ما بين سنتي (٧٩٨) و(٨٠٣) هجرية.

(٧) في (ج): (الحسين)، وهو تحريفٌ.

-وهو مُستَنَدُ النَّبيِّ ﷺ- ذراعٌ، وطول رُمَّانَتَي المنبر اللَّتَين كان يُمْسِكهما النَّبيُّ ﷺ بيديه الكريمتين إذا جلس شبرٌ وإصبعان، وعرضُه ذراعٌ في ذراعٍ، وعددُ درجاته ثلاثٌ بالمقعَد، وفيه خمسةُ[1] أعوادٍ من جوانبه الثلاثة»، أخرجه الشَّيخ محبُّ الدِّين ابنُ النَّجَّار[2]، هذا ما كان عليه المنبر في حياة رسول الله ﷺ، وفي خلافة أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعليٍّ، فلمَّا حجَّ معاوية في خلافته؛ كساه قُبْطيَّةً، ثمَّ كتب إلى مروان -وهو عامله على المدينة-: أن ارفع المنبر عنِ الأرض، فدعا له النَّجَّارِين، ورفعوه عنِ الأرض، وزاد من أسفله ستَّ درجاتٍ، ورفعوه عليها، فصار المنبرُ تسعَ درجات بالمجلس، ثمَّ إنَّ هذا المنبر تَهَافَتَ على طول الزَّمان، فجدَّده بعض خلفاء بني العبَّاس، واتَّخذ من بقايا أعواد منبر النَّبيِّ ﷺ أمشاطًا للتَّبرُّك بها، ذكره بعض المؤرِّخين)، انتهى ما نقله شيخنا ابن العاقوليِّ[3].

وابن زَبَالة: روى عن مالك ودُونَهُ[4]، قال أبو داود: (كذَّاب)، وفيه كلامٌ غير هذا، وله ترجمة في «الميزان»[٥١٤/٣]، وقد روى له أبو داود في «سننه»[5].

قَولُهُ: (رَجَعَ القَهْقَرَى): هو بفتح القافين، بينهما هاء ساكنة؛ مقصور، الرُّجوع إلى خلف، فإذا قلت: رجعت القهقرى؛ فكأنَّك قلت: رجعت الرُّجوع الذي يُعرَف بهذا الاسم؛ لأنَّ (القَهْقَرَى): ضربٌ من الرُّجوع، وسيجيء بزيادة[6][ح٩١٧].

٣٧٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سَقَطَ عَنْ فَرَسه، **فَجُحِشَتْ سَاقُهُ أَوْ كَتِفُهُ، وَآلَى مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا، فَجَلَسَ فِي مَشْرُبَةٍ لَهُ**، دَرَجَتُهَا مِنْ جُذُوعِ النَّخْلِ، فَأَتَاهُ أَصْحَابُهُ يَعُودُونَهُ، فَصَلَّى بِهِمْ جَالِسًا، وَهُمْ قِيَامٌ فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا،

---

(١) في (ج): (خمس).

(٢) كذا عزا ابنُ العاقوليِّ هذا القول لابن زَبالة من عند ابن النجَّار في «الدرة الثمينة في أخبار المدينة» (ص١٦٠)، وهو عند ابن النجَّار من قوله، وكذا عزاه لابن النجار السمهوديُّ في «وفاء الوفا» (٤٠١/١)، حيث ذكر قول ابن زَبالة في مساحة المنبر، ثمَّ ذكر قول ابن النجَّار هذا، ثمَّ قال: (ولا يخفى ما فيه من المخالفة لكلام ابن زَبالة).

(٣) «الرَّصْف لما رُوي عن النَّبيِّ ﷺ من الفعل والوصف» (١٤٤/١).

(٤) في (أ): (وذويه).

(٥) انظر «تهذيب الكمال» (٦٠/٢٥).

(٦) (بزيادة): سقطت من (ب).

وَإِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا»، وَنَزَلَ لِتِسْعٍ وَعِشْرِينَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ؛ إِنَّكَ آلَيْتَ شَهْرًا فَقَالَ: «إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ».

قَوْلُهُ: (عَنْ فَرَسِهِ): هذه الفرس لا أعرفها بعينها، وللنَّبيِّ ﷺ سبعةُ أفراس مُتَّفقٌ عليها، وخمسةَ عشرَ فرسًا مُختلَفٌ [فيها]، وسيأتي ذلك في (الجهاد) -إنْ شاء الله تَعَالَى وقدَّره- من كلامي[ح٢٨٥٥].

قَوْلُهُ: (فَجُحِشَتْ سَاقُهُ أَوْ كَتِفُهُ): (جُحِشَ): مبنيٌّ لِمَا لم يُسَمَّ فاعله، وهو بجيم، ثُمَّ حاء مهملة، ثُمَّ شين معجمة، أي: خُدِشَت، قال الخليل: هو كالخدش أو أكثر(١)، وسيأتي (فَجُحِشَ سَاقُهُ) بغير شكٍّ[ح٨٠٥]، قال شيخنا الشَّارح: (وكان ذلك في ذي الحجَّة سَنَةَ خمسٍ من الهجرة)[التوضيح٥/٣٦٥] انتهى، وسيأتي من عند ابن سيِّد النَّاس: (أنَّ الإيلاء كان في السَّنة التَّاسعة)(٢)[ح٥٢٨٩]؛ فعلى هذا قوله: (وَآلَى) أي: بعد سقوطه، والذي أفهَمُه أنَّ(٣) الإيلاء وقع عندما انفكَّت رجله وجلس في المَشْرُبة، فلا بدَّ لك أنْ تجمع بين قول شيخنا: (إنَّ وَهَنَ السَّاق(٤) كان في سَنَةِ خمسٍ)، وبين قول ابن سيِّد النَّاس: (إنَّ الإيلاء كان سنة تسعٍ)، والله أعلم، وفي «مسلم» في (الإيلاء): أنَّ الإيلاء كان [قبل الحجاب[م١٤٧٩(٣٠)]، والحجابُ كان](٥) في مُبْتَنَى رسول الله ﷺ بزينب بنت جحش، وأكثر ما قيل في مبتناه بها: (إنَّه سَنَةَ خمس)، وهذا يُؤيِّد ما قاله شيخنا: (إنَّه سنة خمسٍ)، والله أعلم(٦).

وقوله(٧): (سَاقُهُ أَوْ كَتِفُهُ): كذا بالشَّكِّ هنا، [وقد تقدَّم أعلاه أنَّه سيأتي (سَاقُهُ) بغير شكٍّ](٨)[ح٨٠٥]، وسيأتي في (الإيلاء) وهو في (كتاب الطَّلاق): (وَكَانَتِ انْفَكَّتْ رِجْلُهُ)[ح٥٢٨٩]، [ولا منافاة بين السَّاق والرِّجل](٦)، والله أعلم.

قَوْلُهُ: (وَآلَى مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا) أي: حلف، وليس المرادُ الإيلاءَ المعروفَ عند الفقهاء، واعلم

---

(١) كذا تبعًا لما في «مطالع الأنوار» (٩١/٢)، والعبارة في «العين» (٦٨/٣): (والجحش دون الخدش)، فليُتأمَّل.

(٢) انظر «عيون الأثر» (٣٧٤/٢).

(٣) في (أ) و(ب): (أي).

(٤) زيد في (ج): (أو الكتف)، وضرب عليها في (أ).

(٥) ما بين معقوفين مستفادٌ ممَّا سيأتي لاحقًا (٥٢٨٩).

(٦) قوله: (وفي مسلم في الإيلاء...) إلى هنا سقط من (ج).

(٧) في (ب): (قوله).

(٨) ما بين معقوفين ليس في (ب)، (ج).

أنَّ الإيلاء ذكره ابن سيِّد النَّاس في «سيرته» في (الحوادث) في سَنَة تسعٍ من الهجرة(١)، وقد تقدَّم أعلاه ما ذكره شيخنا، والله أعلم.

قَولُهُ: (فِي مَشْرُبَةٍ): هي بفتح الميم، وإسكان الشِّين المعجمة، ثُمَّ راء مضمومة ومفتوحة، ثُمَّ موحَّدة، ثُمَّ تاء التَّأنيث؛ كالغُرفة، قال الخليل: (هي الغُرفة)[العين٦/٢٥٧]، وقال الطَّبريُّ: (كالخزانة، فيها الطَّعام والشَّراب، وبه سُمِّيت مَشرُبة)(٢)، وقيل غيرُ ذلك، وكلُّه متقاربٌ.

١٩- بابٌ إِذَا أَصَابَ ثَوْبُ المُصَلِّي امْرَأَتَهُ إِذَا سَجَدَ

قَولُهُ: (ثَوْبُ المُصَلِّي امْرَأَتَهُ): (ثَوْبُ): مرفوع فاعل، و(امْرَأَتَهُ): منصوب مفعول.

٣٧٩- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا حِذَاءَهُ، وَأَنَا حَائِضٌ، وَرُبَّمَا أَصَابَنِي ثَوْبُهُ إِذَا سَجَدَ، قَالَتْ: وَكَانَ يُصَلِّي عَلَى الخُمْرَةِ.

قَولُهُ: (عَنْ خَالِدٍ): هذا هو الطَّحَّان، واسمُ والدِه عَبْدُ الله، أحدُ العلماء، تقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح١٩١].

قَولُهُ: (حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ): تقدَّم أنَّه بالشِّين المعجمة، وأنَّه سُلَيْمَانُ بنُ(٣) فيروزَ الكوفيُّ الحافظُ، تقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٣٠٢].

قَولُهُ: (وَأَنَا حِذَاءَهُ): تقدَّم أنَّ معناه: قُبالَتَهُ وإِزاءَهُ[ح٣٣٣]./ [١/٨٠أ]

قَولُهُ: (على الخُمْرَةِ): هي بضمِّ الخاء المعجمة، وإسكان الميم، تقدَّم ما هي قبيل (التَّيمُّم) فانظره إن أردته[ح٣٣٣].

٢٠- بابُ الصَّلَاةِ عَلَى الحَصِيرِ

وَصَلَّى جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ وَأَبُو سَعِيدٍ فِي السَّفِينَةِ قَائِمًا.

وَقَالَ الحَسَنُ: تُصَلِّي قَائِمًا مَا لَمْ تَشُقَّ عَلَى أَصْحَابِكَ، تَدُورُ مَعَهَا، وَإِلَّا؛ فَقَاعِدًا.

قَولُهُ: (وَأَبُو سَعِيدٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه الخُدْريُّ، وهو سعد بن مالك بن سنان الخُدْريُّ(٤)، وأنَّ(٥)

(١) انظر «عيون الأثر» (٢/٣٧٤).

(٢) نقله عنه القاضي في «مشارق الأنوار» (٢/٥٤٣)، وكذا فسرَّها ابن بطَّال في «شرحه» (٧/٣١٥).

(٣) (بن): سقطت من (ب).

(٤) (الخدري): سقطت من (ب).

(٥) في (ج): (وأنَّه).

(الخُدْريَّ)(١) بالدَّال المهملة، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح١٩].

قَولُهُ: (فِي السَّفِينَةِ قَائِمًا): كذا في أصلنا، أي: صلَّى كلُّ واحد منهما قائمًا، وفي نسخة أخرى ليست(٢) في هامش أصلنا: (قيامًا).

قَولُهُ: (وَقَالَ الحَسَنُ): هو ابن أبي الحَسَن البصريُّ، العالمُ المشهورُ، تقدَّم بعضُ ترجمتِه[قبل ح١٧٦]، واسمُ أبيه يَسَارٌ.

٣٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ: **أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ** دَعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَتْهُ لَهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ: «قُومُوا **فَلِأُصَلِّ لَكُمْ**»، قَالَ أَنَسٌ: فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدِ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لُبِسَ، **فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ**، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَصَفَفْتُ **وَاليَتِيمَ** وَرَاءَهُ، **وَالعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا**، فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ.

قَولُهُ: (أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ): قال الدِّمياطيُّ: (الضَّمير في «جدَّته» يعود على إسحاق، وهي أمُّ سليمٍ أمُّ أنسٍ)، انتهى.

تنبيهٌ: جاء ما يُوهِم أنَّها جدَّةُ أنسٍ، روى مُقدَّم بن محمَّد بن يحيى(٣)، عن عمِّه القاسم بن يحيى، عن عبيد الله بن عُمر، عن إسحاق، عن أنسٍ قال: (أرسلت جدَّتي إلى رسول الله ﷺ واسمها مليكة...)(٤)، والصَّحيح الذي ذكره الدِّمياطيُّ، وكذا ذكره غيره أيضًا، ولفظ «المطالع»: (و«مُلَيْكَة» جدَّة أنس...) إلى آخر كلامه[المطالع٤/٩٧]، وفي «العمدة الصُّغرى» لعبد الغنيِّ(٥) المقدسيِّ: (عن أنس: أنَّ جدَّتَه)[العمدة٦٧]، وهذا وَهَمٌ حصل بسبب الاختصار؛ لأنَّه حذف (إسحاق)، فحصل هذا، وقوله: (مُلَيكة): هي بضمِّ الميم، وفتح اللَّام، وزعم الأَصيليُّ أنَّها بفتح الميم، وكسر اللَّام، قال في «المطالع»: (فيما ذكر عنه ابنُ عتَّاب، ولا يصحُّ) انتهى، وفي اسمها اختلاف ذكرته فيما مضى أقوالًا[ح١٣٠]، والله أعلم.

---

(١) (الخدري): ليس في (ج).

(٢) في النسخ: (ليس)، ولعلَّ المثبت هو الصواب.

(٣) في النُّسخ تبعًا لـ«التوضيح» (٥/٣٧٢): (مُقدَّم بن يحيى بن محمَّد)، والمثبت موافق لما في كتب التراجم، انظر «تهذيب الكمال» (٢٨/٤٦٠)، «تقريب التَّهذيب» (ص٥٤٥).

(٤) أخرجه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (١/٣١٤).

(٥) في (ب): (المغني)، وهو تحريفٌ.

قَوْلُهُ: (**فَلأُصَلِّ لَكُمْ**): قال الدِّمياطيُّ: (قال ابن السِّيْد: يرويه كثير من النَّاس بالياء، ومنهم مَنْ يفتح اللَّام، ويسكِّن الياء، ويتوهَّمُه قَسَمًا، وذلك غلطٌ؛ لأنَّه لا وجه للقَسَم هنا، ولو كان قَسَمًا؛ لقال: فلَأُصليَنَّ، وإنَّما الرِّواية الصَّحيحة: «فلِأُصَلِّ» على معنى الأمر، والأمر إذا كان للمتكلِّم والغائب؛ كان باللَّام أبدًا، وإذا كان للمخاطب؛ كان باللَّام وغير اللَّام[(١)] انتهى.

وقال ابن قُرْقُول: («فلأُصَلِّ لكم»: على الأمر لأكثر رواة يحيى[(٢)]، وكذا لابن بكير والأَصيليِّ في «الصَّحيحين»[م٦٦٠]، ولعامَّة رواتهما، كأنَّه أمر نفسه على جهة العزم على فعل ذلك، كما قال تَعالَى: ﴿وَلْنَحْمِلْ خَطَٰيَٰكُمْ﴾ [العنكبوت: ١٢]، وعند ابن وضَّاح: «فلأصلِّي لكم»، وكذا للقعنبيِّ في رواية الجوهريِّ [عنه، وفي رواية غيره][(٣)]: (فلِنُصَلِّ) بالنُّون، وكسر اللَّام الأولى، والجزم، كأنَّه أمر الجميع، ولبعض شيوخنا: «فلأصلِّيَ» لام «كي»، قال: وهي روايةٌ ليحيى، وكذا لابن السَّكن والقابسيِّ في «البخاريِّ»)، انتهى لفظه[المطالع ٤/٢٨٥][(٤)].

قوله: (**فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ**) أي: رشَشْتُه.

قَوْلُهُ: (**وَالْيَتِيمَ**): هذا اليتيم هو ضُميرة الحميريُّ، وقيل: رَوح، حكاهما شيخنا الشَّارح، وقال ابن بَشْكُوال: (اليتيم ضُميرة)، وكذا قال النوويُّ أيضًا: (هو ضُميرة بن سعد الحميريُّ)، زاد ابن بَشْكُوال: (وقيل: سُليم، قال: وكذا وقع في حديث يحيى بن يحيى التَّميميِّ -وأخشى أنْ يكون تصحيفًا- مكان «يتيم»: «سليم»، والأوَّل هو المحفوظ إن شاء الله تعالى)، انتهى[(٥)]، ولمَّا ذكر ابن شيخنا البُلْقَينيِّ (اليتيم) لم يذكرِ القول الثَّالث فيه؛ وهو سليم[(٦)]، لكن قال: (وأمَّا ما قاله في بعض الشُّروح من قوله: «رَوح»؛ فرَوح اسمُ أبي ضُميرة، فقد رأيت بخطِّ مُغُلْطاي: «أبو ضُميرة مولى النَّبيِّ ﷺ، قيل: اسمه رَوح بن سَنْدَر[(٧)]، وقيل: ابن شيرزاد»، وعن البخاريِّ: «اسمه سعد الحِمْيَريُّ، من آل ذي يَزَن»،

---

(١) «مشكلات موطَّأ مالك بن أنس» لابن السِّيْد (ص٨٧).

(٢) «الموطَّأ» (١/٣٣١).

(٣) (وفي رواية غيره): مثبت من «مشارق الأنوار» (٢/١٧٦).

(٤) انظر «مشارق الأنوار» (٢/١٧٦)، «الكواكب الدراري» (٤/٤٥-٤٦)، «إرشاد الساري» (١/٤٠٥-٤٠٦).

(٥) انظر «التوضيح» (٥/٣٧٣)، «الغوامض والمبهمات» (١/١٩٧) (١/٩٩)، و«الإشارات إلى بيان الأسماء المبهمات» (٥٤٠)، وانظر «المستفاد» (١/٢٥٧).

(٦) (سليم): سقط من (ج).

(٧) كذا هنا تبعًا لمصدره، وفي «الإشارة إلى سيرة المصطفى» (ص٣٧٢): (سدَر).

كذا ذكره في «باب الضَّاد»[تخ٢/٣٨٨]، وهذا في «الكنى» في «أُسْد الغابة»(١)، فلا حاجة لاستدراكه، فيجوز أنْ يكون سقط من «الشَّرح» شيء، وهو: «اسم أبي ضُميرة سعد، وقيل: رَوح»)[الإفهام٦٠] انتهى.

(واليَتيمَ): يجوز فيه الرَّفع والنَّصب(٢)، أمَّا النَّصب، أي: مع اليتيم، [وجاء في رواية: (صففتُ واليتيمُ)، والأوَّل](٣) أحسن(٤)؛ لأنَّ الضَّمير لا يُعطَف عليه إلَّا بعد أنْ يُؤكَّد؛ كقوله تعالى: ﴿ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ﴾ [البقرة: ٣٥](٥)، وقال الدِّمياطيُّ: (صوابه: «أنا واليتيمُ وراءَه»(٦)، أو نَصبُ «اليتيم»، أي: مع اليتيم)، انتهى.

قَولُهُ: (**وَالعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا**): تقدَّم أعلاه أنَّها أمُّ سليم(٧)، وقد ذكرت في اسمها أقوالًا؛ فراجعها من (كتاب العلم) وغيره[ح١٣٠و٢٨٢].

٢١ - بابُ الصَّلَاةِ عَلَى الخُمْرَةِ

قَولُهُ: (**عَلَى الخُمْرَةِ**): تقدَّم أعلاه ضبطها[ح٣٧٩]، وما هي قبله[ح٣٣٣].

٣٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى الخُمْرَةِ.

قَولُهُ: (**حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ**): تقدَّم مرارًا أنَّه هشام بن عَبْد الملك الطَّيالسيُّ الحافظ، وتقدَّم بعض ترجمتِه[ح١٧].

قَولُهُ: (**حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ**): تقدَّم في ظاهرها(٨) أنَّ (الشَّيبانيَّ) بالشِّين المعجمة، وأنَّ اسمَ والده فيروزُ[ح٣٧٩].

---

(١) انظر «أسد الغابة» (٥/١٧٩).

(٢) الرفع رواية (عط) وأبي ذرٍّ، والنصب رواية غيرهما.

(٣) ما بين معقوفين سقط من (ج).

(٤) في (ج): (وحسن)، وزيد فيها: (على الرفع)، وكذا كان في (أ) قبل الإصلاح.

(٥) انظر «التنقيح» (١/١٤٧).

(٦) وهي روايةٌ؛ كما في هامش (ق)، وعزاها القسطلانيُّ في «إرشاد الساري» (١/٤٠٦) للحمُّويي والمستملي.

(٧) بهامش (ق) بخطِّ المؤلِّف: (والعجوز هي أم سُليم، قاله شيخي ومن قبله النَّوويُّ)، انظر «المنهاج شرح مسلم» (٥/١٦٦)، «التوضيح» (٥/٣٧٣).

(٨) (في ظاهرها): ليس في (ب).

٢٢ - بابُ الصَّلَاةِ عَلَى الفِرَاشِ

وَصَلَّى أَنَسٌ عَلَى فِرَاشِهِ، وَقَالَ أَنَسٌ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَيَسْجُدُ أَحَدُنَا عَلَى ثَوْبِهِ.

٣٨٢ - **حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ** قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، **عَنْ أَبِي النَّضْرِ** مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، **عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ**، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَرِجْلَايَ فِي قِبْلَتِهِ، فَإِذَا سَجَدَ؛ **غَمَزَنِي**، فَقَبَضْتُ **رِجْلَيَّ**، فَإِذَا قَامَ؛ بَسَطْتُهُمَا، قَالَتْ: وَالبُيُوتُ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحُ.

قَولُهُ: (**حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ**): تقدَّم أنَّه إِسْمَاعِيل بن أبي(١) أُوَيس، ابنُ أخت الإمامِ مالكِ بن أنسٍ صاحبِ المذهب، وهو ابن عمِّه مِن علوٍّ، وأنَّ اسمَ أبي أُوَيس عَبْدُ الله[ح٢٢].

قَولُهُ: (**عَنْ أَبِي النَّضْرِ**): تقدَّم أنَّه بالضَّاد المعجمة، وأنَّه لا يحتاج إلى تقييده بالإعجام؛ لأنَّ (نصرًا) بالمهملة لا يأتي بالألف واللَّام، بخلاف (النَّضر) بالإعجام؛ فإنَّه لا يأتي إلَّا بِهِمَا[ح١٥٢]، وقد تقدَّم أنَّه سالم بن أبي(١) أميَّة المدنيُّ، الثِّقة النَّبيل، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٢٠٢].

قَولُهُ: (**عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ**): تقدَّم أنَّه أحد الفقهاء السَّبعة على قول الأكثر، وأنَّ اسمَه عَبْدُ الله، وقيل: إِسْمَاعِيل[ح٤].

قَولُهُ: (**غَمَزَنِي**) أي: طعن بإصبعه فيَّ؛ لأقبض رجليَّ من قِبلَته، وقيل: معناه: أشار(٢)، والأوَّل أولى(٣)؛ لأنَّ معناه جاء في رواية(٤).

قَولُهُ: (**رِجْلَيَّ**): هو بالتَّثنية.

٣٨٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، **عَنْ عُقَيْلٍ**، **عَنِ ابْنِ شِهَابٍ** قَالَ: **أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ**: أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَهِيَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ القِبْلَةِ عَلَى فِرَاشِ أَهْلِهِ، اعْتِرَاضَ **الجِنَازَةِ**.

---

(١) (أبي): سقطت من (ج).

(٢) قائله ابن وضَّاح، كما في «مطالع الأنوار» (١٥٣/٥).

(٣) (والأول أولى): سقطت من (ج).

(٤) هي ما رواه الإمام أحمد في «مسنده» (٢٥٤٨٩) وابن حبان في «صحيحه» (٢٣٤٦)، وفيه: (فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ غَمَزَنِي بِرِجْلِهِ)، وأخرج مالك في «الموطَّأ» رواية محمَّد بن الحسن (١٤٣) عن أبي جعفر القارئ قال: (كنت أصلِّي يومًا وابن عمر ورائي، فالتفتُّ، فوضع يده في قفاي، فغمزني)، وانظر «مطالع الأنوار» (١٥٣/٥).

قَولُهُ: (عَنْ عُقَيْلٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه بضمِّ العين، وفتح القاف، ابنُ خالد، وأنَّه ليس في «البخاريِّ» أحدٌ يقال له: عُقَيل -بالضَّمِّ- سواه، وقد تقدَّم ما في «مُسْلِم» من ذلك، والله أعلم[ح٣].

قَولُهُ: (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ): تقدَّم كثيرًا أنَّه الزُّهْرِيُّ، العالمُ المشهورُ، محمَّدُ بن مُسْلِم بن عُبَيد الله ابن عَبْد الله بن شهاب.

قَولُهُ: (الجَنَازَةِ): يجوز فيها فتح الجيم وكسرها.

٣٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عِرَاكٍ، عَنْ عُرْوَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَعَائِشَةُ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ القِبْلَةِ عَلَى الفِرَاشِ الَّذِي يَنَامَانِ عَلَيْهِ.

قَولُهُ: (عَنْ يَزِيدَ): هو ابن أبي حَبِيب؛ بفتح الحاء المهملة، تقدَّم، وأنَّه أبو رجاء، عالم أهل مصر، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح١٢].

قَولُهُ: (عَنْ عِرَاكٍ): هو بكسر العين، وبعدها راء مخفَّفة، وفي آخره كاف، وهو ابن مالك الغفاريُّ المدنيُّ، عن أبي هريرة، وابن عمر، وغيرهما، وعنه: ابناه خُثَيمٌ وعبدُ الله، ويحيى بن سعيد، وعدَّةٌ، قال عُمرُ بن عَبْد العزيز: (ما أعلمُ امرأً أكثرَ صلاة مِنْهُ)، وقال أبو الغصن ثابتٌ: (كان يصوم الدَّهرَ)، مات في خلافة يزيد بن عَبْد الملك، أخرج له الجماعة، وخلافة يزيد: وُلِّيَ في رجب سنة إحدى ومئة، وتُوُفِّيَ في شعبان سنة خمس ومئة(١)، ذكره في «الميزان» ولم يذكر فيه شيئًا غيرَ أنَّ أحمدَ قال: (إنَّه لَمْ يسمع من عائشة)، انتهى(٢)./ [١/٨٠ب]

قَولُهُ: (عَنْ عُرْوَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَعَائِشَةُ مُعْتَرِضَةٌ): هذا -كما ترى- مُرسَلٌ(٣)، قال المِزِّيُّ في «أطرافه» في عراك عن عروة عن عائشة بعد أنْ ذكر هذا الحديث: ([عن] عروة: أنَّ رسول الله ﷺ...) فذكره: (البخاريُّ في «الصَّلاة» عن عَبْد الله بن يوسف، عنِ اللَّيث، عن يزيد ابن أبي حَبِيب، عن عِرَاك بن مالك به، هكذا مُرسَلًا)، انتهى(٤)، وكَتَب بخطِّه على الحاشية -أعني:

(١) انظر «تبصير المنتبه» (٣/١٠٤٣). «المعرفة والتاريخ» (١/٣٧٥). «الطبقات الكبرى» (٧/٢٥٠). انظر «تهذيب الكمال» (١٩/٥٤٥). انظر «تاريخ الخلفاء» (ص٢٨٩-٢٩٠).

(٢) انظر «المراسيل» لابن أبي حاتم (ص١٦٢). انظر «ميزان الاعتدال» (٣/٦٣).

(٣) قال الحافظ في «الفتح» (١/٥٨٧): (صورةُ سياقه بهذا الإرسال، لكنَّه محمولٌ على أنَّه سمع ذلك من عائشة؛ بدليل الرواية التي قبلها)، وقال ابن عبد البَرِّ: (إذا عُلِم لقاءُ الراوي لِمَن أخبرَ عنه ولم يكن مدلِّسًا؛ حُمِل ذلك على سماعه ممَّن أخبرَ عنه ولو لم يأتِ بصيغةٍ تدلُّ على ذلك)، ذكره الحافظ في «الفتح» (٩/٢٧).

(٤) انظر «تحفة الأشراف» (١٢/١٨).

الحافظ جمال الدِّين المِزِّيَّ - ما لفظُه: (رُوِيَ عن عِرَاك عن عائشة[١]، ورُوِيَ عن عِرَاك عن أبي سلمة عن عائشة)، انتهى، وقال شيخُنا الشَّارحُ فيه: (إنَّه مرسلٌ كما[٢] شهد له وأخرجه صاحبا «المستخرَجَين» الإِسْمَاعِيليُّ وأبو نعيم، وكذا قال الحميديُّ: «كذا وقع مرسلًا»، وقد سلف أنَّ عروةَ روى نحوَه عن عائشة[الجمع٣١٨٣])[التوضيح٥/٣٧٩]، انتهى، ويعني بذلك: حديثَ عروةَ عنها، الحديث الثَّاني في التَّرجمة[ح٣٨٣]، والله أعلم.

٢٣ - بابُ السُّجُودِ عَلَى الثَّوْبِ فِي شِدَّةِ الحَرِّ

وَقَالَ الحَسَنُ: كَانَ القَوْمُ يَسْجُدُونَ عَلَى العِمَامَةِ **وَالقَلَنْسُوَةِ وَيَدَاهُ فِي كُمِّهِ**.

قَولُهُ: (**وَقَالَ الحَسَنُ**): تقدَّم مرارًا أنَّه ابن أبي الحَسن يَسَارٍ البصريُّ، العالمُ المشهورُ.

قَولُهُ: (**وَالقَلَنْسُوَةِ**): (القلنسوة): هي التي تُلبَس، والنُّون فيها زائدة، وهي معروفة، وهي[٣] غشاء يُبطَّن، يُلبَس على الرَّأس، وفيها لغتان، ذكرهما الجوهريُّ وغيره، قَالَ الجوهريُّ: (والقَلَنْسُوَةُ والقُلَنْسِيَةُ: إذا فَتَحْتَ القَافَ؛ ضَمَمْتَ السِّين، وإذا ضَمَمْتَ القَافَ؛ كَسَرْتَ السِّين، وقَلَبْتَ الوَاوَ ياءً...) إلى آخر كلامه؛ فانظره، فإنَّه مفيد، وقصدي الاختصار، وذكر اللُّغتين في «المطالع» إلى أن قال: (وقال ابن الأنباريِّ: فيها سبع لغات: قُلَيْسِيَة[٤]، وقُلَيْنِسَة، وقُلَيسَة، وقَلْسَاة[٥]؛ ثلاثة مصغَّرة، وهي التي بالياء، وما عَدَاها مُكبَّر) انتهى كلامه، ولم يزد[٦].

قَولُهُ: (**وَيَدَاهُ فِي كُمِّهِ**) أي: كلُّ يد في كُمٍّ.

٣٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ: **حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ المُفَضَّلِ**: حَدَّثَنِي غَالِبٌ القَطَّانُ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَضَعُ أَحَدُنَا طَرَفَ الثَّوْبِ مِنْ شِدَّةِ الحَرِّ فِي مَكَانِ السُّجُودِ.

(١) سُئِل الإمام أحمد عن حديثٍ يرويه عِرَاك عن عائشة فقال: (عِرَاك بن مالك من أين سمع عائشة؟! ماله ولعائشة؟!) انظر «المراسيل» لابن أبي حاتم (ص١٦٢).

(٢) (كما): سقطت من (ج).

(٣) في غير (ج): (وهو).

(٤) في النسخ مضبوطًا: (قَلَنْسِية)، والمثبت من مصدره؛ ليوافق قوله: (ثلاثٌ مصغَّرة، وهي التي بالياء).

(٥) في (ج): (وقلنساة).

(٦) في المطبوع من «مطالع الأنوار» (٥/٣٦٤-٣٦٥): (فيها سبع لغات، فزاد...)، وسقط قوله: (فزاد) من بعض نسخه، وذكر ابن قُرْقُول قبل قول ابن الأنباري اللغتين، ثمَّ قال: (ويقال: قلنساة)، فعلى هذا؛ كمل عدد اللغات سبعًا.

قَولُهُ: (**حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ**): هو بكسر الموحَّدة، وبالشِّين المعجمة، و(المُفَضَّل): مشدَّد الضَّاد المعجمة مفتوحة.

٢٥ - بابُ الصَّلَاةِ فِي الخِفَافِ

٣٨٧ - حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، **عَنِ الأَعْمَشِ** قَالَ: **سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يُحَدِّثُ**، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الحَارِثِ قَالَ: رَأَيْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ بَالَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، فَسُئِلَ فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم صَنَعَ مِثْلَ هَذَا.

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: فَكَانَ يُعْجِبُهُمْ، لأَنَّ جَرِيرًا كَانَ مِنْ آخِرِ مَنْ أَسْلَمَ.

قَولُهُ: (**عَنِ الأَعْمَشِ**): تقدَّم مرارًا أنَّه سُلَيْمَانُ بْنُ مِهْرَانَ، أَبُو محمَّد الكاهليُّ القارئ، الإمامُ المشهورُ.

قَولُهُ: (**سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يُحَدِّثُ**): هو إبراهيم بن يزيدَ النَّخَعيُّ، أبو عِمْران الكوفيُّ الفقيه، تقدَّم شيءٌ من ترجمتِه[ح٣٢].

قَولُهُ: (**قَالَ إِبْرَاهِيمُ: فَكَانَ يُعْجِبُهُمْ...**) إلى آخره: تقدَّم أعلاه أنَّه إبراهيمُ بن يزيدَ النَّخَعيُّ، [وفي «البيهقيِّ» وقع[١] أنَّه ابنُ أدهم[٢]، وابنُ أدهم أخرج له التِّرمذيُّ تعليقًا، وهو أبو إسحاق البلخيُّ الزَّاهد، روى عن منصور، وأبي إسحاق، وطائفةٍ، وعنه: بقيَّةُ، وأبو إسحاق الفزاريُّ، وضَمْرة، وعدَّةٌ، قال ابن مَعِين: (هو عجليٌّ)، وقال[٣] قتيبة: (تميميٌّ)، تُوُفِّيَ سنة (١٦٢هـ)[٤].

وقال بعض مُحدِّثي العصر: (يعني: يُعْجِب أصحاب[٥] عَبْد الله بن مسعود، كما صرَّح به ابن خزيمة وغيره)، انتهى][٦]، ومعنى هذا الكلام: أنَّ الله تَعَالَى قال في سورة (المائدة): ﴿فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ

---

(١) في (ب): (ووقع في «البيهقي»).

(٢) «سنن البيهقي الكبرى» (١/٢٧٣)، وقول إبراهيم بن أدهم لفظُه: (ما سمعت في المسح على الخُفَّين بحديثٍ أحسن من هذا)، وليس ابن أدهم من أصحاب ابن مسعودٍ رضي الله عنه؛ إذ الضمير في (يعجبهم) يعود على أصحاب ابن مسعود رضي الله عنه، فليُتَنبَّه.

(٣) زيد في النسخ: (ابن).

(٤) «تاريخ ابن معين» رواية الدُّوريِّ (٤/٤١٧). «التاريخ الكبير» (١/٢٧٣). انظر «تهذيب الكمال» (٢/٢٧).

(٥) (أصحاب): ليس في (ب).

(٦) ما بين معقوفين سقط من (ج)، «هُدى السَّاري» (ص٢٧٣)، وانظر «صحيح مسلم» (٢٧٢) (٧٢)، «صحيح ابن خزيمة» (١٨٦).

﴿وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦]، فلو كان إسلامُ جرير متقدِّمًا على نزول هذه الآية في (المائدة) لاحتمل كون حديثه منسوخًا بالآية، فلمَّا كان إسلامه متأخِّرًا عن نزول (المائدة) عُلِم أنَّ حديثَه يُعمَل به، وهو مُبَيِّنٌ أنَّ المراد بالآية غيرُ صاحب الخفِّ، فتكون السُّنَّة مُخصِّصةً للآية، والله أعلم، وقد تقدَّم في ترجمة جَرِير متى أسلم، ورَدُّ قولِ مَنْ قال: إنَّه أسلم قبل وفاته عليه الصلاة والسلام بأربعين يومًا[قبل ح١٨٧]؛ لِمَا صحَّ في «الصَّحيح» أنَّه عليه الصلاة والسلام قال له في حجَّة الوداع: «استنصتِ النَّاس»[ح١٢١].

٣٨٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ نَصْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: وَضَّأْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ وَصَلَّى.

قَوْلُهُ: (حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابنُ نَصْرٍ): هو إسحاق بن إبراهيم بن نصر البخاريُّ، أخرج له البخاريُّ فقط، ويَنسُبه إلى جدِّه، تُوُفِّيَ سنة (٢٣٢هـ)(١).

قَوْلُهُ: (حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ): تقدَّم مرَّاتٍ أنَّه حمَّاد بن أسامة الكوفيُّ الحافظ، مولى بني هاشم رحمه الله.

قَوْلُهُ: (عَنِ الأَعْمَشِ): تقدَّم أنَّه سُلَيْمان بْنُ(٢) مِهْرَانَ أعلاه، وقبلَه مرارًا.

قَوْلُهُ: (عَنْ مُسْلِمٍ): هذا هو مُسْلِم بن صُبيح، أبو الضُّحى، تقدَّم[ح٣٦٣].

٢٦ - بابٌ إِذَا لَمْ يُتِمَّ السُّجُودَ

٣٨٩ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا مَهْدِيٌّ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ: رَأَى رَجُلًا لا يُتِمُّ رُكُوعَهُ وَلَا سُجُودَهُ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ؛ قَالَ لَهُ حُذَيْفَةُ: مَا صَلَّيْتَ؟ قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: لَوْ مُتَّ؛ مُتَّ عَلَى غَيْرِ سُنَّةِ مُحَمَّدٍ.

قَوْلُهُ: (حَدَّثَنَا(٣) مَهْدِيٌّ): هذا هو ابن ميمون المَعْوَليُّ، عن أبي رجاء وابن سيرين، وعنه: يحيى، وابنُ مَهديٍّ، ومُسَدَّد، ثقةٌ، تُوُفِّيَ سنة (١٧٢هـ)، أخرج له الجماعة(٤).

---

(١) كذا في النسخ ونسخة البرهان من «الكاشف» (٩ب) وطبعة دار القبلة منه (٢٣٣/١)، والذي في «تهذيب الكمال» و«تذهيب التهذيب» ونسخة دار الفكر من «الكاشف» (٦١/١): (٢٤٢هـ)، وانظر «تهذيب الكمال» (٣٨٨/٢)، «تذهيب التهذيب» (٣١٥/١).

(٢) (بن): سقطت من (ب).

(٣) كذا في النسخ و(ق)، وهي رواية أبي ذرٍّ والأَصيليِّ وابن عساكر وأبي الوقت، ورواية «اليونينيَّة»: (أخبرنا).

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (٥٩٢/٢٨).

قَوْلُهُ: (عَنْ وَاصِلٍ): هو ابن حَيَّان -بالمثنَّاة تحت المشدَّدة- الأحدبُ الأَسَديُّ الكوفيُّ، مولى أبي بكر بن عيَّاش من فوق، عن شُرَيح القاضي، والمعرورِ بن سُوَيد، وأبي وائل، وإبراهيم النَّخَعيِّ، وجماعةٍ، وعنه: مُغِيرة بن مِقْسَم، ومِسْعَر، وشعبة، وطائفةٌ، وثَّقه ابْنُ مَعِين وأبو داود[١]، قال أبو داود[٢]: (مات سنة «١٢٠هـ»)، أخرج له الجماعة[٣].

قَوْلُهُ: (عَنْ أَبِي وَائِلٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه شقيق بن سلمة، مخضرم، تقدَّم.

قَوْلُهُ: (رَأَى رَجُلًا لَا يُتِمُّ رُكُوعَهُ وَلَا سُجُودَهُ): هذا الرَّجل الذي رآه حذيفة لا أعرف اسمه[٤].

٢٧ - بابٌ يُبْدِي ضَبْعَيْهِ وَيُجَافِي فِي السُّجُودِ

قَوْلُهُ: (بَاب يُبْدِي ضَبْعَيْهِ): (يُبْدِي) بضمِّ أوَّله؛ لأنَّه رباعيٌّ، وهو غير مهموز، معتلٌّ، أي: يُظهِر، و(الضَّبْعان): العَضُدان، و(ضَبْعَيه)[٥]؛ بفتح الضَّاد، وإسكان الموحَّدة، وقيل: (الضَّبع): ما بين الإبط إلى نصف العضد، وقيل: هو وسط العضد[٦].

قَوْلُهُ: (وَيُجَافِي فِي السُّجُودِ): هو بضمِّ أوَّله، وكسر الفاء، غير مهموز، معتلٌّ.

٣٩٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنِ ابْنِ هُرْمُزَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَالِكٍ ابْنِ بُحَيْنَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى؛ فَرَّجَ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى يَبْدُوَ بَيَاضُ إِبْطَيْهِ.

وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ نَحْوَهُ.

قَوْلُهُ: (حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ): (مُضَرَ): غير مصروف؛ للعلميَّة والعدل؛ لأنَّه معدول عن (ماضِر).

قَوْلُهُ: (عَنْ جَعْفَرٍ): هذا هو ابن[٧] رَبِيعَةَ الكنديُّ، عن أبي سلمة والأعرج، وعنه: اللَّيث وبَكْر بن مُضَرَ، تُوُفِّيَ سنة (١٣٦هـ)، أخرج له الجماعة، قال أحمد: (ثقة)[العلل ٤٧٣/٢]، وقال أبو زُرعة: (صدوق)[٨].

---

(١) انظر «الجرح والتعديل» (٣٠/٩). انظر «سؤالات الآجريِّ أبا داود» (ص١٠٢).

(٢) كذا تبعًا لبعض نسخ «تذهيب التهذيب» (٣٣٥/٩)، والذي في المطبوع منه وفي «تهذيب الكمال»: (أبو نُعَيم)، ونَسَبَ هذا القولَ إلى أبي نُعَيم البخاريُّ في «التاريخ الكبير» (١٧١/٨).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٤٠٠/٣٠).

(٤) قال الحافظ في «هُدَى السَّاري» (ص٢٧٣): (وفي «صحيح ابن خزيمة»: أنَّه كِنديٌّ).

(٥) في (ب): (وضبعته).

(٦) انظر «مطالع الأنوار» (٣٢٥/٤).

(٧) في (ب): (أبي)، وهو تحريفٌ.

(٨) انظر: «الجرح والتعديل» (٤٧٨/٢)، «تهذيب الكمال» (٢٩/٥).

قَولُهُ: (عَنِ ابْنِ هُرْمُزَ): هو عَبْد الرَّحمن بن هُرْمُز الأعرجُ، تقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح١١٨].

قَولُهُ: (عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَالِكٍ ابْنِ بُحَيْنَةَ): (مالكٌ): منوَّن، و(ابن): يكتب بالألف، و(بُحَيْنَة): أمُّه على الصَّحيح، وهي بموحَّدة مضمومة، ثُمَّ حاء مهملة مفتوحة، ثُمَّ مثنَّاة تحت ساكنة، ثُمَّ نون مفتوحة، ثُمَّ تاء التَّأنيث[(١)]، قال الدِّمياطيُّ: (بُحَيْنَة: لقب، واسمها عبْدة، أخت عبيدة -المقتول/ [١/١٨١أ] ببدر- ابن الحارث الأرتِّ بن المطَّلب بن عَبْد مناف بن قُصيٍّ، أسلمت وبايعت، وهي أمُّ عَبْد الله بن مالك ابن القِشْب جُنْدُب بن نضلة، أسلم عَبْد الله قديمًا، وصحب النَّبيَّ ﷺ، وكان ناسكًا فاضلًا، يصوم الدَّهر، تُوُفِّيَ في خلافة معاوية، وأخوه لأبويه جُبَيرُ بن مالك له صحبةٌ، قُتِل يوم اليمامة شهيدًا في خلافة أبي بكرٍ الصِّدِّيق)، انتهى، وما قاله الحافظ الدِّمياطيُّ كلُّه معروفٌ، وقد أسلم عَبْد الله صاحب التَّرجمة وأبوه مالك، وصَحِبَا[(٢)]، وأنكر الدِّمياطيُّ في مكان من حواشيه على «البخاريِّ» أنْ يكون لمالك صحبةٌ، أو رؤيةٌ، أو إسلامٌ، وإنَّما ذلك لعبد الله[ح٦٦٣].

والصَّواب فيه أنْ يقال: (عَبْد الله بن مالكٍ ابن بُحَيْنَة) بتنوين (مالكٍ)، وكتابة (ابن بُحَيْنَة) بألف، ويُعرَب إعراب (عَبْد الله) لأنَّه صفةٌ له لا لـ(مالك)، وقال ابن عبد البَرِّ: (عبد الله ابن بُحَيْنَة؛ وهي أمُّه بُحَيْنَة، ثُمَّ أبوه مالك بن القِشْب، وقد قيل في أبيه: مالك ابن بُحَيْنَة، وهو وَهَمٌ، وإنَّما بُحَيْنَة امرأته، وأمُّ ابنه عَبْد الله)، انتهى ملخَّصًا[(٣)]، والله أعلم.

قَولُهُ: (فَرَّجَ بَيْنَ يَدَيْهِ): هو بتشديد الرَّاء في أصلنا، و(فَرَج[(٤)] بين يديه) بالتَّخفيف: فَتَحَ، وعن السَّفاقسيِّ -وهو ابن التِّين-: (رُوِّيناه بالتَّشديد، والمعروف في اللُّغة: التَّخفيف) انتهى[(٥)].

قَولُهُ: (حَتَّى يَبْدُوَ): (يبدو): معتلٌّ؛ ومعناه: يظهر.

قَولُهُ: (بَيَاضُ إِبْطَيْهِ): اعلم أنَّ بياض الإبط من خصائصه ﷺ، بخلاف غيره، فإنَّها أسود؛ لمكان الشَّعر، نصَّ على ذلك أبو نعيم الأصبهانيُّ في «دلائله»، فقال: (بياض إبطه ﷺ من

---

(١) انظر «الإصابة» (٢/٣٦٤).

(٢) انظر «الاستيعاب» (ص٤١١) و(ص٦٦٣)، «الإصابة» (٢/٣٦٤) (٣/٣٤٠).

(٣) انظر «الاستيعاب» (ص٤١١-٤١٢).

(٤) في (ج): (وقدح)، وهو تحريفٌ.

(٥) انظر «التنقيح» (١/١٤٨).

علامات نبوَّته)[(١)]، وقد ذكره أيضًا غيره، ورأيته في «مُهمَّات الفقيه العلَّامة جمال الدِّين الإسنويِّ» شيخ شيوخنا في (الحجِّ)[المهمَّات ٤/٣٩٥][(٢)]، وهو في «خصائص شيخنا العلامة الشَّارح»[غاية السُّول ٣٠٦]، وقد قرأتها عليه، والله أعلم.

قَولُهُ: (**وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ نَحْوَهُ**): هذا تعليقٌ مجزومٌ به[(٣)]، وإنَّما أتى به -لأنَّ بَكْرَ ابنَ مُضَرَ عنعن في السَّند الأوَّل وإنْ كان غيرَ مدلِّس- ليَخرج[(٤)] مِن خلاف مَن خالف في العنعنة وإنْ كانت[(٥)] مِن غير مدلِّس، فجاء بتعليق اللَّيث الذي فيه التَّحديث من[(٦)] جعفر الذي عنعن عنه بكر، ونَسَبَه في رواية اللَّيث، فزاده توضيحًا، وهذا التَّعليقُ أخرجه مُسْلِمٌ مُسنَدًا[م(٤٩٥)(٢٣٦)]، والله أعلم.

٢٨- بابُ فَضْلِ اسْتِقْبَالِ القِبْلَةِ

يَسْتَقْبِلُ بِأَطْرَافِ رِجْلَيْهِ القِبْلَةَ، **قَالَه أَبُو حُمَيْدٍ** عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قَولُهُ: (**قَالَهُ أَبُو حُمَيْدٍ**): هو بضمِّ الحاء المهملة، مُصَغَّر، واسمه عَبْد الرَّحمن بن عَمرو بن سعد، وقيل:[(٧)] المنذر بن سعد الخزرجيُّ، مدنيٌّ، تُوُفِّيَ في آخر خلافة معاوية، روى عنه جماعةٌ، ووصف صلاته ﷺ[(٨)]، أخرج له الجماعة، وأحمد في «المسند»[(٩)].

٣٩١- **حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ المَهْدِيِّ**: حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ سَعْدٍ، **عَنْ مَيْمُونِ ابْنِ سِيَاهٍ**، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا؛ فَذَلِكَ المُسْلِمُ الَّذِي لَهُ **ذِمَّةُ اللهِ وَذِمَّةُ رَسُولِ اللهِ، فَلَا تُخْفِرُوا** اللهَ فِي **ذِمَّتِهِ**».

قَولُهُ: (**حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ**): هو بالموحَّدة، والسِّين المهملة في آخره، الباهليُّ البصريُّ

---

(١) لم أقف عليه في «دلائل النبوَّة»، وقد عزاه لأبي نعيم ابنُ الملقِّن في «غاية السُّول في خصائص الرَّسول» (ص٣٠٦)، و«التوضيح» (٥/٣٩٩).

(٢) انظر «طرح التثريب شرح التقريب» (٢/٨٠) فإنَّ فيه ردًّا على الإسنويِّ.

(٣) (به): سقطت من (ج).

(٤) قبلها في النسخ: (إلا) ولا تستقيم بها العبارة.

(٥) في (ب): (كان).

(٦) في (ب) و(ج): (عن).

(٧) زيد في النسخ: (ابن) وهذا تبعًا لـ«تجريد أسماء الصحابة» (٢/١٦٠)، ولا يصح.

(٨) سيأتي حديثه في وصف صلاة النبيِّ ﷺ (٨٢٨).

(٩) انظر «الاستيعاب» (ص٧٩٠)، «تهذيب الكمال» (٣٣/٢٦٤)، «تذهيب التهذيب» (١٠/٢٤٤).

الرُّزِّيُّ[(١)]، أبو عثمان، والد محمَّد، عنِ ابن عيينة، وغُنْدُر، وابن مهديٍّ، وجماعةٍ، وعنه: البخاريُّ، وعيسى بن شاذان، وعَبْدَان الأهوازيُّ، وآخرون، قيل: مات في ذي الحجَّة سنة (٢٣٥هـ)، انفرد به البخاريُّ عنِ الجماعة[(٢)].

وإيَّاك أن تصحِّف (عبَّاسًا) بـ(عيَّاشٍ) بالمعجمة، فإنَّه ليس في الكتب السِّتَّة أحدٌ مِن الرُّواة يُقال له: عَمرو بن عيَّاش، فضلًا عنِ «البخاريِّ»، وليس فيها أيضًا: عُمر -بضمِّ العين- ابن عبَّاس ولا ابن عيَّاش، والله أعلم.

قَوْلُهُ: (**حَدَّثَنا ابْنُ المَهْدِيِّ**): كذا في أصلنا، وفي نسخة: (ابنُ مَهْدِيٍّ)[(٣)]، وهو عَبْد الرَّحمن بن حسَّان الحافظ، أبو سعيد البصريُّ، مولى الأزد، اللُّؤلؤيُّ، أحد الأعلام في الحديث، ثناء النَّاس عليه كثيرٌ[(٤)]، منه ما قاله ابن المدينيِّ: (أعلمُ النَّاس بالحديث عَبْدُ الرَّحمن[(٥)] بن مهديٍّ)[(٦)]، تُوُفِّيَ سنة (١٩٧هـ)[(٧)]، أخرج له الجماعة[(٨)].

قَوْلُهُ: (**عَنْ مَيْمُونِ بْنِ سِياهٍ**): قال أبو عليٍّ الغسَّانيُّ في «تقييده»: (بكسر السِّين -يعني: المهملة- بعدها ياء معجمة باثنتين من أسفلَ، وهاء في آخر الكلمة)[التقييد٢/٣٠٣]، انتهى، وهو مصروفٌ في أصلنا بالقلم، وكأنَّه ليس بعَلَمٍ في العجمة، وكذا نحفظه، وهو بِلُغَة العجم: الأسود، أبو بَحْر البَصْريُّ، عن أنس، وجُنْدب بن عَبْد الله، وشَهْر بن حَوْشَب، وعنه: حميد الطَّويل، وسلَّام بن مسكين، وجماعةٌ، ضعَّفه ابن معين، وقال أبو داود: (ليس بذاك)، وقال أبو حاتم وابنُ حِبَّان: (ثقة)[(٩)]، أخرج له مع البخاريِّ النَّسائيُّ، وحديثه يقع عاليًا[(١٠)] في «جزء هلال الحفَّار»، وقد روينا «جزء هلال»، وله

(١) في الأصول: «الرازي»، والمثبت من المصادر، والرُّزِّي نسبة إلى بيع الرزِّ، انظر «تبصير المنتبه» (٤٠/١).

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٩٤/٢٢)، «تذهيب التهذيب» (١٦٦/٧).

(٣) وهي رواية الأَصيليِّ وابن عساكر.

(٤) انظر «الجرح والتعديل» (٢٥١/١) وما بعدها.

(٥) (عبد الرحمن): ليس في (ج).

(٦) «تاريخ بغداد» (٢٤٥/١٠).

(٧) كذا، والذي في المصادر: (١٩٨هـ).

(٨) انظر «تهذيب الكمال» (٤٣٠/١٧).

(٩) انظر «تاريخ ابن معين» رواية الدُّوريِّ (١٠٥/٤). «الجرح والتعديل» (٢٣٣/٨)، «الثقات» (٤١٨/٥).

(١٠) في (ج): (غالبًا).

ترجمة في «الميزان»[٤/٢٣٣][(١)].

قَولُهُ: (ذِمَّةُ اللهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ) أي: ضمان الله وضمان رسوله، يقال: الذِّمَّة: الأمان، وقيل: العهد[(٢)].

قَولُهُ: (فَلَا تُخْفِرُوا): هو رباعيٌّ؛ بضمِّ أوَّله، اعلم أنَّ (الخَفير) المُجير، و(الخُفَارة): بالضَّمِّ: الذِّمَّة والعهد، ومثله: الخَفَرة والخَفْرة[(٣)]، وخَفَرْتَه: عَقَدتَ له ذمَّةً وجوارًا، وأخفرتَه: لَمْ تَفِ بذمَّته وغَدَرْتَه.

٣٩٢- وَحَدَّثَنَا نُعَيْمٌ: حَدَّثَنَا ابْنُ المُبَارَكِ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَإِذَا قَالُوهَا وَصَلَّوْا صَلَاتَنَا، وَاسْتَقْبَلُوا قِبْلَتَنَا، وَذَبَحُوا ذَبِيحَتَنَا؛ فَقَدْ حَرُمَتْ عَلَيْنَا دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ».

قَولُهُ: (وَحَدَّثَنَا نُعَيْمٌ: حَدَّثَنَا ابْنُ المُبَارَكِ): كذا في أصلنا، وعليه علامة راويه، وكُتِب في الهامش: سقط نُعَيمٌ عند «ص»، انتهى، قال المِزِّيُّ في «أطرافه»: (وقال ابن المبارك عن حُمَيد به، وفي كتاب ابن شاكر) -[يعني: حمَّاد بن شاكر راوي «البخاريِّ» عنه، وهم ثلاثةٌ -أعني: رواة «البخاريِّ» عنه-: الفِرَبْرِيُّ، وحمَّاد بن شاكر، وإبراهيم بن مَعْقِل- قال المِزِّيُّ][(٤)]: («قال نُعَيم: قال ابن المبارك»، هكذا ذكره خلف، وفي رواية أبي الوقت: «حَدَّثَنَا نعيم: حَدَّثَنَا ابن المبارك»)[تحفة١/١٩٦]، انتهى.

و(نُعَيم) هذا: هو ابن حمَّاد الخزاعيُّ، أبو عبد[(٥)] الله المروزيُّ، الحافظ الأعور، ذو التَّصانيف، امتُحِن وقُيِّد، فمات بِسَامُرَّاءَ محبوسًا في سنة (٢٢٩هـ)، له ترجمةٌ في «الميزان»، أخرج له البخاريُّ مقرونًا، وأخرج له أبو داود والتِّرمذيُّ وابن ماجه في الأصول[(٦)].

قَولُهُ: (أُمِرْتُ): هو مبنيٌّ لِمَا لم يُسَمَّ فاعله.

قَولُهُ: (حَرُمَتْ): هو بفتح الحاء، وضمِّ الرَّاء مخفَّفةً، كذا في أصلنا، و(حُرِّمت) بضمِّ الحاء، وكسر

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٢٩/٢٠٤).

(٢) انظر «التوضيح» (٥/٤٠٢).

(٣) كذا مضبوطًا في (أ)، وفي «القاموس المحيط» و«لسان العرب» و«تاج العروس» مادَّة (خفر): (الخُفْرة) و(الخُفَرَة) بضمِّ الخاء فيهما، وانظر «مطالع الأنوار» (٢/٤٧١).

(٤) ما بين معقوفين ليس في (ج).

(٥) في النسخ وهو مضبوطٌ في (أ) و(ج): (عُبيد)، والمثبت من ترجمته في الحديث (٣٧٣٦) و(٧١٣٩) ومن المصادر.

(٦) «ميزان الاعتدال» (٤/٢٦٧)، وانظر «تهذيب الكمال» (٢٩/٤٦٦).

الرَّاء المشدَّدة، وقدَّم هذا بعضُهم على الأوَّل[١].

٣٩٣- قَالَ: **وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا خَالِدُ** بْنُ الحَارِثِ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ قَالَ: **سَأَلَ مَيْمُونُ ابْنُ سِيَاهٍ** أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ فَقَالَ: **يَا أَبَا حَمْزَةَ؛ مَا يُحَرِّمُ دَمَ العَبْدِ** وَمَالَهُ؟ فَقَالَ: مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وَصَلَّى صَلَاتَنَا، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا؛ فَهُوَ المُسْلِمُ، لَهُ مَا لِلْمُسْلِمِ، وَعَلَيْهِ مَا عَلَى المُسْلِمِ.

وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قَولُهُ: (**وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا خَالِدُ**): هذا هو ابن[٢] المَدينيِّ، عليُّ بن عَبْد الله بن جعفر ابن نجيح، ابن المَدينيِّ، أبو الحسن، الحافظ المشهور، وقد تقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح١٣٧]، وهذا تعليقٌ بصيغة الجزم، وقد أخذه عنه في حال المذاكرة؛ وذلك لأنَّ عليًّا شيخُ البخاريِّ، وقد تقدَّم في مثل هذا الكلامِ مُطوَّلًا، وأنَّه محمولٌ على السَّماع إذا كان المسنَدُ إليه القولُ شيخَه، وأنَّه يكون أخذه عنه في حال المذاكرة، وكذا القولُ في غير البخاريِّ أيضًا إذا كان الذي حكى ذلك عنه شيخَه، بشرط سلامة الرَّاوي من التَّدليس، وأنَّه كقوله: (حدَّثني)، ولكنَّ المِزِّيَّ والذَّهبيَّ يعلِّمان على هذا وعلى أمثاله: (خت) يعنيان: رواه البخاريُّ تعليقًا، وإنَّما هو محمولٌ على السَّماع بالشَّرط الذي ذكرته، وهو سلامة الرَّاوي من التَّدليس، وأنْ يكون الذي[٣] أسند إليه القولَ شيخَه[ح١٤٢]، والله أعلم.

قَولُهُ: (**سَأَلَ مَيْمُونُ بْنُ سِيَاهٍ**): تقدَّم بعضُ ترجمتِه أعلاه، وتقدَّم ضبطُ (سِيَاه) أعلاه أيضًا[ح٣٩١].

قَولُهُ: (**يَا أَبَا حَمْزَةَ**): تقدَّم أنَّ كنيةَ أنسِ بن مالك أبو حمزة؛ بالزَّاي، وبالحاء قبلها، وأنَّ الحَمْزة: البقلة، وقد رآه عليه الصلاة والسلام وهو يجتني بقلة، فقال له[٤]: «يا أبا حمزة»، فكانت كنيتَه رضي الله عنه[ح٣٧١].

قَولُهُ: (**يُحَرِّمُ دمَ المَرْءِ**[٥]): (يُحَرِّمُ) بتشديد الرَّاء المكسورة، و(دَمَ): منصوب مفعول، وهذا ظاهر جدًّا./ [١/٨١ب]

قَولُهُ: (**وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ**): هو سعيد بن الحكم بن أبي مريم[٦]، وهو شيخُ البخاريِّ، والعملُ

---

(١) انظر «التنقيح» (١/١٤٩).

(٢) (ابن): سقطت من (ج).

(٣) في (ج): (الراوي).

(٤) (له): سقطت من (ب).

(٥) كذا في النسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (العَبْدِ).

(٦) في النسخ: (هو سعيد بن أبي مريم الحكم)، وذلك تبعًا لنسخة البرهان من «الكاشف» (٤٨أ).

فيه كالعمل في الذي قبله، وقد تقدَّم مثلُه غيرَ مرَّة، فأغنى عن إعادته[ح١٤٢]، وهو سعيد الحكمِ بن أبي مريم[1] بن محمَّد، مولى بني جُمَح، أبو محمَّد المِصريُّ الحافظ، عن مالك ونافع بن عُمر، وعنه: البخاريُّ وأحمد بن حمَّاد، قال أبو حاتم: (ثقة)، تُوُفِّيَ سنة (٢٢٤هـ)، وقد وثَّقه العِجْليُّ، وقال أبو داود: (هو عندي حجَّة)، أخرج له الجماعة[2]، وقد تقدَّم، ولكن طال العهد به[ح٢٤١].

والحكمة في الإتيان بتعليق[3] ابن أبي[4] مريم؛ لأنَّ فيه حُميدًا، وقد[5] صرَّح بالتَّحديث من أنس، وحُميد مدلِّس، وقد قال شعبة: (إنَّه لَمْ يسمع من أنس إلَّا أربعةً وعشرين حديثًا، والباقي سمعها من ثابت، أو ثبَّته فيها ثابت)[الدوري٤/٣١٨].

وحكمةٌ ثانيةٌ: وهي أنَّ أنسًا رفع ذلك إلى النَّبيِّ ﷺ، والتَّعليقُ الذي قبله تعليقُ ابن المَدينيِّ فيه ذلك موقوفٌ على أنس، وليس فيه تصريح حُمَيد بالسَّماع من أنس، إنَّمَا فيه: (سأل ميمونُ بنُ سِيَاهٍ أنسَ بن مالك)، وتعليق ابن أبي مريم صريحٌ بالسَّماع من[6] أنس، ويرفع ذلك أيضًا إلى النَّبيِّ ﷺ، فزاد فيه فائدتين، وقد يكون لحكمة أخرى غير ما ذكرته أيضًا، والله أعلم[7]، وهذا الإمام دقيق الغَور لا يُدرَك شأوه، والله يرحمه ويرضى عنه ما أغزرَ فوائدَه!

و(**يَحْيَى**) الذي أخبر[8] عنه ابنُ أبي مريم: هو يحيى بن أيُّوب الغافقيُّ، أبو العبَّاس المِصريُّ، كما في «أطراف المِزِّيِّ»[9]، و(يحيى بن أيُّوب): هم أربعة أشخاص في الكتب السِّتَّة أو في بعضها[10]، سيأتي الكلام عليهم قريبًا[ح٤٠٢].

وهذا التَّعليق أخرجه البخاريُّ هنا فقط عَقِيبَ حَدِيث ميمون[11] بن سِيَاهٍ عنْ أنَس، وأخرجه

---

(١) في النسخ: (هو سعيد بن أبي مريم الحكم)، وذلك تبعًا لنسخة البرهان من «الكاشف» (٤٨أ).

(٢) «الجرح والتعديل» (١٤/٤). انظر «معرفة الثقات» (٣٩٦/١). انظر «تهذيب الكمال» (٣٩١/١٠).

(٣) في (ج): (والحكمة في تعليق).

(٤) (أبي): سقطت من (ب).

(٥) (وقد): سقطت من (ج).

(٦) في (ب): (عن).

(٧) انظر «فتح الباري» (٥٩٣/١).

(٨) في (ج): (أخبره).

(٩) انظر «تحفة الاشراف» (٢٠٩/١).

(١٠) (أو في بعضها): سقطت من (ج).

(١١) في النسخ: (منصور)، وهو سبق قلم.

أبو داود في (الجهاد) عن سُلَيْمَان بن داود المهريِّ، عنِ ابن وَهْب، عن يحيى بن أَيُّوب -هو الغافقيُّ- به[د٢٦٤٢]، والله أعلم.

٢٩ - بابُ قِبْلَةِ أَهْلِ المَدِينَةِ وَأَهْلِ الشَّأْمِ وَالمَشْرِقِ، لَيْسَ فِي المَشْرِقِ وَلَا فِي المَغْرِبِ قِبْلَةٌ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَسْتَقْبِلُوا القِبْلَةَ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ، وَلَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا»

قَوْلُهُ: (**لَيْسَ فِي المَشْرِقِ وَلَا فِي المَغْرِبِ قِبْلَةٌ**): يريد: أنَّ قبلة هؤلاء المسمَّين ليست في الشَّرق منهم ولا في الغرب؛ بدليل أنَّه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أباح لهم قضاء الحاجة في جهة المشرق منهم [والمغرب؛ بقوله: «ولكن شَرِّقوا أو غَرِّبوا»، قال شيخنا المؤلِّف وقد أَنكر على البخاريِّ تبويبَه وتأوَّلَه بأنْ قال: (تقدير التَّرجمة: بابٌ: قبلةُ أهل المدينة وأهل الشَّام](١) [والمشرق](٢) والمغرب(٣) ليس في التَّشريق ولا في التَّغريب؛ يعني: أنَّهم عند الانحراف للتَّشريق والتَّغريب ليسوا مواجهين إلى القبلة ولا مستدبرين لها، وذكر ابن بطَّال تقدير التَّرجمة: بَابُ قِبْلَةِ أَهْلِ المَدِينَةِ وَأَهْلِ الشَّام وَالمَشْرِقِ [والمغرب](٤)، ليس في التَّشريق ولا في التَّغريب(٥))، قال شيخنا: (وهذا صحيح...) إلى آخر كلامه(٦).

٣٩٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَتَيْتُمُ الغَائِطَ؛ فَلَا تَسْتَقْبِلُوا القِبْلَةَ وَلَا تَسْتَدْبِرُوهَا،

---

(١) ما بين معقوفين سقط من (ج).

(٢) (والمشرق): مستفاد من «شرح ابن بطَّال».

(٣) زيد في (ب): (قوله).

(٤) (والمغرب): مستفاد من مصدره.

(٥) «شرح ابن بطَّال» (٢/٥٥)، وفيه: (ليس في المشرق ولا في المغرب).

(٦) هذا الباب سقط من نسخة «التوضيح» المطبوعة، قال الحافظ في «الفتح» (١/٥٩٤): (قوله: «ليس في المشرق ولا في المغرب قبلة» هذه جملةٌ مستأنفةٌ مِن تفقُّه المصنِّف، وقد نُوزع في ذلك؛ لأنَّه يَحمل الأمر في قوله: «شرقوا أو غربوا» على عمومه، وإنَّما هو مخصوصٌ بالمخاطَبين؛ وهم أهل المدينة، ويُلحق بهم مَن كان على مثل سمْتِهِمْ ممَّن إذا استقبل المشرق أو المغرب لم يستقبل القبلة ولم يستدبرها، أمَّا مَن كان في المشرق؛ فقبلته في جهة المغرب، وكذلك عكسه، وهذا معقولٌ لا يَخفى مثلُه على البخاريِّ، فيتعيَّنُ تأويل كلامه بأنْ يكون مراده: ليس في المشرق ولا في المغرب قبلة، أي: لأهل المدينة والشام، ولعلَّ هذا هو السِّرُّ في تخصيصه المدينة والشام بالذكر، وقال ابن بطَّال: لم يذكر البخاري مغرب الأرض اكتفاء بذكر المشرق؛ إذ العلَّة مشتركة، ولأنَّ المشرق أكثر الأرض المعمورة، ولأنَّ بلاد الإسلام في جهة مغرب الشمس قليلة) انتهى.

وَلَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا»؛ قَالَ أَبُو أَيُّوبَ: فَقَدِمْنَا الشَّأْمَ فَوَجَدْنَا مَرَاحِيضَ بُنِيَتْ قِبَلَ الْقِبْلَةِ، فَنَنْحَرِفُ وَنَسْتَغْفِرُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ.

وَعَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ: سَمِعْتُ أَبَا أَيُّوبَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

قَوْلُهُ: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ): هذا هو ابن عُيَينة، الإمام المشهور، تقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح١]، وقد[١] قال الشَّافعيُّ في حقِّه: (لولا سفيانُ ومالك؛ لذهب عِلم الحجاز)[٢].

قَوْلُهُ: (حَدَّثَنَا[٣] الزُّهْرِيُّ): تقدَّم مرارًا أنَّه محمَّد بن مُسْلِم بن عُبَيد الله بن عَبْد الله بن شهاب، العالمُ المشهورُ.

قَوْلُهُ: (عَنْ أَبِي أَيُّوبَ): هو خالد بن زيد، بدريٌّ جليل، عنه: جُبَير بن نُفَير[٤]، وعروة، وأبو سلمة، وقد تقدَّم بعضُ ترجمتِه، وأنَّه تُوُفِّيَ سنة (٥٢هـ)[ح١٤٤]، وفي «الكاشف»: (سنة «٥١هـ»)، وفي «التَّذهيب»[٥]: (سنة «٥٠هـ»، وقيل بعد ذلك)، أخرج له الجماعة[٦].

قَوْلُهُ: (فَقَدِمْنَا الشَّأْمَ): هو الإقليم المعروف، وهو بهمزة ساكنة، وقد تقدَّم ما فيه من اللُّغات في أوَّل هذا التَّعليق في حديث هرقل وحَدُّه؛ فانظره إن أردته، وذكرت أنَّه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ دخله أربع مرَّاتٍ[ح٧].

قَوْلُهُ: (مَرَاحِيضَ): هي المذاهب والخلوات، وأصله من (الرَّحْض) وهو الغَسْل.

قَوْلُهُ: (قِبَلَ الْقِبْلَةِ): هو بكسر القاف، وفتح الموحَّدة، ظرفٌ، أي: مقابِلَتَها بحيث يقابلها.

قَوْلُهُ: (وَنَسْتَغْفِرُ[٧] اللهَ): لعلَّه لَمْ يبلغه حديث ابن عُمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا في ذلك[٨]، أو لَمْ يره مخصِّصًا، وحَمَلَ ما رواه على العموم، وهذا الاستغفار لنفسه، لا للباني على هذه الهيئة، وقال أبو الفتح في

---

(١) (قد): ليس في (ب).

(٢) «الجرح والتعديل» (٣٢/١).

(٣) (حدثنا): سقط من (ب).

(٤) في (ج): (نفيل)، وهو تحريفٌ.

(٥) في (ج): («التهذيب»).

(٦) انظر «الكاشف» نسخة دار القبلة (٣٦٤/١)، انظر «تذهيب التهذيب» (٨٢/٣)، انظر «الاستيعاب» (ص١٩٦)، «تهذيب الكمال» (٦٦/٨).

(٧) في (ب) و(ج): (ويستغفر).

(٨) وهو قوله: (رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْضِي حَاجَتَهُ، مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةِ، مُسْتَقْبِلَ الشَّأْمِ)، أخرجه البخاريُّ (١٤٨ و٣١٠٢)، ومسلم (٢٦٦) (٦٢).

«شرح العمدة»: (قيل: يُرَاد به: ونستغفرُ اللهَ لباني الكُنُف على هذه الصِّفة[١] الممنوعة عنده، وإنَّما حملهم على هذا التَّأويل أنَّه إذَا انحرف عنها؛ لَمْ يفعل ممنوعًا، فلا يحتاج إلى الاستغفار، والأقرب أنَّه استغفار لنفسه، ولعلَّ ذلك لأنَّه بسبب موافقتِهِ لمقتضى البناء غلطًا أو سهوًا، فيتذكَّر فينحرف، ويستغفر الله.

فإنْ قلت: فالغالط والسَّاهي لَمْ يفعل إثمًا، فلا حاجة إلى الاستغفار؟

قلت: أهل الورع والمناصب العليَّةِ في التَّقوى قد يفعلون مثل هذا؛ بناءً على نسبتهم التَّقصير إلى أنفسهم في التَّحفُّظ ابتداء، والله أعلم) انتهى[٢].

قَولُهُ: (**وَعَنِ الزُّهْرِيِّ...**) إلى آخره: هو عنده معطوفٌ على السَّند الذي قبله؛ عن عليِّ بن عَبْد الله، عن سفيان، عنِ الزُّهْرِيِّ، وإنَّما أتى بهذه الطَّريق؛ لأنَّ فيها تصريحَ عطاء بالسَّماع من أبي أيُّوب وإنْ كان عطاء هذا غير مدلِّس؛ ليخرج من الخلاف.

قَولُهُ: (**مِثْلَهُ**): هو بالنَّصب، أي: مثل حديثٍ قبلَه، والله أعلم.

٣٠- بابُ قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَاتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]

قَولُهُ: (**بَاب قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَاتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾** [البقرة: ١٢٥]): اعلم أنَّه اختلف أصحابُ الشَّافعيِّ؛ هل كان استقبال النَّبيِّ ﷺ بيتَ المقدس برأيه أو بوحيٍ؟ على قولين، وهل [كان] ذلك الوحي قرآنًا أو غيره؟ أفهَم كلامُهم أنَّ فيه خلافًا[٣]، وقد تقدَّم الخلاف في مدَّة صلاته إلى بيت المقدس منذ قدم المدينة[٤٠]، وتقدَّم أيضًا كيف كانت صلاته بمكَّة قبل المَقْدَم[ح٤٠]، قال بعض مشايخي: (ولا خلاف أنَّ ذلك كان سنة اثنتين)[٤]؛ يعني: التَّحويل[٥]، قال ابن عبَّاس: (أوَّل ما نُسِخ من القرآن شأن[٦] القبلة والصِّيام الأوَّل)، انتهى[٧].

---

(١) في (ج): (الصِّيغة).

(٢) «إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام» لابن دقيق العيد (ص١٠٨).

(٣) انظر «الحاوي الكبير» (٨٦/٢)، «تفسير القرطبي» (٤٢٨/٢).

(٤) انظر «التوضيح» (٩٨/٣).

(٥) (يعني: التَّحويل): ليس في (ب).

(٦) في النسخ: (بيان)، ولعلَّه تحريف، والمثبت من مصادره.

(٧) أخرجه النسائيُّ في «المجتبى» (١٨٧/٦)، والحاكم في «المستدرك» (٢٦٧/٢)، والبيهقيُّ في «السنن الكبرى» (١٢/٢)، لكن ليس فيهم: (والصيام الأوَّل).

قَولُهُ: (﴿مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾): قال الدِّمياطيُّ: (قيل: المقام: عرفة، والمزدلفة، ومِنًى، وقيل: الحرم، وقيل: الحجُّ، وقيل: الحَجَر الذي قام عليه، وقوله: ﴿مُصَلًّى﴾: هو من صَلَوتُ[1]؛ إذا دعوتَ، وقيل: الصَّلاة) انتهى.

٣٩٥ - حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: **سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ**، عَنْ رَجُلٍ طَافَ بِالبَيْتِ العُمْرَةَ، وَلَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، أَيَأْتِي امْرَأَتَهُ، فَقَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ فَطَافَ بِالبَيْتِ سَبْعًا، وَصَلَّى خَلْفَ المَقَامِ رَكْعَتَيْنِ، وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، وَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ **أُسْوَةٌ** حَسَنَةٌ.

٣٩٦ - وَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ فَقَالَ: لَا يَقْرَبَنَّهَا حَتَّى يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ.

قَولُهُ: (**حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ**): تقدَّم مرَّاتٍ وفي أوَّل «الصَّحيح» أنَّه عَبْدُ الله بن الزُّبير، وأنَّه بضمِّ الحاء، وفتح الميم، وتقدَّم في أوَّل هذا لماذا نُسِب، وبعضُ ترجمتِه؛ فأغنى عن إعادته هنا[ح1].

قَولُهُ: (**حَدَّثَنَا سُفْيَانُ**): هو ابن عُيَينة، الإمامُ المشهورُ، إمامُ أهلِ الحجاز، وقد جالسه الحُمَيديُّ -وهو بَلِيدُه[2] من مكَّة- تسعَ عشرةَ[3] سنةً، وحمل عنه[4] سائرَ ما عنده.

قَولُهُ: (**سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ**): (سألْنَا): فعلٌ وفاعلٌ، و(ابنَ عُمَر): منصوبٌ مفعولٌ، وكذا الذي بعده: (**سَأَلْنَا جَابِرَ بنَ عَبْدِ اللهِ**)، وهذا ظاهرٌ لا خفاءَ به.

قَولُهُ: (**أُسْوَةٌ**): هي بضمِّ الهمزة وكسرها؛ لغتان، وهما قراءتان في السَّبع[5].

قَولُهُ: (**وَسَأَلْنَا جَابِرَ بنَ عَبْدِ اللهِ فَقَالَ: لَا يَقْرَبَنَّها**[6]...) إلى آخره: هذا معطوفٌ على السَّند الذي قبله، وقائل ذلك هو عَمرو بن دينار، سألَ ابنَ عُمر قبلَه، فأجابه بمرفوعٍ، وسأل جَابِرًا، فأتاه بموقوفٍ، وهذا ظاهرٌ جدًّا، لا يتوقَّف أحدٌ في معرفته، وإنَّما ذكرته؛ لاحتمال أنْ يجيءَ فيمَن بعدنا مَن لا يفهمه، والله أعلم.

---

(١) الذي في حاشية الدمياطي في هامش (ق): (صَلَّيت) بالياء، وكلاهما صحيح.

(٢) هكذا في (أ) و(ج)، وفي (ب): (بليدة)، والمعروف: (بَلَدِيُّه).

(٣) في (أ) و(ج): (تسعة عشر)، ولعل المثبت هو الصواب.

(٤) في (ب): (عليه).

(٥) قرأ عاصم بضمِّ الهمزة وقرأ الباقون بكسرها، انظر «الحجَّة» (٤٧٢/٥)، «حجة القراءات» (ص٥٧٥).

(٦) في (ب): (يقربها).

٣٩٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سَيْفٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا قَالَ: أُتِيَ ابْنُ عُمَرَ فَقِيلَ لَهُ: هَذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ دَخَلَ الكَعْبَةَ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَأَقْبَلْتُ وَالنَّبِيُّ ﷺ قَدْ خَرَجَ، وَأَجِدُ بِلَالًا قَائِمًا بَيْنَ البَابَيْنِ، فَسَأَلْتُ بِلَالًا فَقُلْتُ: أَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي الكَعْبَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ؛ رَكْعَتَيْنِ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ اللَّتَيْنِ عَلَى يَسَارِهِ إِذَا دَخَلْتَ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى فِي وَجْهِ الكَعْبَةِ رَكْعَتَيْنِ.

قَولُهُ: (حَدَّثَنَا يَحْيَى): (يحيى) هذا: هو ابن سعيد القطَّان، الحافظ العَلَمُ الفردُ المشهور، الذي قال أحمد فيه: (ما رأت عيناي مِثْلَ يحيى بن سعيد القطَّان)، تقدَّم.

قَولُهُ: (عَنْ سَيْفٍ): هذا هو ابنُ سُلَيْمَانَ، ويقال: ابنُ أبي سُلَيْمَان، المخزوميُّ مولاهم، المكِّيُّ، عن مجاهد وعَديِّ بن عَديٍّ، وعنه: القطَّان وأبو نُعَيم، قال النَّسائيُّ: (ثقةٌ ثَبْتٌ)، تُوُفِّيَ سنة (١٥١هـ)، أخرج له البخاريُّ، ومسلم، وأبو داود، والنَّسائيُّ، وابن ماجه، ذكره في «الميزان»، وصحَّح عليه(١).

قَولُهُ: (أُتِيَ ابْنُ عُمَرَ): (أُتِيَ): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، و(ابنُ): مرفوع قائمٌ مقام الفاعل، وهذا ظاهرٌ جدًّا./ [١/١٨٢أ]

قوله: (فِي وَجْهِ الكَعْبَةِ): يعني: في جهة الباب؛ لأنَّ وجهَها بابُها.

فائدة: أفضلُ جهات الكعبة جهة بابها، قاله ابن عَبْد السَّلام عزُّ الدِّين(٢).

٣٩٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ نَصْرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ البَيْتَ؛ دَعَا فِي نَوَاحِيهِ كُلِّهَا، وَلَمْ يُصَلِّ حَتَّى خَرَجَ مِنْهُ، فَلَمَّا خَرَجَ؛ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ فِي قُبُلِ الكَعْبَةِ، وَقَالَ: «هَذِهِ القِبْلَةُ».

قوله: (أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ): تقدَّم أنَّه عَبْد الملك بن عَبْد العزيز بن جُرَيج، أبو الوليد وأبو خالد، القرشيُّ مولاهم، المكِّيُّ الفقيه، أحدُ الأعلام، تقدَّم بعضُ ترجمتِه، وأنَّه كان يُبِيح المتعةَ ويفعلُها بزيادة؛ فانظره[ح٢٩٦]، رحمه الله وعفا عنه(٣).

قوله: (عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ): (عطاء) هذا: هو ابن أبي رَبَاح، أبو محمَّد المكِّيُّ الفقيه، مشهور التَّرجمة، وقد تقدَّمَتْ[ح٩٨]، وإنَّما ميَّزتُه؛ لأنَّ جماعةً كلٌّ منهم اسمه عطاء يروي

---

(١) انظر «الجرح والتعديل» (٢٣٣/١)، «ميزان الاعتدال» (٢٥٥/٢)، وانظر «تهذيب الكمال» (٣٢٠/١٢).

(٢) انظر «قواعد الأحكام» (٣٣٨/١).

(٣) (وعفا عنه): ليس في (ب).

عنِ ابن عبَّاس؛ وهم: عطاء بن أبي رَباح هذا، وعطاء بن أبي مُسْلِم الخراسانيُّ، مولى المهلَّب بن أبي صفرة الأزديِّ، وعطاء بن يسار المدنيُّ، مولى ميمونةَ بنتِ الحارث زوجِ النَّبيِّ ﷺ، وعطاء أبو الحسن السُّوائيُّ.

قوله: (وَلَمْ يُصَلِّ فِيْه): وقد تقدَّم من حديث بلال أنَّه صلَّى فيه[ح٣٧٩]، وجمعوا بين روايتي النَّفي والإثبات: بأنَّ المُثْبِتَ مُقدَّمٌ[(١)]، أو باعتبار حالين، أو أنَّ من أثبت؛ أراد النَّافلة، ومن نفى؛ أراد الفريضة، والله أعلم[(٢)].

قوله: (فِي قُبُلِ الكَعْبَةِ): (قُبُل) بضمِّ القاف والموحَّدة، وكذا في أصلنا، ويجوز إسكانها، والمراد: وَجْهُها المذكور قِبَلَه، وهذا الضَّبط من أنَّه بضمِّ القاف ذكره النَّوويُّ في «شرح مسلم»، وقال: (مُقابِلَها)[(٣)]، ويؤيِّده رواية ابن عُمر: (في وجه الكعبة)[ح٣٩٧]، وهذا ظاهر، ورأيت بخطِّ شيخنا الإمام أبي جعفر الأندلسيِّ -وقد كتب نسخة من «البخاريِّ» في ثلاثين[(٤)] جزءًا، وكتب عليها حواشيَ[(٥)]، وكذا كتب «مسلمًا» في أجزاء- ضَبَط في «البخاريِّ» بكسر القاف وفتح الباء بالقلم، وقد قال النوويُّ في «تهذيبه»: («قُبُل الكعبة»: [ضبطناه بضمِّ القاف والباء، قال صاحب «المطالع»: «وقِبَلَه[(٦)] وقُبْلَه: ما استقبلك مِنْهُ»[المطالع٥/٢٩٦]، قال القلعيُّ في تفسير هذا الحديث: «قِبَل[(٧)] الكعبة»، أي][(٨)]: مقابِلَتَها بحيث يقابلها[(٩)] ويُعايِنُها[(١٠)]، يقال: قُبُل وقُبْل، قلت: وجاء في رواية ابن عمر في «الصَّحيح»: «فصلَّى ركعتين في وجه الكعبة»[ح٣٩٧]، وهذا هو المراد بقُبُلها، وهو أحسن ما قيل فيه إن شاء الله تعالى)، انتهى[تهذيب الأسماء٣/٤٨٤]، وما ذكره عن «المطالع» رأيته فيه، والله أعلم.

---

(١) في (ب) و(ج): (تقدَّم).

(٢) انظر «الاستذكار» (١٣/١٢٢- ١٢٤)، «المنهاج شرح مسلم» (٩/٨٨).

(٣) انظر «المنهاج شرح مسلم» (٩/٩٢).

(٤) (في ثلاثين): سقطت من (ج).

(٥) في (ب): (الحواشي).

(٦) كذا مضبوطًا في (أ)، وفي «تهذيب الأسماء واللغات»: (وقَبَلُه)، ولم تضبط القاف في «المطالع».

(٧) كذا مضبوطًا في (أ)، وفي «تهذيب الأسماء واللغات»: (قُبُل).

(٨) ما بين معقوفين سقط من (ب).

(٩) (بحيث يقابلها): ليس في (ج).

(١٠) في (ج): (ومعاينتها).

قوله: (وَقَالَ: هَذِهِ القِبْلَةُ) أي: قد[(١)] استقرَّ أمرها، فلا تُنسَخ كما نُسِخَت قِبلةُ بيت المَقْدِس، ويحتمل أنْ يكون أعلمَهم السُّنَّة في مقام الإمام واستقبال البيت مِنْ وَجْه الكعبة وإنْ كانت الصَّلاة من كلِّ جهاتها جائزة، ويَحتمل أنْ يكون دلَّهم على أنَّ حُكم مَنْ عاين البيت وشاهَدَه في استقباله خلافُ حُكْم مَنْ غاب عنه، فيصلِّي تحرِّيًا واجتهادًا، قاله الخطَّابيُّ[أعلام الحديث١/٣٨١]، [وقد نقل النَّوويُّ الاحتمالين الأوَّلين عنِ الخطَّابيِّ في «تهذيبه»[تهذيب الأسماء٣/٤٨٤]، وغيرُه نقل عنه الثَّلاثة][(٢)].

٣١- بابُ التَّوَجُّهِ نَحْوَ القِبْلَةِ حَيْثُ كَانَ

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اِسْتَقْبِلِ القِبْلَةَ وَكَبِّرْ».

قوله: (اسْتَقْبِلِ القِبْلَةَ وَكَبِّرْ): (استَقْبِلْ) وكذا (كبِّرْ): أَمْرٌ بهما، فهما مجزومان، ولكن (استقبل) حُرِّك بالكسرة؛ طلبًا للخفَّة، وأصله السُّكون.

٣٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ رَجَاءٍ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ البَرَاءِ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي نَحْوَ بَيْتِ المَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُحِبُّ أَنْ يُوَجَّهَ إِلَى الكَعْبَةِ، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِى ٱلسَّمَآءِ﴾ [البقرة: ١٤٤] فَتَوَجَّهَ نَحْوَ الكَعْبَةِ، وَقَالَ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ -وَهُمُ اليَهُودُ-: ﴿مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِى كَانُواْ عَلَيْهَا قُل لِّلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: ١٤٢] فَصَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ، ثُمَّ خَرَجَ بَعْدَ مَا صَلَّى، فَمَرَّ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الأَنْصَارِ فِي صَلَاةِ العَصْرِ يُصَلُّونَ نَحْوَ بَيْتِ المَقْدِسِ فَقَالَ: هُوَ يَشْهَدُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَنَّهُ تَوَجَّهَ نَحْوَ الكَعْبَةِ، فَتَحَرَّفَ القَوْمُ حَتَّى تَوَجَّهُوا نَحْوَ الكَعْبَةِ.

قوله: (حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ): تقدَّم أنَّه إسرائيلُ بنُ يونس بن أبي إسحاق عَمرو بن عَبْد الله[(٣)] السَّبيعيُّ، تقدَّم الكلام على إسرائيلَ وعلى جدِّه الرَّاوي عنه هنا عَمرو بن عَبْد الله[ح١٢٦] غيرَ مَرَّةٍ، فأغنى عن إعادتهما، والله أعلم.

قوله: (عَنِ البَرَاءِ): هو ابن عازب، الصَّحابيُّ الشَّهير، وأبوه عازبٌ أسلمَ وصَحِب، رضي الله عنهما، وإنَّما قيَّدته؛ لأنَّ في الصَّحابة سبعةً يُقال لكلٍّ منهم: البَراء؛ هذا أحدهم، أوَّل مشاهد البراء بن عازب بن

(١) (قد): ليس في (ج).

(٢) ما بين معقوفين ليس في (ج)، وانظر «كشف المُشْكِل» (٢/٣٥٣).

(٣) زيد في النسخ: (أبي إسحاق)، ولعلَّ الصواب حذفها.

الحارث بن عديٍّ الأنصاريّ الأوسيّ هذا أُحُد، وقيل: الخندق، وافتتح الريَّ سنة (٢٤هـ) في قول أبي[١] عَمرو الشَّيبانيِّ، وشهد مع عليٍّ الجمل، وصفِّين، والنَّهروان، ونزل الكوفة، ورَوى الكثير، أخرج له الجماعة وأحمد في «المسند»، تُوُفِّيَ بعد السَّبعين[٢]، وأمَّا عازبٌ؛ قال الواقديُّ: (لَمْ نسمع له بذكر في المغازي)[٣]، رضي الله عنهما.

قوله: (سِتَّةَ عَشَرَ شهرًا أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا): تقدَّم الاختلاف في المدَّة التي صلَّاها رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بيت المقدس بعد المَقْدَم، وكيف كانت صلاته بمكَّة، في (كتاب الإيمان) في (باب الصَّلاة من الإيمان)[ح٤٠].

قوله: (فَصَلَّى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رَجُلٌ): قال الدِّمياطيُّ: (واسمه عبَّاد بن نَهِيك) انتهى، وقد تقدَّم هذا بزيادة في الباب المشار إليه أعلاه[ح٤٠].

قوله: (فَمَرَّ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الأَنْصَارِ): قال الدِّمياطيُّ: (زار النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم أمَّ[٤] بشر بن البَراء بن معرور ابن صخر بن خنساء، واسمها خُلَيدة بنت قيس بن ثابت بن خالد من بني دُهمان، فقعد هو وأصحابه، وحانت الظُّهر، فصلَّى بأصحابه في مسجد القبلتين ركعتين من الظُّهر إلى الشَّام، ثُمَّ أمر أنْ يستقبل الكعبة، وهو راكع في الرَّكعة الثَّالثة، فاستدار إلى الكعبة، ودارت الصُّفوف خلفه، ثُمَّ أتمَّ الصَّلاة، فسُمِّي: مسجدَ القبلتين؛ لهذا[٥]، وكان البراء يصلِّي إلى الكعبة، وأوصى عند موته أنْ يوجَّه في قبره إلى الكعبة، ومات في صفر قبل قدوم النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم المدينةَ بشهر، وكان البراء أحد النُّقباء وأوَّلَ من بايع ليلتئذٍ، وأوَّلَ من أوصى بثلث ماله، وأوَّلَ من توجَّه إلى الكعبة حيًّا وميتًا) انتهى.

فقوله: [(إنَّ التَّحويل وقع في مسجد القبلتين) فقد تقدَّم قولٌ: (إنَّه وقع التَّحويل في مسجده)[ح٤٠].

قوله][٦]: (أوَّل من بايع ليلتئذٍ): هذه المسألة فيها ثلاثة أقوال، ستأتي إن شاء الله تعالى وقدَّره في (وفود الأنصار وبيعة العقبة)[قبل ح٣٨٨٩].

---

(١) (أبي): مثبت من (ج).

(٢) انظر «الاستيعاب» (ص٨٠)، «تهذيب الكمال» (٣٤/٤)، «تذهيب التهذيب» (١٠/٢).

(٣) «الطبقات الكبرى» (٢٨٣/٥)، وانظر «الإصابة» (٢٤٤/٢).

(٤) (أم): سقطت من (ب).

(٥) انظر «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٢٠٨/١).

(٦) ما بين معقوفين سقط من (ج).

واعْلَم أنَّ بني النَّجَّار يزعمون أنَّ أبا أمامة أسعدَ بنَ زرارة كان أوَّل من ضَرَب على يد رسول الله ﷺ، وبنو عَبْد الأشهل يقولون: (بل أبو الهيثم[1] بن التَّيِّهان) انتهى، ويقال: بل البراء بن معرور، وفي «المستدرك» في (معرفة الصَّحابة) في (البراء بن معرور) عنِ ابن عبَّاس قال: (كان البراء ابن معرور أوَّلَ من ضرب على يد رسول الله ﷺ في البيعة ليلة العقبة...) وذكر الحديث، قال الذَّهبيُّ في «تلخيصه»: (صحيح)[ك١٨١/٣] انتهى، وفيه عنعنة ابن إسحاق، والله أعلم.

قوله: (فِي صَلَاةِ العَصْرِ): قال الدِّمياطيُّ: (وكذلك رواه التِّرمذيُّ من حديث وكيع عن إسرائيل، وفيه: «فَصَلَّى رَجُلٌ مَعَهُ العَصْرَ، ثُمَّ مَرَّ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الأَنْصَارِ وَهُمْ رُكُوعٌ فِي صَلَاةِ العَصْرِ نَحْوَ بَيْتِ المَقْدِسِ، فَقَالَ: وهُوَ يَشْهَدُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ...»؛ الحديث[ت٣٤٠، ٢٩٦٢]) انتهى، وقد تقدَّم الخلاف في أيِّ صلاة وقع التَّحويل في الباب المشار إليه أعلاه؛ فانظره[ح٤٠].

٤٠٠ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ، فَإِذَا أَرَادَ الفَرِيضَةَ؛ نَزَلَ فَاسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ.

قوله: (حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ): هذا هو ابن إبراهيم الأزديُّ الفراهيديُّ، تقدَّم، وتقدَّم الكلامُ أنَّه نُسِب إلى جدِّه فُرهود، وأنَّ النِّسبة إليه: الفُرْهُوديُّ والفَراهيديُّ، فيما مضى[ح٢٦٤]، فلا نعيده، والله أعلم./ [١/٨٢ب]

قوله: (حَدَّثَنَا هِشَامٌ): هذا هو الدَّستوائيُّ، وهو ابن أبي عَبْد الله، أبو بكر الحافظ، تقدَّم الكلامُ عليه، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٤٤].

قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه بالثَّاء المثلَّثة، وهذا ظاهرٌ عند أهله، كاد أنْ يكون بَدِيهيًّا.

٤٠١ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ -**قَالَ إِبْرَاهِيمُ: لَا أَدْرِي أَزَادَ أَوْ نَقَصَ**- فَلَمَّا سَلَّمَ؛ **قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ؛** أَحَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ؟ قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟»، قَالُوا: صَلَّيْتَ كَذَا وَكَذَا، فَثَنَى رِجْلَيهِ وَاسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، فَلَمَّا أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ؛ قَالَ: «إِنَّهُ لَوْ حَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ؛ لَنَبَّأْتُكُمْ بِهِ، وَلَكِنْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ، أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ، فَإِذَا نَسِيتُ؛ فَذَكِّرُونِي، وَإِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ؛ فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ، فَلْيُتِمَّ عَلَيْهِ ثُمَّ لِيُسَلِّمْ، ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ».

---

(١) في (ج): (يقولون: مثل الهيثم).

قوله: (**حَدَّثَنَا عُثْمَانُ**): هذا هو ابن [أبي] شَيبة، وهو عثمان بن محمَّد بن إبراهيم أبي شيبة بن عثمان بن خُواسْتي، الحافظُ المشهورُ، تقدَّم بعضُ ترجمتِه، وأنَّ له ترجمةً في «الميزان»(١)[ح١٢٣].

[**تنبيه**: تقدم أنَّ للبخاريِّ من المشايخ في «الصحيح» ثلاثةً كلٌّ منهم اسمه: عثمان؛ أحدهم: عثمان ابن أبي شيبة المتقدِّم، والثاني: عثمان بن صالح السَّهميُّ المصريُّ، والثالث: عثمان بن الهيثم مؤذِّن البصرة، والله أعلم](٢)[ح٤٧].

قوله: (**حَدَّثَنَا جَرِيرٌ**): هو بفتح الجيم، وكسر الرَّاء، وهو ابن عَبْد الحميد الضَّبِّيُّ القاضي، تقدَّم، وأنَّ له مصنَّفاتٍ[ح٧٠].

قوله: (**عَنْ مَنْصُورٍ**): تقدَّم أنَّه ابن المعتمر، أبو عتَّاب السُّلَميُّ، من أئمَّة الكوفة، وتقدَّم(٣) بعضُ ترجمتِه[ح٧٠].

قوله: (**عَنْ إِبْرَاهِيمَ**): تقدَّم أنَّه ابن يزيدَ النَّخَعيُّ، الفقيهُ الكوفيُّ(٤)، ابنُ أختِ الأسود، تقدَّم.

قوله: (**عَنْ عَلْقَمَةَ**): هو ابن قيس، أبو شِبْل الفقيه، عن أبي بكر، وعُمرَ، وعثمان، وعبد الله، وعنه: ابنُ أخيه عَبْدُ الرَّحمن بن يزيدَ، وابنُ أخته إبراهيمُ النَّخَعيُّ، وسلمة بن كُهَيل، وآخرون، [قال عمارة بن عمير عن أبي مَعْمَر]: (قوموا بنا إلى أشبه النَّاس بعبد الله هَدْيًا ودَلًّا وسَمْتًا، فقمنا إلى علقمة)، تُوُفِّيَ سنة (٦٢هـ)، أخرج له الجماعة(٥)، وقد تقدَّم، ولكن طال العهد به[ح١٢٥].

قوله: (**عَنْ عَبْدِ اللهِ**): هذا هو ابن مسعود، أبو عَبْد الرَّحمن الهُذَليُّ، حليف بني زُهرة، أحدُ السَّابقين الأوَّلين والبدريِّين، عنه: علقمة، والأسود، ومسروق، رَوَى الحارثُ الأعورُ عن عليٍّ رضي الله عنه [مرفوعًا]: «لو كنت مُؤمِّرًا أحدًا عن غير مشورة؛ لأمَّرتُ عليهم ابنَ أمِّ عَبْدٍ»، أخرجه التِّرمذيُّ(٦)[ت٣٨٠٨]، رُوِيَ أنَّه خلَّف تسعين ألفَ دينارٍ سوى الرَّقيق والماشية، مات بالمدينة لمَّا وفد سنة اثنتين وثلاثين، أخرج له الأئمَّة السِّتَّة، وهو مشهور التَّرجمة رضي الله عنه(٧)، وقد تقدَّم منسوبًا، فلهذا لم أترجمه، ولكن هنا

---

(١) وذكر هناك أنَّ الذهبيَّ صحَّح عليه في «الميزان» (٣/٣٥).

(٢) ما بين معقوفين سقط من (ج).

(٣) في (ب): (وقد تقدم).

(٤) في (ب): (الكوفي الفقيه).

(٥) انظر «تهذيب الكمال» (٢٠/٣٠٠).

(٦) وقال عقيبه: (حديثٌ غريبٌ، إنَّما نعرفه من حديث الحارث عن عليٍّ).

(٧) انظر «الاستيعاب» (ص٤٠٧)، «تهذيب الكمال» (١٦/١٢١)، «الكاشف» (٢/١٢٥).

لمَّا[١] ورد غيرَ منسوبٍ؛ احتجتُ أن أميِّزَه وأذكرَ بعضَ ترجمتِه[٢]، وفي الصَّحابة من اسمُه عَبْدُ الله نحوُ خَمْسُ مئة.

قوله: (**قَالَ إِبْرَاهِيمُ: لَا أَدْرِي أَزَادَ أَوْ نَقَصَ؟**): تقدَّم أعلاه أنَّه إبراهيم بن يزيدَ النَّخَعيُّ.

فائدة: قال شيخنا الشَّارح: (هذه الصَّلاة روى الطَّبرانيُّ من حديث طلحة بن مُصرِّف عن إبراهيم: «أنَّها العصر، فنهض في الرَّابعة ولم يجلس حتَّى صلَّى الخامسة»، ومن حديث شعبة عن حمَّاد عن إبراهيم: «أنَّها الظُّهر، وأنَّه صلاها خمسًا»[٣]، [فعلى كلِّ تقديرٍ تعيَّن أنَّه زاد][٤]).

قوله: (قَالَ إِبْرَاهِيمُ: زَادَ أَوْ نَقَصَ؟): قال شيخنا الشَّارح: (الصَّحيح -كما قال الحميديُّ في «جمعه»-: أنَّه زاد) انتهى[٥]، وقد تقدَّم أعلاه أنَّه صلَّاها خمسًا.

قوله: (**قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ**): القائل له لا أعرفه بعينه، [ولعلَّه ذو اليدين الخرباق بن عَمرو، والله أعلم][٦].

قوله: (**فَثَنَى رِجْلَيْهِ**): هو بتخفيف النُّون.

قوله: (**أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ**): (أَنْسَى) بفتح الهمزة، وسين مخفَّفة، ومن قيَّده بضمٍّ أوَّله وتشديد سينه؛ لم يُناسبِ التَّشبيه[٧].

٣٢- باب مَا جَاءَ فِي القِبْلَةِ، وَمَنْ لَا يَرَى الإِعَادَةَ عَلَى مَنْ سَهَا فَصَلَّى إِلَى غَيْرِ القِبْلَةِ، وَقَدْ سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَكْعَتَيِ الظُّهْرِ، وَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ بِوَجْهِهِ، ثُمَّ أَتَمَّ مَا بَقِيَ

٤٠٢- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ لَوِ اتَّخَذْنَا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى؛ فَنَزَلَتْ: ﴿وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥] وَآيَةُ الحِجَابِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ لَوْ أَمَرْتَ نِسَاءَكَ أَنْ يَحْتَجِبْنَ، فَإِنَّهُ يُكَلِّمُهُنَّ البَرُّ وَالفَاجِرُ؛ فَنَزَلَتْ

---

(١) (لما): سقطت من (ج).

(٢) في (ب): (الترجمة).

(٣) «المعجم الكبير» (١٠/٢٨) (١٠/٢٩) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٤) ما بين معقوفين سقط من (ج).

(٥) هذا الباب سقط من نسخة «التوضيح» المطبوعة، وانظر «الجمع بين الصحيحين» (١/٢٣١).

(٦) ما بين معقوفين سقط من (ج)، وهذه الفقرة جاءت في (أ) و(ب) متأخِّرة بعد قوله: (لم يناسب التشبيه)، على أن الفقرتين اللاحقتين مستدركتان في (أ).

(٧) في (ب): (النسبة)، وهو تحريف، وانظر «التنقيح» (١/١٥١).

آيَةُ الحِجَابِ، وَاجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ فِي الغَيْرَةِ عَلَيْهِ: فَقُلْتُ لَهُنَّ: عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ. فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا بِهَذَا.

(بَابُ مَا جَاءَ فِي القِبْلَةِ...) إلى آخر التبويب... إلى (بَاب كَرَاهِيَةِ الصَّلاة فِي المَقَابِرِ).

قوله: (حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ): هذا هو ابن بَشِير، أبو معاوية السُّلَميُّ الواسطيُّ، حافظ بغدادَ، عن عَمرو ابن دينار وأبي الزُّبير، وعنه: أحمدُ، وابنُ مَعِين، وهنَّاد، [تقدَّم] أنَّه ثقةٌ مدلِّس، عاش ثمانينَ سنةً، تُوُفِّيَ في سنة (١٨٣هـ)، أخرج له الجماعة، وليس في الكتب السِّتَّة راوٍ اسمُه هُشَيمٌ سواه، له ترجمة في «الميزان»[٤/٣٠٦][(١)].

قوله[(٢)]: (عَنْ حُمَيْدٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه حُمَيد الطَّويل، وهو ابن تير، ويقال: تيرويه، تقدَّم بعضُ ترجمتِهِ قريبًا وبعيدًا مرارًا[ح٤٩].

قوله: (وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ) فذكر المقام، وآية الحجاب، و﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ﴾ [التحريم: ٥]، وفي «مسلم» وافقه في أسارى بدر[(٣)] بدل التَّخيير[م(٢٣٩٩)(٢٤)]، وهي رابعة، وفيهما منع الصَّلاة على المنافقين[(٤)]، وهي خامسة، وفي «مسند أبي داود الطَّيالسيِّ»: عن أنس[(٥)]: قال عمر: (وافقت ربِّي في أربع...) فذكر ما في «البخاريِّ»، قال: (ونزلت: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن سُلَٰلَةٍ مِّن طِينٍ...﴾ إلى قوله: ﴿ثُمَّ أَنشَأْنَٰهُ خَلْقًا ءَاخَرَ﴾ [المؤمنون: ١٢-١٤]، فقلت أنا: تبارك[(٦)] الله أحسن الخالقين، فنزلت كذلك)[الطيالسيّ ٤١]، وهي سادسة، وجاءت[(٧)] موافقته أيضًا في تحريم الخمر[(٨)]، وهي سابعة، وفي شأن عائشة رضي الله عنها لمَّا قال

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٣٠/٢٧٢)، «جامع التحصيل» (ص٢٩٤).

(٢) (قوله): سقطت من (ب).

(٣) (بدر): سقطت من (ج).

(٤) «صحيح البخاريِّ» (١٢٦٩)، «صحيح مسلم» (٢٤٠٠) (٢٥) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٥) (عن أنس): ليس في (ب).

(٦) كتب في هامش (أ) و(ج): (التلاوة: ﴿فَتَبَارَكَ﴾).

(٧) في (ب): (وكان).

(٨) أخرجه أحمد (٣٧٨)، وأبو داود (٣٦٧٠)، والترمذيُّ (٣٠٤٩)، والنسائيُّ في «المجتبى» (٨/٢٨٦).

لها أهل الإفك ما قالوا، فقال: يا رسول الله من زوَّجكها؟ قال: «الله»، قال: أفتظنُّ أنَّ ربَّك دلَّس عليك فيها، سبحانك هذا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ! فأنزل الله ذلك، ذكره المحبُّ الطَّبريُّ في «أحكامه»[غاية الإحكام ١٨٠/٥]، ورُوِي: أنَّ قائل ذلك رجل من الأنصار، وهو أبو أيُّوب الأنصاريُّ[(١)]، وسيأتي في (التَّوحيد) طرف من حديث الإفك، وفيه: (وقَالَ رَجُل مِن الأَنْصَار: سُبْحَانَك مَا يَكُون لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهذا! سُبْحَانَك هذا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ!)[ح٧٣٧٠]، وذكر القاضي أبو بكر ابن العربيِّ إحدى ما تقدَّم، وقال: (هي إحدى التِّسع التي وافق ربَّه فيها)، وذكر أنَّه فسَّرها في «شرح النَّيِّرَين»[(٢)]، وقال مرَّة: (قد بيَّنا أنَّه وافق ربَّه تلاوةً ومعنًى في أحد عشر موضعًا)[العارضة ١٣٧/٧]، ويشهد لما قاله ابن العربيِّ ما رواه التِّرمذيُّ مصحَّحًا من حديث ابن عمر رضي الله عنهما: (مَا نَزَلَ بِالنَّاسِ أَمْرٌ قَطُّ فَقَالُوا فيه وَقَالَ فيه عُمَرُ؛ إِلَّا نَزَلَ[(٣)] فيه القُرْآنُ على نَحْوِ مَا قَالَ عُمَرُ)[ت٣٦٨٢]، واعْلَم أَنَّ هذا ملخَّصٌ من كلام شيخنا[(٤)]، [وفيه بعضُ شيءٍ ليس منه][(٥)]، وموقوفُ ابن عمر قال فيه[(٦)] التِّرمذيُّ: (حسنٌ صحيحٌ غريبٌ من هذا الوجه) انتهى.

[وفي «الرِّياض النَّضرة في مناقب العشرة» -وقد أُخبِرتُ أنَّه للشيخ الحافظ محبِّ الدين الطَّبريِّ- عدَّد موافقات عمر سبعةَ عشرَ، فذكرها مَعزوَّة كلُّ واحدة لمن[(٧)] ذكرها في «مصنَّفه»، ثمَّ قال ما لفظه: (فتحصَّلنا في الموافقات لِما أنزل الله على خمسَ عشرةَ[(٨)]؛ تسعٍ لفظيَّات، وأربعٍ معنويَّات، واثنتين في التَّوراة)[الرياض النضرة ٢٩٩/٢]، انتهى، فإن أردت لفظه بتعدُّدها؛ فانظر كتاب «الرياض النضرة» المشار إليه، والله أعلم.

وفي «أحكام المحبِّ الطَّبريِّ»: (وقد ورد لعمر موافقاتٌ؛ منها: قوله للنَّبيِّ صلى الله عليه وسلم: «إنْ كنت

---

(١) أخرجه الطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (٧٤/٢٣) و«مسند الشاميِّين» (٢٤٢٥)، قال الحافظ في «هُدَى السَّاري» (ص٣٦٢): (قائل ذلك من الأنصار أبو أيوب، رواه الحاكم في «الإكليل» وغيره من طريق ابن إسحاق والواقديِّ وغيرهما، والطبرانيُّ في «مسند الشاميِّين»، والآجريُّ في «طرق حديث الإفك»).

(٢) انظر «عارضة الأحوذي» (٧٨/٦)، و«شرح النَّيِّرَين» هو كتاب شرح فيه ابن العربيِّ «الصَّحيحين».

(٣) في (ج): (ونزل).

(٤) انظر «التوضيح» (٤١٠/٥، ٤١١).

(٥) ما بين معقوفين سقط من (ج).

(٦) في (ب): (عنه).

(٧) في (ب): (فذكرها معزوة كل واحدة عمن).

(٨) في (أ) و(ب): (خمسة عشر)، والمثبت موافق لمصدره.

طلَّقت نساءك؛ فإنَّ الله هو معك، وجبريل، وأنا، وأبو بكر، وصالح المؤمنين»[(١)]، فأنزل الله عليه[(٢)]: ﴿وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيۡهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوۡلَىٰهُ وَجِبۡرِيلُ وَصَٰلِحُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۖ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ بَعۡدَ ذَٰلِكَ ظَهِيرٌ﴾ [التحريم: ٤]... ومنها: موافقته في قوله: واللهِ لا يغفر الله لهم سواء أستغفرت لهم أم لَمْ تستغفر[(٣)]، وعنه: أنَّ النَّبيَّ ﷺ لمَّا أُنزِل عليه: ﴿إِن تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ سَبۡعِينَ مَرَّةٗ فَلَن يَغۡفِرَ ٱللَّهُ لَهُمۡۚ﴾؛ فقال: لأزيدنَّ على السَّبعين، وأخذ في الاستغفار، فقال عُمر: يا رسول الله؛ واللهِ لا يغفر الله لهم سواء أستغفرت لهم أو لَمْ تستغفر لهم، فلن يغفر الله لهم، أخرجه الفضائليُّ)[غاية الإحكام٥/١٧٧]، انتهى][(٤)].

وقد رأيت أنا بالقاهرة كرَّاسةً جَمَع فيها جامعُها -وهو شخصٌ من الجند من خُدَّام بعض العلماء- ما ذكره القرطبيُّ في «تفسيره» مفرَّقًا أنَّ عمر وافق ربَّه فيه، وأظنُّه زاد على الثَّلاثين.

فإن قلت: قد أسلفت أنَّه وافق ربَّه في أكثر من ثلاث، فما الجَمْعُ بينه وبين حديث: «وافقتُ ربِّي في ثلاث»؟

والجواب: أنَّه يجوز أنْ يكون قد[(٥)] أَخْبَر بذلك قبل وقوع غيرها؛ لأنَّ الرَّاوي عنه صحابيٌّ، ويجوز أنْ يكون قالها والرَّاوي اختصر فروى ثلاثةً، واختصار الحديث جائزٌ إذا كان الذي اختصر عالمًا، وأنْ يكون منفصلًا عمَّا ذكره -أعني: ألَّا يكونَ المحذوف استثناءً ولا قيدًا- وليس في كلام عُمر ذكرُ الثَّلاث، ويَحتمل أنَّ قوله: (وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ)، ليس فيه نفيُ ألَّا يكونَ وافقه في غيرها أو[(٦)] أنَّ الثَّلاثَ أعظمُها، والله أعلم.

قوله: (**فِي الْغَيْرَةِ**): هي بفتح الغين، المصدر، من قولك: غار الرَّجل على أهله يَغَار غَيرًا وغَيرةً وغارًا.

قوله: (**وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ**): كذا في نسخة هي في هامش أصلنا، وعليها علامة رُواتِها[(٧)]، وفي الأصل:

---

(١) أخرجه مسلم (١٤٧٩) (٣٠)، وأبو عوانة في «مسنده» (٤٥٧٣)، واللفظ له، كلاهما من حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما.

(٢) (عليه): ليس في (ب).

(٣) في (ب): (لهم أو لم تستغفر لهم).

(٤) ما بين معقوفين سقط من (ج).

(٥) في (ج): (يجوز أنَّه قد).

(٦) في (ج): (و).

(٧) وهي رواية أبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والكشميهنيِّ ورواية الأَصيليِّ.

(وحَدَّثَنَا ابن أبي مريم)(١)، وفي أصلنا الدِّمشقيِّ: (حَدَّثَنَا ابن أبي مريم)(٢)، وقد تقدَّم أنَّه سعيد بن الحكم بن أبي مريم(٣) في الورقة التي قبل هذه، وأنَّه شيخُه[ح٣٩٣]، فإن كان الصَّحيح: (حَدَّثَنَا ابن أبي مريم) -كما في الأصل وعليه (صح)-؛ فهذا لا كلامَ فيه، وإنْ كان كما في الهامش: (وقال ابن أبي مريم) فقد تقدَّم أنَّه يكونُ أخذَه عنه في حالِ المذاكرة، وقد تقدَّم الكلام فيما [إذا] قال الرَّاوي: (قال فلان) وفلانٌ المعزوُّ إليه القولُ شيخُه: أنَّه محمولٌ على السَّماع بشرط ألَّا يكون قائلُ: (قال فلان) مدلِّسًا، والبخاريُّ سالمٌ من التَّدليس، خلافًا لابن منده، كما تقدَّم[ح١٤٢]، فيكون محمولًا على السَّماع، ويكون قد أخذه عنه في حال المذاكرة، والله أعلم، والمِزِّيُّ لمَّا طرَّفه؛ قال: (وقال ابن أبي مريم...) فذكره[تحفة ١٢/٨]، وهذا يدلُّ لِمَا قال شيخنا، ولفظه: (وكذا ذكره -يعني: تعليقًا(٤)- خلفٌ في «أطرافه»، والإِسْمَاعِيليُّ وأبو نعيم في «مستخرجَيهما»)[التوضيح٥/٤١٠]، قال شيخُنا: (وهو الظَّاهر؛ لأنَّ يحيى لَمْ يَحتجَّ به البخاريُّ، ونسبه أحمدُ إلى سوء الحفظ(٥)، وإنَّما ذكره استشهادًا ومتابعةً)[التوضيح٥/٤١٠](٦).

وهذا التَّعليق ذكره البخاريُّ عقيب حديث أنسٍ عن عُمر: (وافقت ربِّي في ثلاث)، أخرجه البخاريُّ في (الصَّلاة) هنا، وفي (التَّفسير) في (البقرة)[ح٤٤٨٣].

وفائدة هذا التَّعليقِ صورةً المحمولِ(٧) على السَّماع: أنَّ هُشَيمًا/ مدلِّسٌ، وقد عنعن في السَّند الأوَّل عن حميد، ويحيى بنُ أيُّوب في السَّند الثَّاني صرَّح بالتَّحديث، وفائدةٌ ثانيةٌ: وهي أنَّ حُمَيدًا مدلِّسٌ أيضًا، وقد قال شعبة: (إنَّه لم يسمع من أنسٍ إلَّا أربعةً وعشرين حديثًا، والباقي سَمِعه من [١/٨٣أ]

---

(١) وهي رواية أبي ذرٍّ عن المستملي.

(٢) وهي رواية «اليونينيَّة».

(٣) في النسخ: (هو سعيد بن أبي مريم الحكم)، وذلك تبعًا لنسخة البرهان من «الكاشف» (٤٨أ).

(٤) (يعني: تعليقًا): ليس في (ب).

(٥) انظر «العلل ومعرفة الرِّجال» (٥٢/٣).

(٦) عدمُ احتجاجِ البخاريِّ بيحيى وإخراجُه له في المتابعات والشواهد ليس فيه ما يرجِّح رواية: (وقال) وذلك لأنَّ هذه متابعةٌ، فلا فرقَ فيها بين قوله: (حدَّثنا) وقوله: (قال).

وزاد في (أ): (وسيجيء بقيَّة كلام شيخنا قريبًا في الهامش وفي أصلنا الدِّمشقيِّ)، وفي هامشها: (حاشية: يُقرأ بعد «لما» التخريجةُ التي أوَّلها: «قال شيخنا»، ويُقرأُ بعدُ قولُه: «في الهامش وفي أصلنا الدمشقيِّ»، ويُقرأ بعدَه: «وهذا التعليق ذكره البخاريُّ...» إلى آخر التخريجة، وبعدَها: «وفائدة هذا التعليق»، والله أعلم).

(٧) كذا في (أ) مضبوطًا بالرفع: (التعليقُ... المحمولُ).

ثابت، أو ثبَّته فيها ثابت)[الدُّوري٣١٨/٤]، فجاء بما علَّقه صورةً عنِ ابن أبي مريم؛ لأنَّ فيه تصريحَ حُمَيد بالسَّماع من أنس، والله أعلم.

وأمَّا (**يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ**) هذا؛ فهو الغافقيُّ، ومَنِ اسمه (يحيى بن أيُّوب) في السِّتَّة أو بعضها؛ هذا الغافقيُّ وهو المراد هنا، ويحيى بنُ أيُّوب أبو زكريَّا المِصريُّ، أخرج له النَّسائيُّ فقط[(١)]، ويحيى ابن أيُّوب بن أبي زرعة[(٢)] بن عَمرو بن جَرِير البجليُّ[(٣)]، علَّق له البخاريُّ في أوَّل (كتاب الأدب)[ح٥٩٧١]، وأخرج له أبو داود والتِّرمذيُّ[(٤)]، ويحيى بنُ أيُّوب المقابريُّ، أخرج له مُسْلِم وأبو داود[(٥)]، [وقد تقدَّم ذلك قريبًا مختصرًا][(٦)][ح٣٩٣].

فأمَّا المراد هنا؛ فيحيى بنُ أيُّوب الغافقيُّ، أبو العبَّاس المِصريُّ، مولى بني أميَّة، وأحدُ علماء مِصر، فقال أحمد: (سيِّئ الحفظ، وهو دون حَيْوة)، وقال ابن مَعِين مرَّةً: (ثقةٌ)، ومرَّةً: (صالحٌ)، وقال أبو حاتم: (محلُّه الصِّدق، ولا يُحتجُّ به)، وقال النَّسائيُّ: (ليس بالقويِّ)، وله ترجمةٌ في «الميزان»[٣٦٢/٤]، وقد عُلِّم عليه في «التَّذهيب»، و«الكاشف»، و«الميزان»: (ع)[(٧)]؛ يعني: أنَّ أصحابَ السِّتَّة -وهم الجماعة- أخرجوا له.

وقد تقدَّم هل قال فيه: (حَدَّثَنَا) أو قال: (قال ابن أبي مريم)، وقد تقدَّم أنَّه كذلك تعليقًا في (التَّفسير)[ح٤٤٨٣]، قال شيخنا الشَّارح -كما تقدَّم-: (وهو الظَّاهر؛ لأنَّ يحيى لَمْ يحتجَّ به البخاريُّ، ونسبه أحمدُ إلى سوء الحفظ[(٨)]، وإنَّما ذكره استشهادًا ومتابعةً، وإنْ وقع في كلام ابن طاهر أنَّه أخرج

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٢٣٠/٣١).

(٢) (بن أيوب بن أبي زرعة): سقط من (ب).

(٣) في (ب): (العِجْلي)، وهو تحريفٌ.

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (٢٣١/٣١).

(٥) انظر «تهذيب الكمال» (٢٣٨/٣١).

(٦) ما بين معقوفين ليس في (ج).

(٧) انظر «العلل ومعرفة الرِّجال» (٥٢/٣)، و«تاريخ ابن معين» رواية الدارميِّ (ص١٩٦)، و«الجرح والتعديل» (١٢٨/٩)، و«الضعفاء والمتروكين» (ص٢٤٨)، و«تذهيب التهذيب» (٤١٨/٩)، و«الكاشف» (٢٣٧/٣)، و«ميزان الاعتدال» (٣٦٢/٤)، وانظر «تهذيب الكمال» (٢٣٣/٣١).

(٨) انظر «العلل ومعرفة الرِّجال» (٥٢/٣)، و«الجمع بين رجال الصحيحين» (٥٥٩/٢) (٥٦٩/٢)، «الكمال» (٣٠٠/٩)، «التوضيح» (٤١٠/٥)، «تهذيب الكمال» (٢٣٨/٣١).

له مع مُسْلمٍ؛ فقد ذكره في أفراد مسلم، وأغرب صاحب «الكمال» فقال: «روى له الجماعةُ إلَّا مُسْلِمًا»)، وقال في «التَّهذيب»: (روى له الجماعة) وأطلق، [وكذلك «التَّذهيب» و«الكاشف» و«الميزان»[(١)]، والله أعلم][(٢)]، قال الغسَّانيُّ: (يحيى بن أيُّوب، ويحيى بن أيُّوب، ويحيى بن أيُّوب؛ ثلاثةُ رجالٍ -[ولم يذكر الرَّابعَ؛ لأنَّه لا يلزمه؛ لأنَّه إنَّما يتكلَّم على «البخاريِّ» و«مسلم» فقط][(٣)]-؛ فالأوَّل منهم: الجَرِيريُّ، فهذا ذكره البخاريُّ مستشهدًا به في أوَّل «الأدب»[ح٥٩٧١]، والثَّاني: أبو العبَّاس المصريُّ، أسند عنه مُسْلِم، وعلَّق له البخاريُّ، والثَّالث: المقابريُّ، شيخ مُسْلِم، تفرَّد به[(٤)])[التقييد٢/٥٤٦]، انتهى ملخَّصًا.

٤٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: بَيْنَا النَّاسُ **بِقُبَاءٍ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ** فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ **قَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنٌ، وَقَدْ أُمِرَ** أَنْ يَسْتَقْبِلَ الكَعْبَةَ **فَاسْتَقْبِلُوهَا**، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّأْمِ، فَاسْتَدَارُوا إِلَى الكَعْبَةِ.

قوله: (**بِقُبَاءٍ**): تقدَّم أنَّ (قُبَاء) مذكَّرٌ منوَّنٌ مصروفٌ[(٥)]، هذه اللُّغة الفصيحة المشهورة، وحكى صاحب «المطالع» فيه لغة أخرى؛ وهي القصر، عنِ الخليل[(٦)]، وأخرى: وهي التَّأنيث وترك الصَّرف[(٧)]، والمختار ما تقدَّم، وهو على ثلاثة أميال من المدينة المشرَّفة.

قوله: (**فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ**): قال الدِّمياطيُّ: (كذلك رواه مُسْلِمٌ والنَّسائيُّ من حديث مالكٍ عنِ ابن دينار[م٥٢٦(١٣)، س١/٤٩٣]، وكذلك رواه مُسْلِمٌ من حديث حمَّاد بن سلمة، عن ثابتٍ، عن أنسٍ: أنَّها صلاة الصُّبح[٥٢٧(١٥)]، فيُقدَّم على حديث البراء الذي فيه أنَّها العصر[خ:٤٠]) انتهى، وقد تقدَّم في أيِّ صلاة كان التَّحويل في (بابٌ: الصَّلاة من الإيمان)[ح٤٠].

قوله: (**إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ**): تقدَّم الخلاف فيه في الباب المشار إليه أعلاه[ح٤٠]، وقد تعقَّب ذلك ابن

---

(١) انظر «تذهيب التهذيب» (٤١٨/٩)، و«الكاشف» (٢٣٧/٣)، و«ميزان الاعتدال» (٣٦٢/٤).

(٢) ما بين معقوفين سقط من (ب).

(٣) ما بين معقوفين جاء في (ب) و(ج) بعد قوله: (انتهى ملخصًا).

(٤) في (ب): (رواية) بدل (تفرد به).

(٥) لم يتقدَّم.

(٦) انظر «العين» (٢٢٩/٥).

(٧) انظر «مطالع الأنوار» (٤١٨/٥).

شيخنا البُلْقَينيِّ فقال: (وهذا فيه نظرٌ؛ لأنَّ ذلك هو الآتي في العصر بمسجد بني سلمة، فيحتاج إلى دليلٍ)[الإفهام٦٢] انتهى.

قوله: (**قَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنٌ**): (أُنزِل): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، و(قرآنٌ): قائمٌ مقام الفاعل.

قوله: (**وَقَدْ أُمِرَ**): هو مبنيٌّ لِمَا لم يُسَمَّ فاعله.

قوله: (**فَاسْتَقْبِلُوهَا**(١)): قال ابن قُرْقُول: (بفتح الموحَّدة لغير يحيى(٢)، كذا أصلحه ابن وضَّاح، وكذلك رواه غير الأَصيليِّ في «البخاريِّ» من سائر رواته، وكذلك قيَّدناه عن أبي بحر عنِ العذريِّ في «مسلم»[م٥٢٦]، وبالكسر على الأمر رويناه عن يحيى[ط١/١٩٥]، وعن الأَصيليِّ في «البخاريِّ»، وعن غير أبي بحر)[المطالع٥/٣٠٢] انتهى، وقال النوويُّ: (إنَّ الكسر أصحُّ وأشهر، وهذا الذي يقتضيه تمام الكلام بعده)[شرح مسلم٥/١٤].

٤٠٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: **حَدَّثَنَا يَحْيَى**، عَنْ شُعْبَةَ، **عَنِ الحَكَمِ**، **عَنْ إِبْرَاهِيمَ**، **عَنْ عَلْقَمَةَ**، **عَنْ عَبْدِ اللهِ**: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الظُّهْرَ خَمْسًا فَقَالُوا: أَزِيدَ فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ: «وَمَا ذَلِكَ؟» قَالُوا: صَلَّيْتَ خَمْسًا فَثَنَى رِجْلَيْهِ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ.

قوله: (**عَنْ يَحْيَى**): الظَّاهر أنَّ هذا هو(٣) يحيى بن سعيد القطَّان، الإمامُ في الحديث، فإنْ كان هو؛ فقد تقدَّم بعضُ الشَّيء من ترجمتِه[ح٤٣].

قوله: (**عَنِ الحَكَمِ**): هو ابن عُتَيبة الإمام، تقدَّم بعضُ ترجمتِه، وتقدَّم وَهَم البخاريِّ فيه[ح١١٧].

قوله: (**عَنْ إِبْرَاهِيمَ**): تقدَّم قريبًا أنَّه النَّخعيُّ.

قوله: (**عَنْ عَلقَمَةَ**): تقدَّم قريبًا أنَّه ابنُ قيس، أبو شِبْل، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٤٠١].

قوله: (**عَنْ عَبْدِ اللهِ**): تقدَّم قريبًا أنَّه ابن مسعود رضي الله عنه، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٤٠١].

قوله: (**فَثَنَى رِجْلَيْهِ**): (ثَنَى)(٤)؛ بتخفيف النُّون، وهذا ظاهر(٥)، وقد تقدَّم بمقلوبها[ح٤٠١].

---

(١) ضبط في (أ) بفتح الباء، وفي «اليونينيَّة» و(ق) بالفتح والكسر.

(٢) «الموطَّأ» رواية محمد بن الحسن (٢٨٣).

(٣) (هو): ليس في (ب).

(٤) (ثنى): ليس في (ب).

(٥) زيد في (ج): (جدًّا).

٣٣ - بابُ حَكِّ البُزَاقِ بِاليَدِ مِنَ المَسْجِدِ

قوله: (بَابُ حَكِّ البُزَاقِ): تقدَّم أنَّ (البزاق) فيه لغات ثلاث: بالزاي، والصَّاد، والسِّين[قبل ٢٤١].

٤٠٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي القِبْلَةِ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ حَتَّى رُئِيَ فِي وَجْهِهِ، فَقَامَ فَحَكَّهُ بِيَدِهِ فَقَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ، فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ -أَوْ إِنَّ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ القِبْلَةِ- ؛ فَلَا يَبْزُقَنَّ أَحَدُكُمْ قِبَلَ قِبْلَتِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ»، ثُمَّ أَخَذَ طَرَفَ رِدَائِهِ فَبَصَقَ فِيهِ، ثُمَّ رَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ، فَقَالَ: «أَوْ يَفْعَلُ هَكَذَا».

قوله: (عَنْ حُمَيْدٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه الطَّويلُ حُمَيدُ بن تير، وقيل: تيرويه، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٤٩].

قوله: (رَأَى نُخَامَةً): هي بضمِّ النُّون، من الصَّدْر، وهو البلغم اللَّزج، وقد تقدَّم أنَّ النُّخاعة والنُّخامة شيءٌ واحد عند ابن الأنباريِّ، وأنَّ منهم من قال: النُّخاعة من الصَّدر، والنُّخامة من الرَّأس(١)[قبل ح٢٤١].

قوله: (فِيْ قِبْلَةِ المَسْجِدِ(٢)): اعْلَم أنِّي رأيت في «تاريخ المدينة المشرَّفة» للمطريِّ: أنَّ المسجد الذي رأى فيه النَّبيُّ ﷺ النُّخامةَ في قِبْلته؛ قال: (وهذا المسجد بعيدٌ عن مسجد الفتح من جهة الغرب على رابيةٍ في شفير وادي العَقيق، وحولَه خرابٌ عتيقٌ على الحرَّة، يُعرَف موضعُه بالقاع، وحولَه آبارٌ ومزارعُ تُعرَف بالعرض في قبلة مزارع الجرف المعروف، والمسجد المذكور في قرية بني سلِمة، ويقال: خرباء)، ثُمَّ قال: (قلت: وفي هذا المسجد -وهو مسجد بني حرامٍ من بني سلِمة- رأى رسول الله ﷺ النُّخامة، فحكَّها بعُرجون كان في يده، ثُمَّ دعا بخَلُوق، فجعله على رأس العُرجون، ثُمَّ جعله على موضع النُّخامة، فكان أوَّل مسجد خُلِّق)، انتهى(٣).

قوله: (رُئِيَ): هو بضمِّ الرَّاء، ويجوز كسرها(٤)، وهما نسختان في أصلنا وفي الهامش، الأولى في الأصل، والثَّانية في الهامش.

قوله: (عن يَسَارِهِ): تقدَّم أنَّها بفتح الياء وتُكْسَر[ح٢٥٩]، وهذا في غير المسجد، أمَّا فيه؛ فلا يبزقنَّ إلَّا في ثوبه، كذا قاله النَّوويُّ، وساق الأحاديث الدَّالة على أنَّه فيه(٥).

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (١٣٤/٤).

(٢) كذا في النسخ، وهو موافق للفظ الحديث (٤١٤)، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (في القِبْلَة).

(٣) هذه الفقرة سقطت من (ج)، «التعريف بما أنست الهجرة من معالم دار الهجرة» (ص١٤٢، ١٤٣).

(٤) أي: (رِيءَ)، وهي رواية الأَصيليِّ وأبي ذرٍّ عن الكشميهنيِّ.

(٥) انظر «المنهاج شرح مسلم» (٤١/٥)، وهذه الفقرة جاءت في النُّسخ بعد الفقرة اللاحقة، ولعلَّ موضعها هنا.

٤٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَى بُصَاقًا فِي جِدَارِ المَسْجِدِ فَحَكَّهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي؛ فَلَا يَبْصُقْ قِبَلَ وَجْهِهِ، **فَإِنَّ اللهَ قِبَلَ وَجْهِهِ** إِذَا صَلَّى».

قوله: (**فَإِنَّ اللهَ قِبَلَ وَجْهِهِ**): (قِبَل) بكسر القاف، وفتح الموحَّدة، أي: قُبَالة؛ ومعناه: أنَّ الجهة التي عظَّمها الله قِبَلَ وَجْهه، وقيل: قِبْلةُ الله، وقيل: ثوابُهُ، ونحو هذا، فلا تقابلُ الجهةُ بالبصاق الذي هو الاستخفافُ[1] بمَنْ يُبْزَق إليه، وإهانتُه، وتحقيرُه[2].

٣٤ - بابُ حَكِّ المُخَاطِ بِالحَصَى مِنَ المَسْجِدِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: **إِنْ وَطِئْتَ عَلَى قَذَرٍ رَطْبٍ**؛ فَاغْسِلْهُ، وَإِنْ كَانَ يَابِسًا؛ فَلَا.

قوله: (**إِنْ وَطِئْتَ**): هو بكسر الطَّاء، ثُمَّ همزة ساكنة، والتَّاء مفتوحة للخطاب.

٤٠٨ - ٤٠٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ: **أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ حَدَّثَاهُ**: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ **رَأَى نُخَامَةً** فِي جِدَارِ المَسْجِدِ، فَتَنَاوَلَ حَصَاةً فَحَكَّهَا، فَقَالَ: «إِذَا تَنَخَّمَ أَحَدُكُمْ؛ فَلَا يَتَنَخَّمَنَّ **قِبَلَ وَجْهِهِ** وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ، **أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ اليُسْرَى**».

قوله: (**أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ**): تقدَّم مرارًا أنَّه الزُّهْرِيُّ محمَّد بن مُسْلِم بن عُبَيد الله بن عَبْد الله ابن شهاب.

قوله: (**عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ حَدَّثَاهُ**): (حُمَيد بن عَبْد الرَّحمن): هو ابن عَبْد الرَّحمن بن عوف الزُّهْرِيُّ، أمُّه أمُّ كلثوم بنت عقبة بن أبي مُعَيط، روى عن أبويه، وعمر، وأبي هريرة، وعنه: ابنُه عَبْدُ الرَّحمن، والزُّهْرِيُّ، وقتادة، تُوُفِّيَ سنةَ خمسٍ وتسعين، روى له الجماعة[3].

واعلمْ أنَّ كلَّ مكانٍ من هذا «الصَّحيح» فيه: حُمَيد بن عَبْد الرَّحمن؛ فهو هذا، وقد روى أحاديثَ في «البخاريِّ»، و«مسلمٍ»، وغيرهما، وأنَّ حميد بن عَبْد الرَّحمن الحِمْيَرِيَّ البصريَّ الذي يروي عن أبي هريرة وأبي بَكْرَة، وعنه: أبو بشر وأبو التَّيَّاح، قال ابن سيرين: (هو أفقه أهل البصرة)[الكبرى ٩/١٤٧]؛

(١) في (ج): (الاستحياء و).

(٢) انظر «المنهاج شرح مسلم» (٥/٤٠).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٧/٣٧٨).

ليس له شيءٌ في «البخاريِّ» عن أبي هريرة، بل ولا في الكتب السِّتَّة عن أبي سعيد(١)، وإنَّمَا روى له مُسْلِمٌ عن أبي هريرة حديثًا واحدًا: «أفضلُ الصِّيامِ بعدَ رمضان شهرُ الله المحرَّم، وأفضلُ الصَّلاةِ بعد الفريضة صلاةُ اللَّيل»، وهو في «مسلم»، و«أبي داود» و«النَّسائيِّ»، و«ابنِ ماجه»، و«التِّرمذيِّ»[م١١٦٣، د٢٤٢٩، ت٤٣٨، س٣/٢٠٦-٢٠٧، ق١٧٤٢]، وهذا ليس في «البخاريِّ»، فحُمَيد بن عَبْد الرَّحمن الحِمْيَريُّ ليس له في «البخاريِّ» شيءٌ عن أبي هريرة، إنَّمَا(٢) الذي له عن أبي هريرة في «البخاريِّ» حميدُ بنُ عَبْد الرَّحمن بن عوف الزُّهْرِيُّ؛ فاعلمه.

قوله: (أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ): (أَبو هُرَيْرَةَ): تقدَّم مرارًا أنَّه عَبْد الرَّحمن بن صخرٍ، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا، وتقدَّم أنَّ (أَبَا سَعِيدٍ): هو سعد بن مالك بن سنان الخُدْرِيُّ؛ بالدَّال المهملة، صحابيَّان مشهوران رضي الله عنهما.

قوله: (رَأَى نُخَامَةً): تقدَّم أعلاه ما النُّخامةُ وما النُّخاعةُ[ح٤٠٥].

قوله: (قِبَلَ وَجْهِهِ): بكسر القاف، وفتح الموحَّدة، أي: قُبَالة، وقد تقدَّم[ح٤٠٦]./ [١/٨٣ب]

قوله: (أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ اليُسْرَى): تقدَّم قريبًا ما قاله النَّوويُّ رحمه الله[ح٤٠٥].

٣٥- بابٌ: لَا يَبْصُقْ عَنْ يَمِينِهِ فِي الصَّلَاةِ

٤١٠ - ٤١١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ أَخْبَرَاهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم رَأَى نُخَامَةً فِي حَائِطِ المَسْجِدِ، فَتَنَاوَلَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم حَصَاةً فَحَتَّهَا، ثُمَّ قَالَ: «إِذَا تَنَخَّمَ أَحَدُكُمْ؛ فَلَا يَتَنَخَّمْ قِبَلَ وَجْهِهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ اليُسْرَى».

٤١٢ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «لَا يَتْفِلَنَّ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ رِجْلِهِ اليُسْرَى».

قوله: (لَا يَتْفِلَنَّ): هو بكسر الفاء وضمِّها.

٣٦- بابُ لِيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ اليُسْرَى

٤١٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم:

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٣٨١/٧).

(٢) في (ج): (وإنَّما).

«إِنَّ المُؤْمِنَ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ؛ فَإِنَّمَا يُنَاجِي رَبَّهُ، فَلَا يَبْزُقَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ».

٤١٤ - حَدَّثَنَا عَلِيٌّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَبْصَرَ نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ المَسْجِدِ فَحَكَّهَا بِحَصَاةٍ، ثُمَّ نَهَى أَنْ يَبْزُقَ الرَّجُلُ بَيْنَ يَدَيْهِ أَوْ عَنْ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ اليُسْرَى.

وَعَنِ الزُّهْرِيِّ سَمِعَ حُمَيْدًا، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ نَحْوَهُ.

قوله: (**حَدَّثَنَا عَلِيٌّ**): تقدَّم مرارًا أنَّه عليُّ بن عَبْد الله بن جعفر بن نجيح، ابنُ المَدينيِّ، الحافظُ الإمامُ.

قوله: (**حَدَّثَنَا سُفْيَانُ**): هو ابن عُيَينة، الإمام المشهور، تقدَّم شيءٌ من ترجمته[ح١].

قوله: (**حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ**): تقدَّم مرارًا أنَّه ابنُ شهاب محمَّدُ بن مُسْلِم بن عُبَيد الله بن عَبْد الله بن شهاب، العالمُ المشهورُ.

قوله: (**عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ**): تقدَّم قريبًا جدًّا أنَّ هذا الزُّهْرِيُّ، وأنَّه ليس في الكتب السِّتَّة حُمَيدُ بن عَبْد الرَّحمن الحِمْيَريُّ عن أبي سعيد[ح٤٠٨].

قوله: (**عَنْ أَبِي سَعِيدٍ**): تقدَّم قُبَيله أنَّه سعدُ بن مالك بن سنان الخُدْرِيُّ، الصَّحابيُّ الشَّهير رضي الله عنه.

قوله: (**وَعَنِ الزُّهْرِيِّ: سَمِعَ حُمَيْدًا عَنْ أَبِي سَعِيدٍ نَحْوَهُ**): الذي ظهر أنَّ هذا رواه البخاريُّ أيضًا بالسَّند الذي قَبْلَه(١): (عليٌّ عن سفيان به)، وليس تعليقًا؛ لأنَّه لو كان تعليقًا؛ لقال: (وقال الزُّهريُّ)، ثمَّ إنِّي راجعتُ «أطرافَ المِزِّيِّ»؛ فرأيته قال: (البخاريُّ في «الصلاة» عن موسى بن إسماعيل، عن إبراهيم بن سعد[ح٤٠٨]، وعن عليِّ بن عبد الله -يعني: هذه الطريق التي نحن فيها- عن سفيانَ بن عُيَينة، وعن يحيى ابن بكير، عنِ الليث، عن عُقَيل[ح٤١٠]؛ ثلاثتهم عنِ الزُّهريِّ عنه -يعني: عن حميد ابن عبد الرحمن بن عوف- عن أبي سعيد وأبي هريرة، ولم يذكر سفيانُ أبا هريرة)[تحفة٣/٣٤٠]، انتهى، ومُرادُه هذه الطريق التي نحن فيها، فإنَّ فيها: (عليًّا عن سفيان)، وأخرجه مسلمٌ في (الصلاة) عن يحيى ابن يحيى، وأبي بكر ابن أبي شيبة، وعَمرٍو النَّاقد؛ ثلاثتهم عن سفيان به[م٥٤٨]، وأخرجه النَّسائيُّ فيها عن قتيبة عن سفيان به[س٢/٥١-٥٢].

---

(١) (بالسند الذي قبله): سقط من (ب).

وفائدة هذا: أنَّ الزُّهْرِيَّ مدلِّسٌ، وقد عنعن في الأوَّل عن حُمَيد وإنْ قَبِلَ الأئمَّةُ قولَه: (عن)[١] مطلقًا، فأتى بهذا؛ لأنَّه صرَّح فيه بالتَّحديث من حُمَيد، والله أعلم[٢].

٣٧- بَابُ كَفَّارَةِ البُزَاقِ فِي المَسْجِدِ

٤١٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «البُزَاقُ فِي المَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا».

٣٨- بابُ دَفْنِ النُّخَامَةِ فِي المَسْجِدِ

٤١٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ نَصْرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، **عَنْ مَعْمَرٍ**، **عَنْ هَمَّامٍ**: **سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ**، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ؛ فَلَا يَبْصُقْ أَمَامَهُ، فَإِنَّمَا يُنَاجِي اللهَ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، **فَإِنَّ عَنْ يَمِينِهِ مَلَكًا**، وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ، **فَيَدْفِنَهَا**».

قوله: (**عَنْ مَعْمَرٍ**): تقدَّم أنَّه بفتح الميم، وإسكان العين، وأنَّه ابن راشد، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٢٣٧].

قوله: (**عَنْ هَمَّامٍ**): هو همَّام بن مُنبِّه -بكسر الباء الموحَّدة المشدَّدة[٣]، اسم فاعل- ابن كامل اليماني الأبناويُّ الصَّنعانيُّ، عن أبي هريرة ومعاوية، وعنه: ابنُ أخيه عَقِيلُ بن مَعْقِل ومَعْمَر، تُوُفِّيَ سنة (١٣٢هـ)، صدوقٌ، أخرج له الجماعةُ[٤].

قوله: (**سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ**): تقدَّم مرارًا كثيرةً أنَّه عَبْدُ الرَّحمن بنُ صَخْرٍ، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

قوله: (**فَإِنَّ عَنْ يَمِينِهِ مَلَكًا**): رأيت في كلام المنذريِّ على «أبي داود»: (الحكمة أنَّه ذكر الملَك عنِ اليمين، ولم يذكر أنَّ ملَكًا على الشِّمال؛ لأنَّه في حالة الصَّلاة ليس ثَمَّ ما[٥] يكتُبُ ملكُ الشِّمال[٦])

---

(١) (عن): ليس في (ب).

(٢) قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١/٦٠٩): (وإنَّما أراد المصنِّف -يعني: البخاري- أن يبيِّن أنَّ سفيان رواه مرَّةً بالعنعنة، ومرَّةً صرَّح بسماع الزهريِّ من حُمَيد)، والله أعلم.

(٣) في (ج): (والمشددة).

(٤) كذا في «الكاشف» (٣/٢١٣)، وفي «تهذيب الأسماء واللغات» (٢/٢٩٩): (اتَّفقوا على توثيقه)، وفي «تهذيب الكمال» (٣٠/٢٩٨) و«تقريب التهذيب» (ص٥٧٤): (ثقة).

(٥) في (ج): (ملك).

(٦) في (ج): (اليمين).

انتهى[1]، وقال شيخنا المؤلف: (بيَّن فيه علَّة ذلك؛ وهو إكرام[2] المَلَك وتنزيهُه، لا يقال: إنَّ مفهومه أنَّه ليس على يساره مَلَك)[التوضيح٥/٤٢٢]، انتهى.

قوله: (**فَيَدْفِنَهَا**): هو بنصب (يدفنَ) لأنَّه جواب الأمر، وكان قَبْل هذه السَّاعةِ مرفوعًا في أصلنا بالقلم، وهو جائز، ثُمَّ أُصلِح على النَّصب.

٣٩ - بابٌ إِذَا بَدَرَهُ الْبُزَاقُ؛ فَلْيَأْخُذْ بِطَرَفِ ثَوْبِهِ

قوله: (**إِذَا بَدَرَهُ الْبُزَاقُ**): اعلمْ أنَّ بعض العلماء[3] قد وَاخَذَه بأنْ قال: («بَدَرَ» إنَّمَا يتعدَّى بـ«إلى»، يقال: بدر إلى كذا، وبادرته، ولا يقال: بدرته[4])، وأجيب عنه: (بأنَّ هذا يُستعمَل في باب المغالبة؛ لأنَّه يقال: بادرْتُ البصاق؛ فبَدَرَني، أي: سبَقَني وغلبَني)، انتهى[5].

٤١٧ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: **حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ**: **حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ**، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي الْقِبْلَةِ فَحَكَّهَا بِيَدِهِ، **وَرُئِيَ** مِنْهُ **كَرَاهِيَةٌ** -أَوْ رُئِيَ كَرَاهِيَتُهُ لِذَلِكَ وَشِدَّتُهُ عَلَيْهِ- وَقَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ؛ فَإِنَّمَا يُنَاجِي رَبَّهُ -أَوْ رَبُّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قِبْلَتِهِ- فَلَا يَبْزُقَنَّ فِي قِبْلَتِهِ، وَلَكِنْ **عَنْ يَسَارِهِ** أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ»، ثُمَّ أَخَذَ طَرَفَ رِدَائِهِ فَبَزَقَ فِيهِ، وَرَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ، قَالَ: «أَوْ يَفْعَلُ هَكَذَا».

قوله: (**حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ**): هذا هو ابن معاويةَ الجعفيُّ، أبو خيثمة الكوفيُّ، تقدَّم شيءٌ من ترجمتِه[ح١٥٦].

قوله: (**حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ**): تقدَّم مرارًا أنَّه الطَّويل، ابن تير، ويقال: تيرويه، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٤٩].

قوله: (**وَرُئِيَ**): هو بضمِّ الرَّاء، ثُمَّ همزة مكسورة، وفي نسخة: (رِيْءَ) بكسر الرَّاء، ثُمَّ همزة مفتوحة[6]، وقد تقدَّم[ح٣٦٤].

قوله: (**كَرَاهِيَةٌ**): (الكراهِيَة): بتخفيف الياء، معروفة، وحكى أبو زيد: (كراهي)[7].

قوله: (**عَنْ يَسَارِهِ**): تقدَّم كلامُ النَّوويِّ فيه قبلَه بقليلٍ[ح٤٠٨].

---

(١) نقله القاضي عياض عن بعضهم مُبْهِمًا إيَّاه في «إكمال المُعْلِم» (٢/٤٨٥).

(٢) في (ج): (إلزام).

(٣) هو القاضي شمس الدين السروجي، كما في «التنقيح» (١/١٥٣)، «اللامع الصبيح» (٣/١٦٣).

(٤) في النسخ: (وبادر به... بدر به)، ولا يستقيم، والمثبت من «اللامع الصبيح» (٣/١٦٣)، و«فتح الباري» (١/٦١٢).

(٥) هذه الفقرة جاءت مستدركة في (أ) بعد الفقرة التالية، وانظر «اللامع الصبيح» (٣/١٦٣).

(٦) وهي رواية الأَصيليِّ وأبي ذرٍّ عن الكشميهنيِّ.

(٧) انظر «مطالع الأنوار» (٣/٣٥٥).

٤٠ - بابُ عِظَةِ الإِمَامِ النَّاسَ فِي إِتْمَامِ الصَّلَاةِ وَذِكْرِ القِبْلَةِ

قوله: (وَذِكْرِ القِبْلَةِ): هو بالجرِّ معطوف على (عِظَةِ).

٤١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «هَلْ تَرَوْنَ قِبْلَتِي هَهُنَا؟ فَوَاللهِ؛ مَا يَخْفَى عَلَيَّ رُكُوعُكُمْ وَلَا خُشُوعُكُمْ، إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي».

قوله: (عَنْ أَبِي الزِّنَادِ): تقدَّم مرارًا أنّه بالنُّون، وأنَّ اسمَه عَبْدُ الله بن ذكوان، وتقدَّم بعض ترجمته[ح١٦٢].

قوله: (عَنِ الأَعْرَجِ): تقدَّم مرارًا أنَّه عَبْد الرَّحمن بن هُرْمُز المشهورُ.

قوله: (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ): تقدَّم مرارًا أنَّه عَبْدُ الرَّحمن بن صخرٍ، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

قوله: (خُشُوعُكُمْ): سيأتي الكلام على الخشوع في بابه إن شاء الله تعالى[قبل ح٧٤١].

قوله: (مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي): اعلم أنَّه من خصائصه ﷺ أنَّه ينظر مِنْ وراءِ ظهره كما ينظر أمامَه، وقال النوويُّ في «شرح مسلم» في (باب الأمر بتحسين الصَّلاة): (قَالَ العُلَمَاء: إِنَّ الله تَعَالَى خَلَقَ لَهُ إِدْرَاكًا فِي قَفَاهُ يُبْصِر بِهِ مِنْ وَرَائِهِ، وَقَد انْخَرَقَتِ العَادَةُ لَهُ ﷺ بِأَكْثَر مِنْ هذا، وَلَيْسَ يَمْنَعُ مِنْ هذا عَقْلٌ وَلَا شَرْعٌ، بَل وَرَدَ الشَّرْعُ بِظَاهِرِهِ، فَوَجَبَ القَوْلُ بِهِ، قَالَ القَاضِي عياض: «قَالَ أَحْمَدُ ابنُ حَنْبَل وَجُمْهُور العُلَمَاء: هَذِهِ الرُّؤْيَة رُؤْيَةٌ بِالعَيْنِ حَقِيقَةً»(١))[شرح مسلم٤/٣٧٠] انتهى، وفي «مُسْلِم»: «إِنِّي لأُبْصِر مِنْ ورائِي كَمَا أُبْصِر(٢) مِن بينِ يديَّ»[م٤٢٣(١٠٨)]، وعن «الشَّامل»: أنَّ معناه: الحسُّ والتَّحفُّظ(٣)، قال شيخنا الشَّارح في «الخصائص»: (ومن الغريب المستفاد ما ذكره الزَّاهديُّ مختارُ بنُ محمود الحنفيُّ شارحُ «القدوريِّ» ومصنِّفُ «القنية» في «رسالته النَّاصريَّة»[ص٣٦]: «أنَّه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كان بين كتفيه عينان مثلُ سَمِّ الخياط، فكان يُبصِر بهما، ولا تحجبهما الثِّياب»)[غاية السُّول٢٧١] انتهى.

[فائدةٌ شاردةٌ: ذَكَرَ في هذه «الرِّسالة(٤)» أيضًا: (أنَّ من معجزاته ﷺ إنباتَ النَّخلة في سَنَام

---

(١) انظر «مسائل الإمام أحمد» رواية ابن هانئ (٢/١٩٣)، «الشِّفا» (ص١١٤).

(٢) (من ورائي كما أبصر): سقط من (ج).

(٣) نقله عنه ابن الملقِّن في «غاية السُّول» (ص٢٧١).

(٤) في (ب): (الرسائل).

البعير وإدراكَ ثمرها في الحال، ثُمَّ يناولُها[(١)] الحاضرين، فمن عَلِم الله أنَّه[(٢)] يؤمن؛ كانت الثَّمرة في فمه حلوةً، ومن عَلِم الله[(٣)] أنَّه لا يؤمن؛ عاد حجرًا في فمه)[الرسالة الناصريَّة ص٤٠]، انتهى.

تنبيهٌ: ذكر القاضي في «الشِّفا» أنَّ سائر الأنبياء كذلك؛ يعني: رؤيتهم مِنْ ورائهم كما ينظرون أمامَهم، وذكر قصَّةَ كلامِ الله لموسى؛ أنَّه بعد الكلام كان[(٤)] يرى النَّملة السَّوداء في اللَّيل على الصَّفا من مسيرة عشرة فراسخ، قال: (وهذا ينبغي أن يكون بعد الإسراء)، انتهى[(٥)]، يعني: في رؤيته عليه الصلاة والسلام مِنْ ورائه كما ينظر[(٦)] أمامَه][(٧)].

٤١٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم صَلَاةً، ثُمَّ رَقِيَ المِنْبَرَ، فَقَالَ فِي الصَّلَاةِ وَفِي الرُّكُوعِ: «إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ وَرَائِي كَمَا أَرَاكُمْ».

قوله: (حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ): تقدَّم أنَّه بضمِّ الفاء، وفتح اللَّام، وهذا ظاهرٌ.

قوله: (ثُمَّ رَقِيَ المِنْبَرَ): هو بكسر القاف وفتحها، قال في «المطالع»: («رَقِي»: بكسر القاف [في الماضي][(٨)] وفتْحِها في المستقبل، وضبطناه عنِ ابن عتَّاب وابن حمدين: «فرقَى»، وكلاهما مقولان، والأوَّل أفصح، والهمز مع فتح القاف لغة طيِّئ)[المطالع ٣/١٨٤] انتهى، وقد تقدَّم[ح١٣٦].

٤١ - بابٌ هَلْ يُقَالُ: مَسْجِدُ بَنِي فُلَانٍ؟

٤٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم سَابَقَ بَيْنَ الخَيْلِ الَّتِي أُضْمِرَتْ مِنَ الحَفْيَاءِ، وَأَمَدُهَا ثَنِيَّةُ الوَدَاعِ، وَسَابَقَ بَيْنَ الخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضْمَرْ مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ، وَأَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ فِيمَنْ سَابَقَ بِهَا.

---

(١) في (ب): (تناولها).

(٢) في (ج): (أنَّ).

(٣) لفظ الجلالة: سقط من (ب).

(٤) في (ج): (كما).

(٥) انظر «الشِّفا» (ص١١٤).

(٦) زيد في (ب): (من).

(٧) ما بين معقوفين سقط من (ج).

(٨) (في الماضي): مستدرك من «مشارق الأنوار» (١/٥٩١).

قوله: (سَابَقَ بَيْنَ الخَيْلِ الَّتِي أُضْمِرَتْ): هو بضمِّ الهمزة، مبنيٌّ لِمَا لم يُسَمَّ فاعلُه، يقال: ضمَّرتُ الفرسَ وأضمرتُه؛ وهو الذي يُسمَّن أوَّلًا[١]، ثُمَّ يُقصَر بعد ذلك على قُوْتِه، ويُحبَس في بيت، ويُعرَّق؛ لِيَصْلُبَ لحمُه، ويَذْهَبَ رَهَلُه ورَخاوتُه[٢]، وفي «الصِّحاح»: (وتضمير الفرس[٣]: أنْ[٤] تَعْلفه حتَّى يَسْمن، ثُمَّ تردَّه[٥] إلى القُوْت وذلك في أربعين يومًا، وهذه المدَّة تُسمَّى المِضْمار، والموضع الذي يُضمَر فيه الخيلُ أيضًا: مِضْمار).

[تنبيه: سابق النَّبيُّ عليه الصلاة والسلام بين الخيل في السَّنة الخامسة من الهجرة، قاله[٦] أبو الفتح اليَعْمَريُّ في «سيرته»[٧]، وسيأتي أيضًا][٨].

قوله: (مِن الحَفْيَاءِ): هي بفتح الحاء المهملة، ثُمَّ فاء ساكنة، ثُمَّ مثنَّاة تحت، ممدود ومقصور، قال الدِّمياطيُّ: (الحفياء: يُمَدُّ ويُقصَر، / قال البخاريُّ: قَالَ سُفْيَانُ[٩]: بَيْنَ الحَفْيَاءِ إلى الثَّنِيَّةِ خَمْسَةُ [١/٨٤أ] أَمْيَالٍ أَوْ سِتَّةٌ[ح٢٨٦٨]، وقال ابن عقبة: ستَّةٌ أو سبعةٌ[ح٢٨٧٠]) انتهى، وما قاله الدِّمياطيُّ هو في «المطالع» بزيادةٍ؛ وهي: (ضبطه بعضهم: بضمِّ الحاء والقصر، وهو خطأ)[المطالع٢/٣٨٤] انتهى.

قوله: (مِن الثَّنِيَّةِ إلى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ): المراد بـ(الثَّنيَّة): ثنيَّةُ الوداعِ المذكورةُ قَبْلَه، وبين الثَّنية ومسجدِ بني زُرَيق ميلٌ[١٠]، و(زُرَيق) بتقديم الزَّاي المضمومة على الرَّاء المفتوحة، و(زُرَيق) هذا: في نسب الأنصار، وهو زُرَيق بن عبيد بن حارثة[١١] بن مالك بن غضب بن جُشَم بن الخزرج، وكلُّ شيء في

---

(١) كتب فوقها في (أ): (لعله).

(٢) انظر «مطالع الأنوار» (٤/٣٤٢).

(٣) زيد في (ب): (وأضمرته وهو الذي).

(٤) (أن): ليس في (ب).

(٥) في (ب): (رده).

(٦) في (ب): (قال).

(٧) انظر «عيون الأثر» (٢/٣٧٣).

(٨) ما بين معقوفين سقط من (ج).

(٩) في (ج): (شعبان)، وهو تحريف.

(١٠) انظر «مشارق الأنوار» (١/٦٢٤).

(١١) كذا في النسخ، وقال الحازميُّ في «عجالة المبتدي» (ص٦٨): (زريق بن عبد حارثة...، وقال أبو بكر بن البرقي: زريق بن عبد بن حارثة، والصواب: ابن عبد حارثة؛ بإضافة «عبد» إلى «حارثة»).

نسب الأنصار؛ فهو بتقديم الزاي على الرَّاء[١].

قوله: (الَّتِي لَمْ تُضْمَرْ): هو بإسكان الضَّاد المعجمة، وإنْ كان يجوز فيه: ضمَّرته[٢]، إلَّا أنَّ الرَّاوي استعمل هنا: أضمر، والله أعلم.

٤٢ - بابُ القِسْمَةِ وَتَعْلِيقِ القِنْوِ فِي المَسْجِدِ

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: القِنْوُ العِذْقُ، وَالاِثْنَانِ قِنْوَانِ، وَالجَمَاعَةُ قِنْوَانٌ؛ مِثْلُ: صِنْوٍ وَصِنْوَانٍ.

قوله: (**وَتَعْلِيقِ القِنْوِ**) وكذا قوله: (**القِنْوُ العِذْقُ**): (القِنْو) بكسر القاف -وحُكِي: ضمُّها[٣]- وإسكان النُّون، وبالواو، و(العِذْق) بكسر العين: الكِباسة -بكسر الكاف، وبالموحَّدة-؛ وهو العُرجون، وهو من التَّمر بمنزلة العنقود من العنب.

فائدةٌ: لم يَذكر البخاريُّ في الحديث الذي ذكره القِنْوَ الذي بوَّب عليه، قال بعضهم: (أُنسِيه)[٤]، وقال بعضهم: (أَغفله)، ثُمَّ قال: (وتعليق القِنْو في المسجد أمرٌ مشهورٌ)[شرح ابن بطَّال٢/٧٣]، وقد يقال: أخذه من وضع المال في المسجد بجامع أنَّ كلًّا منهما وُضِع للأخذ، وقد ذكر ابن قتيبة: (أنَّه عليه الصَّلاة والسَّلام خرج فرأى أقناءً مُعلَّقةً في المسجد)[٥]، ومن عادة البخاريِّ الإحالةُ على أصل الحديث، وذَكَر ثابتٌ في «غريبه» أنَّه عليه الصَّلاة والسَّلام أمر من كلِّ حائط بقِنْو يُعلَّق في المسجد؛ ليأكل منه مَنْ لا شيء له، قال: وكان عليها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذ بن جبل، انتهى[٦].

والظَّاهر: أنَّه إنَّما أشار البخاريُّ إلى ما رواه أبو داود والنَّسائيُّ وابن ماجه من حديث عوف بن مالك الأشجعيِّ قال: **خَرَجَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم وَبِيَدِهِ عَصًا، وَقَدْ عَلَّقَ رَجُلٌ قِنْوَ حَشَفٍ، فَجَعَلَ يَطْعن فِي ذَلِكَ القِنْوِ، وقَالَ: «لَوْ شَاءَ رَبُّ هَذِهِ الصَّدَقَةِ؛ تَصَدَّقَ بِأَطْيَبَ مِنْ هذا، إِنَّ رَبَّ هَذِهِ الصَّدَقَةِ يَأْكُلُ**

---

(١) انظر «الإكمال» لابن ماكولا (٤/٥٥).

(٢) في (ج): (ضمَّره).

(٣) انظر «لسان العرب» مادَّة (قنا).

(٤) انظر «التوضيح» (٥/٤٣١).

(٥) عزاه لابن قتيبة ابنُ بطال في «شرح صحيح البخاريِّ» (٢/٧٣)، والحديث أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٢٣٩٧٦)، وابن ماجه في «سننه» (١٨٢١)، وابن حبَّان في «صحيحه» (٦٧٧٤)، والطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (١٨/٥٥) من حديث عوف بن مالك رضي الله عنه.

(٦) لم أقف على قول ثابت في «الدلائل في غريب الحديث» له، وقد عزاه إليه ابن بطال في «شرح صحيح البخاريِّ» (٢/٧٣)، وابن الملقِّن في «التوضيح» (٥/٤٣١).

حَشَفًا يَوْمَ القِيَامَةِ»[د١٦٠٨، س٥/٤٦، ق١٨٢١].

قوله: (وَالِاثْنَانِ قِنْوَانِ): هو بكسر النون[1]، تثنية (قِنْو)، كما قال.

قوله: (وَالجَمَاعَةُ: قِنْوَانٌ؛ مِثْلُ: «صِنْوٍ وَصِنْوَانٍ»): (قِنْوَانٌ): مرفوع منوَّن، و(صِنْو) بكسر الصَّاد؛ كـ(قِنْو)، و(صِنْوان) بكسر الصَّاد أيضًا[2]: منوَّن، والصِّنو: إذا خرج نخلتان وثلاث من أصلٍ واحد، وكلُّ واحدة منهن: صِنو، والاثنان: صنوانِ، والجماعة: صنوانٌ، منوَّن النُّون.

٤٢١ - وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ يَعْنِي: ابْنَ طَهْمَانَ: عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَالٍ مِنَ البَحْرَيْنِ فَقَالَ: «انْثُرُوهُ فِي المَسْجِدِ»، وَكَانَ أَكْثَرَ مَالٍ أُتِيَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهِ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ؛ جَاءَ فَجَلَسَ إِلَيْهِ، فَمَا كَانَ يَرَى أَحَدًا إِلَّا أَعْطَاهُ، إِذْ جَاءَهُ العَبَّاسُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ أَعْطِنِي فَإِنِّي فَادَيْتُ نَفْسِي وَفَادَيْتُ عَقِيلًا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خُذْ»، فَحَثَا فِي ثَوْبِهِ، ثُمَّ ذَهَبَ يُقِلُّهُ فَلَمْ يَسْتَطِعْ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ اؤْمُرْ بَعْضَهُمْ يَرْفَعْـهُ إِلَيَّ، قَالَ: «لَا»، قَالَ: فَارْفَعْهُ أَنْتَ عَلَيَّ، قَالَ: «لَا»، فَنَثَرَ مِنْهُ، ثُمَّ ذَهَبَ يُقِلُّهُ فَلَمْ يَسْتَطِعْ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ اؤْمُرْ بَعْضَهُمْ يَرْفَعْهُ عَلَيَّ، قَالَ: «لَا». قَالَ: فَارْفَعْهُ أَنْتَ عَلَيَّ، قَالَ: «لَا»، فَنَثَرَ مِنْهُ، ثُمَّ احْتَمَلَهُ فَأَلْقَاهُ عَلَى كَاهِلِهِ، ثُمَّ انْطَلَقَ، فَمَا زَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُتْبِعُهُ بَصَرَهُ حَتَّى خَفِيَ عَلَيْنَا، عَجَبًا مِنْ حِرْصِهِ، فَمَا قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَثَمَّ مِنْهَا دِرْهَمٌ.

قوله: (وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ -يَعْنِي: ابْنَ طَهْمَانَ- عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ): كذا في أصلنا، غير أنَّ على: (يعني: ابْنَ طَهْمَانَ) -وهو توضيحه- نسخة وعليها علامة راويها، قال الحافظ جمالُ الدِّين المِزِّيُّ: (البخاريُّ في «الصَّلاة»[ح٤٢١]، وفي «الجهاد»[ح٣٠٤٩]، وفي «الجزية»[ح٣١٦٥]: وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ طَهْمَانَ عن عَبْدِ العَزِيزِ عن أَنَسٍ بهذا) يعني: (أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَالٍ مِنَ البَحْرَيْنِ[3]، فَقَالَ: «انْثُرُوهُ فِي المَسْجِدِ»...) الحديث بطوله، قال المِزِّيُّ: (هكذا هو في «البخاريِّ» غير منسوب، وذكره أبو[4] مسعود الدِّمشقيُّ وخلفٌ الواسطيُّ في ترجمة عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عن أَنَسٍ، وكذلك رواه عمر ابن محمَّد بن بجير البجيريُّ في «صحيحه» من رواية إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ عن عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عن

(١) أي: الثانية.

(٢) زيد في النسخ: (مرفوع)، ولعلَّه سبق قلم.

(٣) في (ج): (البحر).

(٤) في (ج): إلى (ابن).

أَنَسٍ، وقيل: إنَّه عَبْد العزيز بن رُفيع، وقد روى أبو عوانة في «صحيحه»[ح٢٧٥٠] حديثًا من رواية إِبْرَاهِيم ابْن طَهْمَانَ عن عَبْدِ العَزِيزِ بن رفيع عن أَنَسٍ: «تَسَحَّرُوا؛ فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً»، وروى أبو داود والنَّسائيُّ حديثًا من رواية إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ عن عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عن عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عن عَائِشَةَ: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا فِي إِحْدَى ثَلَاثٍ...»[د٤٣٥٣، س٨/٢٣]، فيَحتمل أن يكون هذا، ويَحتمل أن يكون هذا(١)، والله أعلم أيُّهما هو)[تحفة١/٢٦٨]، انتهى.

وقد ذكرت لك أنَّه(٢) في أصلنا الذي سمعنا فيه على العراقيِّ مصرَّحٌ فيه بـ(ابن صهيب) بلا خلافٍ فيه، وكذا في أصلنا الدِّمشقيِّ، والله أعلم.

قوله: (**بِمَالٍ مِنَ البَحْرَيْنِ**): قال بعض حفَّاظ العصر: (في «ابن أبي شيبة» بسندٍ جيِّدٍ مع إرساله: أنَّ المال ثمان(٣) مئة ألفٍ، والمُرسِل به العلاء بن الحضرميِّ من الخراج، وفي «الرِّدَّة» للواقديِّ: أنَّ الرَّسول به العلاءُ بن جاريةَ الثَّقفيُّ)[هُدَى٢٧٤]، وسيأتي هذا بزيادةٍ كثيرةٍ ضمن (باب الجزية والمُوَادَعَةِ)[ح٣١٥٨] إن شاء الله تعالى(٤).

قوله: (**مِنَ البَحْرَيْنِ**): هو بلفظ التَّثنية، بلاد معروفة باليمن، وهو عَمَلٌ فيه مُدن قاعدتُها هَجَر، وقد تقدَّمتْ بما فيها[ح٦٤].

قوله: (**فَادَيْتُ نَفْسِي وَفَادَيْتُ عَقِيلًا**): (عَقِيل) بفتح العين: ابن أبي طالب، أخو عليٍّ وإخوتِه، تقدَّم(٥)، وقد أسلمَ وصحب قبلَ الحديبية(٦)، وفادى أيضًا نوفلَ بنَ الحارث بن(٧) عَبْد المطَّلب،

(١) (ويحتمل أن يكون هذا): سقطت من (ب)، قال الحافظ ابن حجر في «النكت الظراف» بهامش التحفة (١/٢٦٨-٢٦٩): (هو ثابتٌ في النسخ الصحيحة المسموعة من «البخاريِّ»: «وقال إبراهيم بن طهمان»؛ كما رواه البجيريُّ، وهو في «باب ما أقطع النبيُّ ﷺ الأنصارَ» في جميع الأصول، وفي الموضعَين الأخيرَين: «وقال إبراهيم عن عبد العزيز»؛ غير منسوب، ونُسِبَ عند بعض الرواة أيضًا: «عبد العزيز بن صهيب»، ولم ينسب في هذا الحديث في شيءٍ من الطرق «عبد العزيز بن رفيع» وإن كان إبراهيمُ روى عنه أيضًا).

(٢) في (ج): (أنَّ).

(٣) في النُّسخ تبعًا لمصدره: (كان)، والمثبت موافقٌ لما في «المصنَّف» (٣٦٩٥٥) من حديث حمد بن هلال.

(٤) هذه الفقرة سقطت من (ج).

(٥) تقدَّم قبل الحديث (٣٥٥) تعدادُه في إخوة عليٍّ رضي الله عنه، وستأتي ترجمته قبل الحديث (٢٥٣٧).

(٦) انظر «الاستيعاب» (ص٥٨٥).

(٧) في (ج): (من)، وزيد فيها: (أهل).

وهو ابن أخيه أيضًا، [وهو صحابيٌّ، ذكره فيهم أبو عُمَر(١)، وكان أسنَّ بني هاشم الصَّحابة، أسلم وهاجر أيَّامَ الخندق، وقيل: بل هو الذي فدى نفسه برماحه، وشهد الفتح وحُنينًا، وثبت في حُنين، وشهد الطَّائف، تُوُفِّيَ بالمدينة سنة (١٥هـ) في خلافة عُمر رضي الله عنه، وصلَّى عليه عُمر، ومشى معه إلى البقيع، ووقف على قبره حتَّى دُفِنَ](٢).

والفداء كان في أسرى بدر(٣) من أربعة آلاف إلى ثلاثة آلاف إلى ألفين(٤) إلى ألف درهم، وكان يُفادَى بهم على قدر أموالهم، وكان أهل مكَّة يكتبون، وأهل المدينة لا يكتبون، فمن لم يكن عنده فداءٌ؛ دُفِع إليه عَشَرَةُ غلمانٍ من غلمان المدينة يعلِّمهم، فإذا حَذِقُوا؛ فهو فداؤه(٥)، وفي آخر (الجهاد) من «المستدرك» للحاكم: (أنَّ فِدَاءَ [أهل] الجَاهِلِيَّةِ يَوْمَ بَدْرٍ أَرْبَعُ مِئَةٍ)(٦)، [وكذا في «أبي داود» و«النَّسائيِّ»[د٢٦٩١، كن٨٦٠٧]، وهذا](٧) في «تلخيص المستدرك» للذهبيِّ، ثُمَّ قال: (على شرط البخاريِّ ومسلم)[ك٢/١٢٥]، [وقد أخرجه الحاكم(٨) مرَّتين في بابَين(٩)؛ الأوَّل: بسند فيه أبو العنبَس، عن أَبِي الشَّعْثَاءِ، عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ[ك٢/١٢٥]، والثَّاني: كذلك من الطَّريق غير أنَّ الرَّاوي عن شعبةَ في الأوَّل سُفْيَانُ ابنُ حَبِيبٍ، وفي الثَّاني أبو بحر البكراويُّ، وقال في الثَّاني: (صحيحٌ)](١٠).

قوله: (يَرْفَعْهُ): هو بالجزم، جزاء، ويجوز رفعه(١١).

قوله: (قَالَ: لَا): قيل: لَمْ يأمُرْ بذلك؛ زجرًا له عنِ الحرص على الكثرة، حتَّى لا يأخذَ فوق حاجته، وكذا امتنع هو أيضًا من رفعه عليه(١٢)؛ لئلَّا يعينَه على ما لا يختاره له، والله أعلم(١٣).

---

(١) انظر «الاستيعاب» (ص٧١٧).

(٢) ما بين معقوفين سقط من (ج)، وانظر «الاستيعاب» (ص٧١٧)، «الإصابة» (٣/٥٧٧).

(٣) (في أسرى بدر): سقطت من (ب).

(٤) في (ب): (الألفين).

(٥) انظر «طبقات ابن سعد» (٢/٢٠)، «عيون الأثر» (١/٤٣٤).

(٦) «المستدرك» (٢/١٢٥) من حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما.

(٧) ما بين معقوفين سقط من (ج).

(٨) قوله: (الحاكم)، جاء في (ب) في غير موضعه.

(٩) (في بابين): سقط من: (ب).

(١٠) ما بين معقوفين سقط من (ج)، «المستدرك» (كتاب قسم الفيء) (٢/١٤٠).

(١١) وبهما ضبط في «اليونينيَّة» و(ق).

(١٢) في (ب): (عنه).

(١٣) انظر «شرح ابن بطَّال» (٢/٧٤).

قوله: (**كَاهِلِهِ**): الكاهل من الإنسان: ما بين كتفيه، وقيل: مُوصِل[(١)] العنق في الصُّلب، وهو الكتد، قال الخليل: (هو مُقَدَّمُ أعلى الظَّهْرِ ممَّا يَلي العُنُقَ، وهو الثُّلث الأعلى، وفيه سِتُّ فِقارات)[(٢)].

قوله: (**وَثَمَّ مِنْهَا دِرْهَمٌ**): (ثَمَّ) بفتح الثَّاء، وقد تقدَّم أنَّ معناها: هناك[ح٨٩].

٤٣ - بابُ مَنْ دَعَا لِطَعَامٍ فِي المَسْجِدِ، وَمَنْ أَجَابَ إليه

٤٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ سَمِعَ أَنَسًا: وَجَدْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي المَسْجِدِ مَعَهُ نَاسٌ فَقُمْتُ، فَقَالَ لِي: «**آرْسَلَكَ أَبُو طَلْحَةَ؟**» قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: «لِطَعَامٍ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ لِمَنْ حَوْلَهُ: «قُومُوا»، فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ.

قوله: (**آرْسَلَكَ أَبُو طَلْحَةَ؟**): هو بهمزة ممدودة، هي همزة الاستفهام.

قوله: (**أَبُو طَلْحَةَ**): تقدَّم أنَّه زيد بن سهل، صحابيٌّ شهيرٌ رضي الله عنه، تقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٣٧١].

٤٤ - بابُ القَضَاءِ وَاللِّعَانِ فِي المَسْجِدِ بَيْنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ

٤٢٣ - **حَدَّثَنَا يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ** قَالَ: **أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ**، عَنْ سَهْلِ ابْنِ سَعْدٍ **أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ**؛ أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ؟ فَتَلَاعَنَا فِي المَسْجِدِ وَأَنَا شَاهِدٌ.

قوله: (**حَدَّثَنَا يَحْيَى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ**): (يحيى) هذا: قال الجيَّانيُّ: (قال البخاريُّ في «كتاب الصَّلاة» في «باب اللِّعان في المسجد»[ح٤٢٣]، وفي «المناقب»[ح٣٥٥٥]، وفي «علامات النُّبوَّة»[ح٣٥٩٠]، وفي ﴿ اقْرَأْ ﴾[ح٤٩٥٨]، وفي «اللِّعان»[ح٥٣٠٩]، و«النَّفَقَاتِ»[ح٥٣٦٠]، و«اللِّباس»[ح٥٩٤٤]، و«الأَحْكَامِ»[ح٧١٦٦]: «حَدَّثَنَا يَحْيَى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ»، نسبه ابن السَّكن: يحيى بن موسى؛ وهو يحيى بن موسى بن عَبْد الله ابن سالم، أبو زكريَّا الحُدَّانيُّ، يُقال له: خَتٌّ؛ لقبٌ، ويُقال له أيضًا: ابنُ خَتٍّ، ويُعرَف بالختِّيِّ، وذكر[(٣)] غيرُه: أنَّ «يحيى عن عَبْد الرَّزاق» في بعض هذه المواضع -يعني: التي ذكرها الجيَّانيُّ- هو يحيى بن جعفر بن أعين أبو زكريَّا [البخاريُّ البيكنديُّ، وذكر أبو نصرٍ أنَّ يحيى ابن موسى] البلخيَّ ويحيى بن جعفر البخاريَّ روى البخاريُّ عنهما [عن] عَبْد الرَّزاق في «الجامع»[(٤)]، ووجدنا رواية

---

(١) في النسخ: (موضع)، ولعلَّه تحريفٌ، والمثبت من مصادره.

(٢) «العين» (٣٧٨/٣)، وانظر «المحكم» (١٤٢/٤)، «القاموس» «لسان العرب» مادَّة (كهل).

(٣) في النسخ: (وذكره)، والمثبت من مصدره.

(٤) انظر «الهداية والإرشاد» (٤٩٦/٢).

يحيى بن جعفر عن عَبْد الرَّزاق في «كتاب الاستئذان»[ح٦٢٢٧]، وقال ابن عَدِيٍّ: يحيى بن جعفر هذا: هو [الذي] قال للبخاريِّ: «مات عَبْد الرَّزَّاق»، ولم يكن مات في ذلك الوقت، بل كان حيًّا، وكان البخاريُّ متوجِّهًا إليه فانصرف، فلمَّا مات عَبْد الرَّزاق؛ سمع البخاريُّ كُتُبَ عَبْدِ الرَّزاق مِن يحيى هذا(١))[التقييد٣/١٠٥٦]، انتهى، ونقل(٢) شيخُنا عنِ الجيَّانيِّ القولَين: أنَّه ختٌّ أو ابن جعفر، ولم يزد(٣).

قوله: (أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه عَبْد الملك بن عَبْد العزيز بن جُرَيج، الإمامُ المشهورُ، أحدُ الأعلام، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٢٩٦]./ [١/ ٨٤ب]

قوله: (أَخْبَرَنا ابْنُ شِهَابٍ): تقدَّم(٤) أنَّه الزُّهْرِيُّ محمَّدُ بن مُسْلِم بن عُبَيد الله بن عَبْد الله بن شهاب، العالمُ المشهورُ.

قوله: (أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ الله): هذا الرَّجل هو عويمر العجلانيُّ، كما جاء مُصَرَّحًا به في «الصَّحيح»[ح٤٧٤٥ و٥٢٥٩ و٥٣٠٨ و٧٣٠٤]، قاله الخطيب، وتابعه النَّوويُّ في «مبهماته»، وحكى فيه في «تهذيبه» قولين؛ أحدهما: أنَّه سعد بن عبادة، والثَّاني: عاصم بن عديٍّ، وعن البُلْقَينيِّ إنكار الأوَّل من القولين، وقال: (لم يَصحَّ هذا عن سعد بن عبادة)، ورأيت في «مُبْهَمَات ولدِه الإمامِ جلالِ الدِّين» قال: (وهذا مُتَعَقَّبٌ، وإنَّ سعد بن عبادة لم يقل هذه المقالة، وإنَّما قال: يا رسول الله؛ أرأيت الرَّجل يجد مع امرأته رجلًا أيقتله؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا»، رواه مسلم[م(١٤٩٨) (١٤)]، وفي رواية في «مُسْلِم»: «إنْ وجدتُ مع امرأتي رجلًا أُمْهِلُه حتَّى آتيَ بأربعةِ شهداء؟!»[(١٤٩٨) (١٥)])، قال: (وكنية هذه المرأة أمُّ ثابت، كما جاء في «ابن ماجه» في جملة حديثٍ: قيل لأبي ثابت سعد بن عبادة حين نزلتْ آيةُ الحدود: أرأيت لو أنَّك رأيت مع أمِّ ثابت رجلًا؟[ق٢٦٠٦]...) فذكر الحديث(٥).

(١) «أسامي مَن روى عنهم البخاري في الصحيح» (ص٢٢٩)، قال الحافظ في «تغليق التعليق» (٥/٣٩٠): (يحيى بن جعفر من الثقات الأثبات، وما أعتقد أنَّه افترى وفاةَ عبدِ الرَّزَّاق، بل لعلَّه حكاه لإشاعةٍ لم تصحَّ، وكان يحيى ابنُ جعفر بعد ذلك يدعو لمحمَّد بن إسماعيل ويُفرِط في مدحِه).

(٢) في (ب): (وذكر).

(٣) انظر «التوضيح» (٥/٤٣٧)، وقال الحافظ في «الفتح» (١/٦١٧): (زاد الكشميهنيُّ: «ابن موسى»، وكذا نسبه ابن السكن، وأخطأ مَن قال: «هو ابن جعفر»).

(٤) زيد في (ب): (مرارًا).

(٥) انظر: «الأسماء المُبْهَمَة» (ص٢٠٨)، «الإشارات إلى بيان الأسماء المُبهَمات» (٥٥٩)، «تهذيب الأسماء واللغات» (٢/٦٨٩)، «الإفهام» (٦٢).

٤٥ - بابٌ إِذَا دَخَلَ بَيْتًا؛ يُصَلِّي حَيْثُ شَاءَ، أَوْ حَيْثُ أُمِرَ، وَلَا يَتَجَسَّسُ

قوله: (**أَوْ حَيْثُ أُمِرَ**): (أُمِر): مبنيٌّ لِمَا لم يُسَمَّ فاعلُه.

قوله: (**وَلَا يَتَجَسَّسُ**): كذا في أصلنا بالجيم، وقال بعضهم: (بالجيم والحاء)[(١)]، ولم أرَ ذلك في «مطالع ابن قُرْقُول»[(٢)].

٤٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، **عَنِ ابْنِ شِهَابٍ**، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، **عَنْ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ**: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَتَاهُ فِي مَنْزِلِهِ، فَقَالَ: «أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ لَكَ مِنْ بَيْتِكَ؟» قَالَ: فَأَشَرْتُ لَهُ إِلَى مَكَانٍ، فَكَبَّرَ النَّبِيُّ ﷺ وَصَفَّنَا خَلْفَهُ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ.

قوله: (**عَنِ ابْنِ شِهَابٍ**): تقدَّم أعلاه.

قوله: (**عَنْ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ**): (عِتبان): بكسر العين، وتضمُّ أيضًا[(٣)]، وهو عتبان بن مالك ابن عمرو بن العجلان بن زيد بن غنم بن سالم بن عوف بن عَمرو بن عوف بن الخزرج السَّالميُّ، وقيل في نسبه غير ذلك، تُوُفِّيَ بالمدينة في خلافة معاوية، وخلافتُه من سنة إحدى وأربعين، وتُوُفِّيَ سنة ستِّين في رجب[(٤)]، ترجمة عِتبان معروفة[(٥)]، وسيأتي قريبًا في كلامي بعضُ منها[ح٤٢٥].

٤٦ - بابُ المَسَاجِدِ فِي البُيُوتِ

وَصَلَّى البَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ فِي مَسْجِدِهِ فِي دَارِهِ جَمَاعَةً.

٤٢٥ - **حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ عُفَيْرٍ**: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: **حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ**، **عَنِ ابْنِ شِهَابٍ** قَالَ: أَخْبَرَنِي مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ الأَنْصَارِيُّ: أَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ -وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الأَنْصَارِ-: أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ **قَدْ أَنْكَرْتُ بَصَرِي**، وَأَنَا أُصَلِّي لِقَوْمِي،

---

(١) «التنقيح» (١/١٥٥).

(٢) لم يذكر في «المطالع» لفظ هذا الحديث، لكن قال في (الحاء مع السين) (٢/١٦٥): (قوله: «وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَحَسَّسُوا»: قال الحربيُّ: هما بمعنًى واحد؛ وهو البحث عن بواطن الأمور، وقيل: بالجيم إذا تخبَّر الأخبار من غيره بالسؤال والبحث عن عورات الناس وبواطن أمورهم من قولهم واعتقادهم فيه وفي سواه، وبالحاء إذا تولى ذلك بنفسه، وتسمَّعه بأذنه)، ثمَّ ذكر أقوالًا أخرى فيهما.

(٣) انظر «تبصير المنتبه» (٣/٩٢٦)، و«التوضيح» (٥/٤٤٢).

(٤) انظر «تاريخ الخلفاء» (ص٢٣٠).

(٥) انظر «الاستيعاب» (ص٥٨٦)، «تهذيب الكمال» (١٩/٢٩٦).

فَإِذَا كَانَتِ الأَمْطَارُ؛ سَالَ الوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ، لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ آتِيَ مَسْجِدَهُمْ فَأُصَلِّيَ بِهِمْ، **وَوَدِدْتُ** -يَا رَسُولَ اللهِ- أَنَّكَ تَأْتِينِي فَتُصَلِّيَ فِي بَيْتِي، **فَأَتَّخِذَهُ** مُصَلًّى، قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «سَأَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللهُ»، قَالَ عِتْبَانُ: فَغَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ حِينَ ارْتَفَعَ النَّهَارُ، فَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَذِنْتُ لَهُ، فَلَمْ يَجْلِسْ حِينَ دَخَلَ البَيْتَ، ثُمَّ قَالَ: «أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ؟» قَالَ: فَأَشَرْتُ لَهُ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ البَيْتِ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَكَبَّرَ، فَقُمْنَا فَصَفَفْنَا، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، قَالَ: وَحَبَسْنَاهُ **عَلَى خَزِيرَةٍ** صَنَعْنَاهَا لَهُ، قَالَ: **فَثَابَ** فِي البَيْتِ رِجَالٌ **مِنْ أَهْلِ الدَّارِ** ذَوُو عَدَدٍ فَاجْتَمَعُوا، **فَقَالَ قَائِلٌ** مِنْهُمْ: **أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخَيْشِنِ أَوِ ابْنُ الدُّخْشُنِ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: ذَلِكَ مُنَافِقٌ** لَا يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَقُلْ ذَلِكَ، أَلَا تَرَاهُ قَدْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، يُرِيدُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ؟!» قَالَ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنَّا نَرَى وَجْهَهُ وَنَصِيحَتَهُ إِلَى المُنَافِقِينَ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**فَإِنَّ اللهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ** مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ».

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: ثُمَّ سَأَلْتُ الحُصَيْنَ بْنَ مُحَمَّدٍ الأَنْصَارِيَّ -وَهْوَ أَحَدُ بَنِي سَالِمٍ **وَهُوَ مِنْ سَرَاتِهِمْ**- عَنْ حَدِيثِ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَصَدَّقَهُ بِذَلِكَ.

قوله: (**حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابنُ عُفَيْرٍ**): تقدَّم مرارًا أنَّ (عُفَيرًا[1]) بضمِّ العين المهملة، مُصَغَّر.

قوله: (**حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ**): تقدَّم مرارًا أنَّه بضمِّ العين، وأنَّه ليس في «البخاريِّ» عُقَيل -بالضَّمِّ- سواه، وتقدَّم ما في «مُسْلِمٍ» من ذلك[ح٣].

قوله: (**عَنِ ابْنِ شِهَابٍ**): تقدَّم أعلاه.

قوله: (**قَدْ أَنْكَرْتُ بَصَرِي**): وجاء في رواية: (أنَّه عَمِي)[2]، وفي أخرى: (ضَرِير البَصَر)[3]، وفي أخرى: (أصابني في بَصَري بعضُ الشَّيء)[4]، فيجوز أنْ يكون أراد بالإنكار والإصابة: العمى، ويجوز أنْ يكون ذهب معظمه، وأطلق عليه عمًى؛ لقربه منه.

قوله: (**وَوَدِدْتُ**): هو بكسر الدَّال الأولى، وحُكِي فتحُها؛ ومعناه: تمنَّيت.

قوله: (**فَأَتَّخِذَهُ**): هو منصوب في أصلنا بالقلم، ثُمَّ أُصلِح على الضَّمِّ، والضَّمُّ ظاهر، والله أعلم،

(١) في (ب): (مرارًا أنَّه).

(٢) أخرجه البخاريُّ (٦٦٧) من حديث محمود بن الربيع رضي الله عنه، ومسلمٌ (٣٣) (٥٥) من حديث أنسٍ رضي الله عنه، واللفظ له.

(٣) أخرجه البخاريُّ (٦٦٧) من حديث محمود بن الربيع رضي الله عنه.

(٤) أخرجه مسلمٌ (٣٣) (٥٤) من حديث محمود بن الربيع رضي الله عنه.

والنَّصب معطوف على (فَتُصَلِّيَ) قبلها[(١)].

قوله: (**على خَزِيْرَةٍ**): هي بفتح الخاء المعجمة، وكسر الزاي، ثُمَّ مثنَّاة تحت ساكنة، ثُمَّ راء مفتوحة، ثُمَّ تاء التَّأنيث، وجاء في رواية أخرى بحذف تاء التَّأنيث[ح٥٤٠١]، وفي تفسيرها أقوال؛ منها: أنَّها لحم يُقطَع صغارًا، ويُصبُّ عليه ماء كثير، وإذا نضج؛ ذُرَّ عليه الدَّقيقُ، وسيأتي في هذا الكتاب: أنَّ النَّضر قال: (الخَزِيرَةُ: مِنَ النُّخَالَةِ، وَالحَرِيرَةُ -يعني: بالحاء-: مِنَ اللَّبَنِ) انتهى[قبل ح٥٤٠١]، وكذا قال أبو الهيثم أيضًا[(٢)]، وقال النَّوويُّ: (نخالة فيها غليظ الدَّقيق)[شرح مسلم٥/١٦٢] انتهى.

قوله: (**فَثَابَ**): هو بالثَّاء المثلَّثة في أوَّله، وبالباء الموحَّدة في آخره، أي: اجتمع.

قوله: (**مِنْ أَهْلِ الدَّارِ**) أي: المحلَّة والقبيلة.

قوله: (**فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ**): هذا القائل لا أعرفه.

قوله: (**أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخَيْشِنِ أَوِ[(٣)] الدُّخْشُنِ؟**): هو بضمِّ الدَّال المهملة، ثُمَّ خاء مفتوحة، ثُمَّ مثنَّاة تحت ساكنة، ثُمَّ شين مكسورة، معجمتين، ثُمَّ نون، كذا في الأصل الذي سمعت فيه على العراقيِّ، قال ابن قُرْقُول: (و«الدُّخْشُن» و«الدُّخْشُم» و«الدُّخَيْشِن» و«الدُّخَيْشِم»؛ كلُّ ذلك قيل في والد مالك المتَّهم بالنِّفاق وليس به نفاق)، وقال القاضي: (رويناه: «دخشم»؛ مكبَّرًا، و«دُخَيشم»؛ مصغَّرًا، ورويناه في غير «مسلم» بالنُّون بدل الميم مكبَّرًا ومصغَّرًا[إكمال المعلم١/٢٦٩])، انتهى[المطالع٣/٦٢]، وقال الغسَّانيُّ: («دُخْشُم»؛ بضمِّ الدَّال، وسكون الخاء، وشين معجمة مضمومة: هو مالك بن الدُّخشم، ويقال: بالنُّون، ويقال: دِخشِن؛ بكسر الدَّال والشِّين، ويُقال مُصَغَّرًا: الدُّخَيْشِن، من الأنصار، ثُمَّ من بني عَمْرو بن عوف، ممَّن شهد بدرًا، وكان يُتَّهم بالنِّفاق، ولا يصحُّ عنه إن شاء الله، هو مذكور في حديث عِتبان بن مالك)[التقييد١/٢٤٦]، انتهى، وهو مالك بن دخشم بن مالك بن غنم الأنصاريُّ، عَقَبيٌّ

---

(١) في النسخ: (معطوف على «فأصلي» قبلها)، ولا يستقيم، قال في «الكواكب الدراري» (٤/٨٣-٨٤): («فأتَّخذُه»: بالرفع، وفي بعضها: بالنصب؛ لأن الفاء وقع بعد النهي المستفاد من الودادة)، وانظر «التنقيح» (١/١٥٥)، «اللامع الصبيح» (٣/١٧٧).

(٢) عزاه لأبي الهيثم النوويُّ في «المنهاج شرح مسلم» (٥/١٦٢)، وعزاه له أيضًا ابنُ الملقِّن في «التوضيح» (٥/٤٤٨) نقلًا عن «التهذيب»، وقال الحافظ في «الفتح» (١/٦٢٠): (حكى الأزهريُّ عن أبي الهيثم: أنَّ الخزيرة من النخالة)، والذي في «تهذيب اللغة» (٣/٢٧٦) عزوه لشمر؛ فليحرَّر.

(٣) زيد في «اليونينيَّة» و(ق): (ابن).

بَدريٌّ، كذا قال(١) الذَّهبيُّ(٢)، وقيل في اسم جدِّه: مرضخة، ولعلَّه لقبُه(٢)، وقال ابن عبد البَرِّ: (لَمْ يُختلَف في شهوده بدرًا، واختُلِف في شهوده العقبة)[الاستيعاب٦٥٨]، انتهى، وقد نصَّ رسولُ الله ﷺ على إيمانِه باطنًا وبراءَتِه من النِّفاق بهذا الحديث.

قوله: (**فَقَالَ بَعْضُهُمْ: ذَلِكَ مُنَافِقٌ**): قال شيخنا الشَّارح: (ذكر أبو عمر: أنَّ قائله عِتبان بن مالك)[التوضيح٥/٤٤٩]، انتهى، والذي قال(٣) أبو عمر فيه ذلك -إنَّه عِتبان بن مالك- يحتمل أن يكون هو، والظَّاهر أنَّها قصَّة أخرى، ولفظ أبي عمر في ترجمة مالك بن الدُّخشم: (وهو الذي أَسرَّ فيه الرَّجل إلى رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «أليس يشهد أنْ لا اله إلَّا هو؟»، فقال الرَّجل: بلى؛ ولا شهادةَ له، فقال له(٤) رسول الله ﷺ: «أليس يصلِّي؟»، فقال: بلى؛ ولا صلاةَ له، فقال رسول الله ﷺ: «أولئك الذين نهاني الله عنهم»، فالرَّجل(٥) الذي سارَّ(٦) رسولَ الله ﷺ عِتبانُ ابن مالك) انتهى(٧)، والظَّاهر أنَّ هذه قصَّةٌ غيرُ التي في «الصَّحيح»، والله أعلم، ثُمَّ إنِّي رأيت ابن شيخنا البُلْقَينيِّ ذكر أنَّ فيه نظرًا، ومفهوم كلامه أنَّهما قصَّتان(٨).

قوله: (**فَإِنَّ الله قَدْ حَرَّمَ على النَّارِ...**) إلى آخره: **فإن قلت**: كيف يُجمَع بين هذا وبين النُّصوص التي فيها تعذيب العاصي من الموحِّدين؟ **والجواب**: أنَّه قد ذُكِر في هذا الحديث عنِ الزُّهْرِيِّ أنَّه قال: (نزلت بعد ذلك فرائض وأمور نُرَى أنَّ الأمر قد انتهى إليها)، أخرجه مسلمٌ[م(٣٣)(٢٦٤) بعد(٦٥٧)]، وعند الطَّبرانيِّ أنَّه من كلام عِتبان(٩)، واعترض ابن الجوزيِّ وقال: (إنَّه لا يشفي؛ لأنَّ الصَّلواتِ فُرِضت

---

(١) في (ب): (قاله).
(٢) انظر «تجريد أسماء الصحابة» (٢/٤٣).
(٣) في (ج): (قاله).
(٤) (له): سقطت من (ب).
(٥) في (ج): (قال الرَّجل).
(٦) في (ب) و(ج): (سأل)، وليس بصحيح.
(٧) انظر «الاستيعاب» (ص٦٥٨)، والحديث أخرجه الإمام مالك في «الموطَّأ» (١/١٧١) من حديث عبيد الله بن عديٍّ ابن الخيار مرسلًا، وأحمد في «المسند» (٢٣٦٧٠) من حديث عبيد الله بن عديٍّ بن الخيار عن رجل من الأنصار، وابن حبَّان في «صحيحه» (٥٩٧١) من حديث عبيد الله بن عديٍّ بن الخيار عن عبد الله بن عديٍّ.
(٨) انظر «الإفهام» (٦٤).
(٩) في النسخ: (عثمان) تبعًا لمصدره، وهو تحريفٌ، والمثبت موافق لما في «المعجم الكبير» (١٨/٢٩) من حديث عِتبان ابن مالك رضي الله عنه، ومراده: أنَّه من حديث عِتبان بن مالك لا من حديث محمود بن الربيع، وليس مراده الرفع أو الوقف.

بمكَّة قبل هذه القصَّة بمدَّةٍ، وظاهر الحديث يقتضي أنَّ مجرَّد القول يدفع العذاب ولو ترك الصَّلاة، والجواب: أنَّ من قالها مُخْلِصًا؛ فإنَّه لا يترك العمل بالفرائض؛ إذ إخلاص القول حاملٌ على أداء[1] اللَّازم، أو أنَّه يُحَرَّم عليه خلودُه فيها)، وقال بعضهم: (إذا غُفِر له وتُقبِّل مِنْهُ، أو يكون أراد نار الكافرين، وأنَّها محرَّمةٌ على المؤمنين)[2]، والله أعلم، وهذا ملخَّصٌ من كلام شيخنا الشَّارح[3].

قوله: (**قَالَ ابْنُ شِهَابٍ**): تقدَّم أعلاه أنَّه الزُّهْرِيُّ.

قوله: (**ثُمَّ سَأَلْتُ الحُصَيْنَ بْنَ مُحَمَّدٍ**): هو بضمِّ الحاء وفتح الصَّاد المهملتين، كذا ذكره غيرُ واحدٍ، قال ابن قُرْقُول: (ووقع للأَصيليِّ والقابسيِّ في «البخاريِّ»: «سألت الحضينَ بن محمَّد»؛ بضاد معجمة، قال القابسيُّ: ليس في «الكتاب» بالضَّاد غيرُه[4]، وكذا وجدت عنِ الأَصيليِّ قيده، وصوابه -كما للجماعة- بصاد مهملة)، انتهى[5].

وهو الحُصَين بن محمَّد الأنصاريُّ السَّالميُّ، سأله الزُّهرِيُّ عن حديث محمود بن الرَّبيع عن عِتبان بن مالك فَصَدَّقَه، أخرج له البخاريُّ ومُسْلِمٌ والنَّسائيُّ في«عمل اليوم واللَّيلة»، قال في «الميزان» ما لفظُه: (وأمَّا حُصَين بن محمَّد السَّالميُّ؛ فمُحتجٌّ به في «الصَّحيحين»، ومع هذا فلا يكاد يُعرَف)، انتهى، قال شيخُنا الشَّارح في ترجمته: (وذكره ابن حِبَّان في «ثقاته»)، انتهى، ثُمَّ إنِّي رأيته فيها في التَّابعين، ولم يَذكر عنه راويًا سوى الزُّهْرِيِّ، ولا ذكر غيرُه عنه راويًا سواه، ثمَّ إنِّي رأيته[6] في «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم، ولفظه: (حُصَين بن محمَّد السَّالميُّ الأنصاريُّ المدنيُّ، روى عن عِتبان ابن مالك، روى عنه الزُّهريُّ، مُرسَلٌ، سمعتُ أبي يقول ذلك)، انتهى[7].

---

(١) في النسخ تبعًا لمصدره: (ردِّ)، والمثبت موافق لما في «كشف المشكل» (٢/ ١١٠).

(٢) قاله ابن التِّين كما في «التوضيح» (٥/ ٤٥٠).

(٣) انظر «التوضيح» (٥/ ٤٥٠)، وهذه الفقرة جاءت في النُّسخ بعد الفقرة اللاحقة، وهي مستدركةٌ في (أ) بعدها.

(٤) زيد في (ب): (وكذا ذكره غير واحد، قال ابن قُرْقُول).

(٥) «مطالع الأنوار» (٢/ ٣٨٩)، وقال المِزِّيُّ في «تهذيب الكمال» (٦/ ٥٤٠-٥٤١): (وزعم غيرُ واحدٍ من حُفَّاظ المغرب -منهم: أبو الحسن القابسيُّ- أنَّه حُضَين؛ بضاد معجمة، وذلك وَهَمٌ فاحشٌ، فإنَّه لا يُعرَف في رواة العِلْم مَن اسمه حُضَين -بضاد معجمة- سوى أبي ساسان حُضَين بن المنذر الرَّقاشيِّ، ومَن عداه؛ فإنَّما هو حُصَين؛ بصاد مهملة).

(٦) في (ب): (رأيت).

(٧) «التوضيح» (٥/ ٤٥١)، وانظر «الجرح والتعديل» (٣/ ١٩٦)، «تهذيب الكمال» (٦/ ٥٣٩)، «ميزان الاعتدال» (١/ ٥٥٤)، «ثقات ابن حِبَّان» (٤/ ١٥٩).

قوله: (وَهُوَ مِنْ سَرَاتِهِمْ)(١): هو بفتح السِّين المهملة، أي: من رفعائهم وأشرافهم، قال السُّهيليُّ: (وكذلك لا ينبغي أنْ يقال في «سراة القوم»: إنَّه جمع «سَرِيٍّ»، لا(٢) على القياس، ولا على غير القياس، كما لا يقال ذلك في «كاهل القوم»، والعجب كيف خفي هذا على النَّحْويِّين، [حتَّى] قلَّد الخالف منهم السَّالف(٣)، فقال: «سَرَاة»: جمع «سَرِيٍّ»، ويا سبحان الله! كيف يكون جمعًا وهم يقولون في جمع «سَرَاة»: سَرَوات؛ مثل: قَطَاة وقَطَوات؟ يقال: هؤلاء من سَرَوَات(٤) النَّاس، كما يقال: من رؤوس النَّاس)، ثُمَّ أنشد بيتًا لقيس بن الخطيم، ثُمَّ قال: (ولو كان «السَّراة» جمعًا؛ ما جُمِع؛ لأنَّه(٥) على وزن «فَعَلَة»، [ومثل] هذا البناء في الجموع(٦) لا يُجمَع، وإنَّما «سَرِيٌّ» من «السَّرْوِ»؛ وهو الشَّرَف(٧)، فإنْ جُمع على لفظه؛ قيل: سَرِيٌّ وأسرياء؛ مثل: غَنِيٍّ وأغنياء، ولكنَّه قليلٌ وجوده، [وقلَّة وجوده] لا تَدفع القياس فيه، وقد حكاه سيبويه) انتهى(٨).

وقال الجوهريُّ: (وجمع السَّرِيِّ: سَرَاة، وهو جمعٌ(٩) عزيزٌ؛ أنْ يُجمَع «فَعيل» على «فَعَلَة»، ولا يُعرَف غيره، وجمع السَّرَاة: سَرَوَات) انتهى./ [١/١٨٥أ]

٤٧ - بابُ التَّيَمُّنِ فِي دُخُولِ المَسْجِدِ وَغَيْرِهِ

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَبْدَأُ بِرِجْلِهِ اليُمْنَى، فَإِذَا خَرَجَ؛ بَدَأَ بِرِجْلِهِ اليُسْرَى.

٤٢٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ التَّيَمُّنَ مَا اسْتَطَاعَ فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ؛ فِي طُهُورِهِ وَتَرَجُّلِهِ وَتَنَعُّلِهِ.

قوله: (عَنِ الأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ): (الأشعث): بمثلَّثة في آخره، و(سُلَيم): بضمِّ السِّين وفتح اللَّام، وهذا شيءٌ ظاهرٌ جدًّا.

---

(١) زيد في (ب): (قال السُّهيلي)، وضرب عليها في (أ).
(٢) (لا): سقطت من (ب).
(٣) في النسخ: (للسالف).
(٤) في النسخ: (سراة)، والمثبت من مصدره.
(٥) في النسخ: (لأنَّ)، والمثبت من مصدره.
(٦) في (ج): (المجموع).
(٧) في (ب): (شرف).
(٨) (انتهى): ليس في (ج)، «الروض الأنف» (٣/١٣٢).
(٩) (جمع): ليس في (ب).

قوله: (**عَنْ أَبِيهِ**): تقدَّم أعلاه أنَّ أباه اسمُه سُلَيم، وتقدَّم أعلاه ضبطُه، وهو سُلَيم بن أسود المحاربيُّ، أبو الشَّعْثَاء الكوفيُّ، عن عُمرَ، وابنِ مسعود، وأبي ذرٍّ، وعنه: ابنُه أشعث وأبو إسحاق، ولازم عَلِيًّا، تُوُفِّيَ سنة (٨٢هـ)، أخرج له الجماعة، وثَّقه جماعةٌ(١).

قوله: (**فِي طُهُورِهِ**): هو بضمِّ الطَّاء: الفعل، ويجوز الفتح، وبه ضُبِط في أصلنا.

قوله: (**وَتَرَجُّلِهِ**): تقدَّم أنَّ (التَّرجُّل) تسريحُ الرَّأس بماءٍ، أو دُهْنٍ، أو شيءٍ ممَّا يليِّنه، ويُرسل ثائرَه، ويَمُدُّ مُنقبِضه[ح١٦٨].

٤٨- بابٌ هَلْ تُنْبَشُ قُبُورُ مُشْرِكِي الجَاهِلِيَّةِ، وَيُتَّخَذُ مَكَانُـهَا مَسَاجِدَ؟

لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَعَنَ اللهُ اليَهُودَ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»، **وَمَا يُكْرَهُ مِنَ الصَّلَاةِ فِي القُبُورِ**.

وَرَأَى عُمَرُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُصَلِّي عِنْدَ قَبْرٍ فَقَالَ: **القَبْرَ القَبْرَ**، وَلَمْ يَأْمُرْهُ بِالإِعَادَةِ.

قوله: (**بابٌ: هَل تُنْبَشُ قُبُورُ مُشْرِكِي**(٢) **الجَاهِلِيَّةِ وَيُتَّخَذُ مَكَانُهَا مَسَاجِدَ؟**): **إنْ قيل**: مَا وجه المطابقة بين أحاديث الباب والتَّرجمة؟ **والجواب**: أنَّ حديث أنسٍ مطابقٌ للتَّرجمة مطابقةً ظاهرةً، وأمَّا ما ذَكَرَه ثانيًا؛ وهو قوله: (وَمَا يُكْرَهُ مِن الصَّلاة في القُبُور) فحديث عائشة مطابقٌ لذلك، والبخاريُّ قدَّم وأخَّر، فذكر أوَّلًا حديث عائشةَ الدَّالَّ على كراهة الصَّلاة في القُبُورِ(٣)، وأخَّر حديث أنس الدَّالَّ على نبش قُبُورِ المُشْرِكين واتِّخاذِ مَكَانِهَا مَسَاجِدَ، وهو لفٌّ ونشرٌ مشوَّشٌ، وهو نظير قوله تَعَالَى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ [آل عمران: ١٠٦]، وقال شيخنا عن(٤) الشَّيخ قطب الدِّين الحلبيِّ الحافظ في «شرحه»: (إنَّ بعض الفضلاء في الدَّرس قال: إنَّ وجه المناسبة بين قوله: «هَل تُنْبَشُ قُبُورُ المُشْرِكِين،

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (١١/٣٤٠)، «الكاشف» (١/٣٤١)، قارن وفاته بما ورد في «تاريخ خليفة» (ص٢٢٢)، وفيما نقله ابن حجر عن ابن قانع من أنَّ وفاته كانت سنة (٨٥هـ).

(٢) (مشركي): سقطت من (ج).

(٣) قال الشارح في «العقد الغالي» (ق ٢٢): (**فائدةٌ في الصلاة في القبور والحَمَّام**: قال أهل السُّنن: إنَّ النبيَّ ﷺ قال: «الأرض كلُّها طاهرة إلَّا المقبرة والحمَّام» [أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٣/٨٣)، وأبو داود في «سننه» (٤٩٢)، والترمذيُّ في «سننه» (٣١٧)، وابن ماجه في «سننه» (٧٤٥)]، فإنها تكره الصَّلاة فيهما، وذهب بعض العلماء إلى أنَّه لا يصحُّ في الحمَّام فرض ولا نفل، وعند الشافعي مكروه كراهة تنزيه، وفي المسلخ قول، وكذا في دار كورة وأماكن الظلم لا يجوز الصلاة فيهما وفي ما أشبهها من الأماكن؛ لئلَّا يصيبهم من عذابهم).

(٤) زيد في (ب): (شيخه).

وَيُتَّخَذُ مَكَانُهَا مَسَاجِدَ[(١)]؟» وبين قوله: «لَعن الله اليَهُودَ[(٢)]»: أنَّ البخاريَّ أراد بقوله: «هَل تُنْبَشُ؟» الاستفهامَ، ثُمَّ ذكر حديث أنسٍ بعده، فكأنَّه قال: وَهل يُتَّخَذُ مَكَانُهَا مسجداً؟ لقوله[(٣)]: «لَعن الله اليَهُودَ»؛ فيكون التَّعليل لقوله: «وَيُتَّخَذُ مَكَانُهَا مسجدًا»)[التوضيح ٥/٤٥٩] انتهى.

قوله: (هَل تُنْبَشُ قُبُورُ؟): (تُنْبَشُ): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، و(قُبُورُ): مرفوع[(٤)] قائم مقام الفاعل.

قوله[(٥)]: (وَيُتَّخَذُ مَكَانُهَا مَسَاجِدُ[(٦)]): (يُتَّخَذُ): مبنيٌّ أيضًا لِمَا لَمْ يُسَمَّ فاعله، و(مَكَانُهَا مَسَاجِدَ) إن رفعت (مَكَانُهَا) كان مقام الفاعل، وإنْ نصبته؛ كان مفعولًا ثانيًا، و(مَسَاجِد): قائم مقام الفاعل؛ إنْ رفعتَ، وإنْ نَصبْتَ؛ كان مفعولًا ثانيًا، والله أعلم.

قوله: (وَمَا يُكْرَهُ): هو مبنيٌّ لِمَا لم يُسَمَّ فاعله.

قوله: (القَبْرَ القَبْرَ): هما منصوبان على التَّحذير.

٤٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتَا كَنِيسَةً رَأَيْنَهَا بِالحَبَشَةِ فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَذَكَرَتَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ أُولَئِكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ؛ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ، فَأُولَئِكَ شِرَارُ الخَلْقِ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ القِيَامَةِ».

قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى): (يَحْيَى) هذا: تقدَّم أنَّه ابنُ سعيدٍ القطَّانُ، الأستاذُ الحافظُ، وتقدَّم بعض ترجمتِه[ح٤٣].

قوله: (أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ): هي بنت أبي سفيان صخرِ بن حرب بن أميَّة بن عَبْد شمس، زوجُ النَّبيِّ ﷺ، واسمُها رملة[(٧)]، أمُّها صفيَّة بنت أبي العاصي، عمَّة عثمان، وقيل: اسمُ أمِّ حبيبةَ هندٌ، هاجرت إلى الحبشة مع زوجها عُبَيد الله بن جحش؛ فتنصَّر هناك، ومات بالحبشة، وزوَّجها النَّجاشيُّ من

---

(١) كتب فوقها في (أ) و(ج): (مسجدًا)، وهو كذلك في مصدره بالإفراد.

(٢) زيد في (ب): (والنصارى)، وضرب عليها في (أ).

(٣) في (ب): (كقوله)، وهو تحريفٌ.

(٤) (وقبور: مرفوع): سقط من (ج)، وزيد فيها: (ومكانها مساجدًا).

(٥) (قوله): سقطت من (ج).

(٦) في (ب): (مسجدًا).

(٧) (واسمها رملة): ليس في (ج).

رسول الله ﷺ وأرسلها، ومهرها أربع مئة دينارٍ، ورَوى مسلم: أنَّ أباها طلب من رسول الله ﷺ أن يتزوَّجها، فأجابه[م٢٥٠١]، وهذا ممَّا في «مُسْلِم» من الوَهَم؛ لأنَّ رسول الله ﷺ تزوَّجها وهي بالحبشة قبل إسلام أبي سفيان، لَمْ يختلف أهلُ السِّيَر في ذلك[(١)]، وقد ذكرتُ على هامش نسختي بـ«صحيح مُسْلِم» عنه أجوبةً لا تظهر، والله أعلم، روى عنها: أخواها معاوية وعنبسة، وعروة، تُوُفِّيَت سنة (٤٤هـ)، أخرج لها الجماعة رضي الله عنها[(٢)].

قوله: (وَأُمَّ سَلَمَةَ): هي بفتح اللَّام، واسمُها هندُ بنتُ أبي أميَّة بن المغيرةِ، المخزوميَّةُ، وأبوها يُعرَف بزاد الرَّاكب، هاجرت إلى الحبشة مع أبي سلمة عبدِ الله بن عَبْد[(٣)] الأسد، ثُمَّ تزوَّجها رسول الله ﷺ بعد وفاة أبي سلمة، روى عنها: ولداها عمر وزينب، ونافع العُمَريُّ، وهي آخِرُ أُمَّهات المؤمنين موتًا، تُوُفِّيَت في إمرة يزيدَ، ووُلِّي يزيد في رجب سنة (٦٠هـ)، ومات في ربيع الأوَّل سنة (٦٤هـ)[(٤)] -وقد قدَّمتُ بعضَ ترجمتِها ووفاتَها[ح١١٥]- وقال الواقديُّ: (في سنة «٥٩هـ»)، وفيه نظرٌ، أخرج لها الجماعةُ[(٥)].

قوله: (إِنَّ أُولَئِكِ): هو بكسر الكاف؛ لأنَّه خطاب لمؤنَّث، وكذا قوله: (تلكِ)، وكذا قوله: (فأُولَئكِ).

٤٢٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ المَدِينَةَ فَنَزَلَ أَعْلَى المَدِينَةِ، فِي حَيٍّ يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، فَأَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى بَنِي النَّجَّارِ فَجَاؤُوْا مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَأَبُو بَكْرٍ رِدْفُهُ، وَمَلَأُ بَنِي النَّجَّارِ حَوْلَهُ، حَتَّى أَلْقَى بِفِنَاءِ أَبِي أَيُّوبَ، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يُصَلِّيَ حَيْثُ أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ، وَيُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الغَنَمِ، وَأَنَّهُ أُمِرَ بِبِنَاءِ المَسْجِدِ، فَأَرْسَلَ إِلَى مَلَإٍ بَنِي النَّجَّارِ، فَقَالَ: «يَا بَنِي النَّجَّارِ ثَامِنُونِي بِحَائِطِكُمْ هَذَا»، قَالُوا: لَا وَاللهِ؛ لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ أَنَسٌ:

(١) انظر «المنهاج شرح مسلم» (١٦/٢٧٩-٢٨١).
(٢) انظر «الاستيعاب» (ص٩٠١)، «تهذيب الكمال» (٣٥/١٧٥).
(٣) في (ب) و(ج): (أبي سلمة بن عبد الله عبد)، وليس بصحيح.
(٤) انظر «تاريخ الخلفاء» (ص٢٤٢).
(٥) انظر «الطبقات الكبرى» (١٠/٩٣)، «الاستيعاب» (ص٩٤١)، «تهذيب الكمال» (٣٥/٣١٧)، «تذهيب التهذيب» (١١/١٨٤).

فَكَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ لَكُمْ، قُبُورُ الْمُشْرِكِينَ، وَفِيهِ خَرِبٌ، وَفِيهِ نَخْلٌ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَنُبِشَتْ، ثُمَّ بِالخَرِبِ فَسُوِّيَتْ، وَبِالنَّخْلِ فَقُطِعَ، فَصَفُّوا النَّخْلَ قِبْلَةَ الْمَسْجِدِ، وَجَعَلُوا عِضَادَتَيْهِ الحِجَارَةَ، وَجَعَلُوا يَنْقُلُونَ الصَّخْرَةَ، وَهُمْ يَرْتَجِزُونَ، وَالنَّبِيُّ ﷺ مَعَهُمْ وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الآخِرَةْ، فَاغْفِرْ لِلأَنْصَارِ وَالمُهَاجِرَةْ».

قوله: (**عَبْدُ الوَارِثِ**): هذا هو ابن سعيد بن ذكوان التَّميميُّ(١) مولاهم، التَّنُّوريُّ، تقدَّم بعضُ ترجمته[ح٢١٣].

قوله: (**عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ**): هو بفتح المثنَّاة فوق، ثُمَّ مثنَّاة تحت مشدَّدة، وفي آخره حاء مُهْمَلة، يزيد ابن حميد الضُّبَعِيُّ، أَحَدُ الأعلام، تقدَّم بعضُ ترجمته[ح٦٩].

قوله: (**قَدِمَ [النَّبِيُّ] ﷺ المَدِينَةَ**): اعلمْ أنَّه عليه الصَّلاة والسَّلام قدم المدينة لاثنتي عَشْرَةَ ليلةً مضتْ من ربيع الأوَّل يومَ الإثنين، كما في «الصَّحيح»[ح٣٩٠٦]، وقِيلَ: يومَ الجمعة، وقال بعضهم: قدمها يوم الإثنين لثمانٍ خلون منه، وادُّعِي فيه التَّواتر(٢)، وقِيلَ: الاثنين سابعَ ربيع المذكور، وقِيلَ: قَدِمها لِلَيلتين خَلَتا منه، وقِيلَ: يومَ الإثنين هلالَ ربيعٍ الأوَّل، فالحاصل: خمسةُ أقوال، غُرَّة(٣) ربيع الأوَّل، لِلَيلتين خَلَتا منه، وقِيلَ: سابعه، وقِيلَ: ثامنه، وقِيلَ: ثاني عَشرِهِ(٤)، وتقدَّم أنَّ يوم القدوم اختُلِف فيه، فالصَّحيح الإثنين، وقِيلَ: الجمعة حين اشتدَّ الضُّحاء، وهو قريبٌ من الزَّوال، وقِيلَ: قَدِمها ليلًا، قاله ابن البرقيِّ، وهو غريب، كذا عَزَوه لابن البرقيِّ أنَّه قَدِمها ليلًا(٥)، ولا حاجة إلى عزوه لابن البرقيِّ، هذا في «صحيح مسلم» في أواخره قبيل(٦) (كتاب التَّفسير)[م(٢٠٠٩) (٧٥) قبل (٣٠١٥)]، وهو غير محفوظ عند أهل السِّيَر(٧).

قوله: (**فَأَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعًا وَعِشْرِين لَيْلَةً**): كذا في الأصل، وعليها علامة راويها(٨)، وفي

---

(١) في النسخ: (التيمي)، وهو تحريف سبق التنبيه إلى أن مصدره نسخة البرهان من «الكاشف».

(٢) نقله ابنُ الملقِّن عن الحاكم في «الإكليل»، انظر «التوضيح» (٥/٤٦٥).

(٣) في (ب) و(ج): (عشرة)، وهو تحريفٌ.

(٤) بقي قول سادس ذكره، وهو يو الاثنين هلال ربيع الأول، والله أعلم.

(٥) انظر «تلقيح فهوم أهل الأثر» (ص٤٣).

(٦) في (ج): (قبل).

(٧) انظر «تلقيح فهوم أهل الأثر» (ص٤٣)، «الروض الأنف» (٢/٢٤٥)، «الإشارة إلى سيرة المصطفى» (ص١٦٩- ١٧١).

(٨) وهي رواية أبي ذرٍّ عن الكشميهنيِّ وأبي الوقت وابن عساكر في نسخةٍ.

الهامش: (أربعَ عشرةَ)، وعليها (صح)[(١)]، وكما وقع في الأصل؛ وقع في أصلٍ مصريٍّ، وفي صحَّة الأولى نظرٌ، وكما وقع في الهامش وعليه (صح) وقع في «مُسْلِم»[م(٥٢٤)(٩)] وغيره[د٤٥٣، حم٢٠/٣٩]، قال ابن إسحاق: (وأقام رسول الله ﷺ في بني عَمرو بن عوف يومَ الإثنين، ويومَ الثُّلاثاء، ويوْمَ الأربعاء، ويومَ الخميس، وأسَّس مسجدَهم، ثُمَّ أخرجه الله من بين أظهرهم يومَ الجمعة، وبنو عَمرو ابن عوف يزعمون أنَّه مكث فيهم أكثر من ذلك)، انتهى[(٢)]، (والمشهور عند أرباب المغازي ما ذكره ابن إسحاق)، قاله ابن سيِّد النَّاس في «سيرته»، [انتهى[(٣)]، وصحَّح غيرُه ذلك[(٤)] أيضًا، وقال في ما في «البخاريِّ» و«مسلم»: (وقيل: أقام فيهم أربع عشرة)، انتهى][(٥)]: (ولا يستقيم قولهم: إنَّه أقام فيهم أربع عشرة مع القول بأنَّه جاء يومَ الجمعة وادي رانُونَاء، وجمَّع فيه يومَ خروجه من عندهم، والله أعلم، إلَّا على قول مَن يقول: قَدِم قُبَاء يوم الجمعة)[(٦)]، وقال مُغُلْطاي في «سيرته الصُّغرى»: (فأقام بِضْع[(٧)] عَشْرَة ليلة، ويقال: خَمْسًا، ويقال: أربعًا، ويقال: ثلاثًا، فيما ذكره الدُّولابيُّ، ويقال: اثنتين وعشرين ليلة)[(٨)].

قوله: (**فَأَرْسَلَ[(٩)] إلى بَنِي النَّجَّارِ**): هذا بعد انفصاله من قُباء، وسيأتي: (فأرسل إلى الأنصار)[(١٠)]،

---

(١) وهي رواية «اليونينيَّة».

(٢) انظر «سيرة ابن هشام» (٢/١٠٨).

(٣) انظر «عيون الأثر» (١/٣١٣).

(٤) في (ج): (وصحح ذلك غيره). ومرادُه شيخُه زين الدين العراقيِّ في «ألفيته».

(٥) ما بين معقوفين سقط من (ب).

(٦) قال العراقيُّ في «ألفيَّة السيرة النبويَّة» (ص٦٩):

أَقامَ أربعًا لديهِمْ وَطَلَعْ ... في يوم جُمْعَةٍ فصلَّى وَجَمَعْ
في مَسجدِ الجُمْعةِ وهْيَ أولُ ... ما جمَّعَ النبيُّ فيما نَقَلوا
وقيلَ بلْ أقامَ أرْبَعْ عَشْره ... فيهِمْ وهُمْ ينتَحِلُون ذِكْرَهْ
وهْوَ الذي أخرجَهُ الشيْخانِ ... لكنّ ما مرَّ منَ الإتيانِ
بمسْجِدِ الجمْعةِ يومَ جمعَةِ ... لا يستقيمُ مَعَ هذي المُدَّةِ
إلا علَى القوْلِ بكونِ القَدْمَةِ ... إلى قُبَا كانتْ بيومِ الجُمْعَةِ

(٧) في مصدره: (أربع).

(٨) انظر «الإشارة إلى سيرة المصطفى» (ص١٧٠).

(٩) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينية» و(ق): (ثمَّ أرسل).

(١٠) كذا، ولفظ البخاريِّ فيما يأتي (٣٩١١): (ثمَّ بعث إلى الأنصار).

[و]في «مسند عَبْد بن حميد» من حديث أنس: (حتى جاء رسول الله ﷺ وصاحبُه أبو بكرٍ الصِّدِّيق، فكَمَنا[(١)] في بعض خراب المدينة، ثُمَّ بعثا رجلًا من أهل البادية؛ ليُؤْذِنَ به[(٢)] الأنصارَ، فاستقبلهما زُهَاءُ خَمْسِ مئةٍ من الأنصار حتَّى انتهوا إليهما، فقالت الأنصار: انطلقا آمنَين مطاعَين...) الحديث[(٣)]، وسأذكره أيضًا في أحاديث (الهجرة) إن شاء الله تَعَالَى[(٤)][ح٣٩١١].

قوله: (مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ): هو بجرِّ (السُّيوف)[(٥)] بالإضافة، وحُذِفَت النُّون من (متقلِّدين) لها، ويجوز من حيثُ العربيَّةُ على قلَّةٍ (السُّيوفَ) بالنَّصب، كما قُرِئ شاذًّا: ﴿وَالمُقِيمِي الصَّلاةَ﴾ [النساء: ١٦٢]؛ بالنَّصب[(٦)]، والمتواترةُ بالجرِّ.

قوله: (على رَاحِلَتِهِ): هي القَصْواء، وهي بفتح القاف والمدِّ، كذا قاله غير واحد[(٧)]، وفي هذا «الصَّحيح» في (غزوة الرَّجيع): أنَّها الجدعاء[ح٤٠٩٣]، وسيأتي الكلام في النُّوق الثَّلاث: الجدعاء، والعَضْباء، والقَصْواء، هل هنَّ ثلاث أو اثنتان أو واحدة إنْ شاء الله تعالى[ح٢٨٧١].

قوله: (وَأَبُو بَكْرٍ رِدْفُهُ): تقدَّم أردافُ النَّبيِّ ﷺ في (كتاب العلم)[ح١٢٨]؛ فانظره إنْ أردته.

قوله: (بِفِنَاءِ أَبِي أَيُّوبَ): (الفِناء) بكسر الفاء وبالمدِّ: المتَّسعُ أمام الدُّور.

قوله: (وَيُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الغَنَمِ): تقدَّم ما المرابضُ والأعطانُ؛ فانظره[قبل ح٢٣٣].

قوله: (وَإِنَّهُ أَمَرَ بِبِنَاءِ المَسْجِدِ): (إِنَّهُ): بكسر الهمزة، ويجوز فتحُها[(٨)]./ [١/٨٥ب]

قوله: (أُمِرَ بِبِنَاءِ المَسْجِدِ[(٩)]): (أُمِرَ): مبنيٌّ للفاعل وللمفعول[(١٠)]، كذا قيَّده النَّوويُّ[(١١)].

---

(١) في مصدره: (فكَنَّا).

(٢) في مصدره: (بهما).

(٣) «المنتخب من مسند عبد بن حميد» (١٢٦٩).

(٤) هذه الفقرة سقطت من (ج).

(٥) (هو بجر السيوف): ليس في (ج).

(٦) قرأ بها الحسن وأبو عمرو في رواية، وانظر «القراءات الشاذة» (ص٩٥)، «المحتسب» (٢/٨٠)، «المحرر» (١٠/٢٧٩)، «البحر المحيط» (٧/٥٠٨)، «الدر المصون» (٨/٢٧٤-٢٧٥).

(٧) انظر «الطبقات الكبرى» (١/٤٢٤)، «تاريخ الطبريِّ» (٣/١٧٥).

(٨) بهما ضبط في (ق)، واقتصر في «اليونينيَّة» على الفتح.

(٩) (المسجد): ليس في (ب).

(١٠) في (ب): (مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله وللفاعل).

(١١) انظر «المنهاج شرح مسلم» (٥/١٠).

قوله: (ثَامِنُونِي بِحَائِطِكُمْ) أي: قدِّروا ثمنه؛ لأشتريه منكم، وبايعوني فيه، والحائط: البستان المَحُوط، وقد تقدَّم[ح٢١٦].

قوله: (لَا وَاللهِ لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللهِ): هذا نصٌّ في أنَّهم لم يأخذوا ثمنه، ورُوِي: (أنَّه ﷺ اشتراه من اليتيمين بعشرة دنانير، وأمر أبا بكر أنْ يعطيهما ذلك)(١)، وفي «طبقات ابن سعد»: (أنَّه اشتراه من بني عفراء بذلك)(٢)، ونقل ابن سيِّد النَّاس في «سيرته الكبرى» عنِ البلاذريِّ: (وكان أسعد ابن زرارة يُجمِّع بمن يليه في مسجد له، وكان رسول الله ﷺ يصلِّي فيه، ثُمَّ إنَّه سأل أسعد بن زرارة أنْ يبيعه أرضًا متَّصلة بذلك المسجد، كانت في يده ليتيمين في حِجْره، يقال لهما: سَهل وسُهيل ابنا رافع...) إلى أن قال: (فعرض عليه -يعني: أسعد بن زرارة- أنْ يأخذها ويغرم عنه لليتيمين ثمنَها، فأبى رسول الله ﷺ ذلك، وابتاعها منه(٣) بعشرة دنانير، أدَّاها من مال أبي بكر)[العيون١/٣١٥] انتهى، وهذا الكلام والجَمْعُ بينه وبين غيره ليس هذا موضعَه(٤)، [وفي «صحيح البخاريِّ» من رواية أبي ذرٍّ، عنِ الكشميهنيِّ، عنِ الفربريِّ، عنِ البخاريِّ: (فَأَبَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَقْبَلَهُ مِنْهُمَا -يعني: من الغلامين، وفي «صحيحه» أيضًا: أنَّهما سَهل وسُهيل[ح٣٩٠٦]- هِبَةً حتَّى ابْتَاعَهُ مِنْهُمَا)](٥)[ح٣٩٠٦].

قوله: (وَفِيهِ خَرِبٌ): قال ابن قُرْقُول: («خَرِبٌ»؛ بكسر الرَّاء، وفتح الخاء -يعني: المعجمة-، و«خِرَب»؛ بكسر الخاء، وفتح الرَّاء(٦)، كذا(٧) ضبطناه، وكلاهما صحيح، وتميم تقول: «خِرْبة»؛ بكسر الخاء(٨)، قال الخطَّابيُّ: لعلَّه «خُرَب»: جمع «خُرْبَة»؛ وهي الخروق في الأرض، إلَّا أنَّهم يقولونها في

---

(١) انظر «الطبقات الكبرى» (١/٢٠٥).

(٢) كذا عزاه لـ«الطبقات» تبعًا لـ«التوضيح» (٥/٤٧١)، وعزاه العاقوليُّ في «الرصف» (١/١٤٠) للواقديِّ، والذي في «الطبقات الكبرى» (١/٢٠٥): أنَّ الغلامين كانا في حِجْر أسعد بن زرارة، وأنَّه ﷺ اشتراه منهما، وذكر ابن إسحاق وابن سيِّد الناس أنَّهما كانا في حِجْر معاذ ابن عفراء، انظر «سيرة ابن هشام» (٢/١٠٩)، «عيون الأثر» (١/٣١٥)، وسيأتي عليه كلامٌ في الحديث (٣٩٠٦).

(٣) في مصدره: (منهما).

(٤) سيأتي الكلام والجمع في الحديث (٣٩٠٦).

(٥) ما بين معقوفين سقط من (ج).

(٦) في (ج): (بفتح الراء، وكسر الخاء)، وهو موافق لمصدره، وزيد فيها: (يعني: المعجمة)، كذا كان في (أ) قبل الإصلاح.

(٧) في (ب): (فما)، وسقطت من (ج)، وهي غير واضحة في (أ).

(٨) (بكسر الخاء): سقطت من (ب).

كلِّ ثَقبةٍ مستديرةٍ، قال: أو لعلَّها «خُرَف»: جمع «خِرَفة»، و«خِرَفة»: جمع «خُرُف»[(١)]، قال: وأبينَ من ذلك أنْ تكون «حَدَبًا»: جمع «حَدَبة»؛ وهي ما نتأ من الأرض، وإنَّما يُسَوَّى[(٢)] المكان المُحْدَوْدَب[(٣)]، قال القاضي[المشارق ٤٦٦/١]: لا أدري ما قال، وكما قَطع[(٤)] النَّخلَ الذي فيه؛ كذلك سوَّى بقايا الخرب وهَدم أطلال الجُدُرات، كما فعل في القبور، والرِّوايةُ الصَّحيحة اللَّفظ والمعنى غنيَّةٌ عن تكلُّف[(٥)] التَّغيير)[المطالع ٤٢٠/٢]، وقال ابن الأثير بعد أن ذكره: (وقد روي بالحاء المهملة، والثَّاء المثلَّثة؛ يريد به: الموضع المحروث للزراعة)، انتهى.

قوله: (**عِضَادَتَيْهِ**): (العِضادة) بكسر العين المهملة: جانب الباب.

٤٩ - بابُ الصَّلَاةِ فِي مَرَابِضِ الغَنَمِ

قوله: (**فِي مَرَابِضِ**): تقدَّم ما (المَرَابِض) فيما مضى[قبل ح٢٣٣].

٤٢٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، **عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ**، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الغَنَمِ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ بَعْدُ يَقُولُ: كَانَ يُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الغَنَمِ قَبْلَ **أَنْ يُبْنَى المَسْجِدُ**.

قوله: (**عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ**): تقدَّم قريبًا ضبطُه[ح٤٢٨]، واسمُه يزيدُ بنُ حُمَيد.

قوله: (**أَنْ يُبْنَى المَسْجِدُ**): (يُبْنَى): مبنيٌّ لِمَا لم يُسَمَّ فاعله، و(المَسْجِدُ): مرفوع قائم مقام الفاعل.

٥٠ - بابُ الصَّلَاةِ فِي مَوَاضِعِ الإِبِلِ

قوله: (**بَاب الصَّلَاةِ فِي مَوَاضِعِ الإِبِلِ**): قد اعتُرِض على البخاريِّ في هذه التَّرجمة مع إخراجه حديثُ ابنِ عُمر رضي الله عنهما: أنَّه صلَّى إلى بعيره، وأنَّه عليه الصلاة والسلام كان يَفعله؛ بأنْ قيل: (ليس في الحديث بيان أنَّه صلَّى في موضع الإبل، وإنَّما صلَّى إليه، لا في موضعه، وليس إذا أنيخ بعيرٌ في موضع؛ صار ذلك عَطَنًا ومأوًى للإبل وموضعًا لها تُعرَف به)، انتهى[(٦)].

---

(١) كذا في (أ) مضبوطًا، وفي «المطالع» «وأعلام الحديث»: (أو لعلَّها «جُرَف»: جمع «جِرَفة»، و«جِرَفة»: جمع «جُرُف»).

(٢) في (ج): (يستوي).

(٣) في النسخ: (المحدوب)، والمثبت من مصدره، انظر «أعلام الحديث» (٣٩١/١).

(٤) أي: النبي ﷺ، كما في «المشارق».

(٥) في النسخ: (تكليف)، ولعل المثبت هو الصواب.

(٦) نقله ابن الملقِّن في «التوضيح» (٤٨٣/٥) عن الإسماعيليِّ.

٤٣٠ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الفَضْلِ: **حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ** قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يُصَلِّي إِلَى بَعِيرِهِ وَقَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُهُ.

قوله: (**حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ**): هو بفتح الحاء المهملة، وتشديد المثنَّاة[1] تحت، هذا أبو خالد الأحمر الكوفيُّ، عن عاصم الأحول ويحيى بن سعيد الأنصاريِّ، وعنه: أحمد، وإسحاق، وهنَّاد، صدوقٌ إمامٌ، قال ابن معين: (ليس بحُجَّةٍ)، تُوُفِّيَ سنة (١٨٩هـ)، أخرج له الجماعة، وله ترجمة في «الميزان»، وصحَّح عليه[2].

قوله: (**حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ**): هذا هو عُبَيد الله بن عُمر بن حفص بن عاصم بن عُمرَ بن الخطَّاب، وإنَّما قيَّدته[3]؛ لأنَّ[4] غيرُ واحدٍ ممَّن اسمُه عُبيدُ الله روَوا عن نافع عنِ ابن عمر عنه عليه الصلاة والسلام؛ وهم: عُبيد الله بن الأخنس أبو مالك الخزَّاز، وعُبيد الله بن أبي جعفر القرشيُّ المِصريُّ، والراوي هنا عُبيد الله بن عُمر بن حفص[5]، هذا الذي روَوا في الكتب السِّتَّة أو بعضِها.

٥١ - بابُ مَنْ صَلَّى وَقُدَّامَهُ تَنُّورٌ أَوْ نَارٌ أَوْ شَيْءٌ مِمَّا يُعْبَدُ فَأَرَادَ بِهِ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي أَنَسٌ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**عُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ** وَأَنَا أُصَلِّي».

قوله: (**بَاب مَنْ صلَّى وَقُدَّامَهُ تَنُّورٌ أَوْ نَارٌ...**) إلى آخر التَّرجمة: قيل: (في مطابقة الحديث الذي أخرجه للتَّرجمة نظرٌ؛ وذلك لأنَّه لم يفعلْه عليه الصلاة والسلام مختارًا، إنَّمَا عُرِض عليه ذلك بغير اختياره؛ لمعنًى أراده الله تنبيهًا للنساء[6] وغيرهنَّ)[7].

قوله في التَّرجمة: (**مِمَّا يُعْبَدُ**): هو مبنيٌّ لِمَا لم يُسَمَّ فاعله.

قوله: (**وَقَالَ الزُّهْرِيُّ**): تقدَّم مرارًا أنَّه أبو بكر محمَّدُ بن مُسْلِم بن عُبيد الله بن عَبْد الله بن شهاب،

(١) في (ج): (الياء).

(٢) «ميزان الاعتدال» (٢/٢٠٠)، وانظر «الكامل في الضعفاء» (٣/٢٨١)، «تهذيب الكمال» (١١/٣٩٤)، «الكاشف» (١/٣٤٥).

(٣) في (ب): (قُيِّد به).

(٤) في (ب) و(ج): (لأنَّه)، وأقحمت الهاء إقحامًا في (أ)، ولعل الجادة ما أثبت.

(٥) انظر تراجمهم بالترتيب: «تهذيب الكمال» (١٩/٥)، (١٩/١٨)، (١٩/١٢٤).

(٦) في (ج): (النِّساء)، وهو تحريف.

(٧) نقله ابن الملقِّن عن ابن التِّين «التوضيح» (٥/٤٨٧).

الإمامُ الفردُ، وهذا التَّعليق أسنده البخاريُّ في (باب وقت الظُّهر عند الزَّوال)[ح٥٤٠].

قوله: (**عُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ**): (عُرِضت) بضمِّ العين، مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، و(النَّارُ): مرفوعٌ قائمٌ مقام الفاعل، و(عَلَيَّ): جارٌّ ومجرورٌ.

٤٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، **عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ**، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: **انْخَسَفَتِ الشَّمْسُ**، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «أُرِيتُ النَّارَ، فَلَمْ أَرَ مَنْظَرًا كَالْيَوْمِ قَطُّ **أَفْظَعَ**».

قوله: (**عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ**): هو بالمثنَّاة تحتُ، تقدَّم مرارًا، وهذا ظاهرٌ جدًّا.

قوله: (**انْخَسَفَتِ الشَّمْسُ**): تقدَّم أنَّه يقال: خَسَفَ القمرُ، وخَسَفَت الشَّمسُ، وكَسَفَ[(١)]، وكَسَفَتْ[(٢)]، وانْخَسَف، وانْخَسَفَت، وانْكَسَفَ، وانْكَسَفَتْ، وخُسِفا، وكُسِفا؛ كلُّها لغاتٌ صحيحة[ح١٨٤]، وثبتَتْ كلُّها في «البخاريِّ» و«مسلم» من لفظ النَّبيِّ ﷺ، وقال الأزهريُّ: (قال أبو زيد: يقال: خَشَعَتِ[(٣)] الشَّمس، وكَسَفَتْ، وخَسَفَتْ؛ بمعنًى واحد)[تهذيب اللغة١/١٠٧]، وقد عقد البخاريُّ لذلك بابًا يأتي[قبل ح١٠٤٧]، والله أعلم.

تنبيه: انكسفتِ الشَّمس في رمضان سنة ستٍّ كما سيأتي في بابه، وسيأتي ما فيه[(٤)][ح١٠٤٠].

قوله: (**أَفْظَعَ**): هو بالفاء، والظَّاء المعجمة، ثُمَّ عين مهملة، أي: أشدَّ وأهيَبَ، و(أفظع) هنا: أشدَّ فظاعة، أي: أفظع ممَّا سواه من المناظر الفظيعة، فحُذِف اختصارًا؛ لدلالة الكلام عليه.

٥٢ - بابُ كَرَاهِيَةِ الصَّلَاةِ فِي المَقَابِرِ

(**بَاب كَرَاهِيَةِ الصَّلَاةِ فِي المَقَابِرِ**)... إلى (**بَاب الشِّعْرِ فِي المَسْجِدِ**)

قوله: (**بَاب كَرَاهِيَةِ الصَّلَاةِ فِي المَقَابِرِ**): تقدَّم أنَّ (كراهِيَة) بتخفيف الياء، وأنَّه يقال فيها: (كَرَاهي)، وقد تقدَّم ذلك قريبًا[ح٤١٧] وبعيدًا[قبل ح١٢٧].

قال ابن المُنَيِّر: (**إنْ قلت**: ما وَجْهُ مطابقة التَّرجمة للحديث؟) يعني: حديث: «اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ

---

(١) في (ج): (وكسفت).

(٢) في (أ) و(ب): (وانكسف)، وفي (ج): (وانكسفت)، وكلاهما تكرار.

(٣) في النسخ تبعًا لبعض نسخ «تهذيب الأسماء واللغات» (١/١٠٧): (خسفت)، والمثبت موافق لما في «تهذيب اللغة».

(٤) هذا التنبيه سقط من (ج).

مِنْ صَلَاتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا»، ثمَّ قال: (**قلت**: دلَّ الحديث على الفرق بين البيت والقبر، فأمر بالصَّلاة في البيت، وألَّا يُجْعَل كالمقبرة، فأفْهَمَ أنَّ المقبرة ليست محلَّ صلاة، فلهذا أدخل الحديث تحتها، والله أعلم، وفيه نظرٌ من حيث إنَّ المراد بقوله: «وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا»، أي: لا تكونوا فيها كالأموات في القبور انقطعت عنهم الأعمال وارتفعت التَّكاليف، فهو غيرُ مُتَعَرِّض لصلاة الأحياء في ظواهر المقابر، والله أعلم، [ولهذا قال: «وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا» [ولم يقل: مقابر]؛ لأنَّ القبر هو الحفرة التي يستَقِرُّ فيها الميت، والمقبرة: اسم للمكان المشتمِل على الحفرة وما ضمَّت، والله أعلم][(١)])، انتهى لفظه[المتواري٨٦].

وقال ابن قُرْقُول: («لا تجعلوا بيوتكم مقابر»[م(٧٨٠) (٢١٢)]: تأوَّله البخاريُّ: لا تجعلوها كالمقابر التي لا تجوز الصَّلاة فيها، ولذلك ترجم عليه: «باب كراهية الصَّلاة في المقابر»، وقال غيره: بل معناه: [اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم، ولا تجعلوها قبورًا؛ لأنَّ العبد إذا مات وصار في قبره؛ لم يصلِّ ولم يعمل، وهذا أولى؛ لقوله في الحديث الآخر][(٢)]: «اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم، ولا تتَّخذوها قبورًا»)[المطالع٥/٢٩٧]، انتهى، وذكر ابن الأثير في «نهايته» القولين في كلام ابن قُرْقُول، ورجَّح ما رجَّحه[(٣)]، والله أعلم.

٤٣٢ - **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا».**

قوله: (**حَدَّثَنَا يَحْيَى**): هذا هو[(٤)] ابن سعيدٍ القطَّان، الإمامُ الحافظُ، تقدَّم مرارًا.

قوله: (**عَنْ عُبَيْدِ اللهِ**): تقدَّم أعلاه أنَّه عُبَيد الله بن عُمَرَ بن حفص بن عاصم بن عُمَرَ بنِ الخطَّاب، وتقدَّم لماذا قيَّدته أعلاه[ح٤٣٠].

٥٣ - بابُ الصَّلَاةِ فِي مَوَاضِعِ الخَسْفِ وَالعَذَابِ

وَيُذْكَرُ أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه كَرِهَ الصَّلَاةَ بِخَسْفِ بَابِلَ.

---

(١) ما بين معقوفين سقط من (ج).

(٢) ما بين معقوفين سقط من (ب).

(٣) انظر «النهاية» (٤/٤) مادَّة (قبر).

(٤) زيد في (ج): (يحيى).

قوله: (وَيُذْكَرُ أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه كَرِهَ الصَّلَاةَ): (يُذْكَرُ): مبنيٌّ لِمَا لم يُسَمَّ فاعله، وقد تقدَّم أنَّ هذه صيغةُ تمريضٍ للحديث المشار إليه[قبل ح١٧٦]./ [١/٨٦أ]

قوله: (بَابِلَ): هي بموحَّدتين[1] الثَّانية مكسورة، قال الجوهريُّ: (اسم موضع بالعراق يُنسب إليه السِّحرُ والخمر، قال الأخفش: لا ينصرف؛ لتأنيثه؛ وذلك أنَّ اسم كلِّ شيءٍ مؤنَّثٍ[2] إذا كان أكثرَ[3] من ثلاثة أحرف؛ فإنَّه لا ينصرف في المعرفة) انتهى.

٤٣٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْمُعَذَّبِينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ؛ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ، لَا يُصِبْكُمْ مَا أَصَابَهُمْ».

قوله: (لَا تَدْخُلُوا على هَؤُلَاءِ المُعَذَّبِينَ): هو بفتح الذَّال، اسم مفعول، وهذا قاله عليه الصلاة والسلام لمَّا مرَّ بالحِجْر، كما جاء في «الصَّحيح» في بعض طرقه[ح٣٣٧٨ و٤٤٢٠]، وكان ذلك في طريقه إلى تبوك، وقد تقدَّم أنَّ تبوك كانت في السَّنة التَّاسعة من الهجرة[ح١٨٢]، في رجب، كذا قال ابن إسحاق[4]، وستأتي منازعته في الشَّهر[قبل ح٤٤١٥].

قوله: (لَا يُصِيبُكُمْ): هو مرفوع، والوجه الجزم، لكنَّه يُخرَّج على لغةٍ[5]، وكان أوَّلًا في أصلنا كذلك، ثُمَّ أُصلِح بالجزم بالقلم[6].

---

(١) في (ب): (هو بالموحدتين).

(٢) في (ب): (يؤنث).

(٣) (أكثر): سقطت من (ج).

(٤) انظر «سيرة ابن هشام» (٤/١٦٩).

(٥) قال في «الناظر»: (مرادُه مسألةُ: لَا تَدْنُ من الأَسَدِ تَسْلَمْ، وهي مشهورةٌ في العربيَّةِ)، انظر «اللامع الصبيح» (٣/١٩٤)، وذلك أنَّ الفعل المضارع في جوابِ النهي عند سقوطِ الفاء بعد النهي يُجزم بشرطِ أن يصحَّ المعنى بتقديرِ دخولِ (إنْ) الشرطيَّةِ على (لا) نحو: (لا تدنُ مِنَ الأسدِ تسلمْ) إذ يصحُ (إنْ لا تدنُ مِنَ الأسدِ تسلمْ)، **وأمَّا عندَ فسادِ المعنى؛ فالوجهُ الرفعُ**؛ نحو: (لا تدنُ مِنَ الأسدِ يأكلُك) بالرفع؛ إذْ لا يصحُ (إنْ لا تدنُ مِنَ الأسدِ يأكلْك)، قال ابن مالك في «الألفية»:

وَشَرْطُ جَزْمٍ بَعْدَ نَهْيٍ أَنْ تَضَعْ ... (إِنْ) قَبْلَ (لَا) دُونَ تَخَالُفٍ يَقَعْ

وانظر «شرح ابن عقيل» (٢/٣٥٦)، «شرح الأشموني» (٣/٥٥٢).

(٦) هذه الفقرة تقدَّمت في النسخ على الفقرة السابقة.

٥٤ - بابُ الصَّلَاةِ فِي البِيعَةِ

وَقَالَ عُمَرُ: إِنَّا لَا نَدْخُلُ كَنَائِسَكُمْ؛ مِنْ أَجْلِ التَّمَاثِيلِ الَّتِي فِيهَا الصُّوَرُ.

وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُصَلِّي فِي البِيعَةِ إِلَّا بِيعَةً فِيهَا تَمَاثِيلُ.

قوله: (**فِي البِيعَةِ**)(١): هي بكسر الموحَّدة، للنَّصارى، قاله الجوهريُّ(٢)، وقال ابن قُرقُول: (البِيعة: كنيسة أهل الكتاب، وقِيلَ: البِيعة: لليهود، والكنيسة: للنَّصارى، والصَّلوات: للصابئين، كما أنَّ المساجد للمسلمين)[المطالع ٥٦٣/١] انتهى، وقال ابن عَبْد السَّلام: (﴿صَوَٰمِعُ﴾: بيوت النَّصارى، وقِيلَ: بيوت الصَّابئين، سُمِّيت؛ لانضمام أطرافها، و﴿بِيَعٌ﴾: للنَّصارى، و﴿صَلَوَٰتٌ﴾ [الحج: ٤٠]: كنائس اليهود، وهو معرَّب من قولهم: صَلُوتَا)(٣).

قوله: (**التَّمَاثِيلِ**)، وكذا قوله: (**إِلَّا بِيعَةً فِيهَا تَمَاثِيلُ**): هي تصاوير ذواتِ الأشخاص والأجرام.

قوله: (**الَّتِي فِيهَا الصُّوَرُ**): وفي نسخةٍ: (الصُّورة)، اعلم أنَّ ابنَ مالك جوَّز في (الصُّور) الجرَّ على البدلِ، أو العطفِ وحذفِ العاطف، والرَّفعَ والنَّصبَ على القَطْع(٤).

٤٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ: أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ **كَنِيسَةً رَأَتْهَا بِأَرْضِ الحَبَشَةِ يُقَالُ لَهَا: مَارِيَةُ**، فَذَكَرَتْ لَهُ مَا رَأَتْ فِيهَا مِنَ الصُّوَرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أُولَئِكَ قَوْمٌ** إِذَا مَاتَ فِيهِمُ العَبْدُ الصَّالِحُ -أَوِ الرَّجُلُ الصَّالِحُ-؛ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ **تِلْكَ** الصُّوَرَ، **أُولَئِكِ** شِرَارُ الخَلْقِ عِنْدَ اللهِ».

قوله: (**حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ: أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ**): قال الجيَّانيُّ ما لفظه: (وقال -يعني: البخاريَّ- في «الاعتكاف»(٥)، و«الجهاد»[ح٢٨١٣]، و«صفة إبليس»[ح٣٢٧٢]، و«الأنبياء»[ح٣٣٨٣]، و«مناقب الأنصار»[ح٣٨١٥]، و«البقرة»(٦)،

---

(١) قال الشارح في «العقد الغالي» (ق٢٢): (تكره الصلاة في الكنيسة إذا لم يأذنوا له، فإذا أذنوا له؛ جازت مع الكراهة)، وصوابه: تحرم إذا لم يأذنوا له، انظر «مغني المحتاج» (٣١١/١).

(٢) انظر «الصحاح» مادَّة (بيع).

(٣) انظر «تفسير العزِّ بن عبد السلام» (٣٥٧/٢).

(٤) ولفظه: (يجوز الجرُّ على البَدَل، والنَّصبُ بإضمار «أعْنِي»، والرَّفعُ بإضمار مبتدإٍ، ويَجوز جَعلُ المجرورِ معطوفًا بواوٍ مَحذوفةٍ، كمَا حُذِفت «أو» في قولِ عُمَرَ رضي الله عنه: «صَلَّى رَجلٌ في إزارٍ ورِداءٍ، في إزارٍ وقَميصٍ، في إزارٍ وقَبَاءٍ»)، «شواهد التوضيح» (ص٢٦٩).

(٥) في (كتاب صلاة التراويح) (ح٢٠٢٠) قبل (كتاب الاعتكاف).

(٦) في (سورة النساء) (ح٤٥٨٣) لا (البقرة).

و«يوسف»[ح٤٦٨٩]، و«النِّكاح»[ح٥٠٩٨]، و«اللِّباس»[ح٥٨٩٣]، و«الأدب»[ح٦٠٧٨]، و«الأيمان والنُّذور»[ح٦٦٣١]، و«الأحكام»[ح٧١٩٧]، و«التَّمنِّي»[ح٧٢٣٤]: «حَدَّثَنَا محمَّد: حَدَّثَنَا عَبْدة»، هكذا[1] أتى محمَّد غيرَ منسوب عن عَبْدة، وفي بعض هذه المواضع قد نسبه ابن السَّكن في بعضها: ابن سلَامٍ، وكذلك صرَّح البخاريُّ في بعض المواضع باسمه فقال: «حَدَّثَنَا محمَّد بن سلَام: حَدَّثَنَا عَبْدة»[ح٢٠ و٥٨٨...]، وذكر أبو نصر: أنَّ محمَّدَ بنَ سلَام يروي عن عَبْدة[2])[التقييد٣/١٠١٩]، انتهى، فلم يذكر هذا المكانَ، ولو ظفر به؛ لقال فيه كما قال عن[3] غيرِه، والله أعلم، [وكذا هو في نسخة منسوبًا][4]، وقال شيخنا الشَّارح هنا: (إنَّه ابن سلَامٍ)، قال: (كما صرَّح به أبو نُعَيم وغيرُه)[التوضيح٥/٥٠٤]، انتهى.

قوله: (**أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ**): هو ابن سُلَيْمَان -وهو[5] بإسكان الموحَّدة- أبو محمَّد الكلابيُّ المقرىء، اسمه عَبْد الرَّحمن، عن عاصم الأحول، والأعمش، والطَّبقةِ، وعنه: أحمدُ، وهنَّاد، والطَّبقةُ، قال أحمد: (ثقة وزيادة مع صلاحه وشدَّة فقره)، تُوُفِّيَ سنة (١٨٨هـ)، أخرج له الجماعة[الكاشف٩٠ب].

ثُمَّ اعلمْ أنَّه وقع في «البخاريِّ»، و«مسلم»، و«الموطَّأ»: (عَبْدة) و(عَبَدة) بالسُّكون والفتح، فأمَّا مفتوحُ الموحَّدة؛ فليس فيها إلَّا اسمان؛ الأوَّل: عامر بن عَبَدة البجليُّ الكوفيُّ[6]، روى له مُسْلِمٌ في المقدِّمة[١٢/١] عنِ ابن مسعود قولَه: (إنَّ الشَّيطان ليتمثَّل في صورة الرَّجل...) الموقوف إلى آخره، والثَّاني من الاسمين: بَجَالة بن عبَدة التَّميميُّ، ثُمَّ العنبريُّ، وسيأتي الكلام[7] فيهما[ح٢٥٧٤]، [وقد أخرج لبَجَالة البخاريُّ، وأبو داود، والتِّرمذيُّ، والنَّسائيُّ][8].

والحاصل[9]: أنَّ عَبْدة بنَ سُلَيْمَان هذا بإسكان الباء بلا خلاف، وكذا كلُّ ما كان في الكتب الثَّلاثة من ذلك؛ فهم كلُّهم عَبْدة، سوى عامرَ بنَ عبَدة وبَجَالة بن عبَدة؛ فإنَّهما بفتح الباء، ويجوز

---

(١) زيد في النسخ: (عند)، والمثبت موافق لمصدره.

(٢) انظر «الهداية والإرشاد» (٢/٦٥٣).

(٣) في (ب): (في).

(٤) ما بين معقوفين ليس في (ج)، وهو منسوبٌ في رواية ابن عساكر.

(٥) في (ج): (هو).

(٦) انظر «تهذيب الكمال» (١٤/٦٨).

(٧) زيد في (ب): (عليه).

(٨) ما بين معقوفين سقط من (ج)، وانظر «تهذيب الكمال» (٤/٨).

(٩) هذا الحاصلُ لكلامٍ ذكره المصنِّف ثمَّ ضرب عليه، وقد ذكره قبلُ في الحديث (٢٠).

سكونُها، والله أعلم.

قوله: (**أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ**): تقدَّم الكلام عليها، وأنَّها زوجُه عليه الصلاة والسلام، واسمها هند، وتقدَّم بعض ترجمتِها رضي الله عنها، وأنَّها آخِرُهنَّ موتًا[ح١١٥].

قوله: (**مَارِيَةُ**): هي بتخفيف الياء: كنيسة بالحبشة، قاله ابن قُرْقُول(١)، كما هنا(٢).

قوله: (**أُولَئِكِ قَوْمٌ**): هو بكسر الكاف خطاب لمؤنَّث، وهذا ظاهر جدًّا، وكذا قوله: (**تلكِ**)، و(**أُولَئِكِ**)، وقد تقدَّم أيضًا، وعن بعضهم: أنَّه جُوِّزَ الفتحُ فيها كلِّها(٣).

٥٥ - بابٌ

٤٣٥ - ٤٣٦ - **حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ**: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ **عَنِ الزُّهْرِيِّ** قال: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ ابنِ عُتْبَةَ: أَنَّ عَائِشَةَ وَعَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَا: **لَمَّا نُزِلَ بِرَسُولِ اللهِ** صلى الله عليه وسلم **طَفِقَ** يَطْرَحُ **خَمِيصَةً** لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ، فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ: «لَعْنَةُ اللهِ عَلَى اليَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»، يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا.

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ**): تقدَّم مرارًا أنَّه الحكمُ بنُ نافع، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٧].

قوله: (**عَنِ الزُّهْرِيِّ**): تقدَّم مرارًا أنَّه محمَّد بن مُسْلِم(٤) بن عُبيد الله بن عَبد الله بن شهاب، العالمُ المشهورُ.

قوله: (**لَمَّا نُزِلَ بِرَسُولِ**(٥) **اللهِ** صلى الله عليه وسلم): (نُزِل) بضمِّ النُّون، وكسر الزاي، مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، كذا في أصلنا هنا، وفي الهامش: (نَزَل) بفتحهما، مبنيٌّ للفاعل، وعليه (صح)، وفي أصلنا في (بني إسرائيل)[ح٣٤٥٣] حاشية قال فيها: (ضُبِط في أصل الحافظ أبي ذرٍّ: «نَزَل»؛ بفتح النُّون والزاي، وهو الصَّواب)، انتهت، وفي خطِّ شيخنا أبي جعفر في (بني إسرائيل): («نُزِل»: مبنيٌّ للمفعول)، وكذا ضبطه النَّوويُّ في «شرح مسلم» في (الصَّلاة)، ولفظه: (هكذا ضبطناه: بضمِّ النُّون وكسر الزَّاي)[شرح مسلم٥/١٦] انتهى.

---

(١) انظر «مطالع الأنوار» (٤/٨٨).

(٢) يعني: قوله في الحديث: (كَنِيسَةً رَأَتْهَا بِأَرْضِ الحَبَشَةِ).

(٣) انظر «التنقيح» (١/١٥٨).

(٤) (بن مسلم): سقطت من (ب).

(٥) في (ج): (رسول).

قوله: (طَفِقَ): تقدَّم أنَّه بكسر الفاء، وأنَّه يجوز فتحها، وأنَّ معناه: جعل[ح١٩٨].

قوله: (خَمِيصَةً): تقدَّم ضبطها، وما هي غير مرَّة[ح٢٩٨].

٤٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «قَاتَلَ اللهُ اليَهُودَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ».

قوله: (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ): تقدَّم أعلاه أنَّه الزُّهْرِيُّ، وهذا ظاهرٌ جدًّا.

قوله: (عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ): تقدَّم أنَّ ياءَه بالفتح والكسر، بخلاف غيره ممَّن اسمه (المسيَّب)، فإنَّه لا يجوز فيه إلَّا الفتح[ح٢٦]؛ فاعلمه، وقد تقدَّم مرَّاتٍ.

قوله: (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ): تقدَّم مرارًا أنَّه عَبْد الرَّحمن بن صخرٍ، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

٥٦ - بابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «جُعِلَتْ لِي الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا»

قوله: (مَسْجِدًا): تقدَّم أنَّه بكسر الجيم، وتُفتَح[ح٢١٩].

قوله: (وَطَهُورًا): هو بفتح الطَّاء، ويجوز ضمُّها(١)، تقدَّم مرارًا[قبل ح١٣٥].

٤٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ: حَدَّثَنَا سَيَّارٌ -هُوَ أَبُو الحَكَمِ-: حَدَّثَنَا يَزِيدُ الفَقِيرُ: حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الأَنْبِيَاءِ قَبْلِي، نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، وَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ، وَأُحِلَّتْ لِيَ الغَنَائِمُ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ».

قوله: (حَدَّثَنَا سَيَّارٌ): هو بتقديم السِّين على المثنَّاة تحتُ المشدَّدةِ، وفي آخره راء، وهو أبو الحَكَم العَنَزيُّ الواسطيُّ، ويُقال: البصريُّ، عن أبي وائل، وطارق بن شهاب، وزِرِّ بن حُبَيش، وسلمان أبي حازم، والشَّعبيِّ، وجماعةٍ، وعنه: زيد بن أبي أُنَيسة، وشعبة، وقُرَّة بن خالد، وغيرُهم، وثَّقه ابن مَعِين، تُوُفِّيَ سنة (١٢٢هـ) بواسط(٢)، أخرج له الجماعة(٣).

قوله: (حَدَّثَنَا يَزِيدُ الفَقِيرُ): تقدَّم أنَّه كان يشكو فَقَارَ ظهرِه، فقِيلَ له: الفَقِير، وتقدَّم بعض

---

(١) زيد في (ب): (وقد).

(٢) (بواسط): ليس في (ب).

(٣) انظر «الجرح والتعديل» (٢٢٥/٤)، و«تهذيب الكمال» (٣١٣/١٢).

[١/٨٦ب] ترجمته في (التَّيمُّم)[ح٣٣٥]./

قوله: (**أُعْطِيتُ خَمْسًا**): تقدَّم في (التَّيمُّم) الخصال التي أُعطِيها صلى الله عليه وسلم، ولم يُعطَها نبيٌّ قبله، وقد وصَّلتُها إلى خصالٍ خمسَة عشرَ[ح٣٣٥]، والباب محتملٌ[(١)] الزيادة، لكنَّ هذا الذي وقفت عليه إلى الآن؛ فاعلمه.

قوله: (**مَسْجِدًا**): تقدَّم قريبًا وبعيدًا أنَّه بكسر الجيم، وتُفتَح.

قوله: (**وَطَهُورًا**): تقدَّم أنَّه بفتح الطَّاء، وتُضمُّ، مرارًا.

قوله: (**وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ**): تقدَّم الكلام عليها، وأنَّها العظمى، في (التَّيمُّم)[ح٣٣٥]، وتقدَّم فيه[(٢)] ما له صلى الله عليه وسلم من الشَّفاعات شفَّعه الله فينا[(٣)].

٥٧ - باب نَوْمِ المَرْأَةِ فِي المَسْجِدِ

٤٣٩ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: **حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ**، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: **أَنَّ وَلِيدَةً** كَانَتْ سَوْدَاءَ **لِحَيٍّ مِنَ العَرَبِ**، فَأَعْتَقُوهَا، فَكَانَتْ مَعَهُمْ، قَالَتْ: **فَخَرَجَتْ صَبِيَّةٌ** لَهُمْ عَلَيْهَا **وِشَاحٌ أَحْمَرُ مِنْ سُيُورٍ**، قَالَتْ: فَوَضَعَتْهُ أَوْ وَقَعَ مِنْهَا، فَمَرَّتْ **حُدَيَّاةٌ** وَهُوَ مُلْقًى، فَحَسِبَتْهُ لَحْمًا **فَخَطِفَتْهُ**، قَالَتْ: فَالتَمَسُوهُ فَلَمْ يَجِدُوهُ، قَالَتْ: فَاتَّهَمُونِي بِهِ، قَالَتْ: **فَطَفِقُوا يُفَتِّشُون** حَتَّى فَتَّشُوا قُبُلَهَا، قَالَتْ: وَاللهِ إِنِّي لَقَائِمَةٌ مَعَهُمْ، إِذْ مَرَّتِ الحُدَيَّاةُ فَأَلْقَتْهُ، قَالَتْ: فَوَقَعَ بَيْنَهُمْ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: هَذَا الَّذِي اتَّهَمْتُمُونِي بِهِ -زَعَمْتُمْ- وَأَنَا مِنْهُ بَرِيئَةٌ، وَهُوَ ذَا هُوَ. قَالَتْ: فَجَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَأَسْلَمَتْ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَكَانَ لَهَا **خِبَاءٌ** فِي المَسْجِدِ أَوْ **حِفْشٌ**، قَالَتْ: فَكَانَتْ تَأْتِينِي **فَتَحَدَّثُ** عِنْدِي، قَالَتْ: فَلَا تَجْلِسُ عِنْدِي مَجْلِسًا إِلَّا قَالَتْ: [من الطويل]

وَيَوْمُ الوِشَاحِ مِنْ تَعَاجِيبِ رَبِّنَا ... أَلَا إِنَّهُ مِنْ بَلْدَةِ الكُفْرِ أَنْجَانِي

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ لَهَا: مَا شَأْنُكِ لَا تَقْعُدِينَ مَعِي مَقْعَدًا إِلَّا قُلْتِ هَذَا؟! قَالَتْ: فَحَدَّثَتْنِي بِهَذَا الحَدِيثِ.

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ**): هو[(٤)] حمَّاد بن أسامة، تقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٩٢].

---

(١) في (ب): (يحتمل).

(٢) (فيه): ليس في (ج).

(٣) في (ب) و(ج): (فيها)، وهي محتملة في (أ).

(٤) (هو): سقطت من (ب).

قوله: (**أَنَّ وَلِيدَةً**): هذه الوَليدة لا أعرفُ اسمَها، و(الوَلِيدة): الصَّبيَّة والأَمَة.

قوله: (**لِحَيٍّ مِن العَرَبِ**): (الحيُّ): اسمٌ لمنزلِ القبيلة، ثُمَّ سُمِّيت القبيلة به؛ لأنَّ بعضهم يحيا ببعض.

قوله: (**فَخَرَجَتْ صَبِيَّةٌ**): (الصَّبيُّ): الغلام، وهو معروف(١)، و(الصَّبيَّة): تأنيثُه.

قوله: (**وِشَاحٌ أَحْمَرُ**): هو بكسر الواو، ثُمَّ شين معجمة مخفَّفة، وفي آخره حاء مهملة، هو كالنِّظَام(٢) وغيره من خرز، وقال الخليل: (هما خَيطان من لؤلؤ مُخالَف بينهما(٣)، تتوشَّح به المرأة)(٤)، وقال ابن دريد: (الوِشاح: خرزٌ تتوشَّح به المرأة، والجمع: وُشُح، وهُذَيل تقول: إشاح)[الجمهرة١/٥٤٠]، وقوله: (**مِنْ سُيُورٍ**) أي: من شراك أحمر، وقال الجوهريُّ: (الوِشاح: ينسج من أديم عريضًا، ويُرصَّع بالجواهر، وتَشدُّ به المرأة بين عاتقيها وكَشْحِها(٥)، يقال: وِشاح، وإشاح، ووُشاح، وأُشاح، والجمع: الوُشُح والأَوْشِحة).

قوله: (**حُدَيَّاةٌ**): هو تصغير (حِدَأة) كـ(عِنَبة)، والجمع: (حِدَأ) كـ(عِنَبٍ) وهو هذا الطَّائر المعروف، والكلام فيه انظره(٦) من «المطالع»؛ فإنَّه ذكر فيه اختلاف الرُّواة(٧).

قوله(٨): (**فَخَطِفَتْهُ**): هو بكسر الطَّاء، وهذه لغة القرآن(٩)، ويجوز فتحها في لُغيَّة.

قوله: (**فَطَفِقُوا**): تقدَّم أنَّ (طَفِقَ) بكسر الفاء وتُفتَح(١٠)، أي: جعلوا[ح١٩٨].

قوله: (**خِبَاءٌ**): هو بكسر الخاء المعجمة، ثُمَّ موحَّدة مخفَّفة، ثُمَّ همزة ممدودة: من بيوت العرب، قال أبو عبيد: (يكون من وبر وصوف، ولا يكون من شعر)(١١).

---

(١) (وهو معروف): ليس في (ج).
(٢) في (ب): (كالعظام)، وهو تحريف، و(النظام): العِقْد، «لسان العرب» مادَّة (نظم).
(٣) في (ج): (من لؤلؤ لمعها).
(٤) انظر «العين» (٣/٢٦٣).
(٥) في (ب): (وكشحيها).
(٦) في (ج): (نظر).
(٧) انظر «مطالع الأنوار» (٢/٢٤١).
(٨) (قوله): سقطت من (ب).
(٩) يعني: قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ خَطِفَ الْخَطْفَةَ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ ثَاقِبٌ﴾ [الصافات: ١٠].
(١٠) في (ب): (وبفتحها).
(١١) انظر «غريب الحديث» (٣/١١٥).

قوله: (**حِفْشٌ**): هو بكسر الحاء المهملة -قال شيخنا الشَّارح: (وفتحها)- ثُمَّ فاء ساكنة -قال شيخنا: (وفتحها)[١]- ثُمَّ شين معجمة: هو البيت الصَّغير الرَّديء، وقال الشَّافعيُّ: (الحِفْش: هو البيت القريب السَّمْك)[٢]، وقال مالك: (هو الصَّغير الخَرِب)[٣].

قوله: (**فَتَحَدَّثُ**): هو بفتح التاء، والدَّال المشدَّدة، محذوف إحدى التاءين، فعل مضارع مرفوع.

قوله: (**وَيَوْمُ الوِشَاحِ**): (يوم): يجوز رفعه ونصبه، و(الوِشاح): تقدَّم ما هو أعلاه، [رفعه] على أنَّه مبتدأ، وخبرُه: (من تعاجيب)، وضُبِط في أصلنا بالنَّصب على الظَّرف، والمشهور الأوَّل، وعُمِل الآن في أصلنا بهما.

قوله: (**مِنْ تَعَاجِيبِ**): هي -بفتح التَّاء- العجائب، لا واحد لها من لفظها، قاله الجوهريُّ.

٥٨ - بابُ نَوْمِ الرِّجَالِ فِي المَسْجِدِ

وَقَالَ **أَبُو قِلَابَةَ** عَنْ أَنَسٍ: قَدِمَ رَهْطٌ مِنْ **عُكْلٍ** عَلَى النَّبِيِّ ﷺ **فَكَانُوا فِي الصُّفَّةِ**.

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: **كَانَ أَصْحَابُ الصُّفَّةِ الفُقَرَاءُ**.

قوله: (**وَقَالَ أَبُو قِلَابَةَ**): هو بكسر القاف، ثُمَّ لام ألف مخفَّفة، ثُمَّ موحَّدة مفتوحة، ثُمَّ تاء[٤]، وقد صحَّفه بعض الأعاجم ببلدنا على ما بلغني بـ(فلانة)، واسمُه عَبْدُ الله بن زيد الجَرْميُّ، من أئمَّة التَّابعين، عن عُمر، وأبي هريرة، وعائشة، ومعاوية، وسَمُرة[٥]، قال الذَّهبيُّ في «الكاشف»: (عن[٦] عُمر، وأبي هريرة، وعائشة، ومعاوية، وسَمُرة، وذلك مُرسَل)[الكاشف ١٧٠أ]، وروايتُه عن عائشة في «مُسْلِمٍ» و«النَّسائيِّ»، وعن عُمر في «النَّسائيِّ»[٧] ولم يدركه، وعن سَمُرة في «النَّسائيِّ»، وحذيفة في «أبي داود»،

---

(١) انظر «التوضيح» (٥/٥١٢).

(٢) أسنده إليه الأزهري في «تهذيب اللغة» (٤/١١٢) مادة (حشف)، وقال الشافعيُّ في «الأمِّ» (٦/٥٨٥): (الحِفْش: البيت الصغير الذَّليل من الشعر والبناء وغيره).

(٣) «مسند الموطَّأ» للجوهريِّ (ص٤٣٢).

(٤) (تاء): سقطت من (ج).

(٥) انظر «تهذيب الكمال» (١٤/٥٤٢)، «ميزان الاعتدال» (٢/٤٢٥). «جامع التحصيل» (ص٢١١).

(٦) في (ج): (عقيب)، وليس بصحيح.

(٧) يعني: «السنن الكبرى».

وابن عبَّاس في «التِّرمذيِّ»، وأبي هريرة، والنُّعمان بن بشير، وأبي ثعلبة الخُشَنيِّ، وقِيلَ: روايته عن هؤلاء وعن غيرهم مرسلةٌ، وروايته[١] عن أنسٍ وثابتِ بن الضَّحَّاك ومالكِ بن الحُوَيرث في الكتب السِّتَّة -وهذا الكلام مُلفَّقٌ مِن «التَّذهيب» و«الكاشف»[٢]- وأمَّا العلائيُّ؛ فقال: (قال ابن المدينيِّ: «لم يسمع من سَمُرة»، [قال أبو حاتم]: «ولم يسمع من معاوية»[المراسيل١٠٩]، وبخطِّ الضياء: أنَّه لم يسمع من أبي ثعلبة، ولا يُعرَف له سماعٌ من عائشة، قلت: وروايته عن عائشة في «مُسْلِم»، وكأنَّه على قاعدته، وعن حذيفة في «أبي داود»، وعن أبي ثعلبة وابن عبَّاس في «الترمذيِّ»، وعن عُمر بن الخطَّاب، وأبي هريرة، وابن عبَّاس، ومعاوية، وسَمُرة، والنُّعمان [ابن بشير] في [«سنن][٣] النَّسائيِّ»)، قال: (والظَّاهر في ذلك[٤] كلِّه الإرسال، نعم؛ روايته عن مالك بن الحُوَيرث وأنسِ بن مالك وثابتِ ابن الضَّحَّاك متَّصلةٌ، وهي في الكتب السِّتَّة)[جامع التحصيل٢١١]، انتهى.

كذا في نسختي من «المراسيل» بياضٌ بعد (النُّعمان) وبعد (في)، غير أنَّه مكتوب بعد ذلك ما صورته: (س).

وتحرير ما له عن هؤلاء المذكورين الذين أوَّلُهم عُمر؛ أمَّا روايته عن عُمر؛ فليست في الكتب السِّتَّة، وأمَّا أبو هريرة؛ ففي «النَّسائيِّ»، وأمَّا ابن عبَّاس؛ ففي «التِّرمذيِّ»، وأمَّا روايته عن معاوية؛ ففي «أبي داود» و«النَّسائيِّ»، وأمَّا روايته عن سَمُرة؛ ففي «النَّسائيِّ»، وأمَّا روايته عنِ النُّعمان؛ ففي «أبي داود»، و«النَّسائيِّ»، و«ابن ماجه»[٥]، والله أعلم.

وكان الأَولى بنا[٦] ألَّا نذكرَ هذا -وقد تقدَّم بعضُه أيضًا[ح٢١٣]-؛ لأنَّ هذا لا يتعلَّق بـ«البخاريِّ[٧]»، نعم؛ إذا حدَّث أحدٌ من الرُّواة عن أحدٍ من النَّاس ولم يلقَه، وجاء مَعَنَا ذلك في «البخاريِّ»؛ نذكره إن شاء الله تَعَالَى[ح٥٠١٥]، وأهلُ هذا العصر لا يستعملون هذا القَدْرَ، وحَسْبُ الواحد منهم أنْ يقرأ

---

(١) في (ج): (ورواية).

(٢) انظر «تذهيب التهذيب» (١٥٤/٥)، «الكاشف» (٨٥/٢).

(٣) في النُّسخ بياض، تبعًا لنسخة المصنف من «المراسيل» كما سيذكر.

(٤) في النسخ: (كل)، والمثبت من مصدره.

(٥) (و«ابن ماجه»): ليس في (ب).

(٦) في (ج): (بيان).

(٧) زيد في (ب): (ومن).

«صحيح البخاريِّ» سوادًا، ولا يعرف شيئًا من الصِّناعة، ويرى هذا تطويلًا من زَبَد[١] المعدة لا من زُبَدِها[٢]، ومن جَهِلَ شيئًا؛ عاداه.

قوله: (مِنْ عُكْلٍ): تقدَّم ما في ذلك من الرِّوايات في «الصَّحيح»[ح٢٣٣]، وتقدَّم أنَّهم كانوا ثمانية وهو في «الصَّحيحين»[٣]، وقِيلَ: سبعة، والله أعلم.

قوله: (فكَانُوا في الصُّفَّةِ): هي بضمِّ الصَّاد المهملة، وتشديد الفاء مفتوحة، ثُمَّ تاء التَّأنيث، وهي كالظُّلَّة والسَّقيفة، يُؤوَى إليها، قال الحربيُّ: (هي موضع مُظلَّل من المسجد يأوي إليه المساكين)، وقِيلَ: سُمُّوا أصحابَ الصُّفَّة؛ لأنَّهم كانوا يصفُّون على باب المسجد؛ لأنَّهم غرباء لا مأوى لهم[٤]، وسيأتي من[٥] حديث أبي هريرة قريبًا: (لقد رأيت سبعين من أهل[٦] الصُّفة)[ح٤٤٢]، وذكر شيخنا الشَّارح عن أبي نعيم في «الحلية» عدَّ منهم مئة ونيِّفًا، انتهى[٧]، وذكر السُّهرَوَرديُّ في «عوارفه» أنَّهم كانوا نحوَ أربعِ مئة[عوارف المعارف ١/٣٣٢]، والله أعلم.

قوله: (كَانَ أَصحَابُ الصُّفَّةِ فُقَرَاءَ[٨]): إنْ شئتَ؛ جعلتَ الاسم (أصحابُ)، و(فُقَرَاءَ) الخبر، وإنْ شئتَ؛ العكسَ[٩].

٤٤٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يَنَامُ -وَهْوَ شَابٌّ أَعْزَبُ لَا أَهْلَ لَهُ- فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

---

(١) في (ب): (بد).

(٢) هكذا ضبطت في (أ)، وانظر «تاج العروس» للفرق بين (زَبَد) و(زُبْد)، وقوله: (لا من زبدها): جاء في (ب) بعد قوله: (ومن جهل شيئًا عاداه).

(٣) في (ج): (الصَّحيح)، وهو في «الصحيحين»، انظر «صحيح البخاريِّ» (٦٨٩٩)، «صحيح مسلم» (١٦٧١) (١٠).

(٤) انظر «مشارق الأنوار» (٢/١٨٤).

(٥) (من): ليس في (ب).

(٦) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (أَصْحَاب).

(٧) انظر «حلية الأولياء» (١/٣٣٧) وما بعدها، «التوضيح» (٦/٢٩٦).

(٨) كذا في النسخ وهامش (ق)، وهي رواية أبي ذرٍّ والأَصيليِّ وابن عساكر وأبي الوقت و(عط)، ورواية «اليونينيَّة» و(ق) بعد الإصلاح: (الفقراء).

(٩) يأتي هذا على رواية تعريف (الفقراء)، أمَّا على رواية تنكيرها -كالتي ذكرها المصنِّف-؛ فيتعيَّن النصب على الخبريَّة، انظر «اللَّامع الصَّبيح» (٣/٢٠٣).

قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى): هذا هو ابن سعيد القطَّان، الحافظ الإمام، تقدَّم مرارًا[١]، وتقدَّم بعض ترجمتِه[ح٤٣].

وتقدَّم أيضًا أنَّ ثلاثةً كلٌّ منهم اسمه يحيى يروي عن عُبَيد الله بن عُمر بن حفص بن عاصم ابن عُمر ابن الخطَّاب، عن نافع، عنِ ابن عُمر[٢]؛ أحدهم: القطَّان هذا، والثَّاني: يحيى بن زكريَّاء ابن أبي زائدة، والثَّالث: يحيى بن سُلَيم الطَّائفيُّ، ونزيد هنا: أنَّ رواية القطَّان عن عبيد الله به في «البخاريِّ»، و«مسلم»، و«أبي داود»، و«التِّرمذيِّ»، و«النَّسائيِّ»، و«ابن ماجه»، ورواية ابنِ[٣] زكريَّاء بن أبي زائدة في «مسلم»، و«أبي داود»، و«التِّرمذيِّ»، و«النَّسائيِّ»، ورواية ابن سُلَيم في «التِّرمذيِّ» و«ابن ماجه»[٤]، والله أعلم، وهذا الكلام من جنس الكلام في أبي قِلابة الذي قدَّمته أعلاه.

قوله: (عَنْ عُبَيْدِ اللهِ): تقدَّم أعلاه مَن هو.

قوله: (أَعْزَبُ): كذا في أصلنا، وعليه (صح)، وفي الهامش نسخة الدِّمياطيِّ: (عَزَب)، قال الدِّمياطيُّ: (رجل عَزَب، وامرأة عَزَبة، والاسم: العُزْبة والعُزُوبة، يقال: تعزَّب فلانٌ زمانًا، ثُمَّ تأهَّل، وعَزَب عن فلانٍ، يَعزُب، ويَعزِب، أي: بَعُد وغاب، وفي الحديث: «من قرأ القرآن في أربعين ليلةً؛/ [١/١٨٧أ] فقد عزَّب»[٥]، أي: بَعُدَ عهدُه فيما ابتدأ مِنْهُ، وفي «الغريبين»: «من قرأ القرآن في[٦] أربعين ليلةً؛ فقد عَزَب عهدُه»، أي: بَعُدَ عهدُه بما ابتدأ منه، وأبطأ في تلاوته[الغريبين٤/١٢٦٧])، انتهى.

قوله: (لَا أَهْلَ لَهُ): هو تأكيد أو توضيح؛ لأنَّ (العزب) الذي لا أهل له.

٤٤١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْتَ فَاطِمَةَ، فَلَمْ يَجِدْ عَلِيًّا فِي البَيْتِ، فَقَالَ: «أَيْنَ ابْنُ عَمِّكِ؟» قَالَتْ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ، فَغَاضَبَنِي فَخَرَجَ فَلَمْ يَقِلْ عِنْدِي، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِإِنْسَانٍ: «انْظُرْ أَيْنَ هُوَ؟» فَجَاءَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ هُوَ فِي المَسْجِدِ رَاقِدٌ، فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ، قَدْ سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ شِقِّهِ، وَأَصَابَهُ تُرَابٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَمْسَحُهُ عَنْهُ، وَيَقُولُ: «قُمْ أَبَا تُرَابٍ، قُمْ أَبَا تُرَابٍ».

---

(١) في (ب): (مرات).

(٢) لم يتقدَّم ذلك، وإنَّما تقدَّم في الحديث (٤٣٠) ذِكْرُ مَن اسمه عبيد الله ويروي عن نافعٍ عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) في (ج): (أبي)، وهو تحريف.

(٤) انظر بالترتيب «تهذيب الكمال» (٣١/٣٢٩)، (٣١/٣٠٥)، (٣١/٣٦٥).

(٥) ذكره ابن قتيبة في «غريب الحديث» (٣/٧٦٠)، وابن الجوزيِّ في «غريب الحديث» (٢/٩١) (٣/٢٢٧).

(٦) (في): سقطت من (ب).

قوله: (ابْنُ أَبِي حَازِمٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه بالحاء المهملة.

قوله: (عَنْ أَبِي حَازِمٍ[(١)]): تقدَّم أعلاه ضبطُه، واسمُه سَلَمَةُ بن دِينار، الإمام الأعرج المدينيُّ، أحد الأعلام، عن سهل بن سعد وابن المُسَيَّب، وعنه: مالك، و[أبو] ضَمْرة، وابنُه عَبْد العزيز، قال ابن خزيمة: (لَمْ يكن في زمانه مثلُه)[(٢)]، تُوُفِّيَ سنة (١٤٠هـ)، أخرج له الجماعة[(٣)]، وقد تقدَّم، ولكن طال العهد به[قبل ح٣٥٢].

قوله: (فَلَمْ يَقِلْ): هو من القَيْلُولَة؛ وهي النَّوم في الظَّهيرة، وهو بكسر القاف، وهذا ظاهر جدًّا.

قوله: (لِإِنْسَانٍ: انْظُرْ أَيْنَ هُوَ؟): هذا الإنسان لا أعرف اسمه[(٤)].

قوله: (رِدَاؤُهُ): تقدَّم أنَّ كلَّ ما كان على أعالي البدن يقال له: رِدَاء، وكلَّ ما كان على أسافله؛ فإزار[قبل ح٣٥٢].

قوله: (أَبَا تُرَابٍ): هذا الحديث ظاهر في أنَّه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كنَّاه به في هذا الوقت، وقد وقع في «سيرة ابن إسحاق»: أنَّه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كنَّاه بذلك في غزوة العُشَيرة[(٥)]، وهو في «مسند أحمد» من طريقه[١٨٣٢١]، وسيأتي مُطوَّلًا في (العُشَيرة) في (المغازي)[قبل ح٣٩٤٩]، وذكر ابن قيِّم الجوزيَّة المكان [الذي] في «السِّيرة» من عند الدِّمياطيِّ الحافظ شَرَفِ الدِّين، وتعقَّبه بالتَّغليط، وجعل قصَّة «الصَّحيح» هذه التي نحن فيها الصَّحيحةَ[(٦)]، ولم يجمع كما سيأتي أنَّ غيره جمع[قبل ح٣٩٤٩]، والله أعلم.

٤٤٢ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عِيسَى: **حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** قَالَ: **لَقَدْ رَأَيْتُ سَبْعِينَ مِنْ أَصْحَابِ الصُّفَّةِ**، مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ عَلَيْهِ رِدَاءٌ، إِمَّا إِزَارٌ وَإِمَّا كِسَاءٌ، قَدْ رَبَطُوا فِي أَعْنَاقِهِمْ، فَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ نِصْفَ السَّاقَيْنِ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ الكَعْبَيْنِ، فَيَجْمَعُهُ بِيَدِهِ، **كَرَاهِيَةَ أَنْ تُرَى عَوْرَتُهُ**.

قوله: (حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ): هو بضمِّ الفاء وفتح[(٧)] الضَّاد المعجمة، هو محمَّد بن فُضَيل بن غزوان

---

(١) في هامش (ق): (سلمة بن دينار القاص).

(٢) «تاريخ مدينة دمشق» (٢٢/٢٥).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (١١/٢٧٢).

(٤) قال الحافظ في «هُدَى السَّاري» (ص٢٧٤): (هو سهل بن سعد راوي الحديث).

(٥) انظر «سيرة ابن هشام» (٢/٢١١).

(٦) انظر «زاد المعاد» (٣/١٤٩، ١٥٠).

(٧) (فتح): ليس في (ب).

الضَّبِّيُّ مولاهم، الحافظ، أبو عَبْد الرَّحمن، عن: أبيه، ومُغيرة، وحُصَين، وعنه: أحمدُ، وإسحاقُ، والعُطارديُّ، ثقةٌ شيعيٌّ، مات سنة (١٩٤هـ)، أخرج له الجماعة[الكاشف١٣١ب]، وله ترجمة في «الميزان»[٩/٤]، وقد تقدَّم، ولكن طال العهد به[ح٢٨].

قوله: (عَنْ أَبِيهِ): هو فُضَيل -وتقدَّم أعلاه ضبطُه- ابنُ غزوان الضَّبِّيُّ مولاهم، عن عكرمة، وسالم، وأبي حازم الأَشْجَعيِّ(١)، وعنه: ابنه محمَّد المتقدِّم، ووكيع، ويحيى القطَّان، وغيرُهم، وثَّقه أحمدُ وابنُ مَعِين، قال الذَّهبيُّ: (موتُه قريبٌ من موت الأعمش)، انتهى، وقد أرَّخوا موتَ الأعمش بربيع الأوَّل سنة (١٤٨هـ)، أخرج لفُضَيل الأئمَّةُ السِّتَّة(٢).

قوله: (عَنْ أَبِي حَازِمٍ): تقدَّم من بعيد أنَّه بالحاء المهملة، وأنَّه سَلْمَان أبو حازمٍ، مولى عزَّة الأشجعيَّة، جالسَ أبا هريرة خمسَ سنين، وعنه: محمَّد بن جُحَادة والأعمش، تُوُفِّيَ سنة (١٠٠هـ)، أخرج له الجماعة، وثَّقه أحمدُ وابنُ مَعِين(٣)، وقد تقدَّم، ولكن طال العهد به(٤)[ح١٠٢].

قوله: (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ): تقدَّم أنَّه عَبْد الرَّحمن بن صخرٍ، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

قوله: (لَقَدْ رَأَيْتُ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ(٥) الصُّفَّةِ): تقدَّم الكلام على (الصُّفَّةِ)، وعلى عددهم بظاهرها، فأغنى عن إعادته[قبل ح٤٤٠].

قوله: (كَرَاهِيَةَ): تقدَّم مرَّاتٍ أنَّها بتخفيف الياء، وأنَّه يجوز فيها: (كراهي) لغةً[ح٤١٧].

قوله: (أَنْ تُرَى عَوْرَتُهُ): (تُرَى): مبنيٌّ لِمَا لم يُسَمَّ فاعله، و(عَوْرَتُهُ): مرفوعةٌ قائمةٌ(٦) مقام الفاعل.

٥٩ - بابُ الصَّلَاةِ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ

وَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ؛ بَدَأَ بِالمَسْجِدِ فَصَلَّى فِيهِ.

قوله: (وَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ): هذا صحابيٌّ مشهورٌ، الأنصاريُّ السَّلَميُّ، أحدُ الثَّلاثة الذين خُلِّفوا،

(١) في (ج): (والأشجعي)، وليس بصحيح.
(٢) انظر «الجرح والتعديل» (٧٤/٧)، و«تاريخ ابن معين» رواية الدارميِّ (ص١٩٠)، و«تذهيب التهذيب» (٣٥١/٧)، و«تهذيب الكمال» (٧٦/١٢)، (٣٠١/٢٣).
(٣) انظر «الجرح والتعديل» (٢٩٨/٤)، «تاريخ ابن معين» رواية الدُّوريِّ (١٩٢/٣)، «تهذيب الكمال» (٢٥٩/١١)، «تقريب التهذيب» (ص٢٤٦).
(٤) زيد في (ب): (بظاهرها فأغنى عن إعادته).
(٥) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (أصحاب).
(٦) في (ب): (مرفوع قائم).

شهد العقبةَ، وله أحاديثُ، وكان من شعراء النَّبيِّ ﷺ، روى عنه بَنُوه؛ عَبْد الله وعبد الرَّحمن ومحمَّد، وغيرُهم، تُوُفِّيَ سنة (٥٠هـ)، أخرج له الجماعةُ، رضي الله عنه(١).

قوله: (بَدَأَ): هو بهمزةٍ في آخره، وهذا ظاهرٌ.

٤٤٣ - حَدَّثَنَا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ: حَدَّثَنَا مُحَارِبُ بْنُ دِثَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي المَسْجِدِ -قَالَ مِسْعَرٌ: أُرَاهُ قَالَ: ضُحًى- فَقَالَ: «صَلِّ رَكْعَتَيْنِ»، وَكَانَ لِي عَلَيْهِ دَيْنٌ فَقَضَانِي وَزَادَنِي.

قوله: (حَدَّثَنَا مُحَارِبُ بْنُ دِثَارٍ): أمَّا (مُحَارِبٌ) فهو(٢) بضمِّ الميم، وبالحاء المهملة، وراء مكسورة، ثُمَّ موحَّدة، اسم فاعل من (حَارَب)، و(دِثَار): بكسر الدَّال المهملة، ثُمَّ ثاء مثلَّثة مخفَّفة، وفي آخره راء، السَّدوسيُّ الكوفيُّ القاضي، عنِ ابن عُمر، وجَابِر، والأسود بن يزيد، وعنه: شعبة والسُّفيانان(٣)، وكان من كبار العلماء والزُّهَّاد[الكاشف١٣٦ب]، تُوُفِّيَ -على ما قاله خليفة[الطبقات٢٧٢]- في آخِر ولاية خالد ابن عَبْد الله، وعُزِل خالدٌ سنةَ عشرين ومئة، قال ابن قانع: (مات سنة ستَّ عشرةَ)، قاله الذَّهبيُّ في «تذهيبه»[٣٨٤/٨]، وكذا هو في «تهذيب المِزِّيِّ»[٢٥٨/٢٧](٤)، انتهى، وقال ابن حِبَّان في «الثِّقات»: (تُوُفِّيَ في ولاية خالد سنة ثمان ومئة)[الثقات٤٥٢/٥]، وتوقَّف في النَّقل عنِ ابن قانع الحافظُ مُغْلْطاي[إكمال٨٨/١١] فيما نظره(٥) من نسخ «التَّاريخ»، وثَّقه أحمدُ[العلل٤٧٧/٢] وجماعةٌ، وله ترجمةٌ في «الميزان»[٤٤١/٣].

قوله(٦): (أُرَاهُ): تقدَّم أنَّه بضمِّ الهمزة، أي: أظنُّه.

٦٠ - بابٌ إِذَا دَخَلَ المَسْجِدَ؛ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ

٤٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ السَّلَمِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ المَسْجِدَ؛ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ».

---

(١) انظر «الاستيعاب» (ص٦٢٥)، «تهذيب الكمال» (١٩٣/٢٤).

(٢) في النسخ: (هو).

(٣) قال الذهبيُّ في «التذهيب» (٣٨٤/٨): (يُتأمَّل ما رواه ابن عُيينة عنه إن كان أدركه).

(٤) انظر «تقريب التهذيب» (ص٥٢١)، و«أخبار القضاة» (٤١/٢).

(٥) في (ج): (مُغْلْطاي؛ فانظره).

(٦) (قوله): سقطت من (ج).

قوله: (عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ): هو بضمِّ السِّين، وفتح اللَّام، الزُّرَقيُّ؛ بضمِّ الزاي، وفتح الرَّاء المخفَّفة، ثُمَّ قاف، ثُمَّ ياء النِّسبة، عن أبي قَتادة وأبي هريرة، وعنه: الزُّهْرِيُّ، وبُكَير ابن الأشجِّ، وطائفةٌ، ثقةٌ، أخرج له الجماعة[الكاشف١٠٦ب]، وله ترجمةٌ في «الميزان»[٢٦٣/٣] من أجل قول ابن خِراش فيه بعد أنْ وثَّقه: (في حديثه اختلاطٌ)(١).

قوله: (عَنْ أَبِي قَتَادَةَ السَّلَمِيِّ): (السَّلَميُّ): بفتح السِّين واللَّام، وحُكِيَ كسرُها ولُحِّن، من بني سَلِمة -بكسر اللَّام- من الأنصار، واسمُه الحارثُ بن رِبْعيٍّ، وهو فارس رسول الله ﷺ، وقيل: اسمه النُّعمان، أو عَمرو، روى عنه: ابنُ المُسَيَّب وابنُه عَبْدُ الله، في موته اختلافٌ؛ قال يحيى بن عَبْد الله بن أبي قتادة: (إنَّ جدَّه مات بالمدينة سنة أربعٍ وخمسين، وله سبعون سنة)، وكذا قال يحيى ابنُ بكير وجماعةٌ، وقال الهيثم بن عَدِيٍّ وغيرُه: (مات بالكوفة، وصلَّى عليه عليٌّ رضي الله عنه)، قال بعضهم: (سنة «٣٨هـ»)، وقال الواقديُّ: (لَمْ أرَ بين ولدِ أبي قَتادة وأهلِ البلد عندنا اختلافًا أنَّ أبا قتادة تُوُفِّيَ بالمدينة، ورَوى أهل الكوفة: أنَّه تُوُفِّيَ بالكوفة)، أخرج له الجماعة، رضي الله عنه(٢).

٦١ - بابُ الحَدَثِ فِي المَسْجِدِ

٤٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «المَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ، مَا لَمْ يُحْدِثْ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ».

قوله: (عَنْ أَبِي الزِّنَادِ): تقدَّم مرارًا أنَّه بالنُّون، وأنَّ اسمَه عَبْدُ الله بن ذكوان، مولى بني أميَّة، وكنيته أبو عَبْد الرَّحمن، وتقدَّم أنَّ ذكوانَ أخو أبي لؤلؤةَ قاتلِ عُمَرَ، روى أبو الزِّناد عن أنسٍ، وعُمرَ ابنِ أبي سَلَمة ولم يرَه فيما قيل، وابنِ المُسَيَّب، والأعرجِ، وعدَّةٍ، وعنه: مالكٌ، واللَّيثُ، والسُّفيانان، ثقةٌ ثَبْتٌ، تُوُفِّيَ في رمضان فجأةً سنة (١٣١هـ)، أخرج له الجماعة، له ترجمةٌ في «الميزان»، وقد صحَّح عليه(٣)، وقد تقدَّمتْ غيرَ هذه المرَّة ترجمتُه[ح١٦٢].

قوله: (عَنِ الأَعْرَجِ): تقدَّم مرارًا أنَّه عَبْد الرَّحمن بن هُرْمُز.

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٥٥/٢٢).

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (١٩٤/٣٤)، «الطبقات الكبرى» (٣٨١/٤)، «الاستيعاب» (ص٨٤٥)، «اللباب في تهذيب الأنساب» (١٢٩/٢).

(٣) «ميزان الاعتدال» (٤١٨/٢)، وانظر «تهذيب الكمال» (٤٧٦/١٤).

[١/٨٧ب] قوله: (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ): تقدَّم مرارًا أنَّه عَبْد الرَّحمن بن صخرٍ، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا./

قوله: (والمَلَائِكَةُ[(١)] تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ): قال العلماء: الصَّلاة من الله رحمةٌ، ومن الملائكة استغفارٌ، ومن الآدميِّ تضرُّعٌ ودعاء، وممَّن ذكر هذا التفسير الأزهريُّ وآخرون[(٢)].

قوله: (مَا لَمْ يُحْدِثْ): تقدَّم الكلام عليه، ونذكره أيضًا هنا؛ لطول العهد[ح١٧٦]، فنزيد ونقول[(٣)]: (يُحْدِثْ): هو بتخفيف الدَّال، فسَّره أبو هريرة: بحدث الوضوء[خ١٧٦]، وابنُ أبي أوفى: بحدث الإثم، وفي رواية النَّسفيِّ في (باب الصَّلاة في السُّوق): (ما لم يُؤْذِ فيه[(٤)] يُحْدِث فيه)[ح٤٧٧]، وفي بعض الروايات: (ما لم يُحدِث فيه)[(٥)]، قال الدَّاوديُّ: («ما لم يحدِّث»؛ بالحديث من غير ذكر الله)، وقال شيخنا الشَّارح: («ما لم يحْدِث»؛ بتخفيف الدَّال، وفي رواية: «ما لم يؤذِ»[ح٢١١٩]، وتأوَّل العلماء الأذى بالغيبة وشبهها، وسببه أنَّ أذى ذلك أكبرُ مِن أذى الحَدَث، ومَن رواه بالتشديد؛ أراد: بغير ذكر الله، قال ابن التِّين: «ولم يذكرِ التشديدَ أحدٌ»، وذكر ابن حبيب عن إبراهيمَ النَّخعيِّ: أنَّه سمع عبد الله بن أبي أوفى يقول: «هو حَدَث الإثم»)، انتهى مُلخَّصًا[(٦)].

٦٢ - بابُ بُنْيَانِ المَسْجِدِ

وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: كَانَ سَقْفُ المَسْجِدِ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ، وَأَمَرَ عُمَرُ بِبِنَاءِ المَسْجِدِ، وَقَالَ: أَكِنَّ النَّاسَ مِنَ المَطَرِ، وَإِيَّاكَ أَنْ تُحَمِّرَ أَوْ تُصَفِّرَ، فَتَفْتِنَ النَّاسَ، وَقَالَ أَنَسٌ: يَتَبَاهَوْنَ بِهَا، ثُمَّ لَا يَعْمُرُونَهَا إِلَّا قَلِيلًا، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَتُزَخْرِفُنَّهَا كَمَا زَخْرَفَتِ اليَهُودُ وَالنَّصَارَى.

قوله: (بَابُ بُنْيَانِ المَسْجِدِ): فائدة: اعلم أنَّ مسجد النَّبيِّ ﷺ بناه عليه الصَّلاة والسَّلام، كما في الحديث، وهو معروف، وذكر ابنُ العاقوليِّ شيخُنا الإمام غياث الدين شيخُ بغداد، وكذا قال زينُ الدين ابن حسين قاضي المدينة المشرَّفة في «تاريخه»[تحقيق النصرة ٢٧أ]، واللَّفظُ للثَّاني عن ابن النَّجَّار: (أنَّ رسول الله ﷺ بنى مسجده مرَّتين؛ بناه حين قَدِم أقلَّ من مئة في مئة، فلمَّا فُتِحت خيبر؛ بناه، وزاد عليه في الدُّور

(١) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (الملائكة) بغير واو.
(٢) انظر «تهذيب اللغة» (١٢/١٦٦)، «شرح ابن بطَّال» (٢/٨٤)، «لسان العرب» مادَّة (صلا).
(٣) في (ب): (فنقول).
(٤) (فيه): ليس في رواية النسفيِّ كما في هامش «اليونينيَّة» (٤٧٧).
(٥) وهي رواية «اليونينيَّة» (٤٧٧).
(٦) انظر: «التوضيح» (٥/٥٢٧)، «مطالع الأنوار» (٢/٢٤٤).

مثله) انتهى[١]، وقال ابن العاقوليِّ أيضًا: (عن ابن النَّجَّار: «أنَّه عليه الصلاة والسلام بنى مسجده مُربَّعًا، وجعل قِبْلَته إلى بيت المقدس، وطولُه سبعون ذراعًا في ستِّين ذراعًا[٢]، أو يزيد، وجعل له ثلاثة أبواب؛ باب في مُؤخَّره، وباب عاتكة، وهو باب الرَّحمة، والباب الذي يدخل منه، وهو باب عثمان، ولمَّا صُرِفتِ القِبلة إلى الكعبة؛ سَدَّ النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم الباب الذي كان خلفه، وفتح بابًا حذاءه، وكان المسجد له ثلاثةُ أبواب؛ باب خَلْفَه، وباب عن يمين[٣] المصلِّي، وباب عن يساره»، ولم يَبقَ من الأبواب التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل منها إلا بابُ عثمان المعروفُ بباب جبريل عليه السلام) انتهى[٤].

فلمَّا استُخلِف أبو بكر رضي الله عنه؛ لم يُحدِث فيه شيئًا، واستُخلِف عمر رضي الله عنه فوسَّعه، وكلَّم العبَّاسَ بن عبد المطَّلب في بيع داره؛ ليزيدها فيه، فوهبها العبَّاسُ لله وللمسلمين، فزادها عمر في المسجد، ثمَّ إنَّ عثمان بناه في خلافته بالحجارة والقَصَّة، وجعل عُمُدَه حجارة، وسَقَفَهُ بالسَّاج، وزاد فيه، ونقل إليه الحَصباء من العَقيق، وكان أوَّلَ مَنِ اتَّخذ فيه المقصورةَ مروانُ بن الحكم، بناها بحجارة منقوشة[٥]، وقال النَّوويُّ: (عن خارجة بن زيد أحدِ الفقهاء السبعة أنَّه قال: «بنى رسول الله صلى الله عليه وسلم مسجده سبعين ذراعًا في ستِّين ذراعًا، أو[٦] يزيد»، قال أهل السِّير: جعل عثمانُ طولَ المسجد مئةً وستِّين ذراعًا، وعرضَه مئة وخمسين، وجعل أبوابه ستَّة...) إلى آخره،[المجموع٨/١٥٩] انتهى.

ثمَّ لم يُحْدَث فيه شيءٌ إلى أن وُلِّي الوليدُ بن عبد الملك بن مروان بعد أبيه، فكتب إلى عمر ابن عبد العزيز -وهو عامله على المدينة- يأمره[٧] بهدم المسجد وبنائه، وبعث إليه بمال، وفُسَيْفِساء، ورخامٍ، وبثمانين صانعًا من الرُّوم والقِبْط من أهل الشَّام ومصر، فبناه وزاد فيه، وولَّى القيامَ بأمره والنَّفقةَ عليه صالحَ بن كيسان، وذلك في سنة سبعٍ وثمانين، ويقال: في سنة ثمان وثمانين[٨]، ثمَّ لم يُحْدِث فيه أحدٌ من الخلفاء شيئًا حتَّى استُخلِف المهديُّ، قال الواقديُّ: (بعث المهديُّ عبدَ الملك

(١) «الدرَّة الثمينة» (ص١٤٧)، «الرصف» (١/١٤١).

(٢) (في ستين ذراعًا): سقط من (ب) ومن «الدرة الثمينة».

(٣) في (ب): (يمينه).

(٤) «الدرَّة الثمينة» (ص١٤٦)، «الرصف» (١/١٤١-١٤٢).

(٥) انظر «عيون الأثر» (١/٣١٦).

(٦) في (ب): «سبعين ذراعاً أو»، وفي (ج): «ستين ذراعاً و»، والمثبت موافق لمصدره. في (ج): (و).

(٧) في (ج): (فأمره).

(٨) (في سنة ثمان وثمانين): سقط من (ب).

ابن شبيب الغسَّانيَّ ورجلًا من ولد عمر بن عبد العزيز إلى المدينة[١]؛ لبناء مسجدها والزيادة فيه، وعليها يومئذٍ جعفرُ بن سليمان بن عليٍّ، فمكثا في عمله سنة، وزادا في مُؤخَّره مئة ذراع، فصار طوله ثلاثَ مئةِ ذراع، وعرضُه مئتي ذراع)، قال السُّهيليُّ: (وذلك سنة ستِّين ومئة)، وقال عليُّ بن مُحَمَّد[٢] المدائنيُّ: (ولَّى المهديُّ جعفرَ بن سليمان مكَّة، والمدينة، واليمامة، فزاد في مسجد مكَّة ومسجد المدينة، فتمَّ بناء مسجد المدينة في سنة اثنتين وستِّين ومئة، وكان المهديُّ أتى المدينة قبل الحجِّ، فأمر بقلع المقصورة، وتسويتها مع المسجد)، ثمَّ إنَّ المأمون بن الرَّشيد زاد فيه زيادة، وذلك[٣] في سنة ثنتين ومئتين، وأتقن بنيانه، ونقش فيه: (هذا ما أمر به عبد الله[٤] المأمون) في كلام كثير، ثمَّ لم يبلغنا أنَّ أحدًا غيَّر منه[٥] شيئًا، ولا أحدثَ فيه عملًا[٦]، ورأيت في كلام شيخنا المؤلِّف بعد عثمان: (ثمَّ بناه عبد الله بن الزُّبير، ثمَّ الوليد بن عبد الملك) انتهى[٧].

و(الفُسَيْفساء): شيء يُطبَخ من الزُّجاج والأحجار، ذو بهجة وألوان، يدخل في[٨] فرش من الأرضِ والبنيانِ كالفُصوص، ومنه على هيئة الجامَات[٩] شَافٌّ[١٠].

قوله: (**وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ**): تقدَّم مرارًا أنَّه سعد بن مالك بن سنان الخُدْرِيُّ رضي الله عنه.

قوله: (**أَكِنَّ النَّاسَ**): رُوِي بفتح الهمزة، وكسر الكاف، والنُّون مُشدَّدة مضمومة، فعل مضارع[١١]، ورُوِي كذلك إلَّا أنَّ النُّون مفتوحة مع التشديد أيضًا، فعلُ أمرٍ، وهو ما في أصلنا، والثاني نسخة، ويجوز من حيث اللُّغةُ الثُّلاثيُّ والرُّباعيُّ، وبعض أهل اللُّغة فرَّق بين (كَنَنْته)، و(أَكْنَنْته)، فقال: كَنَنْتُ الشيءَ:

---

(١) (إلى المدينة): سقط من (ب).

(٢) في النسخ: (محمَّد بن عليٍّ)، وليس بصحيح، والمثبت موافق لما في «عيون الأثر» (١/٣١٧).

(٣) في (ب): (ذلك).

(٤) زيد في النسخ: (بن)، وليس بصحيح، والمثبت من «الروض الأنف» (٢/٢٤٨).

(٥) (أن): سقط من (ج)، (منه): سقط من (ب)، وفي (ج): «لم يبلغنا أحداً غير منه» وبإسقاط (أن).

(٦) انظر «الروض الأنف» (٢/٢٤٨) فقوله (لم يبلغنا...) هو من كلام السهيليِّ.

(٧) «التوضيح» (٥/٥٣٢). وانظر «عيون الأثر» (١/٣١٦، ٣١٧). «الروض الأنف» (٢/٢٤٨).

(٨) في النسخ: (فيها).

(٩) (الجامات): آنية من فضَّة، انظر «القاموس» مادَّة (جوم).

(١٠) في (ج): (يشوف).

(١١) وهي رواية أبي ذرٍّ عن الحَمُّويي والمستملي، إلَّا أنها بضمِّ الهمزة، وهو الصواب لغةً.

سَتَرتُه وصُنْتُه من الشمس، وأَكْنَنْتُه في نفسي: أَسْرَرْتُه[١].

قوله: (**فَتَفْتِنَ النَّاسَ**): رُوِي بفتح الفاء ثلاثيٌّ، ورباعيٌّ من (أَفْتَنَ)[٢]، وأنكر الأصمعيُّ الرُّباعيَّ، وأجازه أبو عبيد[٣]، واللُّغتان معروفتان نقلهما غيرُ واحد؛ منهم الجوهريُّ[٤].

قوله: (**كَمَا زَخْرَفَتِ اليَهُودُ وَالنَّصَارَى**): [أي: كما زيَّنتِ اليهود والنَّصارى][٥]، وأصل الزُّخْرُفِ: الذَّهب[٦].

تنبيهٌ هو فائدةٌ: قال النَّوويُّ في «مناسكه الكبرى؛ الإيضاح» قبيل[٧] الباب السَّادس منه: (إنَّ الوليد بن عبد الملك أوَّلُ مَن زخرف المساجد)[الإيضاح٤٤٤].

٤٤٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ: حَدَّثَنَا نَافِعٌ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ المَسْجِدَ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَبْنِيًّا بِاللَّبِنِ، وَسَقْفُهُ الجَرِيدُ، **وَعُمُدُهُ** خَشَبُ النَّخْلِ، فَلَمْ يَزِدْ فِيهِ أَبُو بَكْرٍ شَيْئًا، وَزَادَ فِيهِ عُمَرُ وَبَنَاهُ عَلَى بُنْيَانِهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِاللَّبِنِ وَالجَرِيدِ، وَأَعَادَ عُمُدَهُ خَشَبًا، ثُمَّ غَيَّرَهُ عُثْمَانُ، فَزَادَ فِيهِ زِيَادَةً كَثِيرَةً، وَبَنَى جِدَارَهُ بِالحِجَارَةِ المَنْقُوشَةِ **وَالقَصَّةِ**، وَجَعَلَ عُمُدَهُ مِنْ حِجَارَةٍ مَنْقُوشَةٍ، وَسَقَفَهُ **بِالسَّاجِ**.

قوله: (**وعُمُدُهُ**): هو بضمِّ العين والميم، وبفتحهما، وقُرِئ بهما في السَّبع في قوله: ﴿فِي عَمَدٍ مُّمَدَّدَةٍ﴾[٨] [الهمزة: ٩]؛ جَمْع (عَمُود) وهو[٩] عمود[١٠] البيت، وجمع القلَّة: أَعْمِدَة، والكثرة: عَمَد وعُمُد.

قوله: (**وَالقَصَّةِ**): هي بفتح القاف، وتشديد الصَّاد المهملة، ثمَّ تاء التأنيث: الجِصُّ، وقال

---

(١) انظر «تهذيب اللُّغة» (٩/٣٣٤)، «المخصَّص» (٤/٣٩).

(٢) ذكرها الزركشيُّ في «التنقيح» (١/١٦٠).

(٣) انظر «جمهرة اللغة» (١/٤٠٦)، «التوضيح» (٥/٥٣٠).

(٤) (منهم الجوهري): سقط من (ب)، انظر «الصحاح» مادَّة (فتن).

(٥) ما بين معقوفين سقط من (ب).

(٦) ذكر في «العقد الغالي» (ق٢٣) معنى الزخرف، ثمَّ قال: (ويطلق على التزويق).

(٧) في (ب) و(ج): (قبل).

(٨) قرأ حمزة والكسائيُّ بضم العين والميم، والباقون بفتحهما، انظر «السبعة» (ص٦٩٧)، «الحجَّة» (٦/٤٤٢) «حجَّة القراءات» (٧٧٣).

(٩) في (ب): (وهي).

(١٠) (وهو عمود): سقط من (ج).

الخَطَّابيُّ: (يشبِهُه[(١)]، وليس به)[معالم السنن١/١٤١].

قوله: (**بِالسَّاجِ**): هو بالسِّين المهملة، وفي آخره جيم، نوع من الخشب، الواحدة: ساجة، ويُجْمَع: السِّيجان، وبعضهم يجعله يائيًّا، وبعضهم واويًّا.

٦٣ - بابُ التَّعَاوُنِ فِي بِنَاءِ المَسْجِدِ، ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ١٧]

٤٤٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُخْتَارٍ: **حَدَّثَنَا خَالِدٌ الحَذَّاءُ**، عَنْ عِكْرِمَةَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ **وَلِابْنِهِ عَلِيٍّ**: **انْطَلِقَا إِلَى أَبِي سَعِيدٍ** فَاسْمَعَا مِنْ حَدِيثِهِ، فَانْطَلَقْنَا فَإِذَا هُوَ **فِي حَائِطٍ** يُصْلِحُهُ، فَأَخَذَ رِدَاءَهُ **فَاحْتَبَى**، **ثُمَّ أَنْشَأَ** يُحَدِّثُنَا حَتَّى أَتَى عَلَى ذِكْرِ بِنَاءِ المَسْجِدِ، فَقَالَ: كُنَّا نَحْمِلُ لَبِنَةً لَبِنَةً، **وَعَمَّارٌ لَبِنَتَيْنِ لَبِنَتَيْنِ**، فَرَآهُ النَّبِيُّ ﷺ فَيَنْفُضُ التُّرَابَ عَنْهُ وَيَقُولُ: «**وَيْحَ عَمَّارٍ** تَقْتُلُه الفِئَةُ البَاغِيَةُ، **يَدْعُوهُمْ إِلَى الجَنَّةِ**، وَيَدْعُونَهُ إِلَى النَّارِ»، قَالَ: يَقُولُ عَمَّارٌ: أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الفِتَنِ.

قوله: (**حَدَّثَنَا خَالِدٌ الحَذَّاءُ**): هو بالحاء المهملة، وتشديد الذَّال المعجمة، ممدودُ الآخِر، وهو خالد بن مِهْرَان الحذَّاءُ الحافظُ، أبو المُنازِل، تقدَّم، وتقدَّم لماذا نُسِب[ح٧٥].

قوله: (**وَلِابْنِهِ عَلِيٍّ**): هو عليُّ بن عبد الله بن العبَّاس بن عبد المطَّلب، ترجمتُه معروفةٌ، أخرج له مسلمٌ والأربعةُ، ووثَّقه أبو زُرعة والعِجْليُّ، تُوُفِّيَ سنة سبعَ عشرةَ ومئةٍ، وقيل: سنة ثماني عشرةَ[(٢)].

قوله: (**انْطَلِقَا إِلَى أَبِي سَعِيدٍ**): تقدَّم أنَّه سعد بن مالك بن سنان الخُدْرِيُّ، وأنَّه بالدال المهملة، مرارًا، رضي الله عنه./ [١/١٨٨أ]

قوله: (**فِي حَائِطٍ**): (الحائط): تقدَّم أنَّه البُستان المحوط[ح٢١٦].

قوله: (**فَاحْتَبَى بِهِ**[(٣)]): (احتبى): معتلٌّ غير مهموز، والاحتباء: أن يَنصبَ ساقيه، ويُديرَ عليهما ثوبَه، أو يعقدَ يديه على ركبتيه مُعتمِدًا على ذلك، وقد تقدَّم مُطوَّلًا[ح٣٦٧].

قوله: (**ثُمَّ أَنْشَأَ**): هو مهموز، ومعناه: ابتدأ.

قوله: (**وَعَمَّارٌ لَبِنَتَيْنِ لَبِنَتَيْنِ**) أمَّا (عمَّار) فتقدَّم الكلام عليه في (كتاب الإيمان)[قبل ح٢٨]، واسم قاتِلِه، وتاريخ وفاته رضي الله عنه، وقوله: (لبنتين لبنتين): يعني: واحدةً عنه، وواحدةً عن النَّبيِّ ﷺ.

---

(١) في (ج): (يشبه).

(٢) انظر «الجرح والتعديل» (٦/١٩٢)، «معرفة الثقات» (٢/١٥٦)، «تهذيب الكمال» (٢١/٣٥).

(٣) قوله: (به): ليس في «اليونينيَّة» و(ق).

قوله: (وَيْحَ عَمَّارٍ): (ويح): كلمةٌ تُقال لمَن وقع في مَهْلَكَة لا يستحقُّها، فيُرحَّم عليه، ويُرثَى له، وقد تُقال بمعنى المدح والتعجُّب، وهي منصوبة على المصدر، وقد تُرفَع، وتُضاف ولا تضاف، يُقال: ويحَ زيدٍ، وويحًا له، والله أعلم(١).

قوله: (يَدْعُوهُمْ إِلَى الجَنَّةِ): سيأتي الكلام عليه في أوَّل (الجهاد) إن شاء الله تعالى وقدَّره[ح٢٨١٢].

٦٤ - بابُ الاِسْتِعَانَةِ بِالنَّجَّارِ وَالصُّنَّاعِ فِي أَعْوَادِ المِنْبَرِ وَالمَسْجِدِ

٤٤٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلٍ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى امْرَأَةٍ: مُرِي غُلَامَكِ النَّجَّارَ يَعْمَلْ لِي أَعْوَادًا أَجْلِسُ عَلَيْهِنَّ.

قوله: (حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ): تقدَّم أنَّه ابن أبي حازم، وتقدَّم الكلامُ عليه(٢).

قوله: (حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ): تقدَّم أنَّه سَلَمة بن دِينار، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[قبل ح٣٥٢].

قوله: (إِلَى امْرَأَةٍ): تقدَّم الكلام على هذه المرأة، وما وقع في اسمها، وأنَّ اسمها عائشة الأنصاريَّة، وأمَّا علاثة؛ فتصحيف من (فلانة)، وأنَّها مِن بني ساعدة[ح٣٧٧].

قوله: (مُرِي غُلَامَكِ النَّجَّارَ): تقدَّم الكلامُ على اسم الذي نَجَرَ المنبرَ والاختلافُ فيه، ومتى صُنِع المنبرُ فيما مضى؛ فانظره[ح٣٧٧].

قوله: (أَجْلِسُ): مرفوع، وليس جوابًا للأمر، وجوابُه (يَعْمَلْ).

٤٤٩ - حَدَّثَنَا خَلَّادٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلَا أَجْعَلُ لَكَ شَيْئًا تَقْعُدُ عَلَيْهِ، فَإِنَّ لِي غُلَامًا نَجَّارًا، قَالَ: «إِنْ شِئْتِ». فَعَمِلَتِ المِنْبَرَ.

سؤال: إن قلت: إنَّ(٣) حديث سهلِ بن سعد يُخالف حديث جابر هذا، وذلك لأنَّ في حديث سهل: أنَّه عليه الصلاة والسلام سأل المرأة بأن تأمر غلامها بعمل المنبر، وحديث جابر هذا: أنَّ المرأة سألت..؟

والجواب: بأنَّه يَحتمل أن تكون المرأةُ بدأت رسولَ الله صلى الله عليه وسلم بالمسألة، وتبرَّعت له بعمل المنبر، فلمَّا أباح لها ذلك، وقبِلَ رغبتها؛ أمكنَ أن يُبطئ الغلام بعمله، فتعلَّقتْ نفسه عليه الصلاة والسلام به، فاستنجزها إتمامَه، وإكمالَ عِدَتِها؛ إذ(٤) عَلِم عليه السلام طيبَ نفسها بما بذلته، ويحتمل أن يكون إرساله

(١) انظر «الفروق اللغوية» (ص٥٧٩).

(٢) لم يتقدَّم عليه كلامٌ، وستأتي ترجمته في الحديث (٥٢٨).

(٣) (إن): سقط من (ب).

(٤) في (ب): (أو).

لها؛ ليُعرِّفها بصفة ما يصنع الغلام في الأعواد، وأن يكون ذلك منبرًا[(١)]، وقد تقدَّم أنَّه ثلاث درجات، ومَن قال: كان درجتين؛ أسقط المقام[ح٣٧٧]، [وفي «زوائد معجمي الطَّبرانيِّ؛ الأوسط والصَّغير» من حديث عائشة حديثٌ[(٢)]، وفيه: (فجعل المنبر أربعَ مراقٍ)][(٣)].

٦٥ - بابُ مَنْ بَنَى مَسْجِدًا

٤٥٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ: **حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ** قَالَ: **أَخْبَرَنِي عَمْرٌو: أَنَّ بُكَيْرًا** حَدَّثَهُ: أَنَّ عَاصِمَ ابْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللهِ الخَوْلَانِيَّ: أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يَقُولُ عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ **حِينَ بَنَى مَسْجِدَ الرَّسُولِ**: إِنَّكُمْ أَكْثَرْتُمْ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ بَنَى مَسْجِدًا -قَالَ بُكَيْرٌ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ- يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللهِ؛ **بَنَى اللهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الجَنَّةِ**».

قوله: (**حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ**): هو عبد الله بن وَهْب الفهريُّ، العالِمُ المشهورُ، أحدُ الأعلام.

قوله: (**أَخْبَرَنِي عَمْرٌو**): هذا هو عمرو بن الحارث بن يعقوب، أبو أميَّة الأنصاريُّ مولاهم، المِصريُّ، أحدُ الأعلام، عن أبي يونس مولى أبي هريرة، وابنِ أبي مُلَيكة، والزُّهْريِّ، وخلقٍ، وعنه: اللَّيثُ، ومالكٌ، وابنُ وَهْب، وخلقٌ، حجَّة، مات سنة (١٤٨هـ)، وله غرائبُ، أخرج له الجماعة، وله ترجمةٌ في «الميزان»[٣/٢٥٢][(٤)]، وقد تقدَّم، ولكن طال العهد به[ح٢٠٢].

قوله: (**أَنَّ بُكَيْرًا**): هو ابن عبد الله بن الأشجِّ، عن أبي أمامة بن سهل، وابن المسيَّب، وغيرِهما، وعنه: ابنُه مَخْرَمةُ، واللَّيثُ، وأممٌ، إمامٌ ثَبْتٌ، تُوُفِّيَ سنة (١٢٧هـ)، أخرج له الجماعة[(٥)].

قوله: (**حِينَ بَنَى مَسْجِدَ الرَّسُولِ**): تقدَّم كم بُنِي من[(٦)] [مرَّةٍ مسجدُ المدينة المشرَّفة؛ فانظره][(٧)] في ظاهر هذه الورقة[(٨)][قبل ح٤٤٦].

---

(١) انظر «شرح ابن بطَّال» (٢/١٠٠).

(٢) (حديث): ليس في (ب).

(٣) ما بين معقوفين سقط من (ج)، «مجمع البحرين في زوائد المعجمين» (٢/٢٢٢)، وأخرجه الطبرانيُّ في «المعجم الأوسط» (٢٢٧١).

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (٢١/٥٧٠).

(٥) انظر «تهذيب الكمال» (٤/٢٤٢).

(٦) (من): سقط من: (ج).

(٧) ما بين معقوفين: جاء في (ب) لاحقًا بعد قوله: (يخالف ما تقدَّم، انتهى).

(٨) (في ظاهر هذه الورقة): سقط من (ب).

قوله: (**بَنَى اللهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الجَنَّةِ**) أي: في مسمَّى البيت، لا في السَّعة، وقيل: فضله على بيوت الجنَّة كفضل المسجد على بيوت الدُّنيا؛ بسبب إضافته إلى الرَّبِّ تبارك وتعالى، قاله شيخنا الشَّارح(١)، وقد أخرج هذا الحديث أبو حاتم ابن حبَّان، وترجم عليه: (ذكر البنيان بأنَّ الله عَزَّوَجَلَّ يبني البيت في الجنَّة لباني المسجد في الدُّنيا على قدر صغره وكبره)[حب١٦٠٩]، فهذا يخالف ما تقدَّم، انتهى.

٦٦ - بابٌ يَأْخُذُ بِنُصُولِ النَّبْلِ إِذَا مَرَّ فِي المَسْجِدِ

٤٥١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: **حَدَّثَنَا سُفْيَانُ** قَالَ: **قُلْتُ لِعَمْرٍو: أَسَمِعْتَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: مَرَّ رَجُلٌ فِي المَسْجِدِ** وَمَعَهُ سِهَامٌ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَمْسِكْ بِنِصَالِهَا**».

قوله: (**حَدَّثَنَا سُفْيَانُ**): هذا(٢) هو ابن عُيَينة، الإمامُ المشهورُ، تقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح١].

قوله: (**قُلْتُ لِعَمْرٍو**): هذا هو عَمرو بن دينار، أبو مُحمَّد، مولى قريش، مكِّيٌّ إمامٌ، عَنِ ابنِ عبَّاس، وابنِ عُمر، وجابرٍ، وعنه: شعبةُ، والسُّفيانان، والحمَّادان، ومالك، وخلقٌ، مات سنة (١٢٦هـ)[الكاشف١١٠٦] في أوَّلها وله ثمانون سنةً، أخرج له الجماعةُ، وهو عالمٌ حُجَّةٌ، وما(٣) قيل عنه من التشيُّع باطلٌ، له ترجمةٌ في «الميزان»[٣/٢٦٠] مُختصَرة، وذكره تمييزًا(٤).

وإنَّما قيَّدتُ عَمْرًا هذا(٥) وتَرْجَمْتُه؛ لأنَّ مَن يقال له: عمروٌ ويروي عن جابرٍ جماعةٌ؛ وهم: هذا المُترجَم هنا عَمرو بن دينار، مولى قريش، وعَمرو بن أبان بن عثمان بن عفَّان الأمويُّ، وعَمرو بن جابر الحضرميُّ أبو زرعة، وهؤلاء يروون عنه في الكتب(٦)، أمَّا عَمرو بن عثمان؛ فروى له عنه أبو داود، وأمَّا عمرو بن جابر أبو زرعة؛ فروى له عنه التِّرمذيُّ(٧)، وأمَّا عَمرو بن دينار -المُشار إليه هنا- عنه؛ فروى له البخاريُّ، ومسلم، وأبو داود، والتِّرمذيُّ، والنَّسائيُّ، وابن ماجه.

قوله: (**أَسَمِعْتَ(٨) جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ...**) إلى آخر الحديث: ولم يقل في آخِره ولا بعدَ السؤال:

---

(١) انظر «التوضيح» (٥/٥٤٧).
(٢) (هذا): سقط من (ج).
(٣) في (ج): (ما).
(٤) انظر «تهذيب الكمال» (٢٢/٥).
(٥) في (ج): (هذا عمرًا).
(٦) زيد في (ب): (السِّتَّة).
(٧) انظر «تهذيب الكمال» (٢١/٥٣٧)، (٢١/٥٥٩).
(٨) في (ج): (سمعت).

(نعم)، فاعلم أنَّ العلماء اختلفوا في ذلك إذا لم يقل: (نعم) أو ما أشبهَها(١)، ولكنَّه غيرُ مُنكِر لذلك مع إصغائه وفَهمه(٢)؛ فذهب(٣) جمهور الفقهاء والمحدِّثين والنُّظَّار -كما قال القاضي عياض- إلى صحَّة السَّماع، وأنَّ ذلك غير(٤) شرط، وقال: (إنَّه الصحيح)، قال: (وشرَطه بعضُ الظاهريَّة، وبه عمل جماعة من مشايخ الشرق)[الإلماع٧٨]، قال ابن الصلاح: (وقَطَعَ به أبو الفتح سُلَيمٌ الرازيُّ وأبو إسحاقَ الشيرازيُّ)[علوم الحديث٢ ١٤٢](٥).

قوله: (**مَرَّ رَجُلٌ فِي المَسْجِدِ**): هذا الرَّجل لا أعرف اسمه(٦).

قوله: (**أَمْسِكْ بِنِصَالِهَا**): هو بهمزة مفتوحة، رباعيٌّ، ويجوز (مسك) ثلاثيٌّ، على لغة.

٦٧ - بابُ المُرُورِ فِي المَسْجِدِ

٤٥٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: **حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ**: **حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ** بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ: سَمِعْتُ **أَبَا بُرْدَةَ**، **عَنْ أَبِيهِ**، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ مَرَّ فِي شَيْءٍ مِنْ مَسَاجِدِنَا أَوْ أَسْوَاقِنَا بِنَبْلٍ؛ فَلْيَأْخُذْ عَلَى نِصَالِهَا، **لَا يَعْقِرَ** بِكَفِّهِ مُسْلِمًا».

قوله: (**حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ**): هو ابن زيادٍ العبديُّ مولاهم، البصريُّ، عن عاصم الأحول والأعمش، وعنه: ابن مهديٍّ، ومُسدَّد، وقتيبة، قال النَّسائيُّ: (ليس به بأسٌ)، مات سنة (١٧٦هـ)، أخرج له الجماعة[الكاشف٨٩ب]، قال أحمدُ وغيرُه: [ثقة](٧)، وله مناكيرُ نُقِمت عليه(٨) اجتنبها صاحبا «الصَّحيح»، له ترجمةٌ في «الميزان»[٢/٦٧٢](٩)، وقد تقدَّم[ح٣٦].

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ**): هو بُرَيد -بضمِّ المُوَحَّدة، وفتح الرَّاء(١٠)- ابن عبد الله بن أبي بُرْدة، أبو

(١) في (ب): (أشبهه).

(٢) (وفهمه): سقط من (ب).

(٣) في (ج): (فمذهب).

(٤) (غير): سقط من (ب).

(٥) انظر «شرح التبصرة والتذكرة» (٢/٣٨-٣٩)، «تدريب الراوي» (٢/٢٠).

(٦) هذه الفقرة جاءت في (ج) قبل الفقرة السابقة.

(٧) (ثقة): مستفاد من ترجمته السابقة في الحديث (٣٦)، «ميزان الاعتدال» (٢/٦٧٢)، وانظر «معرفة الثقات» (٢/١٠٧)، و«الجرح والتعديل» (٦/٢١).

(٨) (عليه): سقط من (ج).

(٩) انظر «تهذيب الكمال» (١٨/٤٥٠).

(١٠) في النُّسخ: (الموحدة)، والمثبت مستفاد من موضع لاحقٍ.

بردة، تقدَّم(١) الكلامُ عليه وبعضُ ترجمتِه[ح١١].

قوله: (أَبَا بُرْدَةَ): هو بضمِّ المُوحَّدة، وإسكان الرَّاء، واسمُه عامرٌ أو الحارثُ، تقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح١]، وكان من نبلاء العلماء رحمه الله.

قوله: (عَنْ أَبِيهِ): هو أبو موسى الأشعريُّ، عبدُ الله بن قيسٍ، تقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح١١].

قوله: (لَا يَعْقِرَ): هو بالنصب، ويجوز جزمه ورفعه(٢).

٦٨ - بابُ الشِّعْرِ فِي المَسْجِدِ

(بَابُ الشِّعْرِ فِي المَسْجِدِ)... إلى (بَاب الاِسْتِلْقَاءِ فِي المَسْجِدِ)

قوله: (بَابُ الشِّعْرِ فِي المَسْجِدِ(٣)): إن قيل: ليس في الحديث الذي ذكره إنشادُ شعرٍ في المسجد، وكأنَّه رحمه الله أشار إلى أصله، وقد ذكره في (باب بدء الخلق) من حديث سعيد قال: (مرَّ عمر بن الخطَّاب في المسجد وحسَّان ينشد، فلحظ إليه(٤)، فقال: كنتُ أنشد فيه، وفيه خيرٌ منك، ثمَّ التفتَ إلى أبي هريرة...) الحديث[ح٣٢١٢]، وهذا الحديث موافقٌ لها، وقد أشار إلى هذا ابنُ المُنَيِّر(٥).

٤٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ الحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن عَوْفٍ: أَنَّهُ سَمِعَ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيَّ يَسْتَشْهِدُ أَبَا هُرَيْرَةَ: أَنْشُدُكَ اللهَ هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «يَا حَسَّانُ؛ أَجِبْ عَنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ القُدُسِ»؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: نَعَمْ.

[قوله: (عَنِ الزُّهْرِيِّ): تقدَّم مرارًا أنَّه مُحَمَّد بن مُسْلِم بن عُبَيد الله بن عَبْد الله بن شهاب./ [١/٨٨ب]

قوله: (أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ(٦)): تقدَّم مرارًا أنَّه أحدُ الفقهاء السَّبعة على قول الأكثر،

---

(١) (بن عبد الله): سقط من (ب)، (أبو بردة): سقط من (ب)، -في (ب): «وفتح الراء- بن أبي بردة، تقدم...».

(٢) رواية «اليونينيَّة» بالجزم، والرفع على الاستئناف، والجزم على أنَّه جواب للأمر، والنصب على إرداة (ألَّا يعقرَ)، انظر «الكواكب الدراري» (١١٢/٤).

(٣) قال الشارح في «العقد الغالي» (ق٢٣): (الشعر في المسجد حرام إذا كان في صبيٍّ أو في محاسن امرأة، وإذا كان في مدح الإسلام، أو في مدح النبيِّ صلى الله عليه وسلم، أو في الذات؛ فليس بمكروه).

(٤) قوله: (فلحظ إليه)، ليس في «اليونينيَّة»، وهو ثابت عند مسلم (٢٤٨٥).

(٥) انظر «المتواري» (ص٨٧).

(٦) (بن عبد الرحمن): سقط من (ب) و(ج).

وأنَّ اسمَه عبدُ الله، وقيل: إسماعيل، وتقدَّم شيءٌ من ترجمتِه] (١)[ح٤].

قوله: (أَنَّهُ سَمِعَ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ): هو حسَّان بن ثابت بن المنذر بن حرامٍ -بالرَّاء- الخزرجيُّ النَّجَّاريُّ الشَّاعرُ، أبو الحسام، أو أبو المُضرِّب، أو أبو عبد الرَّحمن، شاعرُه عليه الصلاة والسلام، لم يشهد مشهدًا فيما أعلم، ولا رأيتُ له ذكرًا في المشاهد(٢)، ولم يكن جبانًا(٣)؛ لأنَّ العربَ المعارِضين له لم يعيِّروه بذلك، وقد يُقال: إنَّه كان ينافح عنه عليه الصلاة والسلام، فعصمه الله من ألسنتهم أن يرموه بذلك(٤)، عاش مئةً وعشرين سنةً، وكذا آباؤه الثَّلاثة، وقد تُوُفِّيَ سنة (٥٤هـ) -وقيل غيرُ ذلك- بعد أن عَمِي(٥)، وقد ذكرتُ العميان من الصَّحابة وغيرِهم أوَّلَ هذا التَّعليق[ح٣]، وقد عاش ستِّين سنةً في الجاهليَّة، وستِّين في الإسلام، وكذا حكيم بن حزام(٦)؛ بالزَّاي، كذا اقتصر ابنُ الصَّلاح على هذين الاثنين(٧)، وزيد عليه: حُويطِبُ بن عبد العُزَّى من مُسْلِمَة الفتح، وسعيدُ بن يربوع القرشيُّ من مُسْلِمَة الفتح أيضًا، وحَمْنَن بن عوف القرشيُّ أخو عبد الرحمن بن عوف، أسلم ولم يهاجر، ومَخرمة بن نوفل

---

(١) ما بين معقوفين جاء في (ج) مقدَّمًا على قوله: (قوله: باب الشعر في المسجد)، وعلى الفقرات في (أ) علامات ترقيمها.

(٢) في (ج): (المشاهدة).

(٣) قال أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٢/٨٤٥): (شجاع اللسان، جبان الجَنان، لم يكن ممَّن يشهد الوغى، ولا يهتزُّ إلى اللقاء ليتحصَّن بالآطام ويناضل بالكلام)، وكذا وصفَه بالجبن غيرُ واحدٍ ممَّن ترجم له، انظر «أُسْد الغابة» (١/٥٤٨)، «الإصابة» (١/٣٢٦).

(٤) (بذلك): سقط من (ج)، انظر «الروض الأُنُف» (٣/٢٨١).

(٥) انظر «الاستيعاب» (ص١٦٣)، «تهذيب الكمال» (٦/١٦)، «الإصابة» (١/٣٢٦).

(٦) قال ابن الأثير في «أُسْد الغابة» (١/٥٩٨): (قولهم: إنَّه وُلِد قبل الفيل، ومات سنة أربع وخمسين، وعاش ستِّين في الجاهليَّة وستِّين سنة قبل الإسلام؛ فهذا فيه نظرٌ؛ فإنَّه أسلم سنة الفتح، فيكون له في الإشراك أربعٌ وسبعون سنةً؛ منها ثلاثَ عشرةَ سنةً قبل الفيل، وأربعون سنةً إِلَى المبعث؛ قياسًا عَلَى عُمر رَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم، وثلاث عشرة سنة بمكة إِلَى الهجرة عَلَى القول الصحيح، فيكون عمره ستًّا وستِّين سنةً، وثماني سنين إِلَى الفتح، فهذه تكملة أربعٍ وسبعين سنةً، ويكون له في الإسلام ستٌّ وأربعون سنةً، وَإِن جعلناه في الإسلام مذ بُعِث النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم؛ فلا يصحُّ؛ لأنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بقي بمكَّة بعد المبعث ثلاثَ عشرةَ سنةً، ومن الهجرة إِلَى وفاة حكيم أربعٌ وخمسون سنةً، فذلك أيضًا سبعٌ وستُّون سنةً، ويكون عمره في الجاهليَّة إِلَى المبعث ثلاثًا وخمسين سنةً؛ قبل مولد النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ثلاثَ عشرةَ سنةً، وَإِلى المبعث أربعين سنةً، إلَّا أنَّ جميعَ عمره عَلَى هذا القول مئةٌ وعشرون سنةً، لكنَّ التفصيلَ لا يوافقه، وعلى كلِّ تقديرٍ في عمره ما أراه يصحُّ، والله أعلم).

(٧) انظر «علوم الحديث» (ص٣٨٣-٣٨٤).

القرشيُّ الزُّهريُّ، والد المِسوَر من مُسْلِمَة الفتح، وقد ذكر أبو زكريًّا ابنُ منده في جزء له مَن عاش من الصحابة[١] مئة وعشرين سنة، لكن لم يعلم كون نصفها في الإسلام ونصفها في الجاهليَّة؛ فمنهم: عاصم بن عَديٍّ بن الجَدِّ، والمنتجع جدُّ ناجية[٢]، ونافع ابن سليمان العبديُّ[٣]، واللَّجْلَاج العامريُّ[٤]، وسعد بن جنادة العوفيُّ الأنصاريُّ[٥]، وعَدِيُّ بن حاتم، ولم يذكره ابنُ منده في الجزء المذكور[٦]، وقد رَويتُ الجزءَ المذكورَ لابن منده عاليًا، وقد نَظَمتُ هؤلاء السِّتَّةَ[٧] المتأخِّرةَ في بيتٍ؛ وهو: [من الرَّجز]

مُنْتجِعٌ وَنَافِعٌ مَعْ عَاصِمِ[٨] وسَعْدُ لَجْلَاجٌ مَعَ ابْنِ حَاتِمِ[٨]

وإن شئتَ؛ قلتَ: [من الرَّجز]

مُنْتجِعٌ وَنَافِعٌ مَعْ عَاصِمِ وَسَعْدٍ اللَّجْلَاجِ وابنِ حَاتِمِ

قوله: (**أَبَا هُرَيْرَةَ**): تقدَّم مرارًا أنَّه عبدُ الرَّحْمَن بن صَخْرٍ، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

قوله: (**أَنْشُدُكَ اللهَ**): هو بفتح الهمزة، وضمِّ الشين، أي: أسألك[٩] الله.

قوله: (**بِرُوحِ القُدُسِ**): المراد به: جبريل عليه السلام، وفي (القدس) أقوال؛ قيل: الله، وقيل: البركة،

---

(١) (من عاش): سقط من (ب)، في (ب): «في جزء له من الصحابة من عاش...»، وانظره في الجزء (ص٥٣).

(٢) انظر «جزء فيه من عاش مئة وعشرين سنة من الصحابة» (ص٧٧).

(٣) انظر «جزء فيه من عاش مئة وعشرين سنة من الصحابة» (ص٧٨)، وفي هذا نظرٌ، وتحريره أنَّ الحافظَ ابنَ حجر ذكر في «الإصابة» (٥٤٤/٣) حديثًا من طريق ابنِه سليمانَ بنِ نافع عن أبيه: (وَفِدَ المنذرُ بن ساوى من البحرين ومعه أناسٌ وأنا غُلَيِّمٌ أعقل أمسك جِمالَهم...، قال سليمان: وعاش أَبِي مئةً وعشرين سنةً)، ثمَّ قال: (وأظنُّ سليمانَ وَهِم في ذكر سِنِّ أبيه؛ لأنَّه لو كان غلامًا سنةَ الوفود وعاشَ هذا القدرَ؛ لبقيَ إلى سنة عشرين ومئة، وهو باطلٌ، فلعلَّه قال: «عاش مئةً وعشرًا»؛ لأنَّ أبا الطفيل آخرُ مَن رأى النَّبيَّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم موتًا، وأكثرُ ما قيل في سنة وفاته: سنة عشرٍ ومئة، وقد ثبت في «الصحيحين» أنَّه قال صلَّى الله عليه وآله وسلَّم في آخِرِ عمره: «لا يبقى بعد مئة من تلك الليلة على وجه الأرضِ أحدٌ»، وأراد بذلك انخرامَ قَرْنِه، فكان كذلك).

(٤) انظر «جزء فيه من عاش مئة وعشرين سنة من الصحابة».

(٥) انظر «جزء فيه من عاش مئة وعشرين سنة من الصحابة» بالترتيب (ص٨٠)، (ص٦٨).

(٦) انظر «شرح التبصرة والتذكرة» (٢٤٧/٣-٢٥١)، «تدريب الراوي» (٣٥٨/٢-٣٥٩)، وقد لخَّص السيوطيُّ جزءَ ابنِ منده وزاد عليه ما فاته في «ريح النسرين فيمن عاش من الصحابة مئة وعشرين»؛ فانظره إن أردته.

(٧) زيد في (ب): (المذكورة).

(٨) زيد في (ب): (قوله).

(٩) في (ج): (أنشدك).

وقيل: الطهارة، فكأنَّه روحُ الطَّهارة وخالصُها، وسُمِّي رُوحًا؛ لأنَّه يأتي بالبيان عن الله تعالى، فتحيا به الأرواح(١).

٦٩ - بابُ أَصْحَابِ الحِرَابِ فِي المَسْجِدِ

٤٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَوْمًا عَلَى بَابِ حُجْرَتِي، وَالحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ فِي المَسْجِدِ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ، أَنْظُرُ إِلَى لَعِبِهِمْ.

٤٥٥ - زَادَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ المُنْذِرِ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَالحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ بِحِرَابِهِمْ.

قوله: (عَنْ صَالِحٍ): هذا هو صالح بن كيسان المدنيُّ، رأى ابنَ عُمر، وسمع عُروةَ والزُّهريَّ، وعنه: ابنُ عُيَينة، والدَّرَاوَرْدِيُّ، وإبراهيمُ بن سعد، وكان جامعًا للفقه والحديث والمروءة، قال أحمد: (هو أكبرُ من الزُّهريِّ، بَخٍ بَخٍ(٢))، أخرج له الجماعةُ، وقد تقدَّم فيما مضى، ولكن طال العهدُ به[ح٥١]، وقد وثَّقه ابنُ مَعِين(٣) وغيرُه، قال الحاكم: (مات صالحٌ وهو ابن مئة ونيِّف وستِّين سنةً، وابتدأ بالعلم وهو ابن سبعين سنةً)، قال الذَّهبيُّ: (هذا غلطٌ فاحشٌ من الحاكم، ولعلَّ صالح ابن كيسان لم يجاوزِ التسعين، ولو كان ابتدأ بالعلم على ما وَرَّخ؛ أخذ عن سعدٍ وعائشةَ وأبي هريرة)[التذهيب٤/٣٢٧]، وقال الواقديُّ[الكبرى٧/٥١٣]: (مات بعد الأربعين ومئة)، قال الذَّهبيُّ في «ميزانه»[٢/٢٩٩]: (رُمِيَ بالقدر، ولم يصحَّ ذلك عنه)، وقد صحَّح عليه(٤).

فائدةٌ هي تنبيهٌ: اثنان يرويان عن الزُّهريِّ(٥)، عن عروة، عن عائشة؛ أحدهما: صالحُ بن أبي الأخضر، أخرج له النَّسائيُّ بالطَّريق التي ذكرتُها حديثَين(٦)، وصالحُ بن كَيْسَان صاحبُ الترجمة بالطريق التي ذكرتُها البخاريُّ، ومسلمٌ، وأبو داود، والنَّسائيُّ، والله أعلم.

---

(١) انظر «التوضيح» (٥/٥٥٩).

(٢) انظر: «العلل ومعرفة الرجال» (٢/٣٤٨)، و«الجرح والتعديل» (٤/٤١١).

(٣) انظر «تاريخ ابن معين» رواية الدارميِّ (ص٤٢).

(٤) وانظر «تهذيب الكمال» (١٣/٧٩).

(٥) زيد في (ج): (كل).

(٦) انظر «تهذيب الكمال» (١٣/٨)، «تحفة الأشراف» (١٢/٤٩).

قوله: (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه الزُّهريُّ مُحَمَّد بن مُسْلِم بن عُبَيد الله بن عَبْد الله بن شهاب، العالمُ المشهورُ.

قوله: (زَادَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ..) إلى آخره: اعلم أنَّ (إبراهيم) هذا: هو شيخُ البخاريِّ، وهو إبراهيم بن المنذر بن عبد الله بن المنذر(١) بن المغيرة بن خالد بن حِزام بن خُوَيلد بن أسد الأَسَديُّ الحِزاميُّ المدنيُّ، أبو إسحاق، من كبار العلماء والمُحدِّثين بالمدينة، وجدُّهم خالد بن حزام أسلم قديمًا، وهاجر إلى الحبشة، فلُدِغ، فنزلت فيه: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا﴾...؛ الآية(٢) [النساء: ١٠٠]، ويُقال: نزلت في غيره(٣)، عن مالك -قال الذَّهبيُّ: (كذا في «التَّهذيب»)(٤)- وعن ابن عيينة، وأنس ابن عياض، وخلقٍ، وعنه: البخاريُّ، وابنُ ماجه(٥)، وأحمد بن أبي خيثمة، وخلقٌ، قال النَّسائيُّ: (ليس به بأسٌ)، وقال صالحٌ جَزَرة: (صدوق)(٦)، وذمَّه أحمد ابن حنبل لكونه خلط في القرآن(٦)، مات في المحرَّم سنة (٢٣٦هـ)، أخرج له البخاريُّ، والتِّرمذيُّ، والنَّسائيُّ، وابن ماجه، له ترجمةٌ في «الميزان»[١/٦٧]، وصحَّح عليه.

وقد قدَّمتُ أنَّ مثل هذا يرقم عليه المِزِّيُّ والذَّهبيُّ تعليقًا، وقد قدَّمت أنَّه متِّصلٌ بشرطِ أن يكون الذي يقول مثلَ هذا غيرُ مُدلِّس، وقد تقدَّم أنَّ البخاريَّ غيرُ مُدلِّس[ح١٤٢]، وهو شيخه، وكأنَّه أخذه عنه -هذا الحديث- في حال المذاكرة، والله أعلم، وهو مثل: (قال).

قوله: (حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ): هو عبد الله بن وَهْب المصريُّ، العالمُ المشهورُ، تقدَّم[ح٨٩]، وهو أحدُ الأعلام.

قوله: (عَنْ(٧) يُونُسَ): هو ابنُ يزيدَ الأيليُّ، تقدَّم، وتقدَّمَتْ لُغَاتُه السِّتُّ[ح٤].

---

(١) (بن عبد الله بن المنذر): سقط من (ج).
(٢) انظر «الاستيعاب» (ص٢٠٠).
(٣) انظر «الدُّر المنثور» (٢/٦٠٥-٦٠٨).
(٤) «تذهيب التهذيب» (١/٢٧٢)، قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» (١/٨٨): (ما أظنُّه لَقِيَ مالكًا، لكن وقع في «الرواة عن مالك» للخطيب بإسنادٍ فيه نظرٌ إلى إبراهيمَ بنِ المنذر قال: سمعتُ رجلًا يسأل مالكًا...؛ فذكر مسألةً، ولم يخرِّج له عنه حديثَه).
(٥) (وابن ماجه): سقط من (ج).
(٦) «تاريخ بغداد» (٦/١٧٩)، وانظر «تهذيب الكمال» (٢/٢٠٧).
(٧) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (أَخْبَرَنِي).

قوله: (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ): تقدَّم أنَّه الزُّهريُّ، العالمُ المشهورُ، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه، وأنَّه مُحَمَّد ابن مسلم بن عُبَيد الله بن عَبد الله بن شهاب[ح٣].

٧٠- بابُ ذِكْرِ البَيْعِ وَالشِّرَاءِ عَلَى المِنْبَرِ فِي المَسْجِدِ

قوله: (بَابُ ذِكْرِ البَيْعِ وَالشِّرَاءِ..) إلى آخره: ليس في الحديث الذي ذكره تصريحٌ بالبيع والشِّراء في المسجد(١).

قوله: (وَالشِّرَاءِ): هو بالمدِّ والقصر؛ لغتان معروفتان.

٤٥٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَتَتْهَا بَرِيرَةُ تَسْأَلُهَا فِي كِتَابَتِهَا فَقَالَتْ: إِنْ شِئْتِ أَعْطَيْتُ أَهْلَكِ وَيَكُونُ الوَلَاءُ لِي، وَقَالَ أَهْلُهَا: إِنْ شِئْتِ أَعْطَيْتِهَا مَا بَقِيَ، وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: إِنْ شِئْتِ أَعْتَقْتِهَا وَيَكُونُ الوَلَاءُ لَنَا، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَكَّرَتْهُ ذَلِكَ فَقَالَ: «ابْتَاعِيهَا فَأَعْتِقِيهَا، فَإِنَّ الوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ»، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى المِنْبَرِ -وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: فَصَعِدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى المِنْبَرِ- فَقَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ، مَنِ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ؛ فَلَيْسَ لَهُ، وَإِنِ اشْتَرَطَ مِئَةَ مَرَّةٍ».

وَرَوَاهُ مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَمْرَةَ: أَنَّ بَرِيرَةَ...، وَلَمْ يَذْكُرْ: صَعِدَ المِنْبَرَ.

قَالَ عَلِيٌّ: قَالَ يَحْيَى وَعَبْدُ الوَهَّابِ: عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَمْرَةَ نَحْوَهُ، وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ: عَنْ يَحْيَى: سَمِعْتُ عَمْرَةَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ.

قوله: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ): تقدَّم أنَّ هذا هو ابن عُيَينة، العَلَمُ المشهورُ.

قوله: (عَنْ يَحْيَى): (يحيى) هذا: هو ابن سعيد بن قيس بن عَمرو الأنصاريُّ، أبو سعيد، قاضي السَّفَّاح، عن أنسٍ وابنِ المسيَّب، وعنه: مالكٌ والقطَّان، حافظٌ إمامٌ فقيهٌ حُجَّةٌ، مات سنة (١٤٣هـ)، أخرج له الجماعة(٢)، وقد ذكرتُ له ترجمةً، ولكن طال العهد بها[ح١٤٩]؛ ولهذا أعدتُها هنا.

قوله: (عَنْ عَمْرَةَ): هي بنتُ عبد الرَّحمن بن سَعْد بن زُرارة، من فقهاء التَّابعين، وقد تقدَّم أنَّ الفقهاءَ من التابعيَّات: حفصةُ بنت سيرين، وعَمْرَةُ هذه، وأمُّ الدَّرداء الصُّغرى هُجَيمة -أو جُهَيمة- بنتُ

---

(١) تعقَّبَ الحافظُ هذا في «الفتح» (١/٦٥٥) فقال: (ووَهِم بعضُ من تكلَّم على هذا الكتاب فقال: «ليس فيه أنَّ البيع والشراء وقعا في المسجد»؛ ظنًّا منه أنَّ الترجمة معقودة لبيان جواز ذلك، وليس كما ظنَّ؛ للفرق بين جريان ذكر الشيء والإخبار عن حكمه -فإنَّ ذلك حقٌّ وخيرٌ- وبين مباشرة العقد، فإنَّ ذلك يفضي إلى اللَّغَط المنهيِّ عنه).

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٣١/٣٤٦)، «الكاشف» (٣/٢٤٣).

حُيَيٍّ الأوصابيَّةُ[ح٣١٣]، رَوَتْ عَمْرةُ عن عائشةَ وكانت في حَجْرها، وعن جماعةٍ، وعنها: ابنُها أبو الرِّجَال، وولداه، والزُّهريُّ، وغيرُهم، ماتت سنة (١٠٦هـ)، أخرج لها الجماعة، وقد تقدَّمَتْ ترجمتُها، ولكن طال العهد بها[١].

قوله: (أَتَتْهَا بَرِيرَةُ[٢]): هي بفتح المُوَحَّدة (فَعِيلَة)، من الموالي، قيل: إنَّها قبطيَّة، وإنَّها ابنة صفوان، وقال الذَّهبيُّ: (إنَّها حبشيَّة)، سمع عبدُ الملك بنُ مروان منها كما في ترجمته، وهذا يدلُّ على تأخُّرها، قال شيخُنا المؤلِّف: (لِأمِّها صُحْبَةٌ)[التوضيح٥/٥٦٥][٣].

قوله: (وَقَالَ أَهْلُهَا): سيأتي الخلاف في أهلها[٤]، والله أعلم[٥][ح١٤٩٣].

قوله: (أَعْطَيْتِهَا): هو بكسر المُثنَّاة فوق.

قوله: (قَالَ[٦] سُفْيَانُ مرَّةً): تقدَّم أعلاه أنَّه ابن عُيَينة، وهو سفيانُ المذكورُ في السند.

قوله: (ذَكَّرَتْهُ ذَلِكَ): هو بتشديد الكاف، والتَّاء ساكنة؛ تاء التأنيث.

قوله: (وَقَالَ سُفْيَانُ): هو ابن عُيَينة المذكور في السَّند؛ كما تقدَّم أعلاه.

قوله: (فَصَعِدَ): هو بكسر العين[٧] الماضي، وفتحِها في المضارع، عكس (عمَد يعمِد) مع أنِّي رأيت في (عَمِد) في[٨] حاشيةٍ أنَّ فيها الكسرَ في الماضي، والفتحَ في المضارع، وعزاه إلى بعض كتب اللُّغة لا تحضرني، [وقد استحضرته الآن، فإنَّه عزاه للَّبْلِيِّ في «شرح الفصيح»][٩].

قوله: (وَرَوَاهُ مَالِكٌ...) إلى آخره: يعني: أنَّه رواه مالكٌ مُرسَلًا، فلم يذكر عائشةَ، وتكون عَمْرةُ ذكرتْ قصَّةً لم تُدركْها[١٠]، فهي مُرسَلةٌ.

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٣٥/٢٤١). لم تتقدَّم ترجمتُها.

(٢) قال الشارح في «العقد الغالي» (ق٢٣): (حديث بريرة: «إنَّما الولاء لمن أَعْتَق»: استنبط منه بعض المتأخِّرين أربعة آلاف حكم، ولم يكن في «الصحيح» حديث مكرَّر أكثر منه، كرَّره في تسعة وعشرين موضعًا).

(٣) انظر «الاستيعاب» (ص٨٧٦)، «تهذيب الكمال»(١٨/٤٠٨) (٣٥/١٣٦).

(٤) زيد في (ب): (هذا).

(٥) هذه الفقرة سقطت من (ج).

(٦) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (وَقَالَ).

(٧) زيد في (ب): (في).

(٨) في: سقط من (ب).

(٩) ما بين معقوفين سقط من (ج)، وانظر «تحفة المجد الصريح» (ص٨٣).

(١٠) في (ب): (يدركها)، وقال الحافظ في «الفتح» (١/٦٥٦): (صورة سياقه الإرسال).

قوله: (**قَالَ عَلِيٌّ**): يعني: ابن عبد الله بن جعفر بن نَجِيْح، وهو ابن المدينيِّ شيخُه المذكورُ أوَّلًا.

وقوله: (**قَالَ**[(١)] **يَحْيَى**): يعني: ابن سعيد القطَّان الحافظ، (**عَنْ يَحْيَى**) يعني: ابن سعيد الأنصاريَّ.

وقوله: (**وَعَبْدُ الوَهَّابِ**): هو مرفوعٌ معطوفٌ على (يحيى)، وهو ابن عبد المجيد بن الصَّلْت ابن عُبيد الله بن الحكم بن أبي العاصي الثَّقفيُّ، أبو مُحَمَّدٍ الحافظُ، أحد الأشراف بالبصرة، عن أيُّوب، ويونس، وحُمَيد، وعنه: أحمد، وإسحاق، وابن عرفة، وثَّقه ابنُ مَعِين وقال: (اختلط بأَخَرَةٍ)، مات سنة (١٩٤هـ)، أخرج له الجماعة، له ترجمةٌ في «الميزان»، وقال فيها: (أفرده ابنُ أبي حاتم عن عبد الوهَّاب الثَّقفيِّ، وهو هو)[(٢)].

[قوله]: (**عَنْ عَمْرَةَ نَحْوَهُ**): يعني: أنَّ يحيى بنَ سعيد الأنصاريَّ اختُلِف عليه فيه؛ فرواه عنه أوَّلًا سفيانُ بنُ عُيَينة مُسنَدًا مُتَّصِلًا، ورواه عنه يحيى القطَّان ومالكٌ وعبدُ الوهَّاب مُرْسَلًا.

وقوله: (**وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ**..) إلى آخره: معناه[(٣)]: أنَّ سفيانَ -يعني: ابنَ عُيَينة- وجعفرَ بنَ عون روياه عن الأنصاريِّ مُسنَدًا مُتَّصِلًا[(٤)]، [وتعليقُ جعفرِ بن عَون أخرجه النَّسائيُّ في (الفرائض) عن أحمد بن سليمان، وموسى بن عبد الرحمن، ومُحَمَّد بن إسماعيل -وهو ابن عُلَيَّة-؛ ثلاثتهم عن جعفر بن عَون[(٥)] به[كن٦٣٧٤].

قوله: (رَوَاهُ مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى)[(٦)]: أخرجه النَّسائيُّ في (الفرائض) عن الحارث بن مسكين، عن ابن القاسم، عن مالك به][(٧)][كن٦٣٧٥].

والحاصل من هذا كلِّه: أنَّ مالكًا والقطَّانَ[(٨)] وعبدَ الوهَّاب رَوَوه عن يحيى الأنصاريِّ مُرسَلًا،

---

(١) في (ج): (وقال).

(٢) «ميزان الاعتدال» (٢/٦٨٠)، وصحَّح عليه الذهبيُّ، وانظر «تهذيب الكمال» (١٨/٥٠٣)، «تاريخ ابن معين» رواية الدَّارميِّ (ص٥٤)، «تاريخ ابن معين» رواية الدُّوريِّ (٤/١٠٦)، انظر «الجرح والتعديل» (٦/٦٩) و(٦/٧١).

(٣) في (ب): (ومعناه).

(٤) في (ب): (روياه مسندًا متصلًا عن الأنصاري).

(٥) في النسخ: (سليمان)، ولعلَّه سبق نظر.

(٦) أعاد المصنِّف ذكر قوله: (رواه مالك...) لفائدتين؛ الأولى: تخريج تعليق الإمام مالك، الثانية: الإشارة إلى أنَّ هذا القول جاء في بعض الروايات متأخِّرًا؛ كما تقدَّم.

(٧) ما بين معقوفين سقط من (ج)، والأولى تخريج حديث مالكٍ من «البخاريِّ»، فقد وصله في (باب المكاتب) عن عبد الله بن يوسف عنه (٢٥٦٤) وذلك أنَّ تخريجه من «النسائي» يوهم عدم إخراج البخاريِّ له.

(٨) في (ب): (أن القطَّان ومالكًا).

فاثنان -وهما سفيان وجعفر بن عون[١]- روياه عن يحيى الأنصاريِّ مُسنَدًا مُتَّصلًا، وثلاثةٌ -وهم مالك، ويحيى القطَّان، وعبد الوهَّاب- رَوَوه عن يحيى بن سعيد الأنصاريِّ مُرسَلًا، والله أعلم.

ويجيء فيه الخلافُ فيما إذا رُوِيَ الحديثُ مَوصولًا ومُرسَلًا، أو مَرفوعًا ومَوقوفًا، وفي المسألة أربعةُ أقوال؛ **أصحُّها**: أنَّ الحكم لمَن وصل، **والثَّاني**: أنَّ الحكم لمَن أَرسَل، **الثَّالث**: الحكم للأكثر، **الرَّابع**: الحكم للأحفظ، فإن[٢] أردت زيادةً؛ فانظرِ الكتب المُطوَّلة في علوم الحديث[٣]./ [١/١٨٩أ]

٧١- بابُ التَّقَاضِي وَالمُلَازَمَةِ فِي المَسْجِدِ

٤٥٧- **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ** ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ كَعْبٍ: أَنَّهُ تَقَاضَى **ابْنَ أَبِي حَدْرَدٍ** دَيْنًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فِي المَسْجِدِ، فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهوَ فِي بَيْتِهِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا حَتَّى كَشَفَ **سِجْفَ حُجْرَتِهِ** فَنَادَى: «يَا كَعْبُ» قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «ضَعْ مِنْ دَيْنِكَ هَذَا»، **وَأَوْمَأَ إِلَيْهِ**، أي: الشَّطْرَ، قَالَ: لَقَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «قُمْ فَاقْضِهِ».

قوله: (**حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ**): هذا هو [-فيما يظهر- عبدُ الله بن مُحمَّد المسنَديُّ، ومستَندي في ذلك أنِّي رأيتُ تراجمَ المشايخ الأربعة الذين يقال لكلٍّ منهم: عبد الله بن مُحمَّد[٤]؛ مشايخ البخاريِّ، فرأيتُ عبدَ الغنيِّ الحافظَ ذكر في مشايخ المسنديِّ عثمانَ بن عُمر بن فارس، والله أعلم][٥].

قوله: (**حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ**): هو عثمان بن عُمر بن فارس العبديُّ البصريُّ، عن يونسَ بن يزيد، وابنِ جريج، وطائفةٍ، وعنه: أحمدُ، والرَّماديُّ، والحارثُ ابن أبي أسامة، وخلقٌ، وكان من الصالحين الثِّقات، مات في ربيع الأوَّل سنة (٢٠٩هـ)، أخرج له الأئمَّة السِّتَّة[الكاشف٩٥ب]، له ترجمة في «الميزان»[٤٩/٣][٦].

قوله: (**أَخْبَرَنَا يُونُسُ**): تقدَّم أنَّه يونسُ بنُ يزيدَ الأيليُّ، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه فيما تقدَّم[ح٧١].

---

(١) (وهما سفيان وجعفر بن عون): سقط من (ب).

(٢) في (ب): (وإن).

(٣) انظر «علوم الحديث» (ص٧١-٧٢)، «شرح التبصرة والتذكرة» (١/١٧٤-١٧٩)، «النكت» للزركشي (٢/٥٨-٦١).

(٤) زيد في (ب): (من).

(٥) ما بين معقوفين بياض في (ج)، انظر «الكمال» (ق٢٩) ترجمة عثمان بن عمر.

(٦) انظر «تهذيب الكمال» (١٩/٤٦١).

قوله: (عَنِ الزُّهْرِيِّ): تقدَّم أنَّه ابنُ شهاب مُحَمَّدُ بن مسلم بن عُبيد الله بن عَبد الله بن شهاب، الإمامُ الفَردُ.

قوله: (ابْنَ أَبِي حَدْرَدٍ): [(١)](ابن أبي حدرد[(٢)])[(٣)]: اسمه[(٤)] عبد الله[(٥)]، كذا في «مسلم»[(٦)][م١٥٥٨)(٢١)]، واسمُ (أبي حدرد) سلامة -وقيل: عَبْد، وقيل: أسيد- ابن عمير بن أبي سلامة الأسلميُّ[(٧)]، كنيةُ عبدِ الله أبو مُحَمَّد، شهد الحديبية، وعُمِّر دهرًا طويلًا، تُوُفِّيَ سنة (٧١هـ)، أخرج له أحمد في «المسند» رضي الله عنه[(٨)].

قوله: (سِجْفَ حُجْرَتِهِ): قال الدِّمياطيُّ: (السِّجف؛ بفتح السِّين وكسرها: هو السِّتر، وقال الطَّبريُّ: الرَّقيق منه، فيكون في مُقدَّم البيت، ولا يُسمَّى سِجفًا إلَّا أن يكون مشقوق الوسط؛ كالمصراعين، وقال الدَّاوديُّ: هو الباب، ولعلَّه أراد به أنَّه كان من مِسْح، وإلَّا؛ فلا يُسمَّى الباب سِجفًا)، انتهى، وما قاله هو لفظ ابن قُرْقُول بحروفه[(٩)].

قوله: (وَأَوْمَأَ): هو مهموز الآخر، وقد تقدَّم[ح٨٤]؛ ومعناه: أشار.

٧٢- بابُ كَنْسِ المَسْجِدِ وَالتِقَاطِ الخِرَقِ وَالقَذَى وَالعِيدَانِ

قوله: (بَابُ كَنْسِ المَسْجِدِ..)[(١٠)] إلى آخره: ليس في الحديث الذي ذكره التقاطُ الخرق، والقذى، والعِيدان، إنَّما فيه أنَّها كانت تَقُمُّ المسجد، وسيأتي ما يوضِّح لك تبويب البخاريِّ في تسمية المرأة قريبًا[ح٤٥٨]، أو أنَّه أخذه من لازم الكنس، والله أعلم.

قوله: (وَالقَذَى): هو بفتح القاف، وبالذال المعجمة؛ مقصور، والقذى في الشَّراب والعين: ما يسقط

(١) زيد في (ب): (اسم).

(٢) قال الجوهريُّ في «الصحاح» مادة (حدرد): (لم يجِئ على «فَعْلَع» -بتكرير العين- غيرُه).

(٣) (ابن أبي حدرد): سقط من (ج).

(٤) (اسمه): سقط من (ب).

(٥) في (ب): «(قوله: ابن أبي حدرد): اسم ابن أبي حدرد عبد الله»، وفي (ج): «(قوله: ابن أبي حدرد) اسمه عبد الله».

(٦) وقعت تسميته في «البخاريِّ» أيضًا في الحديث (٢٤٢٤) و(٢٧٠٦).

(٧) انظر «الاستيعاب» (ص٧٨٩).

(٨) انظر «تجريد أسماء الصحابة» (١/٣٠٤)، «الإصابة» (٢/٢٩٤)، «الإكمال في ذكر مَن له رواية في مسند أحمد من الرجال» (ص٢٣٢).

(٩) انظر «مطالع الأنوار» (٥/٤٥٨).

(١٠) قال الشارح في «العقد الغالي» (ق٢٣): (فائدةٌ: كنس المساجد مهور الحور العين).

فيها، و(القذاة) واحدٌ، والجمع: القُذِيُّ[(١)].

٤٥٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا أَسْوَدَ -أَوِ امْرَأَةً سَوْدَاءَ- كَانَ يَقُمُّ الْمَسْجِدَ، فَمَاتَ، فَسَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهُ، فَقَالُوا: مَاتَ، قَالَ: «أَفَلَا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي بِهِ، دُلُّونِي عَلَى قَبْرِهِ» -أَوْ قال: «قَبْرِهَا»- فَأَتَى قَبْرَهُ فَصَلَّى عَلَيْهَا.

قوله: (عَنْ ثَابِتٍ): هذا[(٢)] بثاءٍ مُثلَّثة في أوَّله، وهو ابن أسلم البُنَانيُّ، عنِ ابنِ عُمَرَ، وابنِ الزُّبير، وخلقٍ، وعنه: الحمَّادان، وأممٌ، وكان رأسًا في العمل والعلم، يلبس الثِّياب الفاخرة، ويُقال: لم يكن في وقته أعبدُ منه، تُوُفِّيَ سنة (١٢٧هـ)، أخرج له الجماعة، ثقةٌ بلا مُدافَعة، له ترجمةٌ في «الميزان»، وصحَّح عليه[(٣)].

قوله: (عَنْ أَبِي رَافِعٍ): هو نُفيع الصائغ البصريُّ، عن عُمرَ، وعثمانَ، وأُبيٍّ، وعنه: قتادةُ وبَكْرٌ المزنيُّ، ثقةٌ نبيل، أخرج له الجماعة[(٤)].

قوله: (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ): تقدَّم مرارًا أنَّه عبد الرحمن بن صَخْرٍ، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

قوله: (أَنَّ رَجُلًا أَسْوَدَ أَوِ امْرَأَةً سَوْدَاءَ): جاء في بعض الرِّوايات في «الصَّحيح» أنَّها: (امرأة سوداء) بغير شكٍّ[(٥)]، قال شيخنا الشَّارح في غير هذا «الشَّرح»: (قال عبد الحقِّ: الصَّحيح أنَّها امرأة) انتهى، وهذه المرأة هي أمُّ مِحْجَن، كذا قاله ابن بريدة، كما ساقه عبد الغنيِّ إليه: (قالوا: يا رسول الله؛ هذه أمُّ مِحْجَن مُولَعة بأن تلقط القذى من المسجد)[الغوامض والمبهمات للأزدي١٨٩]، وكذا قاله ابن بَشْكُوال[الغوامض والمبهمات١/٢٣٣]، وكذا الذَّهبيُّ في «تجريده»[٢/٣٣٤]، وذكر ابنُ طاهرٍ[إيضاح الإشكال١٣٩] الحديثَ، وسمَّاها محجنة، لكنِ الكلُّ ساقوه من حديث أبي أمامة بن سهل، وقال شيخنا في غير هذا «الشرح» بعد أن ذكر الاختلاف فيها هل هي أمُّ محجن أو محجنة: (وأغربَ ابنُ حِبَّان في كتابه «الصَّحابة» فقال: اسمها: الخرقاء) انتهى[(٦)]، وذكر

---

(١) انظر «الصحاح» «لسان العرب» مادَّة (قذى).

(٢) زيد في (ج): (هو).

(٣) «ميزان الاعتدال» (١/٣٦٢)، وانظر «تهذيب الكمال» (٤/٣٤٢).

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (٣٠/١٤).

(٥) الذي في «صحيح البخاريِّ» (٤٦٠) من حديث حمَّاد: (أَنَّ امْرَأَةً أَوْ رَجُلًا كَانَتْ تَقُمُّ الْمَسْجِدَ، وَلَا أُرَاهُ إِلَّا امْرَأَةً)، وجاء في «سنن ابن ماجه» (١٥٢٧) و«صحيح ابن خزيمة» (١٢٩٩): (أنَّ امرأة سوداء) بغير شكٍّ.

(٦) انظر «التلويح إلى معرفة رجال الصحيح» (٢/٣٦٠أ).

الذَّهبيُّ في «تجريده» في (حرف الخاء المعجمة): (الخرقاء: امرأة سوداء(١) كانت تَقُمُّ المسجد)[التجريد٢/٢٦٢] انتهى، وذكرها ابن حِبَّان في «ثقاته»[٣/١١٧] كما رأيته فيها، فسمَّاها الخرقاء، ثمَّ إنِّي رأيت في (معجم النساء) للطبرانيِّ «المعجم الكبير» في (حرف الخاء) -يعني: المعجمة- ما لفظه: (الخرقاء السَّوداء: التي كانت تميط الأذى عن مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم)، ثمَّ ساق سندًا إلى أنس، ولم يذكر فيه مَتنًا، ثمَّ قال: (فذكر(٢) الحديث)[طب٢٤/٢٥٦]، انتهى.

قوله: (**كَانَ يَقُمُّ المَسْجِدَ**) أي: يكنسه، والقُمامة -بضمِّ القاف-: الكُنَاسة.

قوله: (**آذَنْتُمُونِي**): هو بمدِّ الهمزة، أي: أعلمتموني.

٧٣- بابُ تَحْرِيمِ تِجَارَةِ الخَمْرِ فِي المَسْجِدِ

٤٥٩- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا أُنْزِلَ الآيَاتُ مِنْ سُورَةِ البَقَرَةِ فِي الرِّبَا؛ خَرَجَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى المَسْجِدِ، فَقَرَأَهُنَّ عَلَى النَّاسِ، ثُمَّ حَرَّمَ تِجَارَةَ الخَمْرِ.

قوله: (**حَدَّثَنَا عَبْدَانُ**): تقدَّم مرارًا أنَّ اسمَه عبدُ الله بن عثمان بن جَبَلَة بن أبي روَّاد، تقدَّم الكلامُ في بعضِ ترجمتِه[ح٦].

قوله: (**عَنْ أَبِي حَمْزَةَ**): هو بالحاء المهملة وبالزاي، هو مُحَمَّد بن ميمون السُّكَّريُّ، وإنَّما قيل له: السُّكَّريُّ؛ لحلاوة كلامه(٣)، وهو مُحدِّث مروَ، عن زياد بن علاقة، وعاصم بن بَهْدَلَة؛ وهو ابن أبي النَّجود، وعنه: عَبْدان بن عثمان ونُعَيم بن حمَّاد، تُوُفِّيَ سنة (١٦٧هـ)، أخرج له الأئمَّة السِّتَّة، صدوقٌ إمامٌ مشهورٌ، له ترجمة في «الميزان»(٤).

قوله: (**عَنِ الأَعْمَشِ**): تقدَّم مرارًا أنَّه سليمانُ بنُ مِهْران، أبو مُحَمَّد الكاهليُّ، القارئ المشهور.

قوله: (**عَنْ مُسْلِمٍ**): هو ابن صُبَيح؛ بضمِّ الصَّاد المهملة، وفتح المُوَحَّدة، أبو الضُّحى، الهَمْدانيُّ العطَّار، عن ابن عبَّاس وعلقمة، وعنه: منصور، والأعمش، وفِطْر، مات في خلافة عُمرَ بنِ عبد العزيز، وقد تقدَّم أنَّه وُلِّي لعشر خَلَونَ من صفر سنةَ تسع وتسعين، وكانت خلافته سنتين وخمسةَ أشهر، وثَّقه

---

(١) (سوداء): سقط من (ب).

(٢) في (ب): (وذكر).

(٣) انظر «نزهة الألباب» (٢/٢٩٧).

(٤) «ميزان الاعتدال» (٤/٥٣)، وانظر «تهذيب الكمال» (٢٦/٥٤٤).

ابنُ معين وأبو زُرْعة(١)، وقد قدَّمتُ بعضَ ترجمتِه، ولكن طال العهد بها[ح٣٦٣].

قوله: (**لَمَّا أُنْزِلَتِ**(٢) **الآيَاتُ مِنْ سُورَةِ البَقَرَةِ**...) إلى آخره: اعلم أنَّ تحريم الخمر في (سورة المائدة)، ونزولُها كان قبل نزول آية الرِّبا بمدَّة طويلة، فإنَّ آية الرِّبا آخر آية أُنزِلت(٣) -كما سيجيء في (البيع) عن ابن عبَّاس[قبل ح٢٠٨٦]، وتقدَّم في أوَّل هذا التعليق أيضًا[ح٣]- أو مِن آخر ما نزل، فيَحتمل أن يكون هذا النَّهي مُتأخِّرًا عن تحريمها، ويَحتمل أنَّه أَخبَر بتحريمها حين حُرِّمت، ثمَّ أَخبَر به مرَّةً أخرى بعد نزول آية الرِّبا؛ تأكيدًا ومبالغةً في إشاعته، ولعلَّه حضر المسجد مَن لم يكن بلغه تحريمُ التِّجارة فيها قبلُ، والله أعلم(٤).

فائدةٌ: غرض البخاريِّ بهذا الباب -والله أعلم- أنَّ المسجد لمَّا كان للصلاة مُنزَّهًا عن ذكر الفواحش، والخمرُ من أكبر الفواحش، فلمَّا ذكر الشارع تحريمها في المسجد؛ دلَّ على(٥) أنَّه لا بأس بذكر المُحرَّمات في المسجد والأقذار على وجه النَّهي/عنها والمنعِ منها(٤). [١/٨٩ب]

٧٤ - بابُ الخَدَمِ لِلْمَسْجِدِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا﴾ [آل عمران: ٣٥]: مُحَرَّرًا لِلْمَسْجِدِ يَخْدُمُهَا.

٤٦٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ وَاقِدٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ امْرَأَةً -أَوْ رَجُلًا- كَانَتْ تَقُمُّ المَسْجِدَ -**وَلَا أُرَاهُ إِلَّا امْرَأَةً**- فَذَكَرَ حَدِيثَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ صَلَّى عَلَى قَبْرِهِ.

قوله: (**حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ وَاقِدٍ**): هو بالقاف، قال الدِّمياطيُّ: (هو أحمد بن عبد الملك بن واقد، أبو يحيى الحرَّانيُّ الحافظ، مات ببغداد سنة «٢٢٢هـ»)، انتهى، والذي قاله صحيحٌ، غير أنَّ(٦) الذي(٧) وقفت عليه من تاريخ وفاته سنة (٢٢١هـ)، ولم أرَ في ذلك خلافًا(٨)، والدِّمياطيُّ شيخُ المُتأخِّرين، قال

(١) انظر «الجرح والتعديل» (٨/١٨٦)، «تهذيب الكمال» (٢٧/٥٢٠).
(٢) كذا في النُّسخ وهامش (ق)، وهي رواية أبي ذرٍّ وابن عساكر، ورواية «اليونينيَّة» و(ق): (أُنزِل).
(٣) في (ج): (نزلت).
(٤) انظر «التوضيح» (٥/٥٨٥).
(٥) (على): سقط من (ج).
(٦) في (ج): (أني).
(٧) (الذي): سقط من (ج).
(٨) انظر «تهذيب الكمال» (١/٣٩١)، لكن أرَّخ ابنُ خلفون وفاتَه سنة (٢٢٢هـ) (٢٢ أ)، وهو ما نقله عنه مُغْلَطاي في «إكمال تهذيب الكمال» (١/٧٨).

الحافظُ جمالُ الدِّين المِزِّيُّ: (لم أرَ أحفظَ مِن الدِّمياطيِّ في الحديث)، انتهى[(١)]، وهو كثير الاطِّلاع، وهو شيخُ جماعةٍ مِن شيوخنا رحمه الله ورحمهم.

قوله: (حَدَّثَنَا حَمَّادٌ): هذا هو ابن زيد بن درهم، أبو إسماعيل الأزديُّ الأزرقُ، أحدُ الأعلام، تقدَّم بعضُ ترجمتِه رحمه الله[ح١٠٥].

قوله: (عَنْ ثَابِتٍ): تقدَّم قريبًا أنَّه ثابت بن أسلم البُنانيُّ، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٤٥٨].

قوله: (عَنْ أَبِي رَافِعٍ): تقدَّم قريبًا أنَّه نُفَيع، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٤٥٨].

قوله: (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ): تقدَّم مرارًا أنَّه عبد الرَّحمن بن صَخْرٍ، على الأصحِّ من ثلاثين قولًا.

قوله: (أَنَّ امْرَأَةً أَوْ رَجُلًا): تقدَّم قريبًا أنَّ الصَّحيح أنَّها امرأةٌ، وتقدَّم الاختلاف في اسمها أيضًا قريبًا[ح٤٥٨].

قوله: (تَقُمُّ): تقدَّم قريبًا أنَّ معناه: تَكْنُسُ[ح٤٥٨].

قوله: (وَلَا أُرَاهُ) أي: ولا أظنُّه، وهو بضمِّ الهمزة.

٧٥- بابُ الأَسِيرِ أَوِ الغَرِيمِ يُرْبَطُ فِي المَسْجِدِ

٤٦١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: **أَخْبَرَنَا رَوْحٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ**، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «**إِنَّ عِفْرِيتًا مِنَ الجِنِّ تَفَلَّتَ عَلَيَّ البَارِحَةَ** -أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا- لِيَقْطَعَ عَلَيَّ الصَّلَاةَ، فَأَمْكَنَنِي اللهُ مِنْهُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْبِطَهُ إِلَى سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي المَسْجِدِ، حَتَّى تُصْبِحُوا وَتَنْظُرُوا إِلَيْهِ كُلُّكُمْ، **فَذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سُلَيْمَانَ**: رَبِّ اغْفِرْ لِي ﴿وَهَبْ لِي مُلْكًا لَّا يَنۢبَغِي لِأَحَدٍ مِّنۢ بَعْدِيٓ﴾ [ص: ٣٥]». قَالَ رَوْحٌ: فَرَدَّهُ خَاسِئًا.

قوله: (حَدَّثَنَا[(٢)] رَوْحٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ): أمَّا (رَوحٌ) فقد تقدَّم أنَّه بفتح الرَّاء، وتُضَمُّ، وهو ابن عُبادة القيسيُّ، أبو مُحَمَّد، الحافظ البصريُّ، عنِ ابنِ عون وابنِ جُرَيج، وعنه: أحمدُ، وعبْدٌ، والكديميُّ، وصنَّف الكتب، وكان من العلماء البحور، تقدَّم، أخرج له الجماعة، تُوُفِّيَ سنة (٢٠٥هـ)، له ترجمةٌ في «الميزان»، وصحَّح عليه[(٣)]، وقد تقدَّم، ولكن طال العهد[ح٣٦٤]، وأمَّا (مُحَمَّد بن جعفر) فهو غُنْدُر،

(١) انظر «طبقات الشافعية الكبرى» (١٠/٢٢١).

(٢) كذا في النسخ وهامش (ق)، وهي رواية الأَصيليِّ، ورواية «اليونينيَّة» و(ق) بعد الإصلاح: (أخبرنا).

(٣) «ميزان الاعتدال» (٢/٥٨)، وانظر «تهذيب الكمال» (٩/٢٣٨)، «الكاشف» (١/٢٦٨).

تقدَّم مرارًا، وهو مشهور الترجمة، وقد قدَّمتُ بعضَها[ح٣٢].

قوله: (إِنَّ عِفْرِيتًا مِنَ الجِنِّ تَفَلَّتَ عَلَيَّ البَارِحَةَ): اعلم أنَّه جاء في الحديث في «مسلم»: (إنَّ عدوَّ الله إبليس جاء بشهابٍ من نار)[م٥٤٢]، فالظاهر: أنَّه هذا، والله أعلم، أو يكون جاءه هذا، وجاءه إبليس لعنهما الله.

تنبيهٌ: عزا القاضي عياض في «الشِّفا»: (قال عبد الرزَّاق: في صورة هرٍّ)، انتهى(١).

قوله: (فَذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سُلَيْمَانَ): قال شيخنا الشَّارح: (قال الدَّاوديُّ: لمَّا احتمل قول سليمان: ﴿لَا يَنۢبَغِي﴾ [ص: ٣٥] لشيء منه أو لجميعه؛ كفَّ رسولُ الله ﷺ عن الفعل، والله أعلم)[التوضيح٩/٢٩٨] انتهى، وقال القاضي عياض: (معناه: أنَّه مُختصٌّ بهذا، فامتنع نبيُّنا ﷺ من ربطه، إمَّا لأنَّه(٢) لم يقدر عليه لذلك، وإمَّا لكونه لمَّا تذكر ذلك؛ لم يتعاطَ ذلك؛ لظنِّه(٣) أنَّه لا يقدر عليه، أو تواضُعًا وتأدُّبًا) انتهى(٤)، وقد أوتي المُلْكَ غيرُه، وهو بعضُ ما سأل، قال شيخنا في (سورة ص): (وقد قدرَ الشَّارعُ على العفريت، وهو من بعض ذلك المُلْك، وأخذ أبو هريرة شيطانًا، وَجَدَه يسرق التَّمر مرَّاتٍ، وأراد أن يُوثِقَه[خ٢٣١١])[التوضيح٢٣/١٧٠] انتهى، وقد أخذه النَّبيُّ ﷺ وخنقه حتَّى وجد بَرْدَ لسانه على يده(٥)، وهذا يؤيِّد أنَّه أُقدِر على أخذه، وفي «المستدرَك» في ترجمة أبي أيُّوب الأنصاريِّ: (عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ نازلًا على أبي أيُّوب في غرفة، وكان طعامه في سلَّة في المخدع، فكانت تجيء من الكوَّة السِّنَّور، [تأخذ الطَّعام من السَّلَّة، فشكا ذلك إلى رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «تلك الغول، فإذا جاءت؛ فقل: عزم عليك رسول الله ﷺ ألَّا تبرحي»، فجاءت، فقال لها أبو أيُّوب: عزم عليك رسول الله ﷺ ألَّا تبرحي، فقالت: يا أبا أيُّوب؛ دعني هذه المرَّة، فوالله لا أعود، فتركها، فأتى رسولَ الله ﷺ، فأخبره: قالت(٦) ذلك مرَّتين، [ثمَّ قالت](٧):

(١) «الشفا» (ص٦٣٦)، وعزاه لعبد الرزَّاق ابنُ بطَّال في «شرح البخاريِّ» (٣/٢٠٠) والحافظُ في «الفتح» (١/٦٦١).

(٢) في (ج): (أنه).

(٣) في (ب): (لمظنة).

(٤) انظر «إكمال المُعْلِم» (٢/٤٧٣).

(٥) أخرجه أحمد في «المسند» (٣٩٢٦) من حديث عبد الله بن مسعود، والنسائيُّ في «السنن الكبرى» (٥٥٥) من حديث أبي هريرة، والطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (٢/٢٥١) من حديث جابر بن سمرة.

(٦) في (ج): (فقال).

(٧) (ثمَّ قالت): مستدركٌ من مصدره.

هل لك أن أعلِّمك كلماتٍ إذا قلتَهنَّ؛ لا يقربُ بيتَك شيطانٌ تلك اللَّيلة، وذلك اليومَ، ومن الغد؟ قال: نعم، قالت: اقرأ آية الكرسيِّ، فأتى رسول الله ﷺ، فأخبره، فقال: «صدقتْ، وهي كذوبٌ»)][(١)].

٧٦- بابُ الاِغْتِسَالِ إِذَا أَسْلَمَ، وَرَبْطِ الأَسِيرِ أَيْضًا فِي المَسْجِدِ

وَكَانَ شُرَيْحٌ يَأْمُرُ الغَرِيمَ أَنْ يُحْبَسَ إِلَى سَارِيَةِ المَسْجِدِ.

قوله: (وَكَانَ شُرَيْحٌ): هو بالشين المعجمة، وفي آخره حاءٌ مهملةٌ، وهو أبو أميَّة شريح بن الحارث ابن قيس بن الجهْم بن معاوية بن عامر بن الرَّائش بن الحارث بن معاوية بن ثَوْر بن مُرتَع بن معاوية ابن كِنْدة، الكِنْديُّ الكوفيُّ التَّابعيُّ، ويقال: شريح بن شرحبيل، ويقال: ابن شَراحيل، ويقال: إنَّه من أولاد الفُرْس الذين كانوا باليمن، والصَّحيح الأوَّل، أدرك النَّبيَّ ﷺ ولم يلقَه، تقدَّم بعضُ ترجمتِه[قبل ح٣٢٥]، ولَّاه عمرُ رضي الله عنه قضاءَ الكوفة، سمع جَمْعًا من الصحابة، تُوُفِّيَ سنة (٧٨هـ)، وقيل: سنة (٨٠هـ)[(٢)].

٤٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْلًا قِبَلَ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ **يُقَالُ لَهُ: ثُمَامَةُ بْنُ أُثَالٍ**، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي المَسْجِدِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «**أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ**»، فَانْطَلَقَ **إِلَى نَخْلٍ** قَرِيبٍ مِنَ المَسْجِدِ، فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ دَخَلَ المَسْجِدَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ.

قوله: (**يُقَالُ لَهُ: ثُمَامَةُ بْنُ أُثَالٍ**): (ثُمامة): بضمِّ الثَّاء المُثلَّثة، وتخفيف الميم، و(أُثال): بضمِّ الهمزة، وتخفيف الثَّاء المُثلَّثة، وفي آخره لامٌ، وأُثال: هو ابن النُّعمان بن مسلمة بن عبيد بن ثعلبة بن يربوع بن ثعلبة بن الدُّوَل بن حنيفة، الحنفيُّ اليماميُّ، سيِّد أهل اليمامة، أسره رسول الله ﷺ، ثمَّ أطلقه، وحسُن إسلامُه، ولم يرتدَّ مع مَنِ ارتدَّ، ولا خرج عن الطَّاعة قطُّ[(٣)]، قال ابن إسحاق: (لمَّا ارتدَّ أهلُ اليمامة؛ ثَبَتَ ثمامة في قومه على الإسلام وكان مُقِيمًا باليمامة، فنهاهم عن اتِّباع مُسيلِمة، فلمَّا عصَوه؛ عزم على مفارقتهم، ومرَّ العلاء بن الحضرميِّ على صاحب[(٤)] اليمامة يريد البحرين، وبها الحُطَم ومَن تبعه من المرتدِّين، فقال لأصحابه -أعني: ثمامة-: «ما أرى أن نتخلَّف عن العلاء»،

---

(١) ما بين معقوفين سقط من (ب)، «المستدرك» (٣/٤٥٨).

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (١٢/٤٣٥).

(٣) انظر «الاستيعاب» (ص١٠٦)، «الإصابة» (١/٢٠٣).

(٤) في «أُسْد الغابة» و«الاستيعاب»: (جانب).

وخرج في طائفةٍ، ففتَّ ذلك أعضادَ عدوِّهم، وشهد مع العلاء قتالَ الحُطَم، فانهزم المشركون، وقُتِل الحُطَم، فأُعطِيَ العلاءُ خميصةً للحُطَم يفتخر بها، فاشتراها ثمامة، فلمَّا رجع ثمامة؛ رآه قوم الحُطَم وعليه الخميصة، فقالوا: أنت قتلت الحُطَم، قال: لم أقتله، ولكنِّي اشتريت خميصته من المغنم، فقتلوه، ولم يسمعوا منه رضي الله عنه)[1].

قوله: (**أَطْلِقُوا**): هو بفتح الهمزة، رباعيٌّ، وهذا ظاهرٌ.

قوله: (**إِلَى نَخْلٍ**): هو بالخاء المعجمة، قال ابن قُرْقُول: (بالخاء[2] هي الرِّواية[3]، وذكره[4] ابن دريد[الاشتقاق٥٣٣] بالجيم؛ وهو بالجيم: الماء الجاري)[المطالع٤/١٣٤] انتهى.

٧٧- بابُ الخَيْمَةِ فِي المَسْجِدِ لِلْمَرْضَى وَغَيْرِهِمْ

٤٦٣- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: **أُصِيبَ سَعْدٌ يَوْمَ الخَنْدَقِ فِي الأَكْحَلِ**، فَضَرَبَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم خَيْمَةً فِي المَسْجِدِ؛ لِيَعُودَهُ مِنْ قَرِيبٍ، **فَلَمْ يَرُعْهُمْ** -وَفِي المَسْجِدِ خَيْمَةٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ- إِلَّا الدَّمُ يَسِيلُ إِلَيْهِمْ فَقَالُوا: يَا أَهْلَ الخَيْمَةِ؛ مَا هَذَا الَّذِي يَأْتِينَا مِنْ قِبَلِكُمْ؟ فَإِذَا سَعْدٌ **يَغْذُو جُرْحُهُ دَمًا**، فَمَاتَ فِيهَا.

قوله: (**أُصِيبَ سَعْدٌ يَوْمَ الخَنْدَقِ**): هو سعد بن معاذ بن النُّعمان بن امرئ القيس بن زيد بن عبد الأشهل الأوسيُّ الأشهليُّ، أبو عمرو، سيِّد الأوس، بل أفضل الأنصار كلِّهم، وهو في الأنصار بمنزلة الصِّدِّيق في المهاجرين؛ ولهذا بدأ الإمامُ البخاريُّ به[5] في مناقب الأنصار[قبل ح٣٨٠٢]؛ كما ابتدأ[6] مناقب المهاجرين بالصِّدِّيق[قبل ح٣٦٥٢]، بدريٌّ، اهتزَّ لموته عرشُ الرَّحمن[7] تُوُفِّيَ بعد الخندق بشهرٍ، وكانت الخندق في شوَّال سنة خمسٍ -قاله ابن إسحاق، وقال ابن سعد: (في ذي القعدة)- ثمَّ انتقض جرحه ومات، رماه حِبَّان ابن العَرِقَة -وحِبَّان؛ بكسر الحاء المهملة، وتشديد المُوَحَّدة، العامريُّ،

---

(١) «أُسْد الغابة» (١/٣٣٨-٣٣٩).

(٢) في (ج): (فالخاء).

(٣) زيد في (ب): (وقال غيره).

(٤) في (ب) و(ج): (وذكر).

(٥) (به): سقط من (ب) و(ج).

(٦) زيد في (ب): (في).

(٧) (اهتز لموته عرش الرحمن): سقط من (ب).

وسيأتي الكلامُ على (حِبَّان) هذا، وأنِّي لا أعلمُ له إسلامًا، في (بني قريظة)(١)[ح٤١٢٢] - فأمر رسول الله ﷺ أن يُضرَب لسعدٍ خيمةٌ في المسجد، وكان يَعُودُه كلَّ يوم، رضي الله عنه(٢).

قوله: (فِي الأَكْحَلِ): قال الدِّمياطيُّ: (قال الخليل: هو عرق الحياة -ويقال: نهر الحياة- في كلِّ عضو منه شعبةٌ له اسم على حدة، إذا قُطِع من اليد؛ لم يرقأِ الدَّم،/ وقال أبو حاتم: هو عِرْق في اليد، [١/١٩٠أ]
وهو في الفخذ: النَّسَا، وفي الظهر: الأَبْهَر(٣)) انتهى.

قوله: (فَلَمْ يَرُعْهُمْ) أي: يُفزِعهم، وقيل: (هو من الرَّوع، وهو إعظامُك الشيءَ وإكبارُه، فترتاع)(٤).

قوله: (يَغْذُو جُرْحُهُ دَمًا): (يغذو) بالغين والذال المعجمتين، قال ابن قُرْقُول: (يَغِذُّ، أي: يَسيل لا يَرْقأ، كذا للقابِسيِّ، ولأبي بَحْر من شيوخنا عن مسلم: «يغِذُّ»[م١٧٦٩(٦٧)]، وعند أكثرهم عن البخاريِّ: «يَغْذُو»، وهما بمعنًى، قال ابن دريد: «غذَّى الجرح والعِرق يُغَذِّي؛ إذا لم يَرْقأ(٥)»[الجمهرة٢/١٠٦٣]، وعند ابن ماهان: «يَصبُّ»، وقال صاحب «العين»[٤/٣٤٤]: «غَذِيَ الجرح: وَزِم(٦)، وأيضًا بَرِئَ»)[المطالع٥/١٣٢] انتهى.

٧٨- بابُ إِدْخَالِ البَعِيرِ فِي المَسْجِدِ لِلْعِلَّةِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: طَافَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَعِيرٍ.

قوله: (بَابُ إِدْخَالِ البَعِيرِ فِي المَسْجِدِ لِلْعِلَّةِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: طَافَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَعِيرِه(٧)): **إن قيل**: إنَّ هذا التعليق ليس فيه أنَّه عليه الصلاة والسلام أصابه علَّة فطاف من أجلها على بعيره، وكذا بوَّب عليه في (الحجِّ): (باب(٨) المريض يطوف راكبًا)[ح١٦٣٣]؟ **والجواب**: أنَّه ﷺ كان شاكيًا، كما رواه أبو داود[د١٨٨١]،

---

(١) توسَّع المصنِّف في الكلام عليه في (باب مناقب سعد بن معاذ رضي الله عنه) قبل الحديث (٣٨٠٢).

(٢) انظر «سيرة ابن هشام» (٣/٢٣٧)، و«الطبقات الكبرى» (٢/٦٢)، «الاستيعاب» (ص٢٧٧)، «تهذيب الكمال» (١٠/٣٠٠).

(٣) انظر «العين» (٣/٦٢)، «المحكم» (٣/٤٣).

(٤) انظر «أعلام الحديث» (١/٤٠٤).

(٥) في النسخ: (يرق)، ولعلَّ المثبت هو الصَّواب.

(٦) في «العين» و«المطالع»: (ورم).

(٧) كذا في النُّسخ، وهي رواية (عط)، ورواية «اليونينيَّة» و(ق): (بعير).

قال الشارح في «العقد الغالي» (ق٢٤): (فائدةٌ: ذكر ابن إسحاق: أنَّ من خواصِّ النبيِّ ﷺ إذا ركب على دابَّة؛ لا تروث).

(٨) (باب): سقط من (ج).

وكذا أحمد في «المسند»(١)، ولكنَّه لم يكن على شرطه(٢).

٤٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، **عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ** قَالَتْ: شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنِّي أَشْتَكِي، قَالَ: «طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ»، فَطُفْتُ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَى جَنْبِ البَيْتِ، يَقْرَأُ بِالطُّورِ وَكِتَابٍ مَسْطُورٍ.

قوله: (**عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ**): تقدَّم بعض ترجمتها، وهي أمُّ المؤمنين، وتقدَّم أنَّها آخِرهنَّ موتًا، تُوُفِّيَت في إمرة يزيدَ بعد مقتل الحُسَين(٣)، ووُلِّيَ يزيدُ في رجب سنة (٦٠هـ)، ومات في ربيع الآخر سنة (٦٤هـ)(٤)، وتقدَّم أنَّ الواقديَّ غلط في تاريخ وفاتها، وتقدَّم شيءٌ من ترجمتِها رضي الله عنها[ح١١٥].

٧٩- بابٌ

٤٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ: **أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ**، وَمَعَهُمَا مِثْلُ المِصْبَاحَيْنِ يُضِيئَانِ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا، فَلَمَّا افْتَرَقَا؛ صَارَ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَاحِدٌ حَتَّى أَتَى أَهْلَهُ.

قوله: (**بَابٌ**) بغير ترجمة: ذكر فيه حديث أنس رضي الله عنه: (**أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ**...) الحديث، قال ابن بطَّال كما نقله شيخنا عنه: (إنَّما ذكر البخاريُّ هذا في أحكام المساجد؛ لأنَّ الرجلين كانا مع النَّبيِّ ﷺ في موضع جلوسه مع الصَّحابة، فلمَّا كان معه هذان في عِلْمٍ ينشرُه، أو في صلاة؛ فأكرمهما الله تعالى بالنُّور في الدُّنيا ببركة الشَّارع، وفضلِ مسجده، وملازمتِه، [و]ذلك آية للشَّارع، وكرامة له، وأنَّه خُصَّ في الآيات بما لم يُخصَّ به مَن كان قَبْلَه(٥) أن أُعطِي أن يُكْرَم أصحابه بمثل هذا النُّور عند حاجتهم إليه، وذلك من خرق العادات)[شرح ابن بطَّال٢/١١٣]، قال: (وذكر بعضهم فيما نقله قطب الدين الحلبيُّ في «شرحه»: وتبجَّح به غيرُه أنَّه يَحتمل أن يكون البخاريُّ أراد بذكر هذا الحديث هنا: قولَ الله تعالى: ﴿ٱللَّهُ نُورُ

(١) «مسند أحمد» (٢٧٧٢) من حديث ابن عباس.

(٢) انظر «التوضيح» (٥/٦٠٦).

(٣) (بعد مقتل الحسين): سقط من (ج).

(٤) انظر «تاريخ الخلفاء» (ص٢٤٢).

(٥) في (أ) و(ج) و«التوضيح»: (معه)، وكتب في هامشهما: (لعلَّه: قبله)، والمثبت موافق لما في «شرح ابن بطال».

﴿ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾...، ثمَّ قال في آخرها: ﴿يَهْدِى ٱللَّهُ لِنُورِهِۦ مَن يَشَآءُ﴾ [النور: ٣٥]، وعقَّبها بقوله: ﴿فِى بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ...﴾ [النور: ٣٦] إلى أن قال: ﴿لِيَجْزِيَهُمُ ٱللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا۟﴾ [النور: ٣٨]، فكان هذا من أولئك، فهداهما الله بالنُّور في قلوبهم باطنًا، ورزقهم إيَّاه ظاهرًا في الظلمة[١]، لمَّا[٢] أن كانا مِن جملة مَن كان في البيوت التي أذن الله في رفعها؛ جعل لهما من النور بين أيديهما يَستضيئان به في ممشاهما مع قوله: «بَشِّرِ[٣] المشَّائينَ في الظُّلَم إلى المساجد بالنور التامِّ يوم القيامة»[٤]، فجعل لهم [منه] معهم في الدُّنيا؛ ليزدادوا إيمانًا مع إيمانهم) انتهى مُلخَّصًا[٥].

تنبيهٌ: ذكروا في ترجمة حمزة بن عَمرو الأسلميِّ رضي الله عنه -ذكره البخاريُّ في «تاريخه» بإسناده-: (عن مُحَمَّد بن حمزة، عن أبيه قال: كنا مع النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم في سفر، فتفرَّقنا في ليلة ظلماء، فأضاءت أصابعي حتَّى جمعوا عليها ظهرهم وما هلك منهم، وإنَّ أصابعي لتُنيرُ)[تخ٣/٤٦].

تنبيهٌ آخَرُ: الطفيل بن عمرو الدوسيُّ الذي يقال له[٦]: ذو النُّور؛ قصَّته معروفة[٧].

فهؤلاء أربعة، [وذكر ابن عبد البرِّ في «استيعابه» قتادة بن النعمان: (أنَّه عليه السلام أعطاه عُرْجُونًا، فقال: «إنَّه سيضيء أمامك[٨] عشرًا، وخلفك عشرًا»)، انتهى، وعن ابن البارزيِّ في «توثيق عُرى الإيمان»: أنَّه ذَكَر قتادة، وذَكَر النُّور بقصَّةٍ][٩].

قوله: (**أَنَّ رَجُلَيْنِ**...) إلى آخره: هما عبَّاد بن بشر وأُسَيد بن حُضَير، وسيأتي في هذا «الصحيح» تسميتُهما[ح٣٨٠٥].

فائدةٌ هي تنبيهٌ: اعلم أنَّ هذه كانت عادةَ عبَّاد إذا كان عند النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم، وأنَّه جرى له ذلك مرَّةً مع أُسيد بن حُضَير، ذكره ابن عبد البرِّ[١٠]، وسيجيء بأطولَ من هذا إن شاء الله تعالى[قبل ح٣٨٠٥].

---

(١) (في الظلمة): سقط من (ب).

(٢) في (ب): (كما)، وكذا في مصدره.

(٣) في (ب): (فبشر).

(٤) أخرجه أبو داود (٥٦١) والترمذيُّ (٢٢٣) من حديث بريدة الأسلميِّ رضي الله عنه.

(٥) انظر «التوضيح» (٥/٦٠٩-٦١٠).

(٦) (له): مثبت من (ب).

(٧) انظر «أسد الغابة» (٢/٤٦٩)، «الإصابة» (٢/٢٢٥).

(٨) (أمامك): سقط من (ب).

(٩) ما بين معقوفين سقط من (ج)، وانظر «توثيق عُرى الإيمان في تفضيل حبيب الرحمن» (١٤٩أ).

(١٠) انظر «الاستيعاب» (ص٤٧٠).

٨٠- بابُ الخَوْخَةِ وَالمَمَرِّ فِي المَسْجِدِ

٤٦٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ بُسْرِ ابنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ اللهَ خَيَّرَ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَ اللهِ»، فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: مَا يُبْكِي هَذَا الشَّيْخَ؟ إِنْ يَكُنِ اللهُ خَيَّرَ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ؟! فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ هُوَ العَبْدَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا، قَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ؛ لَا تَبْكِ، إِنَّ أَمَنَّ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا؛ لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الإِسْلَامِ وَمَوَدَّتُهُ، لَا يَبْقَيَنَّ فِي المَسْجِدِ بَابٌ إِلَّا سُدَّ إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ».

قوله: (حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ): تقدَّم مرَّات أنَّه بضمِّ الفاء، وفتح اللام، وأنَّه ابن سُلَيمان، وتقدَّم بعض ترجمته[ح٥٩]، وليس في الكتب السِّتَّة راوٍ اسمُه فُلَيحٌ سواه، فهو فردٌ في السِّتَّة.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ): تقدَّم أنَّه بالضاد المعجمة، وأنَّه لا يحتاج [إلى] تقييدٍ؛ لما قدَّمته[ح١٥٢]، واسمُه سالم بن [أبي] أميَّة، والله أعلم.

قوله: (عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ): كذا في الأصل الذي سمعت فيه على العراقيِّ، وكذا في أصلنا الدِّمشقيِّ، وقال الدِّمياطيُّ: (صوابه: «عن عُبيد بن حنين وبُسْر بن سعيد»؛ بواو العطف، كذا ذكره خلفٌ الواسطيُّ)، قال شيخُنا العراقيُّ: (سقط عند أبي ذرٍّ: «بُسْر بن سعيد»، وضَرَبَ أيضًا عليه الحافظُ أبو سَعْد السمعانيُّ في أصله، وهو ثابت في أكثر النسخ، قال الحافظ أبو عليٍّ الغسَّانيُّ: روى فُلَيح عن أبي النضر عن عُبيد بن حنين عن بُسْر، وعن عُبَيدٍ وبُسْر؛ بواو العطف، وعن أبي النضر(١) عن بُسْر عن أبي سعيدٍ؛ بإسقاط «عُبيد بن حنين»، قال: وكلٌّ صواب، لعلَّ(٢) [-كذا في كلام العراقيِّ، وأمَّا الغسَّانيُّ؛ فلفظه: ولعلَّ؛ بالواو-](٣) فُلَيحًا كان يُحَدِّث به مَرَّةً عن عُبَيد، ومَرَّةً عن بُسْر، ومَرَّةً يجمعهما)، انتهى، وقد راجعت «تقييد المهمل» فوجدته كذلك، غير أنَّه لخَّصه(٤) منه،

---

(١) زيد في (ج): (عن أبي النضر)، وهو تكرار، وضرب عليها في (أ).

(٢) في (ب) و(ج): (ولعلَّ).

(٣) ما بين معقوفين سقط من (ب) و(ج).

(٤) في (ب): (يخصه).

ثمَّ قال بعد قوله: (وكلٌّ صواب): (والحديث محفوظٌ لسالمٍ أبي النضر عن عُبَيد ابن حُنَين وبُسْر بن سعيد؛ جميعًا عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ)، ثمَّ ساق سندَه بذلك[التقييد٢/٥٨٣]، وقال المِزِّيُّ في «أطرافه» في (مسند أبي سعيدٍ الخدريِّ) في رواية عُبَيد بن حُنَين عنه وقد ساق طرقه: (وفي رواية الفِرَبْرِيِّ(١) عن البخاريِّ، عن مُحَمَّد بن سنان، عن فُلَيح، عن أبي النضر، عن عُبَيد بن حُنَين، عن بُسْر بن سعيد، عن أبي سعيد، [وقال: الرواية هكذا في «كتاب البخاريِّ»: «عن بُسْر بن سعيد»](٢)، وقد ضُرِب عليه)، انتهى(٣).

قوله: (عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ): هو بضمِّ المُوَحَّدة، ثمَّ سين مهملة.

فائدةٌ هي قاعدةٌ: اعلم أنَّ كلَّ ما في «الصحيحين» و«المُوطَّأ» (بِشْرٌ)(٤)؛ بكسر المُوَحَّدة، وبالشين المعجمة، إلَّا أربعةَ أسماءٍ فهي (بُسْر) بالمُوَحَّدة المضمومة، وبالسين المهملة؛ **أَوَّلهم**: بُسْر بن سعيد، الذي نحن فيه(٥)، **والثاني**: بُسْرٌ المازنيُّ والدُ عبدِ الله بن بُسْر، وبُسْر بن عُبَيد الله الحضرميُّ(٦)، وبُسْر ابن مِحْجَن الدِّيليُّ، وقد اختُلِف في هذا الرابع، فذهب مالكٌ والجمهور إلى أنَّه بالمهملة، وقال الثَّوريُّ: بالمعجمة، وقال الدَّارقطنيُّ: (إنَّ الثَّوريَّ رجع عنه فيما يُقال)، وابن مِحْجَن: حديثُه في «المُوطَّأ» فقط، وليس له في «البخاريِّ» و«مسلمٍ» شيءٌ، وأيضًا بُسْر المازنيُّ ليس له في «البخاريِّ» و«مسلم» شيءٌ؛ ولذا لم يذكره ابن الصلاح، وقد غلط المِزِّيُّ في «تهذيبه» فيه، إنَّما ذكر(٧) مسلمٌ عبدَ الله ابنَه(٨)[م٢٠٤٢]، والله أعلم.

---

(١) في (ج): (للفربري).

(٢) ما بين معقوفين سقط من (ج).

(٣) «تحفة الأشراف» (٣/٣٩٦-٣٩٧)، وهذا الحديث ممَّا انتقده الحافظُ الدَّارقطنيُّ على البخاريِّ، ودفع الحافظُ ابنُ حجر في «هُدَى الساري» (ص٣٦٩-٣٧٠) هذا الانتقادَ بما رواه ابنُ السكن عن الفِرَبْرِيِّ: أنَّ البخاريَّ قال: (هكذا رواه محمَّد بن سنان عن فُلَيح، وإنَّما هو عن عُبيد بن حُنَين وعن بُسر بن سعيد) يعني: بواو العطف، فقد أفصح البخاريُّ بأنَّ شيخَه سقطت عليه الواو من هذا السياق، وأنَّ مِن إسقاطها نشأ هذا الوهم، فإذا رجعنا إلى الإنصاف؛ لم تكن هذه علَّةً قادحةً مع هذا الإيضاح، والله أعلم، وانظر «الفتح» (١/٦٦٦).

(٤) (بشر): سقط من (ب).

(٥) (الذي نحن فيه): سقط من (ج)، وانظر «تهذيب الكمال» (٤/٧٢).

(٦) انظر «تهذيب الكمال» (٤/٦٩)، (٤/٧٥).

(٧) في (ج): (ذكره).

(٨) انظر «تهذيب التهذيب» (١/٢٢١)، و«تهذيب الكمال» (٤/٦٩) (٤/٧٧)، «علوم الحديث» (ص٣٤٩).

قوله: (يُبْكِي هَذَا الشَّيْخَ): (يُبكِي): بضمِّ أوَّله، رباعيٌّ، و(الشيخ): منصوب مفعول، وهذا ظاهرٌ.

قوله: (إِنْ يَكُنِ اللهُ): قال شيخنا الشَّارح: (قال ابن التِّين: رُوِّيناه بكسر الهمزة على الشرط، ويصحُّ فتحها، ويكون [«يكن»] منصوبًا بـ«أنْ»، فيكون المعنى: ما يبكيه لأجل أن يكون الله خيَّر عبدًا؟!)، انتهى[(١)].

قوله: (هُوَ العَبْدَ): بالنصب، وهو مثل قوله تعالى: ﴿إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ﴾ [الأنفال: ٣٢]، ويجوز رفعه[(٢)].

قوله: (أَعْلَمَنَا): بالنصب ليس غير، خبرٌ.

قوله: (إِنَّ أَمَنَّ النَّاسِ) أي: أجودَ وأكثرَ وأكرمَ[(٣)] تفضُّلًا، وليس من المَنِّ المذموم؛ الذي هو اعتداد الصنيعة على المعطَى، ذاك حرامٌ ومُبطِل[(٤)].

قوله: (وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الإِسْلَامِ): قال ابن قُرْقُول: («ولكن أُخُوَّة الإسلام»، وعند العذريِّ خاصَّة: «خُوَّة الإسلام»، و[كذا] في حديث الخَوخَة في المسجد للجُرجانيِّ[(٥)] والمروزيِّ، [وعند الهرويِّ]: «أخوَّة»، وعند النَّسفيِّ: «خُلَّة»)، وقال في (باب الهمزة): (وقال[(٦)] نفطويه: إذا كانت الأخوَّة من غير ولادة؛ فهي بمعنى المشابهة)[المطالع ١/١٤٢]، انتهى، [وسأذكر في (مناقب الصِّدِّيق) ما ذكره شيخنا فيه غيره][(٧)][ح٣٦٥٧].

قوله: (إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ): (بابَ): منصوبٌ على الاستثناء.

---

(١) «التوضيح» (٥/٦١٨)، قال في «الفتح» (١/٦٦٦): (وجوَّز ابن التين فتحها على أنَّها تعليليَّةٌ، وفيه نظرٌ).

(٢) النَّصب خبر (كان)، والرفع على الخبريَّة و(هو) مبتدؤه، والجملة خبر (كان)، وعليه قراءة الأعمش وزيد بن علي: ﴿هُوَ الحَقُّ﴾، وقولُ قيس بن ذُرَيح في «ديوانه» (ص٤٦): [من الطويل]

تَحِنُّ إِلَى لَيْلَى وَأَنْتَ تَرَكْتَهَا   وَكُنْتَ عَلَيْهَا بِالمَلَا أَنْتَ قَادِرُ

وهي لغةُ تميم، وانظر «الكتاب» (١/٣٩٣)، «المقتضب» (٤/١٠٥)، «شرح المفصل» (٣/١١٢)، «الدر المصون» (٥/٥٩٦-٥٩٧).

(٣) في (ج): (وألزم).

(٤) (مبطل): سقط من (ب).

(٥) في (أ) و(ب) تبعًا لمصدره: (للجلوديِّ)، وهو تحريفٌ؛ لأنَّ الجلودي من رواة مسلم، والمثبت من «مشارق الأنوار» (١/٨٩)، وفي (ج): (للجلمودي)، وهو تحريف.

(٦) في (ب): (قال).

(٧) ما بين معقوفين سقط من (ج).

تنبيهٌ: سيأتي الكلام على الأحاديث التي فيها: «إلَّا بابَ عليٍّ» في (المناقب) في (فضل أبي بكر)[قبل ح٣٦٥٤].

٤٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الجُعْفِيُّ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ يَعْلَى ابْنَ حَكِيمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ عَاصِبٌ رَأْسَهُ بِخِرْقَةٍ، فَقَعَدَ عَلَى المِنْبَرِ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَمَنَّ عَلَيَّ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ مِنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي قُحَافَةَ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنَ النَّاسِ خَلِيلًا؛ لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، **وَلَكِنْ خُلَّةُ الإِسْلَامِ أَفْضَلُ**، سُدُّوا عَنِّي **كُلَّ خَوْخَةٍ** فِي هَذَا المَسْجِدِ غَيْرَ خَوْخَةِ أَبِي بَكْرٍ».

قوله: (**خُلَّةُ الإِسْلَامِ**): (الخُلَّة) بضمِّ الخاء المعجمة، وتشديد اللام: الصحبة والصداقة.

قوله: (**وَلَكِنْ خُلَّةُ الإِسْلَامِ أَفْضَلُ**): سيأتي الكلام عليه(١) إن شاء الله تعالى في (مناقب الصِّدِّيق)(٢) [ح٣٦٥٧].

قوله: (**كُلَّ خَوْخَةٍ**) (الخوخة): فَتْحٌ بين دارين أو بيتين يُولَجُ منها، وقد يكون كوَّةً للضوء، والمراد بخوخات المسجد المعنى الأوَّل، وقد يكون عليها مصاريع، وقد لا يكون، وإنَّما أصلها: فَتْحٌ في حائط./ [١/٩٠ب]

٨١- بابُ الأَبْوَابِ **وَالغَلَقِ** لِلْكَعْبَةِ وَالمَسَاجِدِ

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: **وَقَالَ لِي عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ** قَالَ: **قَالَ لِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ**: يَا عَبْدَ المَلِكِ؛ **لَوْ رَأَيْتَ مَسَاجِدَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبْوَابَهَا**.

قوله: (**وَالغَلَقِ**): هو بفتح الغين المعجمة واللام، وبالقاف، المِغْلاق، وما يُغلَق به الباب، وكذا (المُغْلُوق)، وأمَّا بالسكون؛ فالاسم، تقولُ: أغلقت الباب، فهو مُغْلَق، والاسم: الغَلْقُ(٣).

قوله: (**قَالَ لِي عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ**): أمَّا قوله: (قال لي) فقد تقدَّم الكلام على نظيره، وأنَّ هذا يكون قد أخذه عنه في حال المذاكرة، وأنَّه محمولٌ على السماع بشرطٍ(٤) قد تقدَّم ذِكْرُه[ح١٤٢].

وأمَّا (عبد الله) هذا؛ فهو عبد الله بن مُحَمَّد [المسنَديُّ فيما يظهر، ويؤيِّده ما أذكره في (الجمعة) عن

---

(١) (عليه): سقط من (ج).

(٢) (في مناقب الصِّدِّيق): سقط من (ج).

(٣) انظر «لسان العرب» مادَّة (غلق).

(٤) في (ج): (بشرطه)، وكذا كان في (أ) قبل الإصلاح.

بعض الحفَّاظ من عَصْرِي[ح٨٩٩]، لا][1] ابنُ أبي شيبة[2]، ولم يكن عندي فيه نقلٌ، و(سفيان): هو ابن عُيَينة أيضًا فيما ظهر لي، والله أعلم، وأنت من وراء البحث والتنقيب، وشيخُنا لم يتعرَّض لتخريج هذا الأثَر حتى يُعرَف مِنه مَن هُما بِعِلْمٍ، والله أعلم.

قوله: (**عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ**): تقدَّم مرارًا أنَّه عبد الملك -كما يأتي في الأثر نفسِه[3]: (يا عبد الملك؛ لو رأيتَ...) الأثر- ابنُ عبد العزيز بن جُرَيجٍ الإمامُ، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه عفا الله عنَّا وعنه[ح٢٩٦].

قوله: (**قَالَ لِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ**): هو عبدُ الله بن عُبَيد الله ابن أبي مُلَيكة التيميُّ، أبو بكر، مؤذِّنُ ابنِ الزبير وقاضيه، عن عائشةَ وابنِ عبَّاس، وعنه: أيُّوب والليث، قال: (بعثني ابنُ الزُّبَير على قضاء الطائف، فكنتُ أسألُ ابنَ عبَّاس)، تُوُفِّيَ سنة (١١٧هـ)، أخرج له الجماعة[4]، وقد تقدَّم بعضُ ترجمتِه[قبل ح٤٨].

قوله: (**لَوْ رَأَيْتَ مَسَاجِدَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبْوَابَهَا**): الظاهر أنَّ هذه المساجدَ بالطائف؛ وذلك لأنَّ[5] ابنَ جريج مِن أهل مكَّة، وما كان ليخبرَه عن بلده، والظاهر أنَّما أخبرَه عن مساجدِه بالطائف؛ لأنَّه أُخرِج[6] إلى الطائف، وبقي بها إلى أن تُوُفِّيَ، ودُفِن هناك رضي الله عنهما [في سنة (٦٨هـ)، عاش إحدى وسبعين سنة][7].

٤٦٨ - **حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ** وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيدٍ، **عَنْ أَيُّوبَ**، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَدِمَ مَكَّةَ، فَدَعَا **عُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ**، فَفَتَحَ البَابَ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، وَبِلَالٌ، وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، **ثُمَّ أُغْلِقَ البَابُ**، فَلَبِثَ فِيهِ سَاعَةً، ثُمَّ خَرَجُوا، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَبَدَرْتُ فَسَأَلْتُ بِلَالًا، فَقَالَ: صَلَّى فِيهِ، قُلْتُ: فِي أَيٍّ؟ قَالَ: بَيْنَ **الأُسْطُوَانَتَيْنِ**، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَذَهَبَ عَلَيَّ أَنْ أَسْأَلَهُ: كَمْ صَلَّى؟

---

(١) ما بين معقوفين سقط من (ج).

(٢) (ابن أبي شيبة): جاء في (ب) سابقًا بعد قوله: (عبد الله بن محمَّد)، وزيد في (ج): (فيما ظهر لي)، وضُرِب عليها في (أ).

(٣) (نفسه): سقط من (ج).

(٤) انظر «أخبار القضاة» (٢٦١/١-٢٦٢)، «تهذيب الكمال» (٢٥٦/١٥)، «تذهيب التهذيب» (٢١٨/٥).

(٥) (لأن): سقط من (ب).

(٦) يعني: ابن عباس رضي الله عنهما.

(٧) ما بين معقوفين سقط من (ج)، انظر «الاستيعاب» (ص٤٢٣).

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ**): تقدَّم مرارًا أنَّه مُحَمَّد بن الفضل عَارِمٌ، وتقدَّم ما (العارم)، ومَن لقَّبه بذلك، غيرَ مَرَّةٍ[ح٦٠].

قوله: (**عَنْ أَيُّوبَ**): تقدَّم مرارًا أنَّه ابن أبي تميمة السَّخْتِيَانيُّ، العالمُ المشهورُ، وقد تقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٣١].

قوله: (**عُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ**): هذا هو عثمان بن طلحة بن أبي طلحة عبدِالله بن عبد العُزَّى العبدريُّ الحجَبِيُّ، قُتِل أبوه وعمُّه عثمانُ يومَ أُحُد كافِرَين في جماعةٍ من بني عمِّهما، وهاجر عثمان مع خالد ابن الوليد وعَمرو بن العاصي إلى المدينة، ودفع النَّبيُّ ﷺ إلى هذا وإلى ابن عمِّه شيبةَ ابنِ عثمان مفتاحَ الكعبة، ترجمتُه معروفةٌ، فلا نطوِّل بها، أخرج له مُسْلمٌ، وأبو داود، وأحمدُ في «المسند»، تُوُفِّيَ سنة (٤٢هـ)(١).

قوله: (**ثُمَّ أَغْلِقَ البَابُ**): (أُغلِق): مبنيٌّ لِمَا لم يُسَمَّ فاعله، و(البابُ): مرفوعٌ قائم مقام الفاعل.

قوله: (**الأُسْطُوَانَتَيْنِ**): (الأُسطوانة): بضمِّ الهمزة، والباقي معروفٌ، [قال الجوهريُّ: (الأُسطوانة: معروفةٌ](٢)، والنون أصليَّةٌ، وهو «أُفْعُوَالَة»؛ مثل: أُقْحُوَانَة؛ لأنَّه يقال: أَسَاطِينُ مُسَطَّنَة، وكان الأخفش يقول: هي «فُعْلُوَانَة»، وهذا يُوجِب أن تكون الواو زائدة، وإلى جنبها زائدتان؛ الألف والنون، وهذا لا يكاد يكون، وقال قومٌ: هو «أُفْعُلَانَة»، ولو كان كذلك؛ لما جُمِع على «أساطين»؛ لأنَّه لا يكون في الكلام «أفاعين»)، انتهى.

٨٢- بابُ دُخُولِ المُشْرِكِ المَسْجِدَ

٤٦٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَيْلًا قِبَلَ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ: ثُمَامَةُ بْنُ أُثَالٍ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي المَسْجِدِ.

قوله: (**عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ**): هذا هو المَقْبُريُّ، وتقدَّم أنَّ أبا سعيد والدَه اسمُه كيسان(٣)، تقدَّم بعضُ ترجمةِ سعيد، ولماذا نُسِب، فيما تقدَّم[ح٣٩].

---

(١) انظر «الاستيعاب» (ص٥٥٥)، «تهذيب الكمال» (١٩/٣٩٥).

(٢) ما بين معقوفين سقط من (ب).

(٣) لم يتقدَّم اسمُ أبيه، وإنَّما تقدَّم ضبطُ نسبته ولماذا نُسِب في الحديث المشار إليه.

قوله: (أَبَا هُرَيْرَةَ): تقدَّم مرارًا أنَّه عبد الرحمن بن صَخْرٍ، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

قوله: (ثُمَامَةُ بْنُ أُثَالٍ): تقدَّم ضبطُه والكلامُ عليه في الورقة التي قبل هذه؛ فانظره[ح٤٦٢].

٨٣ - بابُ رَفْعِ الصَّوْتِ فِي المَسَاجِدِ

٤٧٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ نَجِيحٍ المَدِينِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ القَطَّانُ: حَدَّثَنَا الجُعَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: **حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ** قَالَ: كُنْتُ قَائِمًا فِي المَسْجِدِ **فَحَصَبَنِي** رَجُلٌ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ فَقَالَ: اذْهَبْ **فَأْتِنِي بِهَذَيْنِ**، فَجِئْتُهُ بِهِمَا، قَالَ: مَنْ أَنْتُمَا؟ -أَوْ: مِنْ أَيْنَ أَنْتُمَا؟- قَالَا: مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ، قَالَ: لَوْ كُنْتُمَا مِنْ أَهْلِ البَلَدِ، لَأَوْجَعْتُكُمَا، تَرْفَعَانِ أَصْوَاتَكُمَا فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟!

قوله: (حَدَّثَنِي يَزِيدُ ابْنُ خُصَيْفَةَ): هو بضمِّ الخاء المعجمة، وفتح الصاد المهملة، تصغير (خصفة)، وهذا ظاهرٌ(١).

قوله: (عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ): قال الدِّمياطيُّ: (حجَّ به أبوه مع النَّبيِّ ﷺ وهو ابن سبع سنين، وقيل: ابن عشر، ومات سنة إحدى وتسعين، [وقيل: سنة سبع وتسعين)، انتهى، وقيل في وفاته أيضًا غيرُ ما ذكره الدِّمياطيُّ، أخرج له الجماعة](٢).

قوله: (فَحَصَبَنِي) أي: رماني بالحَصْباء؛ وهي الحَصى الصغار.

قوله: (فَائْتِنِي بِهَذَيْنِ): هذان الرجلان لا أعلم أحدًا سمَّاهما، لكنَّهما من أهل الطائف، كما في هذا الحديث.

٤٧١ - **حَدَّثَنَا أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ** قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، **عَنِ ابْنِ شِهَابٍ** قَالَ: **حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ**: أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ تَقَاضَى **ابْنَ أَبِي حَدْرَدٍ** دَيْنًا لَهُ عَلَيْهِ، فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي المَسْجِدِ، فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى **كَشَفَ سِجْفَ حُجْرَتِهِ** وَنَادَى: «**يَا كَعْبُ بْنَ مَالِكٍ**»، يَا كَعْبُ، قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ أَنْ ضَعِ الشَّطْرَ مِنْ دَيْنِكَ، قَالَ كَعْبٌ: قَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قُمْ فَاقْضِهِ».

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (١٧٢/٣٢).

(٢) ما بين معقوفين سقط من (ج)، وانظر «الاستيعاب» (ص٣١٣)، «تهذيب الكمال» (١٩٣/١٠).

قوله: (حَدَّثَنَا أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ): قال الغسَّانيُّ: (قال البخاريُّ في «كتاب الصَّلاة» في موضعين[ح٤٧١ و٦٩٨]، وفي «العيدين»[ح٩٤٩]، وفي «الحجِّ» في ثلاثةِ مواضعَ[ح١٥١٤ و١٥٢٨ و١٦٤١]، وفي «الجهاد»[ح٢٩٠٧]، و«المغازي»[ح٤٢١١]، و«بَدْء الخلق»[ح٣٢٢٦]، و«الأحقاف»[ح٤٨٢٨]: «حدَّثنا أحمد: حدَّثنا ابن وَهْب»، نسبه ابن السكن: أحمد بن صالح، وأمَّا المواضع التي في «الحجِّ»؛ فنسبه أبو ذرٍّ وغيرُه: [أحمد بن عيسى؛ أحدها: في «باب ﴿يَأْتُوكَ رِجَالًا﴾ [الحج: ٢٧]»[ح١٥١٤]، والثاني: في «باب مُهَلِّ أهلِ نَجْدٍ»[ح١٥٢٨]، والثالث: في «باب الطواف على وضوء»[ح١٦٤١]، وهو أبو عبد الله](١) أحمدُ ابن عيسى التُّسْتَريُّ، مِصريُّ الأصل، يروي عن ابن وهب، قال أبو نصرٍ: روى عنه البخاريُّ في «غزوة خيبر»، و«مؤتة»، وغيرِ مَوضعٍ[الهداية١/٤٠]، وقال الحاكمُ في «المدخل»: روى البخاريُّ في «كتاب الصَّلاة» في ثلاثةِ مواضعَ عَنْ أحمدَ عَنْ عَبدِ الله بنِ وَهْب(٢)، فقيل: إنَّه أحمد بن صالح المصريُّ، يُكنَى أبا جعفر، ويُعرَف بالطبريِّ(٣)، وقيل: إنَّه أحمد بن عيسى التُّسْتَريُّ، ولا يخلو من أن يكون واحدًا منهما، فقد روى عنهما في «الجامع»[المدخل إلى الصحيح٤/٢١٨]، ونسبهما في مواضعَ، وذكر الكَلَاباذيُّ قال: قال لي أبو أحمدَ الحافظُ مُحَمَّد بن مُحَمَّد ابن إسحاق النيسابوريُّ: «أحمد عن ابن وَهْب» في «البخاريِّ» هو ابنُ أخي ابنِ(٤) وَهْب، قال أبو عبد الله الحاكمُ: مَن قال: إنَّه ابنُ أخي ابنِ وهب؛ فقد وَهِمَ وغَلِطَ[المدخل إلى الصحيح٤/٢١٨]، ثمَّ بيَّن ذلك، قال الكَلَاباذيُّ: قال لي أبو عبد الله ابن منده: كلُّ ما قال البخاريُّ في «الجامع»: «حدَّثنا أحمد عنِ ابنِ وَهْب»؛ فهو ابنُ صالح المصريُّ، ولم يخرِّج البخاريُّ عنِ ابنِ أخي ابنِ وَهْبٍ في «الصحيح» شيئًا، وإذا حدَّث عن أحمدَ بنِ عيسى نَسَبَه[الهداية١/٤٧])، انتهى باختصار[التقييد٣/٩٤٣].

واعلم أنَّ هذا الحديثَ أخرجه أبو داود في «سننه» في (القضايا) عن أحمد بن صالح عن ابن وَهْب به[د٣٥٩٥]، ولم يتعرَّضِ المِزِّيُّ في «أطرافه» لنسبة أحمد -في «البخاريِّ»- عن ابن وهب لمَّا طرَّف الحديث(٥).

---

(١) ما بين معقوقين سقط من (ج).

(٢) في النسخ: (عن أحمد بن عبد الله عن ابن وهب)، والمثبت من مصدره.

(٣) كذا في النُّسخ، وفي مصدره: (بالطبرانيِّ)، وفي «تهذيب الكمال» (١/٣٤١) وغيرِه: (يُعرَف بابن الطبريِّ).

(٤) (ابن): سقط من (ج).

(٥) انظر «تحفة الأشراف» (٨/٣١٠).

قوله: (**عَنِ ابْنِ شِهَابٍ**): تقدَّم مرارًا أنَّه الزُّهريُّ مُحَمَّدُ بنُ مُسْلِم بن عُبيد الله بن عَبد الله بن شهاب، العالمُ الفَرْدُ.

قوله: (**حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ**): قال الحافظ الدِّمياطيُّ: (له -يعني: لعبد الله- إخوةٌ وأخواتٌ؛ وهم: عُبيد الله، وعبد الرحمن، وسعيد، ووهب، وفضالة، وكبشة، وليلى، وخولة، وسعاد، ورملة، ومليكة[(١)]، وأمُّ قيس، وأمُّ عَمرو[(٢)])، انتهى[(٣)].

قوله: (**ابْنَ أَبِي حَدْرَدٍ**): تقدَّم في الورقة التي قبل هذه بورقة أنَّ اسمَه عبدُ الله، كذا وقع في «مسلم»[(٤)] [م(١٥٥٨)(٢١)]، وتقدَّم بعضُ الكلام عليه؛ فانظره[ح٤٥٧].

قوله: (**حَتَّى كَشَفَ سِجْفَ**): تقدَّم الكلام على ضبطه وما هو في الورقة المشار إليها أعلاه[ح٤٥٧]./ [١/٩١أ]

قوله: (**يَا كَعْبُ بْنَ مَالِكٍ**): يجوز في (كعب بن مالك) ثلاثة أوجه: ضمُّ (كعب) و(بن)، وهو غريبٌ، ذكره ابن مالك في «التسهيل»[(٥)]، وفتح (ابنٍ) وضمُّ (كعبٍ)، وفتحهما، وقد ذكرت ذلك مُطَوَّلًا في (يا[(٦)] معاذ بن جبل) في أوائل هذا التعليق، وشروط ذلك ملخَّصًا؛ فانظره إن أردته[ح١٢٨].

٨٤- بابُ الحِلَقِ وَالجُلُوسِ فِي المَسْجِدِ

قوله: (**بَابُ الحِلَقِ**): هو بكسر الحاء، وفتح اللام، جمع (حَلْقة) بإسكان اللام، قال الجوهريُّ: (الحَلْقة؛ بالسكون: الدُّرُوع، وكذلك حَلْقة الباب، وحَلْقة القوم، والجمع: الحَلَق، على غير قياس، وقال الأصمعيُّ: الجمع: حِلَق؛ مثل: «بَدْرة وبِدَر»، و«قَصْعة وقِصَع»، وحكى يونس عن أبي عَمْرو بن العلاء: «حَلَقة» في الواحد[(٧)]؛ بالتحريك، والجمع: حَلَق وحَلَقات، وقال ثعلب: كلُّهم يجيزه على ضعفه)، وأنشد بيتًا، ثمَّ قال: (وقال أبو يوسف: سمعت أبا عَمرٍو الشيبانيَّ يقول: ليس في الكلام «حَلَقة» إلَّا في قولهم: «هؤلاء قوم حَلَقة»؛ للذين يحلقون الشَّعَر، جمع «حالق»)، انتهى.

---

(١) لم يذكرها ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٣٩٣/٤).

(٢) في «الطبقات الكبرى» (٣٩٣/٤): (أم عُمر).

(٣) هذه الفقرة سقطت من (ج)، وانظر «الطبقات الكبرى» (٣٩٣/٤).

(٤) قدَّمتُ أنَّه وقعت تسميتُه في «البخاريِّ» أيضًا في الحديث (٢٤٢٤) و(٢٧٠٦).

(٥) انظر «شرح التسهيل» (٢٨٣/٣)، ووجهه الإتباع.

(٦) (يا): سقط من (ب).

(٧) وفي (ب): (الواحدة).

٤٧٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ المُفَضَّلِ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ وهوَ عَلَى المِنْبَرِ: مَا تَرَى فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ؟ قَالَ: «مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ الصُّبْحَ؛ صَلَّى وَاحِدَةً، فَأَوْتَرَتْ لَهُ مَا صَلَّى»، وَإِنَّهُ كَانَ يَقُولُ: اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وِتْرًا، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِهِ.

قوله: (حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ المُفَضَّلِ): (بِشْر): بكسر المُوَحَّدة، وبالشين المعجمة، و(المُفضَّل): بضمِّ الميم، وتشديد الضاد المعجمة، اسمُ مفعولٍ.

قوله: (حَدَّثَني[(١)] عُبَيْدُ اللهِ): قال الدِّمياطيُّ: (عبيد الله أكبر من أخيه عبدِ الله، وإخوتُه: سالم، وحمزة، وواقد، وبلال، وزيد، قال ابن سعد: «كان زيدٌ أكبرَ ولدِ عبد الله بن عُمَر، وفارقه في حياته، وقَدِم الكوفة فنزلها إلى أن مات بها، وله عَقِب بالكوفة واليمن»[الكبرى٧/٢٠٢])، انتهى.

قوله: (سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللهِ[(٢)] ﷺ وَهوَ عَلَى المِنْبَرِ): هذا الرجل لا أعرفه.

قوله: (مَثْنَى مَثْنَى) أي: اثنتين اثنتين.

قوله: (وَإِنَّهُ كَانَ يَقُولُ): (إنَّه): بكسر الهمزة، ابتدائية، ويجوز أن تُفتَح على معنًى آخَرَ.

٤٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهوَ يَخْطُبُ، فَقَالَ: كَيْفَ صَلَاةُ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ: «مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ؛ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ، تُوتِرْ لَكَ مَا قَدْ صَلَّيْتَ».

وَقَالَ الوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُمْ: أَنَّ رَجُلًا نَادَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي المَسْجِدِ.

قوله: (حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ): تقدَّم قريبًا وبعيدًا أنَّه مُحمَّد بن الفضل عارمٌ، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٥٨]، ومَن لقَّبه عارِمًا، ولِمَ لُقِّب به[ح٦٠].

قوله: (عَنْ أَيُّوبَ): تقدَّم قريبًا وبعيدًا أنَّه[(٣)] ابن أبي تميمة السَّخْتِيانيُّ، العالمُ المشهورُ.

قوله: (أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ): تقدَّم أنَّ هذا الرجل لا أعرف اسمه أعلاه.

(١) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (عن)، وكلام الدمياطيِّ على عبيد الله جاء في (ق) بعد الحديث الآتي حين قال البخاريُّ: (قال الوليد بن كثير: حدَّثني عبيد الله).

(٢) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (النَّبيَّ).

(٣) (أنَّه): مثبتٌ من (ج).

قوله: (مَثْنَى مَثْنَى): تقدَّم أعلاه معناه.

قوله: (قَالَ الوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ): هو بفتح الكاف، وكسر المُثلَّثة، القرشيُّ مولاهم، أبو مُحَمَّد المدنيُّ، نزيل الكوفة، عن بُشَير بن يسار، ومَعْبَد بن كعب بن مالك، وسعيد بن أبي هند، والأعرج، وخلقٍ، وعنه: إبراهيم بن سعد، وابن عُيَينة، وأبو أسامة، والواقديُّ، قال ابن سَعْد: (كان ثقةً متَّبِعًا للمغازي، حريصًا على عِلمها)[1]، وقال ابن عُيَينة: (كان صدوقًا)، وقال أبو داود: (ثقةٌ، إلَّا أنَّه إباضيٌّ)، وقال عبَّاسٌ عنِ ابنِ مَعِين: (ثقة)، قال ابن سعد: (مات بالكوفة سنة «١٥١هـ»)، أخرج له الجماعة، وهذا الذي قاله البخاريُّ تعليقٌ، وقد أسنده مسلمٌ في «صحيحه»[م(٧٤٩) (١٥٦) بعد (٧٥٣)]، والله أعلم، وللوليد هذا ترجمةٌ في «الميزان»[2].

قوله: (أَنَّ رَجُلًا نَادَى): تقدَّم أعلاه أنِّي لا أعرفُ اسمَه.

٤٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ: **أَنَّ أَبَا مُرَّةَ** مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ: **عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ** قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي المَسْجِدِ؛ **فَأَقْبَلَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ**، فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَذَهَبَ وَاحِدٌ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا؛ **فَرَأَى فُرْجَةً فِي الحَلْقَةِ** فَجَلَسَ، وَأَمَّا الآخَرُ؛ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ، وَأَمَّا الآخَرُ؛ فَأَدْبَرَ ذاهبًا، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ الثَّلَاثَةِ، أَمَّا أَحَدُهُمْ؛ **فَأَوَى إِلَى اللهِ، فَآوَاهُ اللهُ**، وَأَمَّا الآخَرُ؛ فَاسْتَحْيَا، فَاسْتَحَى اللهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الآخَرُ؛ **فَأَعْرَضَ، فَأَعْرَضَ اللهُ عَنْهُ**».

قوله: (أَنَّ أَبَا مُرَّةَ): اسمُ (أبي مُرَّة) يزيدُ، مولى عَقِيل، أو مولى أمِّ هانئ، تقدَّم الكلامُ عليه وبعضُ ترجمتِه[ح٦٦].

قوله: (عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ): تقدَّم أنَّه بالقاف، واسمه الحارث بن مالك، وقيل: الحارث بن عوف، وقيل: عوف بن الحارث بن أَسِيد بن جابر بن عَوِيرة[3] الليثيُّ، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٦٦].

قوله: (فَأَقْبَلَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ): هؤلاء الثلاثة تقدَّم أنِّي[4] لا أعلمُ أحدًا سمَّاهم.

---

(١) «الجرح والتعديل» (٩/١٤)، والقائل هو إبراهيم بن سعد.

(٢) «ميزان الاعتدال» (٤/٣٤٥) وصحَّح عليه، وانظر «الجرح والتعديل» (٩/١٤)، (ابن): سقط من (ج)، «تاريخ ابن معين» (٣/١٥٨)، «الطبقات الكبرى» (٧/٥٥١)، «تهذيب الكمال» (٣١/٧٣).

(٣) في النسخ مضبوطًا: (عَوِيس)، والمثبت موافق لما في المصادر وهامش (ق) مضبوطًا، انظر «تهذيب الكمال» (٣٤/٣٨٦)، «الطبقات الكبرى» (٥/١٢٠)، وجاء في «الاستيعاب» (ص٨٦٥): (عوثرة).

(٤) (تقدَّم أني): سقط من (ج).

قوله: (فَرَأَى فُرْجَةً): هي بضمِّ الفاء وفتحها؛ لغتان، في «الصحاح» الضمُّ فقط[1]، وقد تقدَّم ذلك[قبل ح٦٦].

قوله: (فِي الحَلْقَةِ): تقدَّم الكلام عليها أعلاه[قبل ح٤٧٢].

قوله: (فَأَوَى إِلَى اللهِ، فَآوَاهُ اللهُ): الأولى بالقصر، والثانية بالمدِّ، وهذا الأفصح، وهو أن يكون الفعل اللازم بالقصر، والفعل المتعدِّي بالمدِّ، وهذه لغة القرآن، قال الله تعالى: ﴿إِذْ أَوَى ٱلْفِتْيَةُ إِلَى ٱلْكَهْفِ﴾ [الكهف: ١٠]، فهذا لازم، وقال الله تعالى: ﴿وَءَاوَيْنَٰهُمَآ إِلَىٰ رَبْوَةٍ﴾ [المؤمنون: ٥٠]، فهذا متعدٍّ، ويجوز عكس ما قعَّدته؛ وهو أن يكون المتعدِّي بالقصر، واللازم بالمدِّ، والله أعلم، وقد تقدَّم[ح٦٦].

قوله: (فَأَعْرَضَ): يقال: أعرض بوجهِه؛ إذا ولَّاه جانب وجهه، فلم يلتفت إليه.

قوله: (فَأَعْرَضَ اللهُ عَنْهُ) أي: ترك رحمته له وإنعامه عليه، وقيل: جازاه على إعراضه[2].

٨٥- بابُ الاِسْتِلْقَاءِ فِي المَسْجِدِ

٤٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ: أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللهِ ﷺ مُسْتَلْقِيًا فِي المَسْجِدِ، وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الأُخْرَى.

وَعَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قَالَ: كَانَ عُمَرُ وَعُثْمَانُ يَفْعَلَانِ ذَلِكَ.

(بَابُ الاِسْتِلْقَاءِ فِي المَسْجِدِ)... إلى (كِتَاب مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ)

قوله: (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ): تقدَّم مرارًا أنَّه أبو بكر مُحَمَّد بن مسلم بن عُبيد الله بن عَبد الله بن شهاب الزُّهريُّ، العالمُ المشهورُ.

قوله: (عَنْ عَمِّهِ): تقدَّم مرَّاتٍ أنَّ عمَّه هو عبدُ الله بن زيد بن عاصم المازنيُّ، وهو عمُّه لأمِّه.

قوله: (وَعَنِ ابْنِ شِهَابٍ...) إلى آخره: هذا معطوفٌ على السَّند المذكور قَبْلَه، وليس تعليقًا، والبخاريُّ روى هذا أيضًا عن القعنبيِّ، عن[3] مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيَّب، والأوَّل رواه بالسَّند الذي ذكرتُه إلى ابن شهاب عن عبَّاد بن تميم؛ فاعلم ذلك، وإيَّاك أن تظنَّه تعليقًا، والله أعلم.

---

(١) انظر «الصحاح» مادَّة (فرج).

(٢) انظر «التوضيح» (٣/٣٠٩-٣١٠).

(٣) (عن): سقط من (ب).

قوله: (عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّب): تقدَّم أنَّ ياء (المسيِّب) بالكسر والفتح، وأنَّ غيرَه لا يجوز في يائه غير الفتح[ح٢٦]، والله أعلم.

قوله: (كَانَ عُمَرُ وَعُثْمَانُ يَفْعَلَانِ ذَلِكَ): اعلم أنَّه اختُلِف في سماع سعيد بن المسيَّب من عمرَ رضي الله عنه، وقد وُلِد سعيدٌ لسنتين مضتا من خلافة عمر، قال أبو حاتم: (لا يصحُّ له سماعٌ منه إلَّا رؤية؛ رآه على المنبر يَنْعَى النعمانَ بنَ مُقَرِّن)[المراسيل٧٣]، وحديثه عن عُمَرَ في «السنن الأربعة»، وعن أبي بكر في «سنن ابن ماجه»، كذا قاله العلائيُّ شيخ شيوخنا صلاح الدين في «المراسيل»(١)، وإنَّما هي في «أبي داود»، وقد وَهِمَ المِزِّيُّ أيضًا في ذلك(٢)، كما يأتي قريبًا، والذي قاله العلائيُّ وَهِمَ فيه(٣)، والذي فيه(٤) روايته مرسلة، ليس فيها/ أبو بكر رضي الله عنه(٥)[د٤٨٩٦]، وقال يحيى القطَّان: (سعيد بن المسيَّب عن عُمرَ رضي الله عنه مرسلٌ، [١/٩١ب] يدخل في المسند على المجاز)، وقال المِزِّيُّ في «تهذيبه»: (قال أحمد: رأى سعيدٌ عمرَ وسمع منه، وإذا لم يُقبَل سعيد عن عمر؛ فمَن يُقبَل؟!) انتهى(٦).

٨٦- بابُ المَسْجِدِ يَكُونُ فِي الطَّرِيقِ مِنْ غَيْرِ ضَرَرٍ بِالنَّاسِ

وَبِهِ قَالَ الحَسَنُ وَأَيُّوبُ وَمَالِكٌ.

قوله: (وَبِهِ قَالَ الحَسَنُ): هو ابن أبي الحسن، واسمُ أبي الحسن يسارٌ، البَصْريُّ، تقدَّم مرارًا كثيرةً(٧).

قوله: (وَأَيُّوبُ): تقدَّم أنَّه ابن أبي تميمة السَّخْتِيَانيُّ، واسم أبي تميمة كيسان، وتقدَّم أنَّ أيُّوبَ أحدُ العلماء، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٣١].

قوله: (وَمَالِكٌ): هو الإمامُ أبو عبد الله، صاحبُ المذهب، أشهرُ مِن أن يُذكَر، رحمة الله عليه.

---

(١) انظر «جامع التحصيل» (ص١٨٤).
(٢) انظر «تحفة الأشراف» (٥/٢٩٤).
(٣) في (ب): (فيه وهم).
(٤) يعني: في «سنن أبي داود».
(٥) قال الحافظُ في «النكت الظراف» (٥/٢٩٤): (ليس في سياقه ما يُشْعِر بأنَّ سعيدًا رواه عن أبي بكر، وقد أورده أبو داود في كتاب «المراسيل» في ترجمة سعيد بن المُسيَّب، وهو أصوب).
(٦) «تهذيب الكمال» (١١/٧٣)، «جامع التحصيل» (ص١٨٤)، «الجرح والتعديل» (٤/٦١)، قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» (٢/٤٥): (وقع لي حديثٌ بإسنادٍ صحيحٍ لا مطعن فيه، فيه تصريحُ سعيدٍ بسماعه من عمر...) فذكره، ثمَّ قال: (هذا الإسناد على شرط مُسْلِم).
(٧) في (ب): (تقدَّم مرارًا ذكره كثيرًا).

٤٧٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، **عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ** فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ: لَمْ أَعْقِلْ **أَبَوَيَّ** إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ، وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَرَفَيِ النَّهَارِ بُكْرَةً وَعَشِيَّةً، ثُمَّ بَدَا لأَبِي بَكْرٍ فَابْتَنَى مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ، فَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَيَقِفُ عَلَيْهِ نِسَاءُ الْمُشْرِكِينَ، وَأَبْنَاؤُهُمْ يَعْجَبُونَ مِنْهُ وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا بَكَّاءً لَا يَمْلِكُ عَيْنَيْهِ إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ، فَأَفْزَعَ ذَلِكَ أَشْرَافَ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ.

قوله: (**عَنْ عُقَيْلٍ**): تقدَّم مرارًا أنَّه بضمِّ العين، وهو ابن خالد، وتقدَّم أنَّه ليس في «البخاريِّ» عُقيلٌ -بالضمِّ- غيره، وتقدَّم ما في «مسلم» من ذلك؛ وهو يحيى بن عُقَيل، انفرد به مسلمٌ عن البخاريِّ، وعُقَيل: القبيلة المعروفة[ح٣].

قوله: (**عَنِ ابْنِ شِهَابٍ**): تقدَّم مرارًا كثيرةً أنَّه مُحمَّد بن مُسْلِم بن عُبَيد الله بن عَبد الله بن شهاب الزُّهريُّ، العالمُ المشهورُ.

قوله: (**أَبَوَيَّ**): أبواها أشهرُ من أن يُذكَرا(١)؛ أبو بكر الصِّدِّيق، وأمُّها أمُّ رُومان؛ بضمِّ الرَّاء وفتحها، واسمها دعد -ويقال: زينب- بنت عبد بن دُهمان، ويقال: بنت عامر بن عُوَيمر بن عبد شمس بن عتَّاب بن أُذَينة بن سُبَيع(٢) بن دُهمان بن الحارث بن غَنْم - كذا قال مصعب(٣)، وغيرُه يخالِفُه - الكِنَانيَّة، تُوُفِّيَت في ذي الحجَّة سنة ستٍّ، وقيل: أربع، وقيل: خمس، ونزل عَلَيهِ الصَّلاةُ وَالسَّلام في قبرها واستغفر لها(٤)، وكانت حيَّة في الإفك، أخرج لها البخاريُّ، وأحمد في «المسند»، وأخرج لها بقيٌّ حديثًا(٥)، وسيجيء ذِكْرُها في الإفك، وأذكر هناك(٦) تنبيهًا وقع في رواية مسروق عنها في «الصحيح»، وأذكرُ كلامَ الناس فيه إن شاء الله تعالى وقدَّره، وأنَّ بعضهم صحَّح(٧) تخلُّفها عن هذا الوقت المذكور في تاريخ وفاتها إلى أن روى عنها مسروق؛ وهو من التابعين[ح٢٦٦١].

---

(١) في (ب) و(ج): (يذكر).

(٢) في (ب): (شنيع).

(٣) انظر «نسب قريش» (ص٢٧٦).

(٤) سيأتي الكلام على حديث نزول النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قبرَها في الحديث (٢٦٦١).

(٥) انظر «الاستيعاب» (ص٩٥١)، «تهذيب الكمال» (٣٥/٣٥٨)، وقد تكلَّم الحافظ في «الإصابة» (٤/٤٥٠) على رواية مسروق عنها وعلى تاريخ وفاتها بما فيه كفايةٌ؛ فانظره إن أردته.

(٦) في (ب): (هنا).

(٧) (صحح): ليست في (ج).

قوله: (يَدِينَانِ الدِّينَ): يعني: دين الإسلام.

قوله: (ثُمَّ بَدَا): هو بغير همزٍ، أي: ظهر.

قوله: (فَابْتَنَى مَسْجِدًا): هذا المسجد هو أوَّل مسجد بُنِيَ في نبوَّة النَّبيِّ ﷺ، وثانيها: مسجد قُبَاء، وثالثها: مسجد المدينة.

قوله: (بِفِنَاءِ دَارِهِ): (الفِناء): تقدَّم أنَّه بكسر الفاء، ممدود الآخر، وهو ما بين يدي المنازل والدُّور من البَرَاح.

٨٧- بابُ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ السُّوقِ

وَصَلَّى ابْنُ عَوْنٍ فِي مَسْجِدٍ فِي دَارٍ يُغْلَقُ عَلَيْهِمُ البَابُ.

قوله: (وَصَلَّى ابْنُ عَوْنٍ): هو عبد الله بن عون، أبو عون، مولى عبد الله بن المُغَفَّل المزنيِّ، أحد الأعلام، روى عن إبراهيم، وأبي وائل، ومجاهد، وعنه: شعبة، والقطَّان، ومسلم بن إبراهيم، قال هشام ابن حسَّان: (لم ترَ عيناي مثل ابن عون)، وثناءُ الناس عليه كثيرٌ، وهو أحد الأعلام، تُوُفِّيَ سنة (١٥١هـ)، أخرج له الأئمَّة السِّتَّة[1].

فائدةٌ هي تنبيهٌ: لهم آخَرُ يُقال له: عبد الله بن عون بن أميرِ مِصر أبي عون عبد الملك بن يزيدَ، الهلاليُّ، أبو مُحمَّد البغداديُّ الخرَّاز الزاهد، يروي عن مالك وشَريك، وروى عنه مسلمٌ، وأبو يعلى، والبغويُّ، ثقةٌ من الأبدال، مات سنة (٢٣٢هـ)، أخرج له مسلمٌ والنَّسائيُّ[2].

قوله: (يُغْلَقُ عَلِيهِم البَابُ): (يُغلَق): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعله، و(البابُ): مرفوع قائم مقام الفاعل.

سؤال: قال ابن المُنَيِّر: (إن قلت: ما مطابقة الترجمة لحديثِ ابن عون: (ولم يصلِّ في سوق) والحديثِ [الآخر] وليس فيه المسجد في السُّوق؟ **قلتُ:** أراد البخاريُّ إثباتَ جواز بناء المسجد داخل السوق؛ لئلَّا يُتخيَّل أنَّ المسجد في المكان المحجور لا يسوغ[3]، كما أنَّ مسجد الجمعة لا يجوز أن يكون محجورًا، فنبَّه بصلاة ابن عون على أنَّ المسجد الذي صلَّى فيه كان محجورًا، ومع ذلك فله حكم المساجد، ثمَّ خصَّ السُّوق في الترجمة؛ لئلَّا يُتخيَّل أنَّها لمَّا كانت شرَّ البقاع وبها يركُز الشَّيطانُ

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٣٩٤/١٥)، «تذهيب التهذيب» (٢٤٧/٥).

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٤٠٢/١٥)، «تذهيب التهذيب» (٢٤٩/٥).

(٣) في (ب): (يجوز).

رايته -كما ورد في الحديث[م(٢٤٥١)]- ؛ يمنع ذلك من اتِّخاذ المساجد فيها، وينافي العبادة؛ كما نافتها الطرقات، ومواضع العذاب، والحمَّام، وشِبْهه، فبيَّن بهذا الحديث أنَّها محلٌّ للصَّلاة؛ كالبيوت، فإذا كانت محلًّا للصَّلاة؛ جاز أن يُبنَى فيها المسجد، والله أعلم)[المتواري٩٠] انتهى.

٤٧٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الجَمِيعِ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَصَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وَأَتَى المَسْجِدَ، لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ؛ لَمْ يَخْطُ خُطْوَةً إِلَّا رَفَعَهُ اللهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً، حَتَّى يَدْخُلَ المَسْجِدَ، وَإِذَا دَخَلَ المَسْجِدَ؛ كَانَ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتْ تَحْبِسُهُ، وَتُصَلِّي عَلَيْهِ المَلَائِكَةُ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ».

قوله: (**حَدَّثَنا أَبُو مُعَاوِيَةَ**): هو مُحَمَّد بن خازم -بالخاء المعجمة- الضَّرير، تقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح١٠].

قوله: (**عَنِ الأَعْمَشِ**): تقدَّم أنَّه سُلَيمان بن مِهْرَان، أبو مُحَمَّد الكاهليُّ، القارئ الإمام، مشهورُ الترجمةِ جدًّا.

قوله: (**عَنْ أَبِي صَالِحٍ**): تقدَّم مرارًا أنَّه ذكوانُ السَّمَّانُ الزَّيَّاتُ، تقدَّم أنَّه شَهِدَ الدَّارَ، وروى عن عائشةَ وأبي هريرة، وعنه: بنوه عبدُ الله وسُهيلٌ وصالحٌ، والأعمشُ، وكان من الأئمَّة الثِّقات، سمع منه الأعمشُ ألفَ حديثٍ، تُوُفِّيَ بالمدينة سنة (١٠١هـ)، أخرج له الجماعة(١)، وقد تقدَّم بعضُ ترجمتِه، ولكن طال العهد به(٢)[ح٩].

قوله: (**عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ**): تقدَّم مرارًا أنَّه عبدُ الرحمن بنُ صَخْرٍ، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

قوله: (**خُطْوَةً**): هي بفتح الخاء وضمِّها(٣)، وقال شيخنا عن(٤) القرطبيِّ: (الرواية بالضَّمِّ، وهي واحدة «الخُطا»، وهي ما بين القدمين)[المفهم٢/٢٩٠]، قال شيخنا: (قال ابن التِّين: رويناه بفتحها: المرَّة الواحدة)[التوضيح٦/١٤].

قوله: (**وَتُصَلِّي عَلَيْهِ المَلَائِكَةُ**): تقدَّم أنَّ العلماء قالوا: إنَّ الصَّلاة من الله رحمةٌ، ومن الملائكة استغفارٌ، ومن الآدميِّ تضرُّعٌ ودعاء[ح٤٤٥].

---

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٨/٥١٣)، «الكاشف» (١/٢٥٢).

(٢) في (ج): (بها).

(٣) في (ب): (بضمِّ الخاء وفتحها).

(٤) في (ب): (وعن).

قوله: (مَا لَمْ يُحْدِثْ): تقدَّم الكلام [عليه] غيرَ مَرَّةٍ، وأنَّ ابن أبي أوفى فسَّره: بحدث الإثم، وأنَّ أبا هريرة فسَّره: بحدث(١) الوضوء، وتقدَّم ما قاله فيه الدَّاوديُّ[ح١٧٧، ٤٤٥].

٨٨- بابُ تَشْبِيكِ الأَصَابِعِ فِي المَسْجِدِ وَغَيْرِهِ

قوله: (بَابُ تَشْبِيكِ الأَصَابِعِ فِي المَسْجِدِ وَغَيْرِهِ): وجه إدخال هذه الترجمة في الفقه: معارضةُ المراسيل التي وردت في النهي عن التشبيك في المسجد(٢)، قال ابن المُنَيِّر: (ولكنَّ التحقيق أنَّها لا تعارضها؛ إذ المنهيُّ عنه فعلُه على وجه الوَلَع والعبث، والحديث في التَّشبيك(٣) إنَّما هو لمقصود التَّمثيل، وتصوُّر المعنى في النَّفس بصورة الحسِّ(٤)، ونحو ذلك من المقاصد الصحيحة، والله أعلم) انتهى[المتواري٩١]، وأمَّا تشبيكها في الصَّلاة؛ فقد روى النهيَ عنه أحمدُ(٥)، وابنُ حِبَّان والحاكمُ وصحَّحه من حديث أبي هريرة[ك١/٢٠٦]، ولأبي داود[د٥٦٢] والتِّرمذيِّ[ت٣٨٦] وابن ماجه[جه٩٦٧] وابن حِبَّان[حب٢٠٣٦] نحوه من حديث كعب بن عُجْرَةَ(٦)، وأمَّا حديث النَّهي عن تفقيع الأصابع في الصَّلاة؛ فرواه ابن ماجه من(٧) حديث عليٍّ بإسناد ضعيف: «لا تفقِّع أصابعك في الصَّلاة»[ق٩٦٥]، والله أعلم./ [١/٩٢أ]

٤٧٨ - ٤٧٩ - حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا وَاقِدٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَوِ ابْنِ عَمْرٍو: شَبَّكَ النَّبِيُّ ﷺ أَصَابِعَهُ.

٤٨٠ - وَقَالَ عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ: سَمِعْتُ هَذَا الحَدِيثَ مِنْ أَبِي فَلَمْ أَحْفَظْهُ،

---

(١) (وأن أبا هريرة فسره بحدث): سقط من (ج).

(٢) منها ما أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنَّفه» (٤٨٦٠): (عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي المَسْجِدِ، فَلَا يُشَبِّكَنَّ أَصَابِعَهُ»).

(٣) في النسخ: (والحديث في الحديث)، والمثبت من الهامش، وفي مصدره: (والذي في الحديث).

(٤) في النسخ: (الخبر)، وهو تحريفٌ، والمثبت من مصدره.

(٥) «مسند أحمد» (١٨١٠٣) من حديث كعب بن عجرة رضي الله عنه.

(٦) هذه الأحاديث التي أشار إليها المؤلِّف ليس فيها النهي عن تشبيك الأصابع في الصلاة، بل فيها تشبيكها في المسجد حالة انتظار الصلاة، إلَّا حديث ابن ماجه؛ ففيه التصريح بأنَّ المنهيَّ كان في صلاة، قال الحافظ في «الفتح» (١/٦٧٥): (وجمع الإسماعيليُّ بأنَّ النهي مقيَّدٌ بما إذا كان في الصلاة أو قاصدًا لها؛ إذ منتظر الصلاة في حكم المصلِّي، وأحاديث الباب الدَّالة على الجواز خالية عن ذلك؛ أمَّا الأولان؛ فظاهران، وأمَّا حديث أبي هريرة؛ فلأنَّ تشبيكه إنَّما وقع بعد انقضاء الصلاة في ظنِّه، فهو في حكم المنصرف من الصلاة).

(٧) (من): سقط من (ب).

فَقَوَّمَهُ لِي وَاقِدٌ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي وَهُوَ يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ اللهِ ابْنَ عَمْرٍو، كَيْفَ بِكَ إِذَا بَقِيتَ فِي حُثَالَةٍ مِنَ النَّاسِ؟» بِهَذَا.

قوله: (عَنْ بِشْرٍ): هو بكسر المُوَحَّدة، وبالشين المعجمة، وهو ابن المُفضَّل بن لاحق، أبو إسماعيل الإمامُ، عن سهيل بن أبي صالح، ويحيى بن سعيد، وحُمَيدٍ، وعنه: أحمدُ، وابنُ راهُوْيَه، وأممٌ، وكان حجَّةً، قال ابن المدينيّ: (كان يصلِّي كلَّ يوم أربع مئة ركعة، ويصوم يومًا ويومًا)، تُوُفِّيَ سنة (١٨٧هـ)، أخرج له الجماعةُ[(١)]، وقد تقدَّم، ولكن طال العهد به[ح٦٧].

قوله: (حَدَّثَنَا عَاصِمٌ): هذا هو ابن مُحَمَّد بن زيدِ بن عبدِ الله بنِ عُمَرَ بنِ الخطَّاب، عن أبيه، وعنه: ابنُ عُيَينة، وقَبِيصةُ، وأبو الوليد، صدوقٌ، أخرج له الجماعة[(٢)].

قوله: (حَدَّثَنَا وَاقِدٌ): هو بالقاف، وقد تقدَّم أنَّه ليس في الكتب السِّتَّة راوٍ اسمُه وافد؛ بالفاء، وهو أخو عاصمٍ المذكورِ قبله، وقد تقدَّم نسبُه أعلاه، روى عن أبيه، وابنِ أبي مُلَيكة، وعنه: شعبةُ وغيرُه، ثقةٌ، أخرج له البخاريُّ، ومسلم، وأبو داود، والتِّرمذيُّ[(٣)]، والنَّسائيُّ.

قوله: (عَنْ أَبِيهِ): (والد واقد): هو مُحَمَّد بن زيد بن عبد الله بن عُمَرَ، يروي مُحَمَّدٌ هذا عن جدِّه وابنِ عبَّاس، وعنه: بنوه والأعمشُ، وثَّقه أبو زُرْعة وغيرُه، أخرج له الجماعة[(٤)].

قوله: (عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَوِ ابْنِ عَمْرٍو): كذا في الأصل الذي سمعت فيه على العراقيِّ، [وكذا في أصلِنا الدِّمشقيِّ][(٥)]، ولم أرَ هذا الحديثَ في «أطراف المِزِّيِّ» إلَّا في مسند عبد الله بن عُمَرَ بن الخطَّاب[(٦)]، ولم أرَ روايةً لمُحَمَّد بن زيد بن عبد الله بن[(٧)] عُمَر عن عبد الله بن عَمرو بن العاصي في الكتب السِّتَّة، نعم؛ روى عنه، والظاهر أنَّه خارج الكتب، ولم يذكر في هذا الحديثِ المِزِّيُّ اختلافًا، وذكره في مسند

---

(١) انظر «المعرفة والتاريخ» (٣/٣٧٨)، «تهذيب الكمال» (٤/١٤٧).

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (١٣/٥٤٢).

(٣) كذا، ولم يذكرِ المِزِّيُّ في «تهذيب الكمال» (٣٠/٤١٤) ولا الذهبيُّ في «تذهيب التهذيب» (٩/٣٣٨) أنَّ الترمذيَّ أخرج له، ولم أقف على رواية له في «سنن الترمذيِّ».

(٤) انظر «الجرح والتعديل» (٧/٢٥٦)، «تهذيب الكمال» (٢٥/٢٢٦).

(٥) ما بين معقوفين سقط من (ج).

(٦) انظر «تحفة الأشراف» (٦/٤١).

(٧) (عمر عن عبد الله بن): سقط من (ج).

ابنِ عُمر(١)، وقد أخرجه البخاريُّ ثانيًا(٢) من رواية ابنِ عُمر، ولـم يُشَكَّ فيه كما شُكَّ في الذي قبله.

قوله: (**وَقَالَ عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ**): هذا عاصمُ بن عليِّ بن عاصم الواسطيُّ، عنِ ابنِ أبي ذئب، وعكرمةَ بنِ عمَّار، وعِدَّةٍ، وعنه: البخاريُّ، والدَّارميُّ، وعُمرُ بن حفص(٣) السدوسيُّ، وأممٌ، وكان ثقةً مُكْثِرًا، لكن ضعَّفه ابنُ مَعِين، وذكر له ابنُ عَديٍّ أحاديثَ مناكيرَ(٤)، تُوُفِّيَ سنة (٢٢١هـ)، أخرج له البخاريُّ، والتِّرمذيُّ، وابنُ ماجه، وله ترجمة في «الميزان»[٢/٣٥٤]، وصحَّح عليه(٥).

واعلم أنَّ عاصمًا هذا شيخُ البخاريِّ، وكأنَّه أخذه عنه في حال المذاكرة، وقد تقدَّم الكلام على ما إذا قال البخاريُّ: (قال فلانٌ) وفلانٌ المُسنَدُ إليه القولُ شيخُه؛ فإنَّه يكون أخذه عنه في حال المذاكرة، وكذا إذا قال غيرُ البخاريِّ عن شيخٍ من مشايخه: (قال فلانٌ)، لكن بشرط براءة النَّاقل من التَّدليس[ح١٤٢]، والله أعلم.

قوله: (**حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ**): تقدَّم أعلاه الكلامُ عليه[ح٤٧٨].

تنبيهٌ: الحديثُ الأوَّلُ والثاني المعلَّقُ صورةً عن شيخِه الذي قلنا: إنَّه أَخَذه عنه في حال المذاكرة؛ قال المِزِّيُّ في «أطرافه»: (هذا الحديثُ من رواية حمَّاد بن شاكر عنِ البُخاريِّ)[تحفة٦/٤١]، انتهى، وكِلَا الطَّريقَين مُخرَّج في أصلنا، وعليهما علامةُ راويهما، والله أعلم، فالظاهر أنَّ المِزِّيَّ أراد الحديث بطَرِيقَيه، لا الطريق المعلَّق فقط، والله أعلم.

٤٨١ - حَدَّثَنَا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى: **حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ** بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، **عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى**، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ، يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا»، وَشَبَّكَ أَصَابِعَهُ.

[قوله: (**حَدَّثَنَا سُفْيَانُ**): هذا هو ابن سعيد الثَّوريُّ، تقدَّم، الإمامُ المشهورُ.

قوله: (**عَنْ أَبِي بُرْدَةَ**): هو بُرَيد -بضمِّ المُوَحَّدة- ابنُ عبد الله بن أبي بُرْدَة بن أبي موسى الأشعريِّ، الكوفيُّ، تقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح١١].

---

(١) انظر «تحفة الأشراف» (٦/٤١).

(٢) في (ب): (ثابتًا).

(٣) في (ب): (حصين).

(٤) انظر «الكامل في الضعفاء» (٥/٢٣٤-٢٣٥)، وقال بعد أن ذكر تلك الأحاديث: (لا أعرف له شيئًا منكرًا في رواياته إلَّا هذه الأحاديث التي ذكرتُها). وانظر «تاريخ بغداد» (١٢/٢٤٩).

(٥) انظر «تهذيب الكمال» (١٣/٥٠٨).

قوله: (عَنْ جَدِّهِ): هو أبو بُردة بن أبي موسى الأشعريِّ، قيل: اسمُه عامر، وقيل: الحارث، تقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح١١].

قوله: (عَنْ أَبِي مُوسَى): تقدَّم أنَّه الأشعريُّ، وأنَّ اسمَه عبدُ الله بن قيس بن سُلَيم بن حضَّار، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه رضي الله عنه][ح١١].

٤٨٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: حَدَّثَنَا ابْنُ شُمَيْلٍ: عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم إِحْدَى صَلَاتَي العَشِيِّ -قَالَ ابْنُ سِيرِينَ: قَدْ سَمَّاهَا أَبُو هُرَيْرَةَ وَلَكِنْ نَسِيتُ أَنَا- قَالَ: فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَقَامَ إِلَى خَشَبَةٍ مَعْرُوضَةٍ فِي المَسْجِدِ فَاتَّكَأَ عَلَيْهَا، كَأَنَّهُ غَضْبَانُ، وَوَضَعَ يَدَهُ اليُمْنَى عَلَى اليُسْرَى، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، وَوَضَعَ خَدَّهُ الأَيْمَنَ عَلَى ظَهْرِ كَفِّهِ اليُسْرَى، وَخَرَجَتِ السَّرَعَانُ مِنْ أَبْوَابِ المَسْجِدِ فَقَالُوا: قَصُرَتِ الصَّلَاةُ؟! وَفِي القَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَهَابَا أَنْ يُكَلِّمَاهُ، وَفِي القَوْمِ رَجُلٌ فِي يَدَيْهِ طُولٌ يُقَالُ لَهُ: ذُو اليَدَيْنِ [قَالَ]: يَا رَسُولَ اللهِ؛ أَنَسِيتَ أَمْ قَصُرَتِ الصَّلَاةُ؟ قَالَ: «لَمْ أَنْسَ، وَلَمْ تُقْصَرْ»، فَقَالَ: «أَكَمَا يَقُولُ ذُو اليَدَيْنِ؟» فَقَالُوا: نَعَمْ، فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى مَا تَرَكَ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ، فَرُبَّمَا سَأَلُوهُ: ثُمَّ سَلَّمَ؟ فَيَقُولُ: نُبِّئْتُ أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ قَالَ: ثُمَّ سَلَّمَ.

قوله: (حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: حَدَّثَنَا ابْنُ شُمَيْلٍ): قال الجيَّانيُّ: (وقال -يعني: البخاري- في «الصَّلاة»[ح٤٨٢]، و«البقرة» في موضِعَين[ح٤٥١٦ و٤٥٢٦]، و«الفضائل»[ح٣٦٥٠]، و«اللِّباس»[ح٥٧٨٦]، و«الأدب»[ح٦١٢٤]، و«خبر الواحد»[ح٧٢٦٦]: «حدَّثنا إسحاقُ: حدَّثنا النضر»، نسبه ابن السَّكن في بعض هذه المواضع: إسحاق بن إبراهيم، وفي نسخة الأَصيليِّ في «الوضوء» في «باب مَن لم يرَ الوضوءَ إلَّا مِن المَخْرَجين»: «قال البخاريُّ: حدَّثنا إسحاق بن منصور: أخبرنا النَّضر»؛ فذكر حديث: «أرسل إلى رَجُلٍ من الأنصار...»[ح١٨٠]، وقال أبو نَصْرٍ: «النضر[١] بن شُمَيل يروي عنه: إسحاقُ بن إبراهيم وإسحاقُ بن منصور»[٢])، انتهى مُلخَّصًا،

(١) زيد في (ج): (هو).

(٢) ذكر الكَلَاباذيُّ في «الهداية والإرشاد» في ترجمة النضر (٧٤٨/٢) وفي ترجمة إسحاق بن منصور الكوسج (٧٨/١) أنَّ الكوسجَ يروي عن النضر، ولم يذكر في ترجمة النضر ولا في ترجمة إسحاق بن إبراهيم بن راهُوْيَه (٧٢/١) أنَّ ابنَ راهُوْيَه روى عن النضر، لكن ذكر ابنُ طاهر في «الجمع بين رجال الصحيحين» (٥٣٠/٢): أنَّ الإسحاقَين رَوَيا عن النضر عند البخاريِّ ومسلم.

ولـم ينسبه المِزِّيُّ في «أطرافه»؛ فاعلمه[١].

قوله: (حَدَّثَنَا ابْنُ شُمَيْلٍ): هو النَّضر؛ بالضَّاد المعجمة، وقد تقدَّم، و(شُمَيل): بضمِّ الشين المعجمة، وهو أبو الحسن المازنيُّ البصريُّ النَّحْويُ، شيخُ مروَ ومُحدِّثها، تقدَّم[ح١٥٢].

قوله: (عَنِ[٢] ابْنِ عَوْنٍ): تقدَّم في ظاهرها[٣] الكلامُ على ابنِ عَون، وأنَّه عبدُ الله بن عَون بن أَرْطبان، أحدُ الأعلام، لا ابنُ عَون بن أميرِ مِصْر، هذا الثاني ليس له[٤] في «البخاريِّ» شيءٌ، إنَّما روى له مسلمٌ والنَّسائيُّ[٥][قبل ح٤٧٧].

قوله: (عَنِ ابْنِ سِيرِينَ): تقدَّم مرارًا أنَّه مُحَمَّد بن سيرين الإمام، أحدُ الأعلام، وتقدَّم الكلامُ في عَدِّ إخوته[ح٦٧].

قوله: (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ): تقدَّم قريبًا وبعيدًا مرارًا أنَّه عبدُ الرحمن بن صَخْرٍ، على الأصحِّ من نحو ثلاثين قولًا.

قوله: (صَلَاتَي العَشِيِّ): قال ابن قُرْقُول: («العشيُّ»: ما بعد زوال الشمس إلى الغروب، وصلاة العشيِّ: هي العَتَمَةُ[٦]، ويقال لهما جميعًا: العشاءان، كما قيل: الأبوان، هذا قول الأصمعيِّ، وقال الخليل: «[العشاء] عند العامَّة: من غروب الشَّمس إلى أن يولِّي صدرُ اللَّيل»[٧][العين ٢/١٨٨]، وبعضهم يجعله إلى الفجر، وقال يعقوب: «العشاء: من صلاة المغرب إلى صلاة العشاء»، والعشاء[٨]: آخر النَّهار، والعشاء: آخر الظَّلام، وقيل: إنَّما قيل: صلاة العشاء والعشيِّ؛ لأجل إقبال الظلام، وأنَّه يُعشِي[٩] البصرَ عن الرُّؤية)[الألفاظ ٢٩٥] انتهى، وفي «النِّهاية»[١٠]: («إحدى صلاتَي العَشِيِّ[١١]»: يريد:

(١) انظر «تقييد المهمل» (٣/٩٦٤-٩٦٥)، «تحفة الأشراف» (١٠/٣٤٢).

(٢) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (أخبرنا).

(٣) في النُّسخ: (ظاهر)، ولعلَّ المثبت هو الصَّواب.

(٤) (له): سقط من (ج).

(٥) انظر «تهذيب الكمال» (١٥/٤٠٢)، «تذهيب التهذيب» (٥/٢٤٩).

(٦) زيد في (ج): (ويقال هي العتمة)، وضرب عليها في (أ).

(٧) في النسخ: (النَّهار)، ولعلَّه سبق قلم، والمثبت من مصدره و«العين».

(٨) (والعشاء): سقط من (ج).

(٩) في مصدره: (يغشي).

(١٠) في النُّسخ: (النهار): ولعلَّه تحريف عن المثبت.

(١١) في (ج): (العشاء).

صلاة الظُّهر أو العصر؛ لأنَّ ما بعد الزَّوال إلى المغرب عَشِيٌّ، وقيل: العَشِيُّ: من زوال الشَّمس إلى الصباح...) إلى آخر كلامه[المطالع ٥/٤٥].

قوله: (فَاتَّكَأَ): هو بهمزةٍ في آخره، وهذا معروفٌ ظاهرٌ.

قوله: (وخَرَجَتِ السَّرَعَانُ): وهم المستعجلون من القوم، وهو بفتح السِّين والراء، قال ابن قُرْقُول: (كذا لمتقني شيوخنا، وهو قول الكسائيِّ، وهو الوجه، وضبطه بعضُهم بسكون الرَّاء، وله وجه، [وضبَطَه الأَصيليُّ وبعضُهم: «سُرْعان»][(١)]، والأوَّل أوجه، لكن يكون جمع «سريع»؛ مثل: «قفيز وقُفْزان»، وحكى الخطَّابيُّ أنَّ بعضهم يقول: سِرْعان[(٢)]، قال: وهو خطأ، قال الخطَّابيُّ: وأمَّا قولهم: سُرْعانَ ما فعلت؛ فبالضَّمِّ والكسر والفتح، والإسكان، وفتح النُّون أبدًا[إصلاح غلط المحدِّثين ٢٨])، انتهى[المطالع ٥/٤٧٩]، [وكذا قال الجوهريُّ، ومعناه: (سَرُع ذا خروجًا)، انتهى][(٣)]، ولم يذكر في (سرعان الناس)[(٤)] ابنُ الأثير سوى فتح السِّين والرَّاء: (أوائل الناس الذين[(٥)] يتسارعون إلى الشيء ويقبلون عليه بسرعة، قال: ويجوز تسكين الرَّاء) انتهى، [وحكى بعضهم عن أبي الفرج فيه ثلاثةَ أوجه؛ فتح السِّين وكسرها وضمَّها، والرَّاء ساكنة، والنُّون نَصْبٌ[(٦)] أبدًا، انتهى[(٧)]، وهذا في (سُرعان ما فعلت) أي: سرُع ذا خروجًا -كما ذكرته عن الجوهريِّ وعن الخطَّابيِّ- لا[(٨)] في هذا، والله أعلم][(٩)].

قوله: (قَصُرتِ الصَّلَاةُ؟): قال ابن قُرْقُول: (بضمِّ القاف؛ ومعناه: نقصت، ومنه: القَصْر في الصَّلاة ضدُّ الإتمام، قال القاضي: ويُرَوى: «أَقَصُرت الصَّلاة؟»[(١٠)]) انتهى، وهذا ما ضُبِط في أصلنا./ [١/٩٢ب]

قوله: (لَهُ: ذُو اليَدَيْنِ): (ذو اليدين): اسمُه الخِرْباق -بكسر الخاء المعجمة، وإسكان الرَّاء، ثمَّ

---

(١) ما بين معقوفين مستدرك من مصدره.

(٢) في (أ) مضبوطًا: (سُرْعان)، والمثبت من مصدره و«المطالع».

(٣) ما بين معقوفين جاء في (ب) بعد قوله: (ويجوز تسكين الراء انتهى)، «الصحاح» مادَّة (سرع).

(٤) (الناس): سقط من (ج).

(٥) في (أ) و(ب): (الذي)، وسقط من (ج)، والمثبت من مصدره.

(٦) في (ج): (نصبت).

(٧) انظر «التنقيح» (١/١٦٨).

(٨) (لا): سقط من (ج).

(٩) ما بين معقوفين جاء في (ب) بعد قوله: (وفتح النون أبدًا انتهى).

(١٠) انظر «مشارق الأنوار» (٢/٤٣١).

مُوَحَّدة، وفي آخره قافٌ - ابنُ عَمرو، وهو من بني سُلَيم، وليس هو ذا[1] الشِّمالين الذي قُتِل يوم بدر؛ لأنَّ ذا الشمالين خزاعيٌّ قُتِل يوم بدر، وذو اليدين سُلَميٌّ، عاش بعدَ النَّبيِّ ﷺ زمانًا حتَّى رأى المتأخِّرين من التَّابعين، واستدلَّ العلماءُ لِمَا[2] ذكرناه بأنَّ أبا هريرة شهد قصَّةَ السَّهو في الصَّلاة -كما في «البخاريِّ» و«مسلم»[م٥٧٣] - وهو مُسْلِمٌ، وقد أجمعوا أنَّ أبا هريرة إنَّما أسلم عامَ خيبر سنة سبعٍ من الهجرة -أو في آخِرِ سنة ستٍّ، وقد قدَّمْنَا الخلافَ في ذلك ومدرَكَه فيها[3][ح٢٠٩] - بعدَ بدرٍ بخمس سنين، وكان الزُّهريُّ يقول: (إنَّ ذا اليدين هو ذو الشِّمالين، وإنَّه قُتِل ببدر، وإنَّ قصَّته في الصَّلاة كانت قبل بدر)، وتابَعَه أصحابُ أبي حنيفة على هذا، وقالوا: كلام النَّاسي في الصَّلاة يبطلها، وادَّعَوا أنَّ هذا الحديثَ منسوخ[4]، والصوابُ ما سبق، واتَّفقوا على أنَّ الزُّهريَّ غلط في هذه القصَّة[5]، وإنَّما قيل له: ذو اليدين؛ لطولٍ في يديه، والله أعلم.

قوله: (**فَرُبَّمَا سَأَلُوهُ**): الضمير في (سألوه) يرجع على[6] ابن سيرين.

قوله: (**نُبِّئْتُ أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ قَالَ: ثُمَّ سَلَّمَ**): قال بعض حُفَّاظ العصر: (القائل ذلك هو مُحَمَّد بن سيرين، والذي نبَّأه بذلك هو خالدٌ الحذَّاء [عن أبي قِلابة عن عمِّه أبي المهلَّب عن عِمران])[هُدَى٢٧٥].

تنبيه: رواية خالد عن عِمْران مُعضَلةٌ أو مُرسَلةٌ، وأمَّا ابن سيرين؛ فلم يسمع من عِمْرَان، قاله الدَّارقطنيُّ[7]، وقد تعقَّبه النَّوويُّ في «شرح مسلم» فقال: (بل هو معدودٌ فيمَن سمع منه)، انتهى[8].

---

(١) في (ج): (ذو).

(٢) في (ج): (كما).

(٣) في (ج): (فيما).

(٤) انظر «المبسوط» (١/١٧٠-١٧١).

(٥) قال النوويُّ في «تهذيب الأسماء واللغات» (١/٤٥٢) بعد أن ذكر هذا الكلام بطوله: (وقد أطنب أعلامُ المحدِّثين في إيضاح هذا، ومِن أحسنهم له إيضاحًا الحافظُ أبو عمر ابنُ عبد البَرِّ في كتاب «التمهيد») فانظر كتاب «التمهيد» (١/٣٦٢ وما بعدها) إن أردته، وانظر «أُسْد الغابة» (٢/٢٧).

(٦) في (ج): (إلى).

(٧) قال الدارقطنيُّ في «العلل» (١٠/١٢): (ومحمَّد بن سيرين لم يسمع هذا -يعني: حديث ذي اليدين- من عِمران)، وذكر في «الإلزامات والتتبُّع» (ص١٧٦-١٧٧) (٤٨-٤٩) أنَّ مُسْلِمًا أخرج لمحمَّد بن سيرين عن عِمران رضي الله عنه حديثَين، وأنَّ محمَّدًا لم يصرِّح فيهما بالسماع من عِمران رضي الله عنه، ثمَّ قال: (ولم يخرِّج البخاريُّ لابن سيرين عن عِمران شيئًا).

(٨) انظر «المنهاج شرح مسلم» (١١/١٦٣)، وقد أثبتَ سماعَ محمَّد بن سيرين من عِمران رضي الله عنه الإمامُ أحمدُ؛ فقال في «العلل ومعرفة الرجال» (١/٤٨٧): (وسمع مِن عمران بن حصين).

٨٩- بابُ المَسَاجِدِ الَّتِي عَلَى طُرُقِ المَدِينَةِ وَالمَوَاضِعِ الَّتِي صَلَّى فِيهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ

قوله: (بَابُ المَسَاجِدِ الَّتِي عَلَى طُرُقِ المَدِينَةِ...) إلى آخر التبويب.

تنبيهٌ هو فائدةٌ: ذكر الإمام زين الدين بن[(١)] حسين قاضي المدينة المشرَّفة في «تاريخه» المساجدَ التي على طرق المدينة إلى مكَّة، فذكر مسجدَ ذي الحليفة، ومسجدًا بشرفِ الرَّوحاء، وأنَّ شرف الرَّوحاء اليوم يُعرَف بوادي بني سالم[(٢)]، ومسجدًا في آخر وادي الرَّوحاء مع طرف الجبل عن يسارك، وأنت ذاهب إلى مكَّة، ويُعرَف الآن بمسجد الغزالة... إلى أن قال: (وليس اليومَ[(٣)] بطريق مكَّة مسجدٌ[(٤)] يُعرَف غير هذه الثلاثةِ مساجدَ)[تحقيق النصرة ٩٨أ] انتهى، وقد رأيتُ الثلاثة، غير أنِّي لم أعلم أنَّ المسجد الذي بشرف الرَّوحاء أنَّه مسجد النَّبيِّ ﷺ إلَّا مِن هذا «التَّاريخ»، ولكن[(٥)] مررت به ورأيته، وكذا مسجدُ الغزالة رأيته.

فائدة: المساجد التي في طريقه ﷺ من المدينة إلى تبوك قد[(٦)] ذكرها الحافظ قطب الدين الحلبيُّ في «شرح سيرة عبد الغنيِّ»، وأنَّها أربعةَ عشرَ مسجدًا؛ وهي مسجدٌ بتبوك، ومسجدٌ بثنيَّة مَدِران -بفتح الميم، وكسر الدَّال المهملة- تِلقاءَ تبوك، ومسجدٌ بذات الزِّراب- بكسر الزَّاي، بعدها راءٌ- موضعٌ على مرحلةٍ[(٧)] من تبوك، ومسجدٌ بالأخضر[(٨)] -على لفظ الجنس من الألوان- موضع على أربع مراحلَ من تبوك، ومسجدٌ بذات الحَظْميِّ -بفتح الحاء المهملة[(٩)]، ثمَّ طاء مهملة- على خمس مراحلَ من تبوك، ومسجدٌ بألَاء -بفتح أوَّله وثانيه- على خمس مراحلَ من تبوك، ومسجدٌ بطَرَف[(١٠)]

---

(١) (بن): سقط من (ب).

(٢) في (ب): (سليم)، وهو تحريف.

(٣) في (ج): (الآن).

(٤) (مسجد): سقط من (ج).

(٥) في (ج): (لكن).

(٦) (قد): سقط من (ج).

(٧) كذا في النسخ، وفي «معجم ما استعجم» (٢/٦٩٥) و«تحقيق النصرة» (ق١٠٠) و«وفاء الوفا» (٣/١٠٢٩): (مرحلتين).

(٨) في (ب): (الأخضر).

(٩) كذا في النسخ، وفي «معجم ما استعجم» (٤/١٢٢٣) و«تحقيق النصرة» (ق١٠٠): (الخاء المعجمة).

(١٠) في (ب): (بطرق). في (ج): (بطوف)، كذا في الموضع اللاحق، وكلاهما تحريف.

البَتْراء؛ تأنيث (أبتر)، قال ابن إسحاق: (ومسجدٌ بطَرَف البَتْراء من ذي[١] كواكب)[٢]، قال أبو عبيد البكريُّ: (وإنَّما هو كوكب)[معجم ما استعجم١/٢٢٤]، والله أعلم، وهو جبلٌ في ذلك الشقِّ من بلاد بني الحارث ابن كعب، ومسجدٌ بشقِّ تَارَى؛ بالمثنَّاة من فوق، ثمَّ راء، ومسجدٌ بالسوشق[٣]، ذكره الحاكم، ومسجدٌ بصدر حَوضَى؛ بالحاء المهملة المفتوحة[٤]، والضَّاد المعجمة، مقصور، ومسجدٌ بالحجر، ومسجدٌ بالصَّعيد، قال ياقوت: (والصَّعيد: موضع قرب[٥] وادي القُرى به مسجدُ رسول الله ﷺ، [عمَّره] في اجتيازه تبوكَ)[معجم البلدان٣/٤٠٨]، ومسجدٌ بوادي[٦] القُرى، ومسجدٌ [بالرُّقْعَة] في شقَّة بني عُذرة، على لفظ رُقْعَة الثَّوب، وقال أبو عبيد البكريُّ: (وأخشى أن يكون «الرقمة»؛ بالميم)[معجم ما استعجم٢/٦٦٦]، ومسجدٌ بذي[٧] المروة من أعمال المدينة، بينها وبين المدينة ثمانية بُرُد، ومسجدٌ بالفيفاء؛ ممدود بفاءين، ومسجدٌ بذي خُشُب -بضمِّ الخاء، والشين المعجمتين، وباء مُوَحَّدة- على مرحلة من المدينة، وأقبل رسول الله ﷺ راجعًا من تبوكَ[٨] حتَّى نزل بذي أوان؛ موضع بينه وبين المدينة ساعة من نهار[٩]، قال أبو عبيد البكريُّ: (هكذا روى أهل المغازي، وكذلك ذكره الطَّبريُّ، وأحسب أنَّ الرَّاء سقطت بين الواو والألف، وأنَّه بذي أروان)[معجم ما استعجم١/٢٠٨]؛ موضع منسوب إلى بئر أروان، ويقال: ذَروان؛ بفتح الذال المعجمة، وهي البئر التي طبَّه فيها لبيد بن الأعصم، وكان رجوعه من تبوك إلى المدينة في رمضان، وقال السَّفاقسيُّ: (إنَّه رجع[١٠] منها في سلخ شوَّال)[١١]، انتهى؛ كذا رأيته بخطِّ بعض[١٢] فضلاء الحلبيِّين، نقله عن «شرح السِّيرة»؛ «سيرة عبد الغنيِّ» للحافظ قطب الدين

(١) كذا في النسخ، وفي مصدره: (ذنب).
(٢) انظر «سيرة ابن هشام» (٤/١٨٤).
(٣) كذا في النسخ، وذكره السمهوديُّ في «وفاء الوفا» (٣/١٠٣٠): (الشوشق)، ثمَّ قال: (قال المجد: وكأنَّه تصحيف).
(٤) (المفتوحة): سقط من (ب).
(٥) في (ب) و(ج): (قريب).
(٦) في (ج): (وادي).
(٧) في (ج): (بني).
(٨) في (ب): (المدينة).
(٩) انظر «سيرة ابن هشام» (٤/١٨٣).
(١٠) في (ج): (راجع).
(١١) انظر «التوضيح» (١٥/٤٤).
(١٢) (بعض): سقط من (ج).

الحلبيّ(١)، فلخَّصتُه بعضَ تلخيص، والله أعلم.

٤٨٣ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ: حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ**: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ: رَأَيْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ **يَتَحَرَّى** أَمَاكِنَ مِنَ الطَّرِيقِ فَيُصَلِّي فِيهَا، وَيُحَدِّثُ: أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يُصَلِّي فِيهَا، وَأَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي تِلْكَ الأَمْكِنَةِ.

وَحَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي فِي تِلْكَ الأَمْكِنَةِ، وَسَأَلْتُ سَالِمًا، وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا وَافَقَ نَافِعًا فِي الأَمْكِنَةِ كُلِّهَا، إِلَّا أَنَّهُمَا اخْتَلَفَا فِي مَسْجِدٍ **بِشَرَفِ الرَّوْحَاءِ**.

قوله: (**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ**): هو بضمِّ الميم، وفتح القاف والدال المُشدَّدة، منسوب إلى جدِّه مُقَدَّم، وهو مُحَمَّد بن أبي بكر بن عليِّ بن عطاء بن مُقَدَّم، مولى ثَقيف، ترجمتُه معروفةٌ رحمه الله(٢).

قوله: (**حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ**): تقدَّم أنَّه بضمِّ الفاء، وفتح الضَّاد، وهذا ظاهرٌ جدًّا.

قوله: (**يَتَحَرَّى**): (التَّحرِّي): الطَّلب للصَّواب، والمُتحرِّي: قاصد طريقِ الصَّواب.

قوله: (**وَحَدَّثَنِي نَافِعٌ**): قائل ذلك هو موسى بنُ عقبة، الإمامُ المشهورُ.

قوله: (**بِشَرَفِ الرَّوْحَاءِ**): (شَرَف): بفتح الشين المعجمة والرَّاء، وبالفاء، و(الرَّوْحَاء): بفتح الرَّاء، ثمَّ واوٍ ساكنة، ثمَّ حاءٍ مهملة، ممدود الآخر، قال ابن قُرْقُول: («الرَّوحاء» من عمل الفُرع، على نحو أربعين ميلًا من المدينة، وفي «مسلم»: «على ستَّة وثلاثين»[م٣٨٨]، وفي كتاب «ابن أبي شيبة»: «على ثلاثين»[ح ٢٣٨٨])[المطالع٣/٢٠٨] انتهى، وقد قدَّمت أعلاه أنَّ شرف الرَّوحاء يُعرَف اليوم بوادي بني سالم.

٤٨٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ **بِذِي الحُلَيْفَةِ** حِينَ يَعْتَمِرُ، وَفِي حَجَّتِهِ حِينَ حَجَّ، **تَحْتَ سَمُرَةٍ** فِي مَوْضِعِ المَسْجِدِ الَّذِي بِذِي الحُلَيْفَةِ، وَكَانَ إِذَا رَجَعَ مِنْ **غَزْوَةٍ**؛ وَكَانَ فِي تِلْكَ الطَّرِيقِ أَوْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ هَبَطَ بَطْنَ وَادٍ، فَإِذَا ظَهَرَ مِنْ بَطْنِ وَادٍ؛ أَنَاخَ بِالبَطْحَاءِ الَّتِي عَلَى شَفِيرِ الوَادِي الشَّرْقِيَّةِ، **فَعَرَّسَ ثَمَّ** حَتَّى يُصْبِحَ، لَيْسَ عِنْدَ المَسْجِدِ الَّذِي بِحِجَارَةٍ، وَلَا **عَلَى الأَكَمَةِ** الَّتِي عَلَيْهَا المَسْجِدُ، كَانَ **ثَمَّ خَلِيجٌ** يُصَلِّي عَبْدُ اللهِ عِنْدَهُ، فِي بَطْنِهِ **كُثُبٌ** كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ **ثَمَّ يُصَلِّي**، فَدَحَا فِيهِ السَّيْلُ بِالبَطْحَاءِ

(١) (الحلبي): سقط من (ج).

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٢٤/٥٣٤)، «الأنساب» للسمعاني (٥/٣٦٤).

حَتَّى دَفَنَ ذَلِكَ المَكَانَ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللهِ يُصَلِّي فِيهِ.

٤٨٥ - وَأَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى حَيْثُ المَسْجِدُ الصَّغِيرُ الَّذِي دُونَ المَسْجِدِ الَّذِي بِشَرَفِ الرَّوْحَاءِ، وَقَدْ كَانَ عَبْدُ اللهِ يَعْلَمُ المَكَانَ الَّذِي صَلَّى فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: ثَمَّ عَنْ يَمِينِكَ حِينَ تَقُومُ فِي المَسْجِدِ تُصَلِّي، وَذَلِكَ المَسْجِدُ عَلَى حَافَةِ الطَّرِيقِ اليُمْنَى، وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ، بَيْنَهُ وَبَيْنَ المَسْجِدِ الأَكْبَرِ رَمْيَةٌ بِحَجَرٍ أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ.

٤٨٦ - وَأَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُصَلِّي إِلَى العِرْقِ الَّذِي عِنْدَ مُنْصَرَفِ الرَّوْحَاءِ، وَذَلِكَ العِرْقُ انْتِهَاءُ طَرَفِهِ عَلَى حَافَةِ الطَّرِيقِ، دُونَ المَسْجِدِ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ المُنْصَرَفِ، وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ، وَقَدِ ابْتُنِيَ ثَمَّ مَسْجِدٌ، فَلَمْ يَكُنْ عَبْدُ اللهِ يُصَلِّي فِي ذَلِكَ المَسْجِدِ، كَانَ يَتْرُكُهُ عَنْ يَسَارِهِ وَوَرَاءَهُ، وَيُصَلِّي أَمَامَهُ إِلَى العِرْقِ نَفْسِهِ، وَكَانَ عَبْدُ اللهِ يَرُوحُ مِنَ الرَّوْحَاءِ، فَلَا يُصَلِّي الظُّهْرَ حَتَّى يَأْتِيَ ذَلِكَ المَكَانَ فَيُصَلِّيَ فِيهِ الظُّهْرَ، وَإِذَا أَقْبَلَ مِنْ مَكَّةَ فَإِنْ مَرَّ بِهِ قَبْلَ الصُّبْحِ بِسَاعَةٍ أَوْ مِنْ آخِرِ السَّحَرِ؛ عَرَّسَ حَتَّى يُصَلِّيَ بِهَا الصُّبْحَ.

٤٨٧ - وَأَنَّ عَبْدَ اللهِ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ تَحْتَ سَرْحَةٍ ضَخْمَةٍ دُونَ الرُّوَيْثَةِ عَنْ يَمِينِ الطَّرِيقِ، وَوُجَاهَ الطَّرِيقِ فِي مَكَانٍ بَطْحٍ سَهْلٍ، حَتَّى يُفْضِيَ مِنْ أَكَمَةٍ دُوَيْنَ بَرِيدِ الرُّوَيْثَةِ بِمِيلَيْنِ، وَقَدِ انْكَسَرَ أَعْلَاهَا، فَانْثَنَى فِي جَوْفِهَا، وَهِيَ قَائِمَةٌ عَلَى سَاقٍ، وَفِي سَاقِهَا كُثُبٌ كَثِيرَةٌ.

٤٨٨ - وَأَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي طَرَفِ تَلْعَةٍ مِنْ وَرَاءِ العَرْجِ كَبِيرَةٍ وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى هَضْبَةٍ عِنْدَ ذَلِكَ المَسْجِدِ قَبْرَانِ أَوْ ثَلَاثَةٌ، عَلَى القُبُورِ رَضْمٌ مِنْ حِجَارَةٍ عَنْ يَمِينِ الطَّرِيقِ، عِنْدَ سَلِمَاتِ الطَّرِيقِ، بَيْنَ أُولَئِكَ السَّلِمَاتِ كَانَ عَبْدُ اللهِ يَرُوحُ مِنَ العَرْجِ بَعْدَ أَنْ تَمِيلَ الشَّمْسُ بِالهَاجِرَةِ، فَيُصَلِّي الظُّهْرَ فِي ذَلِكَ المَسْجِدِ.

٤٨٩ - وَأَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَزَلَ عِنْدَ سَرَحَاتٍ عَنْ يَسَارِ الطَّرِيقِ، فِي مَسِيلٍ دُونَ هَرْشَى، ذَلِكَ المَسِيلُ لَاصِقٌ بِكُرَاعِ هَرْشَى، بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ قَرِيبٌ مِنْ غَلْوَةٍ، وَكَانَ عَبْدُ اللهِ ابْنُ عُمَرَ يُصَلِّي إِلَى سَرْحَةٍ، هِيَ أَقْرَبُ السَّرَحَاتِ إِلَى الطَّرِيقِ وَهِيَ أَطْوَلُهُنَّ.

٤٩٠ - وَأَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي فِي المَسِيلِ الَّذِي فِي أَدْنَى مَرِّ الظَّهْرَانِ، قِبَلَ المَدِينَةِ حِينَ يَهْبِطُ مِنَ الصَّفْرَاوَاتِ يَنْزِلُ فِي بَطْنِ ذَلِكَ المَسِيلِ عَنْ يَسَارِ الطَّرِيقِ، وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ، لَيْسَ بَيْنَ مَنْزِلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ إِلَّا رَمْيَةٌ بِحَجَرٍ.

٤٩١ - وَأَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ بِذِي طُوًى وَيَبِيتُ حَتَّى يُصْبِحَ، يُصَلِّي الصُّبْحَ حِينَ يَقْدَمُ مَكَّةَ، وَمُصَلَّى رَسُولِ اللهِ ﷺ ذَلِكَ عَلَى أَكَمَةٍ غَلِيظَةٍ، لَيْسَ فِي المَسْجِدِ الَّذِي

بُنِيَ ثَمَّ، وَلَكِنْ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى أَكَمَةٍ غَلِيظَةٍ.

٤٩٢ - وَأَنَّ عَبْدَ اللهِ حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَقْبَلَ **فُرْضَتَي الجَبَلِ** الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الجَبَلِ الطَّوِيلِ نَحْوَ الكَعْبَةِ، فَجَعَلَ المَسْجِدَ الَّذِي **بُنِيَ ثَمَّ** يَسَارَ المَسْجِدِ **بِطَرَفِ الأَكَمَةِ**، وَمُصَلَّى النَّبِيِّ ﷺ أَسْفَلَ مِنْهُ عَلَى الأَكَمَةِ السَّوْدَاءِ، تَدَعُ مِنَ الأَكَمَةِ عَشَرَةَ أَذْرُعٍ أَوْ نَحْوَهَا، ثُمَّ تُصَلِّي مُسْتَقْبِلَ الفُرْضَتَيْنِ مِنَ الجَبَلِ الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَ الكَعْبَةِ.

قوله: (**بِذِي الحُلَيْفَةِ**): هي بالحاء المهملة المضمومة، وفتح اللَّام، وبعد المُثنَّاة تحت الساكنة فاءٌ، ثمَّ تاء، هي على ستَّة أميال من المدينة، وقيل: سبعة، وهو ماء من مياه بني جُشَم[(١)].

تنبيه: وقع في «شرح الرَّافعيِّ» للشَّافعيَّة: (أنَّ بينها وبين المدينة ميلًا)[(٢)]، وهو غريب، لكنَّه لم ينفرد به، بل هو في «الشَّامل» و«البحر»[(٣)]، والله أعلم، وقد تقدَّم[(٤)][ح١٣٣].

قوله: (**تَحْتَ سَمُرَةٍ**): هي بضمِّ الميم، وفتح السِّين؛ من شجر الطَّلْح، والجمع: سَمُرٌ، وسَمُراتٌ.

قوله: (**مِنْ غَزْوَةٍ**): هي منوَّنة، وهذا ظاهرٌ، وكذا هو مجوَّد في أصلنا.

قوله: (**فَعَرَّسَ**): (التعريس): النزول من[(٥)] آخر اللَّيل، وقيل: النزول أيَّ وقت كان[(٦)].

قوله: (**ثَمَّ**): هو بفتح الثَّاء، وتشديد الميم، أي: هناك، وكذا قوله: (**ثَمَّ خَلِيجٌ**)، وكذا: (**ثَمَّ يُصَلِّي**)، وكذا (**ثَمَّ عَنْ يَمِينِكَ**)[ح٤٨٥]، وكذا (**ثَمَّ مَسْجِدٌ**)[ح٤٨٦]، وكذا (**بُنِيَ ثَمَّ**)[ح٤٩١]، وكذا (**بُنِيَ ثَمَّ**) الثانية[ح٤٩٢].

قوله: (**عَلَى الأَكَمَةِ**): هي بفتح الهمزة والكاف والميم، وهي الرَّابية.

قوله: (**خَلِيجٌ**): هو بفتح الخاء المعجمة، وكسر اللام، وفي آخره جيم، وهو النهر.

قوله: (**كُثُبٌ**): هو بضمِّ الكاف والثاء، ثمَّ مُوَحَّدة، جمع (كَثِيبٍ).

قوله: (**حَيْثُ المَسْجِدُ الصَّغِيرُ**): (المسجدُ): مرفوع، وهذا ظاهرٌ، و(الصغيرُ): صفة له، مرفوعٌ أيضًا.

---

(١) انظر «معجم البلدان» (٢/٢٩٥، ٢٩٦)، «المنهاج شرح مسلم» (٥/٢٠٥)، «التوضيح» (٨/٤٧٣).

(٢) في النُّسخ: (ميل)، ولعلَّ المثبت هو الصواب، انظر «الشرح الكبير» (٣/٣٣٢)

(٣) انظر «بحر المذهب» (٣/٤١٢).

(٤) (وقد تقدَّم): سقط من (ج).

(٥) في (ب): (في).

(٦) انظر «مشارق الأنوار» (٢/٢٣٣).

قوله: (بِشَرَفِ الرَّوحاءِ): تقدَّم الكلام عليه أعلاه[ح٤٨٣].

قوله: (يَعْلَمُ): هو بفتح الياء، وإسكان العين، وفي نسخة: (يُعلِم) بضمِّ أوَّله، وكسر اللام(١).

قوله: (عَلَى حَافَةِ الطَّرِيقِ): هو بتخفيف الفاء، وإيَّاك أن تشدِّدها، وكذا (حَافَةِ) الثانية[ح٤٨٦].

قوله: (العِرْقِ): هو بكسر العين المهملة، ثمَّ راء ساكنة، ثمَّ قاف، وكذا قوله: (وَذَلِكَ العِرْقُ)، وكذا قوله: (إِلَى العِرْقِ نَفْسِهِ)، قال الخليل: (العِرْق: الحبل الدقيق من الرمل المستطيل مع الأرض)(٢).

قوله: (عِنْدَ مُنْصَرَفِ الرَّوْحَاءِ): أمَّا (منصرَف) فهو(٣) بفتح الرَّاء، و(الرَّوحاء): تقدَّم ضبطها أعلاه[ح٤٨٣]، وكذا قوله: (وَبَيْنَ المُنْصَرَفِ) بالفتح أيضًا.

قوله: (انْتِهَاءُ طَرَفِهِ): (انتهاء) -بالمدِّ في آخره- و(طرفه): مضاف ومضاف إليه، وفي نسخة: (انتهى) فعلٌ ماضٍ، و(طرفُه) بالرَّفع، فاعلٌ(٤) انتهى./ [١/٩٣أ]

قوله: (يَرُوحُ مِنَ الرَّوْحَاءِ): تقدَّم قريبًا ضبطها، وأين هي[ح٤٨٣].

قوله: (مِنْ آخِرِ السَّحَرِ): هو قُبَيل الفجر.

قوله: (عَرَّسَ): تقدَّم قريبًا أنَّ (التعريس) النزولُ من آخر اللَّيل، وقيل: أيَّ وقت كان[ح٤٨٤].

قوله: (سَرْحَةٍ ضَخْمَةٍ): (السَّرْحة): بفتح السِّين، ثمَّ راء ساكنة ثمَّ حاء مهملتين، وهي الشجرة الطويلة لها منظر، و(الضخمة): العظيمة.

قوله: (دُونَ الرُّوَيْثَةِ): هي بضمِّ الرَّاء، وفتح الواو، ثمَّ مُثَنَّاة تحت ساكنة، ثمَّ ثاء(٥) مُثلَّثة، ثمَّ تاء، مكان بين الحَرَمَين، وبين الرُّوَيثة والمدينة سبعةَ عشرَ فرسخًا، قاله البكريُّ(٦).

قوله: (وَوُجَاهَ الطَّرِيقِ): (وُجاه): بكسر الواو وضمِّها.

قوله: (بَطْحٍ): هو بفتح المُوَحَّدة، وإسكان الطاء وبالحاء المهملتين، [و]ك«كَتِفٍ»، أي: متَّسِع منبسط، وفي الأصل الذي سمعت فيه على العراقيِّ بإسكان الطاء بالقلم، وعليها (صح)، وقال شيخنا

---

(١) وهي رواية أبي ذرٍّ و(عط).

(٢) كذا عزاه للخليل تبعًا لـ«مطالع الأنوار» (٤/٤١٣)، والذي في «العين» (١/١٥٣): (العرق: جبل صغير).

(٣) في النُّسخ: (هو)، ولعلَّ المُثبَتَ هو الصَّوابُ.

(٤) وهي رواية أبي ذرٍّ عن الكشميهنيِّ.

(٥) (ثاء): سقط من (ب).

(٦) انظر «معجم ما استعجم» (٢/٦٨٦).

الشَّارح: («بطح»؛ بإسكان الطاء، ويجوز كسرها، أي: واسع)[التوضيح٦/٢٧]، انتهى.

قوله: (مِنْ أَكَمَةٍ): (الأَكَمَة): بفتح الهمزة والكاف والميم، وهي الرَّابية، ويقال: دونَ الجبلِ وأعلى من الرَّابية، وقيل: دونَ الرَّابية(١)، وفيها غير ما ذكرت(٢)، وسيأتي في (الاستسقاء) إن شاء الله تعالى[ح١٠١٣].

قوله: (كُثُبٌ): هو جمع (كثيب)، وقد تقدَّم قريبًا ما (الكثيب)(٣).

قوله: (تَلْعَةٍ): هي بفتح المُثَنَّاة فوق، ثمَّ لام ساكنة، ثمَّ عين مهملة مفتوحة، ثمَّ تاء، هي الأرض المرتفعة التي يتردَّد فيها السيل، وهي أيضًا مجاري الماء من الوادي، وهي أيضًا ما انهبط من الأرض؛ كالرحبة، والجمع: تِلَاع(٤).

قوله: (مِنْ وَرَاءِ العَرْجِ)، وكذا قوله: (يَرُوحُ مِنَ العَرْجِ): هو بفتح العين المهملة، ثمَّ راء ساكنة، ثمَّ جيم، قريةٌ جامعةٌ من عمل الفُرْع، على نحو ثمانية وسبعين ميلًا من المدينة، وهو أوَّل تهامة(٥).

قوله: (إِلَى هَضْبَةٍ): هي بفتح الهاء، وإسكان الضاد المعجمة، ثمَّ مُوَحَّدة مفتوحة، ثمَّ تاء، هي الصَّخرة الرَّاسية العظيمة، وجمعها: هِضَاب، وقيل: هو جبلٌ خُلِق من صخرةٍ واحدةٍ، وقال الأصمعيُّ: (الهضبة: الجبل ينبسط على الأرض)(٦).

قوله: (رَضَمٌ مِنْ حِجَارَةٍ): (الرَّضْم): بفتح الرَّاء، وإسكان الضاد المعجمة وفتحها أيضًا، واقتَصَرَ على كلٍّ بعضٌ(٧)، حجارة مجتمعة، قال ابن قُرْقُول: (والرَّضَم؛ بفتح الضاد: حجارة مجتمعة، جمع «رضَمة»؛ بفتحها أيضًا، كذا قيَّده الأَصيليُّ، ويُرْوَى: «رَضْمٌ»؛ بالسكون على اسم الفعل، وقال أبو عبيد: الرِّضام: صخورٌ عِظَامٌ، واحدها: رَضْمة)[المطالع٣/١٦٢]، انتهى(٨).

قوله: (عِنْدَ سَلِمَاتِ الطَّرِيقِ)، وكذا قوله: (أُولَئِكَ السَّلِمَاتِ): قال الدِّمياطيُّ: («سلِمات»: بكسر

---

(١) (وقيل دون الرابية): سقط من (ب).

(٢) انظر «مطالع الأنوار» (١/٢٥٥).

(٣) لم يتقدَّم، وهو قِطْعة من الرمل مُحْدَوْدِبة، انظر «لسان العرب» مادَّة (كثب).

(٤) انظر «مطالع الأنوار» (٢/٢١).

(٥) انظر «مطالع الأنوار» (٥/٦٤).

(٦) انظر «تهذيب اللغة» (٦/٦٥)، «مطالع الأنوار» (٦/١٤٠).

(٧) انظر «التنقيح» (١/١٧٠).

(٨) انظر «الغريبين» (٣/٧٥٠)، «المخصَّص» (٣/٥٧).

اللام ضبطه الأَصيليُّ، جمع «سَلِمَة»؛ وهي الحجارة، وضَبَطه غيرُه بالفتح، جمع «سَلَمة»؛ وهي شجرة القرظ من العضاه)، انتهى، وما ذكره الدِّمياطيُّ ذكره ابن قُرْقُول، وزاد: (وقال الدَّاوديُّ: «سَلِمات الطريق»: التي(1) تتفرَّع من جانبه، وهذا غير معروفٍ)[المطالع ٥/٥٠١]، انتهى.

قوله: (مِنَ العَرْجِ): تقدَّم الكلام على (العرج) أعلاه؛ فانظره.

قوله: (سَرَحَاتٍ): هو بفتح الرَّاء، تقدَّم(2) أعلاه ما (السَّرْحة)[ح٤٨٧].

قوله: (هَرْشَى): هي بفتح الهاء، وإسكان الرَّاء، وبالشين المعجمة، مقصورة، جبل من بلاد تهامة، على طريق الشام والمدينة، قرب الجُحْفة(3).

قوله: (بِكُرَاعِ هَرْشَى): (الكُراع): بضمِّ الكاف، وبالراء المخفَّفة، وفي آخره عين مهملة، وهو كلُّ أنف سائل من جبل أو حرَّة(4).

قوله: (مِنْ غَلْوَةٍ): هي بفتح الغين المعجمة، ثمَّ لام ساكنة، ثمَّ واو، ثمَّ تاء، قال الدِّمياطيُّ: (جمعها: غِلاء؛ وهي الغاية والشوط، وغلوتُ السهمَ غَلوًا؛ إذا رميتَ به [أبعدَ] ما تقدر عليه)، انتهى، وكذا قال غيره من أهل اللُّغة(5)، وقال بعضهم: (رمية سهم ثلثا ميل، وقيل: مئة باع)، انتهى(6)، [وقد تقدَّم الاختلاف في (الميل) كم هو، وما فيه من الأقوال](7).

قوله: (إِلَى سَرْحَةٍ، هِيَ أَقْرَبُ السَّرَحَاتِ): تقدَّم الكلام على المفرد[ح٤٨٧] وعلى الجمع أعلاه.

قوله: (مَرِّ الظَّهْرَانِ): هو بفتح الميم، وتشديد الرَّاء، و(الظَّهْران): بفتح الظاء المعجمة المُشَالة، وإسكان الهاء، قال ابن قُرْقُول: (مَرُّ ظَهْرانَ والظَّهرانِ، ويقال: ظَهْرانُ؛ من غير إضافة إلى «مَرٍّ»، على بريد من مكَّة، وقال ابن وضَّاح: على(8) أحدٍ وعشرين ميلًا، وقيل: على ستَّةَ عشرَ ميلًا)[المطالع ٣/٣٢٢]، انتهى، وهو الذي تسمِّيه العامَّةُ بطنَ مروٍ.

---

(1) (التي): سقط من (ب).

(2) في (ج): (وتقدَّم).

(3) انظر «مطالع الأنوار» (٦/١٥٥)، «معجم البلدان» (٥/٣٩٧).

(4) انظر «العين» (١/٢٠٠)، «مطالع الأنوار» (٣/٣٥١).

(5) انظر «الصحاح» مادَّة (غلا).

(6) انظر «التنقيح» (١/١٧١).

(7) ما بين معقوفين سقط من (ج)، لم يتقدَّم الكلام على (الميل)، وسيأتي في الحديث (١٠٨٥).

(8) (على): سقط من (ج).

قوله: (قِبَلَ المَدِينَةِ): هو بكسر القاف، وفتح المُوَحَّدة، أي: قُبَالَةَ.

قوله: (مِنَ الصَّفْرَاوَاتِ): هو بفتح الصاد المهملة، والفاء ساكنة، بين مكَّة والمدينة، قريبٌ من ظَهْرانَ[١].

قوله: (بِذِي طُوًى): قال ابن قُرْقُول: (بفتح الطاء، ومنهم مَن يكسرها؛ وهو الأَصيليُّ، قيَّدها بخطِّه كذلك، ومنهم مَن يضمُّها، والفتح أشهر، وهو وادٍ بمكَّة، وقال الدَّاوديُّ: هو الأبطح، وليس كما قال، وقال أبو عليٍّ: هو منوَّنٌ على «فَعَل»، وكان في كتابه ممدودًا فأنكره، وعند المستملي: «ذو الطواء» معرَّفٌ ممدودٌ، وقال الأصمعيُّ: مقصورٌ، والذي في طريق الطَّائف ممدودٌ، وأمَّا[٢] الذي في القرآن[٣]؛ فيُضَمُّ ويكسر؛ لغتان، وهو مقصورٌ لا غير/)[المطالع٣/٩٨]، انتهى، وهو الذي يُعرَف اليوم بآبار الزاهر، وسيأتي في (الحجِّ)[ح١٥٥٣]. [١/٩٣ب]

قوله: (عَلَى أَكَمَةٍ): تقدَّم قريبًا الكلام على (الأَكَمَة)[ح٤٨٧]، وسيأتي مُطَوَّلًا في (الاستسقاء) إن شاء الله تعالى[ح١٠١٣].

قوله: (فُرْضَتَي الجَبَلِ): (الفُرْضة): بضمِّ الفاء، وإسكان الرَّاء، وبالضاد المعجمة، قال الدِّمياطيُّ: (فُرْضَة الجبل: مدخل الطريق إليه، وجمعها: فُرَض)، انتهى.

قوله: (بِطَرَفِ الأَكَمَةِ): (الطَّرَف): بفتح الطاء والراء، و(الأَكَمَة): تقدَّم قريبًا الكلام عليها[ح٤٨٧]، وستأتي مطوَّلة[٤] في (الاستسقاء)[ح١٠١٣].

٩٠ - بابٌ سُتْرَةُ الإِمَامِ سُتْرَةُ مَنْ خَلْفَهُ

٤٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى حِمَارٍ أَتَانٍ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ الاِحْتِلَامَ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ بِمِنًى إِلَى غَيْرِ جِدَارٍ، فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ، فَنَزَلْتُ وَأَرْسَلْتُ الأَتَانَ تَرْتَعُ، وَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ، فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدٌ.

---

(١) انظر «معجم البلدان» (٣/٤١٢).

(٢) في (ج): (ولهما).

(٣) يعني: قوله تعالى: ﴿إِنِّيٓ أَنَا۠ رَبُّكَ فَٱخۡلَعۡ نَعۡلَيۡكَ إِنَّكَ بِٱلۡوَادِ ٱلۡمُقَدَّسِ طُوًى﴾ [طه: ١٢].

(٤) في (ج): (مطولًا).

قوله: (عَنِ ابْنِ شِهَابٍ): تقدَّم مرارًا كثيرة[(١)] أنَّه الزُّهريُّ مُحَمَّد بن مُسْلِم بن عُبيد الله بن عَبد الله ابن شهابٍ، العالمُ الفردُ.

قوله: (عَلَى حِمَارٍ أَتَانٍ): قال الدِّمياطيُّ: (قال القاضي: كذا وجدته مضبوطًا في بعض الأصول المسموعة على أبي ذرٍّ[(٢)])، انتهى؛ يعني: بالإضافة، و(الأَتان) بفتح الهمزة: الأنثى من الحُمُر، قال ابن قُرْقُول: (وفي بعض روايات «البخاريِّ»: «على حمارٍ أتانٍ»، ضبطه الأَصيليُّ على النعت والبدل منوَّنَين، وقد جاء: «على حمارٍ»، وجاء: «على أتانٍ»، فالأَولى الجمع بينهما، قال سراج بن عبد الملك: يكون «أتان» وصفًا للحمار؛ ومعناه: صُلبٌ قويٌّ، مأخوذ من «الأتان»؛ وهي الحجارة الصلبة، قال: وقد يكون بدلَ غلطٍ، قال ابن قُرْقُول: وقد يكون بدلَ بعضٍ من كلٍّ؛ لأنَّ الحمار يشمل الذكر والأنثى؛ كالبعير، وقال ابن سراج: وقد يكون «على حمارِ أتانٍ»؛ على الإضافة، أي: على حمارٍ أنثى...) إلى أن قال ابن قُرْقُول: (وكذا وجدته مضبوطًا في بعض الأصول عن أبي ذرٍّ)[المطالع١/١٨٦]، انتهى، وقد تقدَّم الكلام عليه في (باب متى يصحُّ سماع الصغير)[ح٧٦]، ولكن طال العهد به.

قوله: (نَاهَزْتُ): قاربتُ، وقد تقدَّم[ح٧٦].

٤٩٤ - **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ:** أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ العِيدِ؛ أَمَرَ بِالحَرْبَةِ فَتُوضَعُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيُصَلِّي إِلَيْهَا وَالنَّاسُ وَرَاءَهُ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ، **فَمِنْ ثَمَّ** اتَّخَذَهَا الأُمَرَاءُ.

قوله: (**حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ**): قال الجيَّانيُّ: (وقال -يعني: البخاري- في «الصَّلاة»[ح٤٩٤]، و«البيوع»[ح٢٢١٢]، و«تفسير النساء»[ح٤٥٧٥]: «حدَّثني إسحاق: حدَّثنا عبد الله ابن نُمَير»، لم أجِدْ إسحاقَ هذا منسوبًا في هذه المواضعِ لأحدٍ من الرواة، ولا نَسَب أبو نصرٍ إسحاقَ عن ابن نُمَير في «كتابه»)، انتهى، وقال شيخُنا الشَّارحُ: («إسحاق»: هو ابن منصور؛ كما صرَّح به خَلَفٌ في «أطرافه»، وقال أبو نعيم في «مستخرجه»: هو الكوسج)[التوضيح٦/٣١]، انتهى، و(الكوسج): هو إسحاق ابن منصور؛ يعني: أنَّهما قالا: إنَّه واحدٌ، لكنِ اختلفَتْ عبارَتُهما، انتهى، ولم يميِّزه المِزِّيُّ في «أطرافه»[تحفة٦/١٤٥].

---

(١) (كثيرة): سقط من: (ب).

(٢) انظر «مشارق الأنوار» (١/٧٧).

قوله: (فَمِنْ ثَمَّ): هو بفتح الثَّاء، أي: هناك، وقد تقدَّم مرَّات.

٤٩٥ - **حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ**: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ **عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ** قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ **بِالبَطْحَاءِ** -وَبَيْنَ يَدَيْهِ **عَنَزَةٌ**- الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ، وَالعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ، يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ المَرْأَةُ وَالحِمَارُ.

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ**): تقدَّم مرارًا أنَّه هشام بن عبد الملك الطَّيَالِسيُّ، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح١٧].

قوله: (**عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ**): (أبو(١) جُحَيْفة): بضمِّ الجيم، ثمَّ حاء مهملة مفتوحة، ثمَّ مُثنَّاة تحت ساكنة، ثمَّ فاء، ثمَّ تاء(٢) تأنيث، واسمُ أبي جُحَيْفَة وَهْبُ بنُ عبد [الله] السُّوائيُّ، تقدَّم[ح١١١].

قوله: (**بِالبَطْحَاءِ**): هي بفتح المُوَحَّدة، ثمَّ طاء مهملة ساكنة، وهمزة ممدودة، وهي الأبطح؛ وهو(٣) بين مكَّة ومِنًى، يضاف إلى كلٍّ واحدة منهما، والله أعلم.

قوله: (**عَنَزَةٌ**): تقدَّم أنَّها بفتح النُّون والعين قبلها والزاي، عصًا في أسفلها زُجٌّ، وقد تقدَّمت مطوَّلة، ومن أين جاءت؛ فانظره[قبل ح١٥٢].

٩١ - بابُ قَدْرِ كَمْ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ بَيْنَ المُصَلِّي وَالسُّتْرَةِ

٤٩٦ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ: **حدَّثنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ**، عَنْ أَبِيهِ، **عَنْ سَهْلٍ** قَالَ: كَانَ بَيْنَ مُصَلَّى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَبَيْنَ الجِدَارِ مَمَرُّ الشَّاةِ.

قوله: (**حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ**): هو بالحاء المهملة، وتقدَّم أنَّه سلمةُ بن دينار، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[قبل ح٣٥٢].

قوله: (**عَنْ سَهْلٍ**): تقدَّم أنَّه ابن سَعْدٍ الساعديُّ، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه رضي الله عنه[قبل ح٣٥٢].

٤٩٧ - حَدَّثَنَا المَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، **عَنْ سَلَمَةَ** قَالَ: كَانَ جِدَارُ المَسْجِدِ عِنْدَ المِنْبَرِ مَا كَادَتِ الشَّاةُ تَجُوزُهَا.

قوله: (**عَنْ سَلَمَةَ**): هو بفتح اللام، وهو سلمة بن عَمْرِو بن الأكوع، ويقال: ابن وهب بن الأكوع الأسلميُّ، أحدُ مَن بايع تحت الشجرة، ولم يبايع أحدٌ ثلاثَ مرَّاتٍ تحت الشجرة إلَّا هو، أمَّا مرَّتَين؛ ففي(٤) «الصحيحين»[ح٢٩٦٠، م١٨٠٧]، وانفرد مسلمٌ بثلاث مرَّات[م١٨٠٧]، روى عنه: ابنُه إياسٌ، ومولاه

---

(١) (أبو): سقط من (ج).

(٢) (تاء): مثبت من (ب).

(٣) في (ب): (وهي).

(٤) في النُّسخ: (في)، ولعلَّ المثبتَ هو الصَّوابُ.

يزيدُ بنُ أبي عُبَيد، وكان راميًا محسنًا شجاعًا يسبق الفَرَس، ولا أعلم في الصَّحابة أجرى منه، وقد تقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح١٠٩]، تُوُفِّيَ سنة (٧٤هـ)، أخرج له الجماعة(١).

٩٢- بابُ الصَّلَاةِ إِلَى الحَرْبَةِ

٤٩٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ تُرْكَزُ لَهُ الحَرْبَةُ فَيُصَلِّي إِلَيْهَا.

قوله: (حَدَّثَنَا يَحْيَى): (يحيى) هذا: هو ابن سعيدٍ القطَّانُ، الإمامُ المُحَدِّثُ الحافظُ، الذي قال فيه أحمدُ: (لم ترَ عيناي مثلَه)(٢)، وقد تقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٤٣].

قوله: (تُرْكَزُ(٣) لَهُ الحَرْبَةُ): (تُركَز): مبنيٌّ لِمَا لم يُسَمَّ فاعله، و(الحربة): مرفوعةٌ قائمة(٤) مقام الفاعل.

٩٣- بابُ الصَّلَاةِ إِلَى العَنَزَةِ

قوله: (إِلَى العَنَزَةِ): تقدَّم أعلاه ضبطها[ح٤٩٥]، وتقدَّم الكلام [عليها] مُطَوَّلًا؛ فانظره إن أردته[قبل ح١٥٢].

٤٩٩ - حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالهَاجِرَةِ، فَأُتِيَ بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ فَصَلَّى بِنَا الظُّهْرَ وَالعَصْرَ وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَنَزَةٌ، وَالمَرْأَةُ وَالحِمَارُ يَمُرُّونَ مِنْ وَرَائِهَا.

قوله: (عَنْ(٥) عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ): تقدَّم ضبطُ (أبي جُحَيْفَة) أعلاه؛ فانظره، وأنَّه وَهْبُ بن عبد الله السُّوائيُّ[ح٤٩٥].

قوله: (بِالهَاجِرَةِ): هي نصف النهار عند اشتداد الحرِّ.

قوله: (فَأُتِيَ): هو مبنيٌّ لِمَا لم يُسَمَّ فاعله.

قوله(٦): (بِوَضُوءٍ): هو بفتح الواو: الماءُ، ويجوز فيه الضمُّ، لغةٌ فيه، وقد تقدَّم مرارًا كثيرةً[قبل ح١٣٥].

---

(١) انظر «الاستيعاب» (ص٣٠٥)، «تهذيب الكمال» (١١/٣٠١)، «الكاشف» (١/٣٣٩).

(٢) انظر «الجرح والتعديل» (١/٢٣٣).

(٣) كذا في النُّسخ، وهي رواية أبي ذرٍّ والأَصيليِّ وابن عساكر، وفي «اليونينيَّة» و(ق) بعد الإصلاح: (يُركَز).

(٤) في (أ): (مقائمة)، وهو تحريف.

(٥) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (حدَّثنا).

(٦) (قوله): سقط من (ج).

٥٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ بَزِيعٍ: حَدَّثَنَا شَاذَانُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ؛ تَبِعْتُهُ أَنَا وَغُلَامٌ وَمَعَنَا عُكَّازَةٌ، أَوْ عَصًا، أَوْ عَنَزَةٌ، وَمَعَنَا إِدَاوَةٌ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْ حَاجَتِهِ؛ نَاوَلْنَاهُ الإِدَاوَةَ.

قوله: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ بَزِيعٍ): هو بمُوَحَّدة مفتوحة، ثمَّ زاي مكسورة، ثمَّ مُثنَّاة تحت ساكنةٍ، ثمَّ عين مهملة(١)، وهذا ظاهرٌ عند أهله.

قوله: (حَدَّثَنَا شَاذَانُ): هو بشين معجمة، وبعد الألف ذال معجمة، ثمَّ نون، وهو لقبُ الأسودِ ابن عامرٍ الشاميِّ، نزيل بغداد، أبو عبد الرَّحمن، عن هشام بن حسَّان، وكامل أبي العلاء، وشعبة، والحمَّادَين، وطائفةٍ، وعنه: أحمدُ، وأبو كُرَيب، وإبراهيم بن سعيد، والحارث بن مُحَمَّد بن أبي أسامة، والدارميُّ، وخلقٌ، وثَّقه ابن المدينيِّ وغيرُه، قال البخاريُّ: (مات في أوَّل سنة ثمانٍ ومئتين)، أخرج له الجماعة(٢)، وقد تقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح١٥٢].

قوله: (أَنَا وَغُلَامٌ): تقدَّم أنَّ هذا الغلام لا أعلم أحدًا سمَّاه، [وقد تقدَّم ما قاله بعضُ الحُفَّاظ من العصريِّين وردُّه، والله أعلم](٣)[ح١٥٠].

قوله: (وَمَعَنَا عُكَّازَةٌ، أَوْ عَصًا، أَوْ عَنَزَةٌ): قال ابن قُرْقُول: (كذا لكافَّتهم) -يعني: بالعين، والنون، والزاي- قال: (ولأبي الهيثم: «أو غيره» بدلًا من «عَنَزَة»، والصواب: «عَنَزَة» كما في سائر الأحاديث)، ثمَّ شرع يفسِّر (العَنَزَة)(٤)، وقد تقدَّمت ما هي، ومَن أتى بها[قبل ح١٥٢].

[١/١٩٤أ] قوله: (إِدَاوَةٌ): تقدَّم أنَّها بكسر الهمزة، وهي إناء من جلد؛ كالسطِيحة، وجمعها: أَدَاوَى[ح١٥٠]./

٩٤ - بابُ السُّتْرَةِ بِمَكَّةَ وَغَيْرِهَا

٥٠١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالهَاجِرَةِ فَصَلَّى بِالبَطْحَاءِ الظُّهْرَ وَالعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ، وَنَصَبَ بَيْنَ يَدَيْهِ عَنَزَةً، وَتَوَضَّأَ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَتَمَسَّحُونَ بِوَضُوئِهِ.

قوله: (عَنِ الحَكَمِ): هو ابن عُتَيبة، العالمُ الإمامُ، تقدَّم مرارًا، وتقدَّم ضبطُ (عُتَيبة) تصغير (عُتْبَة)،

---

(١) انظر «تقريب التهذيب» (ص٤٧٢).

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٣/٢٢٦)، «التاريخ الكبير» (١/٤٤٨)، انظر «الجرح والتعديل» (٢/٢٩٤).

(٣) ما بين معقوفين سقط من (ج).

(٤) انظر «مطالع الأنوار» (٥/٦).

وتقدَّم أنَّ البخاريَّ غَلِطَ فيه، فجعله هو والحكم بن عُتَيبة المتكلَّم فيه واحدًا، فعُدَّ من أوهامه(١)[ح١١٧].

قوله: (عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ): تقدَّم قريبًا ضبطُه، وأنَّه وَهْبُ بنُ عبدِ الله السُّوائيُّ رضي الله عنه[ح٤٩٥].

قوله: (بِالهَاجِرَةِ): تقدَّم قريبًا أنَّها نصف النَّهار عند اشتداد الحرِّ[ح٤٩٩].

قوله: (فَصَلَّى بِالبَطْحَاءِ): تقدَّم أين هي، وأنَّها من مكَّة إلى مِنًى، قريبًا[ح٤٩٥].

قوله: (بِوَضُوئِهِ(٢)): تقدَّم أنَّه بفتح الواو: الماءُ، ويجوز الضمَّ، تقدَّم مرارًا كثيرةً[قبل ح١٣٥].

٩٥ - بابُ الصَّلَاةِ إِلَى الأُسْطُوَانَةِ

وَقَالَ عُمَرُ: المُصَلُّونَ أَحَقُّ بِالسَّوَارِي مِنَ المُتَحَدِّثِينَ إِلَيْهَا، وَرَأَى عُمَرُ رَجُلًا يُصَلِّي بَيْنَ أُسْطُوَانَتَيْنِ فَأَدْنَاهُ إِلَى سَارِيَةٍ، فَقَالَ: صَلِّ إِلَيْهَا.

قوله: (إِلَى الأُسْطُوَانَةِ): تقدَّم الكلام عليها في (باب الأبواب والغَلَق للكعبة) فانظرها[ح٤٦٨].

قوله: (وَرَأَى عُمَرُ رضي الله عنه رَجُلًا(٣) يُصَلِّي بَيْنَ أُسْطُوَانَتَيْنِ، فَأَدْنَاهُ إِلَى سَارِيَةٍ): قال شيخنا الشَّارح: (هذا الرجل هو قرَّة أبو معاوية بنِ قرَّةَ، رُوِيَ ذلك عنه أنَّه قال: رآني عمر وأنا أُصلِّي بين أُسطوانتين، فأخذ بقفاي، فأدناني من السترة، وقال: صلِّ إليها)[التوضيح٦/٤٢]، انتهى، ووقع في بعض أصولي: (ابن عمر)، و(ابن) ملحقة، وكنت أُراه غلطًا حتَّى نظرتها في نسخة أخرى وعليها علامة راويها(٤)، ولعلَّ القصَّة وقعت لابن عمر ولعمر، ولكنَّ شيخنا قد عزا قصَّة عمر هكذا إلى غير مصنَّف، ولكنَّ ابن شيخِنا البُلْقَينيِّ[الإفهام٦٦] عزاها إلى «مصنَّف ابن أبي شيبة»[ش٧٥٨٢]، وبقي عليها(٥) عَزْو قصَّةِ ابن عمر -والله أعلم- إن كانت القصَّة جرت له أيضًا(٦)، والله أعلم.

٥٠٢ - حَدَّثَنَا المَكِّيُّ بنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: كُنْتُ آتِي مَعَ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ فَيُصَلِّي عِنْدَ الأُسْطُوَانَةِ الَّتِي عِنْدَ المُصْحَفِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ؛ أَرَاكَ تَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَ هَذِهِ الأُسْطُوَانَةِ؟ قَالَ: فَإِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَهَا.

---

(١) وقد قدَّمت الكلام على توهيم البخاريِّ في هذا في الحديث المشار إليه؛ فانظره إن أردته.

(٢) في (ب) و(ج): (بوضوء).

(٣) (رجلًا): سقط من (ج).

(٤) هي رواية أبي ذرٍّ والأَصيليِّ وأبي الوقت وابن عساكر من نسخة.

(٥) في (ب): (عليهما).

(٦) قال الحافظ في «الفتح» (١/٦٨٧): («ورأى عمر»؛ بحذف «ابن» أشبه بالصواب)، ثمَّ ساق حديث قرَّة.

قوله: (تَتَحَرَّى) أي: تتعمَّد وتتقصَّد.

٥٠٣ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَقَدْ أَدْرَكْتُ كِبَارَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَبْتَدِرُونَ السَّوَارِيَ عِنْدَ المَغْرِبِ.

وَزَادَ شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَنَسٍ: حَتَّى يَخْرُجَ النَّبِيُّ ﷺ.

قوله: (حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ): هو بفتح القاف، وكسر المُوَحَّدة، وقد تقدَّم أنِّي[1] إنَّما ضبطته؛ لأنِّي رأيتُ مَن يقرأ «البخاريَّ» يقرؤه مُصغَّرًا، وهو ابن عُقْبَة، تقدَّم.

قوله: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ): هذا هو ابن سعيد الثَّوريُّ فيما ظهر لي، ولم أرَ أحدًا عيَّنه، لكنْ غلب على ظنِّي أنَّه الثَّوريُّ، والله أعلم.

قوله: (عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَنَسٍ): هذا هو الأنصاريُّ الكوفيُّ، يروي عن أنسٍ، وعنه: مِسْعَر، وشعبةُ، وسفيانُ، وجماعةٌ، وثَّقه أبو حاتم[2]، وروى له الجماعة.

تنبيهٌ: أمَّا عَمْرو بن عامر الكوفيُّ، والدُ القاضي أسدِ بنِ عَمرٍو البجليِّ صاحبِ الرأي، عنِ الحسن، وعُمرَ بنِ عبد العزيز، ووَهْبِ بنِ مُنَبِّه، وعنه: ابنُ عُيَينة، والمحاربيُّ، وأبو نُعَيم، وجماعةٌ؛ فهو غيرُ الأوَّل، قال المِزِّيُّ: (وأمَّا أبو داود وحدَه؛ فقال: «هو الراوي عن أنسٍ»[3])[4]، وإنَّما الراوي عن أنسٍ أنصاريٌّ لا بَجَليٌّ، والثاني ليس له[5] في شيءٍ من الكتب السِّتَّة[6]، والله أعلم.

قال المِزِّيُّ في «أطرافه» في هذا[7] الحديث: (عمرو بن عامر الأنصاريُّ الكوفيُّ -وليس بوالد أسد ابن عمرو- عن أنسٍ...)، فذكر هذا الحديث[تحفة ١/٢٩٢].

[**تنبيهٌ**: مَن اسمه عمرو، وهو يروي عن أنسٍ في الكتبِ السِّتَّة أو بعضِها: عمرو بن سعيدٍ، أبو

---

(١) في (ب): (أي)، وسقط من (ج).

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٢٢/٩٢)، و«الجرح والتعديل» (٦/٢٥٠).

(٣) انظر «سنن أبي داود» (١٧١)، «سؤالات الآجريِّ أبا داود» (ص١٤٥-١٤٦).

(٤) (عن أنس): سقط من (ب)، «تهذيب الكمال» (٢٢/٩٤) ولفظ المزِّيِّ: (وزعم أبو داود أنَّه الذي يروي عن أنس)، واللفظ الذي ساقه المصنِّف هو لفظ الذهبيِّ في «التذهيب» (٧/١٦٦).

(٥) (له): سقط من (ج).

(٦) انظر «تهذيب الكمال» (٢٢/٩٤)، «تذهيب التهذيب» (٧/١٦٥).

(٧) (هذا): سقط من (ج).

سعيدٍ القرشيُّ -ويقال: الثقفيُّ- مولاهم، أخرج له عنه مسلمٌ(١)، وعمرو بن عامر الأنصاريُّ المذكور، أخرج له عنه البخاريُّ، ومسلم، وأبو داود، والتِّرمذيُّ، والنَّسائيُّ، وابن ماجه، وعمرو ابن عبد الله ابن أبي طلحة الأنصاريُّ، أخرج له [عنه] مسلمٌ، وعمرو بن عبد الله الهمدانيُّ أبو إسحاق السبيعيُّ، أخرج له عنه النسائيُّ في «عمل اليوم والليلة»، وعمرو بن أبي عمرو مولى المطَّلب، أخرج له عنه البخاريُّ، ومسلم، وأبو داود، والتِّرمذيُّ، والنَّسائيُّ، وعمرو بن الوليد بن عبَدة، أخرج له عنه ابن ماجه(٢)، والله أعلم.

قوله: (وَزَادَ شُعْبَةُ): ما زاده شعبةُ أسنده البخاريُّ في (باب كم بين الأذان والإقامة)[ح٦٢٥]، والله أعلم](٣).

٩٦- بابُ الصَّلَاةِ بَيْنَ السَّوَارِي فِي غَيْرِ جَمَاعَةٍ

٥٠٤- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْبَيْتَ وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ وَبِلَالٌ، فَأَطَالَ، ثُمَّ خَرَجَ، كُنْتُ أَوَّلَ النَّاسِ دَخَلَ عَلَى إِثْرِهِ، فَسَأَلْتُ بِلَالًا: أَيْنَ صَلَّى؟ قَالَ: بَيْنَ العَمُودَيْنِ المُقَدَّمَيْنِ.

قوله: (أَخْبَرَنَا(٤) جُوَيْرِيَةُ): هذا هو جويرية بن أسماء بن عُبيد بن مخارق الضُّبَعيُّ البصريُّ، عن نافعٍ والزهريِّ، وعنه: ابن أخيه عبد الله بن مُحَمَّد بن أسماء، وابن أخته سعيد بن عامر الضُّبَعيُّ، ومُسَدَّد، ثقةٌ، أخرج له البخاريُّ، ومسلم، وأبو داود، والنَّسائيُّ، وابن ماجه، تُوُفِّيَ سنة ثلاث وسبعين ومئة، وكان مُحَدِّثًا أخباريًّا عالمًا(٥).

قوله: (وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ): تقدَّم الكلامُ عليه، وأنَّه عثمانُ بنُ طلحةَ بنِ أبي طلحة العبدريُّ، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٤٦٨].

قوله: (عَلَى إِثْرِهِ): (الإِثْر): بكسر الهمزة، ساكن الثَّاء، وكذلك بفتح الهمزة، وتحريك الثَّاء مفتوحة؛ لغتان، وحكى شيخنا فيما مضى تثليثَ الهمزة(٦)، وقد تقدَّم[ح٢٧٨].

---

(١) وأخرج له عن أنسٍ ﷺ الترمذيُّ أيضًا، انظر «تهذيب الكمال» (٢٢/٤٠).

(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٢٢/٩٢)، (٢٢/١٠١)، (٢٢/١٠٢)، (٢٢/١٦٨)، (٢٢/٢٨٩).

(٣) ما بين معقوفين سقط من (ج).

(٤) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (حدَّثنا).

(٥) انظر «تهذيب الكمال» (٥/١٧٢)، «تذهيب التهذيب» (٢/١٦٥).

(٦) انظر «التوضيح» (٤/٦٢٧).

٥٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ الكَعْبَةَ وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَبِلَالٌ، **وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الحَجَبِيُّ**، فَأَغْلَقَهَا عَلَيْهِ وَمَكَثَ فِيهَا، فَسَأَلْتُ بِلَالًا حِينَ خَرَجَ: مَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: **جَعَلَ عَمُودًا عَنْ يَسَارِهِ، وَعَمُودًا عَنْ يَمِينِهِ، وَثَلَاثَةَ أَعْمِدَةٍ وَرَاءَهُ**، وَكَانَ البَيْتُ يَوْمَئِذٍ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ، ثُمَّ صَلَّى، **وَقَالَ لَنَا إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ وَقَالَ: عَمُودَيْنِ عَنْ يَمِينِهِ.**

قوله: (**وَعُثْمَانُ بْنُ**(١) **طَلْحَةَ الحَجَبِيُّ**): (عثمان): تقدَّم الكلامُ عليه قريبًا ونَسَبُه، وأمَّا (الحَجَبيُّ) فهو بحاء مهملة ثمَّ جيم مفتوحتين، ثمَّ مُوَحَّدة، ثمَّ ياء النسبة إلى حَجَبة(٢) الكعبة شرَّفها الله تعالى(٣).

قوله: (**فَجَعَل عَمُودًا عَنْ يَمِينِهِ، وَعَمُودًا عَنْ شِمَالِهِ**(٤)**، وَثَلَاثَةَ أَعْمِدَةٍ وَرَاءَهُ**): كذا ساقه هنا من رواية عبد الله بن يوسف عن مالك، وفي رواية: (عمودين عن يمينه)، والبخاريُّ ذكرها من طريق إسماعيل عن مالك، فقال: (**وَقَالَ**(٥) **إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ وَقَالَ: عَمُودَيْنِ عَنْ يَمِينِهِ**)، قال شيخنا: (قال خلف: ولم أجده من حديث إسماعيل، وقد اختُلِف على مالك في لفظه؛ فرواه «مسلم»: «عمودين عن يساره، وعمودًا عن يمينه»[م١٣٢٩]، وفي «البخاريِّ»: «عمودًا عن يساره، وعمودين عن يمينه»، قال البيهقيُّ: «وهو الصحيح»[هب٢/٣٢٦]، وفي رواية: «جعل عمودًا عن يمينه، وعمودين(٦) عن يساره»(٧)، عكس ما سلف(٨)، ويُحتاج إلى جَمْعٍ إن لم تتعدَّدِ الواقعة، فإنَّه عليه الصلاة والسلام مكث في الكعبة طويلًا، بخلاف ما سلف من كونه على يمينه أو يساره، فإنَّه قصد أنَّه صلَّى بين عمودين، وسواء كانا عن يمينه أو عن يساره؛ لأنَّه لم يقصد ذكرهما)[التوضيح٦/٥٢]، انتهى.

---

(١) (بن): سقط من (أ) و(ج).

(٢) في «اللباب في تهذيب الأنساب» (١/٣٤٢) و«الأنساب» للسمعانيِّ (٢/١٧٧): (حجابة)، وكلاهما صحيح.

(٣) انظر «اللباب في تهذيب الأنساب» (١/٣٤٢)، «الأنساب» للسمعانيِّ (٢/١٧٧).

(٤) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (جَعَل عَمُودًا عَنْ يَسَارِهِ، وَعَمُودًا عَنْ يَمِينِهِ).

(٥) زيد في «اليونينيَّة» و(ق): (لنا)، وسقطت في رواية الأَصيليِّ.

(٦) في النسخ: (وعمودًا)، والمثبت من مصدره.

(٧) أخرجها الإمام مالك في «الموطَّأ» (١/٣٩٨).

(٨) أي: عكس رواية مسلم في اللفظ.

٩٧ - بابٌ

٥٠٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ المُنْذِرِ: **حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ**: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ كَانَ إِذَا دَخَلَ الكَعْبَةَ؛ مَشَى **قِبَلَ وَجْهِهِ** حِينَ يَدْخُلُ، وَجَعَلَ البَابَ **قِبَلَ ظَهْرِهِ**، فَمَشَى حَتَّى يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الجِدَارِ الَّذِي **قِبَلَ وَجْهِهِ قَرِيبًا** مِنْ ثَلَاثِ أَذْرُعٍ؛ صَلَّى **يَتَوَخَّى** المَكَانَ الَّذِي أَخْبَرَهُ بِهِ بِلَالٌ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِيهِ، قَالَ: وَلَيْسَ عَلَى أَحَدِنَا بَأْسٌ **إِنْ صَلَّى** فِي أَيِّ نَوَاحِي البَيْتِ شَاءَ.

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ**): قال الدِّمياطيُّ: (أنس بن عياض، وُلِد سنة «١٠٤هـ»، ومات سنة «١٨٠هـ[(١)]»، وقيل: سنة «٢٠٠هـ»)، انتهى، أنس بن عياض، أبو ضَمْرَة اللَّيثيُّ المدنيُّ، وثَّقه ابنُ مَعِين وابنُ عَديٍّ، وقال [النسائيُّ]: (أنسٌ لا بأس به)، وقال يونسُ: (ما رأيتُ أحسنَ خُلُقًا ولا أسمحَ بعلمه منه)، قال دُحَيم: (سمعته يقول: ولدتُ سنة أربعٍ ومئة)، وقال غيرُ واحد: مات سنة مئتين، أخرج له الجماعة[(٢)].

قوله: (**قِبَلَ وَجْهِهِ**)، وكذا (**قِبَلَ ظَهْرِهِ**): هو بكسر القاف، وفتح المُوَحَّدة، وقد تقدَّم أنَّ معناها: قُبالة[ح٤٠٦]، وكذا (**قِبَلَ وَجْهِهِ**).

قوله: (**قَرِيبًا**): كذا في أصلنا [القاهريِّ، وكذا في أصلنا الدِّمشقيِّ][(٣)]، والصَّواب: قريب، والله أعلم، [ويجوز أن يكون الاسم محذوفًا؛ تقديره: حتَّى يكون بينه وبين الجدار المسافةُ قريبًا][(٣)].

قوله: (**يَتَوَخَّى**): غير مهموز معتلٌّ، أي: يتعمَّد ويتقصَّد، يقال: يتوخَّى ويتأخَّى.

قوله: (**إِنْ صَلَّى**): (إن) بكسر الهمزة وبفتحها، وإسكان النُّون فيهما، وكذا هو مضبوط في أصلنا، وقد أُصلِحت الآن على كسر الهمزة فقط، وعُمِل في الهامش نسخة: (أنْ يصلِّي) بفتح همزة (أنْ)، والله أعلم./ [١/٩٤ب]

٩٨ - بابُ الصَّلَاةِ إِلَى الرَّاحِلَةِ وَالبَعِيرِ وَالشَّجَرِ **وَالرَّحْلِ**

قوله[(٤)]: (**وَالرَّحْلِ**): هو بالحاء المهملة، معروفٌ.

---

(١) في (ج): (١٧٠)، والمثبت موافق لما في حواشي الدمياطي في هامش (ق).

(٢) انظر «تاريخ ابن معين» رواية الدوريِّ (٣/١٥٨)، «تاريخ مدينة دمشق» (٩/٣٣١)،«المعرفة والتاريخ» (١/٥٩)، انظر «تهذيب الكمال» (٣/٣٤٩)، «تذهيب التهذيب» (١/٤١٥).

(٣) ما بين معقوفين سقط من (ج).

(٤) (قوله): سقط من (ب).

٥٠٧ - حَدَّثَنَا **مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ** الْبَصْرِيُّ: **حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ**، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ **يُعَرِّضُ رَاحِلَتَهُ** فَيُصَلِّي إِلَيْهَا، قُلْتُ: أَفَرَأَيْتَ **إِذَا هَبَّتِ الرِّكَابُ**؟ قَالَ: كَانَ يَأْخُذُ **الرَّحْلَ** **فَيُعَدِّلُهُ** فَيُصَلِّي **إِلَى آخِرَتِهِ -أَوْ قَالَ: مُؤَخَّرِهِ-** وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ.

قوله: (**الْمُقَدَّمِيُّ**): تقدَّم أنَّه بضمِّ الميم، وتشديد الدَّال مفتوحة، وأنَّه منسوب إلى مُقدَّم؛ اسم مفعول، وهو جدُّه، وتقدَّم بعضُ ترجمةِ (**مُحَمَّد بن أَبِي بَكْرٍ**)[ح٤٨٣].

قوله: (**حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ**): هو ابن سُلَيمان، وهذا معروفٌ، وليس في الكتب راوٍ اسمُه معتمرٌ سواه، فهو فردٌ فيها.

قوله: (**يُعَرِّضُ رَاحِلَتَهُ**): (يعرِّض) بالتشديد في أصلنا، وبالتخفيف في الهامش نسخة.

قوله: (**إِذَا هَبَّتِ الرِّكَابُ**): هو بفتح الهاء، وتشديد(١) المُوَحَّدة، ثمَّ تاء التأنيث، قال ابن قُرْقُول: (معناه ههنا: ثارت من مُناخِها مرَّةً، ويأتي مرَّةً بمعنى: أسرعت، وقيَّده الأَصيليُّ: «هُبَّت» على لفظ ما لم يُسَمَّ فاعله، والأوَّل أصوب، وهبَّ من نومه: استيقظ)[المطالع٦/١٠٣] انتهى.

قوله: (**الرَّحْلَ**): هو بالحاء المهملة، معروف.

قوله: (**فَيُعَدِّلُهُ**): هو بتشديد الدَّال، وهذا ظاهرٌ.

قوله: (**إِلَى آخِرَتِهِ أَوْ قَالَ: مُؤَخَّرِهِ**): كذا في أصلنا، وفي نسخة الدِّمياطيِّ: (مُؤْخِرته)، قال الدِّمياطيُّ: («مُؤْخِرة الرَّحل»: لغة قليلة في «آخِرَته»، ومُؤخَّر(٢) الشَّيء: نقيض مُقدَّمه، ومُؤْخِر العين: الذي يلي الصُّدغ، ومُقْدِمُها(٣): الذي يلي الأنف(٤)) انتهى، وفي «المطالع»: (مُؤْخِرة الرَّحل؛ بكسر الخاء، وسكون الهمزة، وبالوجهين(٥) أبو عبيد، وضبطه الأَصيليُّ بخطِّه في «البخاريِّ»: «مَوْخِرَة الرَّحْل»؛ بفتح الميم، وسكون الواو، وكسر(٦) الخاء، ورواه بعضهم: «مُؤَخَّرة»، وأنكره ابن قتيبة[أدب الكاتب٤١٠]، وقال ثابت: مُؤَخِّرة الرَّحل [و]مُقدِّمته، وقال ابن مكِّيٍّ: لا يقال: مُقْدِم ولا مُؤْخِر؛ بالكسر إلَّا في العين، وأمَّا في غيرها؛

---

(١) في (ب): (والباء المُشدَّدة).

(٢) في (ج): (ومؤخرة).

(٣) في (ب): (ويقدمها).

(٤) انظر «الصحاح» مادَّة (أخر).

(٥) يعني بالوجه الآخر: الذي ذكره ابن قُرْقُول قبل هذا: (آخرة الرحل).

(٦) (الواو وكسر): سقط من (ب).

فبالفتح لا غير)[المطالع ١/٢١١] انتهى، ومُؤخّرة الرَّحل: الخشبة التي تكون خلف راكب الكُور.

٩٩- بابُ الصَّلَاةِ إِلَى السَّرِيرِ

٥٠٨- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: **حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ**، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَعَدَلْتُمُونَا بِالكَلْبِ وَالحِمَارِ؟! لَقَدْ **رَأَيْتُنِي مُضْطَجِعَةً** عَلَى السَّرِيرِ، فَيَجِيءُ النَّبِيُّ ﷺ فَيَتَوَسَّطُ السَّرِيرَ فَيُصَلِّي، فَأَكْرَهُ **أَنْ أَسْنَحَهُ، فَأَنْسَلُّ مِنْ قِبَلِ** رِجْلَيِ السَّرِيرِ حَتَّى أَنْسَلَّ مِنْ لِحَافِي.

قوله: (**حَدَّثَنَا جَرِيرٌ**): هو -بفتح الجيم- ابنُ عبد الحميد الضَّبِّيُّ القاضي، مشهورٌ، له مُصنَّفاتٌ، وقد تقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٧٠].

قوله: (**عَنْ مَنْصُورٍ**): هو ابن المُعتمِر، تقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٧٠].

قوله: (**عَنْ إِبْرَاهِيمَ**): تقدَّم أنَّه ابن يزيدَ النَّخعيُّ الفقيه، تقدَّم بعضُ الكلامِ عليه[ح٣٢].

قوله: (**عَنِ الأَسْوَدِ**): تقدَّم أنَّه الأسود بن يزيدَ النَّخعيُّ الكوفيُّ، تقدَّم[ح١٢٦].

قوله: (**رَأَيْتُنِي**): هو بضمِّ التاء، وهذا معروف، أي: رأيتُ نفسي.

قوله: (**مُضْطَجِعَةً**): هو مَنْصوبٌ مُنوَّن.

قوله: (**أَنْ أَسْنَحَهُ**): هو بالسِّين والحاء المهملتين، قال ابن قُرْقُول: (أي: أنسلُّ من بين يديه فأجاوزه من يمينٍ إلى يسارٍ، وقد جاء: «فأستقبله»[خ ٥١١، ٦٢٧٦]، وفي رواية: «أن أجلس فأُؤذيه»[خ ٥١٤، م ٥١٢(٢٧٠)]، وقد يكون معنى «أسنح له»: أتعرَّض له في صلاته، من قولهم: سَنَح لي أمرٌ، أي: عَرَض)[مطالع ٥/٥١٤]، وقال النَّوويُّ: (أي: أظهر له وأعترض)[شرح مسلم ٤/٤٥٣]، وقد اقتصر عليه.

قوله: (**فَأَنْسَلُّ**): هو برفع اللَّام.

قوله: (**مِنْ قِبَلِ**): هو بكسر القاف، وفتح المُوحَّدة.

١٠٠- بابٌ يَرُدُّ المُصَلِّي مَنْ مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ

وَرَدَّ ابْنُ عُمَرَ فِي التَّشَهُّدِ وَفِي الكَعْبَةِ، وَقَالَ: إِنْ أَبَى إِلَّا أَنْ تُقَاتِلَهُ؛ فَقَاتِلْهُ.

٥٠٩- **حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ**: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، **عَنْ أَبِي صَالِحٍ: أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ** قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ.

(ح): وَحَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ المُغِيرَةِ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ العَدَوِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ السَّمَّانُ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ يُصَلِّي إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ، **فَأَرَادَ شَابٌّ مِنْ**

بَنِي أَبِي مُعَيْطٍ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَدَفَعَ أَبُو سَعِيدٍ فِي صَدْرِهِ، فَنَظَرَ الشَّابُّ، فَلَمْ يَجِدْ مَسَاغًا إِلَّا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَعَادَ لِيَجْتَازَ، فَدَفَعَهُ أَبُو سَعِيدٍ أَشَدَّ مِنَ الأُولَى، فَنَالَ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَى مَرْوَانَ، فَشَكَا إِلَيْهِ مَا لَقِيَ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَدَخَلَ أَبُو سَعِيدٍ خَلْفَهُ عَلَى مَرْوَانَ، فَقَالَ: مَا لَكَ وَلِابْنِ أَخِيكَ يَا أَبَا سَعِيدٍ؟ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ، فَأَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ؛ فَلْيَدْفَعْهُ، فَإِنْ أَبَى؛ فَلْيُقَاتِلْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ».

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ**): تقدَّم أنَّه بفتح الميم، وإسكان العين، وتقدَّم أنَّ اسمَه عبدُ الله بن عَمْرو ابن أبي الحجَّاج المنقريُّ، الحافظ المُقعَد، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٧٥].

قوله: (**عَنْ أَبِي صَالِحٍ**): هو أبو صالحٍ السَّمَّانُ -ويأتي منسوبًا في الطَّريق الثانية- الزَّيَّاتُ، واسمه ذكوان، من الأئمَّة الثِّقات، تقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٩].

قوله: (**أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ**): سيأتي في الطَّريق الثانية أنَّه الخُدْرِيُّ، وقد تقدَّم مرارًا أنَّه سعد بن مالك ابن سنان، وأنَّ (الخُدْرِيَّ) بالدَّال المهملة[ح١٩].

قوله: (**فَأَرَادَ شَابٌّ مِنْ بَنِي أَبِي مُعَيْطٍ**): هذا الشَّابُّ جاء في «النَّسائيِّ»: (فأراد ابن لمروان)[س٦١/٨]، وهذا الابن هو داود كما نبَّه عليه ابن الجوزيِّ في «تلقيحه»، وقال النَّوويُّ في «مبهماته» عن الخطيب: (هذا المُجتَاز عبد الرَّحمن بن الحارث بن هشام المخزوميُّ) انتهى، ذكره في (حرف الصَّاد) لأنَّ أبا صالح رواه عن أبي سعيد الخدريِّ، وكونه عبد الرَّحمن بن الحارث بن هشام فيه نظر، وبيانه: أنَّ عبد الرَّحمن بن الحارث بن هشام مخزوميٌّ وبني(١) أبي مُعَيط من بني أميَّة؛ لأنَّ أبا مُعَيط اسمه أبان ابن أبي عَمْرو ذكوان بن أميَّة بن عبد شمس بن عبد مناف، والله أعلم، والظاهر أنَّهما قضيَّتان؛ قضيَّةٌ لابن مروان، وقضيَّةٌ لعبد الرَّحمن، وقد رأيت ابن شيخِنا البُلْقَينيِّ تعقَّبه بما تعقَّبتُه به(٢).

وقال بعض حُفَّاظ العصر: (ومروان ليس هو من ولد أبي مُعَيط، بل أبو مُعَيط ابنُ عمِّ أبيه...) إلى آخر كلامه، وهو كلام صحيح، ثمَّ قال: (فيجوز أن تكون والدةُ [داودَ بنِ مروان من ذُرِّيَّة أبي مُعَيط، ثمَّ راجعتُ «النسب» للزُّبير بن بكَّار، فوجدت](٣) [داودَ (أمُّه أمُّ) أبان بنت عثمان بن عفَّان(٤)...)

---

(١) في النسخ: (وبنو)، ولعلَّ المثبت هو الصَّواب.

(٢) انظر «الإفهام» (ص١٠٤)، و«تلقيح فهوم أهل الأثر» (ص٦٣٩). «الإشارات» (ق١٨).

(٣) ما بين معقوفين مستدرك من مصدره.

(٤) انظر «جمهرة أساب العرب» لابن حزم (ص٨٧).

إلى أن قال: (فيجوز أن يكون][1] داودُ نُسِب إلى أبي مُعَيط من جهة الرَّضاعة، أو لأنَّ جدَّه لأمِّه عثمانَ كان أخا الوليدِ بنِ عقبةَ بن أبي مُعَيط مِن أمِّه، فنُسِب إليه مجازًا، والله أعلم)، ثمَّ نبَّه أنَّ مَن قال: (عبد الرَّحمن بن الحارث) غلط، فكأنَّهما واقعتان، قال: (ووقع في «كتاب الصَّلاة» لأبي نُعَيم: [جاء الوليد بن عقبة بن أبي مُعَيط، وفيه نظر؛ لأنَّ الوليد حينئذ لم يكن شابًّا، بل كان شيخًا؛ فلعلَّه ابنه)، انتهى][2].

قوله: (فَلْيَدْفَعْهُ): ظاهر الحديث يقتضي وجوبَ الدَّفع، لكن قال النَّوويُّ في «شرح المهذَّب» وغيرِه: (لا أعلم أحدًا من العلماء أوجبه) انتهى[3].

١٠١- بابُ إِثْمِ المَارِّ بَيْنَ يَدَي المُصَلِّي

٥١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، **عَنْ أَبِي النَّضْرِ** مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، **عَنْ بُسْرِ ابْنِ سَعِيدٍ**: أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ **أَرْسَلَهُ إِلَى أَبِي جُهَيْمٍ** يَسْأَلُهُ: مَاذَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي المَارِّ بَيْنَ يَدَيِ المُصَلِّي؟ فَقَالَ أَبُو جُهَيْمٍ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَوْ يَعْلَمُ المَارُّ بَيْنَ يَدَيِ المُصَلِّي **مَاذَا عَلَيْهِ؛ لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا** لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ»، **وَقَالَ أَبُو النَّضْرِ**: لَا أَدْرِي قَالَ: **أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَوْ شَهْرًا أَوْ سَنَةً**.

قوله: (عَنْ أَبِي النَّضرِ): تقدَّم مرارًا أنَّه بالضَّاد المعجمة، وأنَّه لا يُلبِس[4]؛ لأنَّ (نصرًا) -بالمهملة- لا يأتي بالألف واللَّام، بخلاف (النضر) -بالمعجمة-؛ فإنَّه لا يأتي إلَّا بالألف واللَّام[ح٢١٥٢]، واسمه سالم بن أبي[5] أميَّة، تابعيٌّ ثقةٌ، روى عن أنسٍ، وابنِ أبي أوفى كتابةً، تقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٢٠٢]، وهو مولى عُمَرَ بنِ عُبَيد الله؛ كما هنا.

تنبيهٌ: وقع في نسختي من «أطراف المِزِّيِّ» في عَزْو هذا الحديث: (البخاريُّ في «الصَّلاة» عن عبد الله بن يوسف، عن مالك، عن سالم بن أبي الجعد[6]، عن بُسْر...) إلى آخره[تحفة٩/١٤٠]، وفي ذلك

---

(١) ما بين معقوفين سقط من (ب).

(٢) ما بين معقوفين سقط من (ب)، وسقط قول بعض حفاظ العصر كاملًا من (ج)، «هُدَى الساري» (ص٢٧٥).

(٣) قوله هذا في «المنهاج شرح مسلم» (٤/٤٤٧)، وقال في «المجموع» (٣/١٥٩): (قال أصحابنا: ويستحبُّ للمصلِّي دفع من أراد المرور).

(٤) قوله: (وأنه لا يلبس): سقط من (ج).

(٥) (أبي): سقط من (ب).

(٦) في المطبوع من «تحفة الأشراف»: (عن سالمٍ أبي النضر).

نظرٌ، كيف وقد صرَّح بأنَّه مولى عمرَ بنِ عُبيد الله؟! فهذا ولاؤه لبني تيم مِن[(١)] قريش[(٢)]، وذاك ولاؤه لأَشْجَعَ، وذاك أيضًا لا أعرفُ كُنيتَه، ومولى عُمرَ بنِ عُبيد الله كنيتُه أبو النضر، وقد رواه مسلمٌ -كما طرَّفه المِزِّيُّ- عن يحيى بن يحيى عن مالك بسند البخاريِّ[م٥٠٧]، وقد صرَّح مسلمٌ في روايته بأنَّه أبو النَّضر، وعن عبدِ الله بن هاشم، عن وكيع، عن سفيانَ الثَّوريِّ، عن سالمٍ أبي النَّضر به[(٣)][م٥٠٧]، وكذا قال شيخُنا الشَّارحُ: (و«أبو النَّضر» -يعني: المذكور في سنده-: سالم بن أبي أميَّة، تابعيٌّ ثقة)، ثمَّ أرَّخ وفاتَه[التوضيح٦/٦٥]، فما في «الأطراف» غلطٌ مِن النَّاسخ، ويَحتمل أن يكون مِن غيرِه، والله أعلم.

قوله: (عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ): تقدَّم أنَّه بضمِّ المُوَحَّدة، ثمَّ السِّين المهملة، وتقدَّم ضبطُ مَن يُقال له: بُسر؛ بالمهملة[(٤)]، وأنَّهم [سواه] ثلاثةٌ؛ الثالث باختلافٍ فيه، والباقون: بِشْر؛ بالمعجمة[ح٤٦٦]./ [١/١٩٥أ]

قوله: (أَرْسَلَهُ إِلَى أَبِي جُهَيْمٍ): قال المِزِّيُّ في «أطرافه»: (أبو جُهَيم بن الحارث بن الصِّمَّة الأنصاريُّ)[(٣)]. وقد ذكر هذا الحديثَ في مسنده عنِ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم[(٣)]، قال شيخُنا العلَّامة سراجُ الدين البُلْقَينيُّ في «حاشيته على أطراف المِزِّيِّ» ما لفظُه -ذكر ذلك على[(٥)] هذا الحديث-: (ليس من رواية أبي جُهَيم بن الحارث بن الصِّمَّة، وإنَّما هو من رواية أبي جُهَيم عبدِ الله بن جُهَيم[(٦)]؛ كذلك رواه السُّفيانان[(٧)]، وعلى هذا؛ فأبو جُهَيم في الأنصار اثنان؛ أحدهما: عبد الله بن جُهيم، وحديثُه في المرور بين يدي المصلِّي، والثَّاني: أبو الجُهَيم بن الحارث بن الصِّمَّة، وحديثُه في «التَّيمُّم»[(٨)]؛ وهو الثَّاني الذي أورده المُصنِّفُ[(٩)] -يعني: المِزِّي- ولم يُقَل مِن رواة الأوَّل: «عن أبي الجُهَيم بن الحارث بن الصِّمَّة»، وقالوه في الثاني بلا خلاف، ولم يذكروا في نسبه أنَّه عبد الله[(١٠)] بن جُهَيم بن الحارث بن

---

(١) (لبني تيم من): سقط من (ب).
(٢) انظر «تهذيب الكمال» (١٠/١٢٧)، (١٠/١٣٠).
(٣) انظر «تحفة الأشراف» (٩/١٤٠).
(٤) في (ب): (بضمِّ المهملة).
(٥) زيد في (ب): (أن).
(٦) في (ج): (جهم)، وكلاهما صحيح.
(٧) أخرج حديثَ الثوريِّ ابنُ أبي شيبة في «مسنده» (٥٧٤)، ومن طريقه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٧٧)، وأشار إلى رواية ابن عيينة ابنُ عبد البَرِّ في «الاستيعاب» (ص٧٨٧).
(٨) أخرجه البخاريُّ (٣٣٧)، وعلَّقه مسلمٌ (٣٦٩).
(٩) انظر «تحفة الأشراف» (٩/١٤٠).
(١٠) في (ج): (الرَّحمن).

الصِّمَّة، وممَّن ذكرهما اثنان كذا ابنُ عبد البرِّ(١)، وممَّن ذكرهما واحد كذا أبو نعيم(٢)، وابنُ منده، وعبدُ الغنيِّ في «العمدة»(٣)، والأظهر أنَّهما اثنان)، انتهى لفظه.

وقد رأيتُ كلامَ شيخِنا الشَّارحِ، فقال ما لفظه: (أبو جُهَيم اسمُه عبدُ الله بن جُهَيم، وفرَّق أبو عُمَرَ بينه وبين أبي جُهَيم بن الحارث بن الصِّمَّة(٤)، وقال غيرُه: إنَّهما واحد)[التوضيح٦/٦٤]، انتهى، وقال الذَّهبيُّ في «تجريده»: ([أبو] الجُهَيم، ويقال: أبو الجهم)، فذكر ابنَ الحارث بن الصِّمَّة[التجريد٢/١٥٦]، ثمَّ ذكر: (أبو جُهَيم عبد الله بن جُهَيم، جعله وابنَ الصِّمَّة واحدًا أبو نعيم(٥)، وكذا قاله مُسْلِمٌ في بعض كتبه(٦)، وجعلهما ابنُ عبد البرِّ اثنين(٤)، وهو أشبهُ، لكنَّ متنَ الحديث واحدٌ)[التجريد٢/١٥٦]، انتهى، وقد رأيتُ كلامَ أبي عُمَرَ، فجعلهما اثنين، وجعل حديثَ المارِّ في ترجمة عبد الله بن جُهَيم بالسَّند الذي ساقه البخاريُّ، فقال: (رواه مالكٌ عن أبي النَّضر به)(٤)، والظَّاهر ما عَمِلَه أبو عُمَرَ(٧)، والله أعلم.

قوله: (مَاذَا عَلَيْهِ): كذا في أصلنا، وكان فيه (مِنَ الإِثْمِ)، فضُرِب عليها، وعُمِل عليها علامة راويها(٨)، وهذه العلامة حادثةٌ، والقديم الضَّرب فقط، قال شيخنا الشَّارح: (وهو ثابتٌ -يعني: «من الإثم»- في بعض روايات أبي ذرٍّ عن أبي الهيثم، وعلى إثباتها مشى مُغُلْطاي، وأمَّا قطب الدِّين الحلبيُّ؛ فقال: قوله: «ماذا عليه»؛ يعني: من الإثم)[التوضيح٦/٦٦] انتهى.

قوله: (لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا): مَنْصوبٌ على الخبر لـ(كان)، وفي بعض النُّسخ: (خيرٌ) على أنَّه الاسم(٩)، والله أعلم.

---

(١) انظر «الاستيعاب» (ص٧٨٧).

(٢) انظر «معرفة الصحابة» (٣/١٦١١) و(٥/٢٨٥٠).

(٣) انظر «عمدة الأحكام» (ص٨٥).

(٤) انظر «الاستيعاب» (ص٧٨٧).

(٥) انظر «معرفة الصحابة» (٣/١٦١١) و(٥/٢٨٥٠).

(٦) انظر «الكنى والأسماء» (١/١٩٥).

(٧) لكن قال أبو عُمَرَ في «التمهيد» (٢١/١٤٦) في هذا الحديثِ حديثِ المرور بين يدي المصلِّي: (أبو جُهَيم هذا: هو أبو جُهَيم بن الحارث بن الصِّمَّة الأنصاريُّ، وهو ابن أخت أبيِّ بن كعب، وقد قيل فيه: عبد الله بن جُهَيم أبو جُهَيم)، وأورد الحافظ ابنُ حجر هذا الحديث في «الإصابة» (٤/٣٦) في ترجمة أبي الجهيم بن الحارث بن الصِّمَّة.

(٨) وهي رواية الكشميهنيِّ، كما عُلم عليها في (ق)، وكما في «فتح الباري» (١/٦٩٧).

(٩) وهي رواية (عط).

قوله: (قَالَ(١) أَبُو النَّضْرِ): تقدَّم أنَّه سالمُ بن أبي أميَّة بمقلوبها، وتقدَّم ما وقع في «أطراف المِزِّيِّ».

قوله: (أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ شَهْرًا، أَوْ سَنَةً): قال شيخنا: (روى البزَّار: «أربعين خريفًا»[ح ٣٧٨٢])[التوضيح ٦/٦٥] انتهى، وكذا أفادنيه قبل ذلك بعضُ أصحابنا، وهذا يعيِّن ما شكَّ فيه أبو النضر ما هو، قال شيخنا الشَّارح: (وفي «ابن أبي شيبة»، و«صحيح ابن حِبَّان»[٢٣٦٦]: «مئةَ عام»(٢) من حديث أبي هريرة)[التوضيح ٦/٦٥] انتهى، وفي «ابن ماجه»(٣) أيضًا من حديثه: (كان(٤) لأن يقيم مئةَ عام؛ خيرٌ له من الخطوة التي خطاها).

١٠٢ - بابُ اسْتِقْبَالِ الرَّجُلِ وَهُوَ يُصَلِّي

وَكَرِهَ عُثْمَانُ أَنْ يُسْتَقْبَلَ الرَّجُلُ وَهُوَ يُصَلِّي، وإنَّمَا هَذَا إِذَا اشْتَغَلَ بِهِ، فَأَمَّا إِذَا لَمْ يَشْتَغِلْ؛ فَقَدْ قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: مَا بَالَيْتُ، **إِنَّ الرَّجُلَ لَا يَقْطَعُ صَلَاةَ الرَّجُلِ**.

قوله: (بَابُ اسْتِقْبَالِ الرَّجُلِ وَهُو يُصَلِّي): اعلم أنَّ مذهب الشَّافعيِّ والجمهور: كراهةُ استقبال المصلِّي وَجْهَ غيره(٥)، ونَقَلَه(٦) القاضي عياض عن جمهور العلماء(٧)، وهنا ما(٨) قد رأيتَه، قال ابن المُنَيِّر: (التَّرجمة لا تطابق حديثَ عائشةَ ﵂، لكنَّ حديثها يدلُّ على المقصود بطريق الأَوْلى، وإن لم يكن فيه تصريحٌ بأنَّها كانت مُستقبِلة، فلعلَّها كانت مُنحرِفة أو مُستدبِرة، لكنَّ الجلوسَ في مثله كالاستقبال)[المتواري ٩٢] انتهى، وقد جاء في بعض طرق هذا الحديث: (كاعتراض الجنازة)، وقد سبقت في (باب الصَّلاة على الفراش)[ح ٣٨٣]، واعتراضُ الجنازة لا يكون مُنحرِفًا، والجنازةُ إذا(٩) كانت معترِضة؛ تكون على قفاها، ووجهُها إلى العلوِّ، وقد ورد(١٠) النظر إلى موضع السجود في الصَّلاة، فالنَّاظرُ إذنْ ناظرٌ إلى وجهها حقيقةً، فهو مُستقبِلٌ حقيقةً في بعض الصَّلاة، فيكفي في ذلك بعضُ الصُّور(١١)، ولا سيَّما

(١) في (ق): (وقال).
(٢) (عام): سقط من (ج).
(٣) أخرجه ابن ماجه (٩٤٦) من طريق أبي بكر ابن أبي شيبة.
(٤) في النُّسخ: (لكان)، والمثبت من مصدره.
(٥) انظر «المبسوط» (١/٣٨)، «الذخيرة» (٢/١٥٧)، «المجموع» (٣/١٦١)، «المغني» (٢/٥١٧).
(٦) في (ب): (وذكره).
(٧) انظر «إكمال المُعْلِم» (٢/٤٢٩).
(٨) (ما): سقط من (ج).
(٩) في (ج): (إن).
(١٠) في (ج): (روي).
(١١) في النُّسخ: (الصورة)، والمثبت موافق لما في مصدره.

وكلاهما على السَّرير، قاله شيخنا الشَّارح[التوضيح٧١/٦]، انتهى.

قوله: (إِنَّ الرَّجُلَ لَا يَقْطَعُ صَلَاةَ الرَّجُلِ): هو بكسر همزة(١) (إنَّ) المُشدَّدة؛ لأنَّها ابتدائيَّة، قال ابن قُرْقُول: («إنَّ الرَّجل لا يقطع صلاة الرجل»؛ [بالكسر على ابتداء كلام، و«ما باليت» جوابٌ لِمَا قَبْلَه، ولا يجوز الفتح؛ لأنَّه يُفسِد المعنى، فيكون التقدير: ما باليت بقطع الرجلِ صلاةَ الرَّجل](٢)، ففيه إثبات القطع، وعدمُ المبالاة به، وهو خلاف الشرع)[المطالع٣١٠/١] انتهى.

٥١١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهُ ذُكِرَ عِنْدَهَا مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ، فَقَالُوا: يَقْطَعُهَا الكَلْبُ وَالحِمَارُ وَالمَرْأَةُ. قَالَتْ: لَقَدْ جَعَلْتُمُونَا كِلَابًا، لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي، وَإِنِّي لَبَيْنَهُ وَبَيْنَ القِبْلَةِ، وَأَنَا مُضْطَجِعَةٌ عَلَى السَّرِيرِ، فَتَكُونُ لِي الحَاجَةُ، فَأَكْرَهُ أَنْ أَسْتَقْبِلَهُ، فَأَنْسَلُّ انْسِلَالًا.

وَعَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ نَحْوَهُ.

قوله: (عَنِ الأَعْمَشِ): تقدَّم مرارًا أنَّه سليمان بن مِهْرَان، أبو مُحَمَّد الكاهليُّ القارئ الإمام.

قوله: (عَنْ مُسْلِمٍ): كذا في الأصل، وفي الطُّرَّة نسخة: (يعني: ابن صُبَيْح)(٣)، انتهى، وهو -كما في الطُّرَّة- مسلم بن صُبَيح؛ بضمِّ الصاد المهملة، تصغير (صُبح)، وهو أبو الضُّحى.

قوله: (ذُكِرَ عِنْدَهَا): (ذُكِر): مبنيٌّ لِمَا لم يُسَمَّ فاعله.

قوله: (فَأَنْسَلُّ): هو برفع اللَّام من (أنسلُّ)، وكذا في أصلنا، وهو بفتح الهمزة؛ همزةِ المتكلِّم.

قوله: (وَعَنِ الأَعْمَشِ...) إلى آخره: هو معطوف على السَّند قَبْلَه، وليس تعليقًا، وقد رواه البخاريُّ(٤) عن إسماعيل بن خليل -شيخه المذكور في الحديث قبله- عن عليِّ بن مُسهِر، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها نحوَه، و(نَحْوَهُ): مَنصوبٌ مفعولٌ(٥).

١٠٣ - بابُ الصَّلَاةِ خَلْفَ النَّائِمِ

٥١٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى: حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا رَاقِدَةٌ مُعْتَرِضَةٌ عَلَى فِرَاشِهِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ؛ أَيْقَظَنِي فَأَوْتَرْتُ.

---

(١) (همزة): سقط من (ب).

(٢) ما بين معقوفين سقط من (ج).

(٣) هذا القول ثابتٌ في رواية «اليونينيَّة»، ساقطٌ في رواية أبي ذرٍّ وابن عساكر وأبي الوقت و(عط).

(٤) (البخاري): سقط من (ب).

(٥) (ونحوه منصوب مفعول): سقط من (ب).

قوله: (**حَدَّثَنَا يَحْيَى**): هذا هو ابن سعيد القطَّان الإمام، مُحَدِّث العصر، تقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٤٣]، وإنَّما ميَّزته(١)؛ لأنَّ جماعةً كلٌّ منهم يُسمَّى يحيى يروي عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة؛ وهم: المُشارُ إليه القطَّانُ(٢)، ويحيى بنُ زكريَّاء بن أبي زائدة(٣)، ويحيى بنُ أبي(٤) زكريَّا أبو مروان الغسَّانيُّ الواسطيُّ، ويحيى بنُ سعيد الأمويُّ، ويحيى بنُ عبد الله بن سالم، ويحيى بنُ مُحَمَّد ابن قيس أبو زُكَير، ويحيى بنُ يمان(٥)، فهؤلاء كلُّ واحدٍ منهم روى عن هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة في الكتب السِّتَّة أو بعضِها، والله أعلم.

١٠٤- بابُ التَّطَوُّعِ خَلْفَ الْمَرْأَةِ

٥١٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، **عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ**، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَرِجْلَايَ فِي قِبْلَتِهِ، فَإِذَا سَجَدَ؛ **غَمَزَنِي** فَقَبَضْتُ رِجْلَيَّ، فَإِذَا قَامَ؛ بَسَطْتُهُمَا، قَالَتْ: وَالْبُيُوتُ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحُ.

قوله: (**عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ**): تقدَّم الكلام عليه في آخِرِ ظاهرِ هذه، وأنَّه سالمُ ابن أبي أميَّة[ح٥١٠].

قوله: (**عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ**): تقدَّم مرارًا أنَّه أحدُ الفقهاء السَّبعة على قول الأكثر، وأنَّ اسمَه عبدُ الله، أو إسماعيلُ؛ قولان، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٤].

قوله: (**غَمَزَنِي**) أي: طعن بإصبعه فيَّ؛ لأَقبض رجليَّ مِن قِبْلَته، تقدَّم بما فيه، وكلام ابن وضَّاح قبل هذا(٦)[ح٣٨٢].

١٠٥- بابُ مَنْ قَالَ: لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ شَيْءٌ

٥١٤- **حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفصِ بْنِ غِيَاثٍ**: حَدَّثَنَا أَبِي: **حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنِ الْأَسْوَدِ**،

(١) في (ب): (ميز به).
(٢) انظر «تهذيب الكمال» (٣١/٣٢٩).
(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٣١/٣٠٥).
(٤) (أبي): سقط من (ب).
(٥) انظر «تهذيب الكمال» (٣١/٣١٤)، (٣١/٣١٨)، (٣١/٤٠٨)، (٣١/٥٢٤)، (٣٢/٥٥).
(٦) تقدَّم كلام ابن وضَّاح، ولم يصرح المؤلِّف باسمه.

عَنْ عَائِشَةَ.
قَالَ الأَعْمَشُ: وَحَدَّثَنِي مُسْلِمٌ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ ذُكِرَ عِنْدَهَا مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الكَلْبُ وَالحِمَارُ وَالمَرْأَةُ، فَقَالَتْ: شَبَّهْتُمُونَا بِالحُمُرِ وَالكِلَابِ، وَاللهِ؛ لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي، وَإِنِّي عَلَى السَّرِيرِ -بَيْنَهُ وَبَيْنَ القِبْلَةِ- مُضْطَجِعَةٌ فَتَبْدُو لِي الحَاجَةُ، فَأَكْرَهُ أَنْ أَجْلِسَ فَأُوذِيَ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَنْسَلُّ مِنْ عِنْدِ رِجْلَيْهِ.

قوله: (حَدَّثَنا عُمَرُ بنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ): تقدَّم مرارًا أنَّ (غِيَاثًا) بالغين المعجمة المكسورة، وبعد الألف ثاءٌ مُثلَّثةٌ.

قوله: (حَدَّثنا الأَعْمَشُ): تقدَّم مرارًا كثيرة[1] أنَّه سُلَيمان بن مِهْران، أبو مُحَمَّدٍ الكاهليُّ القارئ.

قوله: (حَدَّثَنا إِبْرَاهِيمُ): تقدَّم أنَّه ابن يزيدَ النَّخَعيُّ، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٣٢].

قوله: (عَنِ الأَسْوَدِ): تقدَّم مرارًا أنَّه ابن يزيدَ النَّخَعيُّ الكوفيُّ.

قوله: (قَالَ الأَعْمَشُ: وحَدَّثَنِي مُسلمٌ عَن مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ): هذا معطوفٌ على السند الذي قبله، وليس هو تعليقًا، وإنَّما رواه عن عُمَرَ بن حفص بن غِياث، عن أبيه، عن الأعمش، عن مسلمٍ، عن مَسْروقٍ، عن عائشة.

و(مسلم): هو ابن صُبَيح، أبو الضُّحى، تقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٣٦٣]، والله أعلم، وقال الدِّمياطيُّ هنا تجاه (مُسْلِم): (ابن صُبَيح، وليس بمُسْلِمٍ البَطِين، [وقد روى عنهما الأعمشُ؛ لأنَّ البَطِين][2] لم يروِ عن مسروقٍ شيئًا، وإنَّما روى عن سعيد بن جبير)، انتهى./ [١/ ٩٥ب]

قوله: (فَتَبْدُو): (بَدَا) غير مهموز: ظهر، (تبدو): تظهر.

٥١٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّهُ سَأَلَ عَمَّهُ عَنِ الصَّلَاةِ يَقْطَعُهَا شَيْءٌ؟ فَقَالَ: لَا يَقْطَعُهَا شَيْءٌ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُومُ فَيُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، وَإِنِّي لَمُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ القِبْلَةِ عَلَى فِرَاشِ أَهْلِهِ.

قوله: (حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ): كذا في الأصل، وفي نسخة: (إسحاق بن

---

(١) (كثيرة): سقط من (ب).

(٢) ما بين معقوفين سقط من (ج).

إبراهيم)، وعلى (ابن إبراهيم) علامة راويها[١]، وفي أصلنا الدِّمشقيِّ: (حدَّثنا إسحاق) غير منسوب، (إسحاق) هذا: هو ابن إبراهيم؛ كما في النُّسخة، أو هو[٢] الكوسج، وقد صرَّح بذلك أبو نعيم، قاله شيخُنا الشَّارحُ[٣]، وقال الجيَّانيُّ: (وقال -يعني: البخاريّ- في «الصَّلاة» في موضِعَين[ح٣٦٩ و٥١٥]...) إلى آخِرِ كلامِه، وقد ذكرتُه فيما مضى؛ فانظره[ح٣٦٩]، وحاصله: أنَّ ابنَ السَّكن نسبه في بعض المواضع التي عدَّدها الجيَّانيُّ: إسحاق بن إبراهيم؛ يعني: ابن راهُوْيَه، وقد أتى إسحاقُ هذا منسوبًا من رواية الأَصيليِّ وابن السَّكن في (الحجِّ) في موضِعَين؛ في (باب الفُتيا على الدَّابَّة): (إسحاق ابن منصور)[ح١٧٣٨]، وفي (باب حجِّ الصِّبيان)[ح١٨٥٧]؛ نسبه الأَصيليُّ في هذا الموضع: (إسحاق بن منصور)، وذكر أبو نصرٍ: أنَّ ابنَ منصورٍ وابنَ إبراهيمَ يَرويان عن يعقوبَ هذا؛ وهو ابنُ إبراهيمَ بن سَعْد الزُّهريُّ، انتهى[٤].

قوله: (**أَخْبَرَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ**): قال الدِّمياطيُّ: (أبو عبد الله مُحَمَّد بن عبد الله بنِ مُسْلِم ابنِ عُبيد الله بنِ عَبد الله بنِ شهاب، قَتَله غلمانُه بأمر ابنه؛ قَتَله للميراث في آخر خلافة أبي جعفر، ثمَّ وثب غلمانه عليه بعد سنين[٥] فقتلوه، وعمُّه أبو بكر مُحَمَّد بن مسلم)، انتهى، فقوله: (في آخر خلافة أبي جعفر) يعني: المنصور في سنة (١٥٢هـ)[٦]، والله أعلم.

قوله: (**أَنَّهُ سَأَلَ عَمَّهُ**): (عمُّه): تقدَّم أعلاه أنَّه أبو بكر مُحَمَّد بن مُسْلِم[٧]، وهو الزُّهريُّ، الإمامُ المشهورُ.

١٠٦- بابٌ إِذَا حَمَلَ جَارِيَةً صَغِيرَةً عَلَى عُنُقِهِ

٥١٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، **عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الأَنْصَارِيِّ**: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي **وَهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةَ بِنْتَ زَيْنَبَ بِنْتِ رَسُولِ اللهِ** ﷺ، **وَلِأَبِي العَاصِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ** شَمْسٍ، فَإِذَا سَجَدَ؛ وَضَعَهَا، وَإِذَا قَامَ؛ حَمَلَهَا.

---

(١) وهي رواية أبي ذرٍّ.

(٢) في النسخ: (وهو)، ولعلَّ المثبت هو الصواب.

(٣) انظر «التوضيح» (٦/٧٥).

(٤) انظر «الهداية والإرشاد» (٢/٨٢٢)، «تقييد المهمل» (٣/٩٦٢-٩٦٤).

(٥) في (ج): (سنتين).

(٦) انظر «تهذيب الكمال» (٢٥/٥٥٤).

(٧) زيد في (ب): (بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب).

قوله: (**عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ**): (سُلَيم): بضمِّ السِّين، وفتح اللام، و(الزُّرَقيُّ): بضمِّ الزاي، وفتح الرَّاء المخفَّفة، ثمَّ قاف، ثمَّ ياء النِّسْبة، وكلُّه معروفٌ عند أهلِه.

قوله: (**عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الأَنْصَارِيِّ**): تقدَّم أنَّه فارسُ رسولِ الله ﷺ، الحارثُ بن رِبْعيٍّ، وقيل: النُّعمان، أو عمرو، تقدَّم[(١)] بعضُ ترجمتِه[ح١٥٣].

قوله[(٢)]: (**وَهْوَ حَامِلٌ أُمَامَةَ بِنْتَ زَيْنَبَ بِنْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ**): (أمامة) هذه: هي بنتُ أبي العاصي ابن الربيع، واسم والدها لَقِيط وقيل: مِهْشَم، وقيل: ياسر، وقيل: هاشم، وقيل: هُشَيم، وقيل: القاسم، وقيل: مِقْسَم[(٣)] بن الربيع -على الصَّواب-، ابن عبد العُزَّى بن عبد مناف، القرشيَّةُ العبشميَّةُ، أمُّها زينبُ بنتُ رسول الله ﷺ، كان عليه الصلاة والسلام يحبُّها، وحملها في الصَّلاة، تزوَّجها عليٌّ رضي الله عنه بعد وفاة فاطمة، وكانت فاطمة رضي الله عنها أوصته بذلك، ثمَّ تزوَّجها بعد عليٍّ رضي الله عنه المغيرةُ ابن نوفل بن الحارث بن عبد المطَّلب بن هاشم، فولدت له يحيى، وبه كان يُكنَى، وماتت عند المغيرة، وقيل: إنَّه لم تلد لعليٍّ ولا للمغيرة، والمغيرةُ هذا له رؤيةٌ، وكان من أنصار عليٍّ رضي الله عنهما، وله جماعةُ إخوةٍ، وقد ترجمه أبو عُمَرَ في «استيعابه»، وكان قد بذل معاويةُ بنُ أبي سفيان صخرِ بنِ حرب لأُمامةَ هذه بعد أن حلَّت من عليٍّ مئةَ ألف دينار على أن تتزوَّج به، فلم تفعل، وليس لزينبَ بنتِ رسول الله ﷺ ولا لرُقيَّةَ ولا لأمِّ كلثوم رضي الله عنهن[(٤)] عَقِبٌ، وإنَّما العَقِب لفاطمةَ رضي الله عنها[(٥)].

قوله: (**وَلأَبِي العَاصِي بْنِ رَبِيعَةَ**): قال الدِّمياطيُّ: (صوابه: أبو العاصي بن الربيع بن عبد العزَّى ابن عبد شمس بن عبد مناف، وربيعة بن عبد العزَّى عمُّ أبي العاصي، وأمُّ أبي العاصي هالةُ بنت خويلد أختُ خديجة لأبويها)، انتهى، وقال ابن قُرْقُول: (وفي «المُوطَّأ»: «ولأبي العاصي بن ربيعة بن عبد شمس»[(٦)]، كذا ليحيى، وابنِ بُكَير، وابن قَعْنَب، وابن يوسف، وكذا للتِّنِّيسيِّ[(٧)] في «البخاريِّ»،

---

(١) في (ج): (عمرو تقدَّم).

(٢) (قوله): سقط من (ب).

(٣) (وقيل مقسم): سقط من (ج).

(٤) في (ج): (عنهم).

(٥) انظر «الاستيعاب» (ص٦٦٤)، (ص٨٧٤)، «تهذيب الأسماء واللغات» (٢/٧٥٠)، «الإصابة» (٤/٢٣٦).

(٦) «الموطَّأ» (١/١٧٠).

(٧) في مصدره: (للنسفي)، ولعلَّ ما ذكره المؤلِّف هو الصواب؛ وذلك لأنَّ التِّنِّيسيَّ هو عبد الله بن يوسف راوي هذا الحديث عن مالكٍ في «البخاري»، وهو من رواة «الموطَّأ»، ويؤيِّده أنَّه جاء في «المشارق» (١/٦٠٨): (التنيسي).

ولغير يحيى ومَن ذكرناه: «ابن ربيع»(١)؛ بغير هاء، وكذا لابن وضَّاح ولابن عبد البَرِّ، وهو الصَّواب، واسمُ أبيه الربيعُ؛ بلا شكٍّ، غير أنَّ الأَصيليَّ قال: إنَّ النَّسَّابين يقولون: هو أبو العاصي بن ربيع بن ربيعة، فمَن نسبه إلى جدِّه؛ قال: ابن ربيعة، قال أبو الفضل: وهذا غيرُ معروفٍ، بل لا أعلم مَن نسبه كذلك، واسم أبي العاصي لقيط، وقيل: القاسم، وقيل: مِقْسَم، وقيل: مِهْشم)، انتهى(٢).

فائدة: إن قيل: في أيِّ صلاة حملها؟ **فالجواب**: أنَّه كان في صلاة الظُّهر أو العصر، كذا بالشَّكِّ في بعض طرق هذا الحديث[د٩٢٠]، وقد روى الزُّبير بن بكَّار في كتاب «النَّسب» -كما قاله محبُّ الدين الطَّبريُّ-: (أنَّ ذلك كان في صلاة الصُّبح) انتهى(٣)، وقال السُّهيليُّ في (غزوة بدر) من «الرَّوض» في (خبر أبي رافع): (قال عمرو بن سُلَيم: «كانت صلاة الصُّبح»، كذا رواه ابن جريج، عن [ابن] أبي(٤) عتَّاب، عن عمرو بن سُلَيم(٥)، ورواه ابن إسحاق في غير «السِّيرة» عن المَقْبُريِّ، عن عَمرو بن سُلَيم، فقال فيه: «إحدى صلاتي العَشيِّ؛ الظهر أو العصر»(٦))[الروض٣/٦٨] انتهى، وقد رأيت بخطِّ شيخنا الإمام أبي جعفر الغرناطيِّ على حاشية نسخته بـ«البخاريِّ»: (أنَّ حمْلَها كان في صلاة الصُّبح، وأنَّ ذلك في «الصَّحيحين»، قال: وفيه ردٌّ على مالك؛ حيث قال: كان ذلك في النافلة(٧)) انتهى، ويُحرَّر ما قاله عن «الصَّحيحين»، فإنِّي لم أرَه فيهما، والله أعلم.

١٠٧ - بابٌ إِذَا صَلَّى إِلَى فِرَاشٍ فِيهِ حَائِضٌ

٥١٧ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ: **أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الهَادِ** قَالَ: أَخْبَرَتْنِي خَالَتِي مَيْمُونَةُ بِنْتُ الحَارِثِ قَالَتْ: كَانَ فِرَاشِي **حِيَالَ** مُصَلَّى النَّبِيِّ ﷺ فَرُبَّمَا وَقَعَ ثَوْبُهُ عَلَيَّ وَأَنَا عَلَى فِرَاشِي.

---

(١) «الموطَّأ» رواية ابن القاسم (ص٤١٠).

(٢) انظر «الاستيعاب» (ص٨٣٠)، «إكمال المعلم» (٢/٤٧٦)، «مشارق الأنوار» (١/٦٠٨)، «مطالع الأنوار» (٣/٢١٥).

(٣) انظر «غاية الإحكام» (٢/٦٧٤).

(٤) في (ج): (عن ابن)، وكذا في مصدره.

(٥) أخرجه أحمد في «مسنده» (٥/٣٠٤)، وعبد الرزَّاق في «مصنَّفه» (٢٣٨٠).

(٦) أخرجه أبو داود (٩٢٠) من طريق ابن إسحاق.

(٧) انظر «التمهيد» (٢٠/٩٤)، «إكمال المُعْلِم» (٢/٤٧٤)، قال الحافظ في «التمييز» (١/١٥٤): (وادعى بعضهم أنَّ ذلك كان في النافلة، ورواية مسلم تردُّ عليه) يعني: ما رواه مسلم (٥٤٣) (٤٢): (رأيت النَّبيَّ ﷺ يؤمُّ النَّاس وأمامة بنت أبي العاص... على عاتقه).

قوله: (**أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ**): هو ابن بَشِير، تقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٣٣٥].

قوله: (**عَنِ الشَّيْبَانِيِّ**): هو بالشين المعجمة، ويأتي في الطريق التي تلي هذه: (الشَّيبانيُّ سليمانُ)، وهو سليمان[(١)] بن فيروز، أبو إسحاقَ الشَّيبانيُّ الكوفيُّ الحافظ، تقدَّم[(٢)] بعضُ ترجمتِه[ح٣٠٢].

قوله: (**عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الهَادِي**[(٣)]): هو في أصلنا بغير ياء، وقد تقدَّم أنَّ النَّوويَّ قال: (إنَّ الصَّحيحَ في «العاصي» و«ابن الهادي» و«ابن أبي الموالي» و«ابن اليماني» إثباتُ الياء[ح٦١])[شرح مسلم ٣٧/١] قال الدِّمياطيُّ: (أمُّه سلمى بنت عُمَيس، خلف عليها شدَّاد بعد حمزةَ، وهي أخت ميمونة ولبابة لأمِّهما) انتهى، وسلمى هذه صحابيَّةٌ، وَلَدت لشدَّاد بن الهادي عبدَ الله وعبدَ الرَّحمن، وأختُها أسماءُ بنت عميس زوجة جعفر بيقينٍ، وباقي نَسَبِ سلمى انظره في كتب الأسماء، فإنَّ في نسب أسماء اختلافًا فيه ليس هذا موضِعَه[(٤)].

قوله: (**حِيَالَ**): هو بكسر الحاء المهملة، ثمَّ مُثَنَّاةٍ تحتُ مخفَّفةٍ، أي: قُبالة، وحياله: تِلقاء وجهه، وهو من ذوات الواو انقلبت ياءً؛ من أجل الكسرة.

٥١٨ - **حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ**: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ: **حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ سُلَيْمَانُ** قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ ابْنُ شَدَّادٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَيْمُونَةَ تَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ نَائِمَةٌ، فَإِذَا سَجَدَ؛ أَصَابَنِي ثَوْبُهُ، وَأَنَا حَائِضٌ.

قوله: (**حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ**): تقدَّم مرارًا أنَّه مُحَمَّد بن الفضل عارمٌ، وتقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٥٨]، ومَن لقَّبه بذلك، وما معنى هذا اللَّقب[ح٦٠].

قوله: (**حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ سُلَيْمَانُ**): تقدَّم أعلاه أنَّه ابنُ فيروز الحافظ، وتقدَّم قبلَ ذلك بعضُ ترجمتِه[ح٣٠٢].

١٠٨ - بابُ هَلْ يَغْمِزُ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ عِنْدَ السُّجُودِ؛ لِكَي يَسْجُدَ؟

٥١٩ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: **حَدَّثَنَا يَحْيَى**: **حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ** قَالَ: **حَدَّثَنَا القَاسِمُ**، عَنْ عَائِشَةَ

---

(١) (وهو سليمان): سقط من (ب).

(٢) زيد في (ب): (ذكره و).

(٣) كذا في النُّسخ، وفي «اليونينيَّة» و(ق): (الهاد) بغير ياء.

(٤) انظر «أُسْد الغابة» (١٤/٦)، «الإصابة» (٢٣١/٤)، (٣٣٢/٤).

قَالَتْ: بِئْسَمَا عَدَلْتُمُونَا بِالكَلْبِ وَالحِمَارِ! **لَقَدْ رَأَيْتُنِي** وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي، وَأَنَا مُضْطَجِعَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ القِبْلَةِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ؛ **غَمَزَ رِجْلَيَّ** فَقَبَضْتُهُمَا.

قوله: (**حَدَّثَنَا يَحْيَى**): هذا هو ابن سعيد القطَّان، حافظُ العصر، تقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٤٣]؛ ومنها: أنَّ أحمد قال: (لم ترَ عيناي مثلَ يحيى بن سعيد القطَّان)(١).

قوله: (**حَدَّثَنَا**(٢) **عُبَيْدُ اللهِ**): هذا هو عبيد الله بن عُمرَ بن حفص بن عاصم بن عُمرَ بن الخطَّاب العمريُّ، الفقيهُ المدنيُّ الثَّبْتُ، تقدَّم بعضُ ترجمتِه[ح٤٣٠]، وإنَّما قيَّدته؛ لأنَّ جماعةً يروون عن القاسم عن عائشة وكلُّهم اسمُه عُبَيد الله؛ وهم: صاحب التَّرجمة المُشارُ إليه، وعبيدُ الله بن أبي زياد القدَّاح المكِّيُّ، وعبيد الله بن عبد الرَّحمن بن مَوْهَب القرشيُّ التَّيميُّ، وعبيد الله بن مِقْسَم(٣)، والله أعلم.

قوله: (**حَدَّثَنَا القَاسِمُ**): هو القاسم بن مُحَمَّد بن أبي بكرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنهم، أحدُ الفقهاء السبعة، رحمة الله عليه وعليهم(٤).

قوله: (**لَقَدْ رَأَيْتُنِي**): هو بضمِّ التَّاء، وهذا ظاهرٌ، لكن(٥) لا يضرُّ التَّنبيهُ عليه، وقد تقدَّم[ح٥٠٨]، ومعناه: رأيتُ نفسي(٦)./ [١/٩٦أ]

قوله: (**غَمَزَ رِجْلَيَّ**) أي: طعن بإصبعه فيَّ؛ لأقبض رجليَّ، وتقدَّم مرَّاتٍ بهذه[ح٣٨٢].

١٠٩ - بابُ المَرْأَةُ تَطْرَحُ عَنِ المُصَلِّي شَيْئًا مِنَ الأَذَى

قوله: (**بَابُ المَرْأَةُ تَطْرَحُ...**) إلى آخر التَّرجمة: (باب): مَرْفوعٌ غير منوَّن، و(المرأة): مضاف، ويجوز تنوين (باب) مرفوعًا، و(المرأة) بعده مرفوعة.

٥٢٠ - **حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ**: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى: **حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ**، **عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ**، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، **عَنْ عَبْدِ اللهِ** قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي عِنْدَ الكَعْبَةِ، وَجَمْعُ قُرَيْشٍ فِي مَجَالِسِهِمْ؛ **إِذْ قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ**: أَلَا تَنْظُرُونَ إِلَى هَذَا المُرَائِي؟! أَيُّكُمْ يَقُومُ إِلَى جَزُورِ آلِ فُلَانٍ،

---

(١) انظر «الجرح والتعديل» (١/٢٣٣).

(٢) (حدثنا): سقط من (ب).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (١٩/١٢٤)، (١٩/٤١)، (١٩/٨٤)، (١٩/١٦٣).

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (٢٣/٤٢٧).

(٥) في (ج): (ولكن).

(٦) في (ج): (بعيني).

فَيَعْمِدُ إِلَى فَرْثِهَا وَدَمِهَا وَسَلَاهَا فَيَجِيءُ بِهِ، ثُمَّ يُمْهِلُهُ حَتَّى إِذَا سَجَدَ وَضَعَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ؟ فَانْبَعَثَ أَشْقَاهُمْ، فَلَمَّا سَجَدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَضَعَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، وَثَبَتَ النَّبِيُّ ﷺ سَاجِدًا، فَضَحِكُوا حَتَّى مَالَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ مِنَ الضَّحِكِ، فَانْطَلَقَ مُنْطَلِقٌ إِلَى فَاطِمَةَ وَهِيَ جُوَيْرِيَةٌ، فَأَقْبَلَتْ تَسْعَى وَثَبَتَ النَّبِيُّ ﷺ سَاجِدًا حَتَّى أَلْقَتْهُ عَنْهُ، وَأَقْبَلَتْ عَلَيْهِم تَسُبُّهُمْ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ الصَّلَاةَ؛ قَالَ: «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ»، ثُمَّ سَمَّى: اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِعَمْرِو بْنِ هِشَامٍ، وَعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَالوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ، وَأُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ، وَعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ، وَعُمَارَةَ ابْنِ الوَلِيدِ»، قَالَ عَبْدُ اللهِ: فَوَاللهِ؛ لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ صَرْعَى يَوْمَ بَدْرٍ، ثُمَّ سُحِبُوا إِلَى القَلِيبِ قَلِيبِ بَدْرٍ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَأُتْبِعَ أَصْحَابُ القَلِيبِ لَعْنَةً».

قوله: (**حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ**): كذا في أصلنا، وفي الهامش نسخةٌ، وعليها علامة راويها، وهي: (السُّوْرَمَارِيُّ)[١]، وهذه النِّسبة في أصلنا بضمِّ السِّين المهملة، ثمَّ واو ساكنة، ثمَّ راء مفتوحة بالقلم، وبعد الألف راء، وقد ذكره أبو عليٍّ الغسَّانيُّ، فقال[٢]: (بفتح السِّين) يعني: المهملة؛ لأنَّه ذكره فيها، قال: (وسكون الرَّاء، أحمد بن إسحاق السَّرْمَاريُّ[٣]، ثمَّ البخاريُّ، هكذا ضبطه[٤] الأَصيليُّ، وقال: يُنسَب إلى قريةٍ تُدعى سَرْمارَى؛ بفتح السِّين، وسكون الرَّاء، وفتح الرَّاء الثانية، ويقال: بكسر السِّين، وهو شيخ البخاريِّ، يروي عن عُبيد الله بن موسى، وعثمانَ بنِ عُمَر، ويَعْلى ابنِ عُبَيد، وعَمرِو بنِ عاصم)، انتهى[التقييد٢/٣١٣]، وقد رأيتُه في نسخةٍ أخرى صحيحةٍ مُثلَّثَ السِّين بالقلم، وفي أصلنا الدِّمشقيِّ: بفتح السِّين المهملة بالقلم، وكما ضبطَه الأَصيليُّ قرأتُه على شيخِنا العراقيِّ في الكتاب الذي ابتدأ فيه «مختصر تهذيب الكمال»، عَمِلَ فيه يسيرًا، وقد قرأتُ ما عَمِلَه[٥] فيه إلَّا يسيرًا جدًّا، قال فيه: (وسَرمارة[٦]: من قُرى بُخَارى)، انتهى، ثمَّ اعلم أنَّ هذا الرَّجل ممَّن يُضرَب بشجاعته المثلُ، قَتَل ألفًا من التُّرك، سمع يَعلى بنَ عُبيد وطبقتَه، وعنه: البخاريُّ وأهلُ بلده، وثَّقه ابن حِبَّان،

(١) هذه النسبة ثابتةٌ في رواية «اليونينيَّة»، ساقطة في رواية أبي ذرٍّ والأَصيليِّ.

(٢) زيد في (ج): (ما لفظه).

(٣) ضُبِط في (أ) بضمِّ السين.

(٤) زيد في (ج): (أبو مُحَمَّد).

(٥) في النسخ: (عليه)، ولعلَّ المثبت هو الصواب.

(٦) ضُبِط في (أ) بضمِّ السين.

تُوُفِّيَ سنة (٢٤٢هـ)(١).

قوله: (**حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ**): هو إسرائيل بن يونس بن(٢) أبي إسحاق السَّبيعيِّ، تقدَّم بعضُ ترجمته[ح١٢٦].

[قوله: (**عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ**): هو أبو إسحاق السَّبيعيُّ، عمرُو بن عبد الله، تقدَّم بعضُ ترجمته](٣)[ح٤٠].

قوله: (**عَنْ عَبْدِ اللهِ**): تقدَّم أنَّه ابن مسعود بن غافل الهُذَليُّ، أحدُ السَّابقين الأوَّلين رضي الله عنه.

قوله: (**إِذْ قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ**): تقدَّم في (باب إذا أُلقِيَ على ظهر المصلِّي قَذَرٌ أو جِيفَةٌ؛ لم تَفْسُد عليه الصَّلاة) في (الطَّهارة) أنَّه أبو جَهْلٍ[ح٢٤٠]، كما صرَّح به مسلمٌ[م١٧٩٤].

قوله: (**فَيَعْمِدُ**): تقدَّم[ح١٢٢] أنَّه بكسر الميم في المضارع، وفتحها في الماضي، عكس (صَعِد)، وأنِّي رأيت في حاشية: (أنَّه بكسر(٤) الميم في الماضي، وفتحها في المضارع)، ونَقَل ذلك عن [اللَّبْليِّ في «شرح الفصيح»](٥).

قوله: (**إِلَى فَرْثِهَا**): (الفرث): ما في الكَرِش.

قوله: (**وَسَلَاهَا**): تقدَّم الكلام عليه في (الطَّهارة)[ح٢٤٠].

قوله: (**فَانْبَعَثَ أَشْقَاهُمْ**): تقدَّم أنَّه عقبة بن أبي مُعَيط، وأنَّه كذلك في «البخاريِّ» و«مسلم»[ح٣٨٥٤، م١٧٩٤(١٠٨)]، وتقدَّم ما قاله الدَّاوديُّ في (الطَّهارة)[ح٢٤٠].

قوله: (**فَانْطَلَقَ مُنْطَلِقٌ إِلَى فَاطِمَةَ**): هذا المُنطَلِق لا أعرف اسمَه(٦).

قوله: (**بِعَمْرِو بْنِ هِشَامٍ**): هذا هو أبو جهل كافرٌ، فرعون هذه الأمَّة، قُتِل ببدر، تقدَّم.

قوله: (**وَعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ**): كافرٌ معروفٌ، قُتِل ببدرٍ، تقدَّم.

قوله: (**وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ**): كافرٌ معروفٌ، قُتِل ببدرٍ، تقدَّم.

قوله: (**وَالوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ**): كافرٌ معروفٌ، قُتِل ببدرٍ، تقدَّم.

قوله: (**وَأُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ**): كافرٌ مشهورٌ، قُتِل ببدرٍ، تقدَّم.

---

(١) انظر «الثقات» (١٢/٨)، «تهذيب الكمال» (٢٦١/١)، «الكاشف» (١٧/١).

(٢) (بن): سقط من (ب).

(٣) ما بين معقوفين سقط من (ب).

(٤) في النسخ: (بفتح)، والمثبت من مصدره ومن المواضع السابقة.

(٥) ما بين معقوفين بياض في (ج)، وانظر «تحفة المجد الصريح» (ص٨٣).

(٦) قال الحافظ في «الفتح» (٧٠٧/١): (ويحتمل أن يكون هو ابن مسعودٍ الراوي).

قوله: (**وَعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ**): كافرٌ معروفٌ، أُسِر ببدرٍ، وحُمِل إلى مضيق الصفراء، فقُتِل صبرًا به.

قوله: (**وَعُمَارَةَ بْنِ الوَلِيدِ**): هذا ذهب إلى الحبشة، ونُفِخ في إحليله سِحْرٌ، فهام مع الوحش، وهلك في زمن عُمَرَ على كفره[(١)]، وهو بضمِّ العين، وتخفيف الميم.

قوله: (**لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ صَرْعَى**): تقدَّم أنَّ هذا فيه مجازٌ، وإنَّما رأى معظمهم، في (الطَّهارة)[ح٢٤٠].

قوله: (**ثُمَّ سُحِبُوا إِلَى القَلِيبِ قَلِيبِ بَدْرٍ**): تقدَّم أنَّ فيه مجازًا؛ لأنَّ أميَّة لم يُلقَ، وتقدَّم ماذا صنعوا به في (الطهارة)، وعقبةُ حُمِل أسيرًا إلى مضيق الصفراء، فقُتِل به صبرًا، وعمارة هلك على كفره بالحبشة؛ فانظر ذلك من (الطَّهارة)، وتقدَّم فيه ما (القليب)[ح٢٤٠].

قوله: (**وَأُتْبِعَ أَصْحَابُ القَلِيبِ**): (أُتبِع): مبنيٌّ لِمَا لم يُسَمَّ فاعله، و(أصحاب): مَرْفوعٌ قائم مقام الفاعل، [وفي نسخة: (وأَتْبِعْ): فعلُ أمر، و(أصحابَ): مَنْصوبٌ مفعول][(٢)].

قوله: (**لَعْنَةً**): هو مَنْصوبٌ مُنوَّن، وهذا ظاهرٌ.

❊ ❊ ❊

(١) انظر «سيرة ابن إسحاق» (ص١٤٨-١٥٠).

(٢) ما بين معقوفين جاء في النُّسخ بعد الفقرة اللاحقة، وهو مستدرك في (أ)، وهذه النسخة (وأَتْبِعْ أصحابَ) رواية أبي ذرٍّ و(عط).

الفهرس

❁ ❁ ❁